الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الجزائر-1- بن يوسف بن خدة
كلية العلوم الإسلامية - الخروبة

قسم العقائد والأديان


# الضوابط العلمية لعرض الحديث الصحيح على القرآن

## - المنهج والتطبيق -

أطروحة مقدّمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الإسلامية

تخصّص: عقيدة


إعداد الطالب:

**محمد شقبقب**


السنة الجامعية: 1442هـ/ 2020-2021م

الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الجزائر-1- بن يوسف بن خدة

كلية العلوم الإسلامية - الخروبة

قسم العقائد والأديان

# الضوابط العلمية لعرض الحديث الصحيح على القرآن

## - المنهج والتطبيق -

أطروحة مقدّمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الإسلامية

تخصص: عقيدة

إعداد الطالب:

**محمد شقبقب**

إشراف الأستاذ الدكتور:

**عمار جيدل**

| | الاسم واللقب | الدرجة العلمية | الجامعة | الصفة |
|---|---|---|---|---|
| 1 | محمود مغراوي | أستاذ التعليم العالي | الجزائر | رئيسا |
| 2 | عمار جيدل | أستاذ التعليم العالي | الجزائر | مقررا ومشرفا |
| 3 | عبد الغني عكاك | أستاذ التعليم العالي | الجزائر | عضوا |
| 4 | حمو الشيهاني | أستاذ التعليم العالي | غرداية | عضوا |
| 5 | يوسف عدار | أستاذ محاضر | الجزائر | عضوا |
| 6 | الزهرة لحلح | أستاذ التعليم العالي | قسنطينة | عضوا |

السنة الجامعية: 1442هـ/ 2020-2021م

بسم اللّٰهِ الرحمن الرحيم

# الإهداء

إلى أمي الغالية التي طال صبرها وأملها في انتظار إتمام هذا البحث،

إلى روح أبي الطاهرة الذي غرس فيّ سجيّة حبّ العلم ومعنى الكفاح،

إلى زوجتي العزيزة التي وقفت بجنبي مشجّعة وراعية ومعتنية،

إلى ولدي الحبيب قاسم الذي آمل منه الكثير في مستقبل أيامه،

إلى جميع مشايخي وأساتذتي الذين تشرّفت بالتتلمذ على أيديهم، وحظيتُ بتكوينهم، والاغتراف من أخلاقهم وعلمهم.

إلى كلّ مسلم أرّقه تفرّق عقد المسلمين، وآلمه تأخّرهم وتقهقرهم.

إلى كلّ باحث جاد ومنصف، ينشد الحقّ ويسعى إليه وينافح من أجله.

إلى هؤلاء جميعا ... أهدي ثمرة هذا الجهد المتواضع،

وأسأل الله تعالى أن يجعله نبراسا لكل طالب علم.

# شكر وعرفان

أحمد الله تعالى أوّلا حمداً كثيرا على تمام نعمته وتوفيقه وتيسيره في إنجاز هذا العمل،

ثم أتوجّه بجزيل الشكر والامتنان إلى كل من ساعدني من قريب أو من بعيد في إنجاز هذا البحث، وتيسير ما واجهناه من صعوبات.

وأخصّ بالذكر الأستاذ المشرف على البحث: الأستاذ الدكتور عمّار جيدل؛ الذي –مع كثرة أعماله وأشغاله– لم يبخل عليّ بتوجيهاته العلمية والمنهجية، ونصائحه القيّمة، التي أنارتْ لي السبيل في هذا البحث الشّاق، وذلّلت عقباته، وكان له دور مهمٌّ في تقويم هذا البحث، وإخراجه بهذه الحلّة؛ فجازاه الله عنّي وعن الإسلام كلّ خير، وأجزل له المثوبة والعطاء.

**الرموز المستعملة:**

| الكلمة | الرمز |
|---|---|
| ص | صفحة |
| ص ن | الصفحة نفسها |
| م ن | المصدر نفسه / المرجع نفسه |
| تح | تحقيق |
| د ط | دون رقم الطبعة |
| د ن | دون دار النشر |
| د ب | دون ذكر بلد النشر |
| د ت | دون ذكر تاريخ الطبعة |
| مخ | مخطوط |
| ط | مطبوع |

# المقدمة

## 1. تمهيد

من سُنن الله تعالى في خلقه سنّة الاختلاف؛ وهي سنّة مبثوثة في المخلوقات بصفة عامة، من اختلافها في الأجناس والألوان والأشكال والأحجام والصفات والخصائص، ومبثوثة في البشر من اختلافهم في الدين والأعراق والأنساب والألسن والعادات والأفكار والأزمنة والأمكنة...، وهذه السنة آية من آيات الله الدالّة على عظمته وبديع صنعه وتدبيره، قال تعالى: ﴿**وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَانِكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِلْعَالِمِينَ**﴾ [سورة الروم: 22].

ولم يشذَّ المسلمُون عن تلكم الطبيعة؛ حيث اختلفت مدارسهم وآراؤهم، قال تعالى: ﴿**وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ**﴾ [سورة هود:118-119]، وقال: ﴿**لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ**﴾ [سورة المائدة:48]، فالحكمة مِن جَعل هذا الاختلاف تتمثل في الابتلاء والاختبار؛ أيْ ليَظهر من يُعمِل ما آتاه الله من نِعَم ومَلَكَات في سبيل الوصول إلى الحقّ والاستباق إلى الخيرات، ومن يُعطِّلها ويجحَد إعمالها وشُكرها.

والاختلاف الاجتهادي بين المسلمين ليس مشكلةً في حدّ ذاته، وإنما يُصبِح مشكلةً حينما يتعدَّى إلى الأصول[1]، ويرقى إلى معضلة أكبر عندما يتحوَّل إلى عداءٍ وتنافرٍ وتفرّقٍ مذموم، بل إلى صراع وتناحُر؛ وذلك بالرغم من توحيدهم لله والكتاب والرسول والقِبلة.

## 2. أهمية الموضوع

يشهد حاضرُ العالم الإسلامي تدهورا مستمرّا في حال الأمة الإسلامية ودخولَها في مسالك مظلمة من التفرّق والتشرذُم، والتوتّر والاستقطاب، والتشاحن الطائفي، الذي يجعل من الإخوة في الدين أعداء متنافرين متناحرين، تسودُهم العداوة والبغضاء، وفي مقابل ذلك نجد بلداناً غير إسلامية تعيش فيها المئات من الأديان والملل والطوائف في سلام ووئام، ويسودُها الاعتراف والإنصاف والاحترام والتعاون!.

ولعلّ من أهمّ أسباب التفرّق في الدين: الاختلاف في مصدَر استقاءِ المعارف الإيمانية(العقيدة)، وتحديدًا في منهج التعامل مع المرجعية الثانية المتمثّلة في السنة النبوية أو الحديث النبوي؛ حيث لكلٍّ من المدارس الإسلامية كَمُّه الهائل من المرويات والآثار التي يرى صحّة نسبتها إلى رسول الله ﷺ، كما أنّ لكلٍّ منها منهجه الخاصّ في التعامل معها؛ فبعضهم يأخُذ منها ويذر، وبعضهم يتمسّك ببعضها كمقدّسات ومسلّمات، ويحكُم من خلالها

[1] هي القطعيات من حيث الثبوت والدلالة، كما سنرى لاحقا في الفصل الثاني.

على المخالِف له بالفسق والضلال والابتداع، وقد أدّى هذا التفرّق إلى ضُعف المسلمين وتراجعهم عن دورهم الريادي في تنوير البشرية الحائرة وهدايتها.

ومن هنا تبرز أهمية احتكام المسلمين إلى الكتاب المحفوظ المشترك بين جميع مدارس الأمة وهو **القرآن العظيم**؛ وذلك بفرز جميع مروياتهم ومعاييرها في ضوء نصُوصه ومعاييره الواضحة، ومن ثَمَّ الوصولُ إلى منظومة حديثية مشتركة، أو -على الأقل- الوصولُ إلى منهجٍ علمي منصف للتعامل مع المرويات، لا نقول إنّه سيقضي على الخلاف القائم؛ لكنْ نرى أنه سيُخفِّف من حِدّته إلى حَدٍّ بعيد.

ويفترض الباحث أنّ ظاهرة التعصّب والاستقطاب والتكفير بين المذاهب الإسلامية ترجع -في واحد من أهم عواملها- إلى ما يحمله التراث العقدي لدى كلّ مدرسة من قطعياتٍ مذهبية ونصوصٍ مقدّسة، وأحكام تقويمية بعيدة عن الوحي الخالص، تشكّل من خلالها نظرتَها إلى الآخر المخالف؛ فإذا تمّ تحليل هذه النصوص والأحكام واستنطاقها، والتمييز بين ما هو إلهي مقدّس وما هو اجتهاد بشري بمقياس العرض القرآن الكريم، فستتمُّ معالجةُ جزءٍ كبير من هذه الظاهرة المستعصية.

وبما أن الإيمان أساس السلوك، إذ بصلاحه يصلُح سلوك الفرد والمجتمع، ويصلُح حال الأمة وتسترجع حضارتها وعزّتها؛ فإنّ تنقيته وتمحيص مصادره من الأهمية بمكان؛ لأن ذلك من تغيير ما بالأنفس، والله تعالى يقول: ﴿**إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ**﴾ [سورة الرعد: 11].

## 3. إشكالية البحث:

تعرّضت السنة -أو بالأحرى الأحاديث الصحاح- في تاريخها القديم والمعاصر إلى منهجيْن للتعامل معها، يقعان على طرفيْ نقيض، وهما: منهج التقديس من جهة، ومنهج الإنكار والاستغناء عنها بالقرآن من جهة أخرى؛ ويفترض الباحث أنّ كِلا المنهجيْن يحمل تطرّفا وانحرافا عن المنهج القويم الوسَط الذي يقتضي الإقرار بوجوب طاعة النبي ﷺ، وحجّية السنة النبوية، مع الحرص -في الوقت ذاته- على فحص الأحاديث الصحاح المنقولة إلينا عبر مختلف المدارس، وتمحيصها بمختلف مقاييس نقد السند والمتن، وعلى رأسها مقياس العرض على كتاب الله العزيز، الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه.

ويمكن بيان إشكالية البحث من خلال التساؤلات الآتية:

- مالمفهوم الدقيق لعرض الحديث الصحيح على القرآن الكريم؟ ومالتأصيل الشرعي والعقلي له؟
- كيف تبلورت فكرة العرض لدى مختلف المدارس الإسلامية؟ وهل وُظّفت عمليا في نقد متن الحديث؟
- ماهي الضوابط العلمية التي ينبغي أن تُوظَّف عند عرض الحديث الصحيح -لدى مختلف المدارس- على القرآن الكريم؟
- كيف يتمّ تطبيق تلك الضوابط عمليا على مسألةٍ من مسائل الإيمان؟

## 4. أسباب اختيار الموضوع ودوافعه

سبقت هذه الدراسةَ مذكرةُ الباحث في الماستر الموسومة بِـ: 'عرض الحديث على القرآن الكريم: الأسباب الموضوعية والأبعاد العقدية والحضارية'[1]، وهي دراسة تأصيلية تحليلية لمقياس عرض الحديث على القرآن الكريم،كواحدٍ من أهمّ مقاييس نقد متون الحديث، مع بيان مُوجزٍ للآثار المترتبة عن تفعيله أو تعطيله على مستوى الفكر والحضارة؛ فجاءت دراسة الدكتوراه لتستكمل مسار البحث بالتعمّق أكثر في سبر أغوار هذا المنهج، والكشف عن الضوابط العلمية في تطبيقه؛ فهذا سبب ذاتي.

أما السبب الموضوعي فهو: بروز خطابيْن في الساحة الإسلامية-كما ذكرنا آنفا-، أحدهما يحرص على تعظيم المرويات والرفع من شأنها إلى درجة تعلو على كتاب الله تعالى، وآخر ينادي بفكرة 'القرآن وكفى'، ونشبت ردود أفعال جِدالية شديدة بين الطرفين، مما أثّر سلباً على وحدة فكر الأمة وتماسك نسيجها؛ فمن هنا اشتدّت الحاجة إلى البحث عن منهج أقوم يبتغي بين ذلك سبيلا، ويأخُذ من كلّ فريقٍ صوابَه وعدْلَه، مجتنبا تطرّفَه وغلوَّه، مع التأكيد على أنّ تمحيص الصحاح بمعيار العرض على القرآن لا يمسّ مكانتها ولا يقلّل من شأنها، وإنما هو من باب استدراك اللاحق على السابق، بعد تثمين مجهودات السابقين.

ومن دوافعي إلى هذا البحث ما يأتي:

1. السعي لخدمة السنة النبوية الشريفة، من خلال التأكيد على فتح الباب لاستكمال جهود العلماء في تمحيص متون صحاحها، وفق مقياس عرض الحديث على القرآن الكريم.
2. الإسهام في بناء لبنةٍ متينة في سبيل وَحدة المسلمين، من خلال التوصّل إلى منهج علمي موحّد للتعامل مع كتب الصحاح لدى مختلف المدارس.

## 5. أهداف البحث:

يمكن أن نُجمل أهداف البحث فيما يلي:

1-التعريف بمنهج عرض الحديث الصحيح على القرآن، وتأصيله شرعيا وعقليا.

2-إيراد نبذةٍ عن تاريخ نشأة فكرة العرض وتطبيقاتها لدى مختلف المدارس الإسلامية.

3-بيان أبعاد العرض على المستوى المعرفي والإيماني، وكذا مستوى السلوك الحضاري للفرد والأمة.

4-التوصّل إلى منهج علمي صحيح لعرض الحديث الصحيح على القرآن الكريم.

5-توظيف ذلك المنهج في معالجة إحدى مسائل الإيمان كنموذج تطبيقي، يمكن الاحتذاء به.

---

[1] نُوقشت بجامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية بقسنطينة، كلية أصول الدين، تخصص العقيدة، بتاريخ 2012/09/24م.

## 6. حدود الدراسة:

يتمثّل عملي في هذا البحث في التعريف بفكرة العرض وتأصيلها، ثم محاولة استخلاص الضوابط العلمية والأخلاقية لمنهج العرض، ثم تطبيقها على مسألة إيمانية، وهي مسألة أسباب دخول الجنة، كنموذج عملي، وليس بالضرورة أن أصِلَ آخر البحث إلى نتائج نهائية؛ بقدر ما أثير مواطن البحث والإشكال والخلل للمتخصّصين والمؤسّسات التي يُفترَض أن تتصدَّى لمثل هذا المشروع الضخم.

والمدارس الإسلامية المتناولة في البحث هي: مدرسة أهل السنة بشتّى فروعها (الأشاعرة، الماتريدية، الحنابلة)، الشيعة بفرعيْها(الإمامية، الزيدية)، والإباضية.

وكتب الصّحاح التي سأقتصر عليها في التطبيق هي هاته الخمسة: صحيح البخاري، صحيح مسلم، مسند زيد، مسند الربيع، الكافي للكليني؛ وهي تمثّل أصحّ كتب الحديث عند أصحابها.

وبما أن موضوع العرض شائك ومترامي الأطراف ومتداخل مع مسائل عقدية وأصولية وحديثية عديدة؛ فسأحاول أن أتقيّد بموضوع البحث في مجال تخصّص العقيدة ما أمكن، ولا أتوسّع إلى المسائل المتّصلة به إلا بقدر الضرورة؛ لئلا يتشعّب البحث ويخرج عن أهدافه، وأشير في تلك المواطن إلى أن المسألة المتّصلة بالبحث بحاجة إلى عمل مستقلّ، لا يسع البحثُ لتفصيلها.

## 7. الدراسات السابقة ونقدها:

لم أعثر –في حدود علمي واطّلاعي– على دراسة متخصّصة في بيان الضوابط العلمية والمنهجية لعرض الحديث الصحيح على القرآن الكريم، لكنْ سبق وأن تناول موضوع العرض من بعض جوانبه –أو مما يقرب منه– عددٌ من المؤلّفات والدراسات، يمكن تصنيفها –حسب درجة صلتِها بالبحث– إلى مجموعتيْن:

**المجموعة الأولى: دراسات في نقد متن الحديث.**

وهي دراسات تناولت مقاييس نقد متن الحديث بصفة عامة، ومن ضمنها مقياس العرض على القرآن، وهي كالآتي:

1. كتاب 'الموضوعات' لابن الجوزي(ت597هـ)؛ تعرّض لنقد بعض الأحاديث في متونها، موظِّفا عرض الحديث على القرآن؛ إلا أنّ تطبيقاته كانت قليلة جدّا، ومقتصرة على نقد الضّعاف والموضوعات دون خوض غمار الحديث الصحيح الذي هو أحوج إلى الدراسة؛ باعتبار أنه هو الذي يحتاج إليه في الاحتجاج، بخلاف الحديث الضعيف الذي قد فُصِل في أمره، وأصبح مستغنىً عنه بحكم ضعفه.
2. كتاب 'المنار المنيف في الصحيح والضعيف' لابن قيّم الجوزية(ت751هـ)؛ تعرّض لمسألة 'مخالفة الحديث صريح القرآن'، وطبّقها على بعض الأمثلة، جاعلاً إياها مقياسا لمعرفة الحديث الموضوع بغضّ النظر عن إسناده، لكن تصدُق عليه الملحوظة السابقة من ندرة الأمثلة التطبيقية، وعدم التوسّع في تطبيق القاعدة في تمحيص الحديث الصحيح.

3. كتاب 'السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث' لمحمد الغزالي(ت1996م)، وهذا المؤلَّف نحا فيه صاحبُه منحىً تطبيقياً في مراجعةِ صحاحِ الأحاديث بمقياس العرض على القرآن، فهو محاولة جريئة للتقدّم بعلم نقد متن الحديث وتفعيل قواعده، لكن لعلّ أهمّ ما ينقصه هو عدم توضيح منهج العرض وتفصيله بإحكامٍ قبل تطبيقه.
4. كتاب 'منهج نقد المتن عند علماء الحديث النبوي' لصلاح الدين الأدلبي[1]، أورد فيه فصلا بعنوان: 'نقد المرويات المخالفة للقرآن الكريم'، أورد فيه أمثلة تطبيقية لهذه القاعدة، ووزّعها على عدة مباحث: في الألوهية والنبوة والتفسير وأحكام الجزاء والآخرة، والأمثلة التي أوردها بعضُها من الصحيح، وهي مهمّة، ولكنها قليلة معدودة.
5. كتاب 'مقاييس نقد متون السنّة' لمسفر عزم الله الدميني[2]؛ حيث أشاد بهذا المقياس، وأبرز أهمّيته، ووقف على توظيف هذا المقياس من قِبَل الصحابة والمحدِّثين والفقهاء، كما أفرد كتابا سمّاه 'مقاييس ابن الجوزي في نقد متون السنّة من خلال كتابه الموضوعات'؛ وضّح فيه توظيف ابن الجوزي لهذا المقياس للكشف عن الأحاديث الموضوعة؛ لكنّ عملَه اقتصر على عرض بعض تطبيقات السابقين لهذا المقياس دون إضافة تطبيقات جديدة على منوالهم.
6. كتاب 'ردّ الحديث من جهة المتن-دراسة في مناهج المحدِّثين والأصوليين' لمعتز الخطيب[3]، وهو في أصله رسالة دكتوراه، تتّسم بالرصانة المنهجية والدقة في التحليل؛ لكنه بحكم تخصّصه وموضوعه لم يتعرّض لمسألة العرض في مجال الإيمانيات[4]؛ إذ اقتصر على بيانٍ موجز لمناهج المحدّثين والأصوليين في تناولهم لهذا المقياس في حدود المسائل الفقهية.

---

[1] دكتور معاصر، أستاذ مادة الحديث الشريف وعلومه بعدد من الجامعات والكليات الإسلامية؛ ينظر ترجمته على موقعه: http://idlbi.net/cv، 2017/12/22.

[2] معاصر، التحق بجامعة القاهرة وحصل على درجة الدكتوراه عام 1402هـ، قسم العلوم الإسلامية مع مرتبة الشرف الأولى، وكان عنوان رسالته: 'مقاييس نقد متون السنة'، اشتغل رئيسا لوحدة البحوث بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض، ورئيساً لقسم السنة وعلومها سابقا؛ ينظر ترجمته على موقعه: http://aldominy.com، 2018/02/24م.

[3] كاتب وباحث، مواليد دمشق سنة 1976م، ليسانس في اللغة العربية من جامعة الأزهر- القاهرة، ماجستير في السنة وعلوم الحديث، بإشراف د. نور الدين عتر، سنة 2002م، من جامعة أم درمان- السودان، دكتوراه في السنة وعلوم الحديث في الجامعة نفسها، مع المشرف نفسه، 2009م، بعنوان 'رد الحديث من جهة المتن بين المحدثين والأصوليين'، يعمل حاليا أستاذا مساعدا في مركز التشريع الإسلامي والأخلاق بقطر. http://www.ektab.com، 2018/10/20م.

[4] يُفضّل الباحث مصطلح 'الإيمانيات' أو 'المعارف الإيمانية' على مصطلح 'العقيدة'؛ لأن 'الإيمان' مصطلح قرآني رباني، بينما مصطلح 'العقيدة' بشريٌّ محدَث، قد يشوّش على جوهر معنى الإيمان، وقد أخذتُ مصطلح 'المعارف الإيمانية' من أستاذي عمار جيدل في تصحيحه للبحث.

7. العدد التاسع والثلاثين من 'مجلة إسلامية المعرفة' التابعة للمعهد العالمي للفكر الإسلامي، تضمّن عدة بحوث في علوم الحديث، أهمها: 'الإطار المرجعي لعلم نقد متن الحديث النبوي الشريف' لعبد الجبار سعيد[1]، و'مفهوم نقد المتن بين النظر الفقهي والنظر الحديثي' لعماد الدين الرشيد[2]، و'حِوارات منهجية في قضايا نقد متن الحديث الشريف' لعبد الحميد أبو سليمان[3]، و'السنة النبوية الشريفة ونقد المتون' لطه جابر العلواني؛ وهي في مجموعها دراسات مفيدة وثرية، بيّنت أهمية تفعيل مقاييس نقد المتن –ومنها نقد الحديث بمخالفته القرآن– وضرورة استكمال جهود السابقين في هذا المضمار؛ لكونه بحاجة إلى جهود مكمّلة لسدّ ثغرات لا تزال قائمة فيه، وأبرزت أبعاد هذا المنهج ودوره في تنقية الفكر الإسلامي من الشوائب الدخيلة، لكن من دون بيانٍ للمنهجية العلمية للعرض أو تطبيقه في أمثلة من الحديث الصحيح.

**المجموعة الثانية: دراسات مُفرَدَة لمسألة العرض أو ما شابهها.**

1. رسالة دكتوراه بعنوان: 'الأحاديث المشكِلة الواردة في تفسير القرآن الكريم–عرض ودراسة'، لأحمد بن عبد العزيز القصيّم[4]، عُنيتْ بتحرير وجه التعارض بين عيّنة من الأحاديث والآيات القرآنية، وعرض مسالك العلماء في دفع الإشكال عنها، ثم ترجيح أحد المسالك بالأدلة، وهي دراسة علمية قيّمة ومفيدة؛ إلا أنها لم تتعمّق في دراسة مسالك الجمع والتوفيق، والإشكالات التي تعتريها، كما ينقص في جانبها التطبيقي الجمعُ الموضوعي للآيات والأحاديث في المسائل المدروسة.
2. مقال 'شبهة عرض السنة على القرآن–عرض ونقد'، لإسماعيل عبد الستار الميمني[5]؛ اِجتهد فيه على نقض هذه الفكرة، والردّ على القائلين بها، ويُؤخَذ عليه عدمُ ضبط المصطلح –في استعمال القائلين به– قبل نقده ونقضه، حيث اعتبر القول بالعرض رديف إنكار السنة! بالرغم من البون الشاسع بينهما.

---

[1] فلسطيني معاصر، دكتوراه تخصّص السنة وعلوم الحديث، عنوان رسالته: 'اختلاط الرواة الثقات، دراسة تطبيقية على رواة الكتب الستة'، جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية، السودان، أستاذ مشارك (برتبة بروفيسور) في كلية الشريعة بجامعة قطر، له بحوث ومقالات كثيرة، أقام عدة دورات؛ ينظر: سيرته الذاتية، www.qu.edu.qa ، 2018/02/16م.

[2] دكتوراه في علوم السنة النبوية، ودكتوراه في أصول الفقه، عضو هيئة التدريس في كلية الشريعة بجامعة دمشق؛ ينظر: مجلة إسلامية المعرفة، ع39، مرجع سابق، ص97.

[3] عبد الحميد أبو سليمان مفكّر إسلامي، من مكة المكرمة، حصل على بكالوريوس التجارة وماجستير العلوم السياسية من جامعة القاهرة، دكتوراه في العلاقات الدولية من جامعة بنسلفانيا، من وظائفه: مدير الجامعة الإسلامية العالمية في ماليزيا، والمعهد العالي للفكر الإسلامي، والمجلة الأمريكية للعلوم الاجتماعية الإسلامية؛ سيرته الذاتية: http://www.fikr.com، 2018/03/27م.

[4] أحمد بن عبد العزيز بن مُقْرِن القُصَيِّر، من مواليد عام 1389 هـ بالسعودية، خرّيج كلية الشريعة في القصيم، حصل على درجة الماجستير في تخصص الكتاب والسنة من جامعة أم القرى، وعلى درجة الدكتوراه في تخصص التفسير وعلوم القرآن من الجامعة ذاتها، يعمل حاليا أستاذ مساعد بقسم الدراسات الإسلامية في جامعة القصيم. أحمد القصيّر، السيرة الذاتية، http://shamela.ws، 2018/10/30م.

[5] ماجيستير ودكتوراه في الشريعة والدراسات الإسلامية جامعة أم القرى، شغل منصب رئيس قسم الكتاب والسنة، ورئيس قسم البرامج. إسماعيل الميمني، السيرة الذاتية، https://uqu.edu.sa، 2018/10/30م.

3. مقال: 'عرض الحديث على القرآن'، لياسر الشمالي[1]؛ بيّن فيه كاتبه العلاقة بين القرآن والسنة، وأنهما لا يتعارضان، وبيّن المسلك العلمي في التوفيق بين المتعارضَيْن منهما، وهو بحث مفيد؛ إلا أنه أوجز فيه، وركّز في تطبيقه على الأمثلة الفقهية دون الإيمانية.
4. مقال: 'دعوى تعارض الآيات القرآنية مع أحاديث الصحيحين التي تفسّرها-دراسة نقدية'، لعلي الخطيب، وهو بحثٌ سعى فيه صاحبه للجمع والتوفيق بين الآيات والأحاديث التي رأى بعض المعاصرين وقوع تعارضٍ بينها، وهو مفيد، إلا أنه اقتصر على ثلاثة أمثلة تطبيقية فحسب، ولم تتّضح من خلالها معالم منهجه.
5. مقال 'عرض الحديث على القرآن- النشأة والمسار والتحوّلات' لمعتز الخطيب؛ تحدَّث فيه عن النشأة التاريخية لفكرة العرض، والتطوّرات التي مرّت بها، مُوردًا الاتّجاهات المتباينة في توظيفه، فهو مهمّ من هذا الجانب؛ إلا أنّه لم يتناول تفصيل منهجية العرض وتطبيقاته.

فكلّ هذا من مدرسة أهل السنة.

أما من المدارس الأخرى فمن أهمّ ما وقفْنا عليه ما يأتي:

كُتب نور الدين السالمي(ت1332هـ) -من الإباضية-، كشرح الجامع الصحيح الذي أصّل فيه لمبدأ العرض انطلاقا من حديث العرض المروي في مسند الربيع، ووظّفه في مسائل عقدية في كتابيْه 'بهجة الأنوار' و'مشارق أنوار العقول'؛ فهي تطبيقات مهمة إلاّ أنه لم يفصّل منهجية العرض وضوابطها، كما ينقصه الجمع الموضوعي الشامل للآيات والأحاديث في تطبيقاته.

1. كتاب 'عرض أخبار الأصول على القرآن والعقول-دراسة نقدية شاملة لأصول الكافي' في مجلّدين، لأبي الفضل البرقعي[2] -أصله من مدرسة الإمامية-؛ إذ يُعدُّ بحقٍّ أبرزَ وأنجبَ من طبّق مقياس العرض على القرآن في نقد أصحّ كتابٍ للحديث في مدرسته، حيث تميّز بالجرأة والموضوعية في تطبيق مبدأ عرض أحاديث أصول الكافي على القرآن ومبادئ العقل السليم؛ لكن يُؤخَذ عليه عدمُ إيضاح الجانب النظري لهذا المنهج، حيث توجّه مباشرة إلى التطبيق.

---

[1] ياسر أحمد علي الشمالي، أردني معاصر، دكتور، أستاذ الحديث وعلومه بكلية الشريعة بالجامعة الأردنية وجامعة الكويت، له إسهامات كثيرة في علم الحديث؛ ينظر: sharia.ju.edu.jo، 2017/12/20م.

[2] مجتهد شيعي، من مدينة قم بإيران، حصل على العديد من الإجازات العلميّة من كبار مراجع الشِّيعة في إيران والعراق، حتى بلغ درجة 'آية الله العظمى' (باصطلاحهم)، اهتدى بنور القرآن فنقد به كثيرا من عقائد مدرسته الإمامية، حيث ألَّف وترجم أكثر من ثمانين كتاباً دعا فيها إلى التَّوحيد الخالص، ونبذ الشِّرك والخرافات، والامتناع عن الاستغاثة بغير الله أو دعاء الأموات، وقد تعرّض لكثيرٍ من الأذى والاضطهاد بسبب أفكاره الإصلاحية توفي سنة 1992م؛ ينظر مذكرة حياته بعنوان: سوانح الأيام-أيام من حياتي، ط1، دار عالم الكتب، الرياض، 1431هـ، كله.

2. كتاب 'نظرية السنة في الفكر الإمامي الشيعي'، لحب الله حيدر[1] –من المدرسة ذاتها–؛ وكذا مقاله 'نقد المتن في التجربة الإمامية'؛ أبرز فيهما جوانب نقد المتن تنظيرًا وتطبيقًا لدى مدرسة الإمامية، ومن ضِمنها مقياس العرض على القرآن الكريم؛ لكنّ ما أورده مجرّدُ إشاراتٍ مقتضبة في مسألة العرض، وليس دراسة مستقلّة.

3. مقالان لعباس الموسى[2] –من الإمامية– هما: 'قاعدة العرض على القرآن بين النظرية والتطبيق' و'المنهج القرآني الموضوعي لدراسة المسائل العقائدية'، بيّن فيهما أهمية قاعدة العرض على القرآن، وبخاصّة في مجال العقيدة، وأوضحَ بعض الخطوات المنهجية في العرض كالدراسة الموضوعية للآيات والأحاديث والمقارنة بينهما، فدراستُه مهمّة ولكنّها موجزة، خاصّة من ناحية التطبيق.

4. مقال 'العرض على القرآن'، لمرتضى المحطوري[3] –من الزيدية– بيّن فيه مشروعية عرض الحديث على القرآن، وأصّله بأدلة من الكتاب والحديث والعقل، واستشهد بتطبيقات العلماء له من مختلف المدارس، مع جملة من تطبيقاته في المسألة؛ فهو بحثٌ قيّم الفائدة؛ لكنه صغير الحجم لا يفِي بضبط منهجية العرض وتطبيقاتها.

ومن الاعتراضات الموجّهة إلى الدراسات السابقة في الجملة: كونها –في الغالب– منحصرةً في دائرة مذاهب أصحابها، ولم تستوعب الأُطر المذهبية الأخرى بدراسة مقارنة، وهذا مما يحدّ من موضوعيتها، ويجعل نتائجها قاصرة وآفاقها ضيّقة؛ بينما الدراسات المقارنة بين المدارس الإسلامية تخفّف من وطأة التأثير المذهبي، وتجعل الدراسة أقرب إلى الموضوعية والحياد.

كما يُلحَظ فيها تناول موضوع العرض من زاوية علم الحديث، وتطبيقه غالبا في مسائل الفقه دون مجال المسائل الإيمانية، في حينٍ أن هذا الأخير أحوج إليه بكثير.

**الجديد في هذا البحث:**

مسألة عرض الحديث على القرآن مسألة قديمة قِدم المدارس الإسلامية التي تناولته نظريا أو تطبيقيا، لكن الجديد في هذه الدراسة –بتوفيق الله– يتمثّل في الآتي:

---

[1] من مواليد 1973م، في مدينة صور بجنوب لبنان، أكمل دراساته الحوزويّة العليا بإيران في الفقه والأصول عند كبار آيات الله والمرجعيات الدينيّة، أخذ ماجستير في علوم الشريعة من جامعة المصطفى العالميّة في إيران، حاليا يحضّر أطروحة الدكتوراه في اختصاص مقارنة الأديان واللاهوت المسيحي، تولّى رئاسة تحرير مجلة المنهاج البيروتية، ومجلة نصوص معاصرة، وعضو هيئة تحرير مجلة فقه أهل البيت، شرع عام 2005م بتدريس الدراسات العليا في الحوزة العلميّة في مدينة قم، في موادّ: الفقه، وأصول الفقه، والحديث والرجال؛ تحصّل على تزكيات من كبار مراجع الشيعة كالشيخ محمود الهاشمي والعلوي الكركاني؛ ينظر سيرته الذاتية بموقعه الرسمي: http://hobbollah.com، 2018/10/27م.

[2] عباس الموسى: عالم دين شيعي ناقد معاصر، يقطن القطيف بالسعودية. خالد بن محمد البديوي، ' مجتبى الشيرازي بين نقدين: نقد حسن الصفار وعباس الموسى'، https://www.saffar.org، 2019/03/16م.

[3] المرتضى بن زيد الْمَحَطْوَرِي الحَسَنِي، معاصر، من كبار علماء اليمن الزيدية، عمل أستاذاً بجامعة صنعاء في كلية الشريعة والقانون، ورئيس مركز بدر العلمي والثقافي بجامع بدر الكبير، له دكتوراه قسم أصول الفقه من جامعة القاهرة، وله العديد من الإجازات العلمية، توفّي سنة 2015م؛ http://zaidiah.com/scholars/330، 2018/02/16.

✍الربط بين منهج الدراسة الموضوعية للآيات والأحاديث ومقياس عرض الحديث على القرآن، فالذي لاحظتُه في توظيفات المقياس لدى مختلف المدارس: عرضُ حديث واحد على آية واحدة، أو حديث على بضعِ آيات، أما لمّ شملِ الموضوع ودراسته دراسة استقرائية، وعرض جملة نصوص الحديث على جملة نصوص القرآن؛ فلم أقف عليه وبخاصة في ميدان المعارف الإيمانية؛ وهذا من الأهمية بمكان؛ إذ يُشترَط لنجاح تطبيق مقياس العرض الاستقصاء في جمع النصوص، وتجنّب الانتقاء العشوائي أو الذاتي.

✍الدراسة الموازِنة بين مختلف المدارس الإسلامية –محلّ الدراسة– بشأن مبدأ العرض وتوظيفه.

✍النظر تجاه موضوع العرض من زوايا تخصّصية أخرى مضافة إلى الرؤية الحديثية المعهودة، وهي الزوايا الإيمانية والأصولية، إلى جانب استحضار الأبعاد الفكرية والحضارية.

✍البحث عن الضوابط العلمية لمنهج العرض؛ بغرض التوصّل إلى صيغة توافقية يمكن أن يُتّفق عليها بين المدارس الإسلامية؛ لتشكّل قاعدة عملية صلبة؛ لتوحيد تصوّراتها وتنقية رواياتها وتراثها، وبخاصّة في مسائل الإيمان.

## 8. الصعوبات.

واجهت الباحثَ جملةٌ من الصعوبات، أبرزها ما يأتي:

●حاجة الموضوع للرويّة والاتّزان والإنصاف، فهو موضوعٌ شائك، يضمّ بين طيّاته عدة مسائل وعرة المسالك، تتجاذبها عدة اتجاهات، وتتباين تجاهها الأنظار؛ مما يستدعي القراءة الموضوعية المتأنّية، والالتزام بمخافة الله والحياد والأمانة قدر الإمكان؛ أي بحسب الطاقة البشرية.

●موضوع العرض لا يختصّ بعلم الحديث فحسب، بل تشترك فيه علوم متعدّدة، منها علوم القرآن والتفسير، وعلم الحديث، وعلم العقيدة، وعلم أصول الفقه، وعلم اللغة؛ مما يقتضي ضرورة الإلمام بحدٍّ أدنى من القاعدة المعرفية في مختلف هذه التخصّصات.

●جَدَّة الموضوع؛ فإنّي لا أعلَم –في حدود اطّلاعي– أحَدًا من الباحثين أفرَدَ بحثا مستقلاً في بيان الضوابط العلمية للعرض؛ مما اضطرّني للغوص في كتب التفسير وعلوم القرآن وعلوم الحديث وعلم العقيدة وعلم أصول الفقه لمختلف المدارس؛ ولمّ شعث مادة متفرّقة من مظانٍّ متناثرة قديمة وحديثة، واستنباط الضوابط من بين ثنايا تطبيقاتها؛ هذا دون أن أدّعي الاستقراء التّام لها؛ فهذا مما تفنى دونه الأعمار.

●عدم التمكّن من الوصول إلى المزيد من المصادر والدراسات في موضوع البحث، لا سيما بخصوص المدرسة الزيدية؛ لنقص توفّرها على مستوى المكتبات والشبكة العنكبوتية.

## 9. مناهج البحث.

اقتضت طبيعةُ بحثنا هذا اعتماد العديد من مناهج البحث، وهي كالآتي:

**المنهج الوصفي**: بوصف المناهج القائمة في نقد الحديث النبوي عند مختلف المدارس الإسلامية، وبخاصة من جهة المتن، وتشخيص ظروف ذلك العمل وملابساته؛ بهدف الانتهاء إلى وصف علمي؛ يبيّن أهمّية استكمال جهود نقد الحديث النبوي وتخليصه من الشوائب من خلال مقياس عرضه على القرآن الكريم.

**المنهج التحليلي المقارن**: بتحليل نصوص الآيات والأحاديث محلّ التطبيق، وبيان مفاهيمها وأبعادها العقدية والواقعية، ثم عرض مضامين الأحاديث على محكمات القرآن الكريم؛ لدراسة مدى تطابقهما أو تعارضهما، وكذا ضبط مصادر الحديث الصحيح ومقارنتها بين مختلف المدارس؛ للوقوف على مواطن التقاطع والتباين.

**المنهج الاستنباطي**: السعي لاستنباط ضوابط وقواعد مكمّلة لقواعد السابقين؛ بغرض التوصّل إلى بناء منهجية موضوعية مؤطّرة لمقياس عرض الحديث الصحيح على القرآن الكريم.

## إجراءات منهجية:

حاولتُ الالتزام بالإجراءات المنهجية الآتية:

1) استخراج الآيات القرآنية بواسطة المصحف الرقمي المتوفّر ببرنامج المكتبة الشاملة، وهو برواية حفص؛ لأنّي لم أقف على برنامج يفي بالغرض برواية ورش.
2) توثيق الأحاديث وترقيمها بالنسبة لمدرسة أهل السنة بواسطة برنامج 'الجامع للحديث النبوي'[1]، ومنه أخَذتُ أحكام الألباني على الأحاديث الواردة في غير الصحيحيْن؛ أما بالنسبة إلى مصادر المدارس الأخرى إذا كان المصدرُ كلُّه صحيحًا عند أهله كمسند زيد ومسند الربيع فلا أذكر درجته؛ أما إذا كان يشمل الصحيح وغيره كالكافي للكليني، فالأصل أن أذكر درجة الحديث؛ لكنّي لم أقف على تصنيفٍ معتمَد ومتّفَق عليه بينهم في بيان درجة الأحاديث.
3) الاعتماد في الدراسة المقارنة بين المدارس الإسلامية على مصنَّفات أصحابها ومصادرهم، لا على أقوال مخالفيهم؛ مراعاةً للأمانة العلمية، وتوخّيًا للإنصاف والموضوعية.
4) تجريد الشخصيات المذكورة في البحث من أوصاف الإطراء أو الذّم، والاكتفاء بالمناقشة العلمية للأفكار والمناهج؛ فهي الأهم وليس الأشخاص؛ التزامًا بالمنهجية العلمية التي تقتضي ترك العاطفة جانبا، والتعامل

---

[1] هو برنامج موسوعي من إنتاج شركة 'إيجيكوم للبرمجيات' المصرية، تأسست سنة 2009م، يضم البرنامج في قاعدة بياناته أكثر من 400 كتاب مسند من حديث رسول الله ﷺ، ويحمل بين طياته أكثر من 520 ألف حديث وأثر مسند، بدءا من الصحاح والسنن والمسانيد ومرورا بالمستدركات والمعاجم والمشيخات وانتهاء بالمنتخبات والأجزاء، يعد أشمل موسوعة لكتب السنة المطبوعة، قام بها عدد ضخم من الباحثين المتخصصين استغرق العمل في جامع الحديث النبوي قرابة ثلاث سنوات؛ ينظر موقع الشركة: http://www.sonnaonline.com ،2018/05/27م.

مع الأشخاص تعاملاً علميا بحتا، مع تقدير مكانتهم وسبْق فضلهم في الجملة، والاعتراف بما قدّموه جميعا في خدمة الإسلام.

## 10. خطة البحث

تم تقسيم البحث إلى مقدمة وأربعة فصول وخاتمة، أما المقدمة فخُصّصت للتمهيد للبحث والتعريف بأهدافه والدراسات السابقة والمناهج المستخدمة فيه ونحو ذلك.

يليها الفصل الأول بعنوان: 'عرض الحديث الصحيح على القرآن الكريم: التعريف والتأصيل'، وفيه مبحثان؛ الأول لبيان مفهوم عرض الحديث الصحيح على القرآن الكريم، بالوقوف على مفردات العنوان الرئيسة، والتعمّق في بيانها وما يتّصل بها، والثاني خُصّص لتأصيل مسألة العرض قرآنيا ثم حديثيا ثم عقليا.

أما الفصل الثاني فتضمّن ثلاثة مباحث؛ الأول خُصّص لإيراد نبذة عن تاريخ فكرة العرض لدى مختلف المدارس، والثاني لبيان أبعاد العرض ودوره على مستوى المنظومة المعرفية والفكرية للفرد والمجتمع، وكذا دوره في توحيد المرجعية الإسلامية، وأثر ذلك على مستقبل الحضارة الإسلامية؛ أما الثالث فجُعل لبيان المعوّقات التي تعترض سبيل فكرة العرض، وبيان علاجها وحلولها، المتمثّلة أساسا في تحصيل الشروط العلمية والأخلاقية للقائم بعملية العرض.

ثم خُصّص الفصل الثالث لتحرير المنهجية العلمية لعرض الحديث الصحيح على القرآن الكريم، من خلال أربعة مباحث؛ الأول: فُصِّلت فيه خطوات عرض الحديث الصحيح على القرآن، من الدراسة الموضوعية للنصوص القرآنية ثم الحديثية، ثم المقارنة بينهما لتمييز الأحاديث حسب موافقتها أو مخالفتها لكتاب الله؛ وأُفرد المبحث الثاني لبيان المنهجية المتعلّقة بالحديث الموافق للقرآن، والثالث للمنهجية المتعلّقة بالحديث المعارض له، والرابع للمنهجية المتعلّقة بالحديث المستقل، وقد تضّمنت هذه المباحث الأحكام العقدية المتعلّقة بهذه الأحاديث وكيفية التعامل معها.

ثم عرج الباحث في الفصل الرابع التطبيقي إلى تطبيق تلك المنهجية على إحدى مسائل الإيمان كأنموذج، وهي مسألة أسباب دخول الجنة، وتضمّن الفصل مبحثيْن: الأول تناول الدراسة الموضوعية للآيات المتعلّقة بالمسألة المدروسة، والثاني تناول الدراسة الموضوعية للأحاديث، ثم عُرضت الأحاديث على نتائج الدراسة القرآنية، فتمّ التوصّل إلى تصنيفِ الأحاديث الصحاح الواردة في المسألة لدى مختلف المدارس إلى ثلاثة أصناف: الحديث الموافق للقرآن، والحديث المعارض للقرآن، والحديث المستقلّ، مع بيانٍ لكيفية التعامل مع كلّ صنف بما يناسبه وفق منهجية العرض المفصّلة.

ثم ختم الباحث هذه الأطروحة بخاتمة سُجّل فيها أهمّ النتائج التي توصّل إليها، مرفوقةً بجملة من التوصيات وآفاقِ البحث؛ ليُستَأنَف البحثُ فيها من قِبل الباحثين والمؤسّسات المتخصّصة.

وذُيّل البحث بجملةٍ من الفهارس لتيسير النظر والولوج في أعماق البحث وثناياه، وهي: فهرس الآيات القرآنية، وفهرس الأحاديث والآثار، وفهرس الأعلام، ثم فهرس المصادر والمراجع، وفهرس الموضوعات؛ كما ألحق بملخّص موجزٍ باللغة العربية، وآخر باللغة الانجليزية؛ تقريبا له إلى الباحثين في كل العالم.

وأخيرا لا أدّعي أنني وفّيتُ بالمراد من هذا البحث على وجه التمام، ولكن بذلتُ ما في وُسعي أن أُوفَّق للصواب قدر الإمكان، فإن كان ذلك فمِن الله المنّان؛ وإن أخطأت فمن نفسي والشيطان؛ إذ قلّما يخلُص باحثٌ من الهفوات أو ينجو من العثرات، وحسبي أنّني حاولت؛ وإنّني أدعو كلّ من قرأ هذا الكتاب ونظر فيه أن لا يبخل عليّ بنصح أو توجيه.

ختاماً أسأل الله ﷻ أن يُجبر قصوري ويغفر زلّتي، ويحقّق لهذا العمل البركة والنفع والقبول، ويجعله خالصا لوجهه الكريم، والله من وراء القصد، وهو يهدي السبيل، وصلّى الله على سيدنا محمد خاتم النبيئين والمرسلين، والحمد لله ربّ العالمين.

# الفصل الأول:

# عرض الحديث الصحيح على القرآن الكريم؛ التعريف والتأصيل

هذا الفصل تمهيد ضروري للفصول اللاحقة التي ستتناول منهج العرض وضوابطه وتطبيقاته، حيث يبيّن المنطلقات والأسس التي يقوم عليها منهج العرض، ويشتمل على مبحثيْن؛ الأول للتعريف بعرض الحديث الصحيح على القرآن الكريم، والثاني لتأصيل المسألة تأصيلاً شرعيا وعقليا.

## المبحث الأول: مفهوم "عرض الحديث الصحيح على القرآن الكريم".

يجدُر بنا في أوّل البحث أن نعرّف بمفردات العنوان الرئيسة، وهي: 'القرآن الكريم' و'الحديث الصحيح' و'العرض'، حيث نخصّص المطلب الأول لتعريف القرآن الكريم وتوثيقه عند المسلمين، والمطلب الثاني للسنة النبوية وبيان مرتبتها وحجّيتها، أمّا المطلب الثالث فيُخصّص لشروط الحديث الصحيح ومصادره لدى مختلف المدارس الإسلامية، ثم نتطرّق في المبحث الرابع إلى تعريف عرض الحديث على القرآن الكريم.

### المطلب الأول: القرآن الكريم تعريفه وتوثيقه.

القرآن الكريم كتابٌ أعرَفُ من أن يعرّف، لكن لا بأس أن نستهلّ هذا المطلب بتعريف موجزٍ له، ثم نعرُج إلى حفظه وتوثيقه.

#### أوّلا: تعريف القرآن الكريم.

القرآن لغةً من القراءة، يقال: "قرأ الكتابَ يقرؤه قرءاً وقراءةً وقرآنا فهو مقروء، ويراد به أيضا: الجمع والضم، وسمّي التنزيل العزيز قرآنا؛ لأنه يجمع السور ويضمّها، قال تعالى: ﴿**إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ**﴾ أي جمعه وقراءته، ﴿**فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ**﴾[سورة القيامة:17-19] أي قراءته"[1]، فالقرآن من القراءة، وتعني جمع سور القرآن، وكذا تلاوتها.

ووصفَ الله تعالى كتابَه الكريم بأنه: ﴿**كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ**﴾ [سورة هود:1]، فهو كتابٌ مصطفاة مفرداته، ومتقنة تراكيبه وأساليبه، مفصّلة ومبيّنة معانيه من قِبل الله تعالى الحكيم الخبير.

وقال تعالى عنه: ﴿**وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ**﴾[سورة فصلت:41، 42]، فهو كتابٌ عالي الشأن، عزّ وجودُه، بل لا يوجد له مثيلٌ في الوجود، محالٌ أن يتطرّق إليه شيء من الخطأ أو الباطل؛ منزّل ومحفوظ بعناية إلهية فريدة.

وقال أيضا: ﴿**وَإِنَّهُ لَتَنْزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ. نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ. عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنْذِرِينَ. بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ**﴾[سورة الشعراء:192-195]، فهو كتابٌ منزّل من عند الله ﷻ، أنزله أمين الوحي جبريل عليه السلام، على قلب النبي محمد ﷺ، باللسان العربي الواضح البليغ.

---

[1] محمد بن مكرم ابن منظور، لسان العرب، ط3، دار صادر، بيروت، 1414هـ، مادة [ق ر أ]، 128/1.

وعرّفه العلماء تعريفا يُقَرِّبُ معناه ويميزه عن غيره بأنه: كلام الله تعالى، المعجِز، المتعبَّد بتلاوته، المنزّل على النبي محمد ﷺ، بوساطة جبريل عليه السلام، المنقول إلينا بالتواتر، والموجود بين دفَّتي المصحف، يفتتح بسورة الفاتحة ويختتم بسورة الناس[1]، فهذه الخصائص تعدُّ قيوداً مميزة للقرآن الكريم عن غيره؛ إذ بها يخرج ما عداه.

فـ'كلام الله' قيد يخرج به كلام غيره ﷻ من ملَك وجانٍّ وبشر...، و'المعجز' قيدٌ يخرج به ما عبّر عنه النبي ﷺ بلفظه من إلهام الله تعالى، كالأحاديث وغيرها، و'المتعبَّد بتلاوته' قيد يخرج به ما لم يُتعبّد بتلاوته كالأحاديث النبوية أيضا.

و'المنزّل على النبي ﷺ' قيدٌ يخرجُ به ما نزل على غيره من الأنبياء السابقين، و'بوساطة جبريل عليه السلام' قيدٌ يخرج به ما لم يكن بوساطته كالأحاديث النبوية والرؤى، و'المنقول إلينا بالتواتر' يخرج به ما كان من الأحاديث المشهورة والآحاد التي لم تتواتر في ثبوتها ونقلها[2]، و'الموجود بين دفّتي المصحف' قيد يُردّ به مزاعم المنكرين ممن يدّعي النقص أو الزيادة في كتاب الله تعالى[3]؛ فهذه هي الخصائص التي يختصّ بها القرآن عن غيره، والقيدان الأخيران يدفعان بنا إلى النظر في دعوى القول بتحريف القرآن، وهذا في العنصر اللاحق.

ويشهد على أن القرآن الكريم من الله تعالى براهينُ كثيرةٌ، نكتفي بأبرزها فيما يأتي[4]:

**أ. الإعجاز؛** فالقرآن مع إيجازه احتوى على المعاني الكثيرة والأنباء الغيبية التي تخفى عن البشر، وتضمّنَ الإشارات إلى أحداث مستقبلية أثبت الزمن صدقَها، كما قرّر سُننا وظواهر كونية كشف البحث العلمي بعده بقرون صحّتها ودقّتها؛ ومع أن القرآن من جنس كلام العرب إلا أنه احتوى على فصاحة عالية وبلاغة رفيعة خارقة للمألوف، مع تناسب آياته وسوره وشدّة تأثيره في النفوس عند سماعه وتلاوته؛ فكما أن لكلّ رسولٍ معجزة أو آية، فمعجزة النبي ﷺ الخالدة، هي القرآن الكريم.

**ب. دلالة التحدّي؛** فإن الله ﷻ تحدّى الخلق بأن يأتوا بمثل هذا القرآن فعجزوا، قال تعالى: ﴿**قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا**﴾[سورة الإسراء:88]، فلم يستطِع أحدٌ منهم أن يأتيَ بكتابٍ أو سورةٍ أو حديثٍ من مثله في البلاغة والقوة والإعجاز.

**ج. الاستقراء؛** فإنه بتتبّع كلام البشر لم نجد كلاماً مثلَه أو يقاربه في الخصائص التي اتَّصف بها، وكذلك بتتبّع الأنظمة البشرية والقوانين التشريعية ومقارنتها بما ورد في الكتاب من تشريعاتٍ ونُظم؛ نجِد بوناً شاسعًا يشهد

---

[1] مصطفى ديب البغا ومحيي الدين ديب مستو، الواضح في علوم القرآن، ط2، دار الكلم الطيب، دمشق، 1998م، ص15.

[2] الحديث المتواتر: "هو الحديث الصحيح الذي يرويه جمع يحيل العقل والعادة تواطئهم على الكذب عن جمع مثلهم في أول السند وآخره ووسطه...والحديث الآحادي -في الاصطلاح- ما لم يجمع شروط التواتر"؛ صبحي الصالح، علوم الحديث ومصطلحه، ط4، دار العلم للملايين، بيروت، 2009م، ص146، 150.

[3] محمد صفا شيخ إبراهيم حقي، علوم القرآن من خلال مقدمات التفاسير، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 2004م، 41/1- 42.

[4] ينظر: سعد الشثري، القطع والظن عند الأصوليين، ط1، دار الحبيب، السعودية، 1997م، 151/1-153.

له على جهة القطع بأنه ليس من جنس ما يمكن أن يصنع البشر، فدلّ على عدم وجود بشر نجح في تحدّي مضاهاة كتاب الله تعالى.

ويظهر إعجازُ القرآن وأسلوبُه الفريد عند قراءة أيّ إنسانٍ لآياته متمعّنا في أسلوبه وخصائصه؛ حيث يَجزم بأنّ "قائلَ هذا الكلام محيطٌ بعلم السموات والأرض، مشرِفٌ على الأوّلين والآخرين، خبيرٌ بأغوار الضمائر وأسرار النفوس، يتحدّثُ إلى الناس تحدُّثَ السيد الحقيقي إلى عباده الذين خلقهم بقدرته، وربّاهم بنعمته، ويتناول الأمم والقرون في هالةٍ من الجبروت والتعالي، يستحيل أن تلمح فيها شَارةً لتكلُّف أو ادّعاء"[1]، فهو كلام الخالق إلى مخلوقه، وكلام الرّب المهيْمن إلى عبده الضعيف.

## ثانيا: توثيق القرآن الكريم.

من أسماء القرآن الكريم: القرآن والكتاب، وقد "رُوعي في تسميته قرآنا كونُه متلوًّا بالألسن، كما رُوعي في تسميته كتاباً كونُه مدوّناً بالأقلام، فكلتا التسميتيْن من تسمية شيءٍ بالمعنى الواقع عليه...، وفي تسميته بهذيْن الاسميْن إشارة إلى أن من حقّه العناية بحفظه في موضعين لا في موضع واحد؛ أعني أنه يجب حفظه في الصدور والسطور جميعا...، فلا ثقةَ لنا بحفظ حافظٍ حتى يوافق الرسم المجمع عليه من الأصحاب، المنقول إلينا جيلا بعد جيل، على هيئته التي وُضع عليها أول مرة، ولا ثقةَ لنا بكتابة كاتب حتى يوافق ما هو عند الحفاظ بالإسناد الصحيح المتواتر"[2]، فهذا الحفظ المزدوج -لفظا ورسما- يعدّ أعلى مرتبة في القوة والوثوق.

وقبل ذلك فقد تعهّد الله تعالى في القرآن الكريم بحفظ كتابه وصونه عن أيّ تحريف أو تبديل، أو أن يتطرّق إليه شيءٌ من باطل أو زيادة أو نقصان؛ إذ يقول في محكم تنزيله: ﴿**إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ**﴾[سورة الحجر:9]، ووصفه بقوله: ﴿**وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ. لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ**﴾[سورة فصلت:41-42]؛ وهذا على خلاف الكتب السماوية السابقة التي تعرّضت للتحريف والتبديل.

ويتمثّل هذا التعهّد بالحفظ من قِبَل الله بأن يسّر للقرآن الكريم جميع أسباب الحفظ والصون؛ فإضافةً إلى الحفظ في الصدور فقد تمّت كتابتُه بين يديْ رسول الله ﷺ بأمر صادرٍ منه إلى عدد من كُتّاب الوحي المعيّنين بصفة رسمية، ثم جمعُه في عهديْ أبي بكر وعثمان في ظلّ إجماع الأمة، وقبل تشتّتها وتفرّقها، ونتيجة لهذا الحفظ الإلهي نجد اليوم نسخة واحدة من المصحف يتم استنساخها وطبعُها وتداولها بالرسم نفسه في جميع أنحاء العالم

---

[1] محمد الغزالي، القرآن وليلة القدر، ط1، دار نهضة مصر، مصر، دت، ص22.

[2] محمد عبد الله دراز، النبأ العظيم نظرات جديدة في القرآن، دط، دار الثقافة، الدوحة، 1405هـ/1985م، ص12-13؛ وينظر: خالد عبد الرحمن العك، تاريخ توثيق نصّ القرآن الكريم، ط2، دار الفكر، دمشق، 1986م، كله.

الإسلامي[1]، بين جميع المسلمين بمختلف مدارسهم سنة وشيعة وإباضية...؛ فلا يوجد في العالم أجمع نسخة من المصحف تتعارض مع النسخ الأخرى.

وبالنظر إلى هذه المميزات والخصائص في حفظ كتاب الله تعالى؛ يُفترض ألاّ يُلتفت أصلا إلى دعوى القول بتحريف القرآن الكريم؛ فلو كان هناك تحريف للقرآن الكريم لكانت نتيجته الحتمية اختلاف المصاحف بين المسلمين في شتى البقاع، في الماضي والحاضر، بينما لا نجد ذلك في الواقع؛ وقد نفى الله تعالى وقوع هذا في كتابه فقال: ﴿**أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا**﴾ [سورة النساء:82].

ولذا فجمهور علماء المدارس الإسلامية متّفقون على عدم القول بالتحريف، ويردّون بشدّة على من يزعم ذلك مستنِدا إلى مرويات مردودة في كتب الحديث والآثار، وننقل هنا نصوصا لبعض العلماء من كل مدرسة.

فمن أهل السنة؛ قال محمد بن عمر الرازي(ت606هـ) في تفسير آية ﴿**وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ**﴾: "وإنا لحفظ ذلك الذكر من التحريف والزيادة والنقصان، ونظيره قوله تعالى في صفة القرآن: ﴿**لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ**﴾[سورة فصلت:42] وقال: ﴿**أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا**﴾ [سورة النساء:82]، فإن قيل: فلِم اشتغلت الصحابة بجمع القرآن في المصحف وقد وعد الله تعالى بحفظه، وما حَفِظه الله فلا خوف عليه؟، والجواب: أنّ جمعهم للقرآن كان من أسباب حفظ الله تعالى إياه، فإنه تعالى لما شاء حِفظَه قيّضهم لذلك"[2]، فبيّن تكفُّلَ الله بحفظ كتابه العزيز من التحريف والتغيير، وأنه قيّض السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار لحفظ كتابه بالكتابة في السطور والجمع في الصدور.

وفنّد محمد الغزالي(ت1996م) شبهة التحريف واختلاف المصاحف قائلاً: "سمعتُ واحدا من هؤلاء يقول في مجلس علم: إن للشيعة قرآنا آخر يزيد أو ينقص عن قرآننا المعروف، فقلت له: أين هذا القرآن؟ إن العالم الإسلامي الذي امتدّت رقعته في ثلاث قارات ظلّ من بعثة محمد ﷺ إلى يومنا هذا بعد أن سلخ من عمر الزمن أربعة عشر قرنا لا يعرف إلا مصحفا واحدا، مضبوط البداية والنهاية، معدودَ السور والآيات والألفاظ؛ فأين هذا القرآن الآخر؟!"[3]، فأكّد أن القرآن الكريم – في الواقع– واحدٌ بين جميع الأمة بشتى مدارسها.

ومن المعتزلة؛ قال الزمخشري(ت538هـ): "وهو حافظُه [أي القرآن] في كلّ وقتٍ من كلّ زيادة ونقصان وتحريف وتبديل بخلاف الكتب المتقدّمة؛ فإنه لم يتولَّ حفظَها، وإنما استحفظها الربّانيين والأحبار، فاختلفوا فيما

---

[1] اللهم إلا الاختلاف اليسير المهمل بين القراءات، الذي يرجعه بعض العلماء إلى اختلاف الأحرف التي أنزل بها القرآن الكريم منذ عهد النبي ﷺ للتيسير، وهو مقتصر على الاختلاف اللفظي، ولا يؤثّر في المعنى على نحو التضاد أو التناقض.

[2] محمد بن عمر فخر الدين الرازي، مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير، ط3، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1420هـ، 123/19.

[3] محمد الغزالي، دفاع عن العقيدة والشريعة ضد مطاعن المستشرقين، ط7، نهضة مصر، القاهرة، 2005م، ص219-220.

بينهم بغيا؛ فكان التحريف، ولم يكِل القرآنَ إلى غيرِ حفظِه"[1]، فأثبت تكفّل الله بحفظ الله كتابه، بخلاف كتب أهل الكتاب التي تعرّضت للتحريف والتزوير؛ لأن مهمة حفظِها أُوكلت إلى البشر.

ومن الشيعة الإمامية؛

نُقِل عن الحسن بنِ علي قولُه في الآية السالفة: "معناه نتكفّل بحفظه إلى آخر الدهر، على ما هو عليه، فتنقله الأمة وتحفظه عصرا بعد عصر إلى يوم القيامة؛ لقيام الحجة به على الجماعة من كل من لزمته دعوة النبي ﷺ"[2]، فبيّن تعهّد الله تعالى بحفظه أبد الدهر عبر الأجيال كما هو؛ وعلة ذلك كونُه حجة للناس ليؤمنوا به.

وقال أبو جعفر الصدوق(ت381هـ)[3]: "اعتقادنا أنّ القرآن الذي أنزله الله تعالى على نبيه محمد ﷺ هو ما بين الدَّفتين، وهو ما في أيدي الناس، ليس بأكثر من ذلك"[4]، فقرّر أن المصحف الذي بين أيدي الناس في زمانه هو نفسه القرآن الذي أنزل على رسول الله ﷺ، ولم يُنقَص منه شيء.

وقال محمد بن الحسن الطوسي (ت470هـ)[5]: "أما الكلام في زيادة القرآن ونقصه فممّا لا يليق به؛ لأنّ الزيادة فيه مجمَعٌ على بطلانها، وأما النقصان فالظاهر أيضاً من مذهب المسلمين خلافه، وهو الأليق بالصحيح من مذهبنا وهو الذي نصره المرتضى... وهو الظاهر في الروايات، غير أنه رُويت روايات من جهة الخاصة والعامة بنقصان كثير من آي القرآن، ونقْل شيءٍ منه من موضع إلى موضع، طريقُها الآحاد التي لا توجب علماً ولا عملاً، والأَولى الإعراض عنها"[6]، فأوضح أن الزيادة والنقصان مما ينزّه عنه كتاب الله، والقول بالزيادة باطل بالإجماع، أما القول بالنقصان فرجَّح بطلانَه، وأنه هو المختار لدى الإمامية، وممن ذهب إليه المرتضى(ت436هـ)[7]، مشيرا إلى وجود روايات باطلة لدى مدرستيْ الشيعة وأهل السنة تنصّ على وقوع النقصان في القرآن، وآثر عدم الالتفات إليها؛ وسنتعرّض لها قريبا.

---

[1] محمود بن عمرو جار الله الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، ط3، دار الكتاب العربي، بيروت، 1407هـ، 572/2.

[2] الفضل بن الحسن أبو علي الطبرسي، مجمع البيان في تفسير القرآن، ط1، دار العلوم، بيروت، 2006م، 331/5.

[3] محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي، المشهور بالشيخ الصدوق، من أشهر علماء القرن الرابع الهجري لدى الإمامية، توفي 381هـ، في مدينة الرّي، له نحو من ثلاثمائة مصنّفا، من أهمها: من لا يحضره الفقيه وهو من الكتب الأربعة المعتمدة لدى الشيعة. آغا بزرك الطهراني، طبقات أعلام الشيعة، ط1، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 2009م، 287/1-288.

[4] محمد بن علي الصدوق، الاعتقادات في دين الإمامية، تح: عصام عبد السيد، ط2، دار المفيد، بيروت، 1993م، ص84.

[5] محمد بن الحسن بن علي الطوسي(385-460هـ)، ملقب بشيخ الطائفة، مؤلف كتابين من الكتب الأربعة هما 'الاستبصار'و'التهذيب'، ومن كبار المتكلمين والمحدثين والمفسرين والفقهاء الشيعة، تتلمذ على يد علماء العراق، كالشيخ المفيد والسيد المرتضى، بلغ عدد تلامذته ثلاثمائة من العلماء، اضطر للهجرة إلى النجف فأسس الحوزة هناك؛ ينظر: آغا بزرك الطهراني، طبقات أعلام الشيعة، مرجع سابق، 161/2-162.

[6] محمد بن الحسن الطوسي، التبيان في تفسير القرآن، تح: أحمد حبيب العاملي، ط1، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1209هـ، 3/1.

[7] هو علي بن الحسين الشريف المرتضى(355- 436هـ)، عمدة متكلمي الإمامية، ومرجعهم بعد وفاة أستاذه الشيخ المفيد، له تلاميذ؛ ينظر: آغا بزرك الطهراني، طبقات أعلام الشيعة، مرجع سابق، 120/2-121.

وقال أبو علي الطبرسي(ت548هـ)[1] في تفسير الآية السابقة: "﴿**وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ**﴾ عن الزيادة والنقصان والتحريف والتغيير"[2]؛ أي تعهّد الله بحفظه عن التبديل والضياع.

ونفى نور الله التستري (ت1019هـ)[3] ما نُسِب إلى الإمامية من القول بالتحريف فقال: "ما نسبه إلى الشيعة الإمامية من وقوع التغير في القرآن [ليس] مما قال به جمهور الإمامية، إنما قال به شرذمة قليلة منهم لا اعتداد بهم في ما بينهم"[4]، فبيّن أن القول بالتحريف هو قول فئة قليلة شذّت عن جمهورهم، لا يُعتدّ بها بينهم.

وقال الفيض الكاشاني(ت1091هـ)[5]: "وقد استفاض عن النبي ﷺ والأئمة عليهم السلام حديث عرض الخبر المروي على كتاب الله لتُعلم صحّتُه بموافقته له، وفسادُه بمخالفته؛ فإذا كان القرآن الذي بين أيدينا محرّفا، فما فائدة العرض؟، مع أن خبر التحريف مخالفٌ لكتاب الله مكذِّب له، فيجب ردّه والحكم بفساده أو تأويله"[6]، فذكر أن حديث العرض[7] الذي يأمر بعرض الحديث على القرآن قد اشتهر عن النبي والأئمة، وهو معيار معرفة صحة الحديث، فلا بدّ أن يكون القرآن موثُوقًا به لكيْ يصحّ عرضُ الحديث عليه، وإلاّ فلا جدوى منه؛ ولذا فهو ينتقد القول بتحريف القرآن مؤكّدا نفي القرآن لذلك بشكل قاطع.

وقال شرف الدين العاملي(ت1377هـ): "القرآن الحكيم الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، إنما هو ما بين الدفّتين، وهو ما في أيدي الناس لا يزيد حرفاً ولا ينقص حرفاً، ولا تبديل فيه لكلمة بكلمة ولا لحرف بحرف، وكلّ حرف من حروفه متواتر في كلّ جيل، تواترا قطعياً إلى عهد الوحي والنبوة، وكان مجموعاً على ذلك العهد الأقدس، مؤلّفا على ما هو عليه الآن، وكان جبرائيل عليه السلام يعارض رسول الله ﷺ بالقرآن في كل عام مرة، وقد عارضه به عام وفاته مرّتين، والصحابة كانوا يعرضونه ويتلونه على النبي ﷺ حتى ختموه عليه ﷺ مراراً عديدة، وهذا كلّه من الأمور المعلومة الضرورية لدى المحقّقين من علماء الإمامية"[8]، فهو يؤكّد سلامة كتاب الله –

---

[1] الفضل بن الحسن أبو علي الطبرسي: "مفسر، ثقة فاضل، من علماء الشيعة في ق6هـ، وأهم مؤلّفاته: مجمع البيان في تفسير القرآن، يعدّ من التفاسير المهمة عند الشيعة"؛ آغا بزرك الطهراني، طبقات أعلام الشيعة، مرجع سابق، 3/216-217.

[2] أبو علي الطبرسي، مجمع البيان، مرجع سابق، 6/80.

[3] رجل دين وفقيه ومتكلِّم شيعي من أهل تستر، بلغت تصانيفه نحوا من تسعين مصنّفا، آخرها مجالس المؤمنين. ينظر: آغا بزرك الطهراني، طبقات أعلام الشيعة، مرجع سابق، 8/622.

[4] نور الله التستري، مصائب النواصب، ط1، أنوار الزهراء، دب، 1426هـ، ص121.

[5] محمد بن مرتضى بن محمود الموسى محسن الفيض الكاشاني (1007ـ1091هـ): حكيم ومحدث ومفسر للقرآن وفقيه شيعي، تتلمذ عند أكابر العلماء في عصره من أمثال صدر الدين الشيرازي، والبهائي، له مؤلّفات تقرب عن المائتين، في الفقه والحديث والتفسير والفلسفة والأخلاق والعرفان الإسلامي؛ ينظر: آغا بزرك الطهراني، طبقات أعلام الشيعة، مرجع سابق، 8/491-492.

[6] محسن الفيض الكاشاني، تفسير الصافي، ط3، منشورات مكتبة الصدر، طهران، 1379هـ، 1/51.

[7] هو حديث «ما جاءكم عني فاعرضوه على كتاب الله»، وسيأتي بيانه وتخريجه لاحقا في التأصيل الحديثي.

[8] عبد الحسين شرف الدين، الفصول المهمة في تأليف الأمة، دط، المجمع العالمي للتقريب بين المذاهب الإسلامية، دب، دت،241-242.

الذي بين أيدينا- من أيّ تغيير أو تبديل، مثبِتًا تواترَه عبر الأجيال، وعرض النبي ﷺ له على جبريل عليه السلام، وعرض الصحابة إيّاه على النبي ﷺ.

وذكر باقر شريف القرشي(ت1433هـ)[1] أن ما ورد في بعض الروايات الشاذّة من وجود تحريف فيه، فإنها باطلة؛ لأنها تتصادم مع الكتاب العزيز والسنة المقدّسة، وما ذكر من الروايات المنافية لذلك فإنها موضوعة أو مؤوّلة[2]، فانتقد ما ورد من روايات شاذّة تزعم تحريف القرآن، وأبطلها لمخالفتها الكتاب والسنة.

ومن الشيعة الزيدية قال إسماعيل ابن القاسم[3]: "القرآن معجِز لن يقدر أحدٌ على الإتيان بمثله، ولا بسورة من مثله، وأنّ الله هو الذي جعله قرآناً عربياً، وأنه ذِكرٌ محفوظ ﴿**لا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلا مِنْ خَلْفِهِ تَنزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ**﴾[سورة فصلت:42]"[4]، فبيّن من أوصافه أنه محفوظ عن الدسّ وتطرّق الباطل إليه.

ومن المدرسة الإباضية:

روى جابر بنُ زيد(ت93هـ) أنَّ ابنَ عباس: "سُئل عن القرآن: أيُزداد فيه أو ينقص منه؟ فقال: قال رسول الله ﷺ: «لعن الله الزائد في كتاب الله»، قال: «ومن كفر بحرف فقد كفر بالقرآن كلِّه»، ... قال ابن عباس: «ولو أنّ أحدا زاد فيه أو نقص منه كان عند الأمة كافرا»، والقرآن على ما جاء به النبيء ﷺ لم يزد فيه ولم ينقص منه"[5]، فروى أنّ المحرِّف لكتاب الله ملعون وكافرٌ عند الأمة، وأكّد أنّ القرآن الكريم محفوظٌ كما هو، لم يُتطرّق إليه بشيء من الزيادة أو النقصان.

واستدلّ ابنُ عباس على ذلك بأنّ "الله أحاطه من ذلك فقال: ﴿**وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ**﴾[سورة فصلت:41-42]، والعزيز الذي عزّ أن يأتوا بمثله أو بشبهه، أو بشيء من معناه، ولم يكن الله ليمكّن أحدا من أن يزيد فيه أو ينقص منه، وهو كلامه وحجّته على

---

[1] باقر شريف القرشي، معاصر، "رجل دين شيعي وباحث ومؤرخ وكاتب عراقي، ولد في النجف الأشرف، وبدأ دراسته عند علمائها، وأبرز أساتذته هو السيد أبو القاسم الخوئي حيث حضر عنده البحث الخارج ما يقارب من عشرين سنة، وقد اهتم الشيخ باقر بالكتابة والبحث، وقدم بحوثا في مختلف المجالات، وله مؤلّفات عديدة، من أهمّها: موسوعة سيرة أهل البيت (ع)، وهي دراسة حول حياة الأئمة (ع)"، http://ar.wikishia.net، 2018/01/18.

[2] باقر شريف القرشي، سلامة القرآن الكريم من التحريف، ط1، مركز الرسالة، قم-إيران، 1417هـ، ص37-39؛ وينظر باقي الكتاب في الرد على تلك الروايات.

[3] إسماعيل ابن القاسم المتوكل على الله، من رموز العلم باليمن، من مشائخه: سعيد الهبل وصالح المقري، حكم اليمن بعد وفاة أخيه المؤيد بالله محمد بن القاسم سنة (1054هـ)، وتم توحيد اليمن في عهده، من مؤلّفاته: شرح جامع الأصول لابن الأثير، العقيدة الصحيحة، توفي سنة: 1087هـ. يُنظر: عبد السلام الوجيه، أعلام المؤلفين الزيدية، ط1، مؤسّسة الإمام زيد بن علي الثقافية، اليمن، دب، ص251-253.

[4] إسماعيل ابن القاسم، العقيدة الصحيحة والدين النصيحة، دون معلومات النشر، ص4.

[5] الربيع بن حبيب الأزدي، الجامع الصحيح مسند الإمام الربيع بن حبيب، ترتيب: أبي يعقوب يوسف بن إبراهيم الوارجلاني، دط، دار الفتح، بيروت، دت؛ ومكتبة الاستقامة، مسقط- عُمان، دت، باب ما جاء في الحجة على القدرية،ح:809،811، 3/209-210.

عباده، وإمام عباده الذي يكون يوم القيامة عليهم شهيدا؛ لو نقص منه شيء أو زيد فيه لتبيّن ذلك في تأليفه، حتى يُعلم أنّه ليس بقرآن؛ لأنّ الخلق لا يستطيعون أن يأتوا بمثل تأليفه ووصفه ووضعه أبدا"[1]، فاستدلّ بالآية على أنّ الله تعالى صان كتابَه من أن يتسرّب إليه شيء من الباطل، ووصفه بالعزيز الذي عُدم له نظير، فلا أحدَ من المخلوقين قادرٌ على أن يأتي بمثله، ولو حاول ذلك أحدهم لظهر كلامه غريبا مفارقا لكلام الخالق، وتبيّن أنه ليس بقرآن، كما أن الله تعالى جعل كتابه حجّة على خلقه يوم القيامة فلا يمكِّن أحدا من تغييره أو تبديله.

وقال امحمد اطفيش(ت1332هـ): "﴿**وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ**﴾ عن أَن يزيد فيه أَحد حرفاً أَو ينقصه، كما فعل اليهود والنصارى بالتوراة والإنجيل، وعن زوال شرعه قبل قرب الساعة جداً، وعن القدح فيه والمعارضة عليه"[2]، ففسّر الآية بصون الله لكتابه عن الزيادة والنقصان، وعن ضياعه قبل قيام الساعة، وعن الطعن فيه وتحريفه.

وقال أحمد الخليلي(معاصر): "وما من ريب أن القرآن الكريم هو المصدر الشرعي الوحيد الذي لا يشكّ في ثبوت شيءٍ منه؛ لتواتر جميع نصوصه تواتراً لم يرق إليه تواتر أيّ شيء مما نُقل عبر حلقات الرواية؛ فمنذ نزوله على قلب النبي ﷺ تلقّاه منه الرعيل الأول، ثم تلقّاه عنهم مَن بعدهم من التابعين، وهكذا تسلسل نقله محفوظًا مصوناً من أيدي العابثين وألسنة المحرّفين، فلو حاول أيّ أحد أن يضيف إليه ما ليس منه أو ينقص منه ما هو منه لهاجت الأمة استنكارًا لما وقع، واستنفارا لجميع فئاتها وطاقاتها؛ من أجل درء الخطر عن كتاب الله المصون؛ لذلك كان الكتاب العزيز هو الحجّة الذي لا يرقى إليها أي دليل آخر"[3]، فبيّن حفظَ كتاب الله تعالى بنقله متواترا عبر الأزمان، وشدة غيرة الأمة على حرمته، بحيث تمنع أن يلجأ إليه يد عابث.

ومن الأمانة أن نذكر أنه رُويت روايات لدى بعض المدارس الإسلامية[4] تنصّ على وقوع التبديل في المصحف؛ فمن مدرسة السنة ما يأتي:

1.أخرج البخاري(ت256هـ) في صحيحه عن زرّ، قال: «سألت أبيّ بن كعب، قلت: أبا المنذر: إن أخاك ابن مسعود يقول كذا وكذا، فقال أبيّ: سألت رسول الله ﷺ فقال لي: "قيل لي فقلت"، قال: فنحن نقول كما قال رسول الله ﷺ»[5]، فالحديث يشير إلى قول ابنِ مسعود لشيءٍ ما غيرِ معهود، وأوضح ابن حجر العسقلاني(ت852هـ) معنى الرواية أنه: «كان ابن مسعود يحكّ المعوذتين من مصاحف، ويقول إنهما ليستا من

---

[1] الربيع بن حبيب الأزدي، الجامع الصحيح مسند الإمام الربيع بن حبيب، مرجع سابق، 210/3.

[2] امحمد بن يوسف اطفيش، تيسير التفسير، تح: إبراهيم طلاي وآخرون، دط، المطبعة العربية، غرداية-الجزائر، 1999م، 350/7.

[3] أحمد الخليلي، برهان الحق- دراسة معمّقة في تأصيل العقيدة الإسلامية، ط1، دار الكلمة الطيبة، مسقط-عُمان، 2016م، 16/1-17.

[4] هما مدرستا أهل السنة والشيعة، ولم أعثر على روايات من ذلك القبيل لدى مدرستيْ الزيدية والإباضية.

[5] صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، سورة قل أعوذ برب الناس، ح:4697.

كتاب الله»[1]، وذكر أنّه: "لم يتابِع ابنَ مسعود على ذلك أحدٌ من الصحابة، وقد صحّ عن النبي ﷺ أنه قرأهما في الصلاة"[2]، فذكر أنّ ابن مسعود أنكر كون المعوّذتين من القرآن الكريم، وأنه شذّ عن الصحابة في هذا الأمر.

وأكّد ابنُ حجر أنّ هذه الرواية صريحة وصحيحة عن ابن مسعود حيث قال: "الرواية الصحيحة الصريحة التي ذكرتها تدفع ذلك، حيث جاء فيها ويقول: إنّهما ليستا من كتاب الله"[3]، ولم يوافق من ذهب إلى إبطال الرواية كالفخر الرازي(ت606هـ) حيث قال: في أوائل تفسيره: (الأغلب على الظن أنّ نقل هذا المذهب عن ابن مسعود نقل كاذب باطل)[4]، والطعن في الروايات الصحيحة بغير مستند لا يقبل، بل الرواية صحيحة، والتأويل محتمل"[5]، فرجّح أن الرواية صحيحة وثابتة عن ابن مسعود، لكن يُلتمَس فيها التأويل.

لكنّ هذه الرواية مردودةٌ عند ابن حزم والنووي أيضا، وهذه نصوصهما:

قال ابن حزم(ت456هـ): "القرآن الذي في المصاحف بأيدي المسلمين شرقا وغربا فما بين ذلك، من أول أمّ القرآن إلى آخر المعوّذتين كلام الله ﷻ ووحيه، أنزله على قلب نبيّه محمد ﷺ، من كفر بحرف منه فهو كافر، قال تعالى: ﴿**فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ**﴾ [سورة التوبة:6]، وقال تعالى: ﴿**وَإِنَّهُ لَتَنْزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ. نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ. عَلَى قَلْبِكَ**﴾[سورة الشعراء: 192-194]، وقال تعالى: ﴿**وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ قُرْآنًا عَرَبِيًّا**﴾[سورة الشورى:7]، وكلّ ما رُوي عن ابن مسعود من أن المعوّذتين وأمَّ القرآن لم تكن في مصحفه فكذب موضوع لا يصح؛ وإنما صحّت عنه قراءة عاصم عن زر بن حبيش عن ابن مسعود، وفيها أمّ القرآن والمعوّذتان"[6]، فحكَم على الرواية بالكذب والبطلان، مستدلاّ بالآيات البينات، وبالقراءة المروية عنه، التي يُثبت فيها أن المعوّذتين من القرآن.

وقال النووي(ت676هـ): " أجمع المسلمون على أن المعوّذتين والفاتحة وسائر السور المكتوبة في المصحف قرآن، وأن من جحد شيئا منه كفر، وما نُقل عن ابن مسعود في الفاتحة والمعوّذتين باطل ليس بصحيح عنه"[7]، فاستدلّ بإجماع المسلمين على أن المعوّذتين من القرآن، مؤكّدا أن ما نُسب إلى ابن مسعود غير صحيح.

ومهما يكن من أمر الرواية، سواء أثبتتْ أم لم تثبت؛ فإنها تبقى شاذّة غير معتبرة.

---

[1] أحمد بن حجر العسقلاني، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ط1، دار المعرفة، بيروت، 1379هـ، 742/8.

[2] م ن، ص ن.

[3] م ن، 743/8.

[4] الفخر الرازي، التفسير الكبير، مرجع سابق، 190/1.

[5] ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، مرجع سابق، 743/8.

[6] علي بن أحمد أبو محمد ابن حزم الأندلسي، المحلى بالآثار، دط، دار الفكر، بيروت، دت، 32/1.

[7] يحي بن شرف أبو زكريا النووي، المجموع شرح المهذب، دط، دار الفكر، دب، دت، 396/3.

2.أخرج مسلم(ت261هـ) في صحيحه أن عائشة قالت: «كان فيما أنزل من القرآن: عشر رضعات معلومات يحرّمن، ثم نُسخن بخمس معلومات، فتوفيّ رسول الله ﷺ، وهنّ فيما يقرأ من القرآن»[1]، وظاهر الرواية مُشكِلٌ جدا؛ إذ يوهم أن تلك الآية ضاعت أو حُذفت بعد وفاة النبي ﷺ، ولذا أوّلها النووي بقوله: "ومعناه: أن النسخ بخمس رضعات تأخّر إنزاله جدا، حتى إنه ﷺ توفي وبعض الناس يقرأ خمس رضعات ويجعلها قرآنا متلوّا؛ لكونه لم يبلغه النسخ لقرب عهده، فلما بلغهم النسخ بعد ذلك رجعوا عن ذلك، وأجمعوا على أنّ هذا لا يتلى"[2]، فأوّل تلك العبارة بتأخّر النسخ إلى قرب وفاته ﷺ، حتّى أنّ بعضَ النّاس استمرّ في قراءتها بعد وفاة النبي، دون علمٍ بنسخها.

وبالرغم من هذا التأويل فإن الإشكال غيرُ مرفوع؛ حيث إذا كانت الآية منسوخة من القرآن؛ فما هو الدليل الذي ينصّ على نسخها، وهل هو في مرتبة الآية؟ وكيف يصحّ أن يُنسخ شيء من القرآن برواية آحاد كهذه، فتبلغُ بعض الناس ولا تبلغ بعضهم؟!.

وقد أورد الزركشي(ت794هـ) قولَ من أنكر هاته الرواية حيث قال: "وحكى القاضي أبو بكر(ت403هـ) في 'الانتصار'[3] عن قوم إنكار هذا القسم[أي ما نُسخ تلاوةً وحكما]؛ لأنّ الأخبار فيه أخبار آحاد، ولا يجوز القطع على إنزال القرآن ونسخه بأخبار آحاد لا حجّة فيها"[4]، فنفوا القول بنسخ القرآن بحديث الآحاد.

3.أخرج ابن ماجة(ت273هـ) أن عائشة، قالت: «لقد نزلت آية الرجم، ورضاعة الكبير عشرا، ولقد كان في صحيفة تحت سريري، فلما مات رسول الله ﷺ وتشاغلنا بموته، دخل داجن فأكلها»[5]، فهذا الحديث ينصّ على ضياع آيات من القرآن الكريم بعد وفاة النبي ﷺ، كانت مكتوبة في صحيفة، فتعرّضت إلى إتلاف من قِبل داجن؛ أي شاة أو نحوها!.

وقد ردّ العديد من العلماء هذه الرواية لمخالفتها لما تقرّر من حفظ الله تعالى لكتابه من النقصان والضياع ومنهم:

ابن حزم(ت456هـ)؛ قال: "وقد غلَط قومٌ غلَطاً شديداً، وأتوا بأخبار ولَّدها الكاذبون والملحدون، منها أنّ الداجن أكل صحيفةً فيها آية متلوّة فذهب البتة...، وهذا كلّه ضلالٌ نعوذ بالله منه ومن اعتقاده، وأمّا الذي لا يحلّ اعتقاد سواه فهو قول الله تعالى: ﴿**إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ**﴾[سورة الحجر:9]، فمَن شكّ في

---

[1] صحيح مسلم، كتاب الرضاع، باب التحريم بخمس رضعات، ح:2712.

[2] يحي بن شرف النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ط2، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1392هـ، 29/10.

[3] ينظر: محمد بن الطيب القاضي أبو بكر الباقلاني، الانتصار للقرآن، تح: محمد عصام القضاة، ط1، دار الفتح، عَمَّان، 2001م، 114/1.

[4] بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي، البرهان في علوم القرآن، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط3، مكتبة دار التراث، القاهرة-مصر، 1404هـ/1983م، 39/2-40.

[5] سنن ابن ماجه، كتاب النكاح، باب رضاع الكبير، ح:1940؛ حسّنه الألباني.

هذا كفر، ولقد أساء الثناء على أمهات المؤمنين ووصفهن بتضييع ما يتلى في بيوتهن، حتى تأكله الشاة فيُتلَف، مع أنّ هذا كذب ظاهر ومحال ممتنع...، فصحّ أنّ حديث الداجن إفك وكذب وفرية، ولعن الله من جوَّز هذا أو صدَّق به"[1]، فانتقد ابن حزم بشدّة مضمون هذه الرواية إلى حدّ لعن من قال به؛ لإساءتها إلى القرآن الكريم، ولعائشة ﵂، ومخالفتها للآية الكريمة.

محمد القرطبي(ت671هـ)؛ قال: "أما ما يحكى من أن تلك الزيادة كانت في صحيفة في بيت عائشة، فأكلتها الداجن؛ فمن تأليف الملاحدة والروافض"[2]، فاعتبرها زيادة موضوعة على تلك الرواية.

شهاب الدين الآلوسي(ت1270هـ)؛ قال: "وأما كون الزيادة كانت في صحيفة عند عائشة فأكلها الداجن فمن وضع الملاحدة وكذبهم في أنّ ذلك ضاع بأكل الداجن من غير نسخ...، والحقّ أنّ كلّ خبر ظاهرُه ضياعُ شيء من القرآن إما موضوع أو مؤوّل"[3]، فحكم أيضا ببطلان تلك الرواية، وأنها من وضع الملاحدة؛ لأنها تطعن في القرآن الكريم بأنه حُرّف بفعل دابة بعد وفاة النبي ﷺ.

4.نقل السيوطي(ت911هـ) رواية أن عدد سور القرآن "في مصحف ابن مسعود مائة واثنا عشرة سورة؛ لأنه لم يكتب المعوّذتين، وفي مصحف أُبيّ ست عشر؛ لأنه كتب في آخره سورتي الحفد والخلع"[4]!، فهل تعدّدت المصاحف بين الصحابة واختلفت؟!.

والجواب عن ذلك: أن هذه رواية آحاد غير قطعية الثبوت، وعلى فرض ثبوتها فإن بعض الصحابة كانوا يكتبون لأنفسهم الآيات المنزّلة مع شيء من تفسيرها والأذكار النبوية، وهذا خارج التدوين الرسمي الذي كان يتمّ من طرف كتّاب الوحي بين يدي النبي ﷺ، ولما جاء عهد عثمان استشار الصحابة في جمع الناس على المصحف الرسمي الذي جُمع في عهد أبي بكر؛ مخافة تأزّم الاختلاف بسبب تعدّد المصاحف الفردية –غير الرسمية– وتوزّعها في الأمصار، قال النووي(ت676هـ): "خاف عثمان وقوع الاختلاف المؤدّي إلى ترك شيء من القرآن، أو الزيادة فيه، فنسخ من ذلك المجموع الذي عند حفصة، الذي أجمعت الصحابة عليه مصاحفَ، وبعث بِها إلى البلدان،

---

[1] علي بن أحمد أبو محمد ابن حزم الأندلسي، الإحكام في أصول الأحكام، تح: أحمد شاكر، دط، دار الآفاق الجديدة، بيروت، دت، 77/4-78.

[2] محمد بن أحمد القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، تح: أحمد البردوني وإبراهيم اطفيش، ط2، دار الكتب المصرية، القاهرة، 1964م، 113/14.

[3] محمود بن عبد الله شهاب الدين الألوسي، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، تح: علي عطية، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1415هـ، 140/11.

[4] عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي، الإتقان في علوم القرآن، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، دط، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1974م، 226/1. ونص سورة الخلع:«اللهم إنا نستعينك ونستغفرك ونثني عليك الخير، ولا نكفرك، ونخلع ونترك من يفجرك»، وسورة الحفد: « اللَّهُمَّ إياك نعْبد وَلَك نصلي ونسجد، وَإِلَيْك نسعى ونحفد، نخشى عذابك وَنَرْجُو رحمتك، إن عذابك بالكفار مُلْحق»، نقلهما: عبد الرحمن السيوطي، الدر المنثور، دط، دار الفكر، بيروت، دت، 695/8-697؛ تحت عنوان: 'ذكر ما ورد في سورة الخلع وسورة الحفد'، ولم يعقّب عليها.

وأمر بإتلاف ما خالفها، وكان فعله هذا باتفاق منه ومن علي بن أبي طالب، وسائر الصحابة، وغيرهم"[1]، فبذلك حُسم الخلاف، وسُدّ ما يمكن أن يتسرّب منه شيء إلى الكتاب العزيز.

وقد وضعوا لذلك الجمع شروطا معتمِدة على أدقّ أنواع التحرّي، ذكرها الزرقاني(ت1367هـ) في قوله: "ومما تواضع عليه هؤلاء الصحابة أنهم كانوا لا يكتبون في هذه المصاحف إلا ما تحقّقوا أنه قرآن، وعلموا أنه قد استقرّ في العرضة الأخيرة، وما أيقنوا صحّته عن النبي ﷺ مما لم ينسخ، وتركوا ما سوى ذلك"[2]، فهذه الشروط ونحوها كافية لإبعاد ما هو ليس بقرآن كالتفاسير والأذكار والأحاديث ونحوها.

ولذا نجد عددَ سور القرآن الكريم 114 سورة في جميع المصاحف المنتشرة في أنحاء العالم الإسلامي، وكلّها على الرسم العثماني دون اختلاف بينها.

5.وردت رواية تنصّ على وجود آياتٍ منزّلة لكنها غير موجودة في القرآن، منها ما نُسب إلى عمر بن الخطاب أنه قال: «فكان مما أنزل الله آية الرجم، فقرأناها وعقلناها ووعيناها، رجم رسول الله ﷺ ورجمنا بعده، فأخشى إن طال بالناس زمان أن يقول قائل: والله ما نجد آية الرجم في كتاب الله، فيضلّوا بترك فريضة أنزلها الله، والرجم في كتاب الله حقٌّ على من زنى إذا أحصن من الرجال والنساء، إذا قامت البيّنة، أو كان الحبل أو الاعتراف، ثم إنا كنا نقرأ فيما نقرأ من كتاب الله: أن لا ترغبوا عن آبائكم، فإنه كفرٌ بكم أن ترغبوا عن آبائكم، أو إن كفرا بكم أن ترغبوا عن آبائكم»[3]، وفي رواية منسوبة إلى أبيّ أنه قال: «كانت سورة الأحزاب توازي سورة البقرة وكان فيها: الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتّة»[4]، فهذه الروايات صريحة في وجود آيات بل وأجزاء من سور القرآن غير موجودة في المصحف الذي في أيدي المسلمين.

وقد أجاب عنها بعض العلماء بأن هذه الآيات المحذوفة، إنما نسخت تلاوةً وبقيت حُكماً، وبعضها نُسخت تلاوة وحكماً، لكن موضوع النسخ في القرآن بحاجة إلى دراسة تأصيلية ونقدية معمّقة[5] تستند إلى براهين قطعية لا ظنّية؛ فالنسخ في القرآن قضية عقدية وأصولية خطيرة، وليست بالأمر الهيّن؛ والإشكال أن كثيرا من الآيات الموجودة بين أيدينا في القرآن قيل إنها منسوخة وحكمها مرفوع، بينما بعض الآيات غير موجودة في مصحفنا –كالتي ذكرناها آنفا– قيل إنها منسوخةٌ تلاوةً وحُكمها باقٍ إلى يوم الدين!، وهذه مفارقة عجيبة؛ إذ كيف يكون المثبَتُ في القرآن مرفوعَ الحكم، ويكون المحذوفُ منه باقيَ الحكم!، وكيف يجوز لأخبار آحاد ظنّية،

---

[1] يحي بن شرف أبو زكريا النووي، التبيان في آداب حملة القرآن، تح: محمد الحجار، ط3، دار ابن حزم، بيروت، 1994م، ص186.

[2] محمد عبد العظيم الزُّرْقاني، مناهل العرفان في علوم القرآن، ط3، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، دب، دت، 257/1.

[3] صحيح البخاري، كتاب الحدود، باب رجم الحبلى من الزنا إذا أحصنت، ح:6456.

[4] المستدرك على الصحيحين للحاكم،كتاب التفسير، تفسير سورة الأحزاب، ح:3489، قال الحاكم فيه: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرّجاه"، م ن، ص ن.

[5] ينظر: مصطفى زيد، النسخ في القرآن– دراسة تشريعية تاريخية نقدية، رسالة دكتوراه، ط3، دار الوفاء، المنصورة، 1987م، كله.

يُختلف في تصحيحها وتضعيفها أن تؤسِّس لقرآنية آيات معيّنة أو لنسخ آيات مسطورة في كتاب الله؟!؛ فهذا لا يتناسب –في نظر الباحث– مع قداسة كتاب الله تعالى وعظيم شأنه، ودقّة إحكامه وتفصيل بيانه، الذي قال عنه ربنا: ﴿**وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ**﴾[سورة الأنعام:115].

أما من مدرسة الشيعة فوردت رواياتٌ ونصوصٌ كثيرةٌ تنصّ على التحريف والتبديل والنقصان منها:

1. روى الكليني(ت328هـ) عن أبي عبد الله[1] قال: «إن القرآن الذي جاء به جبريل عليه السلام إلى محمد ﷺ سبعة عشر ألف آية»[2]، فهذه الرواية تزعم أن عدد آيات القرآن 17 ألف آية؛ أي حوالي ثلاثة أضعاف مُصحفنا، مما يعني ضياع ثلثي القرآن المنزّل!.
2. عن أبي جعفر أنه قال: «لولا أنه زيد في كتاب الله ونقص منه، ما خفي حقّنا على ذي حِجى، وَلو قد قام قائمنا فنطق صدّقه القرآن»[3]، فالرواية تنصّ بوضوحٍ على حدوث الزيادة والنقصان في القرآن، وذلك لغرض إخفاء حقّ آل البيت في الإمامة والولاية!، قال محمد باقر المجلسي(ت1111هـ) في شرح هذا الحديث: "فالخبر صحيح، ولا يخفى أنّ هذا الخبر وكثيرًا من الأخبار الصحيحة صريحةٌ في نقص القرآن وتغييره، وعندي أن الأخبار في هذا الباب متواترة معنى، وطرح جميعها يوجب رفع الاعتماد عن الأخبار رأساً، بل ظنّي أنّ الأخبار في هذا الباب لا يقصر عن أخبار الإمامة؛ فكيف يثبتونها بالخبر؟"[4]، فهو يصحّح الحديث، ويعدّ الأخبار التي تنص على التحريف متواترة المعنى، وطرحها يقتضي رفع الوثوق عن جميع الأحاديث، ويستشكل على من يردّ أحاديث التحريف؛ كيف يُثبتون مسألة الإمامة، وهي مثلها ثابتة بالأخبار؟!.
3. محمد المفيد(ت413هـ) قال: "إن الأخبار قد جاءت مستفيضة عن أئمة الهدى من آل محمد ﷺ باختلاف القرآن، وما أحدثه بعض الظالمين فيه من الحذف والنقصان"[5]، فاعتبر أن أخبار اختلاف القرآن وحدوث النقص فيه كثيرةٌ ومستفيضة.
4. أبو الحسن العاملي(ت1138هـ) قال: "اِعلم أن الحق الذي لا محيص عنه بحسب الأخبار المتواترة الآتية وغيرها أن هذا القرآن الذي في أيدينا قد وقع فيه بعد رسول الله ﷺ شيء من التغييرات، وأسقط الذين

---

[1] هو أبو عبد الله جعفر بن محمد الصادق، ولد سنة 83هـ بالمدينة المنورة، وتوفي بها سنة 148هـ، وهو الإمام السادس من أئمة آل البيت الإثني عشر عند الشيعة، روى عن آبائه عن النبي ﷺ؛ ينظر: محمد أبو زهرة، الإمام الصادق حياته وعصره، دط، دار الفكر العربي، القاهرة، دت، ص 20-30.

[2] محمد بن يعقوب بن إسحاق الكليني، الكافي، تح: علي أكبر الغفاري، ط3، دار الكتب الإسلامية، طهران، 1388هـ، باب النوادر، ح28، 634/2. قال شارحه: موثق، صحيح.

[3] محمد العياشي، التفسير، تح: قسم الدراسات الإسلامية، ط1، مؤسسة البعثة، قم-إيران، 89/1، قال محقّقه: "لقد أجمع المسلمون على عدم الزيادة في القرآن،...أما النقيصة فلا بد من حملها على وجه معيّن، وإلا فلا بد من طرحها لمخالفتها للكتاب والسنة"، ص ن.

[4] محمد باقر المجلسي، مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول، ط2، دار الكتب الإسلامية، طهران، 1343هـ، 525/12.

[5] محمد بن محمد المفيد، أوائل المقالات، تح: إبراهيم الأنصاري، ط1، المؤتمر العالمي لألفية الشيخ المفيد، إيران، دت، ص80-81.

جمعوه بعده كثيرا من الكلمات والآيات"[1]، وأضاف قائلا: "وعندي في وضوح صحة هذا القول [أي تحريف القرآن وتغييره] بعد تتبّع الأخبار وتفحّص الآثار، بحيث يمكن الحكم بكونه من ضروريات مذهب التشيّع، وأنه من أكبر مقاصد غصب الخلافة"[2]، فهو يرى أن أخبار التحريف بلغت مرتبة التواتر والقطع إلى حدّ اعتبارها من ضروريات مذهب التشيّع.

5. سيد عدنان البحراني(ت1348هـ) -بعد أن نقل روايات تفيد التحريف- قال: "إلى غير ذلك من الأخبار التي لا تُحصى كثرة، وقد تجاوزت حدّ التواتر، ولا في نقلِها كثيرُ فائدة، بعد شيوع القول بالتحريف والتغيير بين الفريقيْن[3]، وكونه من المسلّمات عند الصحابة والتابعين، بل وإجماع الفرقة المحقّة[أي الاثني عشرية]، وكونه من ضروريات مذهبهم وبه تضافرت أخبارهم"[4]، فهو يؤكّد تواتر الأخبار في مسألة التحريف، واعتبرها من مسلّمات الإمامية وغيرهم.

ولقد ردّ جمهور علماء الشيعة هذه الروايات والآراء، ومن ذلك:

قولُ الصدوق(ت381هـ): "اعتقادنا أن القرآن الذي أنزله الله تعالى على نبيه محمد ﷺ هو ما بين الدفّتين، وهو ما في أيدي الناس، ليس بأكثر من ذلك، ومبلغ سوره عند الناس مائة وأربع عشرة سورة...، ومن نسب إلينا أنا نقول إنه أكثر من ذلك فهو كاذب"[5]، فهو يكذّب ما نُسب إليهم من القول بنقصان شيء من القرآن وضياع أجزاء منه.

وقال جعفر كاشف الغطاء(ت1228هـ): "لا زيادة فيه من سورة، ولا آية من بسملة وغيرها، لا كلمة ولا حرف، وجميع ما بين الدّفتين مما يُتلى كلام الله تعالى بالضرورة من المذهب بل الدين، وإجماع المسلمين، وإخبار النبي ﷺ والأئمة الطاهرين عليهم السلام، وإن خالف بعضُ من لا يُعتدّ به في دخول بعض ما رسم في اسم القرآن،... لا ريب في أنه محفوظ من النقصان، بحفظ الملك الدّيان، كما دلّ عليه صريح القرآن، وإجماع العلماء في جميع الأزمان، ولا عبرة بالنادر"[6]، فأكّد على سلامة القرآن من الزيادة والنقصان، ولم يعتدّ بمن شذّ عن ذلك.

---

[1] أبو الحسن بن محمد العاملي، مرآة الأنوار ومشكاة الأسرار(طُبع كمقدمة لتفسير البرهان للبحراني)، ط2، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، 2006م، ص62.

[2] أبو الحسن بن محمد العاملي، مرآة الأنوار ومشكاة الأسرار، مرجع سابق، ص84.

[3] يقصد مدرستي أهل السنة والشيعة.

[4] عدنان بن علوي آل عبد الجبار البحراني، مشارق الشموس الدرية في أحقية مذهب الأخبارية، ط1، منشورات المكتبة العدنانية، البحرين، 1986م، ص126.

[5] محمد بن علي الصدوق، الاعتقادات في دين الإمامية، مرجع سابق، ص84.

[6] جعفر كاشف الغطاء، كشف الغطاء عن مبهمات الشريعة الغراء، تح: مكتب الإعلام الإسلامي، ط2، مؤسسة بوستان، إيران، 1422هـ، 453/3.

وقال عبد الحسين العاملي(ت1377هـ): "نُسب إلى الشيعة القول بتحريف القرآن بإسقاط كلمات وآيات إلخ، فأقول: نعوذ بالله من هذا القول، ونبرأ إلى الله تعالى من هذا الجهل، وكلّ من نسب هذا الرأي إلينا جاهل بمذهبنا، أو مفتر علينا؛ فإنّ القرآن العظيم والذكر الحكيم متواترٌ من طرقنا بجميع آياته وكلماته وسائر حروفه وحركاته وسكناته، تواتراً قطعياً، عن أئمة الهدى من أهل البيت عليهم السلام[1] لا يرتاب في ذلك إلاّ معتوه، وأئمة أهل البيت كلهم أجمعون رفعوه إلى جدّهم رسول الله ﷺ عن الله تعالى، وهذا أيضا مما لا ريب فيه، وظواهر القرآن الحكيم -فضلاً عن نصوصه- أبلغ حجج الله تعالى، وأقوى أدلة أهل الحق بحكم الضرورة الأولية من مذهب الإمامية، وصحاحهم في ذلك متواترة من طريق العترة الطاهرة، وبذلك تراهم يضربون بظواهر الصحاح المخالفة للقرآن عرض الجدار، ولا يأبهون بها، عملاً بأوامر أئمتهم"[2]، فهو ينتقد بشدة أخبار التحريف مبرّئًا المذهب الإمامي منها؛ ويرى ضرورة بطلانها وإن وردت في أحاديثهم؛ لكونها مخالفة للكتاب.

الخميني(ت1409هـ)؛ قال: "إن الواقف على عناية المسلمين بجمع الكتاب وحفظه وضبطه، قراءة وكتابة، يقف على بطلان تلك المزعمة، وأنه لا ينبغي أن يركن إليه ذو مسكة؛ وما وردت فيه من الأخبار، بين ضعيف لا يستدلّ به، أو مجعول تلوح عليه أمارات الجعل، أو غريب يُقضى منه بالعجب، إلى صحيح يدل على أن مضمونه تأويل الكتاب وتفسيره، إلى غير ذلك من الأقسام، التي يحتاج بيان المراد منها إلى تأليف كتاب حافل...، وأوضحنا عليك أن الكتاب هو عينُ ما بين الدّفتين"[3]، فبيّن أن عناية المسلمين بحفظ كتاب الله لفظا ورسما دليل على حفظه وسلامته من التحريف، وبيّن أن الأخبار الواردة في ذلك إما ضعيفة أو موضوعة أو تتناول تحريف معاني القرآن وتأويله لا نصوصه وكلماته، وأكّد أن كتاب الله هو المصحف الذي بين أيدينا.

ومن هنا فجماهير المسلمين قديما وحديثا -بشتّى فِرقهم- يعتقدون أن القرآن الذي بين أيدينا سالم ومصونٌ عن أي تحريف أو تبديل، وهو نفسه الذي أنزل على النبي محمد ﷺ، ويعتبرون ما ورد في بعض كتب الآثار من روايات تدّعي التحريف رواياتٍ شاذّة، مردودة من طرف بعض أعلام تلك المدارس، فلا يُلتفت إليها، وأن في إثارتها طعناً وإساءةً للمصدر الأول للمسلمين.

والجدير بالذكر أن هذه الروايات والأقوال الشاذة أضحت اليوم تُثار من جديد في سياق الجدل الطائفي بين المسلمين، ونتساءل: لمصلحة من يُنبَش عن تلك الروايات المنسية؟، أليس ذلك لا يصبّ إلا في مصلحة أعداء

---

[1] 'أهل البيت' مصطلح شيعي يُقصد به أسرة النبي محمد ﷺ وهم: علي وفاطمة الزهراء والحسن والحسين والأئمة من أولاده، وهم المبلّغون المعصومون عن النبي ﷺ. ينظر: محمد حسين كاشف الغطاء، أصل الشيعة وأصولها، ط1، مؤسسة الإمام علي، قم، 1415هـ، ص223.

[2] عبد الحسين شرف الدين العاملي، الفصول المهمة في تأليف الأمة، مرجع سابق، ص241.

[3] جعفر السبحاني، تهذيب الأصول، تقييد بحث السيد الخميني، دط، انتشارات دار الفكر، قم-إيران، دت، 165/2؛ لكنه: أضاف في تتمة كلامه كلاما مُوهِما حيث قال: "التحريف على فرَض وقوعه إنما وقعت في غير الأحكام، مما هو مخالف لأغراضهم الفاسدة، من التنصيص على الخلافة والإمامة، وهذا لا يضرّ بالتمسّك في الأحكام"، م ن، ص ن.

الإسلام!، والأوْلى من ذلك هو أن تهتمّ كل مدرسة بتركيز النظر في تراثها وتنقيته قبل نقد تراث غيرها، وأن تخلع حجاب القُدسية عن الروايات التاريخية التي تقدح في وثاقة النصّ القرآني وتنقدها وتمحّصها، وليس من اللائق بقداسة القرآن الكريم في شيء أن يترامى المسلمون التهم فيما بينهم بتحريفه؛ فإنه إساءة إلى القرآن الكريم نفسه قبل أن يكون إساءةً إلى بعضهم البعض.

إن أقوى البراهين لدينا على سلامة القرآن الكريم من الزيادة والنقصان هو تكفّل الله ﷻ بحفظه، فهو الموجود بين الدفّتين، وهو المتلوّ في صلوات المسلمين أينما كانوا، ومنه تستنبَط الأحكام، وهو واحدٌ لدى جميع المسلمين؛ فلو كان فيه شيءٌ من عند غير الله لوقع فيه الاختلاف، فمصحف إيران هو نفسه مصحف السعودية ومصر، وهو نفسه مصحف اليمن وعُمان والجزائر، ومن نُسب إليه التحريف ليسوا طائفة قليلة تعيش في قرية نائية حتى يخفى قرآنهم الذي يعتقدون به ويقرأونه، بل عددُهم كبير وأمرُهم ظاهر، ولو اختلف قرآنهم عن قرآن المسلمين لنُقل واشتهر، فلا خفاء في هذا الأمر.

والسرّ في تميّز القرآن الكريم عن سائر الكتب السماوية الأخرى هو أن "سائر الكتب جيء بها على التوقيت لا التأبيد، وأن هذا القرآن جيء به مصدّقا لما بين يديه من الكتب ومهيمنا عليها، فكان جامعا لما فيها من الحقائق الثابتة، زائدا عليها، ... فقضى أن يبقى حجّة إلى قيام الساعة، وإذا قضى الله أمرا يسّر له أسبابه"[1]، فتكفّل الله تعالى بحفظه ليجعلَه حجّة قائمة على عباده، ومعجزة باقية إلى يوم الدين.

ولقد استشعر السابقون الأوّلون من المهاجرين والأنصار أهمية الأمانة وأنهم أوعية الحفظ ووسائط النقل فاشتدّت عنايتهم منذ بدء الوحي بحفظه بما لم تَعْنَ به أمّة قبلَهم، فحفظوا القرآن وروَوه عن رسول الله ﷺ متواترًا، آية آية، وكلمة كلمة، وحرفًا حرفًا، تثبيتًا في السطور ووعيًا في الصدور، ووثّقوا حتى أوجه قراءته وطرق نطقه بلهجات القبائل، وقيّدوا طريقة رسمه في المصحف العثماني[2]، وحافظوا عليها كما هي، ومع يقينِهم بوعد الله بحفظ هذا الكتاب؛ فإنهم لم يركنوا إلى هذا الوعد دون جهد منهم، وإنما بذلوا أقصى ما يتصوَّره العقل من جهد بشري في تحقيق هذا الوعد الرباني؛ حتى تحقّق لهم الإجماع على الصحة المطلقة لما تمَّ جمعه، من حيث كمالُه وتمامُه مكتوباً ومقروءاً؛ فليس ثمّة شيء فيه ليس منه، ولا شيء منه ليس فيه؛ لذلك يُعدّ القرآن الكريم من الناحية التوثيقية أقوى الوثائق التي نُقلت محفوظة -كما هي- بالتواتر، وهو الكتاب الوحيد الذي نزل من عند الله ولم يتعرّض للتحريف، ومن هنا فلن تثبت أيّ رواية مهما كانت في مخالفة حقائقه القطعية اليقينية.

---

[1] محمد دراز، النبأ العظيم، مرجع سابق، ص13-14.

[2] عمر عبيد حسنة، الفكر المنهجي عند المحدثين(تقديم)، سلسلة كتاب الأمة، ط1، رئاسة المحاكم الشرعية والشؤون الدينية، قطر، 1408هـ، ع 16، ص7.

## المطلب الثاني: السنة النبوية ومرتبها وحجّيتها.

بعدما تقدّم الكلام عن القرآن الكريم، نتناول في هذا المطلب التعريف بالمفردة الثانية من مفردات موضوع البحث، وهي السنة أو الحديث؛ فنتطرّق إلى تعريفهما بدقة وعمق، ثم نتناول مسألة حجّيتهما وعلاقتهما بالقرآن الكريم.

### أوّلا: تعريف السنة والحديث.

يَغلُب في الاستعمال الشائع لمصطلحيْ السنة والحديث إيرادُهما مترادفيْن؛ بمعنى واحد، بيْد أنّ إرجاع هذيْن اللفظيْن إلى أصولهما اللغوية والتاريخية يؤكّد وجود فروق دقيقة بينهما[1]؛ ولنقف أوّلا على التعريف اللغوي.

الحديث لغةً: هو الجديد، أيْ ضدّ القديم، كما يُطلَق على الخبر والقصص؛ ففي القاموس المحيط: "الحديث: الجديد والخبر"[2]، وفي لسان العرب: "الحديث: الجديد من الأشياء، والحديث: الخبر، يأتي على القليل والكثير، والجمع أحاديث"[3]، فهو يُطلَق على الكلام الذي يُتحدَّث به، ويمكن أن يُنقَل ويُبلّغ.

وأما اصطلاحا: فهو "ما أضيف إلى النّبي ﷺ قولاً له أو فعلا أو تقريرا أو صفة، حتى الحركات والسكنات في اليقظة والمنام"[4]؛ أيْ كلّ ما نُسب إلى النبي ﷺ، وقد تصحّ هذه النسبة وقد لا تصحّ.

والسُّنة لغةً: فهي على وزن فُعلة بمعنى مفعولة، وتعني "السيرة حسنةً كانت أو قبيحة"[5]، وهي من مادة 'سَنَّ'، وتعني: "جريان الشيء واطّراده في سهولة، والأصل قولهم: سننت الماء على وجهي أسنّه سَنّا إذا أرسلته إرسالا"[6]، فالسنة هي الطريقة التي يداوم عليها صاحبها، حتى تصير عادة مألوفة متبعة.

وعلى هذا المعنى جرى الاستعمال القرآني للفظ 'السنة'؛ إذ ورد مرّات عديدة منسوبا إلى الله تعالى، والمراد به: طريقتُه تعالى في مكافأته للأمم[7] كقوله تعالى: ﴿**وَلَا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ فَهَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا سُنَّتَ الْأَوَّلِينَ فَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّتِ اللَّهِ تَبْدِيلًا وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّتِ اللَّهِ تَحْوِيلًا**﴾[سورة فاطر:43]، فسنّة الله في هذه الآية ونحوها تعني قانونَه العام، الذي يقضي بانعكاس الظلم والمكر وإثمِهما على صاحبه، فسُمّي سنّة؛ لأنه يتّصف بالاستمرار والدوام.

---

[1] يُنظَر: صبحي الصالح، علوم الحديث ومصطلحه، مرجع سابق، ص3.

[2] محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، القاموس المحيط، إشراف محمد العرقسوسي، ط8، مؤسسة الرسالة، بيروت، 2005م، ص167.

[3] محمد بن مكرم ابن منظور، لسان العرب، مرجع سابق، 133/2.

[4] محمد بن عبد الرحمن السخاوي، فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، تح: عبد الكريم الخضير ومحمد آل فهيد، ط1، دار المنهاج، الرياض-السعودية، 1426هـ، 14/1.

[5] محمد بن مكرم ابن منظور، لسان العرب، مرجع سابق، 225/13.

[6] أحمد ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، تح: عبد السلام محمد هارون، ط2، دار الجيل، بيروت، 1972م، 60/3.

[7] يُنظَر: مجدي محمد محمد عاشور، السنن الإلهية في الأمم والأفراد، رسالة دكتوراه، ط1، دار السلام، مصر، 2006م، ص 36.

وفي الحديث: «من سنّ في الإسلام سنّة حسنة، فعُمِل بها بعده، كُتب له مثلُ أجر من عمل بها، ولا ينقَّص من أجورهم شيء، ومن سنّ في الإسلام سنّة سيئة، فعُمِل بها بعده، كُتب عليه مثل وزر من عمل بها، ولا ينقص من أوزارهم شيء»[1]، فمعنى سنّ سنّة؛ أرسى طريقة أو اتخذ منهجا يُقتفى به.

فمعنى 'السنة' في الآية والحديث -الآنف ذكرهما- ينسجم مع المعنى اللغوي للكلمة؛ إذ يشتمل على معنى الدوام والعادة والتكرار؛ وبهذا يفترق عن مدلول لفظ 'الحديث' الذي لا يرتبط بالضرورة بمعنى الدوام والتكرار.

وأما 'السنة' اصطلاحاً؛ فقد درج جمهور المحدّثين -خاصة المتأخّرين- على جعلها مرادفة للحديث، فعرّفوها بأنها: "أقوال النبي ﷺ وأفعاله وتقريراته وصفاته الخَلقية والخُلُقية"[2]، وهو ذاته تعريف 'الحديث' اصطلاحا؛ وهذا فيه نظر.

## الفرق بين السنة والحديث.

ذهب العديد من الباحثين[3] إلى أن مصطلح 'السنة' في استعمالات المتقدّمين مطابقٌ لمعناه اللغوي؛ إذ يَعنُون به عملَ النبي ﷺ وسيرتَه وطريقته التي استمرّت بعده، وليس مطلقَ أقواله وأفعاله مثلما هو في تعريف المحدّثين الآنف ذكره، ونلمس ذلك فيما يأتي:

1.أنّ مالك بن أنس(ت179هـ) في الموطّأ كان "يستعمل لفظ 'السنة' بمعنى قريبٍ من المعنى اللغوي، وهو الخطّة والطريقة"[4]، وهو ما يسمّى بعمل أهل المدينة؛ وهو مقدَّم لكونهم أقرب الناس إلى عهد النبوة مكانا وزمانا.

وذكر معتز الخطيب أنّ الفرقَ بين مصطلحيْ السنة والحديث يتّضح أكثر مع الإمام مالك، الذي كان يترك الحديثَ لمخالفته عملَ أهل المدينة[5]؛ فكان يفرّق بين السنة والحديث من خلال تقديمه السنّة العملية على الحديث المروي.

2.قال عبد الرحمن بن مهدي(ت198هـ): "الناس على وجوه؛ فمنهم من هو إمام في السنة وليس بإمام في الحديث، ومنهم من هو إمام في الحديث وليس بإمام في السُّنّة"[6]، فميز بين السنة والحديث، وضرب مثالاً لذلك فقال: "سفيان الثوري إمام في الحديث وليس بإمام في السنة، والأوزاعي إمام في السنة وليس بإمام في الحديث،

---

[1] صحيح مسلم، كتاب العلم، باب من سن سنة حسنة أو سيئة ومن دعا إلى هدى، ح:4937.

[2] محمد محمد أبو زهو، الحديث والمحدّثون أو عناية الأمة الإسلامية بالسنة النبوية، ط2، الرئاسة العامة لإدارة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، الرياض، 1984م، ص10.

[3] سيأتي ذكرهم قريبا.

[4] مولاي الحسين بن الحسن الحيان، منهج الاستدلال بالسنة في المذهب المالكي، ط1، دار البحوث، دبي، 2003م، 113/1.

[5] معتز الخطيب، 'منهجية التعامل مع السنة النبوية'، المقطع رقم 5، www.youtube.com ، 2018/04/04م.

[6] عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، تقدمة الجرح والتعديل، ط1، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الهند، 1953م،118/1.

ومالك إمام فيهما جميعاً"[1]، ومعنى هذه العبارة أنّ سفيان الثوري -عند عبد الرحمن بن مهدي- هو الأعلم بالطريقة المتّبعة والسنن الماضية للنبي ﷺ، أما الأوزاعي فهو الأعلم بالأخبار والروايات التي تروي مواقف متفرّقة من أقواله وحياته العامة، أما مالك فقد جمع بينهما معا؛ أي عالمٌ بطريقة النبي ﷺ العملية المتّبعة، وعالم بالأخبار والأحاديث المروية عنه.

3.ذكر معتز الخطيب أن هذا التفريق استمرّ بعد ذلك حتى في ق3هـ حيث نجد في كتاب الفهرست[2] لابن النديم(ت438هـ) أن أبا بكر الأثرم[3] له كتاب 'السنن في الفقه على مذاهب أحمد، وشواهده من الحديث'، وأن أحمد المروزي[4] له أيضا كتاب 'السنن بشواهد الحديث'، بل إن بعض المحدّثين صنّف كلٌّ منهم كتابيْن، واحدًا سمّاه 'السنن' جمع فيه ما جرى عليه العمل في عهد النبي ﷺ، وآخر سمّاه 'المسند' جمع فيه المرويات الحديثية[5]، فهذا مما يدلّ على أن التفريق بين السنة والحديث أمر واضح ومعلوم في تلك الحقبة.

4.كما ظهرت فيما بعد بعضُ كتبِ الأحناف[6] وأوردت مقياس 'ردّ الحديث إذا خالف السنة'، أي إذا خالف الخبرُ المروي العملَ المعهود، وهي من بقايا التفريق بين المصطلحين؛ بينما القول بالترادف بين السنة والحديث لم يكن متبلورا عند الأوائل، وإنما هو قولٌ متأخّرُ الشيوع[7]، فلفظُ 'السنة' عند المتقدّمين كان ينصرف إلى الجانب العملي، بينما لفظُ الحديث ينصرف إلى الأقوال المروية، أما القول بالترادف بينهما إنما هو أمر طرَأ وشاع في القرون اللاحقة.

5.انتقد محمد رشيد رضا(ت1354هـ) القولَ بالترادف بين السنة والحديث، وذكر "أن سنّته ﷺ التي يجب أن تكون أصلَ القدوة هي ما كان عليه هو وخاصّة أصحابه عملاً وسيرةً؛ فلا تتوقّف على الأحاديث القولية"[8]، ولامَ المحدّثين المتأخّرين على جعلهم الأحاديثَ القوليةَ من السنن، وهو -في رأيه- توسُّعٌ في معنى السنة، حيث

---

[1] أحمد بن عبد الله أبو نعيم الأصفهاني، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، ط1، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1996م، 332/6.

[2] ينظر: محمد بن إسحاق ابن النديم، الفهرست، تح: إبراهيم رمضان، ط2، دار المعرفة بيروت، 1997م، 281/1.

[3] أحمد بن محمد أبو بكر الأثرم: "من حفّاظ الحديث، أخذ عن الإمام أحمد وآخرين، له كتاب في علل الحديث، وآخر في السنن، و ناسخ الحديث ومنسوخه"؛ خير الدين الزركلي، الأعلام، مرجع سابق، 205/1.

[4] أحمد بن علي أبو بكر المروزي "من تلاميذ أحمد بن حنبل، كان من أوعية العلم وثقات المحدّثين، له تصانيف مفيدة ومسانيد، توفي سنة 275هـ"؛ محمد الذهبي، تذكرة الحفاظ، دط، دار الكتب العلمية، بيروت، دت، 663/2.

[5] معتز الخطيب، 'منهجية التعامل مع السنة النبوية'، مرجع سابق، المقطع نفسه.

[6] يُنظر على سبيل المثال: محمد بن أحمد السرخسي، أُصول السرخسي، تح: أبو الوفا الأفغاني، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1993م، 366/1.

[7] معتز الخطيب، 'منهجية التعامل مع السنة النبوية'، مرجع سابق، المقطع نفسه.

[8] محمد رشيد رضا، 'نهي الصحابة ورغبتهم عن الرواية'، مجلة المنار، مصر، 1325هـ، 849/10.

"جعلوها أعمّ مما كان يريده الصحابة من هذا اللفظ(السنة)، وهي الطريقة المتّبعة التي جرى عليها العمل"[1]؛ ثم قال: "ومن العجائب أن يغبى[2] بعضُ المحدّثين أحيانًا عن الفرق بين السنة والحديث في عُرف الصحابة الموافق لأصل اللغة، فيحملوا السنة على اصطلاحهم الذي أحدثوه بعد ذلك"[3]، فأكد أن 'السنة' في عُرف الصحابة هي ما جرى عليه العمل في عهد النبي، وليست هي روايات الآحاد المنقولة، ولاحظ أن بعض المحدّثين خفِيَ عليه هذا المعنى، فتوسّع في استعمال مصطلح السنة لمطلق الروايات.

6.صُبحي الصالح[4] أيّد هذا التفريق فقال: "والسنة -في الأصل- ليست مساويةً للحديث؛ فإنها تبعاً لمعناها اللغوي كانت تطلق على الطريقة الدينية التي سلَكها النبي ﷺ في سيرته المطهّرة؛ لأن معنى السنة لغةً: الطريقة، فإذا كان الحديث عامّا يشمل قول النبي وفعله، فالسنة خاصة بأعمال النبي عليه السلام"[5]، فبيّن وجود الفرق بين اللفظين، مشيراً إلى أنّ الحديث أشمل؛ إذ يتضمّن القول والفعل، بينما السنة خاصة بالعمل.

7.ممن ذهب أيضا إلى هذا التفريق عبد المجيد محمود[6]، حيث قال: "ونستطيع أن نحدّد العلاقة بين الحديث والسنة -بهذا الإطلاق الأخير- بأن الحديث أمر علمي نظري، وأن السنة أمر عملي؛ إذ أنها كانت تعتبر المثَل الأعلى للسلوك في كلّ أمور الدين والدنيا، وكان هذا سبب الاجتهاد في البحث عنها والاعتناء بحفظها والاقتداء بها"[7]، فأشار إلى وجود العلاقة بين السنة والحديث، حيث أن السنة تعبّر عن الجانب العملي، والحديث يعبّر عن الجانب النظري.

8.أكّد ذلك طه جابر العلواني في قوله: "كلّ هذه النقول تدلّ على أنّه حتى بدايات القرن الهجريّ الثاني لم يشِع استعمال مفهوم السنّة في الأخبار والأحاديث، بل في أمور تطبيقيّة وعمليّة وفعليّة واظب رسول الله ﷺ عليها، وداوم فعلَها وتكرارَها حتّى صارت طريقة له في العمل والحياة، وفهم الناس من ذلك أنهم مندوبون إلى متابعته فيها؛ أما استعمال مفهوم 'السنّة' لكلّ ما أضيف إلى رسول الله ﷺ من قول أو فعل أو تقرير فذلك أمر شاع وانتشر بعد عصر التدوين الرسمي للمعارف الإسلاميّة في عهد المنصور(ت158هـ)، وجرى تداوله بعد ذلك، ولم يأخذ شكلاً مستقرًّا -حتّى بعد ذلك- حيث أطلقه المحدّثون تبعاً لاصطلاحهم على معاني حدّدوها، وفعل مثل

---

[1] محمد رشيد رضا، 'نهي الصحابة ورغبتهم عن الرواية'، مجلة المنار، مرجع سابق، 849/10.

[2] أي: يغفل.

[3] محمد رشيد رضا، 'نهي الصحابة ورغبتهم عن الرواية'، مجلة المنار، مرجع سابق، 849/10.

[4] د. صبحي إبراهيم الصالح: "عاش بين (1926-1986م) كان رئيس المجلس الإسلامي الأعلى في لبنان، أمين عام رابطة علماء لبنان، الأمين العام للجبهة الإسلاميّة الوطنيّة في لبنان، مفكّر إسلامي، عضو المجامع العلميّة في القاهرة ودمشق وبغداد وأكاديميّة المملكة المغربيّة"؛ http://shamela.ws، 2018/01/27م.

[5] صبحي الصالح، علوم الحديث ومصطلحه، مرجع سابق، ص6.

[6] معاصر، دكتور في علوم الحديث، أستاذ الشريعة المساعد بكلية دار العلوم جامعة الأزهر- القاهرة.

[7] عبد المجيد محمود عبد المجيد، الاتّجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث في ق3هـ، دط، مكتبة الخانجي، مصر، 1979م، ص16.

ذلك الأصوليّون، وكذلك الفقهاء"[1]، فبيّن أنّ مصطلَح السنة قبل القرن الثاني الهجري كان مقتصرا على الأمور العملية التطبيقية من فعل النبي ﷺ، لكنه تحوّل بعد عصر تدوين المعارف الإسلامية إلى كل ما أضيف إلى النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير، ثم أطلقه أهل كلّ فنّ إطلاقاتٍ خاصة بفنّهم، كالمحدّث والفقيه والأصولي؛ كلٌّ حسب مجال اهتمامه المعرفي.

## العلاقة بين السنة والحديث.

بالرغم من الفروق –التي سبق ذكرها– بين السنة والحديث فهناك علاقةٌ تربط بينهما؛ فالحديث أحيانا يكون دالاً على السنة كأن يرِد في الحديث 'من السنة كذا' أو 'جرى العمل في عهد النبي على كذا'، وأحيانا يكون مؤكّدا ومعبّراً عن جوانب تفصيلية منها كبيان أحكام العبادات والمعاملات؛ والحديث المروي قد يُثبَّت ويُعمَلُ به فيصير سنَّة متّبعة، مثلَما بيّن الشافعي(204هـ) في قوله: "وجدنا سعيدً[2] بالمدينة يقول: أخبرني أبو سعيد الخدري عن النبي في الصرف فيثبِّت حديثَه سنّةً، ويقول: حدّثني أبو هريرة عن النبي، فيثبِّتُ حديثَه سنّةً، ويروي عن الواحد غيرهما فيثبِّت حديثَه سنة"[3]، فالحديث الذي تضمّن حكما شرعيا إذا استقرّ العملُ به يُصبِحُ سنّةً معمُولة.

فالسنّة العملية إذاً ماهي إلا الطريقة النبوية التي كان الرسول ﷺ يؤدّيها بأفعالِه الحكيمة ويوجّه إليها بأقواله الرشيدة، فموضوعُهما في الغالب واحد، ويدوران حول محور واحد، وينتهيان في الأخير إلى النبي الكريم في أقواله المؤيّدة لأعماله وفي أعماله المؤيّدة لأقواله[4]، فالعلاقة وثيقة بين القول والفعل وكلاهما ينبع من مشكاةٍ واحدة.

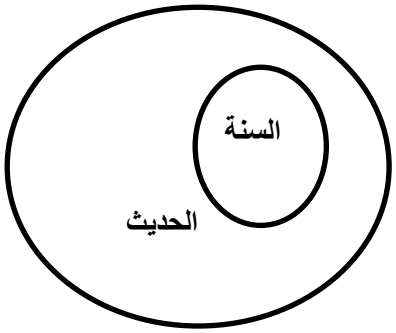


ويمكن القولُ: إنّ الحديثَ أعمّ من السنة، والسنّة جزءٌ منه؛ فقد نجد لكل سنّة حديثًا ينصّ عليها؛ بينما ليس كلّ ما هو مدوّنٌ في كتب الحديث من أحاديثَ وأخبار يصحّ إطلاق لفظ السنة عليه، إلا السنة العملية التي واظب النبي ﷺ عليها، وهذا القيد مستخلصٌ من المدلول اللغوي للفظ 'السنة' الذي بيّناه، فهو يعني الجانب العملي وكذا الدوام والثبات.

ومن أوجه العلاقة بين السنة والحديث أننا مكلّفون باتباع كلٍّ من قول

---

[1] طه جابر العلواني، 'السنة النبوية الشريفة ونقد المتون، مجلة إسلامية المعرفة'، ع39، بيروت، 2005م، ص19. ويؤيد هذا التفريق من الشيعة الإمامية: قاسم البيضاني، مباني نقد متن الحديث، دون معلومات النشر، ص102.

[2] ورد هكذا بالتنوين من غير ألف.

[3] محمد بن إدريس الشافعي، الرسالة، شرح عبد الفتاح كبّارة، ط2، دار النفائس، بيروت، 2010م، ص231.

[4] صبحي الصالح، علوم الحديث ومصطلحه، مرجع سابق، ص9.

النبي ﷺ وعمله؛ لكنّ الفرق في الواقع في حيثية ثبوت كلٍّ منهما وطريقة نقله وحفظه؛ فالسنة (أي الجانب العملي) تواترت ونُقلت عمليا عبر الأجيال، أما الحديث (الجانب القولي) فنُقل مشافهة عن طريق الآحاد، ثم دوّن لاحقا في عهد التدوين.

ومن هنا يظهر أثر التفريق بين المصطلحيْن؛ حيث إن استشكال حديث منسوب إلى النبي ﷺ باجتهاد علمي –لا عن هوىً– لا يعدّ إنكارا للسنة، ولو كان الحديث صحيحا في نظر بعض المحدّثين، أما إنكار السنة المتواترة عمليا كإنكار عدد الصلوات الخمس في اليوم أو عدد ركعاتها، فذلك يعدّ إنكارا للسنة النبوية، وانحرافا عن طاعة النبي ﷺ؛ قال سليمان الندوي[1]: "الحديث كل واقعة نُسبت إلى النبي عليه السلام ولو كان فعلها مرة واحدة في حياته الشريفة، ولو رواها عنه شخص واحد، وأما السنة فهي في الحقيقة اسم للعمل المتواتر –أعني كيفية عمل الرسول عليه السلام– المنقولة إلينا بالعمل المتواتر، بأنْ عمِله النبي عليه السلام ثم من بعده الصحابة، ومن بعدهم التابعون وهلمَّ جرا، ولا يُشترط تواترها بالرواية اللفظية، فطريقة العمل المتواترة هي المسماة بالسنة، وهي المقرونة بالكتاب في قوله عليه السلام: «تركت فيكم أمرين لن تضلّوا ما تمسّكتم بهما: كتاب الله تعالى وسنة رسوله»[2]، وهي التي لا يجوز لأحد من المسلمين كائنًا من كان تركُها أو مخالفتها، وإلا فلا حظّ له في الإسلام"[3]؛ فتراه ميّز بين السنة والحديث من حيث طبيعةُ نقل كلٍّ منهما، وذكر أن ما يُذَمّ على إنكاره وتركه هو السنة العملية المتواترة ؛ لأنها قطعية الدلالة والثبوت، ومقرونةٌ بالكتاب.

واصطلاحُ العلماء اللاّحقين على معنى لفظ معيّن هو تواضعٌ واتفاق بينهم على دلالته، لكن ينبغي منهجيا عدم إسقاطه على ألفاظ المتقدّمين؛ لأن ذلك يُحدث خلطا في المفاهيم وضررا في التصوّر، وهو ما بيّنه سليمان الندوي حيث قال: "الحديث الذي هو أعمّ من السنة، وإذا انتهى ذلك فلنبحث في معنى السنة، ولنذكر الفرق بين السنة والحديث؛ فإنّ كثيرًا من الناس لا يفرّقون بينهما ويجعلونهما في منزلة واحدة، وينشأ من ذلك ضررٌ كبير"[4]، وهذا الضرر يتمثل في التسوية بين درجتيْهما في الحجّية، وهذا غير صائب منهجيا.

ولذا يتعيّن حمل اصطلاحات المتقدّمين على مرادهم وعرفهم، لا على مصطلحات المتأخّرين، وقد نبّه يوسف القرضاوي إلى أن "من أخطر الأمور في مجال العلم التي تضلّل كثيرا من الدارسين: حملُ عبارات المتقدّمين

---

[1] سليمان الندوي الهندي، مفسّر ومحدّث وفقيه ومؤرّخ من كبار علماء الهند، درس بدار العلوم لندوة العلماء، من آثاره: أرض القرآن، تحقيق معنى السنة، سيرة أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، الخيام؛ ينظر: http://www.madarisweb.com/ar/articles/336، 2018/01/13.

[2] ورد بلفظ: "وسنة نبيّه"؛ موطأ مالك، كتاب القدر، باب النهي عن القول بالقدر، ح:1614. خلاصة حكم المحدّث ابن عبد البر في التمهيد: محفوظ معروف مشهور.

[3] سليمان الندوي، 'تحقيق معنى السنة وبيان الحاجة إليها'(أصله بالهندية)، ترجمه: عبد الوهاب بن عبد الجبار الدهلوي، مجلة المنار، محمد رشيد رضا وغيره، مصر، 1325هـ، 673/30.

[4] سليمان الندوي، 'تحقيق معنى السنة وبيان الحاجة إليها'، مرجع سابق، 673/30.

على مصطلحات المتأخّرين الحادثة"[1] فالحكم على الشيء فرعٌ عن تصوّره، وكيف يكون الحكم واحدا والدلالة مختلفة!.

وتجدرُ الإشارةُ في هذا السياق إلى أنّ مدرسة الشيعة الإمامية تُلحِق بالسنة ما جاء به الإمام المعصوم –في نظرهم– من آل البيت؛ فيُجْرُون قولَه مجرى قول النبي ﷺ من كونه حجّةً على العباد واجب الاتّباع، ليس من قبيل الرواية والتبليغ عن النبي ﷺ؛ أيْ من جهة أنه ثقة في الرواية، بل لأنه منصّب من الله تعالى على لسان النبي لتبليغ الأحكام، وذلك من طريق الإلهام كالنبي من طريق الوحي، أو من طريق التلقّي من المعصوم قبله[2]، وهذا لا يوافقون عليه، وهو من آثار الغلو والتقديس في هؤلاء الأئمة؛ لأن المعصوم عن الخطأ في التبليغ هو الرسول ﷺ حصرا، وقد انقطع الوحي بوفاته عليه السلام؛ لقوله تعالى: ﴿**مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا**﴾ [سورة الأحزاب:40]، فالآية واضحة الدلالة في نفي أبوّة محمد عن أيّ أحد من الرجال، وفي كونه خاتم الأنبياء والمرسلين.

## ثانيا: حجّية السنة من القرآن الكريم.

وردتْ في القرآن الكريم آياتٌ عديدة تأمر بإطاعة الرسول ﷺ واتّباع منهجه فضلاً عن الإيمان به، وتنهى عن عصيانه ومخالفةِ أمره؛ وباستقراءٍ شاملٍ لآيات الكتاب العزيز وقفْنا على الجدول الآتي:

| تصنيف الآيات المتعلّقة بحجّية السنة | آيات تأمر بالإيمان بالرسول | آيات تأمر بطاعة الرسول واتباعه والتحاكم إليه | آيات تنهى عن عصيان الرسول | آيات تبشّر من يطيع الرسول بالثواب | آيات تنذر من يعصي الرسول بالوعيد |
|---|---|---|---|---|---|
| عددها | 17 | 22 | 21 | 7 | 13 |
| مواضعها | [آل عمران:179] [النساء: 136] [النساء: 152] [النساء: 170] [النساء: 171] [المائدة: 81] [الأعراف:157] [النور: 62] [الفتح:9] [الحجرات: 15] [الحديد: 7] | [الأعراف: 158] [آل عمران:31-32] [النساء: 59] [النساء: 64] [النساء: 80،83] [المائدة: 92] [الأنفال: 1] [الأنفال: 20] [الأنفال: 24] [الأنفال: 46] [التوبة: 59] | [آل عمران: 33] [آل عمران:152] [النساء: 42] [النساء: 61] [النساء: 65] [النساء: 81] [النساء: 115] [المائدة: 92] [الأنفال: 20] [الأنفال: 13] [الأنفال: 27] | [المائدة: 56] [النور: 52] [النور:63] [الأحزاب:22] [الأحزاب:71] [الفتح:17] [الحجرات:14] | [النساء: 42] [النساء: 115] [التوبة: 63] [التوبة: 90] [النور: 54] [الأحزاب:66] [محمد: 32] [الفتح: 17] [المجادلة: 5] [المجادلة:8] |

[1] يوسف القرضاوي، الجانب التشريعي في السنة النبوية، أعمال الندوة الدولية بعنوان: 'السنة النبوية ومنهجها في بناء المعرفة والحضارة'، 1989م، دط، منشورات المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية بمؤسسة آل البيت الأردنية، عمّان، 1992م، 2/1004-1005.

[2] محمد رضا المظفر، أصول الفقه، دط، مؤسسة النشر الإسلامي، قم-إيران، دت، 64/3.

| | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|
| | [الحديد: 19]<br>[الحديد: 21]<br>[الحديد: 28]<br>[المجادلة: 4]<br>[الصف: 11]<br>[التغابن: 8] | [التوبة: 62]<br>[النور: 51]<br>[النور: 54]<br>[النور: 56]<br>[النور: 62]<br>[الأحزاب:21-22]<br>[الأحزاب: 33]<br>[محمد: 33]<br>[الحجرات: 14]<br>[التغابن: 12]<br>[الحشر: 7] | [التوبة: 63]<br>[التوبة: 90]<br>[التوبة:120]<br>[النور:47- 50]<br>[النور: 63]<br>[الأحزاب: 36]<br>[الحجرات: 1]<br>[المجادلة: 9]<br>[التغابن: 12] | | [المجادلة:20]<br>[الحاقة: 10]<br>[الجن: 23] |
| **عهد النزول** | كلها مدنية إلا الأعراف | كلها مدنية إلا الأعراف | كلها مدنية | كلها مدنية | كلها مدنية إلا الأخيرتين |

نلحَظ في الجدول أنّ نحوًا من ثمانين آية في القرآن الكريم، تبيّن في جملتها أنّ الرسول ﷺ أُرسِل لكي يؤمَن به ويُطاع ويُتَّبَع، وأنّ مهمّته لا تقتصر على تبليغ رسالة القرآن الكريم فحسب؛ وإنما أُوكلت إليه مهمّة التبيين قولاً وعملاً؛ حيث يقول تعالى: ﴿**وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ**﴾[سورة النحل:44]، فبيانُه وتطبيقه ﷺ أسوةٌ للاتباع والاقتداء على سبيل الإلزام، وأنه ﷺ مكلّف ببيان التشريعات المفصّلة للأحكام، كالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وتحليل الطيّبات وتحريم الخبائث ورفع التكاليف الشاقّة التي شُرعت على الأمم السابقة؛ كما تدلّ عليه آيتا الأعراف: ﴿**الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ**﴾[سورة الأعراف:157].

والإيمانُ به واتّباعه ونصرتُه سبيلٌ للاهتداء والفلاح، كما تشير إليه تتمّة الآية والتي بعدها:﴿**فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ. قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ**﴾[سورة الأعراف:157- 158].

ويُلحَظ أنّ العبارة ﴿**وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ**﴾ تتميّز عن سابقتها ﴿**وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ**﴾؛ قال محمد رشيد رضا: "قوله تعالى هنا: واتّبعوه أعمّ من قوله في الآية التي قبلها: ﴿**وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ**﴾ فتلك في اتّباع القرآن خاصة، وهذه تشمل اتّباعه ﷺ فيما شرعه من الأحكام من تلقاء نفسه –على

القول بأن الله تعالى أعطاه ذلك–، وأذن له به، واتّباعه في اجتهاده"[1]، فعبارة 'فاتبعوه' عامة في اتباع النبي فيما أتى به من عند الله قرآنا أو سنّة، أما عبارة 'واتبعوا النور الذي أنزل معه' خاصة في اتباع القرآن.

وتجدر الإشارة إلى أنّ هذا لا يتنافى مع كون القرآن ﴿**تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ**﴾[سورة النحل:89]، ولا مع قوله تعالى: ﴿**مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ**﴾[سورة الأنعام:38][2]؛ إذ كون القرآن كذلك لا يعني بالضرورة تناولَه لكلّ التفاصيل الجزئية، فليس هذا من طبيعة الدستور الذي غالبا ما يأتي بكلّياتٍ مجملة، ويحيل بيانها وتفصيلها على غيره من المصادر.

ويُلحَظ في أغلب آيات الأمر بطاعته ﷺ أنها معطوفةٌ على طاعة الله تعالى؛ مما يدلّ على علوّ مقام أمره، وأنه بعد الأمر الإلهي مباشرة، وأنه لا يكون إلا تحت أطُره وكلّياته، لا يحيد عنها ولا يتعارض معها؛ وطاعته حتماً لا تقتصر على حياته ﷺ فحسب؛ بل مستمرّة بعد وفاته باتباع سنته العملية المتوارثة والالتزام بأقواله الثابتة عنه.

كما يُلحظ في الجدول أنّ أغلب الآيات الواردة في طاعة النبي مدنية؛ وهذا ينسجم مع خصائص السور المدنية التي يغلب عليها طابع تشريع الأحكام العملية الفقهية، بينما يغلب على السور المكّية بيان المعارف الإيمانية(العقيدة)؛ مما يُعطي إشارة عن تركّز مهمة النبيﷺ في جانب بيان الأحكام أكثر من جانب بيان المعارف الإيمانية التي تكفّل بها القرآن الكريم.

ونجد في القرآن الكريم آياتٍ أخرى تؤكّد أنّ الرسول ﷺ أُنزل عليه شيءٌ إلى جانب الكتاب اسمه 'الحكمة'، ومن هذه الآيات قولُه تعالى: ﴿**كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِنْكُمْ يَتْلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ**﴾ [سورة البقرة:151] وشبهُها في [آل عمران:164] و[الجمعة:2]، وقوله ﷻ: ﴿**وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُمْ بِهِ**﴾ [سورة البقرة:231]، وقوله: ﴿**وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ**﴾ [سورة النساء:113]، وقوله: ﴿**ذَلِكَ مِمَّا أَوْحَى إِلَيْكَ رَبُّكَ مِنَ الْحِكْمَةِ**﴾ [سورة الإسراء:39]، وقوله: ﴿**وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ**﴾ [سورة الأحزاب:34]، وبمطابقة هاته الآيات مع المدلول اللغوي للحكمة التي تقتضي "وضع الشيء في موضعه المناسب"[3] كمّا وكيفا، مكانا وزمانا؛ نستنتج أنها تصدُق على سنّة النبي ﷺ المبيّنة للقرآن بشرط ثبوتها[4]، ولا تخرج في مجال التشريع عن دائرة الوحي؛ لقوله تعالى: ﴿**وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى**﴾ [سورة

---

[1] محمد رشيد رضا، تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)، دط، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، 1990م، 257/9.

[2] على فرض كون المقصود بالكتاب في الآية القرآن الكريم، وليس اللوح المحفوظ.

[3] محمد رواس قلعجي و حامد صادق قنيبي، معجم لغة الفقهاء، ط2، دار النفائس، دب، 1988م، ص184.

[4] يُنظَر: الشافعي، الرسالة، مرجع سابق، ص72.

النجم: 3، 4][1]، ولعدم جواز تقوّل النبي ﷺ شيئا على الله تعالى؛ حيث قال: ﴿**وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ**﴾ [سورة الحاقة:44-46].

ويبعُد أن يكون المقصود بالحكمة –في ما تقدّم من الآيات– أنها القرآن الكريم ذاته؛ لانتفاء التكرار الخالي من الفائدة في أسلوب القرآن الكريم، ولاقتضاء العطف المغايرة غالبا، إلا أن يكرّر الشيء نفسه مع اختلاف زاوية النظر إليه كقوله تعالى: ﴿**تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ وَقُرْآنٍ مُبِينٍ**﴾ [سورة الحجر:1] فالذات واحدة والصفة مختلفة؛ لكنّ ما يرجّح معنى كون الحكمة هي السنة هو: بيان النبي ﷺ كثيرا من مجملات القرآن ككيفية الصلاة والزكاة والصوم والحج...وغيرها، فهي تنزيل للآيات المجملة في مواضعها المقصودة.

وإلى جانب ذلك نجد آياتٍ من القرآن تحذّر من عدم إطاعة النبي، حيث قال تعالى: ﴿**فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا**﴾[سورة النساء: 65]؛ فالآية تنفي الإيمان عمّن لا يحتكم إلى النبي ﷺ، بل لا يكفي الاحتكام وحده، وإنما ينبغي الرضا والتسليم التامّ لما حكم به؛ وقال تعالى: ﴿**فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ**﴾ [سورة النور: 63]، فوعيد مخالفة لأمر الرسول ﷺ هو الفتنة أو العذاب الأليم.

ومن هنا فللسنّة النبوية الشريفة أهمّيتُها ودورُها المعلوم في البيان؛ وحياة نبيِّنا محمد ﷺ كانت تطبيقاً عملياً لتوجيهات الكتاب العزيز، وكانت سيرتُه في العبادة والخُلُق والجهاد والمعاملة قرآنا حيّا يُغيّر الأرض ويصنع حضارة أخرى؛ ولولا هذه السنة لكان القرآن أشبه بالقواعد النظرية التي هي أقرب إلى الخيال، فسنّة محمد ﷺ في النواحي الاجتماعية والمدنية والعسكرية، وقبل ذلك في شرائع العبادات والمعاملات جزء لا يتجزّأ من الرسالة الخالدة[2]، فهما قرينان لا ينفصلان، كما نصّ بذلك الكتاب المجيد من اقتران طاعة النبي بطاعة الله سبحانه.

ولا بدّ أن نُشير إلى أمرٍ في غاية الأهمية، ألا وهو التمييز بين حجّية السنة وحجّية الإخبار بالسنة، فالسنّة بوصفها مبيّنة للقرآن، مجسّدة له في تطبيقات واقعية حياتية، تعدّ حجّيتها أمرا معلوما من الدين بالضرورة، لا يماري في ذلك مسلم يؤمن بالله ورسوله واليوم الآخر؛ لكن الجدل القائم في هذا الشأن إنما هو في حجّية الإخبار بالسنة، أيكون له حكم السنة ذاتها الثابتة في نفس الأمر، أم لا؟[3]، فالفرق بينهما جوهريٌّ ومفصلي، وهو ما سنتناوله في الفصول اللاحقة، خاصة فيما يتعلّق بمسائل الإيمان والعقائد.

---

[1] قد يُفهم من الآية أنها خاصة في الحديث عن القرآن لا مطلق كلام النبي، كما قال الشوكاني: " وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿**وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى، إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى**﴾ فَالْمُرَادُ بِهِ الْقُرْآنُ؛ لِأَنَّهُمْ قَالُوا: ﴿**إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ**﴾؛ وَلَوْ سُلِّمَ لَمْ يَدُلَّ عَلَى نَفْيِ اجْتِهَادِهِ؛ لأنه ﷺ إِذَا كَانَ مُتَعَبَّدًا بِالِاجْتِهَادِ بِالْوَحْيِ، لَمْ يَكُنْ نُطْقًا عَنِ الْهَوَى، بَلْ عَنِ الْوَحْيِ" محمد علي الشوكاني، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، تح: أحمد عزو عناية، ط1، دار الكتاب العربي، دمشق، 1999م، 219/2.

[2] محمد الغزالي، السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث، ط6، دار الشروق، القاهرة، دت، ص143.

[3] طه جابر العلواني، إشكالية التعامل مع السنة النبوية، ط1، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، بيروت، 2014م، ص281.

ونؤكّد أن الإقرار بحجّية السنة يعدّ من لوازم عرض الحديث على القرآن الكريم؛ لأنه إذا أُنكرت السنة والأحاديث وألغي دورُها واكتُفي بالقرآن فحسب؛ فلا حاجةَ حينئذ للعرض، فالقصد من العرض إنما هو تنقية ما نُسب إلى السنة والحديث وتمحيصه، لا إلغاؤه وإنكاره جملة.

والعلاقة بين الكتاب والسنة علاقة متبادلة ذات اتجاهين، وليست ذات اتجاه واحد كما هو شائع؛ فدور السنة تجاه الكتاب هو البيان، أيْ أن الرسول ﷺ جاء مبيّنا، أما دور الكتاب تجاه السنة والحديث فإنه مهيمِنٌ عليهما ومؤطّرٌ لهما بحاكميته المطلقة[1]، فلا تتعارض السنة أو الحديث مع الكتاب ولا يخرجان عن دوائره وكلّياته المسطّرة[2]، فالعلاقة بينهما علاقة تبادلية، شبيهة بعلاقة الدستور الكلّي بالقوانين التشريعية الجزئية؛ إذ هي بيانٌ وتفصيلٌ له، ومتحرّكة في نطاقه وخطوطه العريضة لا تحيد عنها، وبهذا تحصل لنا صورة كلّية عن الدور التبادلي بين القرآن والسنة كما يلخّصه الشكل الآتي:

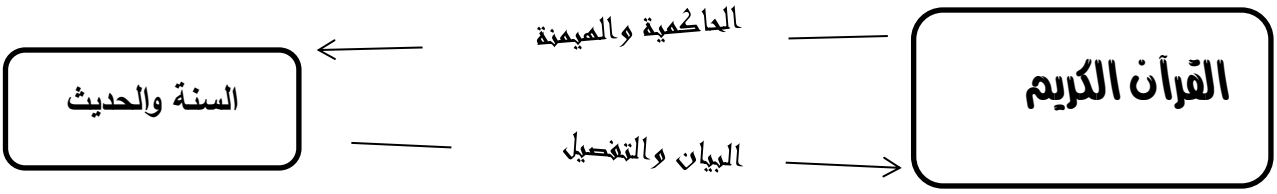


[1] يُنظَر: طه جابر العلواني، السنة النبوية الشريفة ونقد المتون، مرجع سابق، ص8.

[2] قضية استقلال السنة بالتشريع سنتناولها لاحقا في الفصل الثاني.

## المطلب الثالث: شروط الحديث الصحيح ومصادره عند المدارس الإسلامية.

سنتحدّث في هذا المطلب عن مفهوم الحديث الصحيح وشروطه ومظانّه، مع وصفٍ مركّز لأهمّ مصادر الصحيح لدى كلّ مدرسة.

وقد اعتمدنا في ذلك على المصادر الخاصّة بكل مدرسة، وليس على ما يقوله مخالفوها توخّيا للموضوعية والإنصاف؛ إذ قول المخالف لا يُسلّم به في التحكيم مهما بلغت درجةُ علمه وضبطه؛ وذلك بغرض الوقوف على التصوّر العلمي الدقيق لتلك المصادر الذي سيُفيدنا في دراستنا.

### أولا: الحديث الصحيح وشروطه.

'الحديث الصحيح' -عند أهل السنة – عرّفه ابنُ الصلاح(ت643هـ) بأنه: "الحديث المسند الذي يتّصل إسناده بنقل العدل الضابط عن العدل الضابط إلى منتهاه، ولا يكون شاذًّا ولا معلّلاً"[1]، فالحديث الصحيح هو الذي جمع خمسة شروط، وهي: اتصال السند، وعدالة الرواة، وضبطهم، وسلامته من الشذوذ، والعلة.

وأوضح الخطيب البغدادي(ت463هـ) صفة 'العدل' فقال: "هو من عُرف بأداء فرائضه، ولزوم ما أمر به، وتوقّي ما نُهي عنه، وتجنّب الفواحش المسقطة، وتحرّى الحقّ والواجب في أفعاله ومعاملته، والتوقّي في لفظه ممّا يُثلم الدين والمروءة، فمن كانتْ هذه حاله فهو الموصوف بأنه عدلٌ في دينه ومعروفٌ بالصدق في حديثه"[2]، فالعدالة تتمثّل في تقوى الله والتزام شِرْعته، وتحرّي الصدق والصواب، والبعد عن الفسق وخوارم المروءة في الأفعال والأقوال.

والمراد "بالضابط: من يكون حافظًا متيقِّظًا...، وبالشذوذ ما يرويه الثقة مخالفًا لرواية الناس، وبالعلّة ما فيه أسبابٌ خفيّة قادحة"[3]، فالضبط هو الحفظ المتقن، والشذوذ هو مخالفة الراوي الثقة لمن هو أوثق منه، أما العلة فهي سببٌ خفيٌّ يقدَح في صحّة الحديث مع أنّه سليمٌ في الظاهر.

ولم يختلف تعريف 'الحديث الصحيح' لدى الزيدية والإباضية عن تعريف أهل السنة؛ فهو عند الزيدية: "ما اتّصل سندُه بنقل العدل التّام الضبط عن العدل التام الضبط، وسلم من الشذوذ والعلة"[4]، وشرحَ السراجي(معاصر) هذه الشروط فبيّن أن اتّصال السند هو أن يكون كلّ راوٍ قد سمع من فوقه إلى آخر السند؛ أما العدل فهو: المؤمن، العاقل السالم من الفسق، وصغائر الأوصاف الخسيسة، ونظافة سلوكه وطهارة سيرته؛ أما الضبط فهو: كون الرجل في درجة عالية من الحفظ والإتقان؛ أما خلوّه من الشذوذ، أي عدم مخالفة الرواية

---

[1] عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري، علوم الحديث(مقدمة ابن الصلاح)، تح: نور الدين عتر، دار الفكر، دمشق، 1986م، ص11-12.

[2] أحمد بن علي الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، تح: أبو عبد الله السورقي وغيره، دط، المكتبة العلمية، المدينة المنورة، ص80.

[3] محمد جمال الدين القاسمي، قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، ط1، مؤسسة الرسالة ناشرون، بيروت، 2004م، ص112.

[4] قاسم حسن السراجي، مختصر علم الحديث، ط1، دار الإمام زيد بن علي الثقافية، صنعاء، 2009م، ص22.

للثقات؛ أما العلة فهي: وصفٌ خفيّ يقدَح في القبول، وظاهرُه السلامة[1]، وبذا فهو لا يختلف عن شروط أهل السنة للصحيح.

والحديث الصحيح عند الإباضية؛ عرّفه امحمد اطفيش(ت1332هـ) بقوله: "ما اتّصل سندُه بنقل العدل الضابط عن مثله، وسَلِمَ من شُذوذ وعلّة"[2]، وشرحَ التعريف بقوله: "ونعني بالمتّصل ما لم يكن مقطوعاً بأيّ وجهٍ كان؛ وبالعدل من ظهرت عدالته ولم يكن مجرَّحاً، وهو المؤتمَن على الأمانات، ولا يُعرَف مصرّاً على بعض الأحداث، المسارع إلى الخيرات، المجانب للشبهات، المأمون على ما تحمّل من الشهادات؛ وبالضابط من يكون حافظاً متيقّظاً؛ وبالشذوذ ما يرويه الثقة مخالفاً لرواية الناس؛ والثقة هو المأمون على ما حمل من الشهادة، وفي صِدقه فيما حدّث به، ويفي بما عاهد فيه، ويؤدّي أمانته، وينصف من نفسه إذا عامل، وينقطع إلى الخيرات، ويجتنب الشبهات؛ وبالعلة ما فيه أسباب خفيّة غامضة قادحة، وتتفاوت درجات الصحيح قوّة وضعفاً بحسب قوّة شروطه وضعفها"[3]، وهو أيضا مطابقٌ لشروط مدرسة أهل السنة.

فنلحَظ من هذه التعاريف أن شروط الحديث الصحيح الخمسة متّفق عليها بين المدارس الثلاثة (أهل السنة، الزيدية، الإباضية) وهي: اتصال السند، عدالة الرواة، ضبط الرواة، السلامة من الشذوذ، السلامة من العلة؛ ودلالات هذه الشروط أيضا متفق عليها بين هاته المدارس الثلاث.

أما الحديث الصحيح عند الشيعة الإمامية؛ فعرّفه زين الدين العاملي(ت965هـ) بأنه: "ما اتّصل سندُه إلى المعصوم بنقل الإمامي العدل عن مثله في جميع الطبقات"[4]، فاشترط أن يكون الراوي عدلا من الإمامية في جميع الطبقات.

فيخرج بقيد 'اتصال السند' الحديثُ المقطوع في أيّ طبقة كانت، فإنه لا يسمّى صحيحا وإن كان رواته من رجال الصحيح، وشمل قوله 'إلى المعصوم' النبي ﷺ والإمام عليه السلام، والمقصود به أئمة أهل البيت الاثني عشر، فإنهم معصومون -في نظرهم-، وخرج بقوله 'بنقل العدل' الحديثُ الموثّق، فالحديث المتصل الذي يرويه غير العدل يسمى الموثّق، وخرج بقوله 'الإمامي' الحديثُ الحسن؛ فالحديث الذي يرويه راوٍ غير إمامي المذهب يسمّى الحسن[5]، فاشترطوا في الصحيح اتّصال السند، وأن يكون الناقل إماميا عدلا.

---

[1] قاسم حسن السراجي، مختصر علم الحديث، مرجع سابق، ص22-23.

[2] امحمد بن يوسف اطفيش، وفاء الضمانة بأداء الأمانة، دط، المطبعة البارونية، مصر، 1326هـ، ص2.

[3] م ن، ص ن.

[4] زين الدين بن علي العاملي(الشهيد الثاني)، شرح البداية في علم الرواية، ط1، منشورات ضياء الفيروز آبادي،إيران،2011م،ص21.

[5] م ن، ص21.

والعدالة عند الإمامية عرّفها سعيد العاملي بأنها: "ملكة في النفس تمنعها عن فعل الكبائر والإصرار على الصغائر ومنافاة المروءة"[1]، وهذا التعريف موافقٌ لتعاريف العدالة لدى المدارس السابقة.

وأضاف بعضُهم ضمن شروط الحديث الصحيح شرطَ الضبط بمعنى كونه "حافظًا له متيقّظًا غير مغفّل"[2]، وذكر المامقاني(ت1351هـ) أنه "صرح باعتباره جمعٌ كثير، بل نفى الخلاف في اشتراطه جمع"[3]، ومن لم يذكره اعتبره متضمَّنا ضمن شرط العدالة[4]؛ فالضبط إذن شرط معتبر لدى الإمامية لقبول الحديث.

ولم يعتبر الإمامية شرطيْ السلامة من الشذوذ والعلة في تعريف الحديث الصحيح، حيث قال زين الدين العاملي: "ونبّه بقوله: 'وإن اعتراه شذوذ' على خلاف ما اصطلح عليه العامة[5] من تعريفه، حيث اعتبروا سلامته من الشذوذ...، وأصحابنا لم يعتبروا في حدّ الصحيح ذلك"[6]، وهو ما أكّده حسين الحارثي(ت984هـ) إذ قال: "ومن رأينا كلامه من أصحابنا لم يعتبرْ هذيْن القيديْن، وقد اعتبرهما أكثر محدّثي العامة"[7]، فنفى اعتبار شرطيْ عدم الشذوذ والعلة، على خلاف أهل السنة وغيرهم.

فيظهر من هذا أنّ الإمامية اشتركوا مع المدارس الثلاث الأخرى في ثلاثة شروط للحديث الصحيح وهي: اتصال السند، وعدالة الرواة، وضبطهم؛ وافترقوا عنهم في اشتراط أن يكون الراوي إماميا، وقبول انتهاء السند عند أئمة أهل البيت؛ وعدم اشتراط السلامة من الشذوذ والعلة.

فهذه تعاريف المدارس الإسلامية للحديث الصحيح في شقّها النظري، أما في شقّها التطبيقي من حيثُ إسقاط تلك الشروط على الأحاديث والرواة، ومصادر الجرح والتعديل ومعاييره لدى كل مدرسة، فذاك يختلف من مدرسة إلى أخرى[8]، ونتيجة هذا الاختلاف أنّ مظانّ الحديث الصحيح ومصادره مختلفة بين المدارس، إذ كلّ مدرسة مستقلّة بصحاحها كما سنرى في العنصر الآتي.

## ثانيا: مصادر الحديث الصحيح لدى كل مدرسة.

حصل التوافق أو التقارب بين المدارس الإسلامية في تعريف الحديث الصحيح لكنّ إسقاطاته وتطبيقاته تختلف من مدرسة إلى أخرى؛ فمظانّه لدى أهل السنة تتمثل في: صحيح البخاري وصحيح مسلم، فهما أصح

---

[1] سعيد العاملي (ابن الشهيد الثاني)، معالم الدين وملاذ المجتهدين، دط، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، دت، ص200.

[2] ينظر: عبد الله المامقاني، مقباس الهداية في علم الدراية، تح: محمد رضا المامقاني، ط1، قم-إيران، 1385هـ، 1/334-335.

[3] م ن، 1/335.

[4] ينظر: م ن، 1/124-125.

[5] يقصد بهم أهل السنة؛ إذ يُطلقون عليهم مصطلح 'العامة'، أما الشيعة فيسمّونهم بـ'الخاصة'.

[6] الشهيد الثاني، شرح البداية في علم الرواية، مرجع سابق، ص22.

[7] حسين بن عبد الصمد الحارثي، وصول الأخيار الى أصول الأخبار، ط1، مجمع الذخائر الإسلامية، قم-إيران، 1401هـ، ص93.

[8] ليس محلّ بحثنا، وإنما ينظر في ذلك كتب الحديث ومصطلحه لدى كل مدرسة.

كتب الحديث لديهم؛ إذ اقتصرا فيهما على الصحيح، أما غيرهما فجمَع الصحيح وما دونه، مثل: موطأ مالك وسنن أبي داود والنسائي والترمذي وابن ماجه والبيهقي والدارمي والدارقطني وصحيح ابن خزيمة وصحيح ابن حبان ومسند أحمد...الخ.

أما عند الإباضية فتتمثّل مصادرهم في: الجامع الصحيح مسند الربيع بن حبيب بترتيب أبي يعقوب الوارجلاني، ومدوّنة أبي غانم الخراساني؛ يُضاف إليهما ما يأخذونه من كتب أهل السنة وفق ضوابطهم.

والشيعة الزيدية تتمثّل مصادرهم في: مسند زيد بن علي وهو أصحّها لديهم، وبعده: مسند علي بن موسى الرضا، وكتب المحدّث ابن عقدة الكوفي، وأمالي أحمد بن عيسى، وغيرها.

أما عند الشيعة الإمامية؛ فتتمثّل أهم مصادرهم الحديثية في الكتب الأربعة وهي: 'الكافي' للكليني وهو أصحّها عندهم، ثم 'من لا يحضره الفقيه' للصدوق، و'تهذيب الأحكام' لأبي جعفر محمد الطوسي، و'الاستبصار فيما اختُلف من الأخبار' للطوسي أيضا، وغيرها.

فهذه أهمّ مظانّ الحديث الصحيح لدى هاته المدارس، وليست بالضرورة كلّها صحيحة عند أهلها، فأكثرها يتضمّن الصحيح وغيره.

ومصادر الحديث الصحيح التي سنقتصر عليها في دراستنا هي أهمّ كتب الصحاح في كلّ مدرسة، ومجموعها خمسة، نرتّبها بحسب تواريخ وفيات أصحابها كالآتي: مسند زيد بن علي(ت122هـ)، مسند الربيع بن حبيب(ت175هـ)، صحيح البخاري(ت256هـ)، صحيح مسلم(ت261هـ)، الكافي للكليني(ت329هـ)؛ وسنقتصر عليها في تطبيقات العرض على القرآن؛ توخيّا للدقة والتركيز، وتجنّبا للإطالة والتشتيت؛ ولأنّ باقي كتب الحديث يصدُق عليها منهج العرض وضوابطه من باب أولى، وسنورد هنا وصفاً موجزا لهاته الصحاح -كما وصفها أصحابها- حتى يُؤخذ بعين الاعتبار فيما سيأتي من البحث.

## 1- مسند زيد بن علي(ت 122هـ):

مسند زيد بن علي[1] ويسمّى بالمجموع الفقهي؛ يعدّ -عند الزيدية- أقدمَ الكتب التي جمعت بين الحديث والفقه وأشهرَها وأصحَّها، يشتمل على 687 رواية عن زيد بن علي، بإسناد ثلاثي من طريق واحد: عن أبيه عن جدّه عن علي بن أبي طالب، بعضُها مرفوعٌ إلى النبي ﷺ وبعضُها موقوف عند علي بن أبي طالب، وله عدة شُروحٍ منها: الروض النضير للسياغي، والمنهاج الجلي لمحمد بن المطهر[2].

---

[1] زيد بن علي زين العابدين بن الحسين، إمام الزيدية باليمن، عاش بين (75هـ- 122هـ)، أخذ العلم عن أبيه زين العابدين السجاد وأخيه محمد الباقر، قام ثائرا للجهاد ضدّ الظلم، ومات مستشهداً، من آثاره: تفسير غريب القرآن، مسند الإمام زيد؛ ينظر: عبد السلام الوجيه، أعلام المؤلّفين الزيدية، مرجع سابق، ص439-440.

[2] ينظر: عبد العزيز بن إسحاق البغدادي، مسند الإمام زيد(المقدمة)، ط2، دار الكتب العلمية، بيروت، 1983م، ص5-33.

وقال مجدُ الدين بن محمد المؤيّدي[1]: "فأما مجموع الإمام زيد بن علي عليه السلام؛ فالذي يظهر عند التحقيق أنه لا يبلُغ رتبَه كتاب؛ لأنّ روايته عن أبي خالد معلومة متفق عليها بين الأمة، لا اختلاف عندهم في ذلك، ولم يتكلّم فيه متكلِّم من المخالفين إلا من أجْله، وعدالة أبي خالد مجمع عليها عند آل محمد عليهم السلام قاطبة، أضف إلى ذلك أنه متلقّى بالقبول عندهم"[2]، فهو يُثبِت علوَّ مرتبةِ مسندِ زيد، إلى أن عدّه أعلى كتاب!، والأوْلى أن يقدِّم كتابَ الله تعالى عليه أوّلا، أو يوضّح المقصودَ من كلامه بأن المقارنة منحصرة بين كتب الحديث، كما لا يُسلَّم له إطلاق لفظ 'الأمة' في عبارته؛ لأن الاتفاق حاصل على مستوى الزيدية وليس على مستوى جميع الأمة.

ويذكرُ عبد الله بن حمود العزّي[3] أنه "لا يوجد خلاف بين علماء الزيدية وغيرهم من المحقّقين في أنّ هذا الكتابَ أحدُ كتب الإمام زيد بن علي عليه السلام، وهو أوّل كتاب صُنّف في موضوعه، وقد تلقّاه جميع أئمتنا بالقبول"[4]، فهو يُثبت أن مسند زيد مُتَلقًّى عند الزيدية بالقبول، دون خلاف بينهم في نسبته إلى الإمام زيد.

واستغرب الديلمي(ت711هـ)[5] إنكار مسند زيد من بعض المدارس الأخرى فقال: "اِعلم أن الزيدية من أعظم الفرق الإسلامية وأئمّتهم الدعاة إلى الدين، وقد نقلوا هذا الحديث في كتبهم، وهو من أحاديث كتب الفقه والوعظ والتذكير والترغيب، وليس ينبغي استنكاره بمجرّد الوهم والاستبعاد، وليت شِعري! من أيّ وجهةٍ استنكاره؛ أمن جهة كونه لم يُروَ بعضه في كتب الصحاح، فالذي فيها محصور مضبوط؟؛ والمنقول عن النبي ﷺ ألف ألف حديث، فلعلّ هذا الحديث مما لم يعد في الصحيح، بل هو من جملة هذه المعدودة"[6]، فأشار إلى أن عدد الأحاديث المنقولة عن النبي ﷺ كثيرة جدا ولم تستوعبها الصحاح المشهورة، فلا يُحكَم على غيرها من الأحاديث والمسانيد بالإنكار لمجرّد عدم ورودها ضمنها.

---

[1] مجد الدين بن محمد المؤيّدي(1914-2007م)، مفتي اليمن سابقا، من علماء الزيدية في القرن الأخير، درس على والده جُلّ العلوم، وعلى الحسن بن الحسين الحوثي، له مؤلفات عديدة؛ ينظر: النجم الزاهد، 'السيد العلامة المجتهد مجد الدين بن محمد المؤيدي'، http://al-bassaer.yoo7.com/t214-topic، 2019/03/16م.

[2] مجد الدين المؤيدي، لوامع الأنوار في جوامع الكلام والآثار، ط1، مكتبة التراث الإسلامي، صعدة، 1993هـ، 426/1.

[3] عبد الله حمود درهم العزّي، يمني معاصر، من علماء الزيدية، له كتاب: قواعِد الحديث عند الزيدية والمحدّثين.

[4] عبد الله بن حمود العزّي، علوم الحديث عند الزيدية والمحدّثين، ط1، مؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية، اليمن، 2001م، ص38.

[5] محمد بن الحسن الديلميّ: فقيه زيدي، أصله من الديلم، انتقل إلى اليمن، وسكن صنعاء، وتوفّي بوادي مُرّ سنة 711هـ وهو راجع إلى بلاده، له كتاب: 'قواعد عقائد آل محمد'، وهو من أصول كتب الزيدية، و'الصراط المستقيم' و'المشكاة من الموانع المردية' في الزهد؛ ينظر: عبد السلام الوجيه، أعلام المؤلّفين الزيدية، مرجع سابق، ص883-884.

[6] الديلمي، مشكاة الأنوار؛ نقلا عن: عبد العزيز البغدادي، مقدمة مسند الإمام زيد، مرجع سابق، ص18.

## 2- مسند الربيع بن حبيب (ت175هـ):

يعتبر مسند الربيع بن حبيب أصحّ كتب الحديث عند الإباضية؛ إذ يروْنه أعلاها سندا[1]، يحوي أصله 743 حديثا، منها 543 متّصلا، و200 غير متّصل[2]، رتّبه وبوّبه –على المشهور- أبو يعقوب يوسف الوارجلاني(ت570هـ) تبويباً فقهيا، وأصبحت النسخة المرتّبة في أربعة أجزاء هي المعتمدة المشهورة[3].

وقد شرح نور الدين السالمي(ت1332هـ) المسندَ وسمّاه بالجامع الصحيح، وقال إنه "من أصحّ كتب الحديث سندا وأعلاها مستندا، فما أحقّ متنه أن يوصفَ بالعزيز، وما أجدر سنده أن يدى بسلاسل الإبريز؛ لشهرة رجاله بالفقه الواسع والعلم النافع والورع الكامل والفضل الشامل، والعدل والأمانة والضبط والصيانة"[4]، وأضاف: "اعلم أنّ هذا المسند الشريف أصحّ كتب الحديث رواية، وأعلاها سندا، وجميع رجاله مشهورون بالعلم والورع والضبط والأمانة والعدالة والصيانة، كلهم أئمة في الدين وقادة للمهتدين، هذا حكم المتّصل من أخباره؛ وأما المنقطع بإرسال أو بلاغ في حكم الصحيح لتثبّت راويه، ولأنّه قد ثبت وصلُه من طرق أخرى لها حكم الصحّة، فجميع ما تضمّنه الكتاب صحيح باتفاق أهل الدعوة، وهو أصحّ كتاب من بعد القرآن العزيز[5]، ويليه في الرتبة الصحاح من كتب الحديث"[6]، فبيّن مكانة هذا المسند عند الإباضية، وأنه متلقّى عندهم بالقبول، وأنّ ما انقطع في بعض رواياته فهي عندهم في حكم الصحيح لثبوت وصلها من طرق أخرى صحيحة؛ ولذا فالإباضية متّفقون على صحّة أحاديث المسند في الجملة، ولا يُمنع كون بعضها محلَّ خلاف من حيث التفصيل[7].

وقد ضمّ المرتّب الوارجلاني إلى مسند الربيع –في الجزءيْن الثالث والرابع- زياداتٍ من آثار الربيع في الحجّة على مخالفيه وروايات أفلح وأبي سفيان محبوب القرشي وغيرها، فأصبح مجموع أحاديثه 1005 حديثا وأثرا[8]، والأصل أنّ المسند يتمثّل في الجزءيْن الأول والثاني فحسب؛ دون الجزءيْن الأخيريْن، قال صالح البوسعيدي[9]:

---

[1] أغلب رواياته ثلاثية السند: أبو عبيدة عن جابر بن زيد عن أحد الصحابة عن النبي ﷺ؛ يُنظَر: صالح البوسعيدي، رواية الحديث عند الإباضية دراسة مقارنة، ماجيستير في الحديث وعلومه، جامعة آل البيت، الأردن، 1998م، ص47.

[2] فهد بن علي السعدي، حاشية على مسند الربيع بن حبيب، ط1، مكتبة الأنفال، سلطنة عُمان، 2006م، ص51.

[3] بينما اختفت النسخة الأصل وضاعت بعد إقبال الناس على النسخة المرتبة وتركهم للأصلية؛ فهد بن علي السعدي، حاشية على مسند الربيع بن حبيب، المرجع السابق، ص40.

[4] نور الدين السالمي، شرح الجامع الصحيح، ط10، مكتبة الإمام نور الدين السالمي، السيب-سلطنة عُمان، 2004م، 1/1.

[5] يُتحفّظ من عبارة "أصح كتاب من بعد القرآن العزيز"؛ إذ لا تليق المقارنة بين ما هو إلهي وما هو بشري الحفظ والصون.

[6] نور الدين السالمي، الجامع الصحيح مسند الإمام الربيع بن حبيب(المقدمة)، دط، المطبعة العربية، غرداية، 1985م، ص3.

[7] ينظر: فهد بن علي السعدي، حاشية على مسند الربيع بن حبيب، مرجع سابق، ص65.

[8] يُنظَر: عمرو بن مسعود الكباوي، الربيع بن حبيب محدّثا وفقيها، ماجستير، كلية التربية، جامعة الفتح، ليبيا، 1983م، ص215-216.

[9] صالح بن أحمد البوسعيدي، عُماني معاصر، أستاذ مساعد بقسم العلوم الإسلامية – كلية التربية – جامعة السلطان قابوس، له باكلوريوس في (القضاء الشرعي) من معهد القضاء الشرعي والوعظ والإرشاد – مسقط 1991م، وماجستير في حديث الشريف وعلومهن من جامعة آل البيت–

"وعلى هذا فينبغي التنبّه إلى أنّ مسند الإمام الربيع هو الجزآن الأول والثاني فقط من كتاب الترتيب المطبوع تحت اسم (الجامع الصحيح)"[1]، فأشار إلى ضرورة التفريق بين مسند الربيع، وكتاب الترتيب للوارجلاني.

وتوضيح ذلك أنّ الجزءيْن الثالث والرابع عبارةٌ عن روايات جمعها الوارجلاني وضمّها إلى المسند، وليست من أصل المسند، حيث وضّح ذلك نور الدين السالمي بقوله: "اعلم أن مرتّب الكتاب وهو أبو يعقوب يوسف بن إبراهيم الوارجلاني قد ضمّ إلى المسند آثارا احتجّ بها الربيع على مخالفيه في مسائل الاعتقاد وغيرها، وهي أحاديث صحاح يعترف الخصم بصحّتها، وجعلها المرتّب في الجزء الثالث من الكتاب، ثم إنّه ضمّ إلى ذلك روايات محبوب بن الرحيل عن الربيع وروايات الإمام أفلح عن أبي غانم، ومراسيل جابر بن زيد وجعل الجميع في الجزء الرابع من الكتاب، فكانت أجزاء الكتاب أربعة: الأوّلان في أحكام الشريعة من أوّلها إلى آخرها بالسند العالي"[2]، فميّز بين مسند الربيع الذي يتمثّل في الجزءيْن الأوّل والثاني من الجامع الصحيح ويختصّ بالسند الثلاثي العالي، وبين الإضافات التي أضافها الوارجلاني في الجزءين الثالث والرابع، وهي صحيحة بحسب السالمي.

ويرى الإباضية أنَّ الوارجلانيَّ أَدْرَجَ هذه الاستدراكاتِ في كتاب الربيع ليستكمل بذلك أبوابَ الفقه المطلوبَ إكمالُهَا فيه لإتمام النفع والفائدة، غيرَ أنه بدلًا مِنْ أَنْ يُفْرِدَ استدراكاته بتصنيفٍ خاصٍّ أَدْرَجَها ضِمْنَ كتاب الربيع؛ اعترافًا بالفضل والجميلِ وإنكارًا للذَّات واحتسابًا للأجر[3]، وهو أمر محمود النية، لكنْ قد لا يُوافق عليه منهجيا، فالأوْلى أن يُنسَب كلُّ عمل لصاحبه رفعاً للبس.

## 3- صحيح البخاري(ت256هـ):

الاسم الكامل للكتاب هو 'الجامع المسند الصحيح المختصر من أُمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه'، يعتبر هذا الكتاب أصحّ كتب الحديث عند مدرسة أهل السنة؛ لأن البخاريَّ "اشترط في إخراجه الحديثَ -في كتابه هذا- أن يكون الراوي قد عاصر شيخه، وثبت عنده سماعه منه"[4]، وأعلى أسانيد البخاري ثلاثية[1]، أما "أطول

---

الأردن 1998م، ودكتوراه في الدراسات الإسلامية حديث شريف من جامعة أدنبرة–المملكة المتحدة 2006م؛ https://alsaidia.com/node/79، 2019/03/16م.

[1] صالح البوسعيدي، رواية الحديث عند الإباضية، مرجع سابق، ص44؛ ويُنظَر في هذا: فهد السعدي، حاشية على مسند الربيع، المرجع السابق، ص42-43؛ إبراهيم بن علي بولرواح، مسند الإمام الربيع بن حبيب وكتاب الجامع لابن بركة دراسة مقارنة، ط1، الكوكب رياض الريس، بيروت، 2013م، ص42؛ سالم بن سعيد البوسعيدي، الوجيز في شرح الجامع الصحيح، ط1، سلطنة عُمان، 2014م، ص18؛ غير أن ناصر السابعي(عُماني معاصر، باحث دكتوراه في علوم الحديث) رجّح أنّ الجزءين الثالث والرابع هما من مسند الربيع الأصلي وليس من إضافات الوارجلاني؛ ينظر: ناصر السابعي، 'الحديث عند الإباضية'، https://www.youtube.com، 2018/11/20م.

[2] السالمي، الجامع الصحيح مسند الإمام الربيع بن حبيب(المقدمة)، مرجع سابق، ص4.

[3] محمد بن الشيخ الشيخ بلحاج، شُبَه تدحضها حقائق، دط، سعيد الخروصي، دب، 1986هـ، ص13-14.

[4] ابن كثير، الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث بشرح أحمد شاكر، تح: علي حسن الحلبي، ط1، مكتبة المعارف، الرياض، 1996م، ص103.

سندا في البخاري فإنه تُسَاعِي"[2]، وعدد أحاديثه: "سبعة آلاف حديث ومئتان وخمس وسبعون حديثا بالأحاديث المتكرّرة، وقد قيل إنها بإسقاط المكرّرة: أربعة آلاف، إلا أن هذه العبارة يندرج تحتها عندهم آثار الصحابة والتابعين، وربما عُدّ الحديث الواحد المروي بإسنادين حديثيْن"[3]، وسبب تكرار الأحاديث إيرادها بأسانيد وألفاظ متعدّدة، وفي أبواب مختلفة.

وقد قصد البخاري من مؤلَّفه الاقتصارَ على الصحيح حيث قال: "لم أُخْرِج في هذا الكتاب إلا صحيحا، وما تركتُ من الصحيح أكثر"[4]، فذكر أنه لم يورد فيه إلا الحديث الصحيح، وأنه لم يستوعبه جميعا، بل ترك منه كثير.

وقد عرض البخاري كتابَه على علماء عصره فاستحسنوه وأجازوه؛ كما نُقل عن أبي جعفر العقيلي(ت322هـ) قوله: "لما ألّف البخاري كتاب الصحيح عرضه على أحمد ابن حنبل ويحيى بن معين وعليّ بن المديني وغيرهم فاستحسنوه وشهدوا له بالصحة إلا أربعة أحاديث"[5]، فبيّن أنّ علماء الحديث من أهل السنة في عصره ارتضوا صحيح البخاري، وشهدوا له بصحة أحاديثه إلا بضعة منها.

## 4- صحيح مسلم (ت261هـ):

اسمه الكامل 'المسند الصّحيح المختصر من السّنن بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ'، واستُخدِم اسم 'صحيح مسلم' اختصاراً لاسمه الأصليّ.

ويعدّ صحيح مسلم لدى مدرسة أهل السنة ثاني أصحّ كتب الحديث بعد البخاري؛ فهو "لم يشترط اللقاء، بل اكتفى بمجرّد المعاصرة"[6]، وجملة ما في صحيح مسلم "بإسقاط المكرّر نحو أربعة آلاف،... قال العراقي: وهو يزيد على البخاري بالمكرّر لكثرة طرُقه، قال: وقد رأيت عن أبي الفضل أحمد بن سلمة أنه اثنا عشر ألف حديث"[7]، فعدد أحاديث مسلم بدون تكرار 'أربعة آلاف' مثل عدد أحاديث البخاري، أما بالمكرر فيزيد عليه بكثير؛ لمجيء أحاديثه بطرق كثيرة.

---

[1] أوردها ابنُ حجر في نيِّف وعشرين موضعا من شرحه فتح الباري؛ ينظر على سبيل المثال منه: 202/1، 225/1، 396/1، 412/13.

[2] ابن حجر، فتح الباري، مرجع سابق، 107/13.

[3] ابن الصلاح، علوم الحديث، مرجع سابق، ص20-21.

[4] ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، مرجع سابق، 7/1.

[5] ابن حجر العسقلاني، هدي الساري مقدمة فتح الباري شرح صحيح البخاري، مرجع سابق، ص7، 489.

[6] ابن كثير، شرح اختصار علوم الحديث بشرح أحمد شاكر، مرجع سابق، ص103.

[7] عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي، تدريب الراوي في شرح تقريب النووي، تح: نظر محمد الفاريابي، دط، دار طيبة، دت، دب، 111/1.

وتتراوح أسانيد مسلم من أربع إلى تسعة رواة بينه وبين النبي ﷺ، قال السخاوي: "فأعلى ما عنده الرباعيات، وأدناه التساعيات"[1]، فلا توجد فيه ثلاثيات.

وبيّن مسلم في مقدمة صحيحه أنه تحرّى فيه سلامة الأخبار واستقامة الرواة حيث قال: "إنا نتوخّى أن نقدّم الأخبار التي هي أسلم من العيوب من غيرها، وأنقى من أن يكون ناقلوها أهل استقامة في الحديث وإتقان لما نقلوا، لم يوجد في روايتهم اختلاف شديد ولا تخليط فاحش، كما قد عثر فيه على كثير من المحدّثين وبان ذلك في حديثهم"[2]، فذكر أن منهجه تميّز عن كثير من المحدّثين بانتقاء الروايات التي سلِمت من التخليط الفاحش والاختلاف الشديد.

كما ذكر أنه "يقسّم الأحاديث ثلاثة أقسام؛ الأول: ما رواه الحفّاظ المتقنون، والثاني: ما رواه المستورون المتوسّطون في الحفظ والإتقان، والثالث: ما رواه الضعفاء والمتركون، وأنه إذا فرغ من القسم الأول أتبعه الثاني، وأما الثالث فلا يعرج عليه"[3]؛ فبيّن أن الرواة الذين روى عنهم صنفان هما: الحفّاظ المتقنون، والمتوسطون في الحفظ والإتقان، وترك الرواية عن صنف الضعفاء والمتروكين.

وقد عرض مسلم كتابه على بعض المحدّثين للفحص والتفتيش، حيث قال: "عرضتُ كتابي هذا على أبي زرعة الرازي[4]، فكلّ ما أشار أن له علّة تركتُه، وكل ما قال إنه صحيح وليس له علة خرّجته"[5]، فبيّن أنه سعى إلى تخليصه من العلل التي كشفها له أبو زرعة، ولم يترك إلا ما شهد له فيه بالصحة.

وهكذا بذَل البخاري ومسلم جهودا معتبرة في جمع الحديث وتنقيته بشروط دقيقة؛ سعيا إلى الاقتصار على الحديث الصحيح، و"لم يستوعبا الصحيح في صحيحيهما"[6] فما بقي منه ليس باليسير، وقد تلقّى جمهورُ أهل السنة[7] هذيْن الصحيحيْن بالقبول إجمالا.

---

[1] محمد بن عبد الرحمن السخاوي، غنية المحتاج في ختم صحيح مسلم بن الحجاج، تح: جمال فرحات صاولي، ط1، كنوز إشبيليا، الرياض، 1425هـ، ص35.

[2] مسلم بن الحجاج القشيري، صحيح مسلم(المقدمة)، ط1، دار طيبة، الرياض، السعودية، 2006م، ص2.

[3] يحي بن زكريا النووي، المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ط2، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1392هـ، 23/1.

[4] أبو زرعة الرازي: من حفاظ الحديث الأئمة، من أهل الري، زار بغداد، وحدّث بها، وجالس أحمد بن حنبل، ومن شدة حفظه كان يُقال: كل حديث لا يعرفه أبو زرعة ليس له أصل، توفّي بالرّي سنة 264هـ، له مسند. خير الدين الزركلي، الأعلام، ط15، دار العلم للملايين، دب، 2002م، 194/4.

[5] نقله عنه: صلاح الدين العلائي(694- 761هـ)، التنبيهات المجملة على المواضع المشكلة، تح: مرزوق الزهراني، دط، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، 1408هـ، ص33.

[6] ابن الصلاح، علوم الحديث، مرجع سابق، ص19.

[7] لا أرى من الصواب القول بأن الصحيحين تلقّتهما الأمة بالقبول؛ لأنه لا يمكن اختزال الأمة كلها في مدرسة أهل السنة، فالمدارس الأخرى يأخذون منهما ويذرون، ولم يقولوا أنهم تلقّوهما بالقبول.

أما تفصيلا؛ فبعض المواضع مختَلفٌ في صحّتها، قال النووي(ت676هـ): "قد استدرك جماعة على البخاري ومسلم أحاديثَ أخلاّ بشرطهما فيها، ونزلت عن درجة ما التزماه...، وقد ألّف الإمام الحافظ أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني في بيان ذلك كتابه المسمى بـ'الاستدراكات والتتبع'، وذلك في مائتي حديث مما في الكتابين، ولأبي مسعود الدمشقي أيضا عليهما استدراك، ولأبي علي الغساني الجياني في كتابه 'تقييد المهمل' في جزء العلل منه استدراك أكثره على الرواة عنهما وفيه ما يلزمهما، وقد أجيب عن كل ذلك أو أكثره"[1]، فهؤلاء استدركوا على الصحيحين في مواطن خاصة من جانب السند، وقد أجاب بعض العلماء عن أكثرها.

وذكر ابن حجر أن هاته الاستدراكات لا تقدح في مجمل الكتاب حيث قال: "ينبغي لكل منصف أن يعلم أن هذه الأحاديث -وإن كان أكثرها لا يقدح في أصل موضوع الكتاب- فإن جميعها وارد من جهة أخرى، وهي ما ادعاه الإمام أبو عمرو بن الصلاح وغيره من الإجماع على تلقّي هذا الكتاب بالقبول والتسليم لصحة جميع ما فيه، فإن هذه المواضع متنازع في صحتها، فلم يحصل لها من التلقّي ما حصل لمعظم الكتاب"[2]، فبيّن أن معظم صحيح البخاري حُظي بالقبول، وتوجد مواضع منه متنازعٌ في صحّتها، لكنها لا تقدح في صحة مجمل الكتاب.

## 5-الكافي للكليني (ت329هـ):

يعدّ كتابُ الكافي للكليني[3] أهمَّ مصادر الحديث وأصحَّها عند مدرسة الشيعة الإمامية، حيث وصفه المفيد(ت413هـ)[4] بأنّه "من أجلّ كتب الشيعة وأكثرها فائدة"[5]، وتعود أهمّيته عند الشيعة إلى أنّه جامعٌ لعلوم الدين، وأنّه كُتِبَ في عهد الغيبة الصغرى(260-329هـ)، أي أن مؤلّفه كان حيّا في زمن سفراء المهدي[6].

ويشتمل الكافي على أجزاء ثلاثة: 'الأصول' للعقائد، و'الفروع' للأحكام، و'الروضة' يشتمل على أحاديث متفرّقة دون ترتيب خاص[1]، و"عدة أحاديث الكافي 16199حديثاً"[2]، استغرق جمعُها "مدة عشرين عاما"[3]، وهذا يدلّ على أنه ضخم الحجم، وأنه بُذلت جهود كبيرة في جمعه.

---

[1] يحيى بن زكريا النووي، المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، مرجع سابق، 27/1.

[2] ابن حجر، فتح الباري، مرجع سابق، 346/1.

[3] هو محمد بن يعقوب بن إسحاق الكليني(ت329هـ) "شيخ الشيعة في زمانه بالريّ ووجههم، انتهت إليه رئاسة فقهاء الإمامية في أيام المقتدر، وقد أدرك زمان سفراء المهدي عليه السلام وجمع الحديث، روى عن كثيرٍ من علماء أهل البيت ورجالهم ومحدّثيهم، كان عالماً متعمّقاً محدّثاً ثقة حجّة عدلاً، وكان مع ذلك عارفاً بالتواريخ، والطبقات، حيث صنف كتاب الرجال"؛ علي أكبر الغفاري، تح الكافي للكليني، مرجع سابق، 13/1-22.

[4] هو محمد بن محمد بن النعمان المفيد، له أكثر من مائتي كتاب، له الفضل في كبح جماح الغلاة من الإسماعيلية والفطحية، من أبرز تلاميذه الشيخ الطوسي والكراجكي. آغا بزرك الطهراني، طبقات أعلام الشيعة، مرجع سابق، 187/2.

[5] هاشم معروف الحسني، دراسات في الحديث والمحدّثين، دط، دار التعارف للمطبوعات، بيروت، دت ص131.

[6] ويسمّون النواب الأربعة، وهم السفراء الذين كانوا واسطة بين المهدي الغائب وبين الشيعة؛ ينظر: محمد صادق الصدر، تاريخ الغيبة الصغرى، دط، دار التعارف للمطبوعات، بيروت، 1992م، 341/1 فما بعد.

وبيّن الكليني مقصدَه من مؤلَّفِه فقال في مقدِّمته: "قلت إنكَ تحبّ أن يكون عندك كتابٌ كاف، يجمع فنون علم الدين ما يكتفي به المتعلّم، ويرجع إليه المسترشد، ويأخذ منه من يريد علم الدين والعمل به بالآثار الصحيحة عن الصادقين والسنن القائمة التي عليها العمل"[4]، فأوضح أن مراده تأليف كتابٍ جامع لفنون علم الدين، مستندا إلى الأحاديث الصحيحة المروية عن الصادقين؛ -يقصد أئمة أهل البيت-.

وعلّق الشارح محمد باقر المجلسي على هذه العبارة فقال: "قوله 'بالآثار الصحيحة' استدلّ به الأخباريون[5] على جواز العمل بجميع أخبار الكافي، وكونِ كلّها صحيحة، وأن الصحة عندهم غير الصحة باصطلاح المتأخّرين، وزعموا أنّ حكمهم بالصحة لا تقصر عن توثيق الشيخ أو النجاشي أو غيرهما من رجال السند، بل ادّعى بعضهم أن الصحة عندهم بمعنى التواتر، والكلام فيها طويل، ... والحقّ عندي فيه: أن وجود الخبر في أمثال تلك الأصول المعتبرة مما يورث جواز العمل به، لكن لا بد من الرجوع إلى الأسانيد لترجيح بعضها على بعض عند التعارض؛ فإنّ كونَها جميعا معتبرةً لا ينافي كون بعضها أقوى"[6]، فبيّن أن جميع أحاديث كتاب الكافي معتبرة- عنده وعند الأخباريين- يجوز العمل بها، وأن دراسة أسانيدها إنما يفيد عند التعارض والترجيح.

لكنّ وصف جميع ما ورد في الكافي بالصحّة أمر غير مجمع عليه بين علماء المدرسة، بل العديد من علمائهم أقرّوا باشتماله على غير الصحيح بالاصطلاح المذكور آنفا؛ ومنهم يوسف البحراني[7] الذي ذكر أن الصحيح من الكافي 5072 حديثا، والحسن منه 144 حديثا، والموثّق 1118 والقوي منه 302 حديثا، والضعيف 9485 حديثا[8]؛ ويظهر من هذا -حسبه- أن أكثر من نصف كتاب الكافي ضعيف سندا.

---

[1] هناك من العلماء من نفى كونَ كتاب الروضة من كتاب الكافي، إلاّ أنّ النجاشي وغيره صرّحا بأنه منه؛ ينظر: عبد الله الأفندي، رياض العلماء، دط، منشورات آية الله المرعشي، قم، 1403هـ، 262/2؛ أحمد بن علي النجاشي، رجال النجاشي، ط1، شركة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، 2010م، ص361.

[2] علي أكبر الغفاري، مقدمة تحقيق الكافي للكليني، مرجع سابق، 28/1.

[3] النجاشي، رجال النجاشي، المرجع السابق، ص361.

[4] الكليني، الكافي، مرجع سابق، 8/1.

[5] الأخبارية أو الأخباريون: اتجاه في مدرسة الشيعة الإمامية، له اهتمام خاصّ بالحديث وروايته، ويقابله اتجاه الأصوليين، الذي يوازن بين العقل والنقل؛ ينظر: حيدر حب الله، نظرية السنة في الفكر الإمامي الشيعي، مرجع سابق، ص216.

[6] محمد باقر المجلسي، مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول، مرجع سابق، 31/1-32.

[7] يوسف بن أحمد البحراني الدرازي(1107هـ-1186هـ): هو رجل دين وفقيه ومرجع شيعي بحريني، يُعرف باسم صاحب الحدائق نسبة إلى كتابه المشهور 'الحدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة'، من مؤلّفاته 'النفحات الملكوتية' في الرد أهل العقل والأصوليين؛ ينظر: آغا بزرك الطهراني، طبقات أعلام الشيعة، مرجع سابق، 828/9-831.

[8] يوسف بن أحمد البحراني، لؤلؤة البحرين في الإجازات وتراجم رجال الحديث، تح: محمد صادق بحر العلوم، ط1، مكتبة فخراوي، البحرين، 2008م، ص376-377.

والحديث الصحيح قد سبق تعريفه، أما الحديث الحسن: هو ما إذا كان الراوي إمامياً ممدوحاً ثقة، ولم ينصّ أحد على ذمّه أو عدالته، والحديث الموثّق: هو ما إذا كان الراوي مسلماً غير شيعي ولكنه ثقة أمين في النقل، أما الحديث الضعيف فهو يختلِف عن الأنواع المتقدّمة كما لو كان الراوي غير مسلم أو مسلماً فاسقاً أو مجهول الحال أو لم يُذكر في سند الحديث جميعُ رواته[1]، وهناك من أضاف مصطلح 'القوي' وهو: "ما خرج عن الأقسام الثلاثة (الصحيح، الحسن، الموثّق)، ولم يدخل في الضعيف"[2] فهذه أصناف الحديث لدى مدرسة الإمامية.

ونقل المرتضى العسكري(معاصر) أن بعض المحدّثين بمدرسة أهلِ البيت ذكروا في تقويمهم لأحاديث الكافي أن فيها "خمسة وثمانين وأربعمائة وتسعة آلاف (9485) حديثا ضعيفا من مجموع 16199 حديثا"[3]، أي أكثر من نصفه ضعيف.

وتوصّل محمد باقر البهبودي[4] أيضا في كتابه 'صحيح الكافي' إلى أنه لا يصح من الكافي إلا 4428 من مجموع 16121 رواية[5]، أيْ بنسبة: 27.46 %، بمعنى ما يقارب ثلاثة أرباعه غير صحيح، وليس بالضرورة أن الأحاديث التي صحّحها البهبودي هي نفسها التي صحّحها البحراني، وإنما قد يكون فيه اختلاف بينهم في التقييم، ولا بأس أن نحوّل هذه الأرقام إلى رسومٍ بيانية للإيضاح كالآتي:

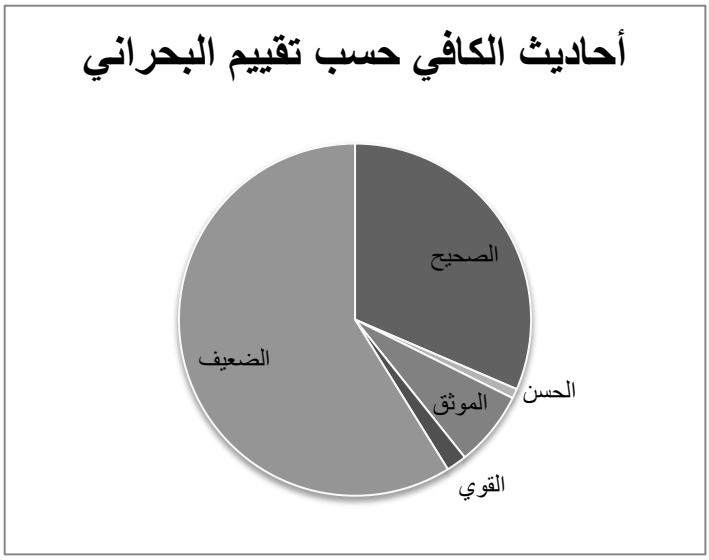


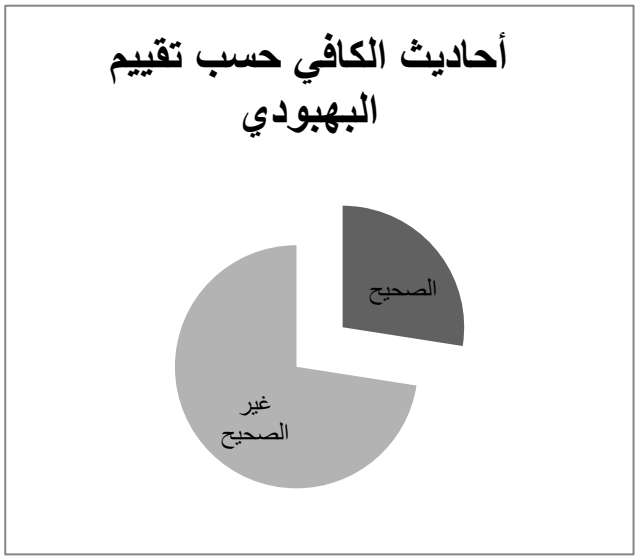


[1] يُنظَر: عبد الهادي الفضلي، أصول الحديث، ط3، مؤسسة أم القرى، بيروت، 1429هـ، ص113-114.

[2] عبد الله المامقاني، مقباس الهداية، مرجع سابق، 140/1.

[3] المرتضى العسكري، معالم المدرستين، ط2، المجمع العالمي لأهل البيت، دب، 1426هـ، 343/3؛ والظاهر من السياق أنه يقصد محمد باقر المجلسي في شرحه للكافي في 'مرآة العقول'.

[4] محمد باقر البهبودي(1929-2015م)، عالم دين شيعي وأستاذ جامعي معاصر في طهران، متخصّص في علم الحديث، يعدّ من أهم المحقّقين في علم الرجال، ومتضلع كبير. ينظر: محمد الحسين الحسيني الطهراني، 'نقد رواية الجزيرة الخضراء'، http://motaghin.com، 2018/11/29.

[5] ينظر: محمد باقر البهبودي، صحيح الكافي، ط1، الدار الإسلامية، بيروت، 1981م، ص408.

ويظهر من هذه البيانات أن أكثرَ من نصف كتابِ الكافي ضعيفٌ عند بعض محدّثي مدرسة الإمامية، فهم لا يرون أن كلَّ ما في الكافي صحيح، على خلاف الأخباريين الذين يعتبرون جميع الكافي صحيحا.

وبعد هذه التعريفات لا بأس أن نلخّصها في هذا الجدول بشكل إحصاء مقارن بين مصادر الحديث لشتّى المدارس-محلّ البحث-:

| المدرسة | الزيدية | الإباضية | أهل السنة | الإمامية |
|---|---|---|---|---|
| **أهم صحاحها** | مسند زيد بن علي | مسند الربيع بن حبيب | صحيح البخاري- صحيح مسلم | الكافي |
| **تاريخ الوفاة** | ت:122هـ | الربيع: 175هـ | البخاري: 256هـ<br>مسلم: 261هـ | الكليني: 329هـ |
| **عدد أحاديثها** | مسند زيد: 687 | مسند الربيع: 743<br>وبإضافات الوارجلاني: 1005 | صحيح البخاري: 4000 (بلا مكرر)<br>صحيح مسلم: 4000 (بلا مكرر) | الكافي: 16199 |
| **نوع أسانيدها** | ثلاثية | ثلاثية في الأغلب | البخاري: بين الثلاثية والتساعية<br>مسلم: بين الرباعية والتساعية | أغلبها موقوفة عند جعفر الصادق(ت148هـ)؛ لأنه إمام معصوم عندهم. |

بالنظر للترتيب الزمني يمكن أن نسجّل أن أول ما حُرّر من هذه الكتب الخمسة -محل البحث- هما: مسند زيد ومسند الربيع في القرن الثاني الهجري، ثم البخاري ومسلم في القرن الثالث، أما الكافي ففي القرن الرابع.

أما من حيث الكمّ فالترتيب عكسي، وهذا مؤشّر على أن الحديث يتضخّم حجما كلّما تقدّم به الزمان، ومن حيث السند كلّما كان التدوين متأخّرا كلما طالت سلسلة الإسناد وزاد عدد الوسائط بين النبي ﷺ ومُخرج الكتاب.

## المطلب الرابع: مفهوم عملية العرض.

نبيّن في هذا المطلب مفهوم عملية العرض، والإطار النظري الذي يندرج تحته مقياس عرض الحديث على القرآن الكريم، وذلك كما يأتي:

العرض لغةً: الإبراز والإظهار، عَرَضَ الشيءَ عليه يَعْرِضُه عَرْضاً: أظهره له وأَراهُ إِيّاه، وفي التنزيل: ﴿**وَعَرَضْنَا جَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ لِلْكَافِرِينَ عَرْضًا**﴾[سورة الكهف:100]؛ أيْ أبرزْناها حتّى نظرُوا إليها[1]، و"عارَضَ الشيءَ بالشيءَ مُعارضةً قابَلَه، وعارَضْتُ كتابي بكتابه؛ أَي قابلْتُه"[2]، فمن معاني العرض لغة: الإظهار والمقابلة.

---

[1] محمد بن أبي بكر الرازي، مختار الصحاح، دط، مكتبة لبنان، بيروت، 1986م، مادة ع ر ض، 178/1-179.

[2] محمد بن مكرم ابن منظور، لسان العرب، مرجع سابق، مادة ع ر ض، 167/7.

أما اصطلاحا: فيُراد بعرض الحديث على القرآن الكريم "أن لا يُكتفى بالنظر إلى السند في الحكم على الحديث، بل يجب أن يُضاف إليه النظر في متنه ومعناه؛ للتأكّد من أنه لم يأت بما يخالف القرآن؛ فإن جاء الحديث بما يخالفُ القرآن اعتُبرت هذه المخالفة علّةً يضعَّف بها الحديث، وقرينةً على خطإٍ ما في الرواية"[1]، والعلاقة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي هي أنّهما يشتركان في معنى المقابلة والإظهار؛ فمعنى عرض الحديث على القرآن الكريم هو إظهارُ الحديث وإبرازه في ضوء القرآن الكريم، وفحصُه بمناظيره ومعاييره؛ فيُحكَم عليه بالصحة أو البطلان؛ ويعني ذلك محاكمة الحديث إلى كتاب الله، والمقارنة بين مضامينهما؛ لمعرفة مدى التوافق أو التعارض بينهما؛ وذلك بغرض الحكم على الحديث بالقبول حال الموافقة، أو بالردّ حال المخالفة الحقيقية[2]، أو بعبارة أخرى: الحكم على الحديث بالقبول أو الردّ وفق مقاييس القرآن الكريم وقوانينه.

ويمكن أن نميز بين نوعيْن لهاته العملية، أحدهما: العرض على نصّ القرآن الكريم، ويعني المقارنة بين نصّيْ كلٍّ من القرآن والحديث، والوقوف على أوجه التوافق والاختلاف بينهما؛ والثاني: العرض على روح القرآن وقواعده الأساسية ومنطقه العام، ويتمثّل ذلك في المبادئ والكلّيات المستمدّة من مجموع نصوص القرآن الكريم، فتشكّل رؤية شمولية كلّية، تُعرَض عليها النصوص الأخرى[3]؛ فهذه الرؤية وإن لم ترد بشكل آيات ونصوص مباشرة، فإنها قواعد مستنبطة من آي القرآن الكريم ومستوحاة من معانيه.

ولا نقصد بالعرض –في بحثنا هذا– ما شاع لدى بعض المحدِّثين مِن ردّ كلّ الأحاديث التي أتت بما سكت عنه القرآن الكريم[4]، فهذا تعريفٌ يفسّر العرض بما يرادف إنكار السنة ودورِها في البيان، وليس هو مقصودنا البتة؛ إذ ليس كلّ ما ورد في الحديث دون القرآن الكريم مخالفاً له؛ فهناك أحاديث كثيرة مبيّنة للقرآن أو سكت عن مضمونها القرآن ولم يرد فيه ما يوافقها ولا ما يخالفها، فلا يُحكَم عليها بالردّ لأجل ذلك، وإنما الرّد مقتصِر على ما يعارض ما جاء في القرآن معارضة حقيقية، بحيث لا يمكن الجمع بينها والقرآن بأوجه الجمع المستساغة، كما سنوضّح في الفصل الثالث من البحث.

---

[1] عبد المجيد محمود، الاتّجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث في ق3هـ، مرجع سابق، ص201.

[2] معتز الخطيب، ردّ الحديث من جهة المتن دراسة في مناهج المحدِّثين والأصوليين، رسالة دكتوراه، ط1، الشبكة العربية للأبحاث والنشر، بيروت، 2011م، ص373-374.

[3] يُنظَر: محمد شقبقب، عرض الحديث على القرآن الكريم الأسباب الموضوعية والأبعاد العقدية والحضارية، مذكرة ماستر، جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة، 2012م، ص15-16.

[4] يُنظَر في ذكر هذا المعنى: محمد بن علي بن محمد الشوكاني، الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة، تح: عبد الرحمن المعلمي، دط، دار الكتب العلمية، لبنان، دت، ص291؛ وياسر الشمالي، عرض الحديث على القرآن، مجلة دراسات علوم الشريعة والقانون، الجامعة الأردنية، مج23، ع 24، 1996م، ص 223-225؛ وإسماعيل عبد الستار الميمني، شبهة عرض السنة على القرآن عرض ونقد، ع1، مجلة كلية أصول الدين، القاهرة، 2007م، ص58. وسيأتي تفصيل هذا الأمر في مطلب "التأصيل الحديثي للعرض".

وعندما نعرض الحديثَ على القرآن الكريم فلا يخلو الأمر من ثلاث حالات: إما أن يكون الحديثُ موافقاً لما في القرآن الكريم، أو يكون مخالِفاً له، أو مستقلاً يُضيف معنى جديدا زائدا عنه، وسنرى تفصيل تلك الحالات في الفصل الثاني من البحث.

وأما عرضُ الحديث 'الصحيح' على القرآن الكريم؛ فنقصد به أن عملية العرض لا تقتصر فقط على الحديث الموضوع أو ضعيف السند، بل تشمل أيضا 'الحديث الصحيح' في جميع كتب الصحاح عند شتى المدارس؛ وقد ذكرنا في مقدّمة البحث أنّ الحديث الصحيح أحوج إلى العرض على القرآن الكريم من غيره؛ لأنّ الحديث الضعيف وما دونه قد فُصل في أمره وأضحى مُستغنىً عنه، أما الصحيح فهو بحاجةٍ إلى مزيدِ تنقيته مما قد علِق به من علل وشوائب خفيّة؛ ولذا نرى أهمية عرض مناهج العلماء ونتائجهم في التصحيح والتضعيف للفحص والتمحيص، فهي مناهج اجتهادية بشرية ونتائجها من جنسها؛ مهما ارتفعت مكانتها وعلا مقامها في العلم والتدقيق.

وننوّه إلى أنّ الحديث لا عرضه يقتصر على القرآن الكريم فحسب، وإنما يُعرض أيضا على السنة المتواترة، وعلى مسلّمات العقل وحقائق الحسّ ووقائع التاريخ؛ لكننا سنركّز في بحثنا على موضوع العرض على القرآن الكريم دون غيره.

والإطار النظري لموضوع العرض يتمثّل في المباحث الآتية من علوم الحديث:

- علم نقد متن الحديث؛ إذ إنّ من علامات الحديث الموضوع مخالفته للقرآن الكريم[1]، ولا تُعرف المخالفة إلا بالعرض والمقارنة.
- علم علل الحديث، خاصّة ما تعلّق منها بالمتن؛ فالحديث قد يكون فيه علة خفية قادحة في صحّته، مع كونه ظاهره السلامة، فيجيء دور العرض لمتابعة فحص الحديث الصحيح وتمحيصه، وتخليصه من العلل التي قد تخفى على الرواة؛ ويدخل هذا في باب شرائط قبول أخبار الآحاد.
- علم مختلف الحديث ومشكله؛ فهذا العلم يدرس مسألة التعارض في الحديث، سواء بينه وبين القرآن، أو بينه وبين حديثٍ آخر؛ ويبحث مسالك التوفيق أو الترجيح لدرء التعارض.

ولا بأس –في ختام هذا المبحث التعريفي– أن نعرّف بإيجازٍ بالمدارس الإسلامية التي سنتناولها بالدراسة المقارنة في موضوع بحثنا، وهي كالآتي:

**مدرسة أهل السنة**: عرّفها عبد الوهاب السبكي(ت771هـ)؛ فقال: "اعلم أن أهل السنة والجماعة كلهم قد اتّفقوا على معتقد واحد فيما يجب ويجوز ويستحيل، وإن اختلفوا في الطرق والمبادئ الموصلة لذلك، وبالجملة فهم بالاستقراء ثلاث طوائف؛ الأولى: أهل الحديث، ومعتمد مبانيهم الأدلة السمعية: الكتاب والسنة والإجماع؛

---

[1] كما سنرى لاحقا.

الثانية: أهل النظر العقلي وهم الأشعرية والحنفية(الماتريدية)...، واتّفقوا في جميع المطالب الاعتقادية إلا في مسائل؛ الثالثة: أهل الوجدان والكشف، وهم الصوفية، ومباديهم مبادي أهل النظر والحديث في البداية، والكشف والإلهام في النهاية"[1]، فمُجمَل فروعِها ثلاث: أهلُ الحديث وهم الحنابلة، وأهلُ الرأي وهم الأشاعرة والماتريدية، وأهل التصوّف.

**مدرسة الإباضية:**

عرّفها عمرو خليفة النامي[2] بقوله: "هي إحدى أقدم المذاهب الإسلاميَّة، التي تعود نشأتها إلى النصف الأوَّل من القرن الهجري الأوَّل، وقد أخذت اسمها من عبد الله بن إباض(86هـ)، أحد فقهائها الأوّلين، ويشكّل أنصار هذا المذهب عددا من الأوساط المستقلّة التي لا تزال تتمسّك بتعاليمها بقوّة، وأكبر هذه المجموعات المعاصرة لهذه الطائفة تعيش حاليا في عُمان في جنوبي شرقي الجزيرة العربية، ثم إن هناك أقلّيات أخرى في زنجبار...، وفي جبل نفوسة وزوارة في ليبيا، وفي جزيرة جربة في تونس، وكذلك في منطقة وادي مزاب في الجزائر"[3]، فهي تتميّز بالاستقلال السياسي والتمسّك بالتعاليم.

**مدرسة الشيعة:**

ذكر عبد الله شبر(ت1242هـ) أن "لفظ الشيعة يطلَق على من قال بخلافة أمير المؤمنين عليه السلام بعد النبي ﷺ بلا فصل...، ولفظ الإمامية والاثني عشرية يختصّ بمن قال بإمامة الاثني عشر صلوات الله عليهم"[4]، أي القائلين بثبوت النّص على إمامة الأئمة الاثني عشر المعصومين من آل البيت.

فيخرج عنهم بهذا القيد الشيعة الزيدية التي ترى أولوية علي بالخلافة اجتهادا، وليس على أساس التنصيص[5]، حيث أقرّوا بخلافة الخليفتين أبي بكر وعمر، على خلاف الإمامية.

## المبحث الثاني: تأصيل مسألة عرض الحديث على القرآن.

المراد بتأصيل مسألة ما: إرجاعُها إلى الأصول؛ والأصل الأول لدى المسلمين هو القرآن الكريم؛ لذا سنرتكز عليه في تأصيل مسألة عرض الحديث على القرآن الكريم وهذا في المطلب الأول، ثم نعرج في المطلب الثاني إلى

---

[1] عبد الوهاب بن علي تاج الدين السبكي، شرح عقيدة ابن الحاجب؛ نقلا عن: محمد بن محمد مرتضى الزبيدي، إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين، دط، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، 1994م، 5/2.

[2] الدكتور عمرو النامي عالم إباضي من نالوت بليبيا، تلقّى العلم على يد شيخه علي يحي معمر، درس بجامعة بنغازي، كان ذكيّا ومثقّفا واسع الإطلاع، نال درجة الدكتوراه من كامبردج عام1971 م، وعاد إلى بلاده داعية للحرية ومنافحا عن الثقافة الإسلامية، فتعرّض للنفي والسجن في عهد القذافي، إلى أن انقطعت أخباره منذ سنة 1986م. ينظر: محمد بابا عمي وآخرون، معجم أعلام الإباضية–قسم المغرب، الإصدار 2، برنامج الكتروني، دون معلومات النشر، ترجمة رقم 688.

[3] عمرو خليفة النامي، دراسات عن الإباضية، ترجمة: ميخائيل خوري، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 2001م، 33/1.

[4] عبد الله شبر، حق اليقين في معرفة أصول الدين، ط1، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، 1997م، ص251.

[5] ينظر: زيد بن علي الوزير، 'في الينابيع الزيدية'، مجلة المسار، اليمن، دت، ع32، ص19-31.

الشواهد الحديثية المعتبرة في المسألة لدى مختلف المدارس الإسلامية، ثم نخصّص المطلب الثالث للأدلة والأدلة العقلية المقرّرة لقاعدة العرض.

### المطلب الأول: التأصيل القرآني للعرض.

يقتضي عرضُ الحديث على القرآن الكريم جعلَ القرآن مركزا ومحورا أساساً، يقيَّم وِفْقَهُ الحديث ويقوَّم، ومن هنا وجب علينا تأصيل نظرية مركزية القرآن الكريم وهيمنته على ما سواه؛ وذلك من عدة جوانب كالآتي:

1. مكانة القرآن الكريم وخصائصه.
2. حاكمية القرآن الكريم.
3. مبادئ مستفادة من القرآن الكريم في التعامل مع الأخبار.

## أولا: مكانة القرآن الكريم وخصائصه.

سنتناول في هذا العنصر مكانة القرآن الكريم ومصدره وخصائصه.

## 1- مكانة القرآن الكريم.

القرآنُ الكريمُ أعظمُ كتابٍ وأقدسُ كلامٍ في الوجود، فهو روح الإسلام؛ لأنه كلام الله تعالى المنزّل بلفظه على رسول البشرية محمد ﷺ، والمنقول إلينا بالتواتر، والمعجز لجميع الناس أن يأتوا بمثله؛ فالفرق بينه وبين سائر الكلام كالفرق بين الخالق والمخلوق؛ فهو سبحانه: ﴿**لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ**﴾[سورة الشورى:11]؛ وله مطلق صفات العظمة والكمال، بينما يتّصف البشر كغيرهم من المخلوقين بمختلف أوصاف النَّقص والضّعف.

ويبيّن الله تعالى مكانةَ القرآن الكريم عندَه، وقيمته في تقديره الأزلي فيقول: ﴿**وَإِنَّهُ فِي أُمِّ الْكِتَابِ لَدَيْنَا لَعَلِيٌّ حَكِيمٌ**﴾[سورة الزخرف:3-4]، قال الرازي(ت606هـ): "كونه عليًّا؛ والمعنى: كونه عاليا عن وجوه الفساد والبطلان، وقيل: المرادُ كونه عاليًا على جميع الكتب؛ بسببِ كونه معجزًا باقيًا على وجه الدهر"[1]، وكِلا المعنيَيْن مناسبان؛ فالقرآن رفيعُ الشأن وعزيزٌ أن يتطرّق إليه الباطل، وهو أيضا كتابٌ مجيد، جعله الله معجزةً وحجّةً باقية؛ ومهيمناً على جميع ما سواه.

ويضرب الله ﷻ أمثالاً لبيان عظمةِ كتابه ومكانته فيقول: ﴿**وَلَوْ أَنَّ قُرْآنًا سُيِّرَتْ بِهِ الْجِبَالُ أَوْ قُطِّعَتْ بِهِ الْأَرْضُ أَوْ كُلِّمَ بِهِ الْمَوْتَى، بَلْ لِلَّهِ الْأَمْرُ جَمِيعًا، أَفَلَمْ يَيْأَسِ الَّذِينَ آمَنُوا أَنْ لَوْ يَشَاءُ اللَّهُ لَهَدَى النَّاسَ جَمِيعًا**﴾[سورة الرعد:31]، ومعناه: "لو كان من شأن قُرآنٍ أو كتابٍ أن تُسيَّر به الجبال أو تُقطَّع به الأرض أو يكلَّم به الموتى لكان هذا القرآن؛ وذلك لما يمتاز به من الخصائص والمؤثّرات ما تتمّ معه هذه الخوارق والمعجزات، إلا أنه جاء لخطاب المكلّفين الأحياء...، ولقد صَنع هذا القرآن في النفوس التي تلقّته وانتفعت به أكثرَ من تسيير

---

[1] الرازي، التفسير الكبير، مرجع سابق، 618/27.

الجبال وتقطيع الأرض وإحياء الموتى، بل أبعدَ أثراً في شكل الأرض ذاته؛ فكم غيَّر الإسلامُ والمسلمون من وجه الأرض، إلى جانب ما غيَّروا من وجه التاريخ بهذا الكتاب"[1]، ففي الآية تصويرٌ بليغٌ لتأثير القرآن العظيم في النفوس، وتحقيقِه للهداية الربانية في القلوب، ما لا يبلغه أيُّ كتابٍ غيرُه.

ويقول في آية أخرى: ﴿**لَوْ أَنْزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ لَرَأَيْتَهُ خَاشِعًا مُتَصَدِّعًا مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ**﴾[سورة الحشر:21]، "وَالْمَعْنَى أَنَّهُ لَوْ جُعِلَ فِي الْجَبَلِ عَقْلٌ كَمَا جُعِلَ فِيكُمْ، ثُمَّ أُنْزِلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ لَخَشَعَ وَتَشَقَّقَ مِنْ خَشْيَةِ اللَّه"[2]، فهذه الآية تؤكّد عظمة القرآن وقوة تأثيره وهدايته، حتى لو كانت الجبالُ عاقلةً لخشعَت وانفطرت لمعانيه.

وللتعمّق أكثر في حقيقة القرآن الكريم لا بدّ من معرفة مصدره وإدراك عظمته وقدره.

## 2- معرفة مصدر القرآن الكريم.

تتوقّف معرفة مكانة القرآن العظيم على معرفة مصدره وهو الله تعالى، بإدراك علوّ شأنه ومقامه، وذلك من خلال النظر والتفكّر في آياته، وآلائه ونعمائه، والتأمّل في قُدرته وحكمته، واستشعار أسمائه الحسنى وصفاته العُلى؛ إذ من المعهود أنه بقدر معرفة قدر المؤلِّف يكبر الكتاب في عين قارئه؛ فكذلكم الشأن بالنسبة إلى القرآن الكريم، ولله المثل الأعلى.

لقد وصف الله نفسه في القرآن الكريم من خلال ما يأتي:

- **آلاء الله ونعمه:** حيث يقول: ﴿**وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ**﴾ [سورة الجاثية:13]، فجميع ما في السموات من أجرام ونجوم وكواكب، وسحاب ورياح وهواء، وفي الأرض من ماء ومعادن ونار، وزرع وأشجار وثمار وأنعام وخيرات...؛ كلها من خلق الله تعالى، وقد سخّرها جميعا لخدمة الإنسان؛ لتوفّر له حاجاتِه ومعايِشَه، وكلَّ ما يرغب فيه من منافع الحياة الحاجية والضرورية والكمالية، وفي ذلك دلائلُ جلية على قدرة الله وعظمته وإكرامه.

ويقول أيضا: ﴿**وَمَا بِكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ**﴾[سورة النحل:53]، فكلّ ما يحيط بنا من أيِّ نعمة كانت؛ في الأنفس والأهل والأموال والكون... ظاهرة كانت أو باطنة؛ كلها من قِبَل ربِّنا المنعِمِ الكريم.

**– قدرة الله وحكمته:** أخبر الله تعالى أنّه خلق الخلق؛ من السماوات السبع والأرض ومن فيها وما بينهما، وأنزل الأمرَ، وهو الشرائع والأحكام الدينية التي أوحاها إلى رسله، وكذا الأوامر الكونية والقدرية التي يدبَّر بها الخلق؛ كلّ ذلك لأجل أن يعرفه العباد ويعلموا قدرتَه وهيمنتَه على ما في الوجود؛ فيخضعوا لكلامه.

---

[1] سيد قطب، في ظلال القرآن، دط، دار الشروق، القاهرة، دت، 2061/4.

[2] الرازي، التفسير الكبير، مرجع سابق، 512/29.

**– سعة علمه وإحاطته:** لقد ذكرَ الله تعالى آياتٍ كثيرةً جدًّا تبيّن تجلّياتِ اسمِ الله العليم، منها أنه تعالى يعلم الجهر وما يخفى، ويعلم ما توسوس به نفس الإنسان، ويعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور، وأنه يعلم ما يلج في الأرض من مطر وبذر وكائنات مجهرية دقيقة، وما يخرج منها من أنواع النباتات وأصناف الحشرات، والمعادن والثروات، وما ينزل من السماء من الأشياء والأرزاق والأقدار، وما يعرُج فيها من الملائكة والأرواح وغير ذلك، حيث يقول تعالى: ﴿**وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِي ظُلُمَاتِ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ**﴾[سورة الأنعام:59]، وهذه الآية ومثيلاتها في القرآن الكريم تبيّن لنا عظمة مصدر هذا الكتاب الكريم وعلمه أعظم بيان.

إنّ استحضار آلاء الله ونعمه، وقدرته وعظمته الكونية، وحكمته وعلمه الواسع، مع سائر أسمائه الحسنى وصفاته العلى، يجعلنا ننظر إلى كتابه الكريم نظرة خاصّة متميّزة، فريدةً من نوعها من بين سائر الكتب، ونتعامل معه معاملةً خاصّة؛ إنه كتاب الخالق الرازق، مَن بيده ملكوت كلّ شيء، ومَن بيده الأمر كلّه، وإليه تُرجَع الأمور...؛ فمن هنا ندركُ مكانةَ القرآن الكريم وحاكميتَه المستمدّة من هيمنة الله ﷻ وجبروته وسُلطانه المطلق.

## 3- خصائص القرآن الكريم.

يقتضي تأصيلُ محوريةِ القرآن الكريم ومركزيتِه البحثَ عن أهمّ خصائصه التي أهّلته لنيل ذلك الدور، وأعطته هاته المكانة؛ حيث نجد القرآن الكريم يتميّز عن غيره من الكتب الأخرى بجملة من الخصائص والمميزات، تجعل المقارنة بينه وبين غيره لا تصحّ؛ بسبب البون الهائل بينهما، وقد وصفَه منزِّلُه ﷻ بـ'القول الثقيل'، في قوله: ﴿**إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلاً**﴾[سورة المزمل:5]؛ لثقل قدره وعِظم شأنه، ومن بين خصائصه ومميّزاته ما يأتي:

**أ– القرآن الكريم مصدر الهداية:**

يخاطب الله تعالى عقل الإنسان بخطاب هدائي بليغ؛ إذ يُخيّره بين ابتغائه للهداية من مصدرها –وهو الله تعالى– أو من البشر الذين هم أصلا محتاجون لهداية الله، فيقول عزّ من قائل: ﴿**قُلْ هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ، قُلِ اللَّهُ يَهْدِي لِلْحَقِّ . أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمَّنْ لَا يَهِدِّي إِلَّا أَنْ يُهْدَى؛ فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ . وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ. وَمَا كَانَ هَذَا الْقُرْآنُ أَنْ يُفْتَرَى مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ الْكِتَابِ لَا رَيْبَ فِيهِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ**﴾[سورة يونس:35-37]، فالآيات الكريمات توجّه السؤال للإنسان في اختيار أهدى السبل؛ بين الله تعالى الذي هو مصدر الهداية، أو الشركاء؛ أي الوسائط، الذين هم أصلا محتاجون إلى هداية الله؟!

فالنتيجة التي يدركها كلّ لبيب، والتي تقرّرُها هاته الآيات أنّ الذي يهدي إلى الحقّ هو الأولى بالاتّباع.

وقد بيّن سبحانه صدقَ كتابِه الذي هو ينبوع هدايته وموطن تجلّيها في آياتٍ عديدة كقوله: ﴿**إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ**﴾[سورة الإسراء:9]، وقوله: ﴿**هُدًى لِلْمُتَّقِينَ**﴾[سورة البقرة:2]، وقوله: ﴿**وَلَقَدْ جِئْنَاهُمْ**

**بِكِتَابٍ فَصَّلْنَاهُ عَلَى عِلْمٍ هُدًى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ**﴾[سورة الأعراف:52]...الخ من الآيات، فالناسُ أحوج ما يكونون إلى هاته الهداية الربانية في جميع أحوالهم، وبصفة أخصّ عند وقوعهم في اللبس والاختلاف.

كما أن الله تعالى قد وصفه بالنور الذي يزيح الظلمات في قوله: ﴿**وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نُورًا نَهْدِي بِهِ مَنْ نَشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا**﴾[سورة الشورى:52]؛ فهو يخرج الناس من ظلمات الاختلاف والتضارب والحيرة والاضطراب والارتياب، إلى نور المعرفة والحقّ والهداية واليقين.

**ب– القرآن كتابُ الله المحفوظ.**

لقد تعهّد الله تعالى بحفظ كتابه الكريم؛ حيث قال: ﴿**إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ**﴾[سورة الحجر:9]، بينَما أَوكل أمرَ حفظ الكتب السماوية السابقة إلى أهلها حيث قال: ﴿ **إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَاةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ**﴾[سورة المائدة:44]، ولا ريب أنّ هذا التكفّل بالحفظ من خصائص الرسالة الخاتمة، حتى يصل خطاب التكليف سليمًا لكلّ إنسان، مجرّدًا عن حدود الزمان والمكان؛ ولذا بقي القرآن الكريم الكتابَ الوحيدَ الذي يتّفق عليه جميع المسلمين في شتى أقطار الأرض قاطبة؛ فكان جديرا بأن يُتّخَذ معياراً ومرجعاً يُحتكَم إليه؛ إذ لا يُعقَل التحاكمُ إلى نصٍّ تعرّض للتحريف أو التغيير أو الاختلاف في ثبوت نصوصه.

**ت– القرآن الدستور الأعلى للمسلمين.**

لكلِّ أمة دستور، والأمة التي لا دستور لها لا نظام لها، والتي لا نظام لها لا حياة لها، والدستور الأعلى للأمة الإسلامية هو القرآن الكريم كتاب الله تعالى، وكل ما عداه فتابعٌ له وراجعٌ إليه ونابعٌ منه؛ ولذلك جعل الله من أسماء القرآن الكريم وصفاته **'الحُكْم'** حيث قال: ﴿**وَكَذَلِكَ أَنْزَلْنَاهُ حُكْمًا عَرَبِيًّا**﴾[سورة الرعد:37]، فهو المصدر الذي ينشئ المبادئ العامّة، والكلّيات والقواعد الأساسية التي تستوعب سائر الجزئيّات التفصيلية ومفردات الحياة الإنسانيّة الضرورية أو الكمالية[1]، فينبغي اتخاذه مصدرا للمفاهيم والتصوّرات، ومرجعا وحَكَماً عند الاختلاف.

**ث– القرآن المعجزة الكبرى للبشرية.**

يُلحَظ في جميع الرسالات السماوية السابقة أنها جاءت موقوتةً بأزمنة وأمكنة محدودة؛ ولذا كانت طبيعة معجزاتها المؤيِّدة محدودة المفعول والتأثير وضيّقة النطاق، فهي لا تكاد تتجاوز الجيل الذي عايشها؛ بخلاف معجزة الرسالة النبوية الخاتمة فهي عالمية باقية ما دامت الدنيا، لا تزال تسطع شمسُها على الوجود كما أنزلت أول مرة، وقد أوضح النبيّ ﷺ الفارقَ بين معجزته ومعجزات النبيّين من قبله بقوله: «ما من الأنبياء نبيٌّ إلا أُعْطِي ما مثله آمن عليه البشر، وإنّما كان الذي أوتيت وحياً أوحاه الله إليّ، فأرجو أن أكون أكثرهم تابعا يوم القيامة»[2]؛ فبقوّة

---

[1] طه جابر العلواني، السنة النبوية الشريفة ونقد المتون، مرجع سابق، ص6.

[2] صحيح البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب: كيف نزل الوحي، ح: 4701.

هذه المعجزة وبقائها سيكون صاحبها أكثرَ أتباعًا يوم القيامة، وهذا لأنّ الله سبحانه أراد أن يُقِيم الدليل على صدق نبوّته ﷺ من الرسالة ذاتِها التي بُعث بها؛ لتقوم حجّتها على الدهر، ولو كانت معجزته ﷺ ماديةً كمعجزات النبيّين مِن قبله لأتى عليها الدهر كما أتى على ما قبلها وعادت نسيا منسيا[1]، وإذا كان الأمر كذلك؛ أفلا يكون هذا الكتاب المعجز جديرًا باستحقاق دور المركزية ومحور الحاكمية والهيمنة على ما سواه!.

**ج- القرآن تبيانٌ لكلّ شيء.**

وصف الله تعالى كتابه المبين بقوله: ﴿**وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ**﴾[سورة النحل:89]، فمن أوصافه أنه: تبيان وهدى ورحمة وبشرى.

قال الطاهر بن عاشور (ت1393هـ) في تفسير كونه تبيانا لكل شيء: " 'كلّ شيء' يفيد العموم؛ إلا أنه عموم عُرفي في دائرة ما لمثله تجيء الأديان والشّرائع؛ من إصلاح النفوس وإكمال الأخلاق، وتقويم المجتمع المدنيّ وتبيّن الحقوق، وما تتوقّف عليه الدعوة من الاستدلال على الوحدانية وصدقِ الرسول ﷺ،... وفي خلال ذلك كلّه أسرار ونكت من أصول العلوم والمعارف، صالحة لأن تكون بياناً لكل شيء على وجه العموم الحقيقي، إن سُلِك في بيانها طريقُ التفصيل، واستُنير فيها بما بيّن الرسول ﷺ وما قفّاه به أصحابه وعلماء أمّته"[2]، فميّز بين نوعيْن لبيان القرآن الكريم:

الأول: بيان تفصيل؛ وهذا بشأن أمور الدين كالمعارف الإيمانية والغيب والقصص وأصول الأحكام والشرائع، والثاني: بيان إرشاد وتوجيه إلى المظانّ؛ وهذا بشأن جميع العلوم والمعارف الإنسانية؛ فقد أرشد القرآن الكريم إلى مصادرها ومظانّها بإشارات لطيفة مقتضبة تفيد الباحث المسترشِد، وذلك كتوجيهه إيانا بالرجوع إلى النبي ﷺ لمعرفة بيان الأحكام المجملة في الكتاب؛ من تفاصيل العبادات والمعاملات وغيرها، والرجوع إلى الراسخين في العلم في أمور الاجتهاد والاستنباط، وإلى أولي الأمر في قضايا الأمن والخوف[3]، وأمرَنا بالسير في الأرض وإعمال العقل والنظر في الآفاق والأنفس، لاكتشاف علوم الكون والمادة وأسرار الحياة وتسخيرها لمنفعة الإنسان وسدّ حاجاته.

**ح- القرآن الكريم الحق المطلق.**

---

[1] أحمد بن حمد الخليلي، جواهر التفسير أنوار من بيان التنزيل، ط1، مكتبة الاستقامة، سلطنة عمان، 1984م، 38/1.

[2] محمد الطاهر ابن عاشور، التحرير والتنوير في تفسير القرآن الكريم، دط، الدار التونسية، تونس، 1984م، 253/14.

[3] بالنسبة للتوجيه إلى النبي ﷺ فكما في الآيتين:﴿**وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ**﴾[النحل:44] و﴿**وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ**﴾[الأعراف:158]، وأما إلى العلماء ففي الآية:﴿**فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ**﴾[النحل:43]، وأما إلى أولي الأمر ففي قوله: ﴿**وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ**﴾[النساء:83] وقوله: ﴿**يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ**﴾[النساء:59]، ووجّه إلى سائر العلوم بآيات التفكّر والنظر والسير في الأرض.

القرآنُ الكريم أنزله الذي يعلم السر في السماوات والأرض، الذي لا تخفى عنه خافية؛ فلا ريب أنه الحق المطلق، الذي لا يتطرّق إليه شيء من الخطأ والباطل بأيِّ حال من الأحوال، فكلُّ ما فيه صواب وحقٌّ لا يحتمل الشك والريب، وهو في غاية الضبط والإحكام؛ ولذا وصفه الله بقوله: ﴿**وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ هُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ**﴾ [سورة فاطر:31]، فأنّى للباطل أن يتسلّل إلى هذا الكتاب، وهو صادر من الحقّ جلّ شأنه!، وهو المتكفّل بحفظه؛ ولذا كان حريّا بأن يكون معيارا يُعرَض عليه ما سِواه، ويُقيَّم في ضوئه ويُقوَّم.

**خ– القرآن فرقانٌ وميزان.**

سمّى الله تعالى كتابَه بالفرقان؛ حيث قال: ﴿**تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا**﴾[سورة الفرقان:1]، كما قَرَنَه بالميزان فقال: ﴿**اللَّهُ الَّذِي أَنْزَلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَالْمِيزَانَ**﴾[سورة الشورى:17]، وقال: ﴿**لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ**﴾[سورة الحديد:25]، فالفرقان هو ما نعرفُ به الحقّ فنَميزه من الباطل، والميزان هو ما نعرف به الحقوق في الأحكام فنعدِل بين الناس[1]، وفي هذين الاسميْن دلالة بيّنة على أنّ الكتاب إنَّما أُنزل ليقرَّ في حياة الناس ميزاناً ثابتاً ترجع إليه البشرية لتقويم الأفكار والعقائد، والأعمال والأحداث، والأشياء والرجال...الخ؛ وتُقِيم عليه حياتها في مأمن من اضطراب الأهواء واختلاف الأمزجة، وتصادم المصالح والمنافع؛ ميزاناً لا يحابي أحداً لأنه يزن بالحقّ الإلهي للجميع، ولا يحيف على أحد؛ لأن الله تعالى هو ربّ الجميع.

أخيرا يمكن أن القول: إنّ كل هذه الخصائص والصفات التي يتّسم بها القرآن الكريم وهي: الهدى والحفظ والمعجزة والدستور والبيان والحقّ والميزان والفرقان ونحوها، تجعل القرآن الكريم حَريّا بأن ينال هذه الدرجة العظمى والمرتبة العليا، وجديراً بأن يُتوَّج بوِسام الحاكمية والهيمنة على جميعِ ما سواه، كما أنّ الله سبحانه قاهرٌ مهيمِن على كلّ ما عداه.

**ثانيا: حاكمية القرآن الكريم.**

ذكرنا آنفا أنّ خصائص القرآن الكريم تقتضي منْحَه دور المرجعية والحاكمية؛ ونظرا لأهمية هذه الخاصية وارتباطها الوثيق بموضوع البحث نُفرِد لها فرعا مستقلا لبيان مستندها من القرآن الكريم ذاته الذي أثبتها وأكّدها بأوجه عديدة، نذكر منها ثلاثةً:

## الوجه الأول: هيمنة القرآن الكريم على جميع الكتب والمعارف.

النظام الكوني يقوم على مبدأ الحركة والمركز، وأنّ لجميع الخلق مصدرا يصدر منه ويرجع إليه، ففكرة المركز والمرجع متجذّرة في النظام الكوني؛ والله ﷻ هو مبدع الوجود، والقائم على أمره، وهو سبحانه سنّ فيه من السنن

[1] محمد رشيد رضا، تفسير المنار، مرجع سابق، 133/3.

والقوانين ما ينظّمه، ويحكم جزئياتِه وأفرادَه؛ فكلّ شيء يرجع إلى الله تبارك وتعالى، من حيث المصدرُ والوجودُ والمصير، يقول تعالى: ﴿**وَلِلّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ وَإِلَى اللّهِ تُرْجَعُ الأُمُورُ**﴾[سورة آل عمران:109]، فكلّ شيء مردُّه إلى الله، وهو المرجع في جميع الأمور ﴿**وَلِلّهِ غَيْبُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَإِلَيْهِ يُرْجَعُ الأَمْرُ كُلُّهُ**﴾[هود:123]، ومن ثَمَّ فإنَّ كلامه 'القرآن الكريم' هو الدستور الملزم والمرجع الأساس[1]، فبما أن اللهَ تعالى مصدرُ إيجاد جميع الخلائق، ومصيرها متعلّق به جميعا، فإن كلامه –لا ريب– هو الدستور المركزي الذي يحكم الوجود، ويحدّد نظامه ومآله.

ويبيّن الله تعالى حاكميةَ كتابه ومرجعيتَه بأسلوبٍ صريح في عديد الآيات القرآنية، نذكر بضعاً منها:

**الآية الأولى**؛ قال تعالى: ﴿**وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النّصَارَى عَلَى شَيْءٍ وَقَالَتِ النّصَارَى لَيْسَتِ الْيَهُودُ عَلَى شَيْءٍ وَهُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ كَذَلِكَ قَالَ الّذِينَ لاَ يَعْلَمُونَ مِثْلَ قَوْلِهِمْ فَاللّهُ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُواْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ**﴾[سورة البقرة:113]، فعندما تجاهَلت بعضُ الأمم السابقة منهجَ الاحتكام إلى الكتاب انحرفت مسيرتها، وأخذت تغرق في خصومةٍ وجدل عقيم، أدّى إلى إقدام كلّ طرَف على مصادرة حقّ الآخر في الانتماء إلى الفكر المشترك بينهم، حيث ذكر الله تعالى أنهم مع ذلك كانوا ﴿**يَتْلُونَ الْكِتَابَ**﴾؛ لينبّه بذلك إلى أنه كان بإمكانهم الخروج من الخلاف بالعودة إلى كتاب ربّهم الذي هو محلّ اعتبارهم جميعاً، ولكنّهم بتجاهله صاروا مثلاً للذين لا يعلمون، فقالوا مثل قولهم[2]، فالآية تنعى على الأمم اختلافهم وتفرّقهم مع وجود كتابِ الله الحكَم الفصْل فيما بينهم، ثم لا يحتكمون ولا يخضعون له.

**الآية الثانية**؛ قال تعالى:﴿**كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ، وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ، فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ**﴾ [سورة البقرة:213]، تقرّر هذه الآية سنّة الاختلاف التي اقتضتها الحكمة الإلهية في الناس ابتلاء واختبارا، وتبيّن أنه تعالى قد أنزل الشفاء لهذا الداء؛ بأن جعل كتابَه ملجأً وفيْصلا هاديا للحائرين؛ فهو يتضمّن ميزاناً ثابتاً يفيء إليه المختلفون؛ وحكما عدْلا يؤوب إليه المختصِمون؛ وهو قولٌ فصلٌ ينتهي عنده الجدل، ويثوب الجميع منه إلى اليقين[3]، فلا ميزان أدقّ منه، ولا حكمَ أعدلُ منه، ولا قولَ أبْين منه.

وقد رأينا في عنصر 'مصادر الحديث الصحيح' أن المسلمين وإن كانوا متّفقين على أن مصدر السنة هو النبي ﷺ؛ لكنهم ليسوا متّفقين على كتابٍ واحد للحديث الصحيح، بل لكلّ مدرسة مظانّها المعتبرة لديها دون

---

[1] عبد الجبار سعيد، 'الإطار المرجعي لعلم نقد متن الحديث النبوي الشريف'، مجلة إسلامية المعرفة، ع39، مرجع سابق، ص51.

[2] المرتضى بن زيد الْمَحَطْوَرِي، 'العرض على القرآن'، www.almahatwary.org، 2015/02/01م.

[3] سيد قطب، في ظلال القرآن، مرجع سابق، 216/1.

غيرها؛ وبالرغم من أنّ هناك مجالاً رحبا للاتفاق في مضامين كثيرٍ من الأحاديث النبوية، إلا أنهم يختلفون في مضامين أخرى كثيرة؛ ولذا ليس لهم بدٌّ من تحاكمهم جميعا إلى كتاب الله تعالى، الدستور المشترك بينهم استجابة لقوله: ﴿**وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ**﴾؛ وذلك بمعايرة مروياتهم كلّها في ضوء حقائقه ومحكماته، قال عبد الله العزّي-من الزيدية-: "ومن جملة المختلف فيه: الروايات المخالفة للقرآن؛ حيث يقبلها قوم ويردّها آخرون؛ فالعرض على كتاب الله هو الذي يكشف عن صحّتها"[1]، فبيّن أن المخرجَ من الاختلاف فيها هو محاكمتُها إلى الكتاب لتحديد الموقف منها.

**الآية الثالثة:** ﴿**أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يُدْعَوْنَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ وَهُمْ مُعْرِضُونَ**﴾[سورة آل عمران:23]، ففي هذه الآية ينعى الله تعالى على أولئك الذين "أُعطوا حظّاً من الكتاب والعلم، يُدعَون إلى التحاكم إلى كتاب الله وهو القرآن؛ ليفصل الحق من الباطل فيما شجر بينهم من خلاف، فلا يسارعون إلى إجابة الداعي، بل يُعرِض عنه فريق منهم"[2]؛ فالله تعالى ينكر عليهم عدم تحكيمهم للقرآن الكريم في قضايا النزاع والاختلاف؛ وهذا النعي يصدق أيضا بوضوح على رفض محاكمة الحديث المختلف فيه إلى كتاب الله العزيز ليفصل بشأنه.

**الآية الرابعة؛** قال تعالى: ﴿**إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا**﴾[سورة النساء:105]، قال الطبري(ت310هـ) في تفسير الآية: "إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ يَا مُحَمَّدُ الْكِتَابَ، يَعْنِي الْقُرْآنَ﴿**لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ**﴾لِتَقْضِيَ بَيْنَ النَّاسِ، فَتَفْصِلَ بَيْنَهُمْ ﴿**بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ**﴾ يَعْنِي: بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ مِنْ كِتَابِهِ"[3]، فالله تعالى يبيّن أن النبي ﷺ نفسَه مأمورٌ باتباع الكتاب؛ ومن ثَمَّ فلا يصحّ أن يصدُر عنه ما يخالفه، وقد أُمر النبي ﷺ أن ينفي ذلك عن نفسه حيث يقول تعالى: ﴿**وَإِذَا تُتْلَى عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ قَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا ائْتِ بِقُرْآنٍ غَيْرِ هَذَا أَوْ بَدِّلْهُ قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أُبَدِّلَهُ مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِي إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَى إِلَيَّ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ**﴾ [سورة يونس:15]، فدلّت الآية على استحالة أن يبلّغ النبي ﷺ ما فيه مخالفة لكتاب الله تعالى.

**الآية الخامسة:** قال تعالى: ﴿**وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ**﴾ [سورة المائدة:48]، تدلّ هاته الآية على أنّ أيّ اختلاف يجب أن يُردّ إلى كتاب الله ليفصل فيه، سواء كان هذا الاختلاف في التصوّر الاعتقادي بين أصحاب الديانات السماوية، أو كان هذا الاختلاف بين المسلمين أنفسهم، فالمرجع الذي يعودون إليه في شأن

---

[1] عبد الله بن حمود العزي، علوم الحديث عند الزيدية والمحدّثين، مرجع سابق، ص50.

[2] لجنة من علماء الأزهر، تفسير المنتخب، ط18، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، مصر، 1995م، 74/1.

[3] محمد بن جرير الطبري، تفسير الطبري(جامع البيان عن تأويل آي القرآن)، تح: عبد الله التركي، ط1، دار هجر، 2001م، 457/7.

الحياة كلّه هو هذا الكتاب، ولا قيمة لآراء الرجال ما لم يكن لها أصل تستند إليه من هذا الكتاب العظيم[1]، وإذا كان القرآن الكريم قد هيْمن على الكتب السابقة المحرّفة فمناسبٌ جدّا أن يكون مهيمنا أيضا على ما بلغنا من الروايات الحديثية؛ لكونها هي الأخرى تعرّضت للوضع والدّس والتحريف، وقد بذل علماء الحديث في كلّ مدرسة جهودا في تنقيتها وجرْدِ الصحيح منها، إلا أنها تبقى مناهج بشرية غير مقدّسة.

**الآية السادسة:** قال تعالى على لسان نبيه ﷺ: ﴿**أَفَغَيْرَ اللَّهِ أَبْتَغِي حَكَمًا وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا وَالَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنَزَّلٌ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ**﴾ [سورة الأنعام: 114-115]، تتضمّن هذه الآية سؤالا إنكاريا مثيرا، فحواه: قل لهم -أيها النبي- هذا حكمُ الله بالحقّ بيّنتْهُ الآياتُ الساطعة، فلا يسوغ أن أطلب حَكَماً غيرَه يفصل بيني وبينكم، وقد حَكَمَ سبحانه فأنزل الكتابَ الكريم حُجَّةً لِي عليْكُم[2]؛ إذن حتى النبي ﷺ مأمور بالاحتكام إلى الله تعالى وكتابه المفصّل المبين؛ كيف لا وهو رسولُه الخاضع المستجيب وعبدُه الطائع المنيب!، وإذا كان الأمر كذلك وهو في حياته ﷺ، فكيف الأمر بالمرويات التي دُوّنت بعد وفاته بفترة من الزمن؟!؛ أليس تحكيمها إلى كتاب الله أوْكدَ وأولى!.

**الآية السابعة؛** قال تعالى: ﴿**وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبِّي عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ**﴾ [سورة الشورى:10]؛ علّق المرتضى المحطْوَري على الآية قائلا: "وفي ذلك دلالةٌ كافية على أن القرآن الكريم أمانٌ لهذه الأمة من الانحراف والتفرّق، إن اجتمعت عليه وعملت وفق توجيهَاته، وهذا لا يعني إلغاء دور أيّ مصدر من مصادر الهداية، وإنما المراد أن نجعل القرآن أصل الأصول ومرجع المراجع"[3]، فالآية صريحة في وجوب الاحتكام إلى الله تعالى عند الاختلاف؛ أي إلى كتابه ﷻ كما قال تعالى: ﴿**وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ**﴾[سورة النحل:64]، أما الآيات التي فيها الأمر بالردّ إلى الله والرسول عند التنازع فسيأتي ذكرها.

**الثامنة؛ آيات المعاتبة:** أيْ الآيات التي يعاتِب فيها الله سبحانه نبيَّه الكريم في بعض اجتهاداته، كما في قوله تعالى: ﴿**مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُثْخِنَ فِي الْأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ . لَوْلَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ**﴾[سورة الأنفال:67-68]، وقوله:﴿**عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنْتَ لَهُمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَتَعْلَمَ الْكَاذِبِينَ**﴾[سورة التوبة:43]، وقوله:﴿**مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ**

---

[1] سيد قطب، في ظلال القرآن، مرجع سابق، 902/2.

[2] مجموعة من علماء الأزهر، تفسير المنتخب، مرجع سابق، 191/1.

[3] المرتضى المحطوري، العرض على القرآن، www.almahatwary.org، 2015/02/01م.

**أَصْحَابُ الْجَحِيمِ**﴾[سورة التوبة:113]، وقصة سورة التحريم، وقصة عبس، ونحو ذلك من الآيات، التي تدلّ على أن القرآن المجيد يستدرك على النبي ﷺ في بعض تطبيقاته، ويعقّب عليه مصوّباً ومعاتبا أحيانا؛ مما يبرز بجلاءٍ الهيمنةَ المطلقة لكتاب الله تعالى، وأنه حاكمٌ وموجّه لأفعال النبي ﷺ وأقواله فلا يُقَرُّ على خطئه في اجتهاده؛ وإذا كان هذا التوجيه والتصويب الإلهي تجاه الفعل النبوي الثابت قطعا؛ أفليس من باب أولى أن يكون كتابُ الله تعالى مهيمناً وحاكماً ومصوّباً لما تمّ تدوينه من أحاديث في كتب الحديث، وإن كانت من الصحاح؟!.

## الوجه الثاني: وجوب الإعراض عمّا يعارض القرآن الكريم.

يدعو الله تعالى الإنسان إلى التخلّص من كافة أشكال الوصايات البشرية عليه إذا كانت مخالفة للنهج الإلهي القويم، وقد جعلَ كتابَه الحكيمَ الدستورَ الأول الذي يحاكم عليه جميع ما سواه؛ تأكيداً لهيمنته وحاكِميته، ويمثّل هذا منتهَى الغاية في تحرير الإنسان من عبوديته لما سوى الله تعالى، وإسلام وجهه له تعالى بصفاءٍ وإخلاص، حيث يقول لنبيه ﷺ-ولنا بالتبع-: ﴿**وَاتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنْ كِتَابِ رَبِّكَ لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَلَنْ تَجِدَ مِنْ دُونِهِ مُلْتَحَدًا**﴾[سورة الكهف:27]؛ أيْ "لا يقدر أحدٌ على تبديلها وتغييرها... (وَلَنْ تَجِدَ مِنْ دُونِهِ مُلْتَحَداً) ملتجأً تعدلُ إليه إن هممتَ بذلك"[1]، فالآية تنفي إمكانية تبديل كلمات القرآن، أو أن يكون هناك ملتجأ للنبي ﷺ غير كتاب الله؛ أي مما يخالف هديه.

ويقول تعالى في آية أخرى:﴿**كِتَابٌ أُنْزِلَ إِلَيْكَ فَلَا يَكُنْ فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِنْهُ لِتُنْذِرَ بِهِ وَذِكْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ. اتَّبِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ**﴾[الأعراف: 2- 3]؛ قال الجصاص(ت370هـ) في تفسير الآية: "لا يجوز الاعتراض على حكم القرآن بأخبار الأحاد، وَقَوْلُهُ: ﴿**اتَّبِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ**﴾ دليلٌ على وجوب اتباع القرآن في كلّ حال، وأنه غير جائز الاعتراض على حكمه بأخبار الآحاد؛ لأن الأمر باتباعه قد ثبت بنصّ التنزيل، وقبول خبر الواحد غير ثابت بنصّ التنزيل، فغير جائز تركُه؛ لأنّ لزوم اتباع القرآن قد ثبت من طريق يوجب العلم، وخبر الواحد يوجب العمل فلا يجوز تركه ولا الاعتراض به عليه، وهذا يدلّ على صحّة قول أصحابنا في أن قول من خالف القرآن في أخبار الآحاد غير مقبول"[2]، فبيّن أن الآية دليلٌ على تقديم القرآن على خبر الآحاد، وأنّ الحديث المخالف للقرآن لا يجوز العمل به؛ لأنه ثبت من طريق يفيد الظن، بينما القرآن الكريم ثابتٌ باليقين.

ولذا يؤكّد الحقّ سبحانه على وجوب اتباع سبيله والإعراض عما عداه من السبل المخالفة له حيث يقول: ﴿**وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ**﴾ [سورة الأنعام:153]، فاتّباعه والتمسّك به عاصمٌ من التفرّق والاختلاف.

---

[1] الزمخشري، الكشاف، مرجع سابق، 716/2.

[2] أحمد بن علي أبو بكر الجصاص، أحكام القرآن، تح: محمد قمحاوي، ط1، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1992م، 201/4.

**الوجه الثالث: معيار الاختلاف والتناقض.**

يمكن أن نَعُدَّ معيار الاختلاف والتناقض من أهمّ المرتكزات القرآنية التي تؤصّل لقاعدة عرض الحديث على القرآن الكريم، حيث يبيّن الله تعالى أن وحدة مصدر الوحي الإلهي تجعل من المحال وقوع التناقض والاختلاف فيه، وتقرّر أن كل ما فيه الاختلاف والتعارض الحقيقي ليس من وحي الله تعالى في شيء، حيث يقول: ﴿**أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا**﴾ [سورة النساء:82].

وبهذه الآية حقّ أن يُتَّخذ معيار العرض على القرآن معيارا ربّانيا معتبرا في عملية فرز الحديث النبوي، لتمييز كلّ ما هو ربّاني أصيل عن ما هو بشري دخيل؛ فما نُسب إلى الرسول ﷺ من أحاديث وكان متناسقا منسجما مع كلّيات القرآن وحقائقه فهو من كلام النبي ﷺ الذي لا ينطق عن الهوى؛ أما ما كان مفارقا لمضامينه ومخالفا لصريح نصوصه فليس من وحي الله تعالى ولا من كلام النبي ﷺ؛ لأن الميزان الإلهي ينصّ على أن ما هو من عند غير الله يقع فيه التعارض والتضارب بين بعضه البعض، وهو ما ينزّه عنه وحي الله تعالى وكلام نبيّه الأمين.

**الوجه الرابع: امتنانُ الله تعالى على النبي ﷺ وأمرُه باتباعه.**

يمنّ الله ﷻ على نبيّه محمدٍ ﷺ ويبيّن فضلَه عليه، وأنه هو مصدر علمه وحِكمته في آيات كثيرة من كتابه، منها قوله تعالى: ﴿**وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا**﴾[سورة النساء:113]، وقوله: ﴿**تِلْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهَا إِلَيْكَ مَا كُنْتَ تَعْلَمُهَا أَنْتَ وَلَا قَوْمُكَ مِنْ قَبْلِ هَذَا**﴾ [سورة هود:49]، وقوله: ﴿**وَمَا كُنْتَ تَرْجُو أَنْ يُلْقَى إِلَيْكَ الْكِتَابُ إِلَّا رَحْمَةً مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ ظَهِيرًا لِلْكَافِرِينَ**﴾[سورة القصص:86]، وقوله: ﴿**وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نُورًا نَهْدِي بِهِ مَنْ نَشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا**﴾[سورة الشورى:52]، فهذه الآيات تبيّن أن مصدر علم النبي وحكمته ﷺ هو الله تعالى فضلا منه وكرماً ورحمة بعباده.

وتبيّن الآيات أن وظيفة الأنبياء ودورَهم يتمثّل في تبليغ الرسالة وتبيينها، وكذا تجسيدها عمليا في واقع الحياة، وأنه ليس من حقّ أحدٍ أن يرفعَهم إلى مقام العبودية والربوبية حيث يقول تعالى: ﴿**مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِي مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّانِيِّينَ بِمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَابًا أَيَأْمُرُكُمْ بِالْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ**﴾ [سورة آل عمران:79- 80]؛ لأن ذلك المقام يختص به الله تعالى وحده، فلا يصِل إليه نبيٌّ مرسَل ولا ملَك مقرّب.

وتؤكّد الآيات أنّ الرسولَ ﷺ نفسَه ملزمٌ باتّباع ما يوحى إليه، وعدم تقوّل شيء من عنده، حيث يقول تعالى: ﴿**قُلْ مَا كُنْتُ بِدْعًا مِنَ الرُّسُلِ وَمَا أَدْرِي مَا يُفْعَلُ بِي وَلَا بِكُمْ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَى إِلَيَّ وَمَا أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ مُبِينٌ**﴾ [سورة الأحقاف:9]، ويقول: ﴿**قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلَا أَقُولُ لَكُمْ**

**إِنِّي مَلَكٌ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَى إِلَيّ﴾** [سورة الأنعام:50]، ويقول: ﴿**وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ فَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ﴾** [سورة الحاقة:43-47] ...الخ.

وموطن الشاهد في هذه الآيات أنه إذا كان مصدر علم النبي ﷺ هو الله تعالى فلا يمكن أن يخالف ما نصّ عليه في كتابه سبحانه، فإذا جاءنا حديث آحاد يخالف صريح القرآن الكريم تبيّن لنا أن النبي ﷺ لم يقله فننزّهه عن أن يكون قد نطق به، فالسنة والحديث لا يمكن أن يكون فيهما مخالفة لكتاب الله تعالى.

**الوجه الخامس: آيات الاحتكام إلى الله والرسول:**

وردت في القرآن الكريم آيات عديدة تدعو إلى الاحتكام إلى الله والرسول، ومنها قوله تعالى: ﴿**فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾** [سورة النساء:59]، وقوله: ﴿**وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا﴾** [سورة النساء:61]، وقوله: ﴿**وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا﴾**[سورة المائدة:104]، وكذا قوله: ﴿**وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُعْرِضُونَ**[إلى قوله] **إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾**[النور:48-51]...ونحوها.

ويتمثّل الاحتكام إلى الله تعالى في الاحتكام إلى كتابه وهو ما بيّناه آنفا، أما الاحتكام إلى الرسول فيتمثل في الاحتكام إلى شخصه وقوله المسموع في حياته ﷺ، والاحتكام إلى سنّته المتّفق عليها بعد مماته؛ أما الأحاديث المختلف فيها بين المدارس فلا يصحّ واقعاً الاحتكامُ إليها؛ إذ يتعذّر عملياً تحاكمُ الفرقاء إلى وثيقة يختلفون بشأنها؛ ولذا وجب عليهم محاكمة تلك الأحاديث المختلف فيها إلى مُحكَمات كتاب الله تعالى الذي يتفقون عليه جميعا، فما وافقه أخذوا به وما خالفه مخالفة بيّنة تركوه.

وأخيراً نلاحظ أنّ كلّ هذه الأوجه المذكورةِ متضافرةٌ على تأكيد وجوب الاحتكام إلى كتاب الله تعالى، وجعله محورا ومعياراً للتقييم والتقويم لكلّ ما سواه، وميزانًا ثابتًا للقبول والردّ لأيّ شيء على المستوى المعرفي أو المنهجي أو العملي، ومن جملة ذلك الأحاديث المنقولة إلينا عن رسول الله ﷺ المختلَف في شأنها بين المدارس الإسلامية.

## ثالثا: مبادئ القرآن الكريم في التعامل مع الأخبار.

نحاول في هذا العنصر إيراد أهمّ القواعد والتوجيهات الربّانية في التعامل السليم مع الأخبار، وتمييز صحيحِها من سقيمِها؛ ليتم إسقاطُها على واقع التعامل مع نصوص الأحاديث، ومناهج تصحيحها وتضعيفها؛ باعتبار المرويات الحديثية أخبارا منقولة ومنسوبة إلى النبي ﷺ؛ وباستقراء ذلك في القرآن الكريم وجدناه يوجِّهنا إلى أن نَنهجَ منهجاً دقيقاً وصارما في التعامل مع الأخبار؛ ويضع مبادئ أساسية في التثبّت والتمحيص، نذكر منها ما يأتي:

## 1.مبدأ طلب البرهان على صحة الأخبار.

يشدّد القرآن الكريم على وجوب استنادِ المعتقدات والأقوال إلى الحجّة والبرهان، و"يرفُض كلَّ دعوى لا يقوم عليها برهانٌ يثبتُها"[1]؛ ولذا نجدُه في كثيرٍ من المواطنِ يطالبُ أصحابَ الادّعاءات والعقائد بأن يأتوا بالبرهان على صحّة معتقداتهم، ومن ذلك قولُه تعالى عن أهل الكتاب: ﴿**وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ**﴾[سورة البقرة:111]، ويقول عن المشركين: ﴿**أَمِ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ آلِهَةً قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ**﴾[سورة الأنبياء:24]، ويقول: ﴿**أَإِلَهٌ مَعَ اللَّهِ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ**﴾ [سورة النمل:64]...الخ.

والبرهان هو الحجّة والدليل، وهو أهدمُ شيءٍ لمذهبِ المقلّدين؛ إذ كلّ قولٍ لا دليلَ عليه فهو باطل غير ثابت[2]، فهذا ما نقصدُه بـ'البرهان'؛ وقد أرشد القرآن الكريم إلى عدّة أنواع من البراهين التي ينبغي اعتمادها، كالبرهان الحسي، والبرهان السمعي، والبرهان التاريخي، والبرهان النظري أو العقلي[3]، مما يؤكّد على ضرورة البحث والنظر، وإعمال ملكات العقل والقلب في تمحيص الأخبار واختبارها، وعدم تصديقها دون برهان؛ ومن جملة الأخبار: المرويات الحديثية؛ فينبغي طلب البرهان الكافي في إثباتها.

## 2.مبدأ المسؤولية في نقل الأخبار.

يُحمِّل القرآن الكريم الإنسانَ المسؤوليةَ الكاملة تجاه ما يلفظ به من أقوال، وما يتّخذه من مواقف، وحتى ما يحمله من اعتقادات وظنون نتيجة تصديقه للأخبار؛ ويخبر بوجود حساب حاسم ودقيق، وكتاب لا يغادر صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها، وذلك في عديد الآيات؛ منها قوله تعالى: ﴿**وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا**﴾[سورة الإسراء:36]، حيث ينهى الإنسان عن اتّباع ما ليس له به علم.

ويؤكّد على وجوب التثبُّت من الأخبار فيقول: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ**﴾[سورة الحجرات:6]، ويقرّر المسؤولية الكاملة والتسجيل التامّ لكلّ قول يتلفّظ به، حيث قال: ﴿**مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ**﴾[سورة ق:18].

كما يبيّن الجزاء على ذلك في قوله: ﴿**وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِي مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ**

---

[1] يوسف القرضاوي، العقل والعلم في القرآن الكريم، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 2001م، ص271.

[2] الزمخشري، الكشاف، مرجع سابق، 178/1.

[3] ينظر تفاصيل هذه البراهين: يوسف القرضاوي، العقل والعلم في القرآن الكريم، المرجع السابق، 271-278.

**عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ**﴾[سورة النور:14-15]، ومن هذه الآيات يتبيّن عظم المسؤولية في نقل الأخبار عامة، وأخبار الدين والحديث بصفة أوْكد؛ لأنه نقْلٌ عن نبيّ الله تعالى، ونسبةٌ للحديث إليه؛ فينبغي اتخاذ أقصى تدابير سلامة النقل، ودقّة أدواتِ تنقيتِه وتمحيصه، ومن بينها عرض الحديث على القرآن الكريم.

**رابعا: مصادر الإيمان في القرآن الكريم.**

بما أنّ البحث في موضوع العرض يختصّ بمجال العقيدة؛ فمن الضرورة بمكان أن نبحث عن المصادر التي وجّه إليها القرآن الكريم لاستقاء المعارف الإيمانية(العقيدة).

والمنهج الذي سنتّبعه في ذلك هو استقراء آيِ القرآن الكريم بحثاً عن مصادر الإيمان واليقين[1]، باستعمال مختلف الألفاظ التي تدلّ عليه وهي كالآتي: آمَنوا، آمِنوا، يؤمنون، تؤمنون، آمنا، تؤمنوا، يؤمنوا، مؤمنين، يوقنون، توقنون، موقنين.

وبعد الجمع الموضوعي للآيات محلَّ البحث، وقفنا على عدة مصادر، صنّفناها في الآتي:

**المصدر الأول: القرآن الكريم.**

عُبّر عن هذا المصدر بـ: القرآن، الكتاب، الآيات، ما أنزل الله...، وذلك في نيّف وأربعين موضعًا من القرآن، يمكن تصنيفها إلى ثلاثة أصناف كما يأتي:

**أوّلا: آياتٌ تُوجب الإيمان بآيات القرآن الكريم**

وردت في مواضع عديدة[2] منها قوله تعالى:

1.﴿**قَدْ بَيَّنَّا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ**﴾[سورة البقرة:118] فالله تعالى بيّن الآيات ووضّحها من أجل الإيمان والتيقّن بها.

2.﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا**﴾[سورة النساء:136]، فالآية تأمر

---

[1] الإيمان لغةً جذرُه من الأمن، أما في اصطلاح القرآن فيستعمل تارةً اسما لشريعة محمد ﷺ، وعلى ذلك قوله تعالى: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هادُوا وَالصَّابِئُونَ**﴾[المائدة: 69]، وقوله: ﴿**وَما يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ**﴾[يوسف: 106]؛ كما يستعمل ويراد به إذعان النفس للحقّ على سبيل التصديق، وذلك باجتماع ثلاثة أشياء: تحقيق بالقلب، وإقرار باللسان، وعمل بحسَب ذلك بالجوارح، وعلى هذا قوله تعالى: ﴿**وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ أُولئِكَ هُمُ الصِّدِّيقُونَ**﴾[الحديد: 19]؛ أما اليَقِينُ فهو درجةٌ من التصديق فوق الإيمان، ويمثّل أعلى درجات القطع، وهو من صفة العلم فوق المعرفة، يقال: علم يَقِينٍ، ولا يُقال: معرفة يَقِينٍ، وهو سكون الفهم مع ثبات الحكم. الحسين بن محمد الراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، ط1، دار القلم، الدار الشامية، دمشق، 1412هـ، ص892.

[2] هي: [سورة البقرة: 2-3]، [سورة الأنعام: 118]، [الأعراف:2]، [سورة يونس:57]، [سورة هود: 120-121]، [سورة القصص:2-3]، [سورة العنكبوت:24]، [سورة الجاثية:20]، [سورة التغابن:8].

أمّة محمد ﷺ بالإيمان بالله ورسوله والكتاب المنزّل عليه وهو القرآن الكريم، وكذا بالكتب المنزّلة سابقا كالتوراة والإنجيل؛ أي قبل تحريفها، وتصفُ الكفرَ بها بالضلال البعيد.

ونلحظ أنّ بعضَ تلك الآيات جاء بصيغة الأمر المباشر(آمِنوا)، والبعض الآخر جاء بصِيَغ الأمر غير المباشر(لقوم يؤمنون- لقوم يوقنون...)، ولكنّها جميعًا تدلّ على وجوب الإيمان بالقرآن ولزُومه.

**ثانيا: آياتٌ تمدَح من يؤمنُ بآيات القرآن الكريم**

تتمثّل فيما يأتي من قوله تعالى:

1.﴿**الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ أُولَئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ**﴾[سورة البقرة:121] فمدح الله التالين لكتابه حقّ التلاوة، المؤمنين به.

2.﴿**هَاأَنْتُمْ أُولَاءِ تُحِبُّونَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ وَتُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ كُلِّهِ**﴾[سورة آل عمران:119] فهذه الآية تمدح المؤمنين بكلّ ما في الكتاب؛ لا الذين يؤمنون ببعض الكتاب دون بعض.

3.﴿**لَكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ**﴾[سورة النساء:162] فمن صفاتِ الراسخين في العلم والمؤمنين الإيمان بما أنزل الله على رُسله.

وغيرها كثير[1].

**ثالثا: آيات تنعى على من لا يؤمن بآيات القرآن.**

وردت في مواطن كثيرة[2] منها:

1.﴿**وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا وَإِنْ يَرَوْا كُلَّ آيَةٍ لَا يُؤْمِنُوا بِهَا**﴾[سورة الأنعام:25]، فعاتب الله تعالى من لا يؤمن بآياته تكبّرا وإعراضا، وذكر أنّ جزاءه الختم والإضلال.

2.﴿**سَأَصْرِفُ عَنْ آيَاتِيَ الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَإِنْ يَرَوْا كُلَّ آيَةٍ لَا يُؤْمِنُوا بِهَا**﴾[سورة الأعراف: 146]، فمن جزاء المتكبّرين أن يحرمَهم الله تعالى من هداية القرآن والإيمان بآياته.

---

[1] هي: [سورة الأنعام:54]، [سورة الأعراف: 52]، [الأعراف:156]، [سورة يوسف:111]، [سورة النحل:64]، [سورة الإسراء: 106-107]، [سورة الحج:54]، [سورة المؤمنون:58]، [سورة النمل:1-2]، [سورة النمل:76- 78]، [سورة العنكبوت:47-49]، [سورة محمد: 2].

[2] هي: [سورة هود:17]، [سورة الرعد:1]، [سورة الحجر: 12-13]، [سورة النحل: 104- 105]، [سورة الكهف:6]، [سورة الكهف: 54-55]، [سورة الشعراء: 198-201]، [سورة النمل: 82]، [سورة القصص:47]، [سورة فصلت:44]، [سورة الطور: 33-34]، [سورة الحاقة: 38-43]، [سورة المرسلات: 48-50]، [سورة الانشقاق: 20-21].

3.﴿**فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ**﴾[سورة الأعراف:185]، وهذا استفهام إنكار فحواه: "إذا لم يؤمنوا بهذا القرآن مع ما فيه من هذه التنبيهات الظاهرة والبيّنات الباهرة؛ فكيف يُرضى منهم الإيمان بغيره"[1]؛ فلا يوجد كلامٌ يُقبَل أن يكون مصدراً للإيمان بعد التكذيب بآيات الله.

**المصدر الثاني: الرسول النبي**

وردت -إلى جانب ما سبق- آياتٌ[2] تأمر بالإيمان بالرسول والنبي محمد ﷺ خصوصا، وبما جاء به، منها قوله تعالى: ﴿**فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ. قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ**﴾[سورة الأعراف:157- 158]، تبيّن الآية وجوبَ الإيمان بالنبي محمد ﷺ الذي هو أوّل من آمن بالله وما أنزل إليه.

وقد بيّنت الآيات أن النبي ﷺ كان يبشّر ويُنذر ويبلّغ ويذكّر -في مجال الإيمانيات- بالقرآن الكريم، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿**وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنْذِرَكُمْ بِهِ**﴾[سورة الأنعام:19]، ﴿**وَأَنْذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا إِلَى رَبِّهِمْ**﴾[سورة الأنعام:51]، ﴿**وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ مُصَدِّقُ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَلِتُنْذِرَ أُمَّ الْقُرَى وَمَنْ حَوْلَهَا وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ يُؤْمِنُونَ بِهِ وَهُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ**﴾[سورة الأنعام: 92]، ﴿**كِتَابٌ أُنْزِلَ إِلَيْكَ فَلَا يَكُنْ فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِنْهُ لِتُنْذِرَ بِهِ وَذِكْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ**﴾[سورة الأعراف:2]، ﴿**فَإِنَّمَا يَسَّرْنَاهُ بِلِسَانِكَ لِتُبَشِّرَ بِهِ الْمُتَّقِينَ وَتُنْذِرَ بِهِ قَوْمًا لُدًّا**﴾[سورة مريم:97]، ﴿**وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِتُنْذِرَ أُمَّ الْقُرَى وَمَنْ حَوْلَهَا**﴾[سورة الشورى:7]؛ ﴿**فَذَكِّرْ بِالْقُرْآنِ مَنْ يَخَافُ وَعِيدِ**﴾[سورة ق:45]...الخ فدلّت الآيات على أنّ مهمّته ﷺاتباع ما يوحى إليه وتبليغه دون زيادة أو نقصان أو تبديلٍ من تلقاء نفسه؛ ويُفهم ضمنيّا أنه إذا بيّن النبي عليه السلام شيئا من مجمل القرآن الكريم أو فصّله بقولٍ أو فعل؛ فلا يكون إلا بما يوافق القرآن ولا يعارضه.

كما أنه من الضروري التمييز بين ما ثبت عن النبي ﷺ في نفس الأمر وما رُوي ونُسِب إليه نسبةً؛ فعلى سبيل المثال: تأمر بعضُ الآياتِ السالفة بالإيمان بالكتب السابقة المنزّلة كالتوراة والإنجيل؛ لكنّ ذلك لا يعني الإيمان بكلّ ما فيها على ما هي الآن، لتعرّضها للدسّ والتحريف؛ والأمر نفسه بالنسبة إلى ما نُسب إلى النبي ﷺ، فينبغي التريّث والتبيّن من صحّة النسبة إليه، بمختلف مقاييس التحرّي والتمحيص، ومن بينها مقياس العرض على القرآن.

---

[1] الفخر الرازي، التفسير الكبير، مرجع سابق، 421/15.

[2] مواطنها: [سورة النساء:170]، [سورة الأعراف:188]، [سورة الذاريات:55]، [سورة الحديد:28].

**المصدر الثالث: الآيات الكونية**

هذا المصدر يختلف عن المصادر السابقة بكونه مصدرًا للإيمان أو لزيادة الإيمان على المستوى الوجداني، لا على المستوى المعرفي؛ وقد دلّت عليه 14 آية[1]، نكتفي بذكر مثال واحد منها، وهو قوله تعالى: ﴿**وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ نَبَاتَ كُلِّ شَيْءٍ فَأَخْرَجْنَا مِنْهُ خَضِرًا نُخْرِجُ مِنْهُ حَبًّا مُتَرَاكِبًا وَمِنَ النَّخْلِ مِنْ طَلْعِهَا قِنْوَانٌ دَانِيَةٌ وَجَنَّاتٍ مِنْ أَعْنَابٍ وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَّانَ مُشْتَبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ انْظُرُوا إِلَى ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَيَنْعِهِ إِنَّ فِي ذَلِكُمْ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ**﴾[سورة الأنعام:99] فبيّن الله تعالى أن في إنزال الماء وإخراج النبات مختلفِ الأشكال والثمار علائمٌ ودلائل لمن يؤمن ويستيقن بها.

**المصادر المرفوضة:**

نعى القرآن الكريم على من يؤمن بالمصادر المخالفة لما تدلّ عليه المصادر السابقة، وهي:

1.**الجبت والطاغوت**؛ قال تعالى: ﴿**أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا**﴾[سورة النساء:51]، وذكر الطبري(ت310هـ) أن "المراد بالجبت والطاغوت: جنس ما كان يُعبد من دون الله سواء كان صنما أو شيطانا جنّيا أو آدميا فيدخل فيه الساحر والكاهن"[2]، فالإيمان بما يُعبَد من دون الله أمر مرفوض؛ لأنه شركٌ بعبادة الواحد الأحد.

2.**الوحي الشيطاني**؛ قال تعالى: ﴿**وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ. وَلِتَصْغَى إِلَيْهِ أَفْئِدَةُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَلِيَرْضَوْهُ وَلِيَقْتَرِفُوا مَا هُمْ مُقْتَرِفُونَ. أَفَغَيْرَ اللَّهِ أَبْتَغِي حَكَمًا وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا وَالَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنَزَّلٌ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ**﴾[سورة الأنعام: 112-114]، فالآية تنصّ على أن الوحي الشيطاني قد يكون مصدره الإنس أو الجنّ وهو كلام مزيّن، يبدو في ظاهره حسناً وطيّبا، لكنّه وسوسة شيطانية، يستمع إليها الذي لا يؤمن بالآخرة، فيصدّقها ويستحسنها، فيعمل بمقتضاها المعاصي والمناكر[3]؛ في حين أنّ الله تعالى أنزل كتابه المفصّل لاتّخاذه نبراساً وحكماً؛ للتمييز به بين الحق والباطل مما يرِدُ إلى ذهن الإنسان من أقوال وخواطر.

---

[1] نشير إلى مواطن هذه الآيات، وهي: [سورة الأنعام:75]، [سورة الأنعام:99]، [سورة يونس:101]، [سورة النحل:79]، [سورة الأنبياء:30]، [سورة النمل: 86]، [سورة الشعراء:7- 8]، [سورة الشعراء: 24]، [الدخان: 7]، [سورة العنكبوت: 44]، [سورة الروم:37]، [سورة الجاثية:2- 6]، [سورة الفتح:20]، [سورة الذاريات:20-21].

[2] نقله: ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، مرجع سابق، 364/8.

[3] ينظر: الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير، مرجع سابق، 8أ/10-13.

3.**الباطل**؛ قال تعالى: ﴿**أَفَبِالْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَتِ اللَّهِ هُمْ يَكْفُرُونَ**﴾[سورة النحل:72]، وقال:﴿**أَفَبِالْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَةِ اللَّهِ يَكْفُرُونَ**﴾[سورة العنكبوت:67]، فأنكر عليهم الإيمان بالباطل، وهو كلّ ما خالف الحقّ، وخالف القرآن؛ لأن الحقّ من أسماء القرآن الكريم وأوصافه.

4.**الظنّ في مسائل الإيمان**؛ قال تعالى: ﴿**وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا**﴾ [سورة النساء:157]، فالآية تعيب على أهل الكتاب اتباعَهم للظن في اعتقادهم بمقتل المسيح وصلبه؛ والظنّ -كما عرّفه الراغب الأصفهاني(502هـ)- هو: "اسم لما يحصل عن أمارة، ومتى قويت أدّت إلى العلم، ومتى ضعفت جدّا لم يتجاوز حدّ التّوهّم"[1]، فهو ما يتأرجح بين العلم والوهم، ويقوى ويضعف بحسب القرائن.

وقال:﴿**وَإِنْ تُطِعْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ**﴾ [سورة الأنعام:116]، تدعو الآية إلى عدم اعتبار الأكثرية معيارا للحق والصواب؛ لأنهم في الغالب يتبعون الظن.

وقال: ﴿**سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِنْ شَيْءٍ كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ حَتَّى ذَاقُوا بَأْسَنَا قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ**﴾ [سورة الأنعام:148]، فالآية تنعى على المشركين اتّباعَهم للظنّ في عقيدة الجبر، وتطالبهم بالحجّة على زعمهم.

وقال: ﴿**قُلْ هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ قُلِ اللَّهُ يَهْدِي لِلْحَقِّ أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمَّنْ لَا يَهِدِّي إِلَّا أَنْ يُهْدَى فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ. وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ. وَمَا كَانَ هَذَا الْقُرْآنُ أَنْ يُفْتَرَى مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ الْكِتَابِ لَا رَيْبَ فِيهِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ**﴾[سورة يونس:35-37]، قال محمد القرطبي(ت671هـ) في تفسير الآية: "وفي الآية دليلٌ على أنه لا يُكتفى بالظن في العقائد"[2]، فخصّص مجال العقائد من غيره؛ لأن الآية في سياق معاتبة المشركين على اتّباعهم الظنّ في مسائل الإيمان، وترك من هو أوْلى بالاتباع وهو الله تعالى، الذي هو مصدر الهداية، وتبيّن أنّ أكثرَ الناس يتّبعون الظن، وأنه لا ينفع شيئا في مقابل الحق اليقيني، وتؤكّد أن القرآن الكريم هو القول الحق من الله تعالى.

---

[1] الراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، مرجع سابق، ص539.

[2] محمد بن أحمد القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مرجع سابق، 343/8.

وقال: ﴿**أَلَا إِنَّ لِلَّهِ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَتَّبِعُ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ شُرَكَاءَ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ**﴾[سورة يونس:66]، تبيّن الآية أنّ سبب ضلال الذين يتّخذون شركاء لله في ملكه هو اتباعهم للظنّ.

وقال: ﴿**يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ**﴾[سورة الحجرات:12]، تأمر الآية باجتناب كثير من الظن؛ مخافة الوقوع في الظن الذي هو إثم.

وقال: ﴿**أَلَكُمُ الذَّكَرُ وَلَهُ الْأُنْثَى. تِلْكَ إِذًا قِسْمَةٌ ضِيزَى. إِنْ هِيَ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمُ الْهُدَى**﴾ [سورة النجم 21-23]، تنعى الآية على المشركين اعتقادَهم بأن الملائكة إناث، وأنهم بنات الله، دون أيّ حجّة من الله، وأنّ دافعهم إلى ذلك هو اتباع الظن والهوى، في مقابل الهدى الحق الذي جاءهم من الله.

وقال: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ لَيُسَمُّونَ الْمَلَائِكَةَ تَسْمِيَةَ الْأُنْثَى. وَمَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا. فَأَعْرِضْ عَنْ مَنْ تَوَلَّى عَنْ ذِكْرِنَا وَلَمْ يُرِدْ إِلَّا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا. ذَلِكَ مَبْلَغُهُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اهْتَدَى**﴾[سورة النجم:27-30] تؤكّد الآية مدلولَ الآية السابقة بأنّ الظنّ لا يثبت في معارضة الحقّ اليقين.

إذن فكلّ هذه الآيات تشنّع على المشركين اتباعَهم الظنّ في العقائد، وإعراضَهم عن القرآن الذي يتضمّنُ الخبر اليقين والحقّ المبين، فدلّ على أن الإيمانيات ينبغي أن تؤسّس على مصادر قطعية كالقرآن الكريم، ولا يُكتفى فيها بالظنّ كأخبار الآحاد.

5.**المعجزات الحسّية:** طالب الكفار النبي ﷺ بالإتيان بمصدر آخر للإيمان غيرِ القرآن ليؤمنوا به، وهو المعجزات الحسّية الخارقة للقوانين الكونية، فبيّن الله تعالى في عديد الآيات[1] أن مطلبهم قُوبل بالرفض، ومن ذلك قوله تعالى:

﴿**وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِنْ جَاءَتْهُمْ آيَةٌ لَيُؤْمِنُنَّ بِهَا قُلْ إِنَّمَا الْآيَاتُ عِنْدَ اللَّهِ وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَا إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ**﴾[سورة الأنعام:109]، فالله تعالى قادر على أن ينزّل الآيات الخارقة، ولكنه يعلم أن كثيرا من الناس لا يؤمنون بها وإن نزلت.

﴿**وَقَالُوا لَوْلَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ آيَاتٌ مِنْ رَبِّهِ قُلْ إِنَّمَا الْآيَاتُ عِنْدَ اللَّهِ وَإِنَّمَا أَنَا نَذِيرٌ مُبِينٌ. أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَى عَلَيْهِمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَرَحْمَةً وَذِكْرَى لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ**﴾ [سورة العنكبوت:50- 51]، تبيّن

---

[1] مواطنها هي: [سورة الأنعام:109]، [سورة الأعراف:203]، [سورة الإسراء:59]، [سورة الإسراء:89-93]، [سورة الأنبياء:5-6]، [سورة الشعراء:2-4]، [سورة العنكبوت:50- 51].

الآيةُ طلبَ المشركين إنزالَ آيات من الله تعالى تؤيّد دعوة النبي ﷺ، فردّ الله تعالى عليهم بأنه قادر على ذلك، ولكنّ القرآن الذي يتلى عليهم فيه الكفاية التامة من العبر والدلالات لمن يؤمن به ويخشع.

إذن فهذه مصادر الإيمان التي وقفنا عليها باستقراء آي القرآن الكريم، وهذا رسم بياني يلخّصها، حسب عدد مرات ورودها في القرآن الكريم:

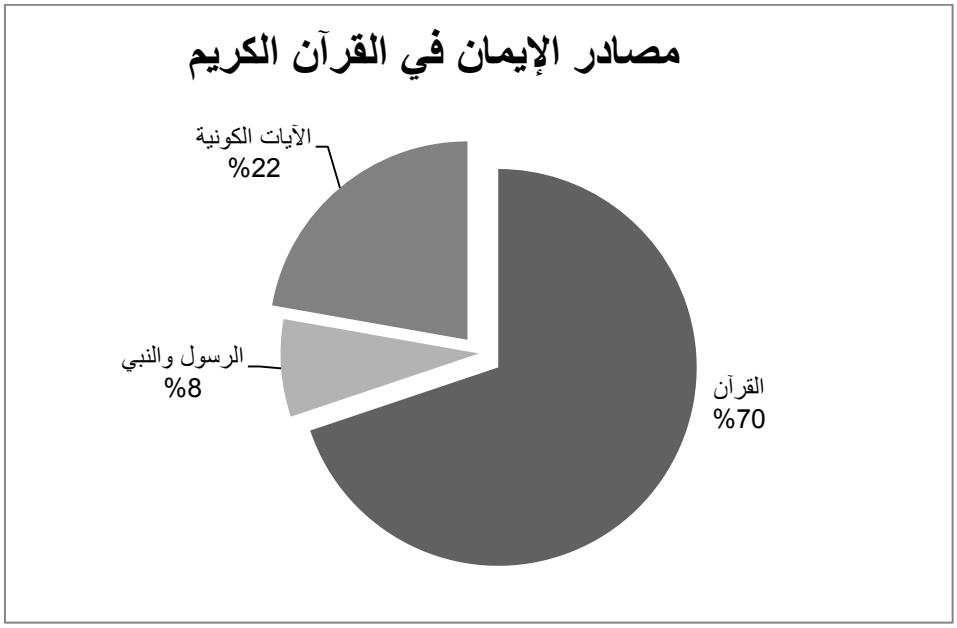


من هذه الدراسة الاستقرائية لمصادر الإيمان في القرآن نجد أن القرآن الكريم له الصدارة والمرتبة الأولى بين مصادر المعرفة الإيمانية(العقيدة)، وهذا يتناسب مع طبيعة الدستور الذي يبيّن كلّياتِ الأمور وعَظائمَها، فمواضيع الإيمان تحتلّ المساحة الأكبر من مواضيع القرآن الكريم، بينما الأحكام العملية الجزئية فأغلبها موكول بيانها وتفصيلها إلى السنة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة وأزكى التسليم.

ومن هنا نقف على محورية القرآن الكريم خاصّة في مجال الإيمانيات، وندرك أهمية اتخاذه معيارا حاسما في فحص ما دونه في المرتبة، ومن ذلك الأحاديث الصحاح، التي نقلتْها مختلف المدارس الإسلامية.

وبهذا نأتي إلى ختام مطلب التأصيل القرآني لقاعدة عرض الحديث على القرآن الكريم، لننتقل بعده إلى التأصيل الحديثي.

## المطلب الثاني: التأصيل الحديثي للعرض.

ننبّه هنا إلى أنه لا يصحّ منهجيا الاعتمادُ على أدلة الحديث في تأصيل قاعدة عرض الحديث على القرآن الكريم إلا استئناسا؛ وذلك لأنّنا مع مسألة جوهرية ومفصلية، وتطبيقاتها في مجال الإيمانيات وهي -في الأصل- لا تُبنى إلا على اليقين(المتواتر)؛ والآحاد مفيد للظن ولا يحصل به اليقين[1]، ولأن المرويات الحديثية ليست متّفقا عليها

[1] كما سبق بيانه آنفا، وسيأتي أيضا في عنصر: 'طرق إثبات العقائد'.

بين المدارس الإسلامية؛ فالحديث الصحيح المعتبر عند مدرسة ليس كذلك عند أخرى، وبالتالي ليس حُجّة عندَها، والأَوْلى أن نعتمِد في التأصيل على ما يُقرّ به الجميع.

لذا فمنهجُنا في التأصيل هو الاعتماد –بالدرجة الأولى– على المتّفق عليه بين جميع المدارس الإسلامية وهو محكَم القرآن الكريم –قطعي الثبوت والدلالة– وهو ما سبق في المطلب الأول[1]، أما في هذا المطلب سنستشهد بالروايات الحديثية المعتبرة لدى كلّ مدرسة، ولا نستند إليها في تأصيلنا لمسألة العرض؛ بل نستأنس بها استئناساً لكونها ظنّية الثبوت.

ويفرضُ علينا تعدّدُ المصادر الحديثية واختلافُها بين المدارس إفرادَ كل مدرسة برواياتها المتعلّقة بموضوع العرض كالآتي:

## أولا: روايات مدرسة أهل السنة.

جاءت هذه المرويات على صنفين؛ أحدهما مرويٌّ عن النبي ﷺ، والآخر تضمّن تطبيقات للعرض عند الصحابة رضي الله عنهم.

### الصنف الأول: المرويات عن النبي ﷺ

جاءت الرواية التي تأمر بعرض الحديث على القرآن الكريم في مصادر أهل السنة بألفاظ وطرق متعدّدة، رُويت عن عدد من الصحابة وهم: عبد الله بن عمر وعلي بن أبي طالب وثوبان وأبو هريرة والحسن؛ ولكن هذه الطرق كلَّها حكَم عليها محدّثو هذه المدرسة، إما بالضعف أو بالوضع؛ ولا بأس أن نوردَها هنا ليس للاستدلال بها؛ فالضعيف والموضوع لا يُحتجّ به، وإنما لأخذها بالحسبان، وهي كالآتي:

1.عن عبد الله بن عمر عن النبي ﷺ قال: «سُئلت اليهود عن موسى فأكثروا وزادوا ونقصوا حتى كفروا، وسئلت النصارى عن عيسى فأكثروا فيه وزادوا ونقصوا حتى كفروا، وإنه سيفشوا عني أحاديث فما أتاكم من حديثي فاقرءوا كتاب الله واعتبروه؛ فما وافق كتاب الله فأنا قلته، وما لم يوافق كتاب الله فلم أقله»[2]، فالحديث ينصّ على أن الحديث سيكثر وينتشر، ويأمر باستيعاب حقائق كتاب الله ووعيها، ثم عرض الأحاديث عليه، فما وافقه فعن النبي ﷺ، وما لم يوافقه فليس عنه.

---

[1] هذا خلافاً لما عثرتُ عليه من الدراسات السابقة التي تعتمد في تأصيلها أو نقدها للمسألة على المرويات الحديثية التي لا تحظى باتفاق جميع المدارس الإسلامية من جهة ثبوتها.

[2] أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، باب من اسمه عبد الله ومما أسند عبد الله بن عمر، سالم عن ابن عمر، ح:13003؛ وَ علي بن أبي بكر الهيثمي، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، دط، مكتبة القدسي، القاهرة، 1994م، ح787، وقال عنه: "رواه الطبراني في الكبير، وفيه أبو حاضر عبد الملك بن عبد ربه، وهو منكر الحديث"، 170/1؛ وعبيد الله بن محمد ابن بطة العكبري، الإبانة الكبرى، دط، دار الراية، الرياض، دت، وقال عنه: "وهو حديث رواه رجل جرّحه أهل العلم بالحديث وأئمة المحدّثين وأسقطوه"، 265/1.

2.عن علي بن أبي طالب، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّهَا تَكُونُ بَعْدِي رُوَاةٌ يَرْوُونَ عَنِّي الْحَدِيثَ فَاعْرِضُوا حَدِيثَهُمْ عَلَى الْقُرْآنِ، فَمَا وَافَقَ الْقُرْآنَ فَخُذُوا بِهِ، وَمَا لَمْ يُوَافِقِ الْقُرْآنَ فَلاَ تَأْخُذُوا بِهِ»[1]، فهذا الحديث يؤيّد الحديث السابق، ويذكر أنه سيكون بعد النبي ﷺ رواة للحديث، ويأمرُ بعرض حديثِهم على القرآن، للفصل بين ما يُؤخَذ وما يُردّ.

3.عن ثوبان أن النبي ﷺ قال: «أَلا إِنَّ رَحَى الإِسْلامِ دَائِرَةٌ، قَالَ: فَكَيْفَ نَصْنَعُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: اعْرِضُوا حَدِيثِي عَلَى الْكِتَابِ، فَمَا وَافَقَهُ فَهُوَ مِنِّي، وَأَنَا قُلْتُهُ»[2]، فالحديث يحذّر عن فتنة ستقع عند المسلمين، ويبيّن أن المخرَج منها هو عرضُ الحديث على القرآن.

4.عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «سيأتيكم عنّي أحاديث مختلفة، فما جاءكم موافقا لكتاب الله ولسنّتي فهو منّي، وما جاءكم مخالفا لكتاب الله ولسنّتي فليس منّي»[3]، فالحديث يشير إلى اختلاف الأحاديث وتضاربها، ويبيّن أن الترجيح بينها بحسب موافقتها أو مخالفتها لكتاب الله وسنة النبي.

5.عن الحسن أن رسول الله ﷺ قال: « إنّي لا أدري لعلكم أن تقولوا عني بعدي ما لم أقل، ما حُدّثتم عنّي مما يوافق القرآن فصدّقوا به وما حدّثتم عنّي مما لا يوافق القرآن فلا تصدّقوا به، وما لرسول الله ﷺ حتى يقول ما لا يوافق القرآن، وبالقرآن هداه الله»[4]، فالحديث يعتبر أن معيار الصدق في الحديث هو بحسب موافقته لكتاب الله؛ لأنه لا يليق بالنبي ﷺ أن يخالف كتاب الله، وهو مرسَلٌ به.

6.عن أبي جعفر عن رسول الله ﷺ: «إنّ الحديث سيفشو عنّي، فما أتاكم عنّي يوافق القرآن فهو عنّي، وما أتاكم عنّي يخالف القرآن فليس عنّي»[5]، فالحديث يخبر بانتشار الأحاديث ووقوع الكذب فيها، ويضع ميزانا لمعرفة الثابت عن غيره، وهو ميزان العرض على القرآن.

---

[1] علي بن عمر أبو الحسن الدارقطني، السنن، تح: شعيب الأرنؤوط، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 2004م، كتاب الأقضية والأحكام، كتاب عمر إلى أبي موسى الأشعري، ح:3919، وقال عنه: "هذا وهم، والصواب عن عاصم، عن زيد، عن علي بن الحسين، مرسلاً عن النبي ﷺ"، 372/5، و"في إسناده جبارة بن المغلس، وهو: قال البخاري: مضطرب الحديث، وعن ابن معين: هو كذاب ، وقال ابن نمير: كان يوضع له، فيحدّث" محمد بن أحمد الذهبي، سير أعلام النبلاء، تح: مجموعة مؤلفين بإشراف: شعيب الأرناؤوط، ط3، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1985م، 151/11؛ وقريب من هذا اللفظ في: معجم ابن المقرئ، من اسمه علي، ح:1166.

[2] أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، باب الثاء، باب من اسمه ثعلبة، ثوبان مولى رسول الله ﷺ، ح:1415؛ وذكره الهيثمي في الزوائد، مرجع سابق، ح686، وقال عنه: "رواه الطبراني في الكبير، وفيه يزيد بن ربيعة، وهو متروك منكر الحديث"، 170/1.

[3] أخرجه الدارقطني في سننه، كتاب في الأقضية والأحكام، كتاب عمر إلى أبي موسى الأشعري، ح:4473، وذكر أن في إسناده "صالح بن موسى ضعيف لا يحتج بحديثه"، 371/5 .

[4] ابن حزم الأندلسي، الإحكام، مرجع سابق، 77/2؛ وقال عنه: "مرسل، وفيه عمرو بن أبي عمرو وهو ضعيف وفيه أيضا مجهول"، ص ن.

[5] أحمد بن الحسين أبو بكر البيهقي، معرفة السنن والآثار، ط1، دار الوفاء، القاهرة، 1991م، الحجة في تثبيت خبر الواحد، ح:7؛ عقّب عليها البيهقي بقوله: "قال الشيخ أحمد: هذه الرواية منقطعة كما قال الشافعي في كتاب الرسالة، وكأنه أراد بالمجهول حديث خالد بن أبي كريمة، ولم يُعرَف من حاله ما يثبت به خبره، وقد رُوِي من أوجه أخَر كلها ضعيف، قد بيّنت ضُعف كلِّ واحد منها في كتاب المدخل"، 117/1.

7.رُوي عن الحارث أنه قال: مررت في المسجد فإذا الناس يخوضون في الأحاديث، فدخلت على علي، فقلت: يا أمير المؤمنين، ألا ترى أن الناس قد خاضوا في الأحاديث، قال: وقد فعلوها؟ قلت: نعم، قال: أما إني قد سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: "«ألا إنها ستكون فتنة»، فقلت: ما المخرج منها يا رسول الله؟، قال: «كتابُ الله فيه نبأ ما قبلكم وخبر ما بعدكم، وحكم ما بينكم، وهو الفصل ليس بالهزل، من تركه من جبارٍ قصمهُ الله، ومن ابتغى الهدى في غيره أضلّه الله، وهو حبل الله المتين، وهو الذكر الحكيم، وهو الصراط المستقيم، هو الذي لا تزيغ به الأهواء، ولا تلتبس به الألسنة»"[1]، هذا الخبر يقرّر أن الخوضَ في الأحاديث والاختلاف فيها قد ظهر منذ عهد علي بن أبي طالب، وأن النبي ﷺ قد تنبّأ بذلك قبلَ وقوعه، فوصف الدواء له وهو الرجوع إلى كتاب الله والاهتداء به، بجعله معياراً وفرقاناً بين الحقّ والباطل من هاته الأحاديث.

فهذه أهمّ أحاديث العرض الواردة في مصادرِ مدرسة أهل السنة، ويظهر من تخريجها أن محدّثي المدرسة اتّفقوا على تضعيفها بشتّى طرقها بالطعن في أسانيدها، ويلخّص هذا عبد الغني عبد الخالق(ت1983م) بقوله: "أما عن أحاديث العرض على كتاب الله فكلها ضعيفة، لا يصح التمسك بها؛ فمنها ما هو منقطع، ومنها ما بعضُ رواته غير ثقة أو مجهول، ومنها ما جمع بينهما"[2]، وهذا يجرّنا إلى البحث عن أسباب تضعيف هذا الحديث لدى أهل السنة.

## مناقشة تضعيف حديث العرض.

تعدّد طرق حديث العرض مع ضعفها يجعلنا في حاجةٍ للبحث عن أسباب تضعيف محدّثي مدرسة أهل السنة لحديث العرض، بل وحكم بعضهم عليه بالوضع، ويمكن تصنيف تلك الأسباب إلى صنفيْن:

أ- **من جهة السند:** أيْ أنّ هذا الحديث لم يبلغهم بطرق وأسانيد سليمة، وإنما بلغهم في بعض الروايات عن غير الثقات، وأخرى عن مجهولين لديهم، أو عن مخالفيهم، ومن نصوصهم ما يأتي:

✓الشافعي(ت204هـ) سُئِل عن حديث: «ما جاءكم عنّي فاعرضوه على كتاب الله، فما وافقه فأنا قلته، وما خالفه فلم أقله»، فقال: "ما روى هذا أحدٌ يثبت حديثه في شيء صغُر ولا كبُر، فيقال لنا: قد ثبّتم حديث من روى هذا في شيء، وهذه أيضا رواية منقطعة عن رجل مجهول، ونحن لا نقبل مثل هذه الرواية في شيء"[3]، فهو ينفي أن يروي هذا الحديث أحد ممن يثبت حديثه، فهي غير مقبولة لديه.

✓ابنُ عبد البر(ت463هـ) نقل أن "عبد الرحمن بن مهدي(ت198هـ) قال: الزنادقة والخوارج وضعوا ذلك الحديث، يعني ما رُوي عنه ﷺ أنه قال: «ما أتاكم عنّي فاعرضوه على كتاب الله، فإن وافق كتاب الله فأنا قلته،

---

[1] الترمذي، سنن الترمذي الجامع الصحيح، الذبائح، أبواب فضائل القرآن عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في فضل القرآن، ح:2908؛ قال الترمذي فيه: "هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه وإسناده مجهول، وفي الحارث مقال".

[2] عبد الغني عبد الخالق، حجّية السنة، مرجع سابق، ص474.

[3] محمد بن إدريس الشافعي، الرسالة، مرجع سابق، ص137.

وإن خالف كتاب الله فلم أقله أنا، وكيف أخالف كتاب الله، وبه هداني الله»"[1]، فنسب وضع الحديث إلى الزنادقة والخوارج.

وقد شكّك مصطفى السباعي(ت1964م) في نسبة وضع هذا الحديث إلى الخوارج، حيث قال: "هكذا قال الكاتبون في هذا الموضوع من القُدَامَى وَالمحْدَثِينَ، ولكنّي لم أعثر على حديثٍ وضعه خارجي، وبحثت كثيراً في كتب الموضوعات، فلم أعثر على خارجي عُدَّ من الكَذَّابِينَ والوَضَّاعِينَ، أما النص السابق الذي يذكرونه عن شيخ للخوارج، فلا أدري من هو هذا الشيخ؟ وقد سبق مثلُ هذا التصريح يرويه حماد بن سلمة عن شيخ رافضي؛ فلماذا لا تكون نسبته إلى شيخ خارجي خطأ؟ خصوصاً ولم نعثُر على حديث واحد موضوع"[2]، فهو يعتبر نسبةَ وضعِ هذا الحديث إلى الخوارج أمراً عارياً عن الحجّة والدليل.

كما استشكل السباعي صحة هذا القول بالنسبة إلى ابن مهدي، حيث قال: "أما قول عبد الرحمن بن مهدي عن حديث «إِذَا أَتَاكُمْ ... الخ» أنه وضعته الزنادقة والخوارج؛ فلا أدري مدى صحّته بالنسبة لابن مهدي؟ بل هو قول لا دليل عليه؛ إذ لم يذكر لنا من هو واضعه، ومتى تم هذا الوضع؟، ومما يُؤَكِّدُ شَكَّنَا في هذه النسبة أنه أضاف هذا الحديث أيضاً إلى الزنادقة؛ فكيف اتّفق الخوارج والزنادقة على وضعه؟ هل وضعوه في وقت واحد؟ أم سبق الخوارج إلى ذلك أم الزنادقة؟"[3]، فيرى السباعي أن نسبة الوضع للخوارج والزنادقة –هكذا جملةً– ادّعاءٌ وإطلاقٌ تعوزه الحجة والدقة العلمية؛ إذ المطلوب في ذلك تعيين الواضع بدقة وحيثيات الوضع.

وأكّد السباعي أنه بذل جهدَه في البحث عن حجّة نسبة الوضع إلى الخوارج لكنّه لم يعثُر، حيث قال: "لقد حاولتُ أن أعثرَ على دليلٍ علمي يؤيّد نسبة الوضع إلى الخوارج، ولكنّي رأيت الأدلة العلمية على العكس، تنفي عنهم التهمة"[4]، واستشهد بنصوص عن العلماء في تبرئة ساحتهم من الوضع والكذب، منها قول أبي داود(ت275هـ): "ليس في أهل الأهواء أصحّ حديثا من الخوارج"[5]، وكذا قول ابن تيمية(ت728هـ) عنهم: "ليسوا ممن يتعمّدون الكذب، بل هم معروفون بالصدق حتى يقال: إن حديثهم من أصح الحديث"[6]، فاستشهد بهذه النصوص ونحوها في استبعاد نسبة وضع حديث العرض إلى الخوارج.

---

[1] يوسف بن عبد الله ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله، تح: أبي الأشبال الزهيري، ط1، دار ابن الجوزي، السعودية، 1994م، 1189/2.

[2] مصطفى السباعي، السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، ط2، دار ابن حزم، بيروت، 2010م، ص135.

[3] مصطفى السباعي، السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، ط2، دار ابن حزم، بيروت، 2010م، ص135-136.

[4] مصطفى السباعي، السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، مرجع سابق، ص136.

[5] نقله: ابن حجر، فتح الباري، مرجع سابق، 432/1-433.

[6] أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، منهاج السنة في نقض كلام الشيعة القدرية، ط1، جامعة محمد بن سعود الإسلامية، 1986م، 68/1.

✓ابن حجر قال: "إنه جاء من طرق لا تخلو من مقال"[1]، فهو يقرّر أن الطرق التي جاء بها حديث العرض لم تسلم من طعن علماء الحديث.

## رأي محدّثي الأحناف في حديث العرض:

يظهر أن لدى محدّثي الحنفية رأيا يختلف عن سائر محدّثي مدرسة أهل السنة، فكثيرٌ منهم يعتدّ بصحة حديث العرض ويستشهد به، وهذه جملة من نصوصهم:

احتجّ أبو يوسف الأنصاري(ت182هـ)[2] بحديث العرض في معرِض ردِّه على سِيَر الأوزاعي(ت157هـ) ومما قاله: "فعليك من الحديث بما تعرف العامة وإياك والشاذّ منه؛ فإنّه حدّثنا ابن أبي كريمة عن أبي جعفر عن رسول الله ﷺ أنه دعا اليهود فسألهم، فحدّثوه حتى كذبوا على عيسى عليه السلام، فصعد النبي ﷺ المنبر، فخطب الناس، فقال: «إن الحديث سيفشو عني؛ فما أتاكم عنّي يوافق القرآن فهو عنّي، وما أتاكم عنّي يخالف القرآن فليس منّي»"[3]، فاعتبر الحديثَ المخالفَ للقرآن الكريم شاذًّا ينبغي تركُه، ويظهر من احتجاجه بحديث العرض المذكور أنه مقبولٌ ومعتبَر عنده؛ لأنه ذكرَه في مورد الاحتجاج به، واستدلالُ المجتهد تصحيحٌ للحديث –كما يُقال–؛ وبناءً عليه فهو يجعل العرض على القرآن أساساً لنقد الرواية، وقد تبعه الأحناف في ذلك كما سيأتي من تحرير منهجهم في عنصر 'تاريخ فكرة العرض'.

ويرى العديد من محدّثي الحنفية المعاصرين أن حديثَ العرض بالرغم من وروده من طرقٍ ضعيفة؛ فإن بعضها يُقوّي بعضًا، وأنّ له أصلاً، وممن ذكر ذلك منهم:

✓محمد زاهد الكوثري(ت1952م)[4] قال: "لكنَّ من أحاطَ بطُرقِ الأحاديث في هذا الشأن، وصحة أحاديث مرسلة[1] منها عند المحتجّين بالمرسل بشرط أو بدون شرط، واختلاف أهل الجرح في رجال كثير من تلك الطرق،

---

[1] نقله: محمد بن عبد الرحمن السخاوي، المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، ط1، دار الكتاب العربي، بيروت، 1985م، ص83.

[2] يعقوب بن إبراهيم أبو يوسف الأنصاري قال فيه الذهبي: هو الإمام المجتهد، العلامة، المحدِّث، قاضي القضاة، حدَّث عن: هشام بن عروة، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وعطاء بن السائب، وحدَّث عنه: يحيى بن معين، وأحمد بن حنبل، وعلي بن الجعد، قال عنه ابن معين: ما رأيت في أصحاب الرأي أثبت في الحديث ولا أحفظ ولا أصح رواية من أبي يوسف، قال أحمد: كان أبو يوسف منصفا في الحديث، وعن أبي يوسف، قال: صحبت أبا حنيفة سبع عشرة سنة، وقال ابن المديني: ما أخذ على أبي يوسف إلا حديثه في الحجر، وكان صدوقا. سير أعلام النبلاء، مرجع سابق، 535/8–537.

[3] يعقوب بن إبراهيم أبو يوسف الأنصاري، الرد على سير الأوزاعي، تح: أبو الوفا الأفغاني، ط1، لجنة إحياء المعارف النعمانية، حيدر آباد–الهند، دت، ص 24–25.

[4] محمد زاهد بن حسن الكوثري من أبرز علماء الأحناف في العصر الحديث، تلقى علوم العربية والشريعة في وطنه تركيا، اشتغل بالتدريس في جامع الفاتح، كان محيطا بعلوم الشريعة ووسائلها، متمكّنا من علوم الآلة، قال عنه محمد أبو زهرة (ت:1974): 'لا أعرف عالما مات فخَلا مكانه في هذه السنين كما خلا مكان الإمام الكوثري؛ لأنه بقية السلف الصالح الذين لم يجعلوا العلم مرتزقا ولا سلّما لغاية'، كان شديدا في الدفاع عن مذهب أبي

وتركَ العصبية علِم أنّ للحديث أصلا بالمعنى الذي ذكره الجصّاص فيما سبق[2] جمعا بين الروايات"[3]؛ فالكوثري يرى أن لحديث العرض أصلا، ويُدرَك ذلك بجمعِ طرقه، والأخذِ بالحديث المرسل، واعتبارِ الاختلاف الحاصل بين أهل الجرح في الحكم على رجال الحديث المذكور؛ وذكرَ أن الإنصاف وتجنّب العصبية يؤدّي إلى الوصول إلى هذه النتيجة.

✓عبد المجيد التركماني[4] قال: "والعبد الضعيف قد جمع طرقَه وشواهدَه في صعيد واحد، وتكلّم عليه حديثا حديثا بإنصاف إن شاء الله، حيث يظهر منه أن الحكم عليه بالوضع أو الضعف غير سائغ"[5]، فأورد خلاصة بحثه المفصّل في الموضوع، أنّ الحكم على حديث العرض بالوضع أو الضعف غير صحيح، وقال بعد أن أورد أقوال المحدّثين في الحكم على حديث العرض بالوضع: "وللعبد الضعيف –عفى الله عنه– نظرٌ في الحكم عليه بالوضع"[6]، فتكلّم عن الروايات وأقوال المحدّثين فيها، وذكر أن أحكام المحدّثين لا تتناول رواية أبي يوسف(ت182هـ)، وتعجّب من الخلط بينها وبين غيرها، وتساءل معقّبا على من وقع في ذلك من المتأخّرين: "أين هذا اللفظ والنكارة في رواية الإمام أبي يوسف وشواهدها؟"[7]، فينبغي عدم الخلط بين رواية أبي يوسف المرسلة والروايات الضعيفة التي تؤيّدها.

---

حنيفة، والرد على الاتّجاهات الظاهرية. عمار جيدل، 'شيخ علماء الإسلام محمد زاهد الكوثري'، http://hiragate.com، 2018/03/02م.

[1] الحديث المرسل عند جمهور أهل الأصول هو: قولُ مَن لم يلقَ النبي ﷺ: قال رسول الله ﷺ، سواء كان مِن التابعين، أو مِن تابعي التابعين، أو ممن بعدهم، وهو عند جمهور أهل الحديث لا يدخل ضمن الصحيح لعدم اتصال سنده فلا يُحتجّ به، بينما ذهب جماعة منهم أبو حنيفة والآمدي إلى قبوله والاحتجاج به. الشوكاني، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، مرجع سابق، 173/1.

[2] المعنى الذي ذكره الجصاص(ت370هـ) هو قوله: "لا يجوز الاعتراض على حكم القرآن بأخبار الأحاد، وَقَوْلُهُ: ﴿**اتَّبِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ**﴾ دليل على وجوب اتباع القرآن في كل حال، وأنه غير جائز الاعتراض على حكمه بأخبار الآحاد؛ لأن الأمر باتباعه قد ثبت بنص التنزيل، وقبول خبر الواحد غير ثابت بنصّ التنزيل، فغير جائز تركُه؛ لأن لزوم اتباع القرآن قد ثبت من طريق يوجب العلم، وخبر الواحد يوجب العمل فلا يجوز تركه ولا الاعتراض به عليه، وهذا يدل على صحة قول أصحابنا في أن قول من خالف القرآن في أخبار الآحاد غير مقبول"؛ الجصاص، أحكام القرآن، مرجع سابق، 201/4.

[3] نقل عنه ذلك: أبو الوفا الأفغاني، بهامش تحقيقه لكتاب الرد على سير الأوزاعي لأبي يوسف الأنصاري، مرجع سابق، ص27.

[4] باحث باكستاني معاصر، متخصّص في علوم الحديث، له رسالة أكاديمية بعنوان: دراسات في أصول الحديث على منهج الحنفية، أشرف عليه المحدّث الدكتور عبد الحليم النعماني رئيس قسم التخصص في الحديث بجامعة العلوم الإسلامية محمد يوسف بنوري،بكراتشي– باكستان.

[5] عبد المجيد التركماني، دراسات في أصول الحديث على منهج الحنفية، ط1، منشورات مدرسة النعمان، باكستان، 2009م، ص267.

[6] م ن، ص276.

[7] عبد المجيد التركماني، دراسات في أصول الحديث على منهج الحنفية، مرجع سابق، ص277.

وذكر أن "بعض حفّاظ المتأخّرين لا يرون وضعَ حديث العرض كابن حجر والسيوطي وابن هِمات الدمشقي واللكنوي"[1]؛ أيْ حكموا عليه بمجرد الضعف، وليس بالوضع، ثم قال: "هذا ما وصلتُ إليه بعد البحث عن شواهده وطرقه وما إليه، والله أعلم"[2]، فخلاصة بحثه في المسألة أن حديث أبي يوسف الأنصاري في العرض صحيح، أما ما رواه غيره من الطرق فهي ضعيفة وليست موضوعة، وهذه الطرق الضعيفة يقّوي بعضها البعض، مما يرفع الضعف عن الحديث.

✓حبيب الكيرانوي[3] قال تعقيباً على حكمِ ابنِ حجر في حديث العرض: "قلت: تعدّدُ الطرق يفيد الحديثَ قوّةً ولو كان في كلّ واحد منها مقال، وقد جاء في بعض طُرُقِه عن أبي يوسف بسند مرسل صحيح"[4]، فهو يرى أن تعاضد الطرق الضعيفة بالحديث المرسل يؤدّي إلى تقويته وصحّة سنده.

ولسنا بصدَدِ الفصل في المسألة وترجيح رأي على آخر، فليس الأمر من اختصاصنا، غير أننا نبيّن أن المسألةَ قابلةٌ للنقاش، وليست مفصولا فيها بين محدّثي مدرسة أهل السنة.

**ب- من جهة المتن:**

بعد أن ناقشنا تضعيف حديث العرض -عند محدّثي أهل السنة- من جهة السند، نبحث عن أسباب التضعيف من جهة المتن؛ حيث ذكرها بعضهم كالآتي:

قال البيهقي(ت458هـ): "والحديث الذي رُوي في عرض الحديث على القرآن باطل لا يصح، وهو ينعكس على نفسه بالبطلان، فليس في القرآن دلالة على عرض الحديث على القرآن"[5]، فيرى البيهقي أن حديث العرض ذاتَه عندما يُعرض على القرآن يُحكَم عليه بالبطلان؛ لأن القرآن الكريم ليس فيه دلالةٌ على عرض الحديث على القرآن!؛ وهذا عجيب، حيث قد رأينا في التأصيل القرآني للعرض عشراتِ الآيات تصف كتاب الله تعالى بأنه فرقان وميزان وحُكْمٌ وهُدى وحَكَمٌ عند الاختلاف، وتدعو إلى الاعتصام به والاحتكام إليه، كما بيّناه مفصّلاً؛ فكيف يقال: ليس في القرآن دلالة على العرض؟!.

●قال ابن عبد البر(ت463هـ): "وهذه الألفاظ لا تصح عنه ﷺ عند أهل العلم بصحيح النقل من سقيمه، وقد عارض هذا الحديث قوم من أهل العلم فقالوا: نحن نعرض هذا الحديث على كتاب الله قبل كلّ شيء ونعتمد على ذلك، قالوا: فلما عرضناه على كتاب الله ﷻ وجدناه مخالفا لكتاب الله؛ لأنا لم نجد في كتاب الله ألا نقبل

---

[1] ينظر: عبد المجيد التركماني، دراسات في أصول الحديث على منهج الحنفية، مرجع سابق، ص 278.

[2] م ن، ص ن.

[3] حبيب بن أحمد الكيرانوي، ناقد وفقيه حنفي، صاحب كتاب: فوائد في علوم الفقه، توفي بعد سنة 1306هـ.

[4] حبيب بن أحمد الكيرانوي، رسالة الدين القيم (مطبوعة ضمن كتابه: قواعد في علوم الفقه)، نقلا عن: علي عمر فيصل، تهذيب رسالة الدين القيم، ص72، نسخة مرقونة منشورة بموقع: http://www.aslein.net، 2018/03/03م.

[5] أحمد بن الحسين أبو بكر البيهقي، دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1405هـ، 27/1.

من حديث رسول الله ﷺ إلا ما وافق كتاب الله، بل وجدنا كتاب الله يطلق التأسّي به والأمر بطاعته ويحذر المخالفة عن أمره جملة على كل حال"[1]، فهو يرى أنّ عرض الحديث على كتاب الله مخالفٌ للقرآن؛ لأنه لم ينص على وجوب العرض، وجوابه -إضافة لما سبق-: أن القرآن دعا إلى التبيّن وتمحيص الأخبار ونفى التناقض والتعارض عن وحي الله، وعرض الحديث على القرآن إنما جاء من هذا الباب كمقياس لتمحيص الحديث ونفي تعارضه مع القرآن.

ولنضرب مثالا لذلك للتوضيح وهو أنه: "لما ألّف البخاري كتاب الصحيح عرضه على أحمد ابن حنبل ويحيى بن معين وعلي بن المديني وغيرهم فاستحسنوه وشهدوا له بالصحة إلا في أربعة أحاديث"[2]؛ فهل نقول إن عمله مخالف للقرآن أو للسنة لأنه ليس فيهما دلالة على وجوب عرض الحديث على أئمة الحديث؟! فهذا لا يصحّ؛ لأن عرضَ البخاري عملَه على المحدّثين كان لأجل التثبّت، فكذا العرض على القرآن إنما هو لأجل التثبّت وتمحيص الحديث؛ بل القرآن أولى بالعرض والاحتكام مما هو دونه.

●قال إسماعيل العجلوني(ت1162هـ): "لم يثبت فيه شيء، هذا الحديث من أوضع الموضوعات، بل صحّ خلافه: «ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه»، وجاء في حديث آخر صحيح: «لا ألفين أحدكم متّكِئاً على متّكأ، يصِلُ إليه عنّي حديث فيقول: لا نجد هذا الحكم في القرآن، ألا وإني أوتيت القرآن ومثله معه»[3]"[4]، فالعجلوني انتقد حديث العرض بأحاديث تثبت حجّية السنة وتنهى عن التسرّع في ردّ الحديث بمجرّد عدم وجود ما يؤيّده من القرآن؛ لكنّ حديث العرض لا يتنافى مع ذلك ولا يبطل حجّية السنة، فالردّ بهذا الحديث مبنيٌّ على افتراض أنَّ حديثَ العرض يُقصَد منه إلغاءُ دور السنة النبوية في التبيين والتفصيل، وحصرُ وظيفتها في مجرّد تأكيد القرآن الكريم، والأمر ليس كذلك، فالعرض لا يعني سوى أنه مقياسٌ لتمحيص الحديث وفرز صحيحه من سقيمه؛ ولذا أشار محمد السندي(ت1138هـ)[5] إلى أن العرض المذموم هو "العرض لقصد ردِّ الحديث بمجرّد أنه ذُكِر فيه ما ليس في الكتاب؛ وإلا فالعرض لقصد الفهم والجمع والتثبّت لازم"[6]، فميّز بين نوعين من العرض، أحدهما مذموم وهو التسرّع في ردّ الحديث بمجرّد إتيانه بشيء ليس من الكتاب؛ والنوع الآخر وهو العرض لأجل الجمع والفهم الشمولي للنصوص، والتثبّت من صحة الحديث، وهو أمر لازم ومطلوب.

---

[1] ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله، مرجع سابق، 1191/2.

[2] ابن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري(المقدمة)، مرجع سابق، ص7، 489.

[3] جاء بلفظ قريب منه: مسند أحمد بن حنبل، مسند الشاميين، حديث المقدام بن معدي كرب الكندي، ح:16866؛ صحّحه الألباني.

[4] إسماعيل بن محمد العجلوني،كشف الخفاء ومزيل الإلباس، دط، مكتبة القدسي، القاهرة، 1351هـ، 423/2.

[5] محمد بن عبد الهادي السِّنْدِي: "فقيه حنفي، عالم بالحديث والتفسير والعربية، أصله من السند ومولده فيها، وتوطّن بالمدينة إلى أن توفي، له 'حاشية على سنن ابن ماجة' و 'حاشية على سنن أبي داود'...الخ"؛ الزركلي، الأعلام، مرجع سابق، 253/6.

[6] محمد بن عبد الهادي السندي، حاشية السندي على سنن ابن ماجه، دط، دار الجيل، بيروت، دت، 1/9-10.

قال مسفر الدميني(معاصر) عن المحدّثين: "ولعلهم فهموا من عرض الحديث على القرآن أنَّما أتت به الأحاديث ولم يجدوه في القرآن حُكِمَ عليه بالرد، لكنّ الحديثَ لا يُفهَم منه هذا؛ فهو يقرّر قبول ما وافق القرآن وردّ ما خالفه، فالحديث الذي يخالف القرآن -أي يناقضه ويباين معناه- لا يمكن قبوله ولا الحكم بصحّته، وهذا لا يعني تصحيح هذا الحديث الذي حكموا عليه بالوضع، إنما يعني أن معناه صحيح سواء صحّ إسناده أو لم يصحّ"[1]، فأوضح أن التباس المحدّثين في فهم معنى حديث العرض ألجأهم إلى ردّه.

وهذا ما أكّده محمد شلبي (ت1998م)[2] في قوله: "لو تغاضينا عن كل ما قيل فيه [أيْ في حديث العرض] من جهة السند، ورجعنا إلى السبب الذي قيل هذا الحديث لظهر لنا المراد من المخالفة التي يرويها الحديث وهي المخالفة الصريحة المناقضة لما في القرآن، أما التي بيّنته أو أتت بأحكام زائدة لم يَعرض لها؛ فليس فيها مناقضة له، بل هي إما مبيّنة أو متمّمة...، وتلك دعوة -إن صح الحديث- إلى التثبّت في قبول الأحاديث وعدم التساهل في الأخذ بكل ما يروى عنه"[3]، فأوضح أن حديث العرض لا إشكال فيه من جانب المتن؛ فهو يؤسّس مقياساً لنقد الحديث، الذي ينبغي التحرّي في تمحيصه وعدم التساهل فيه.

وأكّد مسفر الدميني هذه النتيجة فقال: "لقد بحثتُ هذا الموضوع من كل جوانبه فتبيّن لي أن نظرة الذين أنكروا هذا المقياس...اعتبروا أن معنى عرض السنة على القرآن أنْ يُردَّ كلُّ ما جاءت به مما لم يرِد في القرآن، ولما كانت أكثر الأحكام ثابتة بالسنة -وبالآحاد منها خاصة- فإن هذا يعني -عندهم- ردّ أكثر الأحكام الشرعية، وفي هذا ردّ على رسول الله ﷺ وتكذيب له، مع أن الله أوجب طاعة رسوله وحذّر من مخالفته؛ لذا نرى هؤلاء يستدلون بحديث «لا ألفينَّ أحدَكم متّكئا على أريكته...»[4]، مع أن الذين يقولون بالعرض لا يقولون: إن القرآن يكفينا ولا حاجة لنا إلى السنة، بل يقولون: إن القرآن والسنة المتواترة هما الأصل الشرعي الذي لا اختلاف عليه، وإنما الخلاف في بعض الأحكام الثابتة بطريق الآحاد"[5]، فأوضح أن دافع المحدّثين الذين أنكروا مقياس العرض هو اعتبارهم أن العرض يؤدّي إلى إلغاء الأحكام التي ثبتت بالسنة أو الأحاديث وحدها، في حين أن العرض في مفهومه الصحيح لا يعني ذلك، وإنما يعني تمحيص الأحاديث الآحاد وتنقيتها في ضوء القرآن الكريم.

وقد استُعملت كلمة 'الحديث المخالف' لدى الفقهاء والمحدّثين في الحديث المنافي والمعارض، دون المبيّن للكتاب أو المستقلّ بحكمٍ جديد منسجم مع أطُره وكلّياته، ومن ذلك قول الشافعي(ت204هـ): "لم تكن السنة

---

[1] مسفر عزم الله الدميني، مقاييس نقد متون السنة، ط1، المؤلِّف، الرياض، السعودية، 1404هـ/1984م، ص117-118.

[2] رئيس قسم الشريعة الإسلامية بجامعة الإسكندرية وجامعة بيروت الغربية، وعضو مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر سابقا.

[3] محمد مصطفى شلبي، أصول الفقه الإسلامي، ط1، الدار الجامعية، بيروت، 1974هـ، ص135.

[4] سنن أبي داود، كتاب السنة، باب في لزوم السنة، ح:4010؛ قال الألباني: وإسناده صحيح.

[5] الدميني، مقاييس نقد متون السنة، مرجع سابق، ص300-301.

لتخالف كتاب الله، ولا تكون السنة إلا تبعا لكتاب الله بمِثل تنزيله، أو مبيّنة معنى ما أراد الله، فهي بكل حالٍ متّبعة كتاب الله"[1]، فنفى أن يكون الحديث مخالفا للكتاب، وهو ما نفاه حديث العرض.

●قال الشوكاني(ت1250هـ): "وقد عارض حديثَ العرض قومٌ، فقالوا: عرضنا هذا الحديث الموضوع على كتاب الله فخالفه؛ لأنّا وجدنا في كتاب الله: ﴿**وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا**﴾[سورة الحشر:7]، وَوَجَدْنَا فِيهِ: ﴿**قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ**﴾[سورة آل عمران:31]، ووجدنا فيه: ﴿**مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ**﴾ [سورة النساء:80]"[2]؛ فرأى أن حديث العرض يتعارض مع الآيتين، وهذا مبني على افتراضه أن ما يُعرَض على القرآن هو كلام المصطفى ذاته؛ ويُعترض عليه بأن العرض غير وارد على ما آتاه الرسول ﷺ وسُمِعَ منه مباشرة دون واسطة، وإنما يُعرَض ما رُوي عنه ونُقل إلينا من أخبار الآحاد، وهو ما تنبّه إليه السرخسي(ت483هـ)إذ قال: "ولئن ثبت[حديث العرض] فالمراد أخبار الآحاد، لا المسموع منه بعينه، أو الثابت عنه بالنقل المتواتر، وفي اللفظ ما دلّ عليه وهو قوله عليه السلام: «إذا رُوِيَ لكم عنّي حديث»، ولم يقل: إذا سمعتم منّي"[3]، فالحديث الذي يُعرض هو المحكيّ عنه ﷺ، لا ما صدر عنه في نفس الأمر؛ إذ لم يسمعه إلا الذين شهدوه.

وبهذا يظهر أن حديث العرض ليس مخالفا للقرآن الكريم؛ بل قد رأينا في التأصيل القرآني لقاعدة العرض كثيرا من الآيات الدالة على وجوب الرجوع والاحتكام إلى كتاب الله، وجعله معيارا للحق والباطل والصحة والبطلان.

ولذا لم يسلّم عبد العزيز البخاري(ت730هـ) بأن حديث العرض فيه مخالفة للآية الكريمة: ﴿**وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ**﴾؛ حيث قال: "ولا نسلّم أنه[أي حديث العرض] مخالف للكتاب؛ لأن وجوب القبول بالكتاب إنما يثبت فيما تحقّق أنه من عند الرسول عليه السلام بالسماع منه أو بالتواتر، ووجوب العرض إنما يثبت فيما تردّد ثبوته من الرسول عليه السلام؛ إذ هو المراد من قوله «إذا رُوِي لكم عنّي حديث»، فلا يكون فيه مخالفة للكتاب بوجه"[4]، فنفى وجود أيّ تعارض بين حديث العرض والآية المذكورة.

كما نفى محمد زاهد الكوثري(ت1952م) التعارض بين حديث العرض وحديث الأريكة الآنف ذكره، حيث قال: "حديث «لا ألفين» الذي رواه العدني عن ابن عُيينة لا يعارضه؛ لأنّ لفظَ «لا يأتيه الأمر مما أمرت به أو نهيت عنه» لا ينطبق إلا على المتيقّن أنه قولُ الرسول بالسماع منه عليه السلام، أو بتواتره عنه"[5]، فميّز بين

---

[1] الشافعي، الرسالة، مرجع سابق، ص136.

[2] الشوكاني، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، مرجع سابق، 97/1.

[3] السرخسي، أصول السرخسي، مرجع سابق، 76/2.

[4] عبد العزيز البخاري، كشف الأسرار عن أصول البزدوي، دط، دار الكتاب الإسلامي، دب، دت، 10/3.

[5] نقل عنه ذلك: أبو الوفا الأفغاني، هامش تحقيقه لكتاب الرد على سير الأوزاعي لأبي يوسف الأنصاري، مرجع سابق، ص27.

الحديث المروي عن النبي ﷺ الذي يجب عرضه لتمحيصه وبين قول النبي ﷺ ذاته بالنسبة لمن شهد صدورَه أو بلغَه بالتواتر القطعي، فهذا لا حاجةَ لعرضه.

واستشكل مصطفى السباعي(ت1964م) ردَّ كثير من المحدّثين لحديث العرض من جهة متنه فقال: "ولئن كان رَدُّهُ من جهة المتن؛ فهذا الحديث قد رُوِيَ بألفاظ مختلفة، ففي أكثر الروايات «فَمَا وَافَقَ فَاقْبَلُوهُ وَمَا خَالَفَ أَوْ لَمْ يُوَافِقْ فَرُدُّوهُ»، وهذا النصّ ليس فيه ما يقتضي الحكم بالضعف، فضلاً عن أَنْ يقول فيه عبد الرحمن بن مهدي: 'إِنَّهُ مِنْ وَضْعِ الخَوَارِجِ وَالزَّنَادِقَةِ'؛ ذلك أن من المتّفق عليه بين العلماء –وقد ذكرنا ذلك من قبل– أن من علائم وضع الحديث أن يكون مخالفاً للكتاب وَالسُنَّةُ القطعية، فإذا جاءنا حديث بحكمٍ «يخالف أو لا يوافق» ما في كتاب الله من أحكام ولا مجال للتأويل، حكمنا بوضعه باتّفاق؛ وهل قال الحديث الذي نحن بصدده أكثر من هذا؟!"[1]، فرأى أن حديث العرض ليس في متنه ما يستدعي الحكم عليه بالضعف بله بالوضع، وكل ما جاء فيه هو تثبيت الحديث الموافق للقرآن وإبطال الحديث المخالف للقرآن، وهذه القاعدة مقبولة معتبرة لدى العلماء–كما سنرى–، ولم يرد في الحديث أكثر من هذا، فلا مسوّغ –عنده– لتضعيفه من جهة المتن.

ومهما يكن من أمر؛ فسواء صحَّ حديث العرض أو لم يصحّ، فمعناه صحيح؛ كما قال إبراهيم الشاطبي(ت790هـ): "يجوز أن تأتي السنة بما ليس فيه مخالفة ولا موافقة، بل بما يكون مسكوتًا عنه في القرآن؛ إلا إذا قام البرهان على خلاف هذا الجائز، وهو الذي ترجم له في هذه المسألة؛ فحينئذ لا بدَّ في كل حديث من الموافقة لكتاب الله كما صرّح به الحديث المذكور؛ فمعناه صحيحٌ صحّ سندُه أو لا"[2]، ثم قال: "وَالحَاصِلُ مِنَ الجَمِيعِ صِحَّةُ اعْتِبَارِ الحَدِيثِ بِمُوَافَقَةِ القُرْآنِ وَعَدَمِ مُخَالَفَتِهِ، وَهُوَ المَطْلُوبُ عَلَى فَرْضِ صِحَّةِ هَذِهِ المَنْقُولاَتِ، وَأَمَّا إِنْ لَمْ تَصِحَّ، فَلاَ عَلَيْنَا؛ إِذْ المَعْنَى المَقْصُودُ صَحِيحٌ"[3]، فليس الموقف من الحديث يقتضي بالضرورة الموقفَ ذاتَه مما حواه، فقد يكون الحديث ضعيفا ونجد مضمونَه موافقاً لما وردت به الشريعة.

ومن الدوافع المهمّة لردِّ حديث العرض لدى محدّثي أهل السنة: التوجّس والتورّع الشديد من ردِّ شيء من كلام المصطفى ﷺ، وهذا صائبٌ بل مطلوب، لكن إلى جانب ذلك يجب أن يكون التورّع والتحرّي أشدّ أن يُنسب إلى النبي ﷺ ما لم يقله؛ لخطورة الوعيد الوارد في هذا.

ومن دوافعهم أيضا: تضجّرُهم من التسرّع في ردّ الحديث لمجرّد توهّم المعارضة بين الحديث والآية؛ ولهذا نحن نسعى في بحثنا إلى الكشف عن الضوابط العلمية السليمة لمنهج العرض؛ درءاً للتوظيفات الخاطئة في تطبيقه.

---

[1] مصطفى السباعي، السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، مرجع سابق، ص249.

[2] إبراهيم بن موسى الشاطبي، الموافقات في أصول الشريعة، تح: محمد الإسكنداراني وعدنان درويش، دط، دار الكتاب العربي، بيروت، 2012م، ص682.

[3] الشاطبي، الموافقات، مرجع سابق، ص683.

**الصنف الثاني: تطبيقات الصحابة ﷺ.**

تعود الجذور الأولى لتطبيق مبدأ عرض الحديث على القرآن الكريم إلى عهد النبي ﷺ، حيث كان يبيّن علاقة سنّتِه بالكتاب، توطيدًا للصلة القائمة بينهما، وتوكيدا على أن السنة بيانٌ للقرآن الكريم.

ومن ذلك أنه حين ذكر الرسول ﷺ ما أعدّه الله تعالى لأوليائه في الجنة، فقال: « أعددت لعبادي الصالحين ما لا عينٌ رأت، ولا أذنٌ سمعت، ولا خطرَ على قلب بشر، فاقرءوا إن شئتم: ﴿**فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ**﴾ [سورة السجدة:17]»[1]، ونحو هذا من الأحاديث.

وعلّق الزركشي(ت794هـ) على هذا الحديث وأمثاله بأن النبيَّ ﷺ "أعلَمَهم مواضعَ حديثِه من القرآن، ونبّههم على مصداقِ خطابِه من الكتاب؛ ليستخرج علماءُ أمّته معانيَ حديثه طلبا لليقين، ولتستبين لهم السبيل، حرصاً منه عليه السلام على أن يزيل عنهم الارتياب وأن يرتقوا في الأسباب"[2]، أيْ علّمهم كيف يعقدون الصلة بين حديثِه ﷺ وكلامِ الله تعالى، بالتأمّل والمقارنة والربط بينهما، وهذا مما يزيد اليقين ويدفع الشكّ والارتياب.

ومن أمثلة مقابلة الحديث بالقرآن الكريم في عهده ﷺ ما أخرجه البخاري: "أن عائشة زوجَ النبي ﷺ: كانت لا تسمع شيئا لا تعرفه؛ إلا راجعت فيه حتى تعرفه، وأن النبي ﷺ قال: «من حُوسب عُذِّب» قالت عائشة: فقلت: «أوليس يقول الله تعالى: ﴿**فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا**﴾ [سورة الانشقاق:8]، قالت: فقال «إنما ذلك العرض، ولكن من نُوقش الحساب يهلك»"[3]، قال ابن حجر(ت852هـ) في شرح هذا الحديث مبيّنا الفوائدَ المستخلصةَ منه: "وفي الحديث: ما كان عند عائشة من الحرص على تفهُّم معاني الحديث، وأن النبي ﷺ لم يكن يتضجّر من المراجعة في العلم، وفيه جواز المناظرة ومقابلة السنة بالكتاب، وتفاوت الناس في الحساب، وفيه أن السؤال عن مثل هذا لم يدخل فيما نُهي الصحابة عنه"[4]، فمقابلة السنة بالكتاب هي ما نعنيه بعملية عرض الحديث على القرآن الكريم؛ إذ تعني المقارنة وملاحظة التوافق أو الاختلاف بينهما، والاستشكال في حال العثور على تعارض بين نصّين، والبحث عن إزالته إما بالجمع كما في هذا الحديث، أو بالترجيح حين يتعذّر التوفيق السليم، ولم يكن هذا الاستشكال محلّ نهي أو حظْر.

وعائشة بالرغم من امتثالها لكتاب الله تعالى ولأوامر رسول الله ﷺ، فإنها "لم تسمح لنفسها بأن تقبل ما بدا لها أوّل الأمر مخالفا لكتاب الله، وحرصا منها على تفهّم معنى الحديث النبوي راجعتْ زوجها رسول الله ﷺ الذي لم يضجر من المراجعة في العلم، ولم يزجرها عن مقابلة حديثه بالقرآن الكريم وعرضه عليه، بل رفع النبي ﷺ

---

[1] صحيح البخاري، كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة، ح: 3088.

[2] الزركشي، البرهان، مرجع سابق، 130/2.

[3] صحيح البخاري، كتاب العلم، باب من سمع شيئا فلم يفهمه فراجع فيه حتى يعرفه، ح: 102. وأخرجه بألفاظ مشابهة: ابن حبان وأبو داود والترمذي وابن حنبل والبيهقي وغيرهم.

[4] أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، مرجع سابق، 197/1.

هذا التعارض بأنّ لكلّ من الآية والحديث موضعا غير موضع الآخر"[1]، ومن هذا يُؤخذ أن الجمع والتوفيق عند التعارض الظاهري مقدّم على الترجيح، والإعمال أولى من الإهمال، وبخاصة عند قطعية ثبوت الدليلَيْن لدى السامع، أما في حال ظنّيتهما أو ظنّية أحدِهما فأمرٌ آخر، سنتطرّق إليه لاحقا.

واستمرّت فكرةُ العرض في عهد الصحابة، وتبلْورَت أكثر مع ظهور الخطأ والوهم في نقل الحديث بسبب نقله بالمعنى؛ فاتُّخِذَ العرضُ على القرآن مقياسا للتثبّت من صحّته، خاصة من جانب متنِه؛ حيث كان الصحابة يركّزون على نقد المتن أكثر؛ لوثوقهم من جانب السند، وقد برز منهم في ذلك على وجه التّحديد عائشة وعمر وابن عباس ﷺ، فكانت لهم تطبيقاتٌ عملية في ذلك أوردتها كتبُ الحديث؛ منها ما يأتي:

1)أخرج البخاري عن مسروق قال: "قلت لعائشة ﷺ: يا أمّتاه هل رأى محمد ربه؟ فقالت: «لقد قَفَّ شَعري مما قلت، أين أنت من ثلاث؟ من حدّثكهن فقد كذب: من حدّثك أنّ محمداً ﷺ رأى ربه فقد كذب؛ ثم قرأت الآية ﴿**لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ**﴾ [سورة الأنعام:103]، ﴿**وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ**﴾[سورة الشورى:51]، ومن حدّثك أنه يعلم ما في غدٍ فقد كذب، ثم قرأت: ﴿**وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَاذَا تَكْسِبُ غَدًا**﴾[سورة لقمان: 34]، ومن حدّثك أنه كتم فقد كذب، ثم قرأت: ﴿**يَاأَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ**﴾[سورة المائدة:67]الآية، ولكنه رأى جبريل عليه السلام في صورته مرتين»[2]، فعائشة عرضَت ما ظنَّه بعضُ الناس ورَوَوْهُ من رؤية محمد لربّه، أو أنه يعلم الغيب، أو أنه كتم بعض الوحي، فعرضت كلَّ ذلك على القرآن الكريم، وحكمت عليه بالكذب وردّته.

2)أخرج مسلم في صحيحه أنه "ذُكر عند عائشة قولُ ابن عمر: الميت يعذّب ببكاء أهله عليه، فقالت: رحم الله أبا عبد الرحمن، سمع شيئا فلم يحفظه، إنما مرّت على رسول الله ﷺ جنازة يهودي، وهم يبْكون عليه، فقال: «أنتم تبكون، وإنه ليعذَّب»[3]، وفي رواية قالت عائشة: «يغفر الله لأبي عبد الرحمن، أما أنه لم يكذب، ولكنه نسي أو أخطأ»[4]، وفي رواية أخرى قالت عائشة: «أما والله ما تحدّثون هذا الحديث عن كاذبين ولا مكذّبين، ولكن السمع يخطئ»[5]، وزادت في رواية أخرى: «حسْبُكم القرآن ﴿**وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى**﴾ [سورة

---

[1] الهادي روشو التونسي، مختلف الحديث وجهود المحدّثين فيه- دراسة نقدية، ط1، دار ابن حزم، بيروت، 2009م، ص 182.

[2] صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، سورة 'والنجم'، ح: 4577؛ وبلفظ قريب منه: الجامع الصحيح مسند الربيع بن حبيب، باب10 في ذكر الشرك والكفر، ح61؛ مرجع سابق، ص43، وكذا في باب 5 السنة في التعظيم لله ﷻ، ح:824، ص309-310.

[3] صحيح مسلم، كتاب الجنائز، باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه، ح: 1597.

[4] صحيح مسلم، كتاب الجنائز، باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه، ح: 1599، وبلفظ قريب في: الجامع الصحيح مسند الربيع بن حبيب، كِتَاب الجنائز، بَاب20 فِي الْقُبُورِ، ح483، مرجع سابق، ص195.

[5] السنن الصغرى للنسائي، كتاب الجنائز، النياحة على الميت، ح: 1844؛ صححه الألباني.

الأنعام:164]»[1] شرحه ابن حجر بقوله: " أَيْ كَافِيكُمْ الْقُرْآنُ أَيْ فِي تَأْيِيدِ مَا ذَهَبْتُ إِلَيْهِ مِنْ رَدِّ الْخَبَرِ"[2]، فيظهر من منهج عائشة ﵂ أنها تردّ كلّ ما تجده متعارضا مع كلام الله تعالى، مصوِّبةً لفظَ الحديث بما ينسجم معه، دون أن تتّهم الصحابي الراوي بالكذب، وإنما تُرجع ذلك إلى الخطأ أو النسيان.

واستشكل ابنُ عباس أيضا الحديثَ ذاتَه بعرضه على آية أخرى وهي قوله تعالى: ﴿**وَأَنَّهُ هُوَ أَضْحَكَ وَأَبْكَى**﴾ [سورة النجم:43]، كما أورده ابن حجر: "قال ابن عباس عند ذلك -أي عند انتهاء حديثه عن عائشة- 'والله هو أضحك وأبكى'؛ أيْ أن العَبرة لا يملكها ابنُ آدم ولا تسبُّبَ له فيها؛ فكيف يعاقَب عليها فضلا عن الميت"[3]، فاعتبر أنّ تعذيب الإنسان ببكاء أهله عليه تعذيباً له بما لا يملك؛ لأن البكاء عند فقدانِ المحبوب أمر فطريّ، فطره الله في الإنسان؛ فكيف يكون محرّما؟؛ فضلا أن يحاسَب عليه الميت!.

3)أخرج أحمد في مسنده أن "أن رجليْن دخلا على عائشة فقالا: إن أبا هريرة يحدّث أن نبي الله ﷺ، كان يقول: «إنما الطِيَرة في المرأة والدابة والدار» قال: فطارت شقّة منها في السماء، وشقّة في الأرض[4]، فقالت: «والذي أنزل القرآن على أبي القاسم ما هكذا كان يقول، ولكنّ نبي الله ﷺ كان يقول: «كان أهلُ الجاهلية يقولون: الطِّيَرة في المرأة والدار والدابة» ثم قرأت عائشة: ﴿**مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا**﴾[سورة الحديد:22]"[5]، فردّت عائشة ظاهر الرواية، وأوّلت صيغتها بما يوافق القرآن.

ونأخذ من الرواية أن عائشة أمّ المؤمنين لا تتساهل مع أيّة رواية تبدو لها غيرَ منسجمة مع آيات كتاب الله تعالى؛ فتردّها بشدّة؛ مصوِّبةً لها بما يتوافق مع مضامين القرآنِ وقواعدِه.

4)أخرج البخاري عن ابن عمر قال: "وقف النبي ﷺ على قليب بدر فقال: «هل وجدتم ما وعد ربّكم حقا؟» ثم قال: «إنهم الآنَ يسمعون ما أقول» فذُكِر لعائشة، فقالت: «إنَّما قال النبي ﷺ: إنَّهم الآن ليعلمون أنَّ الذي كنتُ أقول لهم هو الحق»، ثم قرأت ﴿**إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَى**﴾[سورة النمل:80]"[6]، فلم تقبل عائشة رواية ابن عمر؛ لما رأته من مخالفتها للآية.

فهذه أبرز الأمثلة التي وظّفت فيها أم المؤمنين عائشة مقياسَ العرض على القرآن، ونرى أن موقفها واضح في عدم قبول ما تستشعره مخالفا للقرآن الكريم من روايات أقرانها من الصحابة، قال ابن حجر في ذلك: "وفيه

---

[1] صحيح البخاري، كتاب الجنائز، باب قول النبي ﷺ: 'يعذب الميت'، ح: 1239.

[2] ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، مرجع سابق، 159/3.

[3] ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، مرجع سابق، 159/3.

[4] كناية عن شدة الغضب.

[5] مسند أحمد بن حنبل، مسند الأنصار، الملحق المستدرك من مسند الأنصار، حديث السيدة عائشة ﵂، ح:25551؛ صححه الألباني.

[6] صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب قتل أبي جهل، ح: 3780.

إشعار بأنها لم تردّ الحديثَ بحديثٍ آخر، بل بما استشعرته من معارضة القرآن"[1]، فهي تسعى دوما إلى توجيه لفظ الحديث إلى صيغ منسجمة مع النصّ القرآني؛ رافضةً الصيغة الواردة بما يخالف القرآن، ويبدو أنها تستحضر في ذلك ما يعتري لفظ الحديث عند تداوله وتناقله مشافهةً بالمعنى من تبدُّل وتحوّل على لفظه ومعناه، فتوجّهه التوجيه السليم الموافق للكتاب.

ومما تجدُر الإشارة إليه أنَّ ردّ عائشة ﵂ لبعض رواياتِ الصحابة لا يعني أبداً ردًّا لقول المصطفى ﷺ، وإنما هو ردٌّ لقول منسوبٍ إلى النبي ﷺ اعتقاداً منها بخطأ الراوي أو نسيانه أو وهمه في لفظ الحديث؛ وذلك لِما وَجدت من تعارضٍ بينه وبين فهمها للنص القرآني؛ فـ"المسلك الذي سلكتْه أمُّ المؤمنين عائشة شاهدٌ معتبرٌ لمحاكمة الحديث صحيحِه وسقيمِه إلى نصوص الكتاب الحكيم، الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه"[2]، فحقَّ لها أن تكون أبرز أنموذجٍ من السلف الصالح في تطبيق مقياس العرض.

5) أخرج مسلم حديثَ فاطمة بنت قيس: "أن رسول الله ﷺ لم يجعل لها سُكنى ولا نفقة، ثم أخذ الأسودُ كفًّا من حصى فحصبه به، فقال: ويلك! تحدّث بمثل هذا؟ قال عمر: لا نترك كتاب الله وسنة نبيّنا ﷺ لقول امرأةٍ لا ندري لعلها حفظت أو نسيت، لها السُّكنى والنفقة، قال الله ﷻ: ﴿**لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ**﴾ [سورة الطلاق:1]"[3]، فعمر بن الخطاب ردّ رواية فاطمة؛ لما استقرَّ لديه من مخالفتها لمفهوم الآية[4]، وهذا يدلّ على أنه يعتدّ بقاعدة العرض ويعمل بها.

6)عن ابن عباس أنه قال: "إذا حدّثتكم عن رسول الله ﷺ حديثا فلم تجدوا تصديقه في كتاب الله، ولم تجدوه في أخلاق الناس حسنا، فأنا به كاذب"[5]، فهو يضع ميزاناً لنقد حديثه وهو مقياس موافقة القرآن الكريم ومبادئ الأخلاق؛ وقد تابعه في ذلك تلميذه سعيد بن جبير(ت95هـ)، حيث قال: "كنتُ لا أسمع بحديث عن رسول الله ﷺ على وجهه، إلا وجدتُ مصداقه أو قال: تصديقه في القرآن، فبلغني أن رسول الله ﷺ قال: «لا يسمع بي أحد من هذه الأمة، ولا يهودي ولا نصراني، ثم لا يؤمن بما أُرسلتُ به إلا دخل النار»، فجعلت أقول: أين مصداقها؟ حتى أتيت على هذا: ﴿**أَفَمَنْ كَانَ عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّهِ** [إلى قوله] **وَمَنْ يَكْفُرْ بِهِ مِنَ الْأَحْزَابِ فَالنَّارُ**

---

[1] ابن حجر، فتح الباري، مرجع سابق، 154/3.

[2] محمد الغزالي، السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث، مرجع سابق، ص23.

[3] صحيح مسلم، كتاب الطلاق، باب المطلقة ثلاثا لا نفقة لها، ح: 2797، قال ابن حجر: "الدارقطني قال: قوله في حديث عمر: 'وسنة نبينا' غير محفوظ، والمحفوظ 'لا ندع كتاب ربنا'، وكأنّ الحامل له على ذلك أنّ أكثر الروايات ليست فيها هذه الزيادة"؛ فتح الباري، 481/9.

[4] نوال بنت حسن الغنام، استدراكات الصحابة في الرواية دراسة حديثية، ط1، مكتبة الرشد، الرياض، 2010م، 578/2.

[5] أخرجه: ابن حجر العسقلاني، المطالب العالية، كتاب العلم، باب تصديق القرآن للسنة، ح:3136؛ وقريب من لفظه: عبد الرزاق الصنعاني، الأمالي في آثار الصحابة، الصحابة والحديث عن الرسول ﷺ، ح:188.

**مَوْعِدُهُ فَلَا تَكُ فِي مِرْيَةٍ مِنْهُ إِنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يُؤْمِنُونَ**﴾[سورة هود:17]، قال: فالأحزاب: الملل كلها"[1]، فكان يبحث في أيّ حديثٍ بلغه عن النبي ﷺ عن مصداقه من القرآن الكريم.

فهذه النماذج تدل على أن الصحابة –ولا سيما فقهاؤهم– عرضوا ما نُقل إليهم عن رسول الله ﷺ على القرآن الكريم؛ ولا شكّ أنهم "قد استقَوا هذا المنهج وتشرَّبوه من مَعين رسول الله ﷺ ومدرسته المباركة الشريفة"[2]؛ إذ القرآن كلام الله الذي لا يأتيه من بين يديه ولا من خلفه، وهو الذي حفظوه في الصدور والسطور، ونقلوه إلينا نقلا متواترا متّفقا عليه، فهو الأصل الذي كانوا يحتكمون إليه، وبخاصةٍ عند الاستشكال والاختلاف.

وبتأمُّل هذه الأمثلة ونحوها نجد أنّ عرض الحديث على القرآن الكريم عند الصحابة يُتناوَل من عدّة أوجه من بينها: استحضار نصّ القرآن عند استشكال دلالةٍ في الحديث، والاستشهادُ بالقرآن في ترجيح رواية على أخرى، أو لفظٍ لها على آخر، وكذا ردُّ الحديث لأجل مخالفته دلالةَ الآية[3]، فهذه أبرز مواقف الصحابة في درءهم للتعارض بين دلالتيْ الآية والحديث.

وممن ذكر استعمال الصحابة لمقياس العرض على القرآن: محمد مصطفى الأعظميّ[4] حيث أورد في كتابه: 'منهج النقد عند المحدّثين' تحت عنوان: 'معارضة الرواية بالنصوص القرآنية' معارضةَ عمر ابن الخطاب ﷺ لرواية فاطمة بنت قيس بآية سورة الطلاق، ثم قال: "وشاع هذا المنهج فيما بعد ذلك، ولقد أكثرت أمّ المؤمنين عائشة ﷺ من استعماله، وحكمت في ضوئه على الراوي بالخطأ والكذب، ولقد جمع الإمام بدر الدين الزركشيّ استدراكاتها واعتراضاتها على الصحابة في كتاب مستقل سمّاه 'الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة'"[5]، فذكر هذا المنهج ضمن معاييرِ الصحابة ومنهجِهم في النقد والتمحيص.

وذهب إلى هذا المعنى أيضا الهادي روشو[6] حيث ذكر أن "عرض الحديث على القرآن الكريم أو على السنة الثابتة ليس بدعة في الدين ولا هو بجريمة ارتكبها الزنادقة –كما ادّعى بعضُ الكتاب المتحمّسين–؛ لكنه عمل

---

[1] جامع البيان في تفسير القرآن للطبري، القول في تفسير سورة هود، القول في تأويل قوله تعالى: (ومن يكفر به من الأحزاب)، ح:16556.

[2] فايز عبد الفتاح أبو عمير، 'قواعد نقد الخبر في الكتاب والسنة'، مجلة إسلامية المعرفة، ع39، مرجع سابق، ص147– 148.

[3] معتز الخطيب، رد الحديث من جهة المتن– دراسة في مناهج المحدِّثين والأصوليين–، مرجع سابق، ص200.

[4] عالم مسلم هندي معاصر، درّس بجامعة الأزهر، ألّف كتاب 'دراسات في الحديث النبوي وعلومه'، نال الدكتوراه في جامعة كمبريدج، ثم درّس الحديث وعلومه ببعض الجامعات السعودية، له إسهامات كبيرة في خدمة السُنَّة النبوية؛ اكتشافاً لبعض المخطوطات فيها وتحقيقاً لها، وبياناً لمنهج المحدِّثين في نقدهم، وردّاً على المستشرقين، وقد منحته السعودية جنسيتها، تقديراً لإنجازاته المتميِّزة، إلى جانب نيله جائزة الملك فيصل العالمية، توفي سنة 2017م. سيد عبد الماجد الغوري، 'الشيخ محمد مصطفى الأعظمي ومساهماته العلمية في مجال الحديث النبوي– دراسة استقرائية'، مجلة الحديث، معهد دراسات الحديث النبوي، ماليزيا، ع8، 2014م، ص185 فما بعد.

[5] محمد مصطفى الأعظمي، منهج النقد عند المحدّثين، مرجع سابق، ص77.

[6] دكتور تونسي معاصر، متخصّص في القرآن والحديث، وصاحب تجربة أكاديمية وعلمية، مدير سابق للمعهد الأعلى للشريعة التّابع لوزارة الشؤون الدّينيّة بتونس.

علمي يعتمد على المقارنة والترجيح، أرسى قواعده صحابة رسول الله ﷺ، ولا حرج في تبنِّيه وتقعيد القواعد انطلاقا منه"[1]، فاعتبر أن الصحابة رضي الله عنهم هم الذين وضعوا الأسس لمنهج عرض الحديث على القرآن، ورأى من المناسب تبنّي هذا المنهج ووضع القواعد النقدية على أساسه.

وهو ما أكّده مسفر الدميني حيث قال: "قد تبيّن بعد الاستقراء[2] أن القرآن الكريم كان عندهم المقياس الأول، فلم يقبلوا ما خالفه من أحاديث، بل حكموا على رواتها بالوهم والخطأ، وتركوا الأخذ بها والعمل بمقتضاها؛ لمعارضتها لذلك النصّ القرآني، ويتبيّن هذا باستعراض المسائل التي رأوا فيها معارضة الحديث لنصّ الكتاب كافيةً في ردّه على صاحبه"[3]، فبيّن أنّ العرض على القرآن هو المقياس الأول من مقاييس الصحابة في قبول الرواية، وهذا ينسجم مع ما امتازوا به من التثبُّت من الحديث وتحرّيهم الشديد في قبوله ونقله.

وتساءل الدميني بقوله: هل بإمكاننا أن نقتفي أثر الصحابة فيما ناقشوه من أحاديث، وما أصّلوه من أصول وقواعد، ونتّخذها اليوم مقاييس لنقد متن الحديث، علما أن قوة الإسناد لدى الصحابة أقوى بكثير من الأحاديث التي بين أيدينا؛ فأوْلى بنا أن نستعمل مقياس العرض لفرزها وتمحيصها؛ علّها تُنقّي تلك الآلاف من الأحاديث المسندة إلى رسول الله ﷺ مما علِق بها على مرّ الزمن من سهو أو وضع أو تحريف وتشويه؟[4]، فهو يدعو إلى استكمال مسيرة نقد الحديث بمقياس العرض على القرآن على منوال الصحابة.

وأكّد دعوته إلى ضرورة تمحيص الأحاديث ومواصلة فحصها بالرغم من كونها في الصحاح؛ بناءً على أن الصحابة قد ناقشوا تلك الأحاديث المروية ونقدوها؛ مع علمهم بأن رواتها لا يكذبون على رسول الله ﷺ –وهذا يساوي صحّة إسناد الحديث–، ومناقشتُهم تلك موجّهة إلى المتن المروي أكثر من توجّهها إلى الراوي نفسه، مع العلم بأن صحة الأحاديث التي بين أيدينا لا تبلغ درجة صحة ما وصلهم من أحاديث؛ ذلك أن الإسناد عندهم عالٍ جدًّا؛ فهو مكوّن من واحد أو اثنين على الأكثر، وهم من الصحابة العدول الصادقين مع معرفتهم بهم، بينما الإسناد لدينا مكوّن من سلسلة طويلة لا تقلّ عن أربع في الغالب، وقد تفوق العشرة من الرجال[5]، فبيّن أن الصحابة لم يتحرّجوا من نقد أحاديث بعضهم البعض مع علوّ الإسناد لديهم؛ ولذا فرفعُ الحرج والحظر عن مراجعة الصحاح التي بين أيدينا وفحصها بالعرض يُعدّ من باب أولى.

---

[1] الهادي روشو، مختلف الحديث وجهود المحدّثين فيه، مرجع سابق، ص202.

[2] وضّح مسفر الدميني هذا الاستقراء بقوله: "وقد حاولتُ أن أحصي وأحقّق المسائل التي كان للصحابة فيها سابق نقاش ومحاورة، ثم جَهَدتُ أن أستخلص من بين ثناياها المقاييس التي اعتبروها والتي عوّلوا عليها لمعرفة الحكم الصحيح من غيره من الأحكام"، مقاييس نقد متون السنة، مرجع سابق، ص57.

[3] م ن، ص61.

[4] م ن، ص56.

[5] الدميني، مقاييس نقد متون السنة، مرجع سابق، ص55– 56.

والملاحظ أن مقياس العرض لدى الصحابة كان قاعدةً مسلّماً بها في أذهانهم؛ لا تحتاج إلى طول تفكير في تأصيلها وتقعيدها، وكان يمارَس على سليقتهم ضمن اجتهادات فردية، ولم يكن منهجا مبلورا أو مميّز المعالم؛ وهذا شأن أيّ علمٍ في ذلك العهد، يُستحضَر ويُطبَّق تلقائيا؛ لصفاء أذهانهم وجودة قرائحهم.

وأما كون ما نُقل من تطبيقاتهم لتلك القاعدة قليلة العدد؛ فيعود الأمر إلى عدم انتشار ظاهرة الوضع آنذاك بالحجم الذي ظهر لاحقا، فكانت الحاجةُ لهذا المقياس محدودةً، يُلجأ إليه عند الضرورة كالشكّ في ثبوت حديث منقول إليهم؛ أو لوقوع سهو أو خطإ في روايته؛ لكنّ وقوعَ الفتنة بعد ذلك وانتشار ظاهرة الوضع والكذب على رسول الله ﷺ جعل الحاجةَ إلى مقياس العرض أشدّ وأمسّ، وأصبح من الضروري جعلُها قاعدةً مطّردة ومبدأً ملتزماً به.

وبالرغم من ورود هذه المرويات المبيّنة لتطبيقات الصحابة للعرض في كتب الصحاح؛ يذكر معتز الخطيب أنه "بمراجعة مواقف المحدِّثين في كتب الشروح من استدراكات عائشة، تبيّن أنهم لم يوافقوا السيدة عائشة في آرائها، وغالبًا ما كانوا يلجأون إلى الجمع والتوفيق بين الروايات"[1]، وهذا عملاً بقاعدة الجمع أولى من الترجيح، والإعمال أولى من الإهمال، لكنَّ صوابَ ذلك متوقّف على عدم الوقوع في التكلّف والتعسّف والتأويل البعيد، كما سنرى في فصل الضوابط.

## ثانيا: روايات مدرسة الشيعة الإمامية.

وردت رواية العرض على الكتاب في مصادر الشيعة الإمامية من نحو عشرين طريقا[2]، وأوّلُ هذه الروايات ما أوردَه الكليني(ت328هـ) في مقدمة صحيحه الكافي في قوله: "اعلم يا أخي أرشدك الله أنه لا يسع أحداً تمييز شيء مما اختَلفت الروايةُ فيه عن العلماء عليهم السلام برأيه، إلا على ما أطلقه العالم بقوله عليه السلام: «اعرضوها على كتاب الله؛ فما وافق كتاب الله عزّ وجلّ فخذوه، وما خالف كتاب الله فردّوه»"[3]، فبيّن أنّ أجدى طريقة للتمييز في الرواية المختلف فيها ومعرفة صحّتها هي عرضها على كتاب الله.

ويمكن تقسيمُ تلك الروايات إلى صنفيْن: صنفٌ مروي عن النبي ﷺ، وصنفٌ مروي عن أئمة آل البيت؛ وهي ليست كلّها صحيحةً عند الإمامية، فبعضُها صحّحه المجلسي[4]، وبعضها ضعّفه، كما هو موضّح في التخريج، هذا بالنسبة لكتاب الكافي؛ أما بالنسبة لكتب الحديث الشيعية الأخرى فلم أقف على كتابٍ يورد

---

[1] معتز الخطيب، 'عرض الحديث على القرآن: النشأة والمسار والتحولات'، مجلة التجديد، ماليزيا، 2008م، مج12، ع24، ص47؛ وينظر: ابن حجر، فتح الباري، مرجع سابق، 3/154-157.

[2] ينظر: علي حسن مطر الهاشمي، بحوث في نقد روايات الحديث، ط1، منشورات ناظرين، قم-إيران، 1429هـ، ص 125.

[3] الكليني، مقدمة الكافي، مرجع سابق، 8/1.

[4] يُنظر في الحكم على أحاديث كتاب الكافي: محمد باقر المجلسي، مرآة العقول شرح أخبار الرسول، مرجع سابق، 227/1 فما بعد.

الحكم عليها بالصحة أو الضعف، فأوردتُها دون بيانٍ لدرجتها، لا لغرض الاستدلال، وإنما إبرازاً للمسألة في الروايات الشيعية.

## الصنف الأول: مرويات عن النبي ﷺ

1.عن أبي عبد الله قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنّ على كلّ حقٍّ حقيقةً وعلى كلّ صوابٍ نوراً، فما وافق كتاب الله فخذوه، وما خالف كتاب الله فدعوه»[1]، فالحديث يشير إلى أن لكلّ حقٍّ أو صوابٍ علامة يُعرف بها، وتتجلّى في مقياس العرض على القرآن، فما وافقه فمأخوذ، وما خالفه فمتروك.

2.عن أبي عبد الله قال: خَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ بِمِنًى -أو بمكة- فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ مَا جَاءَكُمْ عَنِّي يُوَافِقُ كِتَابَ اللَّهِ فَأَنَا قُلْتُهُ، وَمَا جَاءَكُمْ يُخَالِفُ كِتَابَ اللَّهِ فَلَمْ أَقُلْهُ»[2]، فهذا الحديث يضع مقياسا لتمييز ما هو من كلام النبي عن غيره، بحسب موافقته أو مخالفته للقرآن.

3.عن النبي ﷺ وعن الأئمة أنهم قالوا: «إِذَا جَاءَكُمْ مِنَّا حَدِيثٌ فَاعْرِضُوهُ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ، فَمَا وَافَقَ كِتَابَ اللَّهِ فَخُذُوهُ، وَمَا خَالَفَهُ فَاطْرَحُوهُ أَوْ رُدُّوهُ عَلَيْنَا»[3]، فهذا الحديث مروي عن النبي وأئمة آل البيت يقرّرون فيه أن ما وافق كتاب الله مقبول، وما خالفه فمطروحٌ ومردود.

4.عن الحسن بن علي قال: "قيل لرسول الله ﷺ: إن أمّتك ستفتتن، فسَأل ما المخرج من ذلك؟ فقال: «كتاب الله العزيز الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، تنزيلٌ من حكيم حميد، من ابتغى العلم في غيره أضلَّه الله»"[4]، وهذا الحديث غيرُ صريح في العرض، ولكنّه يشير إلى معناه وهو الاحتكام إلى القرآن الكريم عند الاختلاف، ومن ذلك اختلاف الروايات.

## الصنف الثاني: مرويات عن آل البيت

5.عن أبي عبد الله قال: «إذا ورد عليكم حديث فوجدتم له شاهداً من كتاب الله أو من قول رسول الله ﷺ، وإلاّ فالذي جاءكم به أولى به»[5]، فهذا الحديث يبيّن ضرورة التماس شاهدٍ من الكتاب أو من قول النبي ﷺ يؤخَذ به، وإذا عُدم الشاهد يردّ.

6.عن أيّوب بن الحرّ قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «كلّ شيء مردودٌ إلى الكتاب والسنّة، وكلّ حديث لا يوافق كتاب الله فهو زخرف»[1]، ينص الحديث أن كل مسألة ينبغي أن تُعرض على الكتاب والسنة، وكل

---

[1] الكليني، أصول الكافي، كتاب فضل العلم، باب الأخذ بالسنة وشواهد الكتاب، ح1، 69/1.

[2] الكليني، أصول الكافي، كتاب فضل العلم، باب الأخذ بالسنة وشواهد الكتاب، ح5، 69/1.

[3] التهذيب للطوسي، باب21، ح5.

[4] محمد باقر المجلسي، بحار الأنوار لجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، ط1، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1983م، كتاب القرآن، باب فضل القرآن وإعجازه، ح30، 27/89.

[5] الكليني، أصول الكافي، كتاب فضل العلم، باب الأخذ بالسنة وشواهد الكتاب، ح:2، 69/1.

حديث لا يوافق القرآن الكريم فهو زخرف؛ أي من وحي الشياطين كما جاء في قوله تعالى: ﴿**وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا**﴾ [سورة الأنعام: 112].

7.عن أبي عبد الله: «ما لم يوافق من الحديث القرآن فهو زخرف»[2]، أي الحديث المخالف للقرآن فهو من زخرف القول، ويحكَم ببطلانه.

8.عن عليّ قال: «الوقوف عند الشبهة خيرٌ من الاقتحام في الهلكة... إنّ على كلّ حقّ حقيقة، وعلى كلّ صواب نوراً، فما وافق كتاب الله فخذوا به، وما خالف كتاب الله فدعوه»[3]، فهذا الحديث يأمر بالتحرّي وعدم الوقوع في الشبهات، ويقرّر أن لكلّ حقيقةٍ أو صوابٍ علامة، وهي موافقة القرآن.

9.عن العبد الصالح: «إذا جاءك الحديثان المختلفان فقِسْهما على كتاب الله وعلى أحاديثنا، فإن أشبَهَهما فهو حقّ، وإن لم يشبهْهما فهو باطل»[4]، فهذا الحديث يضع معيارا لترجيح الأحاديث المتعارضة، وهو أن الراجح منها ما وافق كتاب الله وأحاديث أئمة آل البيت.

10.عن الصادق أنه قال: «إذا ورد عليكم حديثان مختلفان فاعرضوهما على كتاب الله، فما وافق كتاب الله فخذوه، وما خالف كتاب الله فردّوه»[5]، فهو يؤكّد أن معيار الترجيح بين الأحاديث المختلفة هو بحسب موافقتها أو مخالفتها للقرآن الكريم.

11.عن أبي جعفر أنه قال: «انظروا أمرَنا وما جاءكم عنّا، فإن وجدتموه للقرآن موافقاً فخُذوا به، وإن لم تجدوه موافقاً فردُّوه»[6]، فهذا الحديث يضع قاعدةً لفرز التراث المرويّ عن أئمة آل البيت، وهو أن ما وافق القرآن يؤخَذ به، وما لم يوافقه فلا.

عن أبي جعفر أنه قال: «إذا جاءكم عنّا حديث فوجدتم عليه شاهدًا أو شاهديْن من كتاب الله، فخُذوا به، وإلاّ فقِفوا عنده، ثمّ ردّوه إلينا حتّى يستبين لكم»[7]، فهو يأمر بالتماس شاهد أو أكثر من القرآن الكريم لكلّ ما يروى عن أئمة آل البيت لقبوله؛ وإذا عُدم فالوقوف أولى، ثم الردّ إلى الأئمة.

---

[1] الكليني، أصول الكافي، كتاب فضل العلم، باب الأخذ بالسنة وشواهد الكتاب، ح:3، 69/1.

[2] الكليني، أصول الكافي، كتاب فضل العلم، باب الأخذ بالسنة وشواهد الكتاب، ح:4، 69/1.

[3] الحرّ العاملي، وسائل الشيعة ومستدركاتها، ط2، مؤسسة النشر الإسلامي، قم-إيران، 1434هـ، ح:33351، 112/27.

[4] العاملي، وسائل الشيعة، ح: 33373، 121/27.

[5] العاملي، وسائل الشيعة، ح:29، 118/27.

[6] العاملي، وسائل الشيعة، ح:37، 120/27.

[7] العاملي، وسائل الشيعة، ح:33351، 112/27.

12.عن الصادق أنه قال: «إذا ورد عليكم حديثان مختلفان فاعرِضوهما على كتاب اللّه، فما وافق كتاب اللّه فخُذوه، وما خالف كتاب اللّه فردّوه»[1]، فهو يؤكّد ما سبق ذكره من الترجيح بين حديثيْن على أساس موافقته للقرآن الكريم.

13.عن الرضا أنه قال: «ما جاءكم عنّا فقِسْ على كتاب الله ﷻ وأحاديثنا، فإن كان يشبهها فهو منّا، وإن لم يكن يشبهُها فليس منّا»[2]، يأمرُ الحديث بعرض الأحاديث المروية عن آل البيت على كتاب الله وعلى أحاديثهم، لمعرفة صحتها من بطلانها؛ وبالنسبة للعرض على الحديث ففيه إشكال، وهو: كيف يُعرض الحديث على الحديث إذا كانا من نفس الدرجة؟، فالمفترَض أنّ ذلك يصحّ عند اختلاف درجتيْهما، فيُعرض الأضعف على الأقوى.

14.عن أبي عبد الله قال: «ما جاءك من رواية من بَرٍّ أو فاجرٍ يوافق القرآنَ فخُذ به، وما جاءك في روايةٍ من برٍّ أو فاجرٍ يخالف القرآن، فلا تأخذ به»[3]، فهذه الرواية تَعتبر أن قبول الحديث بموافقته للقرآن، وردّه بمخالفته، مهما كان قائله؛ أي سواء أكان الراوي برّا أم فاجرا، لكن الصواب عدم الأخذ برواية الفاجر لسقوطها سنداً.

15.عن الرضا أنه قال: «فما ورد عليكم من خبريْن مختلفيْن فاعرضوهما على كتاب اللّه، فما كان في كتاب اللّه موجوداً حلالاً أو حراماً فاتّبعوا ما وافق الكتاب، وما لم يكن في الكتاب فاعرضوه على سنن النبي ﷺ»[4]، يبيّن الحديث أن معيار الترجيح بين الأحاديث المتخالفة هو موافقة القرآن، وأما ما لم ينصُّ عليه الكتاب فيُعرض على السنة النبوية.

فهذه الروايات من مصادر الشيعة الإمامية –الصحيحة لديهم وغير الصحيحة– متضافرةٌ على وجوب عرض ما يروى عن النبي ﷺ وعن الأئمة على كتاب الله تعالى فما وافقه يؤخذ به، وما خالفه لا يُلتفت إليه مهما كان ناقله وراويه، وفيها روايات تأمر بالعرض على الكتاب وعلى السنة أيضا وكذا على أحاديث الأئمة، وموطن الشاهد فيها هو العرض على الكتاب، أما العرض على السنة فهو مقياس ثانٍ بعد العرض على الكتاب، وليس موطن الشاهد هنا في هذا البحث.

ولتعدّد طرق حديث العرض وكثرتها يرى الإمامية أن هذه الروايات صحيحة، ومن أقوالهم:

✓قطب الدين الراوندي(ت573هـ) أورد مجموعة من الآثار في وجوب العرض، وقال: "ومن العامة[يقصد أهل السنة] من يدفع صحّة عرض الأخبار على الكتاب، وينكِر ما يروى عن النبي ﷺ والأئمة،... واعلم أن القوم إنما

---

[1] العاملي، وسائل الشيعة، كتاب القضاء، أبواب صفات القاضي، باب وجوه الجمع بين الأحاديث المختلفة، ح: 29، 84/18.

[2] العاملي، وسائل الشيعة، ح 33348، 119/27. والضمير في 'أحاديثنا' راجع إلى أئمة آل البيت–بالمصطلح الشيعي–.

[3] المجلسي، بحار الأنوار، مرجع سابق، 145/1.

[4] محمّد بن علي الصدوق، عيون أخبار الرضا، باب فيما جاء عن الرضا عليه السلام من الأخبار المنثورة، ح: 45، ط1، منشورات الشريف الرضي، قم–إيران، 1378هـ، 23/2.

أُتوا –في غلطهم هذا– من قِبَل ذهابهم عن كيفية العرض وما يجب عليه"[1]، فهو يعقّب على تضعيف محدّثي أهل السنة لحديث العرض، ويعلّل ذهابهم إلى ذلك لعدم اتّضاح طريقة العرض لديهم.

عباس الموسى(معاصر) يرى أن الروايات الآمرة بعرض ما يَرِدُ عن أهل البيت عليهم السلام على الكتاب كثيرة متضافرة، بل متواترة، وهي المسماة عند الأصوليين بـ'أخبار الطرح' أو 'العرض'[2]، فيرى أنها من الكثرة ما يجعلها تبلُغ حدّ التواتر!، لكن كلامه غير دقيق؛ إذ حدُّ التواتر يشترط فيه نقل الجمع عن الجمع، بينما نقلُ هذه المرويات نقلُ أفراد عن أفراد.

وصنَّف الموسَى أحاديثَ العرض إلى قسميْن: "الأول: ما وردت في مطلَق ما وافق الكتاب وخالفه، من غيرِ تعرّض لتعارض الحديثيْن؛ والثاني: ما وردت في الحديثيْن المتعارضيْن"[3]؛ فروايات القسم الأول جعلت قاعدة العرض مقياسًا عاما لتمييز المقبول من غيره، أما روايات القسم الثاني فجعلته لأجل تحديد الراجح عند تخالف حديثيْن.

كما رأى أنه يُؤخَذ من هذه الروايات "وجوبُ عرضِ الأحاديث على السنة أيضا، والمراد من السنة التي تُعرض عليها الأحاديث هي السنة المتواترة، فالقرآن الكريم ثابت بالتواتر؛ أي هو قطعي الصدور، ولا بدّ أن تكون السنة التي يعرض عليها الحديث المراد معالجته متواترةً قطعية الصدور كالقرآن، وإلا كيف يعرض الحديث على الحديث إن كانا آحاديين"[4] ، فبيّن أنه لا بدّ من اختلاف الدرجة بين المعروض والمعروض عليه؛ لكي يصلح لأن يُعرض عليه.

✓علي حسن مطر الهاشمي[5] يدافع عن صحّة أحاديث العرض بقوله: "ردُّ روايات العرض على الكتاب بدعوى ضعفِ أسانيدها مدفوعٌ بكونها مروية في مصادر الفريقين[أي أهل السنة والشيعة] بطرقٍ كثيرة تبلغ حدّ التواتر، المفيد للعلم بصدُورها، وقد اتّفق العلماء في هذه الحالة على حجّية الرواية المتواترة، ولم يشترطوا ثبوت عدالة رواتها أو وثاقتهم؛ هذا مع أن بعض طرق الرواية صحيحٌ سندا في مصنّفات الإمامية"[6]، فهو يقرّر أنّ هذه الروايات متواترة متّفق على حجّيتها ومفيدة للعلم؛ لكونها مروية في مصادر أهل السنة والشيعة، وهذا زعم لا يوافق عليه،

---

[1] قطب الدين الراوندي، مختصر رسالة في أحوال الأخبار، تح: محمد رضا الجلالي، مطبوع ضمن مجلة: علوم الحديث، ع1، كلية علوم الحديث، طهران، 1418هـ، ص325- 328.

[2] عباس الموسى، 'قاعدة العرض على القرآن بين النظرية والتطبيق'، http://walfajr.net، 2015/03/09م، ص2.

[3] م ن، ص ن.

[4] م ن، ص ن.

[5] علي حسن مطر الهاشمي: أستاذ معاصر وباحث في الحوزة العلميّة بالعراق، له أعمالٌ وآراء مختلفة في مجالي علم أصول الفقه وعلم الحديث. http://nosos.net، 2018/03/09م.

[6] علي حسن مطر الهاشمي، بحوث في نقد روايات، مرجع سابق، ص127.

إذ تلك الروايات آحاد وغير متواترة، وغير متّفق على صحّتها؛ فكيف يُقطع بصدورها، وأقصى ما يفيده كثرة هذه الروايات هو الظن بثبوتها، دون قطع؛ لأنها لا تخرج عن دائرة الآحاد.

### ثالثا: روايات مدرسة الزيدية.

حديث العرض في مصادر الزيديّة لم يردْ على سبيل الرواية المسندة، بل ورد في رسائل أئمة الزيدية في سياق المحاججات، والاحتجاج به دليل الصحة والاعتبار لديهم، ومن ذلك ما يأتي:

1.احتجّ زيدُ بن علي(ت122هـ) بحديث العرض في جوابٍ له على من سأله من أهل المدينة قال فيه: "وكتبت تسألني عن رواة الصحابة للآثار عن الرسول ﷺ، وقلت: إنك قد نظرت في روايتهم فرأيت فيها ما يخالف الحق، فاعلم يرحمك الله أنه ما ذهب نبي قط من بين أمته إلاَّ وقد أثبت الله حججه عليهم؛ لئلا تبطِلَ حُجَج الله وبيّناته، فما كان من بدعة وضلالة فإنما هو من الحدث الذي كان من بعده، وإنه يُكذَب على الأنبياء صلوات الله عليهم وسلامه، وقد قال رسول الله ﷺ: «اعرضوا الحديث إذا سمعتموه على القرآن، فما كان من القرآن فهو عني وأنا قلته، وما لم يكن على القرآن فليس عني ولم أقله، وأنا بريء منه»"[1]، فزيد بن علي ينفي العصمة عن الرواة وإن كانوا من أصحاب النبي، ويبيّن أن الكذب قد وقع على الأنبياء، وأن حديث العرض على القرآن فيه المخرج من ذلك.

2.احتجّ القاسم بن إبراهيم الرسّي(ت246هـ)[2] بحديث العرض في سياق دعوته إلى تدبّر القرآن والتفكّر فيه فقال: "وقد قال رسول الله ﷺ: «أيها الناس قد كُذِبَ على الأنبياء الذين كانوا من قبلي، وسيُكذَب عليَّ من بعدي، فما أتاكم فاعرضوه على كتاب الله، فإن وافق كتاب الله فهو منّي، وإن لم يوافق كتاب الله فليس منّي»؛ فكيف يدعُونا رسولُ الله ﷺ ويأمرُنا بشيءٍ ليس لنا فيه النظر؟ لقوله: «اعرِضوه على كتاب الله»"[3]، فالحديث يدعو إلى الاحتكام إلى القرآن، وهذا يقتضي النظر والتدبر فيه لزوماً.

3.احتجّ الهادي إلى الحق (ت298هـ)[4] عن النبيّ ﷺ أنّه قال: «سيُكذَب عليَّ كما كُذب على الأنبياء من قبلي، فما أتاكم عنّي فاعرضوه على كتاب الله، فما وافق كتاب الله فهو منّي وأنا قلته، وما خالف كتاب الله فليس

---

[1] زيد بن علي، مجموع كتب ورسائل الإمام زيد– الرسالة المدنية، دط، مؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية، الأردن، دت، ص252.

[2] القاسم بن إبراهيم الرسّي: كان فقيها محدّثا مناظرا، نهض بأمر الإمامة في الكوفة، ولم يصمد طويلا في وجه جيوش العباسيين، من آثاره: كتاب الأصول الخمسة الذي شرحه القاضي عبد الجبار. عبد السلام الوجيه، أعلام المؤلفين الزيدية، مرجع سابق، ص759.

[3] القاسم بن إبراهيم الرسّي، مجموع كتب ورسائل الإمام القاسم بن إبراهيم الرسّي، تح: عبد الكريم جدبان، ط1، دار الحكمة اليمانية، صنعاء، 2001م، ص545-546.

[4] يحي بن الحسين الهادي إلى الحق: "إمام مجتهد فقيه، يعتبر الرجل الثاني لدى الزيدية بعد الإمام زيد، حارب القرامطة، ونشر العلم والفضيلة"؛ عبد السلام الوجيه، أعلام المؤلفين الزيدية، مرجع سابق، ص 1102.

منّي ولم أقله»[1]، وقال عنه: "وهذا أصل في اختلاف آل رسول الله ثابت، ودليل على الحق صحيح"[2]، فالحديث يتنبّأ بوقوع الكذب على النبي ﷺ، ويبيّن المخرج الصحيح منه وهو قاعدة العرض على الكتاب.

وأوضح الهادي المرادَ من حديث العرض فقال: "يريد ﷺ أن ما وافق الكتاب مما رُوي عنه من الأحكام ومن شرائع الإسلام فإنه منه أَخذ، وإنه جاء به عن الله، وما خالف الكتاب فليس من السنة التي جاء بها عن الله؛ لأن جميع الوحي الذي جاء عن الله سبحانه من السنة والقرآن، فهما شيئان متشابهان متّفقان، لا يتضادّان أبداً ولا يفترقان"[3]، فبيّن أن المقصد من حديث العرض تمييز المقبول والمردود، وبرهن على صحّة متنه بما اقتضاه وحي الله تعالى ضرورةً من اتّفاقٍ وانسجام، واستحالةِ تضمّنه التناقض والاختلاف.

4.احتجّ محمد بن يحيى المرتضى(ت310هـ) بحديث العرض حيث قال: "وسألتَ عن الحديث عن رسول الله ﷺ هل يخالف الكتاب؟ قال محمد بن يحي ﷺ: اعلم –هداك الله وأعانك– أن كل حديثٍ صحَّ عن رسول الله ﷺ فإنه غيرُ مخالفٍ للكتاب، بل الكتابُ يشهَد عليه بالحق وينطق فيه بالصدق، وفي ذلك ما يُروَى عنه عليه السلام أنه قال: «يُكذَب عليّ كما كُذِب على الأنبياء من قبلي؛ فما أتاكم عنّي فاعرضوه على كتاب الله، فما وافقه منّي وأنا قلته، وما خالف كتاب الله فليس مني، ولم أقله»[4]، وقال عنه: "الحديث ما رواه أسلافنا عن أبٍ فأبٍ، عن علي بن أبي طالب عن النبي عليه السلام، فنحن نحتجّ به"[5]، فأوضح أن حديث العرض منقولٌ أباً عن جد عن النبي ﷺ، وهو صحيح صالح للاحتجاج.

5.ذكر القاسم بن محمد (ت1029هـ) أن الأصوليين اعتمدوا "في وجوب عرض الحديث على كتاب الله سبحانه ما رووه عن النبي ﷺ أنّه قال: «إذا رُوي الحديث عنّي فاعرضوه على كتاب الله تعالى، فإن وافقه فاقبلوه، وإن خالفه فردّوه»؛ ولأنّ ترك العرض على كتاب الله إعراضٌ عنه، والله سبحانه يقول: ﴿**وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا**﴾ [سورة طه:124]"[6]، فاستشهد بهذه الآية على صحة حديث العرض؛ إذ من أوجه هجر القرآن الكريم والإعراضِ عنه: هجرُ الاحتكام إليه.

---

[1] يحي بن الحسين الهادي إلى الحق، مجموع رسائل الإمام الهادي إلى الحقّ القويم، كتاب القياس، باب أهل البيت هم أعلم الخلق بالكتاب والسنة، تح: عبد الله الشاذلي، ط1، مؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية، صعدة–اليمن، 2001م، ص502؛ وكرّر هذا الحديث في أربعة مواطن أخرى من الكتاب.

[2] م ن، ص ن.

[3] م ن، ص 660.

[4] محمد بن يحي الهادي المرتضى، مجموع كتب ورسائل الإمام المرتضى، ط1، مكتبة التراث الإسلامي، صعدة–اليمن، 2002م، 34/1.

[5] محمد بن يحي الهادي المرتضى، مجموع كتب ورسائل الإمام المرتضى، مرجع سابق، 34/1.

[6] القاسم بن محمد بن علي، الاعتصام بحبل الله المتين، دط، مكتبة اليمن الكبرى، صنعاء، 1987م، 22/1.

وقال: "ويكفي في تصحيح خبر العرض على كتاب الله تلقّي الأصوليين له بالقبول، واحتجاجهم به"[1]، فاعتبر تلقّي الأصوليين –الزيدية– لحديث العرض بالقبول دليلا على تصحيحه واعتباره.

6.قال محمد بن القاسم الحوثي(ت1319هـ): "أما حديث العرض فقد رواه أئمّتنا عليهم السلام الجلة منهم، وصحّحوه واستشهدوا على صحّته بما أفاده متنه"[2]، فبيّن أنه صحيح سندا برواية أئمة آل البيت من الزيدية، وصحيح متنا بما تضمّنه من موافقةٍ لكلّيات الشريعة.

7.دافع مجد الدين المؤيّدي (ت1428هـ) عن صحّة حديث العرض مبيّنا علة ردّه من قِبل محدّثي أهل السنة فقال: "ولما لم يتّضح لبعضهم المعنى فيه لم يعرج عليه ولم يرفع إليه رأسا، والمرء عدوّ ما جهله، وإلا فعند التحقيق لمعناه لا يُتصوّر أن يردّه ذو علم ويأباه"[3]؛ فبيّن أن السبب الرئيس في إبطال الحديث هو عدم التصوّر الصحيح لمعناه، فلو كان فهمُهم له سليما لما حكموا عليه بالوضع والبطلان.

8.قال المرتضى المحطوري(ت2010م): "علماء الزيدية قد تلقّوا هذا الحديث بالقبول، وتداولوه في كتبهم كواحدٍ من المسلَّمات"[4]، فبيّن أن هذا الحديث حُظِي بالقبول الوافر لدى علماء الزيدية، ولم يعترض عليه واحد منهم.

9.عقّب بدر الدين الحوثي(ت2010م)[5] على بعضِ المحدّثين في شأن عرضِهم حديثَ العرض على قوله تعالى: ﴿**وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا**﴾[سورة الحشر:7]، وحكمِهم عليه بالبطلان بزعم المخالفة فقال: "هذا العرض فاسد؛ لأن الحديث يميز بين ما آتانا الرسول وما لم يُؤتنا؛ لئلاَّ ننخدع بكذبِ بعض الرواة عن رسول الله، والآية إنما هي في ما آتانا حقيقة لا فيما رُوي أنه آتانا، سواء صدقت الرواية أم كذبت؛ فلا تنافي بين الآية وحديث العرض، بل العرض الصحيح أن يُعرض حديث العرض على قول الله تعالى: ﴿... **وَأَنزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُواْ فِيهِ**﴾[سورة البقرة:213]، ومن جملة المختلف فيه الروايات المخالفة للقرآن يقبلها قوم ويردُّها قوم، فعَرضُها على كتابِ الله ليحكم فيها بالصحّة عن رسول الله ﷺ أو البطلان، ويدلُّ على بُطلانها بمخالفتها للكتاب، فحديث العرض موافق لهذه الآية"[6]، فبيّن أن سياق آية الحشر

---

[1] م ن، ص24.

[2] نقله: مجد الدين بن محمد المؤيّدي، فصل الخطاب في تفسير خبر العرض على الكتاب(مطبوع ضمن كتاب 'مجمع الفوائد')، ط1، دار الحكمة اليمانية، صنعاء، 1997م، 21/1.

[3] م ن، 21/1.

[4] المرتضى بن زيد الْمَحَطْوَرِي الحَسَنِي، 'العرض على القرآن'، مرجع سابق، 2015/02/01م.

[5] من أبرز علماء الزيدية في اليمن، له مؤلّفات كثيرة–مطبوعة ومخطوطة– في شتّى العلوم الإسلامية، عكف على التدريس والتأليف، وتتلمذ على يديْه عشرات من العلماء وطلاب العلم، وساهم في الرد على المخالفين لمدرسة أهل البيت، اشتهر بمواقفه المناهضة للظلم مما جعله مستهدفاً من قبل مناوئيه، فهاجر إلى نجران والأردن وإيران، ثم رجع إلى اليمن. http://ar.wikishia.net ، 2018/03/10م.

[6] بدر الدين الحوثي، تحرير الأفكار، تح: جعفر الحسيني، ط1، المجمع العالمي لأهل البيت(ع) بالتعاون مع رابطة الثقافة والعلاقات الإسلامية، قم–إيران، دت، ص471.

إنما هو فيما آتانا الرسول ﷺ قطعا؛ أي الثابت في نفس الأمر، وليس فيما ما رُوي عنه رواية، فذاك لا بدّ فيه من إعمال المقاييس للتثبّت من صحّته، ومنها العرض على القرآن الكريم، أما آية البقرة المذكورة فهي موافقة لحديث العرض، إذ تدعو إلى الاحتكام إلى كتاب الله عند الاختلاف.

## رابعا: روايات مدرسة الإباضية.

حديث العرض ورد في مصادر الإباضية في موضعيْن من الجامع الصحيح -لدى الإباضية- مسند الربيع بن حبيب، وهما كالآتي:

1.عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «إِنَّكُمْ سَتَخْتَلِفُونَ مِنْ بَعْدِي فَمَا جَاءَكُمْ عَنِّي فَاعْرِضُوهُ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ فَمَا وَافَقَهُ فَعَنِّي وَمَا خَالَفَهُ فَلَيْسَ عَنِّي»[1]، قال عنه السالمي(ت1332هـ): "إثبات هذا الحديث من هذا الطريق[2] قاضٍ بصحّته وعلوّ سنده، وإن لم يثبت عند قومنا، بل رووا معناه من طُرق ضعيفة"[3]، فذكر أن حديث العرض ورد عند الإباضية بالسند العالي الصحيح لديهم، وإن كان ضعيفا عند مدرسة أهل السنة.

2.عن جابر بن زيد عن النبي ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ نَبِيءٍ إِلاَّ وَقَدْ كُذِبَ عَلَيْهِ مِنْ بَعْدِهِ، أَلاَ وَسَيُكْذَبُ عَلَيَّ مِنْ بَعْدِي كَمَا كُذِبَ عَلَى مَنْ كَانَ مِنْ قَبْلِي، فَمَا أَتَاكُمْ عَنِّي فَاعْرِضُوهُ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ فَمَا وَافَقَهُ فَهُوَ عَنِّي، وَمَا خَالَفَهُ فَلَيْسَ عَنِّي»[4]، وهذا الحديث من مراسيل التابعي جابر بن زيد، وهو صحيحٌ معتبَر عندهم؛ لأنه مرسَل الثقة، قال أحمد كروم (معاصر): "هذان الحديثان اللّذان يعتمد عليهما الإباضية في تأصيل نظرية العرض وتطبيقها، وأحدهما يعاضد الآخر ويقوّيه؛ إذ أن الأول موصول والثاني مرسل، وكلاهما عندهم في درجة الصحيح للسند العالي والمرسل الثقة"[5]، فهو يبيّن أن الإباضية يستندون في تأصيل قاعدة العرض على هذيْن الحديثيْن الصحيحيْن لديهم، ويُستدرَك عليه بأن الاعتماد في تأصيل هذه القاعدة المفصلية على القرآن الكريم أوْلى وأحرى من الاعتماد على الحديث الآحاد.

---

[1] الربيع بن حبيب، الجامع الصحيح مسند الإمام الربيع بن حبيب، الباب السادس في الأمة أمة محمد ﷺ، ح:40، 17/1.

[2] يعني: أبو عبيدة عن جابر بن زيد عن ابن عباس عن النبي ﷺ.

[3] نور الدين السالمي، شرح الجامع الصحيح، مرجع سابق، 88/1.

[4] الجامع الصحيح مسند الربيع بن حبيب، باب "الأخبار المقاطيع عن جابر بن زيد رحمه الله"، ح: 945، 365/3؛ والأخبار المقاطيع أي المرسلة من التابعي جابر بن زيد.

[5] أحمد كروم، الحديث والمحدّثون عند الإباضية، بحث تخرّج جمعية عمي سعيد، غرداية-الجزائر، 1992م، ص75.

كما ذكر أبو غانم الخراساني(ت200هـ)[1] في مدوّنته أنّه "إذا اختلفَتْ الأمّة في الأخبار فلا يصحّ منها إلا ما شهد له القياس"[2]، واستدلَّ على ذلك بحديثِ العرض على القرآن؛ ووجهُ استدلاله: أن عمليةَ العرض ضربٌ من قياس الفرع على الأصل؛ وهذا إذا اعتُبر القرآنُ أصلاً والخبرُ فرعا.

وعقّب أبو ستة[3] على قول بعض المحدّثين إنّ حديثَ العرض مخالفٌ لقوله تعالى: ﴿**وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ**﴾[سورة الحشر:7] بقوله: "وجوابُه أنه لا يأتي عن الرسول ﷺ إلا ما لا مصادَمةَ فيه لأخباره تعالى"[4]؛ بمعنى أنّ هذه الآية منسجمة مع حديث العرض غير مخالفة له؛ لأن ما ثبت عن رسول الله باليقين لا يكون مخالفاً للكتاب، أما ما طُلِب فيه العرض على القرآن فهو الحديث المرويّ، وليس ما صدرَ في نفس الأمر.

ولم يختلف الإباضية قديمًا أو حديثًا في صحة حديث العرض سندا ومتنا، بل تلقَّوْه جميعا بالتسليم والقبول.

وبهذا نفرغ من التأصيل الحديثي لقاعدة العرض، ونذكّر أننا اعتمدنا في التأصيل على البراهين الجليّة من القرآن الكريم، ولم يكن إيرادنا لحديث العرض بشتّى طرُقه في هذا المطلب إلا من قبيل الاستئناس وليس للتأسيس؛ لأن الأمور العقدية والمنهجية لا تؤسَّس إلا على القطع واليقين، قال عبد الله الجديع[5]: "ولسنا بحاجةٍ إلى مثلِه [يقصد حديث العرض] لإقرار صِحة هذا المنهج؛ فإن القرآن حَكَمٌ على ما سواه، ووجدْنا في صنيعِ بَعْض أعيان أئمة الصحابة من استعمل هذا المنهج في نقد الروايات"[6]، إذن فالمعتمد في تأصيل قاعدة العرض هو القرآن الكريم أساسا، أما الاستشهاد بأحاديث العرض فيأتي في الدرجة الثانية، بغرض الاستئناس فحسب؛ وبهذا نختم مطلب التأصيل الحديثي لمسألة العرض، لننتقل بعده إلى مطلب الأدلة العقلية.

---

[1] أبو غانم بشر بن غانم الخراساني: حافظ فقيه، من أهل خراسان، درس بالبصرة وأخذ العلم عن تلاميذ أبي عبيدة (ق2هـ)، وعنهم دوّن كتبه، وأهمّها: المدوّنة التي دوَّن فيها أقوال تلاميذ أبي عبيدة في الفقه ورواياتهم واختلافهم. ينظر: الدرجيني، طبقات المشائخ بالمغرب، مرجع سابق، 323/2.

[2] بِشر بن غانم الخراساني أبو غانم، المدوّنة الكبرى- بتعاليق الشيخ محمد اطفيش، تح: مصطفى باجو، ط1، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عُمان، 2007م، 135/2.

[3] أبو عبد الله محمد بن عمرو أبو ستة(ت1088هـ)، ولد بجربة وتعلّم على يد عبد الله الشدويكشي، ثم هاجر إلى مصر ليتعلم بالأزهر، ومكث فيها 28 سنة دارسا ومدرّساً، حتى اشتهر بين علمائه ولقّب بالبدر، ثم رجع إلى جربة، وتولّى التدريس ورئاسة الحلقة بها بعد وفاة شيخه حتى توفّي بها، أما مؤلّفاته فهي حواشي على المصادر الإباضية، بلغت أكثر من عشرين حاشية؛ لذا عُرف بالمحشّي؛ منها: حاشية على قواعد الإسلام، حاشية على شرح الجهالات، وحاشية الترتيب على الجامع الصحيح. ينظر: علي يحي معمر، الإباضية في موكب التاريخ، ط1، دار الثقافة، بيروت، 1966م، 189/3-192.

[4] محمد بن عمر بن أبي ستة، حاشية الترتيب على الجامع الصحيح، تح: إبراهيم طلاي، دط، دار البعث، قسنطينة، دت، 48/1.

[5] عبد الله بن يوسف الجديع، معاصر، أصله من البصرة بالعراق، عمل إماماً في وزارة الأوقاف الكويتية لنحو من ثماني سنين، ومشرفاً على برامج السنة النبوية في شركة (صخر)، هاجر إلى بريطانيا واستقرّ بها، وهو أحد أعضاء المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث، له مؤلفات عديدة. ينظر: محمد الأخضراني، 'ترجمة عبد الله بن يوسف الجديع بقلمه'، http://www.ahlalhdeeth.com، 2018/12/08م.

[6] عبد الله بن يوسف الجديع، تحرير علوم الحديث، ط1، مؤسسة الريان، بيروت، 2003م، ص699-700.

## المطلب الثالث: الأدلة العقلية على فكرة العرض.

ميّز الله تعالى الإنسانَ وفضّله على كثير من المخلوقات بنعمة العقل، وأمرَه في مئات الآيات من كتابه بإعماله كقوله تعالى: ﴿**أَفَلَا تَعْقِلُونَ**﴾[سورة البقرة:44]، ﴿**وَيُرِيكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ**﴾[سورة البقرة:73]؛ بل شبّه معطّلي عقولهم بالأنعام وتوعّدهم بالنار حيث قال: ﴿**وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا، وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا، وَلَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا، أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ**﴾[سورة الأعراف:179]، وجَعل العقلَ مناطَ التكليف فقال:﴿**إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ**﴾[سورة الرعد:4]؛ فلولا العقل والتمييز لما كان هناك تكليفٌ موجبٌ للثواب والعقاب.

عرّف الرازي(ت606هـ) العقلَ فقال: "المشهور أن العقلَ الذي هو مناطُ التكليف هو: العلم بوجوب الواجبات، واستحالة المستحيلات؛ لأن العقل لو لم يكن من قبيل العلوم يصحّ انفكاكُ أحدِهما عن الآخر، لكان محال؛ لاستحالة أن يوجد عاقلٌ لا يعلَم شيئا البتّة، أو عالم بجميع الأشياء ولا يكون عاقلا، وليس هو علماً بالمحسوسات، لحصوله في البهائم والمجانين؛ فهو إذاً علمٌ بالأمور الكلّية"[1]؛ ففسّر العقل بأنه العلمُ بالأمور الضرورية، كوجوب الواجبات، ومثاله: أنّ لِكلِّ مُسبَّبٍ سَبَب، ووراء كلّ مصنوعٍ صانع؛ واستحالة المستحيلات، كاستحالة اجتماع النقيضين؛ ونحو ذلك من البدَهيات التي يُسلِّم بها جميع العقلاء.

من هذا المنطلق؛ نحاول أن نسلّط الضوء في هذا المطلب على البراهين العقلية التي تدلّل على قاعدة عرض الحديث على القرآن الكريم، وذلك من خلال الموازنة بين خصائص كلٍّ من القرآن الكريم والحديث الصحيح في العناصر الآتية:

### 1) وحي اللفظ ووحي المعنى.

القرآن الكريم معناه ولفظه من الله تعالى، أما الحديث الثابت فمعناه من الله تعالى ولفظه من النبي ﷺ؛ وأحيانا يكون المعنى أيضا اجتهادا من النبي ﷺ في إطار القواعد الكلّية المستخلصة من القرآن الكريم الذي أمره الله تعالى ببيانه للناس.

ذكر ابن حزم(ت456هـ) أن "الوحي ينقسم من الله ﷻ إلى رسوله ﷺ على قسمين: أحدهما وحي متلو مؤلَّف تأليفا معجز النظام وهو القرآن، والثاني: وحي مروي منقول غير مؤلّف ولا معجز النظام ولا متلو، لكنه مقروء، وهو الخبر الوارد عن رسول الله ﷺ، وهو المبين عن الله ﷻ مراده"[2]، فبيّن أن الوحي القرآني يختصّ بالتلاوة والإعجاز، بينما الحديث النبوي لا يتّصف بذلك.

---

[1] محمد بن عمر فخر الدين الرازي، محصّل أفكار المتقدّمين والمتأخّرين، دط، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، دت، ص104.

[2] ابن حزم، الإحكام في أصول الأحكام، مرجع سابق، 97/1.

وحتى الحديث القدسي لا يخرج عن خصائص الحديث النبوي، فلفظه من عند النبي ﷺ، وقد بيّن هذا الفارق الحسين الطيبي(ت743هـ)[1] في قوله: "إن الحديث القدسي نصٌّ إلهي في الدرجة الثانية، وإن كان من غير واسطة ملك غالبا؛ لأن المنظور فيه المعنى دون اللفظ، وفي القرآن اللفظ والمعنى منظوران، فعُلم من هذا مرتبة بقية الأحاديث"[2]، فبيّن أن مرتبة الحديث ثانيةٌ بعد القرآن الكريم؛ لما بينهما من فَرقٍ في الخصائص.

وقال أبو البقاء(ت1094هـ)[3] في الفرق بين القرآن الكريم والحديث القدسِي: "القرآن ما كان لفظه ومعناه من عند الله بوحيٍ جلِي، وأما الحديث القدسي فهو ما كان لفظُه من عند الرسول ﷺ ومعناه من عند الله بالإلهام أو بالمنام"[4]، وأوضح أيضا الفرق بين القرآن والحديث بقوله: "إِن أَلْفَاظ الْقُرْآن مَكْتُوبَة فِي اللَّوْح الْمَحْفُوظ، وَلَيْسَ لجبريل عليه السلام وَلَا للرسول عَلَيْهِ الصَّلَاة وَالسَّلَام أَن يتصرّفا فِيهَا أصلا، وَأما الْأَحَادِيث فَيحْتَمل أَن يكون النَّازِل على جِبْرِيل معنًى صِرفا، فَكَسَاهُ حُلَّة الْعبارَة، وَبَيَّنَ الرَّسُولَ بِتِلْكَ الْعبارَة أَو ألهمه كَمَا تلقّفه، فأعرب الرَّسُولُ بِعِبَارَة تُفصِح عَنهُ"[5]، فبيّن أن لفظ القرآن من الله تعالى بينما لفظ الحديث فمن صياغة النبي ﷺ .

ومع أن تصرّف النبي ﷺ في العبارة لا يغيّر شيئا من حقيقة المعنى؛ فهو الصادق في قوله، الأمين في تبليغه؛ إلا أن هذا الفرق بين القرآن والحديث في هذه الصفة يدلّ على تفاوتٍ بينهما في المرتبة.

## 2) تاريخ التدوين.

القرآن الكريم تمّ تدوينه تدويناً رسميًّا بين يدَيْ رسول الله ﷺ بإملائه وتحت إشرافه وعنايته؛ وليس هناك فترة زمنية فاصلة بين صدور الوحي والإملاء والكتابة؛ بينما الحديث النبوي وردت روايات أن النبي ﷺ كان ينهى عن كتابة غير القرآن، إلى جانب روايات أخرى تنصّ أنه ﷺ أذن لبعضهم بالكتابة.

أما روايات النهي عن الكتابة فمنها ما يأتي:

عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: «لا تكتبوا عنّي، ومن كتب عنّي غيرَ القرآن فليمحُه»[6]، فالحديث ينهى بصريح العبارة عن كتابة غير القرآن، ويأمر بمحيِه.

---

[1] الحسين بن محمد شرف الدين الطيبي: من علماء الحديث والتفسير والبيان، من عجم العراق، كان شديد الردّ على المبتدعة، ملازمًا لتعليم الطلبة والإنفاق على ذوي الحاجة منهم، عالم في استخراج الدقائق من الكتاب والسنة، متواضعا، من كتبه: شرح الكشاف، التبيان في المعاني والبيان، الخلاصة في معرفة الحديث. الزركلي، الأعلام، مرجع سابق، 256/2.

[2] نقله: محمد عبد الرؤوف زين الدين المناوي، فيض القدير شرح الجامع الصغير من أحاديث البشير النذير، ط1، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، 1356هـ، 469/4-470.

[3] أيوب بن موسى أبو البقاء: "من قضاة الأحناف، عاش وولي القضاء بتركيا، وبالقدس، وببغداد"؛ الزركلي، الأعلام، مرجع سابق، 38/2.

[4] أيوب بن موسى أبو البقاء، الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، دط، مؤسسة الرسالة، بيروت، دت، ص722.

[5] أبو البقاء، الكليات، مرجع سابق، ص722.

[6] صحيح مسلم، كتاب الزهد والرقائق، باب التثبت في الحديث وحكم كتابة العلم، ح:5437.

عن أبي سعيد الخدري، قال: «استأذنتُ النبي ﷺ أن أكتبَ الحديث، فأبى أن يأذن لي»[1]، فهذا الحديث يؤكّد نهي النبي ﷺ وعدم إذنه بكتابة الحديث.

عن أبي هريرة قال: "خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن نكتب الأحاديث فقال: «ما هذا الذي تكتبون؟ قلنا: أحاديث نسمعها منك، قال: «كتاب غير كتاب الله؟ أتدرون ما ضلّ الأمم قبلكم؟ ألا بما اكتتبوا من الكتب مع كتاب الله تعالى»، قلنا: أنحدّث عنك يا رسول الله، قال: «حدّثوا عنّي ولا حرج، ومن كذب عليّ متعمّدا فلتبوّأ مقعده من النار»... قال أبو هريرة: فجمعناها في صعيد واحد فألقيناها في النار. قال البغدادي: هذا لفظ حديث القطيعي، والآخر بمعناه، إلا أنه قال فيه: «أكتاب مع كتاب الله؟، أمحضوا كتاب الله وأخلصوه»"[2]، فهذا الحديث يذكر كتابة بعض الصحابة للحديث في عهد النبي ﷺ، وأنه لما رآهم نهاهم وعاتبهم على ذلك، وبيّن لهم أنّ ضلال أهل الكتاب كان بما اكتتبوه من الكتب مع كتاب الله، فجمع الصحابة ما كتبوه وأحرقوه، والحديث يبيح التحديث بالرواية الشفوية؛ أي دون الكتابة.

أما الروايات التي تفيد جواز الكتابة، وتنصّ على أن بعض الصحابة كانوا يكتبون أحاديث، فمنها ما يأتي:

عن عبد الله بن عمرو قال: "كنت أكتبُ كلّ شيءٍ أسمعه من رسول الله ﷺ، أريد حفظه، فنهتني قريش عن ذلك، وقالوا: تكتُب ورسول الله ﷺ يقول في الغضب والرضا؟ فأمسكْتُ، حتى ذكرتُ ذلك لرسول الله ﷺ؟ فقال: «اكتب، فوالذي نفسي بيده، ما خرج منه إلا حقّ»"[3]، وعن أبي هريرة أنه قالَ: "ما مِن أصحابِ النبي ﷺ أَحَدٌ أكثرُ حديثًا عنه مِنِّي، إلا ما كان من عبدِ اللهِ بن عَمْرٍو؛ فإنَّه كان يكتبُ، ولا أَكتبُ"[4]، فالحديث الأول يبيّن أن النبي ﷺ أذن بالكتابة لعبد الله بن عمرو، والحديث الثاني ينص على شهادة أبي هريرة له بالكتابة.

عن أبي هريرة: "أنه عام فتح مكة، قتلت خزاعة رجلا من بني ليث، بقتيل لهم في الجاهلية، فقام رسول الله ﷺ فقال: «إن الله حبس عن مكة الفيل، وسلّط عليهم رسوله والمؤمنين، ألا وإنها لم تحل لأحد قبلي، ولا تحلّ لأحد بعدي، ألا وإنما أحلّت لي ساعة من نهار، ألا وإنها ساعتي هذه حرام، لا يختلى شوكها، ولا يعضد شجرها، ولا يلتقط ساقطتها إلا منشد، ومن قتل له قتيل فهو بخير النظرين: إما يودّى وإما يقاد»، فقام رجل من أهل اليمن، يقال له أبو شاه، فقال: اكتب لي يا رسول الله، فقال رسول الله ﷺ: «اكتبوا لأبي شاه»"[5]، فالحديث يبيّن أن النبي ﷺ رخّص بالكتابة لأبي شاه، وهذا لا يدلّ على أن الإذن عامّ.

---

[1] أحمد بن علي الخطيب البغدادي، تقييد العلم، تح: يوسف العش، دط، دار إحياء السنة النبوية، دم، دت، باب ذكر حديث آخر عن أبي سعيد أنه استأذن النبي، ح:10،11، ص 32-33.

[2] الخطيب البغدادي، تقييد العلم، ذكر الرواية عن أبي هريرة، ح:14.

[3] مسند أحمد بن حنبل، ومن مسند بني هاشم، مسند عبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ، ح:6642؛ صححه الألباني.

[4] صحيح البخاري، كتاب العلم، باب كتابة العلم، ح:112.

[5] صحيح البخاري، كتاب الديات، باب من قتل له قتيل فهو بخير النظرين، ح:6500.

عن أبي جحيفة قال: "قلت لعلي ﷺ: هل عندكم شيء من الوحي إلا ما في كتاب الله؟ قال: "«لا والذي فلق الحبة، وبرأ النسمة ما أعلمه إلا فهماً يعطيه الله رجلا في القرآن، وما في هذه الصحيفة»، قلت: وما في الصحيفة؟ قال: «العقل[1]، وفكاك الأسير، وأن لا يقتل مسلم بكافر»"[2]؛ فعلي بن أبي طالب يُقسم نافيا علمَه بوجود كتابٍ من الوحي غير القرآن وصحيفته التي تتضمّن أحكاما فقهية يسيرة، وهذا الحديث يبيّن أن الإذن بالكتابة كان في حدود ضيّقة جدا، ولم يُكتَب إلا شيء نادر من الأحكام.

وعن علي أيضا أنه قال: «من زعم أن عندنا شيئا نقرؤه إلا كتاب الله وهذه الصحيفة –قال: وصحيفة معلّقة في قراب سيفه– فقد كذب، فيها أسنان الإبل، وأشياء من الجراحات»[3]، فهو يؤكّد الرواية السابقة، ويَحكم بالكذب على من زعم غير ذلك.

وهناك روايات كثيرة جدا تفيد أن العديد من الصحابة والتابعين وتابعيهم كتبوا الحديث، ومنهم من كانت له صحيفة باسمه[4]، ويظهر من هذه الروايات أن الحديث لم يكن في عهد النبي ﷺ يُكتب مثلما كان يكتب القرآن الكريم؛ وإنما –على فرض صحة هذه المرويات– "كان ذلك التدوين جزئيا غيرَ شاملٍ لكلّ كلام النبي ﷺ، وفردياً محدودَ النطاق، قام به أفرادٌ لأنفسهم، ولم يكن عملاً أشرفت عليه الدولة وجماعة المسلمين"[5]؛ لأن الأصل في ذلك هو النهي، وإنما كان يُؤذن بالكتابة لبعض الحالات الخاصة، وما كُتب فهو شيءٌ قليل جدا بالنسبة لما لم يُكتَب، قال ابن حجر: "اعلم علمني الله وإياك أن آثار النبي ﷺ لم تكن في عصر أصحابه وكبار من تبعهم مدوّنة في الجوامع ولا مرتبة؛ لأمرين أحدهما: إنهم كانوا في ابتداء الحال قد نهوا عن ذلك كما ثبت في صحيح مسلم خشية أن يختلط بعض ذلك بالقرآن العظيم، وثانيهما: لسعة حفظهم وسيلان أذهانهم، ولأن أكثرهم كانوا لا يعرفون الكتابة، ثمّ حدث في أواخر عصر التابعين تدوين الآثار وتبويب الأخبار لما انتشر العلماء في الأمصار وكثر الابتداع"[6]، فبيّن أن الأحاديث في عهد الصحابة وكبار التابعين لم تُدوَّن في جوامع الحديث ولم تُرتّب فيها؛ وسببه: نهي النبي ﷺ عن كتابة غير القرآن؛ وأرجع ذلك إلى الخشية من اختلاط الحديث بالقرآن، وإلى أن أكثرهم يجيد الحفظ ولا يجيد الكتابة، وذكرَ أن تدوين الحديث وتبويبه إنما حدث في أواخر عهد التابعين بعد انتشار العلماء في الأمصار وكثرة الابتداع.

---

[1] العقل: هو الدِّيَة، "لأنهم كانوا يعقلون الإبل بفناء وليّ المقتول"؛ ابن منظور، لسان العرب(عقل)، مرجع سابق، 460/11.

[2] صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب فكاك الأسير، ح:2903.

[3] صحيح مسلم، كتاب الحج، باب فضل المدينة، ح:2511.

[4] ينظر: الخطيب البغدادي، تقييد العلم، صلاح الدين بن أحمد الأدلبي، منهج نقد المتن عند علماء الحديث النبوي، ط1، دار الآفاق الجديدة، بيروت، 1983م، ص23-32؛ ومحمد مصطفى الأعظمي، دراسات في الحديث النبوي وتاريخ تدوينه، دط، المكتب الإسلامي، بيروت، 1980م، ص92-326.

[5] صلاح الدين بن أحمد الأدلبي، منهج نقد المتن عند علماء الحديث النبوي، مرجع سابق، ص48.

[6] ابن حجر العسقلاني، مقدمة فتح الباري، مرجع سابق، 6/1.

وفسّر بعض علماء الحديث[1] اختلاف الروايات بين النهي عن الكتابة أو الأمر بها؛ بأن النهي كان في أول الأمر لئلا تختلط الروايات بالقرآن، ثم أذن النبي ﷺ بعد ذلك بالكتابة لكل من رغب في ذلك وقدر عليه؛ ويُستشكل على هذا التفسير ما ورد من روايات كثيرة تفيد باستمرار النهي وكراهة تقييد الحديث لدى الصحابة والتابعين بعد وفاة النبي ﷺ[2]، حيث قال صبحي الصالح عن عهد الصحابة: "حتى إذا كان عهد الخلفاء الراشدين لم يتغيّر الحال كثيرا، فقد كانت آراء هؤلاء الخلفاء في التشدّد في الرواية والتورّع عن الكتابة امتدادا لآراء إخوانهم الصحابة في عصر الرسول"[3]، وقال عن عهد التابعين: "وإذا انتقلنا إلى عصر التابعين هالتنا تلك الروايات المتضافرة على كراهة كبار التابعين وأوساطهم وأواخرهم للكتابة، ثم لا نلبث أن نجد كثيرا منهم يتساهلون في أمرها، أو يرخّصون بها، أو يحضّون عليها، ونجدها أصبحت أمرا رسميا في عصر أوساطهم"[4]، ثم حاول الجمع بين الروايات بأن الامتناع كان عن كتابة آرائهم الخاصة التي قد يتراجعون عنها، أما تدوين سنة النبي ﷺ فهم يستحسنونه ويحثّون عليه[5].

وهذا الجمع بين الروايات المتضاربة لا يخلو من تكلّف –في نظر الباحث–؛ لأن العديد منها ينص على الامتناع عن كتابة الأحاديث ذاتها وليس مجرد الآراء الشخصية، كما روي عن عروة بن الزبير "أن عمر بن الخطاب أراد أن يكتب السنن فاستشار في ذلك أصحاب ﷺ فأشاروا عليه أن يكتبها، فطفق عمر يستخير الله فيها شهرا، ثم أصبح يوما وقد عزم الله له، فقال: 'إني كنت أردت أن أكتب السنن وإنّي ذكرت قوما كانوا قبلكم كتبوا كتبا فأكبّوا عليها وتركوا كتاب الله تعالى، وإني والله لا ألبس كتاب الله بشيء أبدا'"[6]، فالرواية تنصّ على أن فكرة تدوين السنن عُرضت على عمر، فامتنع عنها مخافة الانكباب عليها وتركِ كتاب الله.

وقد درس الباحث وليد عوجان[7] روايات النهي عن كتابة الحديث، وناقش آراء العلماء فيها، وتوصّل في نتيجة بحثه إلى أن: "النهي عن الكتابة والتدوين كان لأجل توجيه اهتمام المسلمين وعنايتهم إلى القرآن قراءة وحفظا وتدبّرا"[8]؛ وهذا يبرز مدى مركزية القرآن الكريم ومحوريته لدى الصدر الأول في الإسلام مقارنة بالحديث.

---

[1] ينظر: عبد الله بن مسلم ابن قتيبة الدينوي، تأويل مختلف الحديث، تح: سليم الهلالي، ط2، دار ابن عفان، القاهرة، 2009م، ص536؛ الحسن بن عبد الرحمن الرامهرمزي، المحدّث الفاصل بين الراوي والواعي، تح: محمد عجاج الخطيب، ط3، دار الفكر، بيروت، 1984م، ص386.

[2] ينظر: الخطيب البغدادي، تقييد العلم، مرجع سابق، 36-63.

[3] صبحي الصالح، علوم الحديث ومصطلحه، مرجع سابق، ص39.

[4] م ن، ص 41. والصواب: 'أواسطهم' بدل 'أوساطهم'.

[5] ينظر: م ن، ص41-43.

[6] أحمد بن علي الخطيب البغدادي، تقييد العلم، باب ذكر الرواية عن التابعين في ذلك، ح:63، 66، ص49-51.

[7] باحث بكلية الآداب، قسم الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة مؤتة، الأردن.

[8] وليد عوجان، 'النهي عن تدوين غير القرآن دراسة ومناقشة'، مجلة مؤتة للبحوث والدراسات، مج10، ع3، الأردن، 1995م، ص64.

واستمرّ الأمر على هذه الحال إلى عهد عمر بن عبد العزيز(ت101هـ) الذي كان أول من أمر بجمع الحديث بصفة رسمية، قال أبو زهو: "كاد القرن الأول ينتهي ولم يصدُر أحدٌ من الخلفاء أمرَه إلى العلماء بجمع الحديث، بل تركوه موكولاً إلى حفظهم وبعضِ كتابات لأفراد منهم يعملونها لأشخاصهم أو لمن يطلبها منهم"[1]، وكان دافع الخليفة عمر بن عبد العزيز هو خوفه من ضياع الحديث بذهاب أهله، فعن عبد الله بن دينار قال: "كتب عمر بن عبد العزيز إلى أبي بكر بن محمد بن حزم أن: انظر ما كان من حديث رسول الله ﷺ أو سنّة ماضية أو حديث عمرة فاكتبه؛ فإني خشيت دروس العلم وذهاب أهله"[2]، وأمر أيضا ابنَ شهاب بذلك، كما جاء في ألفية السيوطي:

"أولُ جامعِ الحديثِ والأثـــــــــر ابنُ شهاب آمراً له عمـــــــر"[3]؛ أيْ عمر بن عبد العزيز.

وبالرغم من ذلك فقد بقيَتْ كراهةُ كتابة الحديث مستمرة، كما رُوي عن الزهري(ت124): "كنّا نكرَه كتاب العلم، حتى أكرهَنا عليه هؤلاء الأمراء، فرأينا ألا نمنعَه أحدًا من المسلمين"[4]، فيبدو أن كتابة العلم –أيْ الحديث– لم يُحظ بترحيبٍ من بعض التابعين أولَ الأمر، ثم فُتح بابُه استجابةً لأمر الأمراء، وما شجّعهم على الكتابة هو بروز ظاهرة الوضع في الحديث، وخوفُهم أن تُحظى بالقبول لدى الناس فتكون بديلاً عن الأحاديث الصحيحة، حيث قال الزهري: "لولا أحاديث سالت علينا من المشرق نُنكرها لا نعرفُها، ما كتبتُ حديثاً، ولا أذنتُ في كتابه"[5]، فيظهر من هذا أن الامتناع عن الكتابة خوفاً من الانشغال بها عن القرآن هو الأصل، ولا زال سارياً حتى في عهد التابعين وتابعيهم، لكن الضرورة ألحّت على الكتابة بسبب الخوف من شيوع الروايات الموضوعة ورواجها بين المسلمين بدل الأحاديث الصحاح.

فالموقف إذاً من كتابة الحديث بقي محلّ تجاذب بين العلماء في عهديْ الصحابة والتابعين ومن بعدهم، واختلاف المواقف في المسألة يرجع إلى تقدير الضرورة، فبعضهم يجد الحاجة ملحّة للكتابة خوفاً من شيوع الابتداع، وبعضهم يتورّع عن ذلك للعلّة التي كانت مقدَّمة عند الصدر الأول، وهي التمسّك بكتاب الله وعدم الانشغال عنه بغيره، إلى أن استقرّ الأمر على جواز الكتابة بعد ذلك باتفاق العلماء كما قال ابن حجر: "السلف اختلفوا في ذلك عملاً وتركاً، وإن كان الأمر استقرّ والإجماع انعقد على جواز كتابة العلم، بل على استحبابه، بل

---

[1] محمد أبو زهو، الحديث والمحدثون، مرجع سابق، ص127-128.

[2] صحيح البخاري، كتاب العلم، باب: كيف يُقبَض العلم، مرجع سابق، ص38. ومحمد ابن سعد، الطبقات الكبرى، تح: محمد عبد القادر عطا، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1990م، 350/8.

[3] السيوطي، ألفية السيوطي في علم الحديث، بشرح أحمد شاكر، دط، المكتبة العلمية، دب، دت، ص7.

[4] محمد ابن سعد، الطبقات الكبرى، مرجع سابق، 296/2؛ وينظر: الخطيب البغدادي، تقييد العلم، مرجع سابق، 45-49.

[5] ابن سعد، الطبقات، مرجع سابق، 352/5.

لا يبعدُ وجوبُه على من خشي النسيان ممن يتعيّن عليه تبليغ العلم"[1]، فبعد اشتداد الحاجة إلى الكتابة زال الخلاف في المسألة، فأصبح القول بجواز الكتابة أمرا مجمعا عليه؛ وكلّ هذا عند مدرسة أهل السنة.

أما الشيعة الإمامية فرأوا جواز الكتابة منذ أول الأمر، وذكروا أن أول من دوّن الحديث في مدرسة أهل البيت هو الإمام علي بن أبي طالب، حيثُ دوّن ما أملاه عليه رسول الله ﷺ في كتب منها 'الجامعة' التي كان طولها سبعين ذراعاً في عرض الأديم...، ثم توارث الأئمّة من ولده كتُبه، وروَوْا منها عن رسول الله ﷺ، وكان له كتب أخرى منها: صحيفة علي، تفسير القرآن لعلي[2]، ويبدو في ذلك مبالغة.

وكان أئمة أهل البيت وأعيان شيعتهم جميعا يحثّون على كتابة الحديث، وكُتِبَت في عهدهم صحائف كثيرة، منها: كتاب السنن والقضايا والأحكام لأبي رافع، كتاب الخطبة لأبي ذرّ الغفاري، ألواح ابن عباس، صحيفة جابر الأنصاري في مناسك الحج، كتاب سليم بن قيس الهلالي، الصحيفة السجادية لزين العابدين علي بن الحسين، كتاب علي بن الحسين، الأصول الأربعمائة لأصحاب جعفر الصادق، مسند موسى بن جعفر، صحيفة الإمام الرضا...وغيرها كثير[3]، وكلّ ذلك كان قبل تأليف الكتب الأربعة المعتمدة حاليا[4]، ونتساءل: إن كان تدوين تلك الكتب قد وقع فعلا؛ فلماذا لم يُنقل ذلك الإرث محفوظا سليما؟، فالظاهر أن أغلبه قد حُرّف أو ضاع، أو أن ذلك لم يقع.

وعلماء الإمامية يتمسّكون بإبطال الأحاديث التي تنهى عن التدوين، ويرون أن منع كتابة الحديث من طرف الخلفاء الأوائل كان لغرض إلغاء وصية النبي ﷺ لعليّ بالخلافة، قال محمد رضا الحسيني الجلالي: "الهدف الأساس من منع رواية الحديث ونقله...هو إخفاء الأحاديث الدالة على إمامة أمير المؤمنين علي عليه السلام، وعلى أساس سياسة مدبّرة"[5]؛ وقال محمد علي مهدوي راد: "إن أهم سبب حدا على منع كتابة الحديث ونشره هو إقصاء وإلغاء فضائل علي عليه السلام، والأحاديث الخاصة بإمارته وإمامته وذرّيته عن الأذهان"[6]، فجعلوا دافع المنع سياسيا محضا، وهو إبعاد علي وذرّيته عن الخلافة.

وهذا التصوّر –في نظر الباحث– ناتج عن رُؤية سياسية شيعية خاصة، ومن آثار الغلوّ في مسألة الإمامة؛ أما رؤية الخليفة عمر رضي الله عنه فكانت مقاصديةً سديدة، معتبِرة من سُنن الأمم الماضية؛ فهدف عمر بن الخطاب من منع كتابة الحديث هو التورّع والحرص على الدين من أن تشوبه الشوائب والأفكار الدخيلة، خاصة في هذه الفترة

---

[1] ابن حجر، فتح الباري، مرجع سابق، 204/1.

[2] ينظر: محمد علي مهدوي راد، تدوين الحديث عند الشيعة الإمامية، ط1، مطبعة النكارش، طهران، 2010م، ص235-240.

[3] ينظر: محمد علي مهدوي راد، تدوين الحديث عند الشيعة الإمامية، مرجع سابق، ص240- 341.

[4] سبق ذكرها في عنصر: مصادر الحديث عند كل مدرسة، ص 137 من البحث.

[5] محمد رضا الحسيني الجلالي، تدوين السنة الشريفة، ط2، مكتب الإعلام الإسلامي، دب، 1418هـ، ص470.

[6] محمد علي مهدوي راد، تدوين الحديث عند الشيعة الإمامية، مرجع سابق، ص228-229.

التي كان فيها القرآن غضّا طريا، والمصاحف لم تكن منتشرة حينئذٍ في الآفاق، فيُخاف أن تتعرّض للتحريف والزيادة والنقصان، كما حُرّفت الكتب السابقة.

وبالنسبة لمدرستيْ الزيدية والإباضية –ففي حدود علمي واطلاعي– لم تكن مسألة النهي عن الكتابة مطروحةً لديهم؛ لذلك شرعوا في تدوين الحديث في عهد مبكّر نسبيا، لكن مع الحرص على عدم الإكثار من الرواية، فنجد لدى الزيدية مسند زيد(ت122هـ) وغيره من الكتب الحديثية، ونجد عند الإباضية مسند الربيع(ت175هـ)، وثبت عندهم أن "جابر بن زيد(ت93هـ) كتب قبل ذلك ديواناً، يقال له: 'ديوان جابر بن زيد'، وقد بقي مدَّة في خزائن بغداد، وهو الآن مفقود"[1]، فلم يكن النهي واردا لديهم.

ومهما يكن من أمر صحّة الروايات الناهية عن كتابة الحديث أو عدم صحّتها أو نسخها؛ فحاصل ما في الأمر اليوم أن الأحاديث قد قيّدت ودُوّنت، واجتهد العلماء في تمييز الصحيح عن غيره، وبقي الآن تمحيص هذه الأحاديث الصحاح لدى كل مدرسة بمقياس العرض على القرآن الكريم، قال معتز الخطيب: "لست أريد مناقشة إباحة كتابةِ الحديث وحظره، وإنما الإشارة إلى مرجعية القرآن الكريم، وأنه الأساس الذي يُبنى عليه، والمقياس الذي يُحتكَم إليه، وهذا ما فهمه الصحابة، وتأتي ممارسة بعضهم لعرض الروايات على القرآن في سياق هذا التوجّه"[2]، فثبوت روايات النهي أو عدم ثبوتها لا يهمّ، بقدر ما تهمّ المكانة التي كانت تُعطى للقرآن الكريم لدى الصدر الأول للإسلام بالنسبة إلى غيره.

ومن هنا فليس المحذور في كتابة الحديث بحدّ ذاته، وإنما المحذور في أن يصبح الحديث المصنّف في الصحاح –الخاصة بكل مذهب– هو البديل عن القرآن أو الناطق باسمه والبوابة الوحيدة إليه، أو أن يُجعلا في مرتبة واحدة في الاعتبار، مع أن ما جعل النبي ﷺ ينهى عن كتابة الحديث، وكذا الخلفاء الراشدين والفقهاء من الصحابة والتابعين يتورّعون عن ذلك ويحذَرون ويمنعون، هو الانشغال به عن كتاب الله تعالى؛ إذاً فالإشكال ليس متوقّفا على أمر الكتابة، وإنما على طريقة التعامل مع ما دُوّن من الأحاديث الصحيحة، وكيف يتم تحديد مرتبتها بالنسبة إلى القرآن الكريم، وهل يُعطى القرآن الكريم دور الحاكم والمقياس الأساس في عملية نقدها وتمحيصها، أو لا يُعطى هذه السلطة والمقام؟!.

أضف إلى ذلك الظروفَ التي دُوّن فيها الحديث، وعدم شمول عملية التدوين في الصدر الأول لكل الأحاديث برمّتها، وعدم تمام العملية رسميا في ظلّ وحدة الأمة، بل بعد تفرّقها وانفراط عقدها، وكذا المراحل والحيثيات التي مرّ بها الحديث من الطور الشفهي إلى الطور الكتابي، وامتزاج ما دُوّن مبكّرا في القرن الأول مع ما دوّن لاحقا في القرن الثاني والثالث –وهو الغالب–، بحيث يتعذّر التمييز بينهما في الصّحاح التي بين أيدينا؛ كل

---

[1] امحمد بن سليمان المطهري، فتح المغيث في علوم الحديث، تح: أحمد حمو كروم، وعمر أحمد بازين، دن، الجزائر، 1998م، ص31.

[2] معتز الخطيب، 'عرض الحديث على القرآن النشأة والمسار والتحولات'، مجلة التجديد، مرجع سابق، ص54.

ذلك دلائل وبراهين قوية، ترشِدنا إلى ضرورة بذل المزيد من الجُهد في تنقية الصّحاح وتمحيصها، بمختلف مقاييس النقد، وفي مقدّمتها: العرض على الكتاب العزيز.

## 3)الرواية باللفظ والرواية بالمعنى.

ننتقل إلى مناقشة هذا العنصر الذي هو ناتج عن العنصر الآنف 'تاريخ التدوين'؛ فنجد أن القرآن الكريم قد تمّ حفظه وتبليغه كاملا باللفظ والحرف، ولم يُروَ منه شيء بالمعنى؛ وهذا لأنه دوّن بين يديْ رسول الله ﷺ؛ بينما الحديث فهل كان يتمّ نقله في عهد ما قبل التدوين باللفظ أو بالمعنى؟، سيتضح ذلك من خلال ما يأتي:

وردت روايات عن الصحابة والتابعين تنصّ على جواز الرواية بالمعنى؛ وأنهم كانوا يفعلون ذلك، منها:

أنّ واثلة بن الأسقع سُئل "أن يحدّث بعضَ أصحابه أو تلاميذه بحديث ليس فيه وهمٌ ولا مزيدٌ ولا نسيان؟ فقال: هل قرأ أحدٌ منكم من القرآن شيئًا؟، قالوا: نعم، وما نحن له بحافظين جدًّا، إنا لنزيد الواو والألف وننقص، قال: هذا القرآن مكتوب بين أظهركم لا تألونه حفظًا، وأنتم تزعمون أنكم تزيدون وتنقصون؛ فكيف بأحاديث سمعناها من رسول الله ﷺ عسى ألا نكون سمعناها منه إلا مرة واحدة؟! حسْبكم إذا حدّثناكم بالحديث على المعنى"[1]، ففي هذه الرواية يحتجّ الصحابي واثلة على تلاميذه، ويبيّن لهم أن نقل الحديث كما هو بتمام لفظه أمرٌ يعجز عنه الإنسان، فالخطأ يرد حتى في تلاوة القرآن من الحافظة وهو مكتوب ومحفوظ؛ فكيف الأمر بالنسبة للحديث الذي قد يكون سُمع من النبي ﷺ مرة واحدة فحسب!، ويَذكر أن الرواية بالمعنى تكفي في الحديث.

وعن حذيفة أنه قال: "إنا قوم عرب نردّد الأحاديث فنقدّم ونؤخّر"[2]، أيْ من عادة العرب تقديم بعض الألفاظ وتأخير بعضها لتعويلهم على الحافظة دون الكتابة، ومثاله عبارة: «وصوم رمضان وحجّ البيت»[3]، رواه بعضهم هكذا، ورواه آخرون بتقديم الحج وتأخير الصوم[4]، وهنا لم يؤثّر في المعنى.

وسُئل الحسن البصري(ت110هـ) عن "الرجل يحدّث بالحديث فيزيد فيه أو ينقص منه، قال: إنما الكذب على من تعمّد ذلك"[5]، فأجاز لهم الزيادة والنقصان في رواية الحديث بشرط عدم التعمد.

كما سُئل الزهري(ت124هـ) عن التقديم والتأخير في الحديث فقال: "إن هذا يجوز في القرآن، فكيف به في الحديث؟ إذا أصبْتَ معنى الحديث فلم تحل به حراما ولم تحرم به حلالا فلا بأس"[6]، فذكر أن التقديم والتأخير للألفاظ جائز ما لم يغيّر المعنى، ولكن نتحفّظ عن جواز ذلك في القرآن إلا خطأً.

---

[1] السيوطي، تدريب الراوي في شرح تقريب النووي، مرجع سابق، 1/534-535.

[2] م ن، 1/535.

[3] سنن الترمذي الجامع الصحيح، الذبائح، أبواب الإيمان، باب ما جاء بني الإسلام على خمس، ح:2597. صححه الألباني.

[4] كما في: صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب قول النبي ﷺ بني الإسلام على خمس، ح:45.

[5] السيوطي، تدريب الراوي في شرح تقريب النووي، مرجع سابق، 1/535.

[6] م ن، 1/535-536.

وروَى الشافعي(ت204هـ) أن بعض التابعين قال: "لقيت أناسًا من أصحاب رسول الله ﷺ فاجتهدوا في المعنى واختلفوا علَيَّ في اللفظ، فقلت لبعضهم ذلك، فقال: لا بأس ما لم يُحِل المعنى"[1]، فنصّت الرواية على أن بعض الصحابة يجيزون رواية الحديث بغيرِ لفظِه ما لم يؤثّر في المعنى.

وقال –في سياق بيانه لاختلاف الروايات في صيغة التشهّد–: "فإذْ كان الله لرأفته بخلقه أنزل كتابه على سبعة أحرف، معرفةً منه بأن الحفظ قد يزِل، لتحلّ لهم قراءته وإن اختلف اللفظ فيه ما لم يكن في اختلافهم إحالةُ معنًى؛ كان ما سوى كتاب الله أولى أن يجوز فيه اختلاف اللفظ ما لم يحل معناه"[2]، فقاس على جوازِ اختلاف الأحرف السبعة جوازَ الاختلاف في لفظ الحديث من باب أولى؛ وذلك رأفة بالخلق؛ لأن الحفظ قد يُخطئ، واشترط في ذلك عدم تحويل المعنى عن مراده؛ وإذا كان ذلك الاختلاف في صيغة التشهد التي كان يعلّمها النبي ﷺ كما يعلّم السورة من القرآن؛ فكيف بغيرها من الأحاديث؟!.

وقد اشترط الشافعي في جواز الرواية بالمعنى أن يكون الراوي واعياً بمعنى الحديث، حيث قال: "ولا تقوم الحجّة بخبر الخاصة[3] حتى يَجْمَعَ أُموراً، منها: أن يكون مَنْ حدَّثَ به ثِقَةً في دينه، معروفاً بالصِّدق في حديثه، عاقِلاً لِمَا يُحَدِّثُ به، عالماً بما يُحيل مَعَانِيَ الحديث مِنَ اللفظ، وأن يكون ممن يُؤَدِّي الحديث بحروفه كما سَمِعَ، لا يحدّث به على المعنى، لأنه إذا حدَّث على المعنى وهو غيرُ عالمٍ بما يُحِيلُ به معناه: لم يَدْرِ لَعَلَّهُ يُحِيل الحَلاَلَ إلى الحرام، وإذا أدَّاه بحروفه فلم يَبْقَ وجهٌ يُخاف فيه إحالتُهُ الحديثَ"[4]، فاعتبر الفقه بمضمون الحديث شرطا لازما لروايته بالمعنى، وإلا لا تقوم الحجّة به لعدم ضمان سلامة المعنى؛ ونتساءل: هل هذا الشرط متوفّر لزوما لدى كلّ رواة الصحيح؟؛ فالأمر بحاجة إلى تحقيق واستقراء.

وأفاض الشافعي في تأكيد هذا الشرط وقال: "تكون اللفظة تُترَك من الحديث فتحيل معناه، أو ينطق بها بغير لفظة المحدّث والناطق بها غير عامد لإحالة الحديث فيحيل معناه؛ فإذا كان الذي يحمل الحديث يجهل هذا المعنى كان غير عاقل للحديث، فلم نقبل حديثه إذا كان يحمل ما لا يعقل، إن كان ممن لا يؤدّي الحديث بحروفه وكان يلتمس تأديته على معانيه وهو لا يعقل المعنى، قال: أفيكون عدلا غير مقبول الحديث؟ قلتُ: نعم، إذا كان كما وصفت كان هذا موضع ظِنّة بيّنة يُردّ بها حديثه"[5]، فبيّن أن الحديث يردّ حتى من العدل إذا كان ناقلا إياه بالمعنى دون فقهٍ بمضمونه.

---

[1] السيوطي، تدريب الراوي في شرح تقريب النووي، مرجع سابق، ص160.

[2] الشافعي، الرسالة، مرجع سابق، ص159.

[3] خبر الخاصة: مصطلح للشافعي يقصِد به خبر الواحد، كما سيأتي بيانه في الفصل الآتي.

[4] الشافعي، الرسالة، مرجع سابق، ص 197.

[5] م ن، ص 200-201.

فنأخذ من النصوص السابقة أنّ جواز الرواية بالمعنى مشروط بشرط أساسي، وهو الوعي بالحديث بحيث ألا يؤدّي الأمر إلى تغيير معناه، قال الخطيب البغدادي(ت:463هـ): "وإن كان النقصان من الحديث شيئًا لا يتغيّر به المعنى كحذف بعض الحروف والألفاظ، والراوي عالم واعٍ محصِّل لما يغيِّر المعنى وما لا يغيّره من الزيادة والنقصان؛ فإن ذلك سائغٌ له على قول من أجاز الرواية على المعنى، دون من لم يجز ذلك"[1]، فاشترط أن يكون الراوي واعيا لما يرويه، مدركا لما يغيّر المعنى وما لا يغيّره.

لكن بالرغم من هذه الضوابط المساهِمة في التقليل من الأخطاء؛ تبقى الرواية بالمعنى عرضةً للسهو والخطأ والنسيان واشتباه الأمر على الراوي، وغير ذلك من العوارض التي تعتري الإنسان، كيف لا؛ والمشاهَد في الواقع أنه يصعب على الواحد تكرار جملة واحدة بحرفها بعد قيامه من مجلسه بوقت قصير؛ فكيف إذا طال به الأمد سِنيناً أو عقودا من الزمان!، وحتى لو أُخذ بعين الاعتبار العناية الفائقة للرواة في نقل أحاديث النبي ﷺ، فطول الزمان كفيلٌ بإنسائها مع كثرة عددها والظروف العصيبة التي مرّوا بها.

قال الطاهر الجزائري(ت1338هـ): "لما توفي النبي عليه الصلاة والسلام بادر الصحابة إلى جمع ما كُتب في عهده في موضع واحد، وسمّوا ذلك المصحفَ واقتصروا على ذلك؛ ولم يتجاوزوه إلى كتابة الحديث وجمعه في موضع واحد كما فعلوا بالقرآن؛ لكن صرفوا هِمَمهم إلى نشره بطريق الرواية، إما بنفس الألفاظ التي سمعوها منه عليه الصلاة والسلام إن بقيت في أذهانهم، أو بما يؤدّي معناها إن غابت عنهم"[2]، فنلاحظ أنه ميّز بشكل جليّ بين ما تمّ إجراؤه مع كتاب الله من تدوينٍ وجمعٍ في مصحف واحد، وبين ما تمّ إجراؤه مع الحديث؛ حيث اقتُصر على نقله ونشره بالرواية، ونتج عن ذلك أن القرآن الكريم نُقل باللفظ، أما الحديث فنُقل بالمعنى في الغالب، إلا ما علِق في الأذهان من لفظه.

وبيّن أن "المقصود بالحديث هو المعنى ولا يتعلّق في الغالب حُكمٌ بالمبنى، بخلاف القرآن؛ فإن لألفاظه مدخلا في الإعجاز، فلا يجوز إبدال لفظ منه بلفظ آخر ولو كان مرادفا له؛ خشية النسيان مع طول الزمان، فوجب أن يُقيّد بالكتابة ولا يُكتفى فيه بالحفظ"[3]؛ فالقرآن الكريم فيه أوجه من الإعجاز في مبناه إضافة إلى إعجازه بالمعنى؛ بينما الحديث فالذي يهمّ هو معناه، ولا يتعلّق الإعجاز بمبناه في الغالب.

ومما يزيد الأمرَ التباسا وقوعُ الإدراج أو زيادة الثقات في لفظ الحديث، فقد تجيء بعض الروايات تحمل زيادة لفظة أو جملة في متن الحديث، فتختلف عن غيرها من الروايات في الموضوع الواحد، فيترتّب عنها اختلاف

---

[1] الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، مرجع سابق، 193/1.

[2] الطاهر الجزائري، توجيه النظر إلى أصول علم الأثر، تح: عبد الفتاح أبو غدة، ط1، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، 1995م، 45/1.

[3] الطاهر الجزائري، توجيه النظر إلى أصول علم الأثر، مرجع سابق، 45/1.

الفقهاء في الأحكام الشرعية التي يستنبطونها من تلك الأحاديث[1]؛ إذاً فقد يكون للرواية بالمعنى أثرٌ على مضمونها الأصلي، ينتج عنه اختلاف الفقهاء في الاستنباط.

والأئمة النقّاد قد اجتهدوا في الكشف عن هذه الإدراجات والزيادات، و"أعلّوا كثيرا من الأحاديث، وذكروا من أسبابه: الاختصار والرواية بالمعنى وتغيير اللفظة بغيرها؛ فالرواة قد يختلفون فيما بينهم في سياق الحديث، ويكون سبب هذا الاختلاف راجع إلى أن بعض الرواة ساق الحديث مختصرا، أو رواه بالمعنى، بينما ساقه غيرُه بتمامه؛ فهذا الاختلاف يؤثّر في صحة الرواية التّامة، إذا كان سبباً لتغيير معنى الحديث وإحالته فيعلَّل بهذا، وقد روى كثيرٌ من الناس الحديثَ بمعنًى فهموه فغيّروا المعنى"[2]، فالرواية بالمعنى تؤثّر على الحديث في كثير من الأحيان، والأئمة قد اجتهدوا في ملاحقة تلك الحالات بمقارنة الروايات ببعضها، ولكنه في الواقع يبقى عملُهم اجتهادا بشريا؛ فقد يدركون بعضَ العلل وتفوتهم أخرى.

ووصفَ ابنُ حجر هذه الظاهرة بدقّة في قوله: "مخارج الحديث إذا كثرت قلّ أن تتّفق ألفاظه؛ لتوارد أكثر الرواة على الاقتصار على الرواية بالمعنى، بحسب ما يظهر لأحدهم أنه وافٍ به، والحامل لأكثرهم على ذلك أنهم لا يكتبون، ويطول الزمان فيتعلّق المعنى بالذهن فيرتسم فيه، ولا يستحضر اللفظ فيحدّث بالمعنى لمصلحة التبليغ، ثم يظهر من سياق من هو أحفظ منه أنه لم يوفِّ بالمعنى"[3]، فبيّن سبب اختلاف الألفاظ وهو رواية أكثر الرواة الحديث بالمعنى بعد زمن طويل لعدم كتابتهم للحديث، ثم بعضُهم يروي الحديث بلفظ آخر دون أن يضبط معناه.

وهناك من العلماء من ذهب إلى عدم جواز الرواية بالمعنى لكنهم قلة، حيث وصف السرخسي(ت483هـ) هذا الاتجاه بأنه "قول مهجور"[4]؛ أي لم يحظ بالقبول لدى جمهور العلماء، وقال رفعت بن فوزي[5]: "الغالبية العظمى وجمهور السلف والخلف قد أجازوا رواية الحديث بمعناه؛ ومن هنا رأينا كثيرًا من الأحاديث الصحيحة

---

[1] ينظر: سري زيد الكيلاني، 'زيادات الثقات في متن الحديث النبوي الشريف وأثرها في الاختلاف الفقهي'، مجلة دراسات، علوم الشريعة والقانون، الجامعة الأردنية، مج33، ع1، 2006م، ص176-187.

[2] بلخير حدبي، رواية الحديث بالمعنى وأثرها في المرويّات والحكم على الرواة عند نقّاد الحديث، رسالة ماجيستير، أصول الدين، جامعة الجزائر1، دت، ص98؛ وأورد أمثلة كثيرة لذلك.

[3] ابن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، مرجع سابق، 248/13.

[4] السرخسي، أصول السرخسي، مرجع سابق، 355/1.

[5] هو أستاذ الشريعة الإسلامية والحديث النبوي، ورئيس قسم الشريعة الأسبق بكلية دار العلوم- جامعة القاهرة، http://shamela.ws، 2018/03/24م.

أتت بألفاظ وعبارات مختلفة"[1]، فبيّن أن جمهور العلماء جوّزوا الرواية بالمعنى، ونتيجةُ ذلك ورود الحديث الواحد بألفاظ عديدة.

ويؤكّد هذا قاسم البيضاني[2] بقوله: "قد اتّفق أكثرُ المحدِّثين على جوازه [أي الرواية بالمعنى] بشروطٍ معينة، والغفلة عن هذه الشروط قد يؤدّي إلى تغيير معنى الحديث بالزيادة والنقصان، مما يؤدّي إلى الاشتباه في فهمه؛ مما يستوجِب نقدَه"[3]، فاعتبر أن الغفلة عن شروط الرواية بالمعنى قد تؤدّي إلى تغيير معناه، فيشتبه مدلوله؛ فيقتضي هذا وجوب المزيد من التمحيص والنقد للحديث.

ومعرفة درجة حضور الرواية بالمعنى في نصّ الحديث الصحيح وكذا تحديد موضوع تلك الأحاديث التي تصرّف الرواة في لفظها يحتاج إلى دراسة معمّقة مستقلة؛ للوقوف على حجمها وتأثيرها في تلك الأحاديث.

وبناءً على ما سبق؛ نصِل إلى أنه من الضرورة بمكان عرضُ الكتب الحديثية الموسومة بالصحاح على القرآن الكريم، واستكمال عملية نقدها في ضوئه، فهو الكتاب الوحيد الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه؛ وذلك لتخليصها مما يمكن أن يتسرّب إليها من شوائب الفهم البشري بفعل الرواية بالمعنى.

## 4) إمكان الخطأ والنسيان.

الخطأ والنسيان من طبيعة النفس البشرية ولا ينفكّان عنها، والعلماء أقرّوا بوقوع الخطأ أو النسيان في رواية الحديث في مواضع كثيرة، بل حتّى لدى الصحابة، قال ابن خزيمة(ت311هـ): "فأصحاب النبي ﷺ ربما اختصروا أخبار النبي ﷺ إذا حدّثوا بها، وربما اقتصّوا الحديث بتمامه، وربما كان اختصار (بعض) الأخبار، أو بعض السامعين يحفظ بعض الخبر ولا يحفظ جميع الخبر، وربما نسي بعد الحفظ بعض المتن"[4]، فذكر جوازَ نسيان الصحابة لبعض الحديث، وهذا لا يعني تعمّد الخطأ.

والصّحابة أنفسهم كانوا يتثبّتون من رواية أقرانهم ويراجعونهم فيها، قال صلاح الدين الأدلبي: "قد يقع للصحابي أن يسمع من صحابي آخر حديثا عن النبي ﷺ، فيتوقّف فيه حيث لا يراه منسجما مع ما فهمه من معاني القرآن الكريم وما سمعه من فم النبي ﷺ، وهنا إمّا أن يتوقّف الصحابي في الرواية مجرّد توقّف، وإما أن

---

[1] رفعت بن فوزي عبد المطلب، توثيق السنة في القرن الثاني الهجري، ط1، مكتبة الخانجي، مصر، دت، ص421؛ وينظر فيه: أسماء من قال بذلك من الصحابة والتابعين، ص421-422.

[2] قاسم البيضاني: عراقي معاصر من الإمامية.

[3] قاسم البيضاني، مباني نقد متن الحديث، مرجع سابق، ص41.

[4] محمد بن إسحاق بن خزيمة، كتاب التوحيد وإثبات صفات الرب ﷻ، تح: عبد العزيز بن إبراهيم الشهوان، ط1، دار الرشد، الرياض، السعودية، 1408هـ/1988م، باب ذكر البيان أن للنبي ﷺ شفاعات، ص602.

ينكرها إطلاقا، حملاً على سهو الناقل وخطئه ووهمه"[1]؛ فالصحابة كانوا يتعاملون مع بعضهم على أنهم بشر، يصيبون ويخطئون، ولم يكن اتّصافهم بالصحبة مانعاً إياهم من نقد روايةِ بعضهم البعض.

ويُرجع صلاح الدين الأدلبي أسباب وقوعَ الوهم لدى الراوي الصحابي إذا صدَر منه إلى أحد الأسباب الآتية: "أن يحدّث بما سمعه من النبي ﷺ ولا يدري أنه منسوخ، أو أن يقع له انقلاب بين شيئيْن أو لفظيْن، فيجعلُ كل واحد منهما مكان الآخر، وهذا هو المقلوب، أو أن يقول مع رواية الحديث قولاً من عند نفسه متّصلا بنصّ الحديث فيظنّه السامعون أنه مرفوع، وهذا هو المدرج، أو أن يروي الحديث في مورد يجعله يتحمّل من المعنى أكثر مما يحتمل، أو أن لا يضبط لفظ الحديث بحيث يختلف المعنى، أو أن يروي الحديث على غير وجهه لغفلته عن سبب الورود، أو أن يقع له غلَطٌ فيروي واهما عن النبي ﷺ ما لم يسمعه منه"[2]، فهذه بعض الأسباب التي ينشأ منها الغلط في الرواية، وهي في الواقع غير بعيدة الصدور من أيّ إنسان، وتتكرّر هذه الأسباب أكثر كلّما طالت المدة بين السماع والأداء، أو طال زمنُ ما قبل التدوين.

فإذا كان هذا هو حال الصحابة، وهم قد عاصروا التنزيل وعايشوا الحوادث والوقائع في عهده؛ فكيف بمن بعدهم!؛ فما قيل هنا عن الصحابة يصدُق على من دونهم من الرواة من باب أولى؛ إذ كلّما طالت سلسلة الإسناد كلّما كثُرت احتمالات الخطأ والوهم؛ قال الشافعي(204هـ): "كثرةُ الإحالة كان أمْكَنَ للوَهم وضعفِ مَن يُقبل عنه، وقد خَبَرْتُ بعضَ من خَبَرْتُ من أهل العلم، فرأيتهم أُتُوا من خصلة وضدِّها؛ رأيتُ الرجلَ يَقْنع بيسيرِ العلم، ويريد إلا أن يكون مستفيداً إلا من جهة قد يتركه من مثلها أو أرجح، فيكون من أهل التقصير في العلم؛ ورأيت من عاب هذه السبيلَ، ورغب في التوسّع في العلم مَن دعاه ذلك إلى القبول عن من لو أمسك عن القبول عنه كان خيراً له؛ ورأيت الغفلة قد تدخل على أكثرهم، فيَقبلُ عن من يردُّ مثله وخيراً منه ويدخل عليه فيَقبلُ عن من يعرف ضعفَه إذا وافق قولاً يقوله، ويَرُدُّ حديثَ الثقة إذا خالف قولاً يقوله"[3]، فبيّن بعض موارد الخطأ والميل لدى الرواة، واحتمال ذلك يتزايد أكثر كلّما طالت سلسلة الرواة.

ولذا قال ابن الصلاح(ت643هـ): "العلوّ يُبعد الإسناد من الخلل؛ لأن كلّ رجل من رجاله يحتمل أن يقع الخلل من جهته سهواً أو عمداً، ففي قلّتهم قلّة جهات الخلل، وفي كثرتهم كثرة جهات الخلل، وهذا جليّ واضح"[4]، فبيّن أنه كلّما زاد عددُ الرجال في سلسلة الإسناد زادت احتمالات الأخطاء الصادرة منهم.

وهذه طائفةٌ من أقوال علماء الحديث في بيان إمكان الغلط في الرواية:

---

[1] صلاح الدين بن أحمد الأدلبي، منهج نقد المتن عند علماء الحديث النبوي، مرجع سابق، ص105؛ وينظر: بدر الدين الزركشي، الإجابة لإيراد ما استدْركتْه عائشة على الصحابة، تح: سعيد الأفغاني ط2، المكتب الإسلامي، بيروت، 1970م، ص71-160.

[2] صلاح الدين الأدلبي، منهج نقد المتن عند علماء الحديث النبوي، مرجع سابق، ص106.

[3] الشافعي، الرسالة، مرجع سابق، ص237.

[4] ابن الصلاح، علوم الحديث، مرجع سابق، ص256.

-عن سفيان الثوري(ت161هـ) قال: "ليس يكاد يفلِت من الغلط أحد"[1]، فأيّ إنسان معرّض للخطأ.

-عن أحمد بن حنبل(ت241هـ) قال: "ما رأيت أقلّ خطأً من يحي بن سعيد، ولقد أخطأ في أحاديث...، ومن يُعَرَّى من الخطأ والتصحيف!"[2]، فمدحَ يحي بنَ سعيد لقلة خطئه، ونفى أن يسلم أحد من الخطأ والتصحيف في الرواية.

-الخطّابي البستي(ت388هـ) جمع في كتابه 'إصلاح غلط المحدّثين'[3] مجموعة من الأخطاء اللفظية الشائعة عند رواة الحديث، خاصة في الحركات الإعرابية، وبيّن وجه الصواب فيها.

-أبو بكر الباقلاني(ت403هـ) قال: "لا نهاية لمواقع إمكان الغلطات في الروايات"[4]؛ أي أنّ احتمالات الخطأ في الروايات كثيرة جدا، يعجز المرء عن تقصّيها وحصرها.

-ابن عبد البر(ت463هـ) قال: "الغلَط لا يسلَم منه أحد، والكمال ليس لمخلوق، وكلّ أحد يُؤخذ من قوله ويُترك إلا النبي ﷺ"[5]، فهو ينفي عصمة أيّ إنسان عن الخطأ في التبليغ إلا النبي ﷺ.

-القاضي عياض(ت544هـ) أورد في كتابه: 'مشارق الأنوار على صحاح الآثار' نماذج لتصحيف الحديث بما يقع من أخطاء على ألسنة الرواة في الموطّأ والبخاري ومسلم[6]، حيث استدرك عليهم في بعض الأخطاء اللفظية، التي قد تؤدّي إلى تغييرٍ في المعنى.

-ابن تيمية قال: "وأما الغلط فلا يَسلَم منه أكثر الناس، بل في الصحابة من قد يغلط أحيانا، وفيمن بعدهم؛ ولهذا كان فيما صُنّف في الصحيح أحاديث يُعلم أنها غلط، وإن كان جمهور متون الصحيحيْن مما يعلم أنه حقّ"[7]، فبيّن أنّ أكثر الناس لم يسلم من الخطأ حتى من الصحابة، وأثبت وقوع الغلط حتى في الصحيحيْن وإنْ ندر.

-ابن القيم(ت751هـ) ذكر في كتابه 'المنار المنيف' مثالاً لمخالفة الحديث لصريح القرآن، التي عدّها علامة من علامات الوضع فقال: "ويشبه هذا ما وقع فيه الغلط من حديث أبي هريرة: «خلق الله التربة يوم السبت...»الحديث، وهو في صحيح مسلم[8]، ولكن وقع الغلط في رفعه، وإنما هو من قول كعب الأحبار، كذلك

---

[1] الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، مرجع سابق، 428/1.

[2] الذهبي، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق، 181/9.

[3] ينظر: حمد بن محمد البستي الخطابي، إصلاح غلط المحدّثين، تح: حاتم الضامن، ط2، مؤسسة الرسالة، 1985م، كله.

[4] نقله: عبد الملك الجويني، البرهان في أصول الفقه، مرجع سابق، 408/1.

[5] يوسف بن عبد الله ابن عبد البر، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، مرجع سابق، 366/1.

[6] ينظر: عياض بن موسى القاضي عياض، مشارق الأنوار على صحاح الآثار، دط، المكتبة العتيقة، تونس، دت، كله.

[7] أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، مجموع الفتاوى، تح: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، دط، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، 1995م، 250/1.

[8] صحيح مسلم، كتاب صفات المنافقين، باب ابتداء الخلق وخلق آدم، ح:2789.

قال إمام أهل الحديث محمد بن إسماعيل البخاري في 'تاريخه الكبير'[1]، وقال غيره من علماء المسلمين أيضا[2]، وهو كما قالوا؛ لأن الله أخبر أنه ﴿**خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ**﴾[سورة الفرقان:59]، وهذا الحديث يتضمّن أن مدة التخليق سبعة أيام، والله أعلم"[3]، وقال ابن تيمية في شأنه: "ولكن هذا له نظائر، روى مسلم أحاديث قد عُرف أنها غلط"[4]، فبيّنوا أن هذا الحديث بالرغم من وروده في صحيح مسلم إلاّ أنه مما وقع الغلط في رفعه؛ فالصواب أنه منسوبٌ إلى كعب الأحبار وليس إلى النبي ﷺ؛ لمخالفته صريح القرآن.

-العلائي(ت761هـ) قال في مقدمة كتابه 'التنبيهات المجملة على المواضع المشكلة': "فهذه نكت مفيدة، تضمّنت التنبيه على مواضع مشكلة، وقعت في كتب الحديث المهمّات؛ كالصحيحيْن وكتب السنن وغيرها، يسر الله سبحانه التفطّن لها، وقلّ من رأيتُه تعرّض لها؛ فمنها ما منّ الله تعالى بحلّ إشكاله، وبيان الصواب فيه، ومنها ما يغلب على الظن كونه وهماً؛ إما من الناسخ، أو من أصل التصنيف، ومنها ما تردّد النظر فيه"[5]؛ فالعلائي وقف في كتابه المذكور على مواطن الوهم في هاته الكتب وبيّن سببها، واستدرك عليها.

-ابن حجر(ت852هـ): أورد مثالا للنسيان في حديث البخاري عن أبي هريرة، وفيه: "قال: ما الإسلام؟ قال: «الإسلام: أن تعبد الله، ولا تشرك به شيئا، وتقيم الصلاة، وتؤدّي الزكاة المفروضة، وتصوم رمضان»"[6]، قال ابن حجر: "وأما الحج فقد ذُكِر، لكن بعضَ الرواة إما ذهل عنه وإما نسيه"[7]؛ فأرجع ابن حجر عدم ذكر الحج في الحديث إلى نسيان أحد الرواة.

وقال الشريف المرتضى(ت436هـ) -من الإمامية- في سياق الجواب عن رواية في الكافي: " اعلم أنه لا يجب الإقرار بما تضَمّنته الروايات؛ فإنّ الحديث المرويّ في كتب الشيعة وكتب جميع مخالفينا يتضمّن ضروبَ الخطإ وصنوفَ الباطل، من مُحال لا يجوز ولا يُتصوّر، ومن باطلٍ قد دلّ الدليل على بُطلانه وفساده...؛ ولهذا وجبَ نقد الحديث بعرضه على العقول، فإذا سلِم عليها، عُرض على الأدلة الصحيحة كالقرآن وما في معناه، [إلى أنْ

---

[1] عبارته: "وقال بعضهم عن أبي هريرة عن كعب وهو أصح"؛ محمد بن إسماعيل البخاري، التاريخ الكبير، تح: هاشم الندوي وآخرون، دط، دائرة المعارف العثمانية، دب، دت، 413/1-414.

[2] قال ابن كثير(ت774هـ): "هذا الحديث من غرائب مسلم، وقد تكلّم عليه علي ابنُ المديني والبخاري وغير واحد من الحفّاظ، وجعلوه من كلام كعب، وأن أبا هريرة إنما سمعه من كلام كعب الأحبار، وإنما اشتبه على بعض الرواة فجعله مرفوعا، وقد حرّر ذلك البيهقي"؛ إسماعيل بن عمر ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، تح: محمد شمس الدين، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1419هـ، 123/1.

[3] محمد بن أبي بكر ابن قيّم الجوزية، المنار المنيف في الصحيح والضعيف، تح: يحي الثُّمالي، دط، دار عالم الفوائد، دب، دت، ص78.

[4] ابن تيمية، مجموع الفتاوى، مرجع سابق، 236/17.

[5] خليل بن كيكلدي بن عبد الله العلائي، التنبيهات المجملة على المواضع المشكلة، تح: مرزوق بن هياس الوهراني، دط، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، 1408هـ، ص49.

[6] صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب سؤال جبريل النبي ﷺ عن الإيمان، ح:50.

[7] ابن حجر، فتح الباري، مرجع سابق، 119/1.

قال] وهذا الخبر المذكور بظاهره يقتضي تجويز المحالِ المعلومِ بالضرورات فساده، وإن رواه الكليني رحمه الله في كتاب التوحيد؛ فكم روى هذا الرجل وغيرُه من أصحابنا رحمهم الله تعالى في كتبهم ماله ظواهر مستحيلة أو باطلة، والأغلب الأرجح أن يكون هذا الخبر موضوعا مدسوسا"[1]؛ فأقرّ بوجود الخطأ والباطل والدسّ في كتب الحديث الشيعية وغيرها، بل في كتاب الكليني ذاته؛ وبناءً عليه رأى وجوب تعريضها للفحص والنقد والتمحيص بما تقتضيه العقول، وبمقياس العرض على القرآن.

وميّز جعفر السُّبحاني(معاصر من الإمامية) بين الحديث المحكيّ المروي والسنة الواقعية الصادرة فعلا عن النبي ﷺ فقال: "السنة الواقعية فوق التمحيص، ولكن النقطة الجديرة بالذكر هي: أن السنة الواردة المتبلورة في الصحاح والمسانيد هي بحاجة إلى التمحيص لفرز صحيحها من سقيمها وواقعها عن زائفها، فليس كل من ينقل على لسان النبي ﷺ بثقةٍ، وعلى فرَضِ كونه ثقةً فليس بمصُون عن الخطإ والنسيان...، ولا ينبغي إضفاء طابع القداسة والصحة على كتابٍ غيرِ كتاب الله سبحانه، وغيرُه -وإن بلغ من الإتقان بمكان- خاضعٌ للتمحيص والإمعان والبحث في السند والمتن"[2]، فاعتبر أن النصّ الوحيد الذي هو فوق النقد هو القرآن الكريم، ثم بعده السنة الواقعية وهي التي صدرت عن النبي ﷺ في نفس الأمر، فهي فوق النقد لمن شهِدَها، أما بالنسبة إلى الروايات المجموعة في الصحاح والمسانيد فهي لا تكتسي صفة القداسة والعصمة، وإنما هي بحاجة إلى التمحيص.

ويرى علي حسن الهاشمي(إمامي معاصر) أنّ هذا النقد "شاملٌ لجميعِ الروايات، ولا فرقَ في ذلك بين كون الراوي ثقة أو فاسقا...، والسرّ في ذلك أنّ وثاقة الراوي بمجرّدها لا تؤدّي إلى العلم بصدور ما يرويه عن المعصوم، وإنما تؤمّننا من احتمال تعمّده الكذب على الشارع المقدّس فقط، ويبقى احتمال خطئه في السماع والفهم والنقل قائما، مضافا إلى احتمال خطإ النسّاخ لروايته، وإلى احتمال أن تكون الرواية موضوعة على الثقات"[3]، فالثقة بالراوي لا تعني الضبط المطلق الذي يرادف العصمة من الخطأ، وكذا لا يؤمن أن تكون الرواية موضوعة ثم نسبت إلى الثقة وهي لم تصدر منه في نفس الأمر.

والأمر ليس مقتصرا على هذه الأمثلة فهي مجرّد نماذج؛ إذ الخطأ والنسيان والوهم واردٌ على جميع الصحاح من مختلف المدارس، فليس شيءٌ منها معصوما وفوق دائرة النقد والتمحيص، ولا يصحّ القول بأن أيّا منها قد جاوز القنطرة؛ ولذا قال الشافعي: "أبى الله أن يكون كتابٌ صحيح غيرَ كتابه"[4]، وعن إسماعيل بن يحيى المزني(ت264هـ) أنه قال: "لو عُورِض كتابٌ سبعين مرّة لوُجد فيه خطأ، أبى الله أن يكون كتابٌ صحيحاً غير

---

[1] الشريف المرتضى، رسائل الشريف المرتضى، دط، دار القرآن الكريم، قم-إيران، 1405هـ، 409/1.

[2] جعفر السبحاني، الحديث النبوي بين الرواية والدراية، ط1، دار الإمام الصادق، قم-إيران، 1419هـ، ص35.

[3] علي حسن الهاشمي، بحوث في نقد روايات الحديث، مرجع سابق، ص147.

[4] نقله: أحمد بن الحسين أبو بكر البيهقي، مناقب الشافعي، تح: أحمد صقر، ط1، مكتبة دار التراث، القاهرة، 1970م، 36/2.

كتابه"[1]، وقال ابنُ رجب الحنبلي(ت795هـ): "ويأبى الله العصمة لكتاب غير كتابه"[2]، فهذه النصوص كلّها تنفي أن يوجد كتابٌ يتّصف بالعصمة والصحة المطلقة غير كتاب الله تعالى.

لكن ثمّة من يَغفل هذه المفاهيم الضرورية؛ فيُحاول أن يُضفِيَ قدراً من القداسة على الجهود البشرية التي قامت لخدمة السنة المطّهرة، وتنقية الأحاديث والروايات؛ دون أن يميز بين ما ثبت بالسنة المتواترة القطعية، وبين ما ثبت بالروايات الآحاد الصحيحة، فغاب عن اعتباره أن نقل الحديث والاجتهاد في الحكم عليه بالصحة قد يُصيب فيه المحدّث وقد يُخطئ، وأن النقد البِنائي الموجّه لذلك الحكم ليس نقداً للسنة بأيّ حال من الأحوال؛ بل هو نقد بنّاء لجهدٍ بشري في إطار الاجتهاد البشري أيضاً، وقد لا يقل إخلاصاً وأجراً عن الجهد المبذول في الإثبات، وكلاهما يعمل في إطار تنقية السنة من الدخيل ومحاولة الإثبات الصحيح للسنة النبوية الصادرة فعلا عن النبي ﷺ[3]؛ فإن كلاّ من الراوي والناقد للرواية إنما يعملان لهدف واحد وهو تبليغ الرسالة على أكمل وجه، وتمحيصها وتخليصها عن التحريف والتزييف.

ومن الواضح طبعا تقديم ما لا يلحقه الاجتهاد والاستدراك وهو القرآن الكريم على ما يلحقه كالرواية الحديثية الصحيحة، ومنه فلا بدّ من اتخاذ كتاب الله حكَماً مهيمنا وأساساً محكَّما في نقد الحديث وإن كان صحيحا عند أهله؛ فهذا أمر بيّنٌ لكلّ متأمّل لبيب.

## 5)الأثر السياسي والعقدي.

من المهم جدا أن نتعرّف بعُمق على ظروف الحقبة الممتدة من وفاة النبي ﷺ إلى عهد تدوين الصحاح بين (ق2 و3هـ) وأحداثها؛ وذلك لفهم طبيعة بنية الموروث الروائي وكيفية تشكّله في تلك المرحلة الحاسمة من تاريخ الأمة، التي كانت حافلة بالأحداث السياسية، ومنها نحاولُ أن نقرأ الأحاديث العقدية والسياسية المروية في تلك المرحلة دون أن نُغفل سياق تلك الأحداث.

ولا بأس –في هذا الصدد– أن نورد قائمة لأسماء الخلفاء[4] الذين تعاقبوا على الأمة الإسلامية بعد عهد النبي إلى عهد تدوين كتب الصحاح؛ وذلك في الجدول الآتي:

---

[1] نقله: أحمد بن علي الخطيب البغدادي، موضّح أوهام الجمع والتفريق، تح:عبد المعطي قلعجي،ط1،دار المعرفة،بيروت،1407هـ، 14/1.

[2] عبد الرحمن بن أحمد ابن رجب الحنبلي، القواعد، دط، دار الكتب العلمية، دب، دت، ص3.

[3] عبد الجبار سعيد، 'الإطار المرجعي لنقد متن الحديث'، مجلة إسلامية المعرفة، ع39، مرجع سابق، ص53.

[4] ينظر: عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي، كتاب تاريخ الخلفاء، تح: حمدي الدمرداش، ط1، مكتبة نزار مصطفى الباز، دب، 2004م، ص148-223.

| الخلفاء | فترة الحكم |
|---|---|
| أبو بكر الصديق | 11-13هـ |
| عمر بن الخطاب(قُتل) | 13-23هـ |
| عثمان بن عفان(قُتل) | 23-35هـ |
| علي بن أبي طالب(قُتل) | 35-40هـ |
| معاوية بن أبي سفيان | 41-60هـ |
| يزيد الأول بن معاوية | 60-64هـ |
| معاوية الثاني بن يزيد | 64هـ |
| مروان بن الحكم | 64– 65هـ |
| عبد الملك بن مروان | 65– 86هـ |
| الوليد الأول بن عبد الملك | 86– 96هـ |
| سليمان بن عبد الملك | 96- 99هـ |
| عمر بن عبد العزيز (قيل مات مسموما) | 99- 101هـ |
| يزيد الثاني بن عبد الملك | 101-105هـ |
| هشام بن عبد الملك | 105-125هـ |
| الوليد الثاني بن يزيد الثاني(قُتل) | 125-126هـ |
| يزيد الثالث بن الوليد الأول | 126– 126هـ |
| إبراهيم بن الوليد الأول | 126– 127هـ |
| مروان الثاني بن محمد(قُتل) | 127– 132هـ |
| عبد الله بن محمد أبو العباس السفاح | 132- 136هـ |
| عبد الله بن محمد أبو جعفر المنصور | 137-158هـ |
| أبو عبد الله المهدي | 158هـ–169هـ |
| موسى بن محمد الهادي | 169– 170هـ |
| هارون الرشيد بن محمد | 170– 193هـ |
| محمد بن هارون الأمين | 193- 198هـ |

نلحظ من هذا الجدول أنه تعاقب على حكم الأمة الإسلامية إلى نهاية القرن الثاني نيّف وعشرون خليفة؛ ويُؤخذ من تواريخ وفَيات أصحاب الصحاح لدى مختلف المدارس من مسند زيد(ت122هـ) ومسند الربيع(ت175هـ) وصحيح البخاري(ت256هـ) وصحيح مسلم(ت261هـ) والكافي للكليني(ت328هـ) أن هذه الصحاح دُوِّنت تدوينها الأخير بعد وفاة الرسول ﷺ بأمدٍ طويل دام أكثر من قرنٍ أو قرنين، شهدت خلالهما الأمة أحداثا مريرة.

فبعد وفاة النبي ﷺ بمدة يسيرة وقعت فتن كبرى بين المسلمين، بدأت بالثورة على عثمان ومقتله(35هـ) ووقعة الجمل(36هـ)، ومعركة صفّين(37هـ) والنهروان(38هـ) ومقتل علي(40هـ)؛ فقيام الدولة الأموية(41هـ) ثم وقعة كربلاء ومقتل الحسين(61هـ) ووقعة الحَرّة(63هـ)، وضرب الكعبة بالمنجنيق وإحراقها(64هـ)، ثم مقتل عبد الله بن الزبير(73هـ)، ثم وقعة دير الجماجم بين الحجاج وابن الأشعث(82هـ)، ثم مقتل سعيد بن جبير(94هـ)، ثم موت عمر بن عبد العزيز(101هـ) بعد خلافته لسنتيْن[1]، وهو أول من أمر بجمع الحديث رسميا كما أسلفنا.

[1] ينظر تفاصيل هذه الأحداث: محمد بن جرير أبو جعفر الطبري، تاريخ الطبري(أخبار الرسل والملوك)، ط2، دار التراث، بيروت، 1387هـ، 4/365-6/573.

وبعد ذلك حدث مقتل زيد بن علي(ت122هـ)، ثم سقوط الدولة الأموية وقيام الدولة العباسية بعد معركة الزاب(132هـ)، ومقتل أبي مسلم الخراساني(ت137هـ)، ثم فتنة خلق القرآن(218هـ)، واغتيال عدد من خلفاء الدولة العباسية، وثورة الزنج(255هـ)، وفي كل معركة من هذه المعارك قُتل المئات أو الآلاف[1]، فعلى سبيل المثال: معركة صفّين وحدها بين علي ومعاوية: قُتل في الحرب بينهما سبعون ألفا، منهم من أصحاب عليّ خمسة وعشرون ألفا ومن أصحاب معاوية خمسة وأربعون ألفا، وقتل مع عليّ خمسة وعشرون صحابيّا بدريّا، وكانت مدّة المقام بصفّين مائة يوم وعشرة أيّام، وكانت الوقائع تسعين وقعة[2]؛ فتُرى كم هي شدة الهول وقسوة الأحداث التي أليت بالمسلمين في تلكم الأوقات العصيبة، وكم هو حجم الآثار النفسية التي تركتها في نفوسهم!؛ فهل يُعقل أن تتم عملية رواية الحديث وتدوينه في منأًى تامّ عن كل تلك الأحداث الجسام؟!.

وإذا كانت هاته الفتن التي سبق ذكرها قد حدثت قبل ميلاد أصحاب الصحاح المذكورة في شتّى المدارس، وفي وقتٍ كانت تتبلور فيه آراء المذاهب ومواقفها؛ فهل يُعقل أن يحافِظ الحديث على تماسكه وسلامته لفظا ومعنىً في ظلّ تلك الأجواء المشحونة؟!

يبدو أنه من الطبيعي جدا أن يكون لها تأثيرٌ ليس بالهيّن؛ فالمحدّث أو الراوي هو ابنُ بيئته والجماعة التي ينتمي إليها، وإذا كان القرآن الكريم قد تكفّل الله بحفظه –لفظا ورسماً– وسَلِم من أيدي العابثين؛ فإن الحديث أضحى مرتعا خصبا للاستشهاد والتوظيف في نصرة الآراء والمواقف وتأييدها[3]، حيث أخذت العديد من الفرق تؤيّد توجّهها العقدي والسياسي بالنصوص الدينية، وبخاصة الأحاديث.

ويرى عبد المجيد محمود أن من "الدوافع التي حملت المحدّثين على التأليف... التعبير عن آرائهم في مسائل العقيدة والفقه، وتضمينها الرد على مخالفيهم من الفقهاء والمتكلّمين، وتعتبر الجوامع والسنن –من هذه الناحية– البديل عن التأليف المستقلّ للآراء الفقهية والكلامية"[4]، ويظهر هذا فيما احتوته تلك المصنّفات من توجّه عقدي وفقهي، يحمل في طيّاته مناقشاتٍ وسِجالاً مع المتكلّمين والفقهاء.

ولعلّ مما يدلّ على ذلك تصنيفُ أصحاب كتب الحديث كتبًا خاصة للردّ على الفرق 'المبتدعة' التي رأوا أنها خالفت الأخبار التي رَووها، حيث صنّف عبد الله بن أحمد الجعفي(ت229هـ) كتاب 'الرد على الجهمية'، وكذا أحمد بن حنبل(ت241هـ) كتابَ 'الرد على الزنادقة والجهمية'، وصنّف البخاري(ت256هـ) كتابَ 'خلق أفعال

---

[1] ينظر تفاصيل هذه الأحداث: الطبري، تاريخ الطبري، مرجع سابق، ص 574/6-151/10.

[2] إسماعيل بن عمر ابن كثير، البداية والنهاية، ط1، دار الفكر، دب، 1986م، 274/7؛ و ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي، معجم البلدان، ط2، دار صادر، بيروت، 1995م، 414/3.

[3] ينظر الأمثلة على توظيف الأحاديث عقديا وسياسيا: ابن قتيبة الدينوي، تأويل مختلف الحديث، مرجع سابق، ص41-74.

[4] عبد المجيد محمود، الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث في ق3هـ، مرجع سابق، ص291-292.

العباد والرد على الجهمية وأصحاب التعطيل'، وغيرهم كثير، وهؤلاء كلّهم يحتجّ بأخبار الآحاد لإثبات ما يعتقده في مناقشة خصمه؛ فهذا عند مدرسة أهل السنة.

أما عند الإمامية فعن علي بن موسى الرضا(ت203هـ) أنه قال: "إنما وَضع الأخبارَ عنا في التشبيه والجبر الغُلاةُ"[1]، فذكر أنّ الغلاة وضعوا أحاديث للدفاع عن آرائهم في التشبيه والجبر، ونسبوها إلى أئمة أهل البيت، كما صنّف الكليني(ت328هـ) موسوعةً شعرية في 'مناقب وفضائل أهل البيت'، وكتاب 'الرد على القرامطة'.

وبالنسبة للزيدية فقد ألّف زيدُ بن علي(ت122هـ) رسالة في 'الرد على المجبرة'، ورسالة في 'تثبيت الوصية'، ورسالة في 'تثبيت الإمامة'[2]؛ أي تثبيت الوصية والإمامة لعلي بن أبي طالب.

وفي مدرسة الإباضية نجد الجزء الثالث من الجامع الصحيح مسند الربيع الذي أضافه المرتب الوارجلاني(ت570هـ) يحمل اسم 'آثار الربيع في الحجّة على مخالفيه'[3]، وهي أحاديث احتجّ بها الربيع(ت175هـ) على مخالفيه، ولم يدرجها في مسنده الأصلي.

وهكذا نجد أغلب أصحاب الصحاح من مختلف المدارس قد ألّفوا كتبا ورسائل في الدفاع عن توجّهاتهم الكلامية وآرائهم الفقهية، ونحن هنا لا نتّهم أحدا منهم –على وجه التحديد– بالوضع في الحديث؛ لكن "قد يميل الراوي بحسن نيّةٍ إلى الرواية التي تنسجم مع منظوره العقدي أو الفقهي أو السياسي دون غيرها؛ فالرواة العدول[4] يمكن أن يكونوا قد أخلصوا لله تعالى في نقل الحديث وهذا الذي يملكون، ولكن ما لا يملكونه هو تخلّصهم من التأثير الخفي والضاغط من البيئة التي ينتمون إليها، فالواجب على من بعدهم التنبّه لذلك، والتنبيه عليه"[5]، فاستحضار هذا التصوّر يجعل المسلم ينظر إلى الروايات –وإن كانت من الصحاح– بنظرة موضوعية منصفة، بعيدًا عن التقديس أو التهوين من شأنها، أو التحيّز لها أو عليها.

ويرى خالد أبا الخيل[6] أن المحدّثين كان "لهم منهج صارم في التعامل مع السلطة، لا يمكن للسلطة السياسية اختراقه أو الالتفاف عليه"[7]، وأظهر ذلك من خلال عدة نقاط وهي: حذر المحدّثين وتوجّلهم من الراوي الذي يلحق بأعمال السلطة، وأنّ الدخول على السلطان أو الالتحاق بأعماله يقدح في الراوي حتى ولو اتُّفق على توثيقه، واعتبار عدم الدخول على السلطان مزية يُقدّم بها الراوي على غيره، وكثرة وصايا المحدّثين بالبعد عن

---

[1] محمد بن علي بن جعفر الصدوق، عيون أخبار الرضا، ط1، منشورات الشريف الرضي، قم–إيران، 1378هـ، 130/1.

[2] عبد السلام الوجيه، أعلام المؤلّفين الزيدية، مرجع سابق، ص440–441.

[3] الجامع الصحيح مسند الربيع ترتيب الوارجلاني، مرجع سابق، ص198–252.

[4] سبق تعريف 'العدالة' ضمن شروط الحديث الصحيح.

[5] خميس بن راشد العدوي وآخرون، السنة الوحي والحكمة– قراءة في نصوص المدرسة الإباضية، ط1، مكتبة الغبيراء، عُمان، 2009م، 315/2.

[6] خالد بن عبد العزيز أبا الخيل: دكتور، وأستاذ مساعد، ورئيس قسم السنة في كلية الشريعة بجامعة القصيم، بالسعودية.

[7] خالد بن عبد العزيز أبا الخيل، 'مسالك الفكر العقلي المعاصر'، مؤتمر الانتصار للصحيحين، ط1،دار الحامد، عمّان، 2013م، ص318.

السلطان وعدم الاقتراب من بلاطه، وموقف أساطين الرواية من علماء السلطة، وموقف المحدّثين من السلطان الذي له عناية بالرواية[1]، ووجود هذه الصفات المذكورة أمر محمود ومثمّن، ولكنها تبقى مواقف معدودة متفرّقة، لا تعطي السمات العامة لجميع الرواة والمحدّثين.

ومما يدلّ على ذلك بقاء مجموعة من الروايات في كتب الحديث لمختلف المدارس من الصحاح وغيرها؛ يبدو عليها الطابع السياسي، نورد عيّنة منها، فيما يأتي:

**من مدرسة أهل السنة:**

1-أخرج مسلم عن ابن عباس قال: "كان المسلمون لا ينظرون إلى أبي سفيان ولا يقاعدونه، فقال للنبي ﷺ: يا نبي الله ثلاث أعطيتهنّ، قال نعم، قال: عندي أحسن العرب وأجملها أم حبيبة بنت أبي سفيان أزوّجكها، قال: نعم، قال: ومعاوية تجعله كاتبا بين يديك، قال: نعم، قال: وتأمرني حتى أقاتل الكفار كما كنت أقاتل المسلمين، قال: نعم"[2]، قال ابن القيم(ت751هـ) عن هذا الحديث: "وقد ردّ هذا الحديث جماعةٌ من الحفّاظ وعدّوه من الأغلاط في كتاب مسلم، قال ابن حزم: هذا حديث موضوع، لا شكّ في وضعه، والآفة فيه من عكرمة بن عمار؛ فإنه لم يُختلف في أن رسول الله ﷺ تزوّجها قبل الفتح بدهر وأبوها كافر"[3]، فالحديث تناول استجابة النبي لمطالب أبي سفيان تعزيزا لمقامه ومكانته.

2-أخرج البخاري أن معاوية لما بلَغه -وهو في وفد من قريش-: "أن عبد الله بن عمرو بن العاص يحدّث أنه سيكون ملك من قحطان، فغضب معاوية، فقام فأثنى على الله بما هو أهله، ثم قال: أما بعد، فإنه بلغني أن رجالا منكم يتحدّثون أحاديث ليست في كتاب الله، ولا تؤثَر عن رسول الله ﷺ، فأولئك جهّالكم، فإيّاكم والأماني التي تضلّ أهلها، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنّ هذا الأمر في قريش لا يعاديهم أحد، إلا كبّه الله على وجهه، ما أقاموا الدين»[4]، قال ابن حجر: "وفي إنكار معاوية ذلك نظر؛ لأن الحديث الذي استدل به مقيّدٌ بإقامة الدين، فيحتمل أن يكون خروج القحطاني إذا لم تُقِم قريش أمرَ الدين، وقد وُجد ذلك فإن الخلافة لم تزل في قريش والناس في طاعتهم إلى أن استخفّوا بأمر الدين، فضعف أمرهم وتلاشى، إلى أن لم يبق لهم من الخلافة سوى اسمها المجرّد في بعض الأقطار دون أكثرها"[5]، فيظهر من سياق الحديث أن معاوية استشهد به غضبًا مما يناوئ مُلكَه ومُلكَ قبيلتِه قريش.

---

[1] خالد بن عبد العزيز أبا الخيل، 'مسالك الفكر العقلي المعاصر'، مرجع سابق، ص318-324.

[2] صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة ﷺ، باب من فضائل أبي سفيان بن حرب ﷺ، ح:4662.

[3] محمد بن أبي بكر ابن القيم، تهذيب السنن، تح: إسماعيل مرحبا، ط1، مكتبة المعارف، الرياض، 2007م، 769/2.

[4] صحيح البخاري، كتاب المناقب، باب مناقب قريش، ح: 3330.

[5] ابن حجر، فتح الباري، مرجع سابق، 535/6.

3-أخرج البخاري ومسلم عن علي قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «سيخرج قوم بآخر الزمان أحداث الأسنان سفهاء الأحلام يقولون من خير قول البرية، لا يجاوز إيمانهم حناجرهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، فأينما لقيْتموهم فاقتُلوهم؛ فإنّ في قتلهم أجرا لمن قتلهم يوم القيامة»[1]، قال ابن حجر: "وفي هذا الحديث من الفوائد -غير ما تقدّم- منقبة عظيمة لعلي، وأنه كان الإمام الحق، وأنه كان على الصواب في قتال من قاتله في حروبه في الجمل وصفّين وغيرهما"[2]، فالحديث تنبّأ بظهور طائفةٍ لها ارتباط بحدثٍ سياسي معيّن، وحثّ على قتلهم والتخلّص منهم.

4-أخرج البخاري عن الحسن -بعد أورد قصّة الصلح بين معاوية والحسن- أنه قال: «إن ابني هذا سيّد، ولعلّ الله يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين»[3]، فالحديث يتنبّأ بموقف الحسن بن علي في حدث سياسي معيّن، ويثمّنه.

5- أخرج البخاري عن الزبير بن عدي قال: "أتينا أنس بن مالك فشكونا إليه ما نلقى من الحجاج فقال: «اصبروا؛ فإنه لا يأتي عليكم زمان إلا الذي بعده شرّ منه، حتى تلقوا ربّكم»، سمعته من نبيكم ﷺ"[4]، فسياقُ رواية الحديث هو الردّ على شكْوى الناس من الظلم والاستبداد السياسي الذي يلقوْنه من الحَجّاج.

**من مدرسة الإباضية:**

1- روى الربيع بن حبيب(ت175هـ) أن النبي ﷺ قال: «القدرية مجوس هذه الأمة، إن مرضوا فلا تعودوهم، وإن ماتوا فلا تصلّوا عليهم»[5]، فالحديث تنبّأ ببروز فرقة عقدية باسمها، وشنّع عليها وحرّض على مقاطعتها.

2- روى الربيع بن حبيب أن النبي ﷺ قال:«صنفان من أمّتي لا تنالهم شفاعتي يوم القيامة، لعنهم الله على لسان سبعين نبيًّا قبلي»؛ قيل: فمن هم يا رسول الله؟ قال: «القدرية والمرجئة»؛ قيل: فمن المرجئة؟ قال:

---

[1] صحيح البخاري، كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب قتل الخوارج والملحدين بعد إقامة الحجة عليهم، ح:6547؛ وصحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب التحريض على قتل الخوارج، ح:1836.

[2] ابن حجر، فتح الباري، مرجع سابق، 299/12.

[3] صحيح البخاري، كتاب الصلح، باب قول النبي ﷺ للحسن بن علي ﷺ، ح:2577؛ قال ابن تيمية عنه: " نازعه طائفة منهم أبو الوليد الباجي، وزعموا أن الحسن لم يسمعه من أبي بكرة، لكنّ الصواب مع البخاري"؛ مجموع الفتاوى، مرجع سابق، 19/18؛ وقال صلاح الدين الإدلبي عن هذا الحديث: "هذا الحديث رواه الحسن بن أبي الحسن البصري التابعي الثقة رحمه الله عن أبي بكرة، والراجح عندي فيه . بعد الدراسة . أنه منقطع الإسناد، فهو ضعيف"، صلاح الدين الأدلبي، 'الحوار الأول حول حديث «إن ابني هذا سيد ولعل الله أن يصلح به بين فئتين من المسلمين»' http://idlbi.net، 2018/03/27م، وينظر فيه تفصيل المسألة.

[4] صحيح البخاري، كتاب الفتن، باب: لا يأتي زمان إلا الذي بعده شر منه، ح: 6675.

[5] الجامع الصحيح مسند الربيع، ترتيب الوارجلاني، باب ما جاء في الحجة على القدرية، ح: 798، 207/3.

«الذين يقولون: الإيمان قول بلا عمل، والقدرية: الذين يعملون بالمعاصي ويقولون: هي من عند الله إجبار، أما لو شاء الله ما أشركنا ولا عصينا»[1]، فالحديث ينبئ بظهور فرقتيْن، مشخّصا اسميْهما ومعتقداتهما.

3- روى الربيع بن حبيب أن النبي ﷺ قال لكعب بن عجرة: «أعيذك بالله من أمراء يكونون من بعدي، من دخل عليهم فأعانهم على ظُلمهم أو صدَّقهم في قولهم فليس منّي ولست منه، ولا يرد علي حوضي»[2]، فالحديث يتنبّأ بمجيء حكّام ظلمة، ويحذّر من الركون إليهم.

4- أورد الدرجيني (ت670هـ): عن زيد بن أسلم أن النبي ﷺ قال: «والذي نفسي بيده لو أن الدين تعلّق بالثريا لنالتْه رجالُه من العجم، وأسعدُهم به أهلُ فارس»[3]، وهذا الحديث أورده في معرض الثناء على الدولة الرستمية، وإمامها الأول أصله من الفرس.

5- أورد الدرجيني عن عائشة أن النبي ﷺ قال لرجل من البربر: «جاءني جبريل عليه السلام، فقال: أوصيك بتقوى الله وبالبربر، قلت: وأيّ البربر؟ قال: قوم هذا، -وأشار إليك- فنظرتُ إليك، فقلت لجبريل ما شأنهم؟ قال: قوم يحيون دين الله بعد أن كاد يموت، ويجدّونه بعد إذا كاد يبلى»[4]، والحديث يمدح عرقاً معيّنا ينتمي إليه راوي الحديث.

6-نقل الشماخي(ت928هـ) عن عائشة سألت مسعود بن عبد الله بن شداد: "يا عبد الله أقتل عليٌّ أصحابَه[5]، فحدَّثَها بالقصّة كلها، فقالت: ظلَمهم، قالت: هل تسمّي أحدا ممن قُتل؟ قال: نعم، حرقوص بن زهير السعدي، فاسترجعتْ وقالتْ: أشهد أن رسول الله عليه السلام كان في منزلي، قال يا عائشة: «أول رجل يدخل من هذا الباب من أهل الجنة»، فدخل حرقوص ولحيته تقطر ماء، وقال ذلك في اليوم الثاني فدخل، وكذلك في اليوم الثالث"[6]، والحديث يمدح صحابيا من أهل النهروان، في سياق ذكر وقعة النهروان، وهي معركة سياسية.

**من مدرسة الشيعة الإمامية:**

أخرج الكليني عن أبي جعفر قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أوّل وصيّ كان على وجه الأرض هبة الله بن آدم، وما من نبيّ مضى إلا وله وصيّ، وكان جميع الأنبياء مائة ألف نبي وعشرين ألف نبي، منهم خمسة أولو العزم نوح وإبراهيم وموسى وعيسى ومحمد عليهم السلام، وإنّ علي بن أبي طالب كان هبة الله لمحمد، وورث علم الأوصياء

---

[1] الجامع الصحيح مسند الربيع، باب ما جاء في الحجة على القدرية، ح: 806، 209/3.

[2] الجامع الصحيح مسند الربيع، الأخبار المقاطيع عن جابر بن زيد رحمه الله في الإيمان والنفاق، ح:972، 273/3.

[3] أحمد بن سعيد الدرجيني، طبقات المشائخ بالمغرب، تح: إبراهيم طلاي، دط، مطبعة البعث، قسنطينة - الجزائر، دت، 13/1.

[4] الدرجيني، طبقات المشائخ بالمغرب، مرجع سابق، 16/1.

[5] يعني: من المحكّمة في وقعة النهروان.

[6] نقله عن كتاب النهروان: أحمد بن سعيد الشماخي، السير، تح: أحمد بن سعود السيابي، ط2، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عُمان، 1992م، 52/1-53.

وعلم من كان قبله، أما إن محمّدا ورث علم من كان قبله من الأنبياء والمرسلين، على قائمة العرش مكتوب حمزة أسد الله وأسد رسوله وسيّد الشهداء، وفي ذؤابة العرش علي أمير المؤمنين»[1]، فالحديث واضح الدلالة في الغلوّ والتشيّع لعليّ، وتقديسه بالتنصيص على وصايته وأمارته.

وهناك أحاديث في الكافي كثيرة جدا في هذا المعنى، سنتناولها لاحقاً في فصل التطبيقات.

**من مدرسة الزيدية:**

أخرج زيد بن علي عن علي بن أبي طالب أن النبي ﷺ قال له: «أنت أخي ووزيري، وخير من أخلفه بعدي، بحبّك يُعرف المؤمنون وببغضك يُعرف المنافقون، من أحبّك من أمّتي فقد برئ من النفاق، ومن أبغضك لقي الله ﷻ منافقا»[2]، وهذا الحديث أيضا يدلّ على وجوب التشيّع لعلي والانتصار له.

فهذه مجرّد نماذج من الأحاديث السياسية من مختلف المدارس، وغيرها كثير؛ ولا يخفى ما في هذه الأحاديث من دلالات تاريخية واضحة، وتبرير مواقف سياسية معيّنة، وبخاصة عند تأمّل العلاقة بين الراوي وروايته، فيظهر جليّا من سياقها أنها قيلت في شأن أحداث وقعت بعينها في التاريخ، ونلاحظ أنه لم تسلم من ذلك مدرسة من المدارس الإسلامية.

وحاشا أن نشكّك أو نكذِّب رسول الله ﷺ لو سمعنا منه مباشرة أو بلغنا عنه بالتواتر نبأٌ غيبيّ في شأن السياسة وما سيقع في المستقبل، لكن أمَا وأنَّ هذه الأحاديث قد دُوّنت بعد كلّ تلك الفتن التي وقعت بين المسلمين، فينبغي أن تُدرَس في هذا السياق التاريخي وملابساته.

ويبيّن طه العلواني أنّ "من سُوء الحظّ أن صادفت فترة تبلور الصراع والسجال المذهبي عهدَ التدوين، فحفظ رجالُ التدوين كثيرا من الآراء الباطلة في بطون الكتب، وأخذت بحكمِ الأقدمية ومرور الزمن نوعا من القداسة والتوثيق والعناية؛ فتلقّاها المسلمون في عصور الضعف الفكري والانحلال السياسي قضايا مسلّمة وعقائد موروثة، تُوهِم مَن بعدهم أنه لا يسوغ لهم التحلّل منها ولا تجاوزها، ولا حتى التشكيك فيها"[3]، فبيّن تسرّب الآراء والأهواء البشرية إلى الأحاديث من خلال عملية التدوين، ثم أتى اللاحقون فاعتقدوا أنها من الحديث النبوي، فأضفَوا عليه طابع القداسة.

ومما زاد الأمرَ شبهةً تمامُ عملية جمع الحديث وتدوينه في إطار المدرسة الواحدة، ولم تكن محلّ تمحيص وتحقيقٍ وإجماعٍ بين المدارس العقدية المختلفة -كما هو شأن القرآن الكريم-، ففي الغالب كلُّ مدرسة تجمع

---

[1] الكليني، أصول الكافي، باب أن الأئمة ورثوا علم النبي، ح2، مرجع سابق، 224/1.

[2] مسند الإمام زيد، كتاب الفرائض، باب فضل العلماء، مرجع سابق، 361-362.

[3] طه جابر العلواني، نحو موقف قرآني من النسخ، ط1، مكتبة الشروق الدولية، القاهرة، 2007م، ص 24-25.

الأحاديث والأخبار من الرواة الموثوقِ بهم داخلَ نطاقها، مستبعدةً روايات المدارس الأخرى لكون رواتها مجروحين لديها ومتّهمين بالابتداع، أو يمنعهم من ذلك انتماؤهم السياسي.

ولذا يرى عبد الحميد أبو سليمان أنه حين نشطت حركة الرواية والتدوين مستندة إلى سلسلة جموع غفيرة من سالف الرواة على مدى قرنين من الزمان، تفاوتت درجات وعيهم وإدراكهم وزوايا رؤيتهم، على اختلاف الزمان والمكان، والصفات والمشارب والولاءات، وما تعرّضوا له من حروب وصراعات، وما توزّعتهم من مصالح وتحزّبات وعصبيات، وآراء وغايات، ومؤثّرات مدركة وغير مدركة؛ كل ذلك جعل مهمة التدوين والتحقيق لكثير من النصوص، مهما بذل أصحابها من الحرص والإخلاص، من أصعب المهام، بعد مُضِيِّ كلّ هذه العقود والقرون[1]، فتلك الأحداث التاريخية السياسية وزّعت الناس –ومن بينهم الرواة– إلى أحزاب وطوائف متباينة المشارب والغايات، فكانت عملية التدوين من أعسر المهام وأعقدها في ظل تلك الظروف، التي ستؤثّر حتما في العملية، عن إدراك أو عن غير إدراك.

وذكر أنّ من الصعب جدّا مع كلّ تلك العوامل الضبط الكامل والتوثيق الدقيق، والتأكّد من سلامة مداخل الرواية التي لا حصر لها، والذي يؤدّي –ولا شكّ– إلى حتمية الوقوع في كثير من المزالق، ووقوع كثير من الخطأ والخلط والتهاون والتدليس؛ بسبب ما قد يقع فيه بعض الرواة من ابتسار القول وبتره، أو عدم إدراك المعاني أو خطأ السمع أو خلطه، أو النسيان أو الهوى أو طلب السمعة، أو الغفلة أو الدس، الذي ينمُّ عن كثيرٍ منها ما يمكن أن يلحظه المتدبّر للتفاوت والخلط والتعارض بين الرواة، بل حتى في الأقوال المنسوبة إلى الراوي الواحد[2]، فاستحضار حيثيات عملية التدوين في ظل الأحداث التاريخية التي مرّت بالأمة بطريقة موضوعية –بعيدا عن العاطفة– سيفتح العديد من الاحتمالات بشأن المؤثّرات التي يمكن أن تؤثّر فيها، ومهما تمّت عمليات التوثيق والتمحيص بضبط وإتقان وتفانٍ وإخلاص؛ فإنه لا يمكن التأكّد الجازم من نقاء الروايات الصحاح من الشوائب البشرية المضافة؛ وبيان ذلك تفصيليا يحتاج إلى دراسة تحليلية مستقلّة في مداخل الرواية والعوامل المؤثّرة فيها.

والقرآن الكريم بالرغم من أنّ بعضَ معانيه تعرّضت للتوظيف والاستدلال الانتقائي لنصرة الآراء والمذاهب، وحُرّفت عن مقاصدها الأصلية، إلا أنه يبقى في نصّه ولفظِه ومضمونِه كتابَ الله المقدّس المحفوظ، الذي لم يتطرّق إليه شيءٌ من الباطل ولا من الأهواء السياسية، فلم يتأثّر بشيء من ذلك؛ فحريٌّ به أن يكون حكَما عدلا مؤتمناً بين أرباب المذاهب، وفيْصلا موثوقا فيما اختلفوا فيه من الروايات.

---

[1] عبد الحميد أبو سليمان، 'حوارات منهجية في قضايا نقد متن الحديث الشريف'، مجلة إسلامية المعرفة، ع39، مرجع سابق، ص235.

[2] أبو سليمان، 'حوارات منهجية في قضايا نقد متن الحديث الشريف'، مجلة إسلامية المعرفة، ع39، مرجع سابق، ص235-236.

وإن الحرص على نقاء الإيمان وصفاء الدين من الشوائب الفكرية والسياسية لَيُلزِم المؤمن الصادق ألاّ يسلّم إيمانه ودينَه ومصيره الأبديّ لروايات مرّت عليها أحداث التاريخ العصيب؛ بل إنّ ضميرَه الوجِل من لقاء الله لَيفرضُ عليه حتما ألاّ يأخذَ إلا بما تمّ عرضُه على كتاب الله الخالص؛ وتمييزُ صحيحِه من سقيمه، وغثِّه من سمينه.

## 6) التعديل والتجريح.

سبق تعريف العدالة المشروطة في قبول الحديث لدى المدارس الإسلامية[1]؛ ورأينا أنّها متّفقةٌ في تعريفها، فالعدل هو المؤمن المتّصف بالتقوى والسلامة من المعاصي وخوارم المروءة، هذا من حيث التعريف النظري؛ أما من حيث التطبيقُ والإسقاط؛ نجد نُقّاد الحديث –على مستوى المدرسة الواحدة– اتّفقوا على تعديلِ كثيرٍ من الرواة وجرُح كثيرٍ منهم؛ لكنّهم اختلفوا في الحكم على العديد منهم؛ وسببُ ذلك –كما ذكر عبد العظيم المنذري(ت656هـ)– أنّ الجرحَ والتعديل قائمٌ على الاجتهاد، والاجتهاد مظنّة الاختلاف؛ حيث قال: "اختلاف هؤلاء [أي علماء الجرح والتعديل] كاختلاف الفقهاء، كلّ ذلك يقتضيه الاجتهاد؛ فإن الحاكمَ إذا شُهد عنده بجرح شخصٍ اجتهد في أن ذلك القدر مؤثّر أم لا، وكذلك المحدِّث إذا أراد الاحتجاج بحديثِ شخصٍ، ونُقل إليه فيه جَرحٌ، اجتهد فيه؛ هل هو مؤثّر أم لا"[2]، فبيّن أن المسألة اجتهادية كالمسائل الفقهية.

ويؤكّد الذهبي(ت748هـ) أيضا أن الأمر قائم على الاجتهاد، حيث قال: "وأما التابعون فيكاد يُعدم فيهم من يكذب عمدا، ولكن لهم غلط وأوهام؛ فمن ندر غلطُه في جنب ما قد حصل احتُمل، ومن تعدّد غلطه وكان من أوعية العلم اغتُفر له أيضا ونُقل حديثه وعُمل به على تردّد بين الأئمة الأثبات في الاحتجاج عمّن هذا نعته"[3]، فبيّن أنّ هناك صنفاً مختلَفاً في قبول روايته، وهو من تعدّد غلطُه وكان إماماً في العلم، فيُجتهَد هل يؤثّر غلطُه في روايته أو لا، وقد صنَّف في بيان ذلك كتابَه: 'الرواة الثقات المتكلّم فيهم بما لا يوجب ردّهم'، وبهذا اتّضح جليّا أنّ الأمر ليس قطعًا وإنما هو اجتهاد.

ومن أمثلة الاختلاف في التعديل والتجريح: ما أورده ابنُ عبد الْبر(ت463هـ) في قوله: "قد صَحَّ من طرقٍ عَن ابْن معِين أنه يتَكَلَّم فِي الشَّافِعِي"[4]، وقال: "وقد كان ابنُ معين –عفا الله عنه– يُطلق في أعراض الثقات الأئمة لسانَه بأشياء أُنكِرت عليه"[5]، وأورد أمثلة عديدة مما قاله في الثقات، وقال الذهبي: "قد آذَى ابْنُ معِين

---

[1] ضمن 'شروط الحديث الصحيح' في المبحث السابق.

[2] عبد العظيم بن عبد القوي المنذري، جواب الحافظ أبي محمد عبد العظيم المنذري عن أسئلة فى الجرح والتعديل، تح: عبد الفتاح أبو غدة، دط، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، دت، ص83.

[3] محمد بن أحمد شمس الدين الذهبي، الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم، تح: محمد الموصلي، ط1، دار البشائر الإسلامية، بيروت، 1992م، ص24.

[4] يوسف ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله، مرجع سابق، 1113/2.

[5] يوسف ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله، مرجع سابق، 1113/2.

نَفسَه بذلك، وَلم يلْتَفت النَّاسُ إلى كَلَامه فِي الشَّافِعِي، وَلَا إلى كَلَامه فِي جمَاعَة من الأثبات، كَمَا لم يلتفتوا إلى توثيقه لبَعض النَّاس؛ فَإِنَّا نقبل قَوْله دَائِما فِي الْجرْح وَالتَّعْدِيل، ونقدّمه على كثير من الْحفّاظ مَا لم يُخَالف الْجُمْهُورَ فِي اجْتِهَاده"[1]، فاتّضح بهذه الأمثلة أنّ المسألة اجتهادية، وفيها المقبول والمردود.

وليس الاختلافُ بسبب الاجتهاد فحسب، بل أضاف الذهبي دافعَ الهوى والعصبية، حيث قَالَ: "وَكَلَامه [يَعْنِي ابْن معِين فِي الشَّافِعِي] لَيْسَ من هَذَا اللَّفْظ الَّذِي كَانَ عَن اجْتِهَاد، وَإِنَّمَا هَذَا من فلتات اللِّسَان بالهوى والعصبية، فَإِن ابْن معِين كَانَ من الْحَنَفِيَّة الغلاة فِي مذْهبه، وَإِن كَانَ مُحدِّثا، وَكَذَا قَول الْحَافِظ أبي حَامِد ابْن الشَّرْقِي 'كَانَ يحيى ابْن معِين وأبو عبيد سَيِّئَ الرَّأْي فِي الشَّافِعِي'، فَصدق وَالله ابْنُ الشَّرْقِي، أساءا فِي ذاتهما فِي عَالم زَمَانه"[2]، فانتقد ابنَ معين (ت233هـ) في كلامه عن الشافعي(204هـ)، مُرجعا الأمر إلى دوافع النفس والتعصّب المذهبي، وبخاصة إذا عُلم السجال الحادّ الذي جرى في ذلك العهد بين أهل الرأي وأهل الحديث.

ومثّل الذهبي لذلك بكلام الأقران بعضِهم في بعض، وذكر أنه: لا يُعمل به في الجرح، حيث قال: "كلام الأقران بعضهم في بعض لا يُعبَأ به، لاسيما إذا لاح لك أنه لعداوة، أو لمذهب، أو لحسد، وما ينجو منه إلا من عصمه الله، وما علمت أن عصراً من الأعصار سلم أهلُه من ذلك سوى الأنبياء والصدّيقين، ولو شئت لسردت من ذلك كراريس"[3]، فذكر أنها ظاهرة عامة في مختلف عصور الرواية.

وقد تتبّع أيمن محمود مهدي[4] هذه المواقف وأسبابها في بحث مستقل، فذكر أن: "الأسباب التي أدّت إلى وقوع كلام الأقران بعضهم في بعض كثيرة...، وهي: الحسد والغيرة والمنافسة، والعداوة والبغضاء، والغضب وسوء الرأي، والجهل بقدر العلماء، وطبيعة البشر، وأنّ أحداً لم يسلم من الطعن فيه، والتأويل واختلاف الاجتهاد، والخلافات العقائدية، والتعصّب وعدم الإنصاف، وسوء الظن والأخذ بالتوهّم والقرائن التي تتخلّف"[5]، فهذه أهم الأسباب في جرح الأقران بعضِهم لبعض، وهي صفاتٌ لا تخرج عن الطبيعة البشرية المعروفة.

وذكر أن العلماء وضعوا "مجموعة من القواعد الضابطة لعملية الجرح والتعديل حتى لا يُقبل قول منشؤه أحد الأسباب السابق ذكرُها، ومن أهمّ هذه القواعد ما أطلق عليه بعض العلماء: القاعدة الذهبية وهي: من غلبت طاعاته، وكثرت حسناته، وثبتت إمامته، واشتهرت عدالته؛ فإنه لا يُقبَل فيه جرحُ أحد كائناً من كان"[6]، وهذه القاعدة بحاجة إلى اختبار في ميدان التطبيق؛ إذ أغلب تلك الصفات نسبية قد يختلف فيها.

---

[1] الذهبي، الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم، مرجع سابق، ص29.

[2] م ن، ص30-31؛ وينظر هناك أمثلة أخرى.

[3] محمد الذهبي، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تح: علي البجاوي، ط1، دار المعرفة، بيروت، 1963م، 111/1.

[4] الدكتور أيمن مهدي محمود: أستاذ الحديث وعلومه المساعد، ورئيس قسم الحديث بكلية أصول الدين بطنطا-مصر.

[5] أيمن محمود مهدي، كلام الأقران بعضهم في بعض أسبابه ونتائجه، ط1، د ن، مصر، 2006م، ص96؛ وينظر أمثلته في ثنايا بحثه.

[6] أيمن محمود مهدي، كلام الأقران بعضهم في بعض أسبابه ونتائجه، مرجع سابق، ص96.

وإذا كان هذا الأمر على مستوى المدرسة الواحدة؛ فكيف يكون مع من يُطلق عليه أهل البدع والأهواء!، فلا شكّ أن الأمر سيكون أشدّ، ولذلك نجد تباينا بين المدارس، في أسماء الرجال العدول والمجروحين؛ إذ كلّ مدرسة مستقلّة برجالها العدول لديها دون غيرها، وبناءً عليه تختلف مصادر الحديث المعتمدة لدى كل مدرسة عن غيرها.

ومن أسباب ذلك أيضا العزلة السياسية التي كانت بين المذاهب في الغالب، بحيث لا يتمكّن الحفّاظ في مدرسة من معرفة الرواة وأحوالهم في المدارس الأخرى فلا يروُون عنهم إلا نادرا، ومما يدلّ على ذلك: قول محمد بن سيرين(ت110هـ): "لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة قالوا سُمُّوا لنا رجالَكم، فيُنظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم، وينظر إلى أهل البدع فلا يُؤخَذ حديثُهم"[1]، فصرّح بوضوح بأنّ معيار قبول الحديث بعد وقوع الفتنة أصبح له علاقة وثيقة بالانتماء المذهبي العقدي، وهذا في وقت مبكّر منذ بداية القرن الثاني الهجري؛ أي قبل تمام عملية التدوين الرسمي.

وقريبٌ من ذلك قولُ الشافعي(204هـ): "وكذلك نحن لا نقبل خبرَ من جهلناه، وكذلك لا نقبل خبرَ من لم نعرفه بالصدق وعمل الخير"[2]، فإذا كان هذا المعيار معتبرًا في التعديل والتجريح؛ فكلّ مدرسة يمكن أن تعلّلَ عدمَ أخذِها بروايات المدارس الأخرى من هذا المنطلق؛ إذ كلُّ مدرسةٍ تثق برُواتها العدول لمعرفتها بسيرتهم، بينما لا تثق برواة المدارس الأخرى لكونهم في الغالب مبتدعة أو مجهولين بالنسبة إليها.

وقد ذكر أحمد صنوبر(معاصر) "خمسة رواة أخرج لهم البخاري في صحيحه، على تفاوت في عدد الأحاديث لكن الجامع بينهم هو التشيّع والغلوّ فيه أحيانا، وبعضهم من شيوخه فهو أدرى بهم، ومع ذلك قبِلهم الإمام البخاري، وذكرهم في صحيحه وأخرج لهم، فصار متحتّما علينا أن نقول: إن مدار قبول الراوي عند البخاري لا يتعلّق به المذهب والاعتقاد، وإلا لو كان في نفسه شيء تجاه أهل البيت لأعرض عن هؤلاء المغالين على الأقل"[3]، وهذا أمرٌ مشكور ومثمّن لدى البخاري؛ لكنّ الأمثلة المعدودة التي ذكرها أحمد صنوبر لا تكفي للتعميم عن منهجه؛ لأنّ القاعدة تُبنى على الاستقراء، لا على مجرّد أمثلة.

وذكر ابن الشيخ[4] أن: "كلّ مذهب وضع أصوله وقواعده في الأخذ والترك، ومقاييسه للتعديل والتزكية أو القدح والتجريح؛ مراعين في كثير من الأحيان التوافق والتخالف المذهبي"[1]، فبيّن –منتقدا– أن المعيار المذهبي في التعديل والتجريح كان معتبرا في الغالب لدى مختلف المدارس.

---

[1] نقلَه: مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم(المقدمة)، مرجع سابق، ص8.

[2] محمد بن إدريس الشافعي، اختلاف الحديث (ملحق بالأم للشافعي،ج8)، دط، دار المعرفة، بيروت، 1990م، ص591.

[3] أحمد صنوبر، 'أسباب عدول الإمام البخاري عن التخريج للإمام جعفر الصادق في حديثه'، بحوث مؤتمر الانتصار للصحيحين، مرجع سابق، ص506.

[4] معاصر من الإباضية، مختصّ في علم الحديث، أستاذ الشريعة والفلسفة بمعهد الحياة بالقرارة ولاية غرداية–الجزائر.

وعليه يرى أبو سليمان أنّ كثيراً من النصوص يصعب معرفة حقيقة رجالها الذين لم يرهم أصحاب كتب الحديث ولم يعاصروهم، مِمَّن سبقوا عصرهم من رجال أسانيدهم، وما عُرفوا لديهم إلا بما يسمعون عنهم، في عصور عمَّتها الأهواء والفرَق والحروب والفتن، واستُخدم الدين أداةً في الصراعات[2]، ولذا يبقى التعديل والتجريح أمرا اجتهاديا نسبيا، يتعلّق بمعرفة الرواة ظاهريا ودرجة الوثوق بهم، ولا يدلّ على حقيقتهم في نفس الأمر.

ونحن هنا لا ننتقص شيئا من شأن علم الجرح والتعديل، فهو علمٌ قائم بذاته، وله دور كبير في نقد المرويات وفحصها وطرح الموضوع منها والضعيف؛ وإنما ندعو إلى أن تُستأنف الجهود في تمحيص ما عُدّ من الصحاح في الحديث بمقياس العرض على القرآن؛ لأنّنا لا نجد شيئا من دراسة الرواة وجرحهم وتعديلهم بالنسبة لحملة القرآن الكريم، فقد بلغنا بالتواتر جيلاً عن جيل، فأغنى ذلك عن الجرح والتعديل.

## 7) التصحيح والتضعيف.

يقوم الحكم على الحديث عند المحدّثين على اختبار مدى تحقّق شروط الصحة فيه، وذلك يتمثل في: البحث عن مواضع ورود الحديث وجمع أسانيده وتمييز مواطن التقاء الطرق ومواطن افتراقها، ثم تحديد السند الذي دار عليه الحديث وتمييزه؛ ثم دراسة إسناد الحديث دراسة مفصّلة، من حيث عدالةُ الرواة واتصالهم وضبطهم، ثم الانتقال إلى دراسة المتن بمقارنته مع الأحاديث الأخرى، والتأكّد من سلامة السند والمتن من الشذوذ والمعارضة، وخلوّهما من سائر العلل الخفيّة؛ فنلاحظ أن هذه الخطوات كلّها عمليات عقلية تقوم على البحث والنظر والملاحظة، والاستقراء والتتبع، والجمع والمقارنة والتمييز، والتحليل والاستنتاج ونحو ذلك.

ومن ثمّ؛ فالحكم على الأحاديث أمر اجتهادي ظنّي، كما قال ابن الصلاح(ت643هـ): "ومتَى قالوا: هذا حديث صحيح، فَمعناه أَنَّهُ اتَّصل سَنده مع سائر الأوصاف المذكورة، وليسَ مِن شَرطه أن يكون مَقطوعاً به في نفسِ الأمر؛ إذ منه ما يَنفَرِد بِروايته عدد واحد"[3]، فبيّن أن الحكم بالصحة ليس قطعيا في بالضرورة؛ لكونه من رواية الآحاد.

وأكّد هذا الحافظ العراقي (ت806هـ) في ألفية الحديث فقال:

وبالصحيح والضعيف قصدوا  في ظاهرٍ، لا القطع والمعتمد[4]؛

وشرحه بقوله: "حيث قال أهل الحديث: هذا حديث صحيح؛ فمرادهم فيما ظهر لنا، عملًا بظاهر الإسناد، لا أنه مقطوعٌ بصحّته في نفس الأمر؛ لجواز الخطأ والنسيان على الثقة، هذا هو الصحيح الذي عليه

---

[1] ابن الشيخ، القرآن تفسيره ومفسّروه–السنة روايتها ورواتها عند الإباضية، دط، المطبعة العربية، غرداية–الجزائر، 1984م، ص71.

[2] عبد الحميد أبو سليمان، 'حوارات منهجية في قضايا نقد متن الحديث الشريف'، مجلة إسلامية المعرفة، ع39، مرجع سابق، ص242.

[3] ابن الصلاح، علوم الحديث، مرجع سابق، ص21.

[4] عبد الرحيم بن الحسين العراقي، شرح ألفية العراقي(التبصرة والتذكرة)، دط، دار الكتب العلمية، بيروت، دت، ص15.

أكثر أهل العلم"[1]، فالحكم على الحديث بالصحة أو الضعف إنما يُراد به الظاهر، وليس الحقيقة الفعلية؛ وقد وقع لدى كثيرٍ من الناس خلطٌ بين معنى 'الصحيح' اصطلاحًا ومعناه لغةً، فظنّوا أن كل صحيح قطعي، وهو غير صائب، فالصحيح في مدلوله الاصطلاحي يعني تحقّق شروط الصحة بحسب الظاهر، ولا يعني تحقّق الصحة قطعا في نفس الأمر.

وإذا كان الأمر اجتهاديا؛ فالاجتهاد مظنّة الاختلاف، ومثّل الباجي(ت474هـ) لذلك بقوله: "وقد أخرج البخاري أحاديثَ اعتقد صحّتَها، تركَها مسلمٌ لما اعتقد فيها غير ذلك، وأخرج مسلم أحاديث اعتقد صحتها، تركَها البخاري لما اعتقد فيها غير معتقده، وهو يدلّ على أن الأمر طريقه الاجتهاد ممن كان من أهل العلم بهذا الشأن"[2]، فالحكم على الحديث عمل اجتهادي؛ يختلف فيه العلماء كما اختلفوا في الاجتهاد الفقهي.

ويوضّح ابن الجوزي(ت597هـ) صعوبة الحكم على الحديث بقوله: "واعلم أنه قد يجيء في كتابنا هذا من الأحاديث ما لا يُشكّ في وضعه، غير أنه لا يتعيّن لنا الواضع من الرواة، وقد يتّفق رجال الحديث كلهم ثِقات، والحديث موضوع أو مقلوب أو مدلّس، وهذا من أشكل الأمور"[3]؛ فقد يكون الحديث موضوعا لكن لا يتعيّن الواضع، وقد تكون سلسلة الإسناد كلها جيدة، لكن الحديث فيه وضع أو قلب أو تدليس؛ لذا فلا يُقطع بحكم الصحة الظاهرية.

وأكّد ابن تيمية(ت728هـ) اجتهادية المسألة فقال: "الحديث الذي يُروى في الصحيح، ويُنازع فيه بعض العلماء، وأنه قد يكون الراجح تارة وتارة المرجوح، ومثلُ هذا من موارد الاجتهاد في تصحيح الحديث كموارد الاجتهاد في الأحكام"[4]، فكما يُجتَهد في الأحكام ويُختَلف فيها، فكذا الأمر في التصحيح والتضعيف للأحاديث.

ومن الدلائل على ظنّية الحكم على الحديث تفاوتُ مراتبِ الصحيح لتفاوتِ درجة تحقّق شروطه بين الأحاديث؛ قال ابن حجر: "وتتفاوت رتبه؛ أي: الصحيح، بسبب تفاوت هذه الأوصاف المقتضية للتصحيح في القوة؛ فإنها لما كانت مفيدة لغلبة الظنّ الذي عليه مدار الصحة؛ اقتضت أن يكون لها درجات بعضها فوق بعض بحسب الأمور المقوّية، وإذا كان كذلك فما يكون رواته في الدرجة العليا من العدالة والضبط وسائر الصفات التي توجب الترجيح له؛ كان أصح مما دونه"[5]، والمفترض أن الحديث إما ثابت عن النبي ﷺ وإما غير ثابت عنه، لكن التفاوت في درجات الصحة دليلٌ على وجود النسبية في تقدير الأمر؛ لذا ليس كلُّ حديث صحيح يُقطَع بحتمية ثبوته.

---

[1] العراقي، شرح الألفية، مرجع سابق، ص15.

[2] سليمان بن خلف الباجي، التعديل والتجريح لمن خرج عنه البخاري في الجامع الصحيح، ط1، دار اللواء، الرياض، 1986م، 310/1.

[3] ابن الجوزي، الموضوعات، تح: عبد الرحمن عثمان، ط1، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، 1966م، 106/1.

[4] ابن تيمية، مجموع الفتاوى، مرجع سابق، 22/18.

[5] ابن حجر العسقلاني، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، تح: عبد الله الرحيلي، ط1، دن، الرياض،2001م، ص71.

ويذكر عدنان الخضر[1] أن هناك نقاطَ اختلافٍ عديدة بين المحدّثين والفقهاء، أو بين أهل الرأي وأهل الحديث –إضافة إلى نقاط الاتّفاق– خاصة في القواعد التي انطلق منها كلّ فريق، وفي تطبيقها في نقد الحديث سندا ومتنا، فأدّى هذا الخلاف بدوره إلى الخلاف في نتائج الحكم على الحديث من حيث الردُّ والقبول، كما أنّ هناك اختلافًا بين المتقدّمين والمتأخّرين من المحدّثين، ليس على مستوى قواعد نقد الحديث، وإنما على مستوى تطبيقها ومدى الالتزام بها؛ شدّة واعتدالا وتساهلا[2]، فأشار في دراسته إلى وجود تباين في المنهج والتطبيق في نقد الحديث تبعا لاختلاف مناهج العلماء؛ وإذا كان هذا الاختلاف موجود في إطار المدرسة الواحدة؛ فوجودُه بين المدارس الإسلامية سيكون بطبيعة الحال أوسع وأشدّ.

أما تحديد نسبة المتنازع في شأنه بالنسبة إلى المتّفق فيه من الأحاديث ومضامينها –سواء على مستوى المدرسة الواحدة أو على مستوى مختلف المدارس– يحتاج إلى دراسة استقرائية مستقلة.

ويمكن لنا أن نتساءل: إذا كان تصحيحُ أحاديث الصحاح لدى مختلف المدارس ناتجاً عن منهج اجتهادي بشري، قائمٍ على مقاييس نسبية اجتهادية؛ أفلا ينبغي عرض هذه الأحاديث على القرآن الكريم للعمل أكثر على تمحيصها وتنقيتها من العلل الخفية في متنها، والتي قد تخفى عن الحفّاظ؟؛ حيث قال محمد الغماري[3]: "فكم من حديثٍ صحّحه الحفّاظ وهو باطلٌ بالنظر إلى معناه ومعارضته للقرآن أو السنة الصحيحة أو مخالفة الواقع والتاريخ؛ وذلك لدخول الوهم والغَلَط فيه على المعروف بالعدالة"[4]، فبيّن أن هناك عِلَلا خَفيّة في المتون، لا يمكن إدراكها إلا بالعرض على الكتاب والسنة الصحيحة والواقع والتاريخ.

وإذا قارنّا بين القرآن والحديث؛ فإنّنا لا نجد في القرآن الكريم آيةً يُحكم عليها بالصحة وأخرى بالضعف، بل جميعُه يصدُق عليه أعلى درجاتِ الصحة والقطع؛ لتواتُره اللفظي؛ بينما الحديثُ، ففيه الصحيح وففيه الضعيف، وفيه المقبول وفيه المردود، ومناهجُ الحكم هذه بشريةٌ، فلا تخلو من النقص والاختلاف والتأثّر بالهوى والمؤثّرات المذهبية، ومن هنا وجب اتخاذ القرآنِ الكريم حكَماً مهيمنا على ما سواه، وأساساً لنقده وتمحيص ما حواه.

---

[1] عدنان علي الخضر: باحث في الحديث النبوي وعلومه، نال شهادة الماجيستير من كلية الشريعة في جامعة دمشق، سنة 2008م.

[2] عدنان علي الخضر، الموازنة بين منهج الحنفية ومنهج المحدّثين في قبول الأحاديث وردّها، ط1، دار النوادر، دمشق، 2010م، ص529-530؛ وينظر النماذج التطبيقية في ثنايا دراسته.

[3] محمد بن الصديق بن أحمد الغماري الإدريسي الحسني: مدرّس اللغة والفقه والحديث بالمغرب، شديد الحرص على تطبيق السنة وترك البدعة، قوي في المناظرة، توفّي سنة 1354هـ؛ ينظر: أحمد بن الصديق الغماري، التصوّر والتصديق بأخبار الشيخ سيدي محمد بن الصديق، دط، مكتبة الخانجي، مصر، 1366هـ، ص22، 45، 66.

[4] محمد بن الصديق الغماري، المغير على الأحاديث الموضوعة في الجامع الصغير، دط، دار الرائد العربي، بيروت، 1982م، ص137-138.

## 8) نقد السند ونقد المتن.

عَنى العلماءُ بنقد الحديث من جهتيْ السند والمتن؛ فمن جهة السند عنَوا بنقد الرجال، فتناولوهم تعديلاً وتجريحا، واعتنوا ببيان أحوال الرواة، من حيث الولادةُ والوفاة والنشأة والإقامة والرحلة في طلب الحديث، والشيوخ الذين لقيهم الراوي وسمع منهم، والرواة الذين أخذوا عنه وسمعوا منه؛ ليتبيّن لهم اتصالُ الأسانيد من انقطاعها، وبيّنوا ما يتعلّق بالراوي من أوصاف العدالة أو الفسق والابتداع، والضبط والغفلة والوهم ونحوه، حتى غدا علم الجرح والتعديل علما قائما بذاته، وألّفت فيه مصنّفات كثيرة[1]؛ فهذا الجانب يُعنى بدراسة الإسناد ونقل الرواية، أو ما يسمّى بالنقد الخارجي للنصّ.

أما النقد الداخلي للحديث فيتمثّل في دراسة المتن ونقده، ولم يَغفل علماءُ الحديث عن هذا الجانب –كما ادّعى بعضُ المستشرقين ومن نحا نحوَهم–، فقد كان له حظٌّ من العناية والاعتبار، ويظهر ذلك من خلال حُكمهم على الراوي بالوضع أو الضعف أو نفي التضعيف، بناءً على طبيعة متون مروياته[2]؛ فهنالك صلةٌ بين نقد المتن ونقد السند؛ حيث إذا كان الحديث مقدوحًا في متنه فقد يؤثّر في الحكم على راويه.

ومن دلائل اعتبارهم لنقد المتن أنّهم لم يجعلوا صحّة السند بمفردها موجبةً لصحّة الحديث، فالحديث صحيح السند لا يعني بالضرورة أنه صحيح؛ بل يجب اختباره من ناحية متنه فلعلّ فيه شذوذ أو علّة؛ قال ابن الصلاح: "قد يقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولا يصحّ؛ لكونه شاذًّا أو معلّلا"[3]، وهذا يدلّ على اعتبارهم لنقد المتن وأهمّيته.

وإذا كان الاهتمام في عهد الصحابة وكبار التابعين موجّها في الغالب إلى نقد المتن؛ بحُكم أمنهم من جهة الإسناد لقربِ عهدهم بالنبي ﷺ، وعُلوّ الإسناد؛ فإن العديد من المختصّين في علوم الحديث قديماً وحديثاً؛ أقرّوا بأنّ اهتمام المحدّثين بعد عهد الصحابة توجّه إلى نقد السند على حساب نقد المتن، وإن لم يكن هذا الأخير معدُوماً، فمن هذه النصوص ما يأتي:

✍**الشافعي**(ت:204هـ) قال: "ولا يُستدَلُّ على أكثر صدقِ الحديث وكذِبه إلا بصدق المخبر وكذبه، إلا في الخاصّ القليل من الحديث، وذلك أن يُستدلّ على الصدق والكذب فيه بأن يحدّث المحدّث ما لا يجوز أن يكون

---

[1] صلاح الدين الأدلبي، منهج نقد المتن عند علماء الحديث النبوي، مرجع سابق، ص145.

[2] يُنظر ذلك مع الأمثلة: صلاح الدين الأدلبي، منهج نقد المتن عند علماء الحديث النبوي، مرجع سابق، ص153-173؛ وينظر أيضا: خالد بن منصور الدريس، 'نقد المتن وعلاقته بالحكم على رواة الحديث عند علماء الجرح والتعديل'، مجلة إسلامية المعرفة، ع39، مرجع سابق، ص103-146.

[3] ابن الصلاح، علوم الحديث، مرجع سابق، ص38.

مثله، أو ما يخالفه ما هو أثبت منه وأكثر دلالاتٍ بالصدق منه"[1]، فنصّ على أن المعيار الأساسي في الحكم على الحديث يتوقّف في الأغلب على صفة الراوي وأحواله.

✍**ابن حجر العسقلاني**(ت852هـ)؛ بيّن أن الحديث المقبول(أي الصحيح والحسن) لا يلزم العمل به بالضرورة، حيث قال: "ثم المقبول أيضاً ينقسم أيضاً إلى معمول به وغير معمول به"[2]، ثم بيّن أن سبب عدم العمل به هو معارضة غيره، ويُرجَع في ذلك إلى قواعد التعارض والترجيح[3]؛ بمعنى أن النظر الفقهي(عمل الفقهاء) يأتي بعد النظر الحديثي(عمل المحدّثين)، وذلك لعدم استيفاء نقده من جانب المتن، فيُحكَم بعد ذلك على الحديث المقبول بالعمل أو عدم العمل.

✍**الطاهر الجزائري**(ت1338هـ) قال: "قد تعرّض كثيرٌ من أئمة الحديث للنقد من جهة المتن، إلا أن ذلك قليل جدّا بالنسبة لما تعرّضوا له من النقد من جهة الإسناد"[4]؛ فلاحظ أنّ جهودَ علماء الحديث في جانب المتن ضئيلةٌ مقارنةً مع جهودهم في جانب السند.

✍**عبد الجبار سعيد**(معاصر) أكّد هذه النتيجة بقوله: "لا مجال للمقارنة بين حجم الدراسات المهتمّة بالسند ونقده، والدراسات المهتمّة بالمتن ونقده؛ فالغريب في الأمر أن التركيز كبير جدًا عبر تاريخ علوم السنة على شروط الإسناد وما يتعلّق بها من عُلوم، فكان علم رجال الحديث، وعلم الجرح والتعديل، وقواعد المصطلح في غالبها منصبّةً على الإسناد ورُواته،... ولعلّ مجرّد المقارنة بين ما أُلِّف في خدمة الإسناد ونقده وما أُلِّف في نقد المتن كفيلةٌ بإبراز وجه الخلل"[5]؛ فبيّن الفرق بين الجانبيْن بالنظر إلى حجمِ المؤلّفات في كُلٍّ منهما.

ورأى أنّ مما يبرّر لذلك في عهد الرواية والتدوين هو أنّ تلك المرحلة كانت تزخر بالفتن والفرق والأهواء، وكان من أشدّ المخاطر التي تهدّد السّنة والحديث: محاولة توظيفهما، مذهبياً أو فكرياً أو سياسياً، لصالح فئة أو فرقة دون أخرى، وهذه الأجواء تتجلّى فيها محاولات الكذب والتشويه للرجال والرواة وما يروُونه، فكان لا بدّ من الانصراف وتركيز الجهد نحو هؤلاء الرواة والرجال[6]؛ فاعتبر أنّ طبيعة هاته المرحلة التاريخية وأحداثها السياسية اقتضت التوجّه إلى العناية المركّزة بالسند على حساب المتن.

✍**مسفر الدميني**(معاصر) قال: "قد تنبّه المحدّثون إلى أهمّية تلك المقاييس[أي مقاييس نقد المتن] واستعملوها في مواضع كثيرة؛ لكنّ ذلك لم يصل بهم إلى مرحلة إفراد تلك النتائج بكتب مستقلّة، كإفرادهم لكتب العلل في

---

[1] الشافعي، الرسالة، مرجع سابق، ص209.

[2] ابن حجر العسقلاني، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، مرجع سابق، ص91.

[3] يُنظَر: م ن، ص91-97.

[4] الطاهر الجزائري، توجيه النظر إلى أصول علم الأثر، مرجع سابق، 743/2.

[5] عبد الجبار سعيد، 'منهجية التعامل مع السنة'، مجلة إسلامية المعرفة، ع 18، مرجع سابق، ص61، 71- 72.

[6] عبد الجبار سعيد، 'الإطار المرجعي لنقد متن الحديث'، مجلة إسلامية المعرفة، ع39، مرجع سابق، 46.

الأسانيد"[1]، وذكر أنّ الدار قطني –على سبيل المثال– لم ينقد متناً واحداً في 'الإلزامات والتتبّع'، وكذا كتاب 'علل الحديث ومعرفة الرجال' لابن المديني، وكتاب 'العلل ومعرفة الرجال' لأحمد بن حنبل، وكتاب 'التاريخ والعلل' ليحي بن معين، وكتاب 'العلل' للترمذي، وشرحه لابن رجب، وكتاب 'علل الحديث' لابن أبي حاتم؛ فكلّ هذه المصنّفات في العلل كانت مختصّة في جانب نقد السند، وليس فيها تعليلٌ للمتون، ويُستثنى فقط كتابا 'الموضوعات' لابن الجوزي، و'المنار المنيف في الصحيح والضعيف' لابن القيم؛ إذ أوردا مقاييس مهمّة لنقد المتون[2]، فهذه الكتب المؤلّفة في علم العلل اهتمّت بعِلل الإسناد دون عِلل المتون، باستثناء هذيْن الأخيريْن تناولا جانب نقد المتن ومقاييسه، لكن ركّزا في تطبيقاته على الأحاديث الضّعاف وما دونها.

✍**صلاح الدين الأدلبي**(معاصر): تحدّث في المسألة بشكل دقيق، حيث قارن بين أنواع علوم الحديث التي ذكرها الحاكم[3]، فأحصى عدد أنواع علوم الحديث الإسنادية وهو: 34 نوعاً، أما أنواع علوم الحديث المتعلّقة بالمتن فعددها 15 نوعا[4]، وتوصّل إلى أن "كتب علوم الحديث قد ركّزت على البحوث الإسنادية بشكل أكبر حتى في الأبواب التي قد تكون مشتركة بين النوعين، كبحث الشاذّ والمعلّ والمضطرب[5] والبحث في اختلاف الروايات، ومع أن المتبادر هو أن يبحثوا في المعلّ عن علل الأحاديث في متونها ويتوسّعوا في هذا؛ إلا أنّنا نراهم يفصّلون في العلل الإسنادية ويوجزون في غيرها، وكذلك فعلت الكتب المستقلّة التي صنّفها المحدّثون في علل الأحاديث"[6]، فبيّن أنّ التركيز على السند أمرٌ جليّ ظاهرٌ للعيان؛ ولكنه بيّن أنّ هذا لا يُنقِص من شأن علماء الحديث، فهناك عدة فوائد للتركيز على السند في تلك المرحلة أهمّها: أنّ "نقد الأسانيد يحتاج إلى تخصُّصٍ دقيق وصبرٍ فذّ، لا يتوفّر إلا لجهابذة الحفّاظ المتقنين، فمن المهمّ أن يقوموا به، ولو تركوه لمن بعدهم لتقاعست عنه الهمم"[7]، فتكفّلُ علماء الحديث بجانب نقد السند أمرٌ أولَوي في تلك المرحلة؛ لأنه قد يتعذّر استدراكه لاحقا؛ بينما جانب نقد المتون يمكن الاستدراك فيه من قِبَل اللاّحقين.

✍**طه جابر العلواني**(ت2016م): أكّد وجود هذا الأمر، حيث رأى أن "الأمّة في الصدر الأول قد مارست جوانب كثيرة من النقد، وتفرّدت عن سواها بمنهجيّة الرواية والإسناد ونقد الأسانيد، ولكن الإشكال فيمن جاء

---

[1] مسفر غرم الله الدميني، مقاييس ابن الجوزي في نقد متون السنة من خلال كتابه الموضوعات، ط1، دار المدني، جدة، 1984م، ص19.

[2] الدميني، مقاييس نقد متون السنة، مرجع سابق، ص243-244.

[3] ينظر: الحاكم النيسابوري، معرفة علوم الحديث، مرجع سابق، كله.

[4] صلاح الدين الأدلبي، منهج نقد المتن عند علماء الحديث النبوي، مرجع سابق، ص174-177.

[5] سبق تعريف الشذوذ والعلة في شروط الحديث الصحيح؛ بقي المضطرب من الحديث:"هو الذي تختلف الرواية فيه، فيرويه بعضهم على وجه، وبعضهم على وجه آخر مخالف له، وإنما نسمّيه مضطرباً إذا تساوت الروايتان"؛ابن الصلاح، علوم الحديث، مرجع سابق،ص93-94.

[6] صلاح الدين الأدلبي، منهج نقد المتن عند علماء الحديث النبوي، مرجع سابق، ص21.

[7] م ن، ص 190.

بعد أجيال الاجتهاد؛ فلم يَبنوا على ما كان قد تأسّس قبلهم، ولم يُضيفوا إليه، بل آثروا الراحة والسلامة وتقليد من سلف"[1]، فهو يثمّن ما قام به الأسلاف من جهود في نقد السند، ويحمّل الخلفَ مسؤوليةَ تقصيرهم في استكمال تلك الجهود والركون إلى التقليد.

فهذه جملةُ نصوصٍ من مدرسة أهل السنة.

أما من مدرسة الإمامية فيرى مهدي مهريزي[2] أن ظاهرة نقد المتن كانت معروفة بين المسلمين –سنة وشيعة– منذ القرون الأولى؛ إلا أنه يرى وجود نقائص ما تزال موجودة، أبرزها: "أن نقد المتن كان دوما أقل من نقد السند، فيما المطلوب غير ذلك، وأنه لم توضع ضوابط مستوعبة دقيقة وجادّة وكافية لنقد المتن؛ ولسدّ مثل هذه الثغرات لا بدّ من تفعيل مقياس العرض على الكتاب الكريم الذي يمثل المعيار الأساسي لنقد المتن"[3]، فهو يبرز وجود قصور وثغرات في جانب نقد المتن، ويدعو إلى استدراكها بتفعيل مقياس العرض على القرآن الكريم، الذي يُعدّ المقياس الرئيس لنقد المتون.

كما نقد هاشم معروف الحسني(ت1983م) "اهتمامَ العلماء بنقد أخبار الأحكام دون غيرها من العقديات والتاريخيات، مع أنّها أولى بالنقد والتصفية؛ لكونها أهمّ منها وأكثر شمولا وأعمّ تأثيرا"[4]، فلاحظَ حصر نقد المتن في أحاديث الفقه دون أحاديث الإيمان والتاريخ، بالرغم من أهميتها وأولويتها.

ومن هنا فالحديث الصحيح قد ترِد فيه مخالفةٌ لنصّ القرآن؛ لأنّ المحدّث قد تخفى عليه المخالفة والعلّة القادحة فيصحّح الحديث، والتصحيح منهج اجتهادي بشري وليس معصوما –كما ذكرنا–، والمحدّثون والفقهاء قد قاموا بموازنة ضخمة بين الأحاديث، بمقابلة الحديث سندا ومتنا مع غيره من الأحاديث والروايات الأخرى ليُعرف اتّفاقها أو اختلافها؛ لكن بقي أن يُفعل الشيء ذاته مع القرآن الكريم؛ أي الموازنة بين الآيات والأحاديث الصحيحة؛ وبخاصّة في مسائل الغيب والإيمان.

## 9)الشذوذ والعلة.

سبق أن ذكرنا أنّ من شروط الحديث الصحيح: عدم الشذوذ والعلة القادحة، وتكمن أهمية هذيْن الشرطيْن في أنّهما يختصّان بجانب نقد المتن، على خلاف الشروط الإسنادية الأخرى؛ وقد عرّفهما الحاكم النيسابوري(ت405هـ) بقوله: "المعلول ما يوقَف على علّته: أنه دَخَل حديثٌ في حديث، أو وَهَمَ فيه راوٍ، أو أرسلَهُ واحدٌ فوَصَلَهُ واهِم؛ فأمّا الشاذّ فإنّه: حديثٌ يتفرّدُ به ثقةٌ من الثقات، وليس للحديث أصلٌ متابعٌ لذلك

---

[1] طه جابر العلواني، 'السنة النبوية ونقد المتون'، مجلة إسلامية المعرفة، ع39، مرجع سابق، ص36.

[2] معاصر، أستاذ مساعد في الجامعة الإسلامية الحرّة، قسم العلوم والتحقيقات، طهران.

[3] مهدي مهريزي،'نقد متن'، مجلة علوم الحديث،إيران،دت، ع26،ص30؛ نقلا عن:حب الله،نظرية السنة في الفكر الإمامي،مرجع سابق،ص669.

[4] هاشم معروف الحسني، دراسات في الحديث والمحدثين، مرجع سابق، 56–57، وينظر له أيضا: الموضوعات في الآثار والأخبار، دط، دار التعارف، لبنان، 1987م، ص87.

الثقة"[1]، فالمعلولُ ما وُجِد فيه سببٌ خفيّ قادح، كإدخال حديث في حديث، أو وقع فيه خطأ ما من الراوي كزيادة أو نقصان أو نحو ذلك، أما الشاذّ فهو ما تفرّد به أحد الرواة عن غيره.

لكن التفرُّد وحده لا يكفي ليكون الحديث شاذًّا، بل إذا خالف الثقات يكون شاذًّا، بحسب قول الشافعي: "ليس الشاذّ من الحديث أن يروي الثقة ما لا يرويه غيره، هذا ليس بشاذّ، إنما الشاذّ أن يروي الثقة حديثاً، يخالف فيه الناس"[2]، فالشاذّ عنده هو الذي يجمع بين تفرّد الثقة ومخالفة الرواة.

والحديث الشاذّ والمعلول ظاهرهما السلامة؛ والطريق إلى معرفة الشذوذ والعلة هو جمع طرق الحديث وعرض بعضها على بعض، قال ابن المديني(ت234هـ): "الباب إذا لم تجمع طرقُه لم يتبيَّن خطؤه"[3]، وقال الشافعي: "يعتبر على أهل الحديث بأنْ إذا اشتركوا في الحديث عن الرجل بأنْ يُستدلّ على حفظ أحدهم بموافقة أهل الحفظ، وعلى خلاف حفظه بخلاف حفظ أهل الحفظ له"[4]، وقال الخطيب البغدادي(ت463هـ) "السبيل إلى معرفة علّة الحديث أن يجمع طرقه، وينظر في اختلاف رواته، ويعتبر بمكانهم من الحفظ، ومنزلتهم من الإتقان والضبط"[5]، فبالجمع بين الطرق ومقارنة بعضها ببعض يُكتشف الاختلاف والخطأ من زيادةٍ أو نقصان أو نحوه، وأما إن اتّفقت الطرق في الرواية عُلم أنّ الحديث سالمٌ من العلّة والشذوذ.

ومثال ذلك: تطبيق المحدّثين لهذه القاعدة على حديثيْن أحدهما أخرجه البخاري عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «تَزَوَّجَ اَلنَّبِيُّ ﷺ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ»[6]، والآخر أخرجه مُسْلِمٌ عَنْ مَيْمُونَةَ نَفْسِهَا أَنَّ «النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَهَا وَهُوَ حَلَالٌ»[7]، فلا يصحّ أن تكون الحادثتان صحيحتيْن في الوقت نفسه، وقد نقل ابنُ حجر العسقلاني قولَ الأثرم: "قلتُ لأحمد: إن أبا ثور قال: بأيّ شيء يُدفع حديثُ ابن عباس -أي مع صحّته- قال: فقال: الله المستعان، ابن المسيب قال: وَهِمَ ابن عباس، وميمونة تقول: تزوّجني وهو حلال"[8]، فرجّح رواية ميمونة، وحكم بغلَط روايةِ ابنِ عباس المخالفة لها.

---

[1] محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، معرفة علوم الحديث، تح: معظم حسين، ط2، دار الكتب العلمية، بيروت، 1977م، ص119.

[2] نقله: الحاكم، معرفة علوم الحديث، مرجع سابق، ص120.

[3] نقله: الخطيب البغدادي، الجامع لأخلاق الراوي، تح: محمود الطحان، دط، مكتبة المعارف، الرياض، 1983م، 212/2.

[4] الشافعي، الرسالة، مرجع سابق، ص201.

[5] الخطيب البغدادي، الجامع لأخلاق الراوي، المرجع السابق، 295/2.

[6] صحيح البخاري، كتاب الحج، أبواب المحصر وجزاء الصيد، باب تزويج المحرم، ح:1749؛ وَ صحيح مسلم، كتاب النكاح، باب تحريم نكاح المحرم، ح:2607.

[7] صحيح مسلم، كتاب النكاح، باب تحريم نكاح المحرم، ح:2608.

[8] ابن حجر، فتح الباري، مرجع سابق، 165/9.

والسؤال المطروح في هذا الصدد: هل قعّد علماء الحديث -إضافة إلى جمع الطرق والأحاديث- قاعدةً توجب جمع النصوص القرآنية ذات الصلة بموضوع الحديث؛ للبحث عن درجة الموافقة أو المخالفة بينهما، ثم الحكم على الحديث بناءً على ذلك؛ كما فعلوا في الجمع بين الأحاديث ومحاكمة بعضِها إلى بعض؟.

بيّن أبو بكر كافي[1] موقفَ المحدّثين من هذا المقياس قائلا: "لم يأخذ الكثير من المحدّثين في نقدهم للسنة بمبدأ محاكمتها إلى القرآن الكريم، وهاجموا هذا المبدأ، ومنعوا أن يكون هناك حديث صحيح يخالف القرآن"[2]، أقول: يُستغرَب أن يُمنع هذا المقياس بحجّة أن الحديث الصحيح لا يخالف القرآن!؛ فالحكم بالصحة على الحديث ونفي المخالفة عنه لا يكون إلا بعد عرضه ومحاكمته إلى القرآن الكريم، وليس قبل ذلك.

ونتساءل: لماذا يُقبل عرضُ الحديث على رواية الثقات ولا يُقبَل عرضُها على القرآن الكريم؟؛ أوليس القرآن الكريم أوثق وأولى بأن يُعرَض عليه الحديث من رواية الثقات؟!.

وقد تنبّه العديد من العلماء المعاصرين من مختلف المدارس إلى هذا الاستشكال، ومنهم:

-محمد رشيد رضا(ت1354هـ)؛ قال: "إذا كان من علل الحديث المانعة من وصفه بالصحة: مخالفة راويه لغيره من الثقات؛ فمخالفة القطعي من القرآن المتواتر أولى بسلب وصف الصحة عنه"[3]، فبيّن أنّ مخالفة قطعيّ القرآن أقوى مؤشّر على أنّ الحديث فاقدٌ لأحدِ شروط الصحة، وهو السلامة من العلّة.

-عبد الحميد أبو سليمان؛ انتقد استبعادَ هذا المقياس قائلاً: "وقد بلغ ضعفُ ملكةِ التدبّرِ والنقدِ حدَّ إهمال قياس صحة الأحاديث بمقياس القرآن الكريم الذي هو الكلمة الجامعة المقدّسة المحكَمة الحاكمة والبيّنة المتواترة، ﴿**مَّا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَبِ مِن شَيءٍ**﴾ [سورة الأنعام:38]، ﴿**كِتَبٌ أُحْكِمَتْ ءَايَتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِن لَّدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ**﴾ [سورة هود:1]، ﴿**وَلَقَدْ جِئْنَهُم بِكِتَبٍ فَصَّلْنَهُ عَلَى عِلْمٍ هُدًى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ**﴾[سورة الأعراف:52]، ﴿**وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً**﴾[سورة النحل:89]"[4]، فاعتبر إهمالَ هذا المقياس دليلاً على ضعف ملكةِ نقد الحديث والتدبّر في القرآن؛ لأنّ آياتِه تدعو إلى تعظيم كلام الله، واتخاذه مصدراً للهداية والتبيان.

-فهد شايم-من الزيدية-؛ قال عن قاعدة العرض: "وقد غَفل عن هذه القاعدة العلمية الهامّة[5] المحدِّثون، بالرغم أننا لو رجعنا إلى شروطهم في الحديث الصحيح نجدها خمسة، ومنها: أن لا يكون الحديث شاذًّا أو معلولاً، وقد

---

[1] أبو بكر كافي، معاصر، من بلدة "تقرت" بالجزائر، حصل على الماجستير والدكتوراه في الحديث وعلومه، من جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية بقسنطينة-الجزائر، 1998م، وهو أستاذ بالجامعة نفسها. http://shamela.ws، 2018/11/17م.

[2] أبو بكر كافي، 'مدى اعتماد المحدّثين على القرآن في نقدهم للسنة'، مجلة جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة، دت، مج17، ع2، ص26؛ وسنتناول المزيد من بيان موقف المحدّثين من مسألة العرض عند تناول تاريخ فكرة العرض عند المحدّثين، في الفصل الثاني.

[3] محمد رشيد رضا، تفسير المنار، مرجع سابق، 71/1.

[4] عبد الحميد أبو سليمان، 'حوارات منهجية في قضايا نقد متن الحديث الشريف'، مجلة إسلامية المعرفة، مرجع سابق، ص 242-243.

[5] الأفصح: 'المهمة' بدل 'الهامة'.

عرَّف الحفّاظُ الشاذَّ بأنه: 'مارواه الثقة مخالفاً به الثقات'؛ فإذا روى الثقة حديثاً مخالفاً به الثقات عُدَّ حديثُه مقدوحاً فيه على قاعدتِهم هذه؛ فما بالُك إذا خالف الثقةُ القرآنَ المقطوعَ بصحّته؟؛ هل يُعتبر حديثُه مقدوحاً فيه أم لا؟! نعم ولا شكّ في ذلك، بل لا يُقبل بالمرّة، ويُردُّ بلا تردُّد أو وَجَل، فما خالف القرآن رُدّ مهما كان وممن كان"[1]؛ فبيّن أن مخالفة القرآن أولى بوصف الشذوذ من مخالفة الثقات، منبّها على أن المحدّثين غفلوا عن هذه القاعدة الجوهرية.

-أحمد الخليلي -من الإباضية-؛ رأى أن قواعد التحديث عند المحدّثين لا تتعارض بحال مع دلائل حديث العرض، بل هي متّفقة معه، فإنّهم "اشترطوا في صحة الحديث خلوّه عن الشذوذ والعلة، ولا يخفى على ذي نهية أنّ أشدّ الشذوذ مخالفة القرآن؛ وإلا فكيف يعدُّ شاذًّا ما رواه الثقة مخالفاً لما رواه غيرُه من الثقات، أو ما رواه من هو أوثق منه، ولا يعدُّ شاذًّا ما خالف القرآن الذي لا مجال للشكِّ في أيّ حرفٍ من حروفه، فضلاً عن كلماته وجمله وآياته"[2]، فاعتبر أنّ العرضَ على القرآن أولى من العرض على رواية الثقات، كما أنّ الحكم بالشذوذ بسبب مخالفة القرآن أولى من كونه بسبب مخالفة رواية الثقات.

واكتشاف المحدّث للشذوذ أو العلة عملٌ اجتهادي بشري، فقد تخفى عنه بعضها، ومن ثَمَّ ينبغي الاستكمال في تمحيص الصّحاح وتخليصها من الشذوذ والعلل، وذلك بعرضها على القرآن الكريم.

ومادام المحدّثون لم يأخذوا بهذا المنهج كمقياس ثابت في تصحيح الأحاديث وإعلالها[3]؛ فقد تركوا مجالا رحْبا للاّحقين للاستدراك ومواصلة الجهود الحثيثة في تنقية الحديث النبوي، بعد تثمين مجهودات السابقين والبناء عليها؛ فكم ترك الأوائل للأواخر!، في حين أن القرآن الكريم لا نجد في أيّ آية منه شذوذا أو علّة، بل كلّ آياته متواترة محفوظة في الصدور وفي السطور، وبهذا كان جديرا بالحاكمية والهيمنة على ما سواه.

## 10)عدم التناقض في الوحي الإلهي

القرآن الكريم كتابٌ معروفُ العين؛ حيث يصدُق على مضمون المصحف الذي بين أيدينا حصراً؛ بينما بخصوص الحديث فليس هناك دليلٌ قطعي مجمع عليه بين الأمة ينصّ على أنّ الحديث الصحيح هو الموجود في كتابِ كذا باسمه أو صحيحِ كذا بعينه؛ فالقرآن الكريم كلّه مجموعٌ في مصحَف واحد، يعصمه من الزيادة أو النقصان أو اختلاف النسخ أو ضياع بعضها وغير ذلك من آفات الدهر، بينما لا يوجد كتابٌ جامعٌ للحديث النبوي الصحيح؛ بحيث يستوعِبه جميعا، وإنما نجدُه متفرّق بين كتبٍ عدّة، من مدارس شتّى، ويمتزج فيها الصحيح بما دونه.

---

[1] فهد بن حسن شايم، 'الحديث النبوي وكتبه لدى الزيدية'، مجلة طالب العلم، اليمن، 1434هـ، ع7، ص11.

[2] أحمد الخليلي، برهان الحق -دراسة معمّقة في تأصيل العقيدة الإسلامية، مرجع سابق، ص30-31.

[3] كما سنراه في الفصل الثاني في تاريخ العرض عند المحدّثين.

ومن بين أهداف عرضِ الحديث على القرآن الكريم: الكشفُ عن أوجه التوافق أو التعارض بين القرآن والحديث، فيتمّ قبول الحديث الموافق لكتابِ الله، وردِّ الحديث المناقضِ له؛ إذ من البدَهيات العقلية استحالة اجتماع النقيضين؛ فلا يصحّ أن يكون الشيء ونقيضه حقّا وصدقاً في آن واحد؛ فإما أن يكون أحدُهما حقّا والآخر باطلا، أو كلاهما باطلان، ولما كان القرآن الكريم حقّا من عند الله بالقطع والجزم؛ ففي حال التعارض الحقيقي مع الحديث الآحاد وتعذّر التأويل نحن بإزاء أمرين: إما أن نترك النصّ القرآني ونتّبع خبر الواحد، وإما أن نترك خبر الواحد ونأخذ بالنص القرآني؛ ولا شكّ أن الأخذ بالقرآن الذي هو قطعي الثبوت أولى وأجدر من الأخذ بالحديث الآحاد الظني ثبوتا[1]، وهذا في حال تساويهما من حيث الدلالة.

ونقصد بالتناقض التعارض من كل وجه؛ كما قال أبو حامد الغزالي(ت505هـ): "معنى التعارض التناقض، فإن وقع في الخبر أوجب كون واحد منهما كذبا، ولذلك لا يجوز التعارض في الأخبار من الله تعالى، ورسوله"[2]، فهما مشتركان في هذا المعنى.

والتأمّل في انتظام قوانين الكون ودقّة صنع الله ونظامه البديع يقود حتما إلى الاعتقاد بانتظام أجزاء الوحي الإلهي وانسجامها ودقّتها؛ لأن خالق الكون هو نفسه منزّل الوحي، والله تعالى يأمر –في صيغة التحدّي– بتكرار النظر والتأمّل في الكون لعلّ الناظر فيه يجد شيئا من خلل أو اضطراب، حيث قال: ﴿**مَا تَرَى فِي خَلْقِ الرَّحْمَنِ مِنْ تَفَاوُتٍ فَارْجِعِ الْبَصَرَ هَلْ تَرَى مِنْ فُطُورٍ. ثُمَّ ارْجِعِ الْبَصَرَ كَرَّتَيْنِ يَنْقَلِبْ إِلَيْكَ الْبَصَرُ خَاسِئًا وَهُوَ حَسِيرٌ**﴾ [سورة الملك:3-4]، ويأمر سبحانه –بالنوع ذاته من التحدّي– بتكرارِ النظر والتفكّر في كتاب الله؛ لعلّ المتدبّر يجد اختلافا أو تناقضاً بين أجزائه، فقال سُبحانه: ﴿**أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا**﴾ [سورة النساء:82].

والبحث والتنقيب عن الدليل المعارض عملٌ مقاصدي مطلوب كما بيّن الطاهر بن عاشور (ت1393هـ)، حيث قال –في سياق بيانه لاجتهاد الفقيه واحتياجه إلى معرفة مقاصد الشريعة–: "النحو الثاني: البحث عمّا يعارض الأدلّة التي لاحَت للمجتهد، والتي استكمَل إعمال نظره في استفادة مدلولاتها؛ ليستيْقن أنّ تلك الأدلّة سالمةٌ مما يُبطِل دلالَتها، ويقضي عليها بالإلغاء والتنقيح[3]، فإذا استيقن أنّ الدليل سالم عن المعارض أعمله، وإذا ألفى له معارضاً نظر في كيفية العمل بالدليلين معًا، أو رجحان أحدهما على الآخر"[4]، فالبحث عن المعارض ليس الغرض منه التشكيك لِذاته؛ وإنما لأجل التأكّد من سلامة الدليل من الإبطال.

---

[1] الدميني، مقاييس نقد متون السنة، مرجع سابق، ص301.

[2] محمد بن محمد أبو حامد الغزالي، المستصفى، تح: محمد عبد الشافي، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1993م، ص279.

[3] قال ابن عاشور: "أردت بالإلغاء النسخ أو الترجيح لأحد الدليلين أو ظهور فساد الاجتهاد، وبالتنقيح نحو التخصيص والتقييد"؛ محمد الطاهر ابن عاشور، مقاصد الشريعة، تح: محمد الحبيب ابن الخوجة، دط، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، 2004م، 40/3.

[4] م ن، ص ن.

وبيّن أنّ حاجةَ المجتهدِ إلى هذا الأمر أشدُّ من غيْره، حيث قال: "واحتياجُه إليه في النحو الثاني أشدّ؛ لأنّ باعث اهتدائه إلى البحث عن المعارض ثم إلى التنقيب على ذلك المعارض في مظانّه، يقوى ويضعُف بمقدار ما ينقدح في نفسه- وقت النظر في الدليل الذي بين يديْه- من أنّ ذلك الدليلَ غيرُ مناسب لأنْ يكون مقصوداً للشارع على عِلاّته؛ فبمقدار تشكُّكه في أن يكون ذلك الدليل كافياً لإثبات حكم الشرع فيما هو بصدده، يشتدّ تنقيبه على المعارض، وبمقدار ذلك التشكّك يحصل له الاقتناع بانتهاء بحثه عن المعارض عند عدم العثور عليه"[1]، فبيّن أنّ من وظيفة المجتهد البحث عن المعارض، وأن هذا التشكّك والبحث عن المعارض إنما غايته زيادة اليقين الذي يحصل للمجتهد عند عدم عُثوره على المعارض.

ويبيّن عبد الله الجديع عدمَ صحّة التسوية بين القرآن والحديث عند الموازنة بينهما، وبخاصة عند التعارض، فقال: "اعلم أنه يُخطئ على هذا العلم من أقام المعارضة بين القرآن والحديث يزعم صحّته؛ فالمفارقة بين طريقَيْ نقلهما كافيةٌ للقضاء أن لا يوجدَ حديثٌ يقوم لمعارضة القرآن؛ لذا ما يمكن تصوّرُ وجوده من ذلك إن كان ظاهره الصحة نقلاً؛ فلا يخلو من أحد حاليْن: الأول؛ أن تكون المعارضة بينه وبين القرآن لا تعدو أن تكون غلَطاً من مدَّعيها، لا غلَطاً في نفس الأمر، وهذا يكون تارة وهْماً وتارة هوىً، والثاني؛ أن تكون معارضةً حقيقية، وعندئذٍ لا يسلَمُ الإسناد من عِلَّة خفيّة"[2]، فعند تصوّر المعارضة؛ إما أن تكون معارضة ظاهرية متوهّمة، وإما أن تكون حقيقية، ففي الحالة الثانية لا يكون الحديث صحيحا؛ لأنه يشتمل على علّةٍ في متنه، وهي مخالفة صريح القرآن.

ومثَلُ عرض الرواية الصحيحة على القرآن كمثَل صحابي بلَغه حديثان مختلفان، أحدُهما سمعه من النبي ﷺ مباشرة، والآخر سمعه عنه بواسطة، فلا شكّ أنه يجب عليه أن يعرض الرواية المنقولة بالواسطة على الرواية التي سمعها عن النبي مباشرة؛ لأنّ هذه الأخيرة هي الأقوى والأقرب والأعلى سندا، فيرجّحها ويأخذ بها؛ فكذلك العرض على القرآن، فطريقةُ ثبوته بالتواتر اللفظي تجعلُنا كأنّنا سمعناه من فِي النبي ﷺ مباشرة، ثمّ إذا جاءتْنا روايةٌ صحيحة عنه بطرق رُواةٍ ثقات في سلسلة إسنادية مشكّلة من 3 إلى 12 من الرواة؛ أليس ممّا يقتضيه تحرّي الصواب وتوخّي الحقّ والعقل السليم أن تُعرَض على القرآن المتواتر وتُمحّص في ضوئه؟!.

ويُعتبر القرآنُ الكريم الكتابَ الوحيد الذي تتّفق عليه الأمة الإسلامية كلُّها جمعاء، وهذا أكبر دليلٍ على سلامتِه من الدسّ والتحريف أو ضياعِ شيء منه بالسهو والنسيان، على خلاف الحديث الذي يُختلَف في مصادره بين المدارس الإسلامية؛ فالذي يُعتبَر مصدَراً عند مدرسةٍ لا يُعتبَر كذلك عند أخرى؛ وما دام القرآنُ الكريم هو الكتابُ الوحيد الذي اتُّفق على ثبوته جملة وتفصيلا بأنه من الله ﷻ؛ فسيَكون لزاماً أن يُتّخذ دستوراً يُرجَع ويُحتَكَم إليه؛ إذ المعروف عند العقلاء أنّ الاحتكام لا يكون إلا إلى المتّفق عليه.

---

[1] ابن عاشور، مقاصد الشريعة، مرجع سابق، ص44/3.

[2] عبد الله الجديع، تحرير علوم الحديث، مرجع سابق، 698/2.

## 11)إفادة خبر الآحاد الصحيح.

سبق أن درسنا في التأصيل القرآني مصادرَ الإيمان من القرآن الكريم، ورأينا أنها تتمثل في: آيات القرآن الكريم، والله ورسله، والآيات والسنن الكونية، والنبي ﷺ؛ وبقي السؤال عن الحديث الصحيح المنقول عن النبي ﷺ بواسطة الآحاد، هل يُفيد الإيمان والعلم اليقيني (أي القطع)، أو لا يفيد إلا الظنّ الراجح؟

لأهل العلم في هذه المسألة أقوال ثلاثة، كما يأتي:

**القول الأول: يفيد العلم(أي القطع) خاصة إذا تلقّته الأمة بالقبول.**

صرّح به بعض المحدّثين وأهل الظاهر، ومنهم:

✍ابن حزم(ت456هـ) قال: "ما نقله الواحد عن الواحد، فهذا إذا اتصل برواية العدول إلى رسول الله ﷺ وجب العملُ به، ووجب العلم بصحّته أيضا"[1]، وقال: "كل خبر رواه الثقة عن الثقة مسندا إلى رسول الله ﷺ في الديانة فإنه حقّ، قد قاله رسول الله ﷺ كما هو، وأنه يوجب العلم ونقطع بصحّته"[2]، فاعتبر كلّ حديث صحيح السند موجبًا للعلم والعمل ومقطوعا بصحّته.

✍القاضي أبو يعلى ابنُ الفراء(ت458هـ) حكى: "قولَ أحمد في أحاديث الرؤية: نؤمن بها، ونعلم أنها حقّ يُقطَع على العلم بها، قال: فذهب إلى ظاهر هذا الكلام طائفةٌ من أصحابنا، وقالوا: خبر الواحد إن كان شرعيا أوجب العلم، قال: وعندي هو محمول على أنه يوجب العلم من طريق الاستدلال، لا من جهة الضرورة، وأن القطع حصل استدلالا بأمور انضمّت إليه من تلقّي الأمة لها بالقبول، أو دعوى المخبر على النبي ﷺ أنه سمعه منه بحضرته، فيسكت ولا ينكر عليه، أو دعواه على جماعة حاضرين السماع منه، فما ينكرونه"[3]، فاعتبر خبرَ الواحد مفيدًا للعلم أي القطع، ليس بذاته وإنما بأمورٍ مضافةٍ إليه، كتلقّي الأمة إياه بالقبول.

✍ذكر الخطيب البغدادي(ت463هـ) أنواعَ خبر الواحد المسند، ومنه خبر الواحد الذي تلقّته الأمّة بالقبول؛ فذكر أنه يُقطَع بصدقه، ويوجب العمل ويقع به العلم استدلالا، وأما الضرب الثاني من المسند فمثل الأخبار المروية في كتب السنن الصحاح؛ فإنها توجب العمل ولا توجب العلم[4]، فاعتبر أنّ خبر الواحد يفيد القطع إذا تلقّته الأمة بالقبول، أما ما دونه من الصحاح فهي توجب العمل دون العلم، أي يُعمل بها دون القطع بثبوتها.

---

[1] ابن حزم، الإحكام في أصول الأحكام، مرجع سابق، 108/1.

[2] م ن، 123/1.

[3] نقله: محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي، البحر المحيط في أصول الفقه، ط1، دار الكتبي، 1994م، 137/6.

[4] الخطيب البغدادي، الفقيه والمتفقّه، مرجع سابق، ص95-96.

ابن الطاهر المقدسي(ت507هـ)؛ ذكر كتابَ السنن للترمذي وقسّمه إلى أربعة أقسام، أعلاها: "قسمٌ صحيح مقطوع به، وهو ما وافق فيه البخاري ومسلما"[1]، فعَدَّ ما وافق فيه الترمذيُّ الشيخيْن صحيحاً مفيدًا للقطع؛ فيُجزم بثبوته.

قال ابنُ دقيق العيد(ت702هـ) تقريرا لمذهب الظاهرية: "ما صحّ من الأخبار فهو مقطوع بصحّته، لا من جهة كونه خبر واحد؛ فإنه من حيث هو كذلك محتمل؛ لما ذكرتموه من الكذب والغلط، وإنما وجب أن يقطع بصحته لأمر خارج عن هذه الجهة، وهو أن الشريعة محفوظة، والمحفوظ ما لا يدخل فيه ما ليس منه، ولا يخرج عنه ما هو منه"[2]، فهو يؤكّد أن القطع بالصحّة ليس من جهة الحديث ذاته، بل من جهة حفظ الشريعة، وتلقّي الأمة له بالقبول؛ ويعقَّب عليه: بأنَّ حفظَ المجموع لا يلزمُ منه حفظَ الجميع، فما حُفظ جميعا –أيْ تفصيلاً– هو الذكر حصرا –أيْ القرآن–؛ لتعهّد الله تعالى بذلك له دون غيره، كما سبق بيانه.

ونُسب هذا القول أيضا إلى الشافعي ومالك وأحمد، ولكن هذه النسبة فيها نظر، بل رُوي عنهم ما يخالف ذلك[3].

واستدلّ أصحابُ هذا القول بأدلّة منها:

1– قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾[سورة التوبة:122]، فقالوا: "والطائفة تقع على الواحد فما فوقه، فأخبر أن الطائفة تنذر قومهم إذا رجعوا إليهم؛ والإنذار: الإعلام بما يفيد العلم، وقوله ﴿لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ نظير قولهم في آياته المتلوّة والمشهودة:﴿**لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ**﴾[سورة الأعراف:176]، ﴿**لَعَلَّهُمْ يَعْلَمُونَ**﴾ [سورة يوسف:46]، ﴿**لَعَلَّهُمْ يَهْتَدُونَ**﴾[سورة الأنبياء:31]، وهو سبحانه إنما يذكر ذلك فيما يحصل العلم لا فيما لا يفيد العلم"[4]، فاستدلّوا بالآية على إفادة خبر الآحاد العلم، لكنّ الآية غيرُ صريحة في المسألة فهي تتناول وجوبَ الإنذار لا وجوب التلقّي؛ فقيام الحجّة قد لا يقع بمجرّد إنذارٍ واحد، وإنما بتصريف الآيات والنذر كما بيّن القرآن الكريم، كما أنّ سياق الآية يدلّ على أنّ النّفَار إنما هو لأجل القتال، والطوائف النافرة للقتال لا يصحّ أن يكون عددُهم الآحادَ من الناس، بل يلزم فيه ما يكفي لمجابهة بأس الأعداء.

2– قوله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ**﴾[سورة الحجرات:6]، "وهذا يدلّ على الجزم بقبول خبر الواحد أنه لا يحتاج إلى التثبيت، ولو

---

[1] ابن طاهر المقدسي، شروط الأئمة الستة، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1984م، ص21.

[2] نقله: محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي، البحر المحيط في أصول الفقه، مرجع سابق، 137/6.

[3] ينظر: صهيب حسن الصقار، الاحتجاج بخبر الآحاد في العقائد، رسالة ماجيستير، دون ذكر الجامعة والبلد، 1995م، ص118-125.

[4] محمد بن الموصلي، مختصر الصواعق المرسلة لابن القيم، تح: سيد إبراهيم، ط1، دار الحديث، القاهرة، 2001م، فصل استدلال ابن القيم على أن خبر الواحد يفيد العلم قطعا، 578/1.

كان خبرُه لا يفيد العلم لأمَر بالتثبّت حتى يحصل العلم"[1]؛ فاستدلّ بهذه الآية على عدم التثبّت من خبر المؤمن العدل، وهذا استدلال بمفهوم المخالفة، وهو غير مسلَّمٌ به دوماً، إذ لا ينفي التثبّت حتى من خبر المؤمن إذا دعت الحاجة إلى ذلك، كحصول لَبسٍ أو نحوه.

3- إنّ المسلمين "لما أخبرهم الواحدُ -وهم بقُباء في صلاة الصبح- أنّ القبلة قد حُوِّلت إلى الكعبة قبلوا خبره وتركوا الحجّة التي كانوا عليها واستداروا إلى القبلة، ولم ينكر عليهم رسول الله ﷺ، بل شُكروا على ذلك، وكانوا على أمر مقطوعٍ به من القبلة الأولى، فلولا حصول العلم لهم بخبر الواحد لم يتركوا المقطوع به المعلوم لخبر لا يفيد العلم"[2]؛ ويُستشكَل عليه بأنّ خبر تحوّلِهم بمجرّد سماعهم خبر الواحد خلال الصلاة هو في ذاته آحاد[3]؛ فكيف يُستند إليه للقطع بالآحاد؟!، كما أن هذه المسألة عملية وليست علمية، فيكفي فيها الظن.

4- إنَّ تلقِّي الأمّة للحديث الصحيح بالقبول يعدّ بمثابة الإجماع الملزِم لإفادته القطع[4]؛ ويعقّب عليه: بأنّ الإشكال المطروح هو في كلمة 'الأمة'؛ هل المقصود بها مدرسة أهل السنة فحسب، أو الأمة الإسلامية قاطبة بمختلف مدارسها؟، فإذا كان الأول فهذا لا يعدّ إجماعًا معتبرا؛ لأنه وقع بين بعض الأمة وليس جميعها، فليس موجبا للقطع، وأما إذا كان الثاني فهو غير واقع لعدم وجود كتبٍ للصحاح تلقّتها الأمة كلّها بالقبول.

**القول الثاني: لا يفيد إلا الظن.**

وردت في هذا القول نصوصٌ كثيرة من شتّى المدارس؛ منها:

الباقلاني(ت403هـ) قال: "فأمّا خبرُ الواحد فإنما نظنّ أن النبي ﷺ قد قال ما رواه الراوي، ولا نقطَع به"[5]، فميَّز بين ما يُسمَع من النبي ﷺ مباشرة وبين ما يرويه الواحد عنه، فبيّن أنّ الثاني غيرُ مقطوع به.

ابنُ عبد البر(ت463هـ) قال: "واختلف أصحابُنا وغيرُهم في خبر الواحد العدْل، هل يوجب العلم والعمل جميعاً، أم يوجب العمل دون العلم؟، والذي عليه أكثرُ أهلِ العلم منهم أنّه يوجب العمل دون العلم، وهو قول الشافعي وجمهور أهل الفقه والنظر"[6]، فحكى قول أكثر العلماء والفقهاء بأنّ الآحاد يفيد العمل دون العلم؛ أي يُعمَل به دون القطع بثبوته.

الجويني(ت478هـ) قال ردًّا على أصحاب القول الأوّل: "ذهبت الحشويةُ من الحنابلة وكتبة الحديث إلى أنّ خبر الواحد العدل يوجب العلم، وهذا خزيٌ لا يخفى مدركه على ذي لبّ، فنقول لهؤلاء: أتجوّزون أن يزلّ العدل

---

[1] محمد بن الموصلي، مختصر الصواعق المرسلة لابن القيم، مرجع سابق، 577/1.

[2] محمد بن الموصلي، مختصر الصواعق المرسلة لابن القيم، مرجع سابق، 1/ 676.

[3] أما تحوّلهم بعد سماعهم للآية ﴿**فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ**﴾[البقرة:144] بطريق التواتر؛ فهذا مسلّم ومقطوع به.

[4] ينظر: ابن الصلاح، علوم الحديث، مرجع سابق، ص28.

[5] محمد بن الطيب الباقلاني، التقريب والإرشاد الصغير، عبد الحميد أبو زنيد، ط2، مؤسسة الرسالة، دب، 1998م، 313/1.

[6] ابن عبد البر، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، مرجع سابق، 7/1.

الذي وصفْتموه ويخطِئ، فإن قالوا لا، كان ذلك بهتاً وهتكاً وخرقا لحجاب الهيبة ولا حاجة إلى مزيد البيان فيه، والقول فيه أنْ قد زلّ من الرواة والأثبات جمعٌ لا يعدّون كثرة، ولو لم يكن الغلطُ متصوّرا لما رجع راوٍ عن روايته، والأمر بخلاف ما تخيّلوه؛ فإذا تبيّن إمكان الخطأ، فالقطع بالصدق مع ذلك محال، ثم هذا في العدل في علم الله تعالى، ونحن لا نقطع بعدالة واحد، بل يجوز أن يُضمِرَ خلافَ ما يُظهِر"[1]؛ فاستدلّ بجواز الخطأ والوهم للواحد العدل على عدم القطع بصدقه.

قال السرخسي(ت483هـ): "إن خبرَ الواحد لا يوجب علم اليقين؛ لاحتمال الغلط من الراوي، وهو دليل موجب للعمل بحسن الظّنّ بالراوي وترجُّح جانب الصدق بظهور عدالته، فيثبت حكم هذا القسم بحسب دليله وهو أنّه لا يكفَّر جاحده؛ لأن دليلَه لا يوجب علم اليقين"[2]، وقال: "قول الرسول ﷺ موجبٌ للعلم باعتبار أصله، وإنما الشبهة في النقل عنه"[3]، فنفى إفادةَ علم اليقين بخبر الواحد؛ لأنّه مبنيٌّ على حُسن الظن بالراوي لظاهر حاله ووصفه دُون قطعٍ به، وبيّن أنّ أصلَ كلام النبي ﷺ موجبٌ للعلم لو سُمع منه مباشرة من دون واسطة، ولكنْ حصلتِ الشبهةُ بسبب نقله وروايته.

وقال السَّرخْسي نتيجةً لذلك: "ولأنّ الكتابَ متيَقَّنٌ به، وفي اتّصال خبرِ الواحد برسول الله ﷺ شبهة، فعند تعذّر الأخذ بهما [أي عند التعارض] لا بدّ من أن يُؤخَذ بالمتيَقَّن ويُترَك ما فيه شبهة...؛ لأنّ المتن من الكتاب متيقَّن به، ومتن الحديث لا ينفكّ عن شبهة؛ لاحتمال النقل بالمعنى...، ولا شكّ أنّ الكتاب يترجّح باعتبار النقل المتواتر في المتن على خبر الواحد، فكانت مخالفة الخبر للكتاب دليلاً ظاهرا على الزيافة فيه"[4]، فبيّن أن المقدّم –عند التعارض بينهما وتعذّر الجمع– هو كتاب الله ﷻ لثبوته القطعي.

ثم قال مؤكِّدا على ضرورة عرض متن الحديث على نصوص الكتاب والسنة: "ففي هذين النوعين من الانتقاد للحديث علم كثير، وصيانة للدين بليغة، فإن أصل البدع والأهواء إنما ظهر من قِبَلِ ترك عرض أخبار الآحاد على الكتاب والسنة المشهورة؛ فإن قوماً جعلوها [أي أخبار الآحاد] أصلاً مع الشبهة في اتصالها برسول الله ﷺ، ومع أنها لا توجب علم اليقين، ثم تأوّلوا عليها الكتاب والسنة المشهورة فجعلوا التبع متبوعا، وجعلوا الأساسَ ما هو غيرُ متيَقَّنٍ به، فوقعوا في الأهواء والبدع بمنزلة من أنكر خبر الواحد"[5]؛ فبيّن أن في عرض الحديث على الكتاب والسنة المشهورة حمايةٌ عظيمة للدين من الدخيل، وتركه سببٌ جوهري في اضطرابِ الموازين، وتسرّب الأهواء والبدع إلى الدين والإيمان.

---

[1] عبد الملك الجويني، البرهان في أصول الفقه، تح: صلاح بن محمد بن عويضة، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1997م، 366/1.

[2] السرخسي، أصول السرخسي، مرجع سابق، 112/1.

[3] م ن، 339/1.

[4] م ن، 365/1.

[5] م ن، 367/1.

✍قال ابنُ قدامة الحنبلي(ت620هـ): "اختلفتِ الروايةُ عن إمامنا رحمه الله (أحمد بن حنبل) في حصولِ العلم بخبر الواحد، فروَى أنّه لا يحصُل به (أي العلم)، وهو قول الأكثرين والمتأخرين من أصحابنا؛ لأنا نعلم ضرورة أنّا لا نصدّق أيَّ خبرٍ نسمعه، ولو كان مفيداً للعلم لَما صحّ ورود خبريْن متعارضيْن؛ لاستحالة اجتماع الضدّين"[1]، فاستدلّ على عدم إفادة خبر الواحد للعلم اليقيني بإمكان وقوع تعارض بين خبريْن آحاديْن؛ فيستحيل أن يكونا كلاهما قطعييْن مع تعذّر الجمع بينهما.

✍قال النووي(ت676هـ): "ذهب بعض المحدّثين إلى أنّ الآحاد التي في صحيح البخاري أو صحيح مسلم تفيد العلم دون غيرها من الآحاد، وقد قدّمنا هذا القول وإبطاله في الفصول، وهذه الأقاويل كلها سوى قول الجمهور باطلة...، والعقل لا يحيل العمل بخبر الواحد، وقد جاء الشرع بوجوب العمل به فوجب المصير إليه، وأما من قال يُوجب العلم[أي القطع] فهو مكابر للحسّ، وكيف يحصل العلم واحتمال الغلط والوهم والكذب وغير ذلك متطرّق إليه؟"[2]، فردّ على قول بعض المحدِّثين بأنّ خبر الواحد يفيد العلم القاطع، وأن القول بذلك يناقض ما تشاهده الحواس من وقوع الغلط والكذب من البشر، والصواب أن خبر الآحاد الصحيح يفيد الظنّ والعمل دون القطع.

ثم قرّر أن: "الذي عليه جماهير المسلمين من الصحابة والتابعين فمن بعدهم من المحدّثين والفقهاء وأصحاب الأصول أن خبر الواحد الثقة حجّة من حجج الشرع، يلزم العمل بها ويفيد الظنّ ولا يفيد العلم[أي القطع]، وأن وجوبَ العمل به عرفناه بالشرع لا بالعقل"[3]، فأكّد ما عليه جمهور الأمة أن خبرَ الواحد يفيد الظن دون القطع، والشرع تعبَّد به في مسائل العمل دون مسائل اليقين؛ فهذا من أهل السنة.

أما الإباضية فهم مُطبِقون على هذا القول، فقد اتّفقوا على أن الآحاد لا يفيد العلم اليقيني، وإنما يفيد الظن، قال نور الدين السالمي:

"وَإِن يَكُن مُتَّصلَ الإِسنَـادِ ... بِلاَ كَمَالٍ فَهُو الآحَـادِي
وَلاَ يُفِيدُ العِلمَ لَكِن العَمَل ... وَقِيلَ لاَ وَقِيلَ كُلٌّ قَد حَصَل
فَأَثبَتُوا بِه أُصُولَ الدِّيـنِ ... مَع أَنَّهَا ثَمَرَةُ اليَقِيـنِ
وَقَبِلُوهُ فِي خِلاَفِ القَـطعِي ... فَاختَلَطَـت أُصُولُهُم بِالفَرعِ"[4].

---

[1] عبد الله بن أحمد ابن قدامة المقدسي، روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، ط2، مؤسسة الريّان، دب، 2002م، ص302-303.

[2] يحي النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، مرجع سابق، 131/1-132.

[3] النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، مرجع سابق، 131/1.

[4] عبد الله بن حميد نور الدين السالمي، طلعة الشمس شرح شمس الأصول، تح: عمر القيام، دط، مكتبة الإمام السالمي، بدية-سلطنة عُمان، 2010م، 24/2.

وقال في شرحه: "إذا اتصل إسناد الخبر من الراوي إلى النبي اتّصالا غير كامل؛ بمعنى أنه لم يستكمل الشروط التي تقدّم ذكرها في نقل المتواتر، فهو الخبر الآحادي"[1]، فأورد السالمي في الأبيات المذكورة الخلافَ في إفادة خبر الآحاد الذي لم يستكمل شروط التواتر، مرجّحا كونه يفيد العمل دون العلم، وانتقد من قال بإفادته العلم وأثبت به مسائل الاعتقاد، واعتبر أن ذلك يسبّب الخلط بين الأصول والفروع، ويُلبِس الأمر على الناس.

وقال: "واحتجّوا على ثبوت قاعدتهم هذه بأن الأدلة الدالة على وجوب العَمَلِ بالخبر الآحادي لم تُفصِّل بين أصول وفروع، وَأُجِيبَ بأنه إنما دلَّ على قبوله بشروطٍ منها: أن لا يكون مصادماً لأقوى منه كما قدَّمنا، ولهذا قال بعضهم: إنه مع تكامل شرائطه يجب عرضُه على كتاب الله لقوله ﷺ: «إنما ستكثر عني الأخبار فما وافق كتاب الله فهو منّي وما خالف فليس منّي»"[2][3]، فبيَّنَ أنْ لا إشكالَ في قبول الحديث الآحادي الموافق للقرآن الكريم بشرط عرضه على القرآن؛ والإشكال إنّما يكمن فيما يخالف القرآن، فقواعدُ المحدّثين تشترط عدمَ مخالفة الحديث لما هو أقوى منه، ولا يُعرف ذلك إلا بالعرض.

ومن الزيدية؛ قال السراجي(معاصر) عن القسم الآحادي من الأحاديث: "حكمه يفيد الظن، ويُعمل به في المسائل الفرعية لا القطعية كأصول الدين ونحوه"[4]، فذكر أنه يفيد الظن لا القطع، وأن العمل به واجب في فروع الدين كالفقهيات دون أصوله كالإيمانيات.

أما الإمامية؛ فذهب الأصوليون منهم –على خلاف الأخبارية– إلى أبعد من ذلك، بطرح الخبر الآحاد جملةً وعدم الأخذ به، وأشهر من قال بذلك المفيد(ت413هـ) بأنّ خبر الواحد "لا يوجب علماً ولا عملاً"[5]، والشريف المرتضى(ت436هـ) قال: "نعلم علما ضروريا لا يدخل في مثله ريب ولا شك؛ أن علماء الشيعة الإمامية يذهبون إلى أن أخبار الآحاد لا يجوز العمل بها في الشريعة ولا التعويل عليها، وأنها ليست بحجّة ولا دلالة، وقد ملؤوا الطوامير وسطّروا الأساطير في الاحتجاج على ذلك، والنقض على مخالفيهم، ومنهم من يزيد على هذه الجملة، ويذهب إلى أنه مستحيل من طريق العقول أن يتعبّد الله تعالى بالعمل بأخبار الآحاد، ... وقد علمنا أن كلّ من صنّف من علماء هذه الطائفة كتابا ودوَّن علما، فمذهبه الذي لا يختل ولا يشتبه ولا يلتبس أنّ

---

[1] نور الدين السالمي، طلعة الشمس، مرجع سابق، 24/2.

[2] سبق تخريجه في التأصيل الحديثي للعرض.

[3] السالمي، طلعة الشمس، مرجع سابق، 30/2.

[4] قاسم السراجي، مختصر علم الحديث عند الزيدية، مرجع سابق، ص30.

[5] محمد بن محمد العكبري المفيد، التذكرة بأصول الفقه، ط1، المؤتمر العالمي لألفية الشيخ المفيد، دب، 1413هـ، ص 38، 44-45.

أخبار الآحاد ليست بحجّة في الشريعة"[1]، فحكى إجماع الإمامية على عدم قبول أخبار الآحاد في الشريعة، وذكر أن وجودها في المصنّفات الشيعية لا يعني الاستدلال والاحتجاج بها، وإنما يمكن أن يكون ذلك لمقاصد أخرى[2].

وقال ابن إدريس الحِلّي(ت598هـ): "خبر الواحد لا يوجب علما ولا عملا كائناً من كان راويه، فإن أصحابنا بغير خلاف بينهم -ومن المعلوم الذي يكاد يحصل ضرورةً- أن مذهب أصحابنا ترك العمل بأخبار الآحاد، ما خالف فيه أحد منهم ولا شذّ"[3]، فذكر أن علماء الشيعة الإمامية أجمعوا على إبطال طريق الآحاد كحجّة من حجج الشرع.

وعلّل الشريف المرتضى إبطالَهم العمل بأخبار الآحاد؛ بـ"أن خبر الواحد إذا كان عدلا فغاية ما يقتضيه الظنّ لصدقه، ومن ظننتَ صدقَه يجوز أن يكون كاذبا وإن ظننتَ به الصدق؛ فإن الظن لا يمنع من التجويز، فعاد الأمر في العمل بأخبار الآحاد إلى أنّه إقدام على ما لا نأمن كونه فسادا وغير صلاح"[4]، فبيّن أن الاحتمال الذي يتضمّنه الظن مانعا من الثقة بالخبر والاطمئنان من فساده.

بينما ذهب الطوسي(ت460هـ) في كتابه العدة في الأصول -وهو من أهمّ المصادر الأصولية المتقدّمة عند الإمامية- إلى جواز العمل بخبر الآحاد المكتمل لشروط الصحة لديهم، بل ادّعى إجماع الطائفة على ذلك حيث قال: "والذي يدلّ على ذلك: إجماع الفرقة المحقّة، فإني وجدتُها مجمعة على العمل بهذه الأخبار التي رووْها في تصانيفهم ودوّنوها في أصولهم، لا يتناكرون ذلك ولا يتدافعونه"[5]؛ أي إجماعا عمليا، وذكر أن ذلك جائز عقلا وشرعا، وأصّل للمسألة في كتبه العديدة[6]، وخالف بذلك نهج سابقيه من الأصوليين، لكن لم يقل بإفادته القطع؛ فهذه أقوال الإمامية.

واستدلّ أصحابُ القول بإفادة الآحاد الظنَّ دون العلم (أي دون القطع) بالآتي:

←إنّ تصحيح الأئمة للحديث إنما هو بحسب الأمور الظاهرة، إذ هو" مُجرَى على حكم الظاهر، فإذا استجمع خبرٌ مِن ظاهره عدالةَ الراوي وثبوتَ الثقة به وغيرَها مما يرعاه المحدّثون؛ فإنهم يطلقون فيه الصحة، ولا وجه إذاً

---

[1] الشريف المرتضى، رسائل المرتضى، تح: أحمد الحسيني، دط، دار القرآن الكريم، قم -إيران، 1405هـ، 24/1.

[2] م ن، 25/1-27.

[3] محمد بن أحمد ابن إدريس الحلي، كتاب السرائر1(ضمن موسوعة ابن ادريس الحلي)، دار دليل ما، دب، 1386هـ، 155/8.

[4] الشريف المرتضى، رسائل المرتضى، المرجع السابق، 202/1.

[5] محمد بن الحسن الطوسي، العدة في الأصول، تح: محمد رضا الأنصاري القمي، ط1، ستارة، قم- إيران، 1417هـ، 126/1.

[6] ينظر: نصر البطاط، "أثر نظرية خبر الواحد في مؤلفات الشيخ الطوسي (التهذيب، الاستبصار، التبيان، المبسوط، الخلاف، الرسائل العشر، النهاية) أنموذجا"، مجلة دراسات الكوفة، كلية الفقه، جامعة الكوفة، مج1، ع40، ص1-27.

للقطع بالصدق والحالة هذه"[1]؛ إذ أوضحنا آنفا أنّ التصحيحَ عمليةٌ اجتهادية تستند إلى تقدير المحدّث لدرجة تحقّق شروط الصحة في الحديث.

←إن الواحد يجوز عليه السهو والخطأ والغلط والنسيان والكذب، فكذلك خبره يجوز عليه ذلك.

←لو أفاد خبر الآحاد العلم لما تعارض خبران من أخبار الآحاد[2]، وقد وقع التعارض فيها مع تعذّر التوفيق أحيانا؛ مما يدلّ على أنها لا تفيد العلم.

←إن "تأثيرات الأدلة في النفوس بحسب المؤثّر، ولا نجد في أنفسنا من خبر الواحد؛ وإن بلغ الغاية في العدالة، سوى ترجّح صدقه على كذبه من غير قطع، وذلك غير موجب للعلم"[3]، فهذا دليل وجداني، ينفي حصول القطع بالآحاد، فلا يحصل به اليقين.

**القول الثالث: لا يفيد العلم(اليقين) إلا إذا احتفّت به القرائن.**

ذهب بعضُ العلماء –ومنهم بعض أصحاب القولَيْن السابقيْن– إلى أنّ الآحاد قد يفيد العلم إذا احتفّت به القرائن، وهذه بعض نصوصهم:

قال الجويني(ت478هـ): "لا يتوقّف حصول العلم بصدق المخبرين على حدّ محدود وعدد محدود، ولكن إذا ثبتت قرائن الصدق ثبت العلم به"[4]، فجعل حصول القطع مرتبطا بثبوت قرائن الصدق المحيطة به.

وقال الغزالي(ت505هـ): "ذهب بعض المحدّثين إلى أنه يفيد العلم وهذا محال؛ إذ لا يجب صدقه عقلا ولا نقلا، وإذا جاز كذبه فلا علم بالصدق، وكيف وما من شخص إلا ويتصوّر أن يرجع عما ينقله وقد عهد مثله"[5]، وقال: "الذي نعتقده أنّ العلم لا يتلقّى من أقوال المخبرين؛ إنما يتلقّى من القرائن الدالة على الصدق الحاسمة حتى لخيال الكذب"[6]، فنفى إفادةَ الآحاد للعلم، واعتبر أن اليقين لا يستقى من مجرد خبر الواحد، وإنما من القرائن المؤيّدة لصدقه.

وقال الرازي(ت606هـ): "المختار أنّ القرينةَ قد تفيد العلم، إلا القرائن لا تفي العبارات بوصفها،... وبالجملة فكلّ من استقرأ العرف عَرف أن مستند اليقين في الأخبار ليس إلا القرائن"[7]، فذكر أن الخبر قد يتقوّى بالقرائن فيفيد العلم، مستندا إلى العُرف؛ لكن لاحَظَ أنّ من الصعب وصفَ تلك القرائن وضبطَها.

---

[1] نقله عن القاضي: عبد الملك الجويني، البرهان في أصول الفقه، مرجع سابق، 353/1.

[2] علي بن أبي علي الآمدي، الإحكام في أصول الأحكام، تح: عبد الرزاق عفيفي، دط، المكتب الإسلامي، بيروت، دت، 33/2.

[3] م ن، ص ن.

[4] الجويني، البرهان، 576/1-577.

[5] محمد بن محمد أبو حامد الغزالي، المنخول من تعليقات الأصول، تح: محمد هيتو، ط3، دار الفكر المعاصر، بيروت، 1998م، ص341.

[6] م ن، ص326.

[7] الفخر الرازي، المحصول في علم الأصول، مرجع سابق، 284/4.

وقال الآمدي(ت631هـ) بعد ذكر الخلاف في المسألة: "والمختار حصول العلم بخبره، إذا احتفّت به القرائن"[1]، فرجّح حصولَ العلم به؛ بشرط احتفافه القرائن.

وقال ابن تيمية(ت728هـ): "الصحيح أن خبر الواحد قد يفيد العلم إذا احتفّت به قرائن تفيد العلم"[2]، فرجّح إمكانية حصول العلم بخبر الواحد إذا احتفت به قرائن قاطعة.

واستدلّوا على قولهم بما يأتي:

1.إنّه في الواقع نجزم ببعض الأخبار لاحتفائها بالقرائن، كإخبار رجل بموت أمه وهو تبدو عليه أمورٌ، كالحزن وترك شغله وإحضاره نعش الميت وخروج الجنازة من بيته، وسماع بكاء أهله، ونحو ذلك من القرائن، فيُقطع بصدق خبره؛ والصواب أن ذلك يفيد غلبة الظن، لا القطع[3]؛ إذ لا يحيل العقل كون تلك القرائن مجرّد إيهام، كإخفاء رجلٍ وتخليصِه من عقاب سلطان أو نحوه.

2.إنّ القرائن المحتفّة تقوم مقام آحاد المخبرين في إفادة الظن، وتزايده يؤدّي إلى حصول القطع بالخبر معها[4]، أي يحصل اليقين بالخبر بازدياد القرائن كما يحصل بازدياد العدد وبلوغ التواتر.

وقد وُجّه إلى هذا القول انتقاداتٌ أهمها:

- إن خبر الواحد مع القرينة تتطرّق إليه احتمالات كما ترد على خبر الآحاد، فيمتنع إفادة القطع[5]، كما لو شكّكنا فيه مُشكِّك لتوقّفنا فيه؛ مما يدلّ على عدم إفادته للقطع[6]؛ فما تطرّق إليه الاحتمال لم يفد القطع ضرورةً.
- إن القرائن أمورٌ غير منضبطة؛ فكيف نحيل على ما لا ندركه، قال الجويني: "ولو رام واجدُ العلوم ضبطَ القرائن ووصفها بما تتميّز به عن غيرها لم يجد إلى ذلك سبيلا، ومع ذلك فهذا النوع من الأخبار مختلف في دلالته على الصدق"[7]، فحصولُ اليقين بالقرائن يتفاوت؛ لأنه يدركها البعض وتخفى عن البعض الآخر؛ فكيف تُتّخذ مقياسا لإفادة العلم وهي غير منضبطة؟!.

---

[1] الآمدي، الإحكام في أصول الأحكام، مرجع سابق، 32/2.

[2] ابن تيمية، مجموع الفتاوى، مرجع سابق، 40/18.

[3] ينظر: سليمان بن خلف الباجي(ت474هـ)، إحكام الفصول في أحكام الأصول، تح: عبد الله الجبوري، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1989م، ص243-244.

[4] ينظر: ابن قدامة، روضة الناظر، مرجع سابق، 294/1.

[5] ينظر: محفوظ بن أحمد أَبُو الخطاب الكَلْوَذَاني الحنبلي(ت510 هـ)، التمهيد في أصول الفقه، ط1، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، جامعة أم القرى، 1985م، 79/3.

[6] ينظر: السرخسي، أصول السرخسي، مرجع سابق، 331/1.

[7] الجويني، البرهان في أصول الفقه، مرجع سابق، 364/1.

وذكر ابنُ حجر أنّ "الخبر المحتفّ بالقرائن أنواع منها: ما أخرجه الشيخان في صحيحيْهما، مما لم يبلغ التواتر؛ فإنه احتفّت به قرائن منها: جلالتهما في هذا الشأن، وتقدّمهما في تمييز الصحيح على غيرهما، وتلقّي العلماء لكتابيْهما بالقبول، وهذا التلقّي وحده أقوى في إفادة العلم من مجرّد كثرة الطرق القاصرة عن التواتر، إلاّ أن هذا يختصّ بما لم ينتقده أحد من الحفّاظ مما في الكتابيْن، وبما لم يقع التخالف بين مدلوليه مما وقع في الكتابيْن حيث لا ترجيح؛ لاستحالة أن يفيد المتناقضان العلمَ بصدقهما من غير ترجيحٍ لأحدهما على الآخر، وما عدا ذلك فالإجماعُ حاصلٌ على تسليم صحّته"[1]، فبيّن أن تلقّي العلماء لأغلب ما في الكتابيْن بالقبول كفيلٌ بإفادته العلم، وهذا قد يصحّ –في نظر الباحث– لو كان هذا التلقّي بالقبول يشمل جميع علماء الأمة من مختلف المدارس الإسلامية، أي إجماعٌ بين الجميع، أما وهو مقتصر على إحدى المدارس دون غيرها، فهذا لا يكفي لبلوغ درجة إفادة العلم الذي هو بمعنى القطع واليقين.

كما أنه إذا كان هناك اعتبار للقرائن؛ فإن موافقةَ الخبر لكتاب الله من أهمّ القرائن الدالة على صدق الحديث، ومخالفته لصريح كتاب الله أهمُّ قرينة على علّته وعدم سلامته، ومن العجيب عدمُ ذكر هذا المقياس من بين القرائن المحتفّة بالخبر، بالرغم من أهمّيته وأولويته على غيره من القرائن!.

وبناءً على ما سبق من المناقشة وما تقدّم بيانه في العناصر السابقة من الإشكالاتِ التي تعتري عمليةَ نقلِ الحديث وتصحيحه، نرجّح القول بأن الحديث الآحاد الصحيح يفيد الظنّ ولا يفيد اليقين، قال النووي(ت676هـ) في هذا الصدد معقّبًا على قول ابنِ الصلاح في مقدّمته بأن خبرَ الواحد في الصحيحيْن يفيد العلم: "وهذا الذي ذكره الشيخ [أي ابن الصلاح] خلاف ما قاله المحقّقون والأكثرون، فإنما قالوا: أحاديث الصحيحين التي ليست بمتواترة إنما تفيد الظن فإنها آحاد، والآحاد إنما تفيد الظن على ما تقرّر، ولا فرقَ بين البخاري ومسلم وغيرهما في ذلك، وتلقّي 'الأمة'[2] لهما بالقبول إنما أفادنا وجوبَ العمل بما فيهما، وهذا متّفق عليه؛ فإن أخبار الآحاد التي في غيرهما يجب العمل بها إذا صحّت أسانيدها، ولا تفيد إلا الظن فكذا الصحيحان"[3]، فبيّن النووي أن أحاديث الآحاد بما فيها أحاديث الصحيحين تفيد الظن، ولا تفيد القطع؛ وذلك بسبب طبيعة نقلها الأحادية؛ ومن ثمّ وجب أن تُستأنَف عمليةُ نقدِه خاصة من جهة متنه بمقياس العرض على القرآن الكريم؛ للوقوف على موافقته أو مخالفته.

ومن المعلوم أنّ مداركَ اليقين في النفس تنحصر في خمسة أمور وهي: الأوّليات وهي ما يدرَك بالعقل بداهة، والمشاهدات الباطنة كالإحساس الشعوري بالجوع والعطش، والمحسوسات الظاهرة وهي ما تدركه الحواس الخمس،

---

[1] ابن حجر العسقلاني، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، مرجع سابق، ص59–60.

[2] مع التحفّظ من كلمة 'الأمة' هنا، فالصواب أن يُقال 'تلقّي مدرسة أهل السنة لهما بالقبول'؛ لأنَّ الأمة تشمل جميع المدارس الإسلامية.

[3] يحي بن زكريا النووي، المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، مرجع سابق، 20/1.

والتجريبيات وهي ما يُعرَف باطِّراد العادات، والمتواترات وهي الأخبار المنقولة بالتواتر[1]، فهذه مصادر اليقين لا نجد من بينها الآحاد؛ فكيف تُلحَق معرفيًا بما يفيد علم اليقين؟!

ومن هنا نرجّح القول بعدم إفادة الحديث الآحاد للعلم القطعي وإن كان صحيحا في نظر المحدّثين؛ لأن حكمهم عليه اجتهادي ظنّي وليس قطعيا، كما فصّلنا سالفا.

وفي ختام الأدلة العقلية على عرض الحديث على القرآن الكريم نخلص إلى أهم الفروق بين خصائص القرآن وخصائص الحديث في هذا الجدول:

| الجهة | القرآن الكريم | الحديث الصحيح |
|---|---|---|
| 1.المصدر | كلام الله قطعا | يغلب على الظنّ أنه كلام النبي |
| 2.اللفظ والمعنى | معناه ولفظه من الله | إذا ثبت فمعناه من الله، أما لفظه من صوغ النبي |
| 3.التعيين | القرآن الكريم كتابٌ واحد معروفُ العين، وهو الذي بين أيدينا | الحديث الصحيح مبثوث بين كتب الرواية لمختلف المدارس |
| 4.تاريخ التدوين | دُوِّن رسميا بين يدي النبي ﷺ | دوّن رسميا بين القرن الثاني والثالث الهجري |
| 5.النهي عن التدوين | أمر النبي بتدوينه | نهى النبي عن تدوينه، وقيل رخّص لبعضهم في نطاق محدود |
| 6.النقل والرواية | باللفظ | بالمعنى غالبا |
| 7.الخطأ | محفوظ من الخطأ والنسيان والتحريف | وقع فيه الخطأ والنسيان والكذب |
| 8.الأثر العقدي والسياسي | عملية تدوينه تمّت في ظلّ إجماع الأمة؛ أي قبل التفرّق العقدي والسياسي | تمّت عملية تدوينه بعد تفرّق الأمة وظهور المذاهب، ولم تسلم من الأثر العقدي والسياسي |
| 9.الجرح والتعديل | لا يتناول علم الجرح والتعديل رواة القرآن؛ لأنه منقول بالتواتر جيلا عن جيل | يتناول علمُ الجرح والتعديل رواة الحديث لأنه منقول بالآحاد، ويقع الاختلاف بين النقّاد في التعديل والتجريح؛ لأنه أمر اجتهادي نسبي |
| 10.التصحيح والتضعيف | القرآن قطعي الصحة والثبوت قولا واحدا | الحديث الصحيح –في مختلف المدارس– ليس قطعي الثبوت بل ظني؛ لأن الحكم بالتصحيح اجتهادي نسبي، يجوز فيه الاختلاف |

[1] ابن قدامة الحنبلي، روضة الناظر، مرجع سابق، ص90–92؛ ويُنظر: عثمان بن عمر "ابن الحاجب"، مختصر منتهى السؤل والأمل في علمي الأصول والجدل، تح: نذير حمادو(أطروحة دكتوراه)، ط1، دار ابن حزم، بيروت، 2006م،1/211.

| | | |
|---|---|---|
| 11.نقد السند والمتن | لا يُنقَد سنداً ولا متناً؛ لأنه قطعي متواتر | يُنقد سنداً ومتناً؛ لأنه ظنّي آحاد |
| 12.الشذوذ والعلة | لا يُبحَث فيه عن الشذوذ والعلّة؛ لأنّه منقول بالتواتر | يُبحث فيه عن الشذوذ والعلة للترجيح بين الأحاديث |
| 13. وقوع الاختلاف | استحالة وقوع التعارض الحقيقي فيه | وقوع التعارض الحقيقي بين الأحاديث الصحيحة والترجيح بينها |
| 14.الاتفاق | القرآن متّفق عليه بين جميع المدارس الإسلامية | كتب الحديث الصحيح غيرُ متّفق عليها بين المدارس، وإنما كلّ مدرسة مستقلّة بصحاحها |
| 15.الإفادة | القطع واليقين؛ لأنه متواتر | الظن؛ لأنه آحاد ومحتمل للخطأ |

إذن فكلّ هذه الفوارق الجليّة بين خصائص القرآن وخصائص الحديث؛ موجِباتٌ عقلية ولوازمُ منطقية معتبرة، تبيّن البون الشاسع بين طبيعتيْ كلّ منهما، وتؤكّد -بما لا يدَع مجالا للشكِّ- على ضرورة عرض الحديث على القرآن الكريم ووجوب محاكمته وردّه إليه.

وبهذا نفرغ من الجانب التأصيلي لقاعدة عرض الحديث الصحيح على القرآن الكريم، ونعرج إلى بيان تاريخ فكرة العرض وأبعادها ومعوّقاتها.

# الفصل الثانـي:

# تاريخ فكرة عرض الحديث على القرآن وأبعادها.

يتضمّن هذا الفصلُ ثلاثةَ مباحث؛ الأول: يتناول تاريخ فكرة العرض في مدارس الأمة، والثاني: يبيّن الأبعاد المعرفية والحضارية لمنهج العرض، أما الثالث: فيشخّصُ معوّقات فكرة العرض ويبسُط حلولَها.

## المبحث الأول: تاريخ فكرة العرض في المدارس الإسلامية.

نورد في هذا المبحث تاريخ فكرة العرض في شتّى المدارس الإسلامية سنةً وإباضيةً وشيعةً(إمامية وزيدية)، وسنكتفي بعرضٍ موجزٍ لأقوال العلماء في مسألة العرض عبر العصور، مع إيراد نماذج مختصرة من تطبيقاتهم لها؛ مصنّفة وفق الترتيب المدرسي والزمني، دون الخوض في مناقشة المسائل المبثوثة في تلك التطبيقات؛ حتى لا يتشعّب الموضوع ويخرج عن نطاقه، وإنما نُرجِئ المناقشة والتحليل إلى الفصليْن اللاحقيْن المخصّصيْن لمناقشة منهجية العرض وتطبيقاتها.

### المطلب الأول: فكرة العرض عند مدرسة أهل السنة.

سبق أنّ تناولنا –في مبحث التأصيل الحديثي– تطبيقاتِ الصحابة للعرض، ورأينا أنّهم هم الذين وضعوا اللبنات الأولى في تطبيقه، وسنتناول في هذا المطلب تاريخ فكرة العرض بالمدرسة في مرحلة ما بعد الصحابة، وذلك في جانبيْن؛ النظري والتطبيقي.

#### أولا: الجانب النظري:

نصنّف أقوال علماء المدرسة في مسألة العرض إلى صنفيْن؛ صنف الفقهاء والأصوليين، وصنف المحدّثين؛ تبعاً للتباين المنهجي بينهما.

#### 1) عند الفقهاء والأصوليين.

نتناول فيه موقف الفقهاء والأصوليين من المذاهب الأربعة بخصوص فكرة العرض:

**أ. الأحناف:**

سار الفقهاءُ الأوائل على منهج الصحابة؛ وكان كلّ واحدٍ منهم يرى شروطا في متون أخبار الآحاد للعمل بها بعد ثبوت سندها، فأبو حنيفة(ت150هـ) كان مشتهراً بمقياسِه النقدي الصارم، المتمثّل في تحكيم كتاب الله تعالى، معتقداً أن النبي ﷺ لم يكن ليشرّعَ بغيرِ ما شرّع الله في كتابه العظيم، ولا ليقطع شيئا وصلَه الله ﷻ؛ بل كان ﷺ موافقاً لحكمِ الله في جميع تصرّفاته؛ فلا يصحّ عنده حديثٌ تثبُت مخالفتُه للقرآن الكريم[1]، ويُرجع هذا المقياس إلى اعتقاد أنّ دور الرسول ﷺ إنما ينحصِر في التبليغ والبيان، لا يتعدّاه إلى تغيير أحكام الله والتقوّل على

[1] الهادي روشو، مختلف الحديث وجهود المحدّثين فيه، مرجع سابق، ص248-250.

الله، وكان يعتبرُ مخالفةَ الحديث الآحاد للقرآن من 'الانقطاع الباطن'[1] الموجبِ لردّه، فمخالفة الحديث للقرآن الكريم تعدّ –عنده– علّةً قادحة في متن الحديث، تستوجب تضعيفه أو ردّه.

ويتّضح ذلك من خلال بيانه لمنهجه النقدي في قوله: "أكذّب هؤلاء ولا يكون تكذيبي لهؤلاء وردّي عليهم تكذيبا للنبي ﷺ، إنما التكذيب لقول النبي ﷺ أن يقول الرجل: أنا مكذّب لقول نبي الله ﷺ، فأما إذا قال الرجل: أنا مؤمن بكلّ شيء تكلّم به النبي ﷺ غير أن النبي ﷺ لا يتكلّم بالجور ولم يخالف القرآن، فإن هذا القول منه هو التصديق بالنبي وبالقرآن، وتنزيه له من الخلاف على القرآن، ولو خالف النبيُّ القرآنَ وتقوّل على الله غير الحقّ لم يدعه الله حتى يأخذه باليمين، ويقطع منه الوتين، كما قال الله ﷻ: ﴿**وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ، لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ، ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ، فَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ**﴾[سورة الحاقة:44-46]"[2]، فميّز بين ردّ الرواية على راويها لأجل مخالفتها للقرآن الكريم، وبين ردّ كلام النبي ﷺ ذاتِه.

وأكّد هذا بقوله: "نبيُّ الله لا يخالفُ كتابَ الله تعالى، ومخالفُ كتاب الله لا يكون نبي الله...، فردُّ كلّ رجل يحدّث عن النبي ﷺ بخلاف القرآن ليس ردًّا على النبي عليه السلام ولا تكذيبًا له، ولكن ردٌّ على من يحدّث عن النبي ﷺ بالباطل، والتهمة دخلت عليه، ليس على نبي الله عليه السلام"[3]، فهو يشدّد على أن ردّه لحديثٍ مخالفٍ لكتابِ الله لا يعني أبداً ردَّه لكلام النبي ﷺ، وإنما تبرئةٌ للنبي أن يخالفَ ما أنزل الله تعالى إليه.

وأضاف قائلا: "وكذلك كلُّ شيء تكلّم به النبي ﷺ سمعنا به أو لم نسمعه فعلى الرأس والعين، قد آمنا به ونشهد أنه كما قال نبي الله عليه السلام، ونشهد أيضًا على النبي عليه السلام أنه لم يأمر بشيء نهى الله عنه، ولم يقطع شيئًا وصله الله، ولا وصف أمرًا وصف الله ذلك الأمر بغير ما وصف به النبي، ونشهد أنه كان موافقًا لله في جميع الأمور، لم يبتدع ولم يتقوّل على الله غيرَ ما قال الله ﷻ، ولا كان من المتكلّفين"[4]، فهو يقرّ بأن ما جاء به النبي ﷺ حقٌّ من عند الله، لا مرية فيه ولا جدال، لكنه لا يمكن بحالٍ أن يخالف كلام الله تعالى.

وقد سار علماءُ الأحناف على هذا النهج، واستدلُّوا عليه بحديث العرض مُقرِّين بصحّته، ومنهم:

1.عيسى بنُ أبان(ت221هـ)[5]: اشتهر بأنه يوجبُ عرض الحديث على القرآن، محتجّا بحديث العرض[1]، وأوضح ابن أبان ذلك في كتابه 'الحجج الكبير' فقال: "كلّ أمر منصوص في القرآن فجاء خبر يردّه أو يجعله خاصّا وهو

---

[1] يقسّم الحنفية الانقطاعَ في الحديث إلى ظاهر وباطن؛ فالظاهر متعلق بالسند، والباطن متعلّق بالمتن، وكلاهما موجبٌ لردّ الحديث. ينظر: عبد العزيز البخاري، كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1997م، 3/3-19.

[2] أبو حنيفة النعمان، العالم والمتعلم (رواية أبي مقاتل عنه)، تح: محمد زاهد الكوثري، دط، مطبعة الأنوار، القاهرة، 1368هـ، ص24.

[3] م ن، ص25.

[4] م ن، ص ن.

[5] هو أبو موسى عيسى بن أبان، فقيه الحنفية بالعراق تلميذ محمد بن الحسن الشيباني، وقاضي البصرة، وله تصانيف وذكاء مفرط. الذهبي، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق، 440/10.

عام بعد أن يكون ظاهر المعنى لا يحتمل تفسير المعاني؛ فإن ذلك الخبر إن لم يكن ظاهرا قد عرفه الناس وعملوا به -حتى لا يشذّ منهم إلا الشاذّ- فهو متروك"[2]، فحَكَم بترك الحديث الآحاد الذي يخالف صريح القرآن، وبخاصة إذا لم يكن معروفا بين الناس.

2.الجصّاص(ت370هـ): ذكر في قوله تعالى: ﴿**اتَّبِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ**﴾[سورة الأعراف:2-3] أنه: "دَلِيلٌ عَلَى وُجُوبِ اتِّبَاعِ الْقُرْآنِ فِي كُلِّ حَالٍ، وَأَنَّهُ غَيْرُ جَائِزٍ الِاعْتِرَاضُ عَلَى حُكْمِهِ بِأَخْبَارِ الآحَادِ"[3]، فاستدلّ بالآية على عدم جواز مخالفة القرآن بأحديث الآحاد.

وأكّد صحّةَ مذهب الأحناف في ذلك؛ فقال: "وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ قَوْلِ أَصْحَابِنَا فِي أَنَّ قَوْلَ مَنْ خَالَفَ الْقُرْآنَ فِي أَخْبَارِ الآحاد غَيْرُ مَقْبُولٍ؛ وَقَدْ رُوِيَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَا جَاءَكُمْ مِنِّي فَاعْرِضُوهُ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ، فَمَا وَافَقَ كِتَابَ اللَّهِ فَهُوَ عَنِّي، وَمَا خَالَفَ كِتَابَ اللَّهِ فَلَيْسَ عَنِّي»[4]، فهذا عندنا فيما كان وروده عن طريق الآحاد"[5]، فهو يستدلّ بالآية المذكورة وحديث العرض على صحة المنهج النقدي للحديث عند الأحناف.

3.السرخسي(ت483هـ): استدلّ على مقياس العرض بحديث النبي ﷺ: «ما كان من شرطٍ ليس في كتاب الله ﷻ فهو باطل، وإن كان مائة شرط، كتابُ الله أحقّ، وشرط الله أوثق»[6]، وفسّره بقوله: "والمراد: كلّ شرط هو مخالفٌ لكتاب الله تعالى، لا أن يكون المراد ما لا يوجد عينه في كتاب الله تعالى، فإنّ عين هذا الحديث لا يوجَد في كتاب الله تعالى"[7]، فاستدلّ بالحديث على إبطال الشرط المخالف للقرآن دون إبطال ما سكت عنه القرآن؛ ويُستشكَل عليه بأن هذا الحديث تناول مسألة الشرط المخالف للكتاب لا الخبر المخالف للكتاب، فهناك فرق بينهما؛ لكن يبدو أنّ ربطه بينهما بطريق القياس، فكلاهما يتضمّن حكما شرعيا؛ أيْ فكما لا يُقبل الشرطُ المخالفُ لكتاب الله -بحسَب نصّ الحديث-، فكذلك لا يُقبَل الحديث المخالف للكتاب.

4.عبد العزيز البخاري(ت730هـ)؛ استدلّ بحديث العرض، وقال: "والمتن من الكتاب فوق المتن من السنة؛ لثبوته ثبوتًا لا شبهةَ فيه، فوجب الترجيح به قبل المصير إلى المعنى"[8]، فاستندَ إلى الدليل النقلي وهو حديث

---

[1] ينظر: محمد الرازي، المحصول في علم الأصول، مرجع سابق، 438/4.

[2] نقله عنه: أحمد بن علي الرازي الجصّاص، الفصول في الأصول، ط2، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، 1994م، 158/1؛ وذكرَ ابن أبان ما يُشبِهه في كتابه 'الحجج الصغير' أيضا؛ ينظر: الجصاص، المرجع نفسه، 156/1.

[3] الجصّاص، أحكام القرآن، مرجع سابق، 201/4.

[4] سبق تخريجه في مطلب التأصيل الحديثي.

[5] الجصاص، أحكام القرآن، مرجع سابق، 201/4.

[6] صحيح مسلم، كتاب العتق، باب إنما الولاء لمن أعتق، ح:2841.

[7] السرخسي، أصوله، مرجع سابق، 364/1.

[8] عبد العزيز البخاري، كشف الأسرار، مرجع سابق، 13/3-14.

العرض؛ حيث يعتدّ بصحّته، إضافةً إلى الدليل العقلي القاضي بتقديم القرآن القطعي على الحديث الظنّي من جهة الثبوت.

ونكتفي بهذا القدر من نصوص فقهاء الحنفية، وممن صرّح منهم بمبدأ العرض أيضا: الدبوسي(ت430هـ) في تقويم الأدلة[1]، والبزدوي(ت482هـ) في أصوله[2]، والنسفي(ت710هـ) في كشف الأسرار[3]، وغيرهم كثير جدّا[4] من المتقدّمين والمتأخّرين.

**ب.المالكية:**

أما المالكية؛ فيتّضح رأيهم من مسألة العرض من خلال الأقوال الآتية:

1. القرافي(ت684هـ)؛ ذكر احتجاجَ ابنِ أبان بحديث العرض، وعلّق عليه قائلا: "يُحمَل الحديثُ على ما إذا دلّت قواطعُ الكتاب على نقيض مقتضاه مع تعذّر التأويل"[5]، أي أن ردّ حديثٍ بمقياس العرض على القرآن يصحُّ في حال ما إذا كان مخالفا لصريح آياتٍ قطعية الدلالة، مخالَفةً بيّنة بحيث يتعذّر معها الجمع والتوفيق.

2. الشاطبي(ت790هـ)؛ أورد مسألةً بعنوان 'الظني إذا خالف قطعيّا وجب ردّه'، ذكر فيها الخلاف في ثبوت حديث العرض، وأورد نماذجَ من ردّ الصحابة لأحاديث لمخالفتها للقرآن الكريم، ثم قال: "وفي الشريعة من هذا كثيرٌ جدا، وفي اعتبار السلف له نقلٌ كثير، ولقد اعتمده مالك بن أنس في مواضع كثيرة؛ لصحّته في الاعتبار"[6]، ثم أورد أمثلة من تطبيقات مالك بن أنس للقاعدة في مسائل فقهية؛ فبيّن أنّ هذا المقياس صحيحٌ ومعتبرٌ عند السلف الأوائل من الصحابة ومَن بعدهم من الأئمة.

ومن هنا نجد أنّ الفقهاء الأوائل كانوا يقرِّرون الأحكام وفق اجتهادٍ رحب، يعتمدُ أساساً على القرآن الكريم أوّلا؛ فإذا وجدوا في الحديث الصحيح ما يتّسق معه قبِلوه، أما ما خالفه فالقرآن عندهم أولى بالاتباع؛ وقد انتقد ابنُ خلدون(ت808هـ) بعضَ المتطاولين على هؤلاء الفقهاء قائلا: "وقد تقوّل بعض المتعصّبين المتعسّفين إلى أن منهم من كان قليل البضاعة في الحديث ولهذا قلّت روايته، ولا سبيل إلى هذا المعتقد في كبار الأئمة...، وإنما أقلَّ منهم من أقلَّ الرواية لأجل المطاعن التي تعترضه فيها والعلل التي تَغمَّصَ في طُرُقها؛ سيما والجرح مقدّم عند

---

[1] عبيد الله بن عمر الدبوسي أبو زيد، تقويم الأدلة في أصول الفقه، تح: خليل محيي الدين الميس، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 2001م، ص196-198.

[2] ينظر: عبد العزيز البخاري، كشف الأسرار عن أصول البزدوي، مرجع سابق، 3/8-12.

[3] عبد الله بن أحمد أبو البركات النسفي ،كشف الأسرار شرح المصنف على المنار، دط، دار الكتب العلمية، بيروت، دت، 2/48-51.

[4] للمزيد من موارد المسألة وتطبيقاتها في كتب الحنفية؛ يُنظر: التركماني، دراسات في أصول الحديث على منهج الحنفية، مرجع سابق، ص260-261.

[5] أحمد بن إدريس القرافي، شرح تنقيح الفصول في اختصار المحصول في الأصول، دط، دار الفكر، بيروت، 2004م، ص288.

[6] الشاطبي، الموافقات في أصول الشريعة، مرجع سابق، ص465.

الأكثر،... والإمام أبو حنيفة إنما قلّت روايته لما شدَّد في شروط الرواية والتحمّل...، ويدلّ على أنه من كبار المجتهدين في علم الحديث اعتمادُ مذهبه بينهم، والتعويل عليه واعتباره ردًّا وقبولًا"[1]، فبيّن أن إقلالهم من الرواية لا يرجع إلى قلّة بضاعتهم في الحديث، وإنما إلى شدّة تحرّيهم في شروط القبول.

كما قال محمد الغزالي(ت1996م) مدافعا عنهم: "وفي العصور المتأخّرة ظهر بعض مَن يتطاولون على أئمة الفقه باسم الدفاع عن الحديث النبوي، مع أن الفقهاء ما قصدوا الحيْد عن السنة، ولا استهانوا بحديث صحّت نِسبتُه وسَلِمَ متنُه، وكلّ ما فعلوه أنهم اكتشفوا عللا في بعض المرويات فردُّوها –وفق المنهج العلمي المدروس– وأرشدوا الأمة إلى ما هو أقوم قيلا وأهدى سبيلا، حتّى لا يعبُد الناس ربّهم بغير الوحي، متأسّين بذلك بمنهج الصحابة والتابعين"[2]، فبيّن أن مقصدهم لم يكن أبدا مجانبة السنة أو الاستهانة بها، وإنما كان مقصدا نبيلا، وعملهم في النقد والتعليل قد تمّ وفق أسس علمية، على نهج الصحابة والتابعين.

### ج. الشافعية:

يتّضح موقف الشوافع من مسألة العرض من خلال أقوالهم الآتية:

1.قال الشافعي(ت204هـ): "ولا يستدَلُّ على أكثر صدق الحديث وكذبه إلا بصدق المخبر وكذبه إلا في الخاصّ القليل من الحديث؛ وذلك أن يستدلّ على الصدق والكذب فيه بأن يحدّث المحدّث ما لا يجوز أن يكون مثله أو ما يخالفه ما هو أثبت وأكبر دلالات بالصدق منه"[3]، فقوله: 'ما هو أثبت وأكبر دلالات بالصدق منه' يعني: "القرآن الكريم والسنة المشهورة الثابتة والإجماع القطعي"[4]، ويتبيّن من مراجعة منهجه في كتابيْه 'الرسالة' و'اختلاف الحديث' أنه يلجأ إلى ترجيح بعض الأحاديث على بعض باعتبار ما يؤيّد ظاهر القرآن[5]، لكنْ يُنتبَه إلى أنّ هذا ليس من باب العرض، وإنما من باب قرائن الترجيح بين الأخبار المتعارضة كما هو مقرّر في الأصول[6]؛ لأنّ الشافعي يرفضُ هذا المقياس كأساسٍ في قبول الأحاديث وردّها، ووَصَفَ العملَ به بالجهل!؛ حيث قال: "إنّ قول من قال تُعرَض السنة على القرآن؛ فإن وافقت ظاهره، وإلا استعملنا ظاهر القرآن وتركنا الحديثَ جهلٌ لِمَا وصفتُ"[7]، فهو يعدّ من الجهل أن تُعرَض السنة على القرآن فلا يؤخَذ إلا بما وافقه؛ فظهر أنّه لا يؤيّد هذا المقياس.

---

[1] عبد الرحمن بن خلدون، المقدمة، دط، الدار التونسية للنشر، تونس، 1984م، 540/2.

[2] محمد الغزالي، السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث، مرجع سابق، ص 15 ،17.

[3] الشافعي، الرسالة، مرجع سابق، ص209.

[4] أبو بكر كافي، منهج الإمام أحمد في التعليل وأثره في الجرح والتعديل، ط1، دار ابن حزم، بيروت، 2005م، ص508.

[5] يُنظَر على سبيل المثال: محمد بن إدريس الشافعي، اختلاف الحديث، مرجع سابق، 668/8.

[6] معتز الخطيب، ردّ الحديث من جهة المتن –دراسة في مناهج المحدّثين والأصوليين–، مرجع سابق، ص294.

[7] الشافعي، اختلاف الحديث، مرجع سابق، 596/8.

ويتبيَّن لنا مِن تأمُّل السياق الذي أورد فيه هذا الموقف سباقاً ولحاقاً؛ أنّ خطابه كان متوجّها إلى أهل الرأي من الأحناف في إنكارهم تخصيصَ عموم الكتاب بخبر الآحاد، حيث قال: "وَلَا حُجَّةَ بِتَوْهِينِ الْحَدِيثِ إِذَا ذَهَبُوا إِلَى أَنَّهُ يُخَالِفُ ظَاهِرَ الْقُرْآنِ وَعُمُومَهُ إِذَا احْتَمَلَ الْقُرْآنُ أَنْ يَكُونَ خَاصًّا"[1]، فلم يوافقْهم في تضعيف الحديث بعلّة مخالفة ظاهر القرآن أو عمومه مع احتمال أن يكون خاصّاً؛ ومما ذكره من الأمثلة[2] في هذا الصدد مسألة قطع يد السارق فيما دون ربع دينار، والمسح على الخفّين، وتحريم كلّ ذي ناب من السباع.

فممّا ساهم في موقف الشافعي هذا "أنّ فقهاءَ أهل الرأي قد أدخلوا في مفهوم عرض الحديث على الكتاب ما عُرف بمسألة الزيادة على النصّ؛ إذ ردُّوا أحاديث لمجرّد أنها أتت بأحكام زائدة على القرآن"[3]، وكان ردُّ الشافعي عليهم ذا شِقّين؛ "الشقّ الأول: تضعيف ما استدلّوا به من أحاديث عرض السنة على القرآن، والشقّ الثاني: إثبات توثيق ما ردُّوه من أحاديث تطبيقًا لمقياسهم"[4]، ومن هنا يتبيّن أن موقفَ رفضِ فكرةِ العرض جاء في سياق السّجال التاريخي الذي دار بين أهل الرأي وأهل الحديث؛ هذا من جهة.

ومن جهة أخرى؛ "في هذه المرحلة ظهرت المعتزلة –ومنهم من انتسب إلى مذهب أبي حنيفة كبشر المرّيسي– وبعض الفرق الأخرى، وكانت لهم مواقف نقدية من الحديث؛ في وقتٍ كان يسعى فيه أصحاب الحديث إلى تثبيت مذهبهم في الآثار، وبناءِ مناهجهم في نقد الرواة، بينما نجد أن طريقة الحنفية ربما تتقاطع مع المعتزلة في ردّ بعض الحديث"[5]، فالتطبيقات المجتزأة وغير المنضبطة التي صدَرت من هؤلاء، لم يستسْغها الشافعي وأهل الحديث، و كانت السبب الرئيس في رفض مقياس العرض وإبطاله.

والأوْلى –في نظر الباحث– هو ضبطُ هذا المقياس بالقواعد العلمية الضابطة لا رفضُه وإلغاؤه كلّيا؛ فهو المنهج الذي دعا إليه القرآن الكريم –كما رأينا في التأصيل القرآني–، وهو الذي مارسه الصحابة في نقد الحديث كما رأينا من تطبيقاتهم في التأصيل الحديثي؛ فوجود تطبيقات خاطئة أو غير منضبطة بمنهج محكم فيمن بعدهم لا يستدعي إبعاد المقياس كلّيا بل ينبغي تقنينه وإحكامه، شأنُه شأن جلِّ العلوم والقواعد التي كانت تمارس في عهد الصحابة والتابعين على السليقة، ثم تبلورت معالمها واكتملت قواعدُها شيئا فشيئا خلال العصور اللاحقة، حتّى أصبحتْ علوماً قائمةً بذاتها منضبطةً ومقنّنة، كعلوم الحديث والفقه والأصول واللغة ونحوها؛ ولذا فضبطُ مقياس العرض وتقنينُه هو ما نرومُه من خلالِ بحثنا، بحول الله وتوفيقه.

---

[1] الشافعي، اختلاف الحديث، مرجع سابق، 597/8.

[2] ينظر: م ن، 597/8 فما بعد.

[3] عبد المجيد محمود، الاتّجاهات الفقهية في القرن الثالث الهجري، مرجع سابق، ص208.

[4] رفعت بن فوزي، توثيق السنة في القرن الثاني الهجري، مرجع سابق، ص299.

[5] معتز الخطيب، عرض الحديث على القرآن، مرجع سابق، ص 62.

2.أبو إسحاق الشيرازي(ت476هـ) قال: "إذا روى الخبرَ ثقةٌ رُدَّ بأمور: [وذكر منها] أن يخالف نصّ كتاب أو سنة متواترة، فيُعلم أنه لا أصلَ له أو منسوخ"[1]، فبيّن أنّ الحديث الذي يخالف نصّ القرآن أو السنة المتواترة مردودٌ ولو رواه ثقة؛ فإمّا أن يكون ليس له أصل، أو منسوخا.

3.أبو حامد الغزالي(ت505هـ) قسّم الأخبارَ إلى ثلاثة أقسام[2]: الأول: ما يجب تصديقه، والثاني: ما يُعلَم كذبُه، والثالث: ما لا يُعلَم صدقُه ولا كذبُه؛ وذكر من القسم الثاني (أيْ مما يُعلَم كذبُه): "ما يخالف النصَّ القاطعَ من الكتاب والسنة المتواترة وإجماع الأمة؛ فإنه ورد مكذِّبا لله تعالى ولرسوله ﷺ وللأمة"[3]، فعدّ مخالفة الخبر للنصّ القطعي ثبوتاً ودلالةً من الكتاب والسنة المتواترة والإجماع تكذيبا لله ورسوله والأمة، فوجب ردّه.

4.فخر الدين الرازي(ت606هـ) استدلّ في تفسيره الكبير بحديث العرض على عدم تقديم القياس على نصّ الكتاب والسنة، وعقّب عليه بقوله: "فإذا كان الحديثُ الذي لا يوافقه الكتاب مردوداً؛ فالقياس أولى به"[4]، فأقرّ بمضمون حديث العرض بكون الحديث المخالف للكتاب مردودا، وكذا القياس.

5.النووي(ت676هـ) قال: "ومتى خالَف خبرُ الآحاد نصَّ القرآن أو إجماعا وجب تركُ ظاهره"[5]؛ فقرّر قاعدةً مفادُها: وجوبُ تركِ ظاهر خبر الآحاد إذا خالف نصَّ القرآن أو الإجماع.

6.الزركشي(ت794هـ) أورد 'مسألة عرض الحديث على القرآن'، فقال فيها: "لا يجب عرضُ الخبر على الكتاب"[6]، وأضاف: "ولا يضرّ كونه [أي الحديث] مخالفاً لظاهر الأصول من كتاب أو سنّة مجمع عليها أو إجماع؛ خلافاً لبعض الحنفية"[7]، فنفى أن يكون من شروط قبول الرواية أن تُعرض على القرآن، وأن وجود حديث مخالف لظاهر الأصول من الكتاب أو السنة أو الإجماع لا يستوجب ردّه.

ويظهر أنه يقصد بذلك عدم الردّ لمجرّد التعارض الظاهري، لأنّه بيّن -في موطنٍ آخر- أنَّ من شروط صحة المتن: "أن لا يكون مخالفا لنصٍّ مقطوعٍ بصحّته، ولا مخالفا لإجماع الأمة والصحابة، فإن كان بخلاف ذلك، فهو إما غلط من الراوي أو منسوخ حكمه؛ وأن لا يخالفه دليل قاطع لقيام الإجماع على تقديم المقطوع على المظنون،

---

[1] إبراهيم بن علي أبو إسحاق الشيرازي، اللمع في أصول الفقه، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1985م، ص45؛ وذكر الخطيب البغدادي ما يشبه ذلك، كما سيأتي قريبا.

[2] ينظر: أبو حامد الغزالي، المستصفى، مرجع سابق، ص 112-117.

[3] م ن، 113/1.

[4] فخر الدين الرازي، التفسير الكبير، مرجع سابق، 116/10.

[5] النووي، المجموع شرح المهذب، مرجع سابق، 342/4.

[6] الزركشي، البحر المحيط في أصول الفقه، مرجع سابق، 263/6.

[7] م ن، 260/6.

فإن خالفه قاطع عقلي ولم يقبل التأويل عُلم أنه مكذوب على الشارع"[1]؛ فبيّن أنّ الحديث المخالفَ لنصٍّ قطعي إما أن يكون غلطًا من الراوي أو منسوخا أو يَقبل التأويل(أي التوفيق)؛ فإن لم يَقبل كان مردودا.

### د. الحنابلة:

أما عند الحنابلة؛ فوقفْنا على مقولةٍ لابن الجوزي(ت597هـ) حيث قال: "وكلّ حديثٍ رأيته يخالف المعقول أو يناقض الأصول؛ فاعلم أنه موضوع، فلا تتكلّف اعتباره"[2]، فقرّر هنا قاعدة عامّة لمعرفة علامة الوضع في الحديث، وهي: مخالفة المعقول ومناقضة الأصول، ومن ذلك مخالفة الكتاب والسنة والإجماع.

وتابع ابنُ القيم(ت751هـ) ابنَ الجوزي؛ إذ أجاب في كتابه 'المنار المنيف' على سؤال: "هل يمكن معرفةُ الحديث الموضوع بضابِطٍ من غيرِ أن يُنظَر في سنده؟"[3]، فقال في جوابه: "ونحن ننبّه إلى أمور كلّية يُعرَف بها كونُ الحديث موضوعًا"[4]، وذكر منها: "مخالفة الحديثِ لصريح القرآن"[5]، فقرّر أنّ مخالفة الحديث لصريح القرآن من علامات الحديث الموضوع، وجعلها من جملة القواعد الكلية المعتبرة في هذا الشأن، ويُلحَظ في عبارته 'صريح القرآن' دفعٌ لما يُتوهّم من التعارض مع ظاهر القرآن.

## 2) عند المحدِّثين.

رأينا -في التأصيل الحديثي- أن جمهورَ محدّثي مدرسة أهلِ السنة حكَموا على حديث العرض بالوضع ولم يعتدُّوا به، وناقشنا أسبابَ نقده سندا ومتنا، بقي الحديث هنا عن موقفهم من فكرة العرض ذاتها؛ إذ وردت منهم أقوال في المسألة أو ما يقرُب من معناها، كمسألة مخالفةِ الحديث لنصّ القرآن، نُوردها في الآتي:

1.رُوي عن الزهري(ت124هـ) أنه قال: "إنّ خيرَ الأمور ما عُرض على كتابِ الله"[6]، وهذا النصُّ غيرُ صريح في عرض الحديث على القرآن، لكنّ لفظ 'الأمور' عامٌّ، يدخل فيها متن الحديث.

2.عن الأوزاعي(ت157هـ) أنه سُئِل: أكُلّ ما جاءنا عن النبي ﷺ نقبله؟ فقال: نقبلُ منه ما صدّقه كتاب الله ﷻ فهو منه، وما خالفه فليس منه، فقيل له: إنّ الثّقات جاءوا به؟ قال: فإن كان الثقات حملوه عن غير الثقات؟[7]، فأكّد أنّ العرضَ يشمل ما رواه الثقات أيضا؛ لأنه يمكن أن يُنسَب إليهم ما لم يقولوه.

---

[1] الزركشي، البحر المحيط في أصول الفقه، مرجع سابق، 250/6.

[2] ابن الجوزي، الموضوعات، مرجع سابق، 106/1.

[3] ابن القيم، المنار المنيف في الصحيح والضعيف، مرجع سابق، ص26.

[4] م ن، ص36.

[5] ابن القيم، المنار المنيف في الصحيح والضعيف، مرجع سابق، ص 74.

[6] مصنّف عبد الرزاق الصنعاني، كتاب العقول، باب دية المجوسي، ح:17821، والأثر غير مرفوع.

[7] أخرجه: عبد الرحمن بن عمرو أبو زرعة الدمشقي، تاريخ أبي زرعة، بحاشية: خليل المنصور، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1996م، ص97، و'إسناده جيّد'، حسب: عبد الله الجديع، تحرير علوم الحديث، مرجع سابق، ص702. وأخرجه بلفظ قريب: علي بن الحسن ابن عساكر، تاريخ مدينة دمشق، تح: محب الدين العمروي، ط1، دار الفكر، دب، 1997م، 378/60.

3.ذكر ابنُ حبان(ت354هـ) أنه "متى عُدِم ذلك[أي الشاهد أو المتابع[1]]، والخبرُ نفسُه يخالف الأصولَ الثلاثة عُلِم أنّ الخبر موضوع لا شكّ فيه، وأنّ ناقلَه الذي تفرَّد به هو الذي وضعه"[2]، فقرّر أنّ مخالفة الأصول الثلاثة – وهي القرآن والسنة والإجماع– علامةٌ على الوضع في الحديث؛ إذا اجتمع ذلك مع عدمِ وجود شاهدٍ أو متابعٍ له؛ أيْ في حال تفرُّد الراوي بالخبر.

4.قال الخطيب البغدادي(463هـ) "إذا روى الثقةُ المأمونُ خبرا متّصل الإسناد رُدَّ بأمور؛ [منها]: أنْ يخالفَ نصَّ الكتاب أو السنة المتواترة، فيعلَم أنه لا أصلَ له أو منسوخ"[3]؛ فبيّن أنه في حال مخالفة الحديث لنصّ الكتاب أو السنة المتواترة يُرَدّ وإن كان صادراً عن الثقة المأمون بإسناد متّصل.

وأكّد هذا المعنى بقوله: "ولا يُقبَلُ خبرُ الواحدِ في منافاة حكمِ العقل، وحكمِ القرآن الثابت المحكم، والسنةِ المعلومة، والفعلِ الجاري مجرى السنة، وكلِّ دليلٍ مقطوع به"[4]؛ فاعتبر خبرَ الواحد (أي غير المتواتر) المخالفِ لنصٍّ قرآني محكَم(أيْ قطعي الدلالة) مردوداً؛ وهذه المخالفة لا تُعلَم إلا بالعرض والمقابلة.

5.ذكر ابنُ كثير(ت774هـ) أنّ لمعرفة الحديثِ الموضوع شواهدَ كثيرة، ومنها: مخالفتُه لما ثبت في الكتاب والسنة الصحيحة[5]؛ فمخالفة الحديث لنصِّ القرآن والسنة الصحيحة من علامات الوضع فيه.

6.ذكر ابنُ حجر(ت852هـ) أن من القرائن التي يُدرَك بها الوضع: "ما يُؤخَذ من حال المروي؛ كأن يكون مناقضاً لنصِّ القرآن أو السنة المتواترة أو الإجماع القطعي أو صريح العقل؛ حيث لا يَقبَل شيءٌ من ذلك التأويلَ"[6]؛ أيْ مما يعرف به الوضع في الحديث: معارضته لنصّ الكتاب؛ أي لصريحه المحكم(قطعي الدلالة)، بشرط أن تكون تلك المعارضةُ حقيقيةً، لا تقبل الجمع والتوفيق.

7.ذكر السيوطي(ت911هـ) أن من علامات الحديث الموضوع أن يكون مبايناً للمقطوع به من المنقول[7]؛ بمعنى أن مخالفةَ الحديثِ لقواطع الكتاب أو السنة علامةٌ من علامات الوضع فيه.

---

[1] المتابع هو: الحديث الذي يشارك فيه روائُه روايةَ الحديث الفرد لفظاً ومعنى فقط، مع الاتحاد في الصحابي، أما الشاهد فهو: الحديث الذي يشارك فيه روائُه روايةَ الحديث الفرد لفظاً ومعنى، أو معنى فقط، مع الاختلاف في الصحابي. يُنظر: أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، تح: عصام الصبابطي وَ عماد السيد، ط5، دار الحديث، القاهرة، 1997م، 722/4.

[2] ابن حبان، الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، تح: شعيب الأرنؤوط، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1988م، 155/1.

[3] أحمد بن علي أبو بكر الخطيب البغدادي، الفقيه والمتفقّه، تصحيح: إسماعيل الأنصاري، دط، المكتبة العلمية، دب، دت، 132/1-133.

[4] الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، مرجع سابق، ص432.

[5] إسماعيل ابن كثير، شرح اختصار علوم الحديث بشرح أحمد شاكر، مرجع سابق، ص237.

[6] ابن حجر العسقلاني، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، مرجع سابق، ص110.

[7] ينظر: السيوطي، ألفية الحديث بشرح أحمد شاكر، مرجع سابق، ص 41، 44.

فأغلب هذه الأقوال من الفقهاء والمحدّثين تبيّن موقفهم من فكرة عرض الحديث على القرآن؛ وهو الأخذ بقاعدةِ: أنَّ مخالفة الحديث لصريح القرآن علامةٌ من علامات وضعه، وهذا يدلُّ على إقرارهم بهذه القاعدة، على الأقل في شقِّها النظري.

ولكن معتز الخطيب يدقّق بأنّ "مخالفة الحديث للقرآن هي محلّ اجتهاد بين العلماء؛ ولذلك لم تكن مقياسا عاما –عند المحدّث– لردّ الحديث بمجرّد المخالفة إذا صحّ النقل ولم يرِد نصٌّ من أئمة المتقدّمين يفيد ذلك صراحة، فلا نكاد نعثر على مثالٍ صريح صحّ سنده وردّه النقّاد لمخالفته القرآن؛ نعم، ورد في كلام بعضهم ما يفيد أن مخالفة القرآن قد تكون قرينةً مساعدةً عند الناقد إذا تضَافرت مع جملة قرائن إسنادية ترجّح ردّ الحديث وإعلاله"[1]، فموقف المحدّثين أن الحديث الصحيح أصلٌ بنفسه، ولا يحتاج لعرضه على الكتاب على سبيل الوجوب، ولا يُردّ بمجرّد مخالفته لنصِّ الكتاب إلا عند وجود قرائن أخرى في سنده تدل على ضعفه.

## ثانيا: الجانب التطبيقي:

وقفْنا في الجانب التطبيقي لقاعدة العرض لدى مدرسة أهل السنة على الأمثلة الآتية:

عن عروة بنِ الزبير(ت94هـ) أنه لما سَمع الحديث الذي يُروى في الصخرة أنها «عرشُ الله الأدنى»[2]، قال: "سبحان الله، يقول الله تعالى: ﴿**وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ**﴾[سورة البقرة:255]، وتكون الصخرةُ عرشَه الأدنى؟!"[3]؛ فاستشكل الحديث بما نصّت عليه الآية من وُسع كرسيّ الله تعالى، وبما نزّه به ذاتَه العليّة في كتابه الكريم من التشبُّه بخلقه.

1.بنى الحنفية على قاعدة العرض عدة ترجيحات في مسائلَ جُلّها فقهية اجتهادية تناولتها كتب الفقه المقارن، مثل: مسألة متروك التسمية عمدا، ومسألة النفقة والسكنى للمطلّقة ثلاثا، ومسألة القضاء باليمين مع الشاهد، ومسألة الطهارة للطواف بالبيت، ومسألة اشتراط النية للوضوء، وغيرها[4]، ولا يسعُ المقام لبسط هذه المسائل الفقهية؛ لكونها خارجَ اختصاصنا.

وقد تعرّض الحنفية للطعن؛ بسبب تبنّيهم لهذا المبدأ؛ حيث قال ابن عبد البر(ت463هـ): "كثير من أهل الحديث استجازوا الطعن على أبي حنيفة؛ لردِّه كثيراً من أخبار الآحاد العدول؛ لأنه كان يذهب في ذلك إلى

---

[1] معتز الخطيب، رد الحديث من جهة المتن– دراسة في مناهج المحدِّثين والأصوليين–، مرجع سابق، ص356.

[2] أورده: الملا القاري، الموضوعات الكبرى، مرجع سابق، ص435.

[3] نقله: ابن القيم، المنار المنيف في الصحيح والضعيف، مرجع سابق، ص79.

[4] تُنظَر هذه الأمثلة: كيلاني محمد خليفة، منهج الحنفية في نقد الحديث بين النظرية والتطبيق(ماجيستير)، ط1، دار السلام، القاهرة، 2010م، ص 175– 191.

عرضها على ما اجتمع عليه من الأحاديث ومعاني القرآن، فما شذَّ من ذلك ردَّه وسمَّاه شاذّاً"[1]، فبيّن أن أبا حنيفة انتُقد من قِبل أهل الحديث بسبب عرضه الآحاد على معاني القرآن والسنة، وردّ ما شذّ منها.

والمسائلُ التي عُوتب عليها الأحناف فقهية فرعية، يسعُ فيها الاجتهاد والخلاف، ولا نراها تستوجبُ إنكارا أو طعناً فيهم؛ لأنهم لم يقصدوا ردّ شيءٍ من سنّة المصطفى ﷺ، وإنما تحرّوا في قبوله؛ سيْراً على نهجِ من سبقهم من الصحابة، كما قال أبو زهرة(ت1974م)[2]: "نرى أن فقهاء الرأي الذين لا يقبلون الأحاديث إلا بعد عرضِها على المحكَم من كتابِ الله سبحانه وتعالى الذي لا يحتاج إلى بيان؛ قد اعتمدوا في منهجهم على الصحابة أبي بكر وعمر وعائشة وغيرهم رضوان الله تعالى عليهم، وحاكوهم في منهاجهم، ولم يباعدوا عن سِمتهم؛ فما كانوا مبتدعين، ولكن كانوا متّبعين"3، فبيّن أنهم لم يبتدعوا منهجا مُحدَثا، وإنما ساروا في ذلك على نهج الصحابة الأوائل.

2.نقلَ السيوطي أن مالك بن أنس(ت179هـ) روى "مائة ألف حديث، جَمع منه في الموطأ عشرة آلاف، ثم لم يزل يعرضها على الكتاب والسنة ويخبرها بالآثار، حتى رجعتْ إلى خمسمائة"[4]، أي أنه وظّف مقياس العرض على الكتاب والسنة والآثار في تنقية موطّئه وتنقيحه باستمرار، فاستخلص ما نسبته 0.5% مما جمعه أول مرة من الأحاديث، وإذا صحّ هذا؛ فإنه يدلّ على شدّة تحرّيه ودقّة تمحيصه.

كما ذكر أبو زهرة أن مالكاً "قاربَ فقهاءَ العراق في عرضهم أخبار الآحاد على الكتاب"[5]، وبيّن رفعت بن فوزي وجهَ الشبَه في المنهج بين مالك بن أنس والأحناف فقال: "إذا تركنا الأحناف إلى الإمام مالك–رحمة الله عليهم جميعًا– فإننا نجده يلتقي في كثير من الأحيان معهم في هذا المقياس، فيردّ بعض الأحاديث؛ لأنها تتعارض [بحسبه] مع ظاهر القرآن الكريم، أو كما يقول أستاذنا الدكتور عبد المجيد محمود: ذهب مذهبهم مع اختلاف يسير، وقاربهم في عرض أخبار الآحاد على الكتاب"[6]، فمنهجا الإمام مالك والأحناف متقاربان في توظيف مقياس عرض الحديث على القرآن الكريم.

---

[1] يوسف بن عبد البر أبو عمر الأندلسي، الانتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة الفقهاء، ط1، دار البشائر الإسلامية، بيروت،1997م، 276/3–277.

[2] محمد بن أحمد أبو زهرة من أكبر علماء الشريعة الإسلامية في عصره، تربّى بالجامع الأحمدي وتعلّم بمدرسة القضاء الشرعي، وتولّى تدريس العلوم الشرعية والعربية ثلاث سنوات، وبدأ اتجاهه إلى البحث العلمي في كلية أصول الدين، وعين أستاذا محاضرا للدراسات العليا في الجامعة، وعُضواً للمجلس الأعلى للبحوث العلمية، وكان ووكيلاً لمعهد الدراسات الإسلامية، ألّف أكثر من 40 كتابا، منها: 'أصول الفقه' و'تواريخ مفصّلة ودراسة فقهية أصولية للأئمة الأربعة'. الزركلي، الأعلام، مرجع سابق، 25/6–26.

[3] محمد أبو زهرة، ابن حنبل حياته وعصره، دط، دار الفكر العربي، مصر، دت، ص250–251.

[4] عبد الرحمن جلال الدين السيوطي، تنوير الحوالك شرح على موطأ مالك، دط، دار إحياء الكتب العربية، مصر، دت، 6/1.

[5] محمد أبو زهرة، ابن حنبل حياته وعصره– آراؤه وفقهه، مرجع سابق، ص251.

[6] رفعت بن فوزي، توثيق السنة في القرن الثاني الهجري، مرجع سابق، ص297.

ومن تطبيقات مالك بن أنس لقاعدة العرض: أنّه "أهمل اعتبارَ حديث «من مات وعليه صيام صام عنه وليّه»[1]؛ لمنافاته[بحسبه] للأصل القرآني الكلّي، نحو قوله: ﴿**أَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى**﴾ [سورة النجم:38-39]"[2]، فرجّح ظاهر الآية على هذا الحديث؛ لِما لاح له من تعارضٍ بينهما.

أبو بكر الإسماعيلي الشافعي(ت370هـ)[3] استشكلَ الحديث المروي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، أنه قال: «يلقى إبراهيم أباه آزر يوم القيامة، وعلى وجه آزر قترة وغبرة، فيقول له إبراهيم: ألم أقل لك لا تعصني؟، فيقول أبوه: فاليوم لا أعصيك، فيقول إبراهيم: يا رب إنك وعدتني أن لا تخزيني يوم يبعثون، فأيُّ خزيٍ أخزى من أبي الأبعد؟...الحديث»[4]؛ قال ابنُ حجر: "وقد استشكل الإسماعيلي هذا الحديث من أصله، وطعن في صحّته، فقال بعد أن أخرجه: هذا خبرٌ في صحّته نظر؛ من جهة أنّ إبراهيم علم أن الله لا يخلف الميعاد؛ فكيف يجعل ما صار لأبيه خِزيا مع علمه بذلك؟!، وقال غيرُه: هذا الحديث مخالفٌ لظاهر قوله تعالى: ﴿**وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ**﴾[سورة التوبة: 114]"[5]، فاستشكل الحديثَ لِما رأى فيه من مخالفة مع الآيات الناصّة على أن الله تعالى لا يخلف وعدَه، وأن إبراهيم تبرّأ من أبيه، فكيف يَعترض على الله في حكمه؟!؛ فسلك مسلك الترجيح، بينما سلك ابنُ حجر في هذه المسألة مسلكَ التوفيق.

3.أبو بكر ابنُ العربي المالكي(ت543هـ)؛ علّق على المثال الآنف ذكره بقوله: "قد قال الله تعالى: ﴿**وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى**﴾[سورة الأنعام:164]، وقال تعالى: ﴿**وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى**﴾[سورة النجم:38]، وهاتان الآيتانِ محكَمتان عامّتان غيرُ مخصُوصتيْن في الدين، وأصلٌ للعالمين، وأمّ من أمهات الكتاب المبين، إليها تُردّ البنات، وبها يُستنار في المشكلات، وقد عارضت هذه الأحاديث ظاهرَها وباطنَها، فكان جعلُ القرآنِ أمًّا، والحديثِ بنتاً واجبٌ في النظر"[6]، فدعا إلى جعل القرآن أصلا والحديث فرعا له، ومحاكمة الحديث إلى محكَم القرآن.

4.ابن الجوزي الحنبلي(ت597هـ) تناولَ نقْد مجموعة من الأحاديث في متونها، موظِّفا مقياس العرض على القرآن، منها: ما رُوي عن عائشة أن النبي ﷺ قال: «ذهبتُ إلى قبر أمّي آمنة فسألت الله أن يُحييها فأحياها

---

[1] صحيح البخاري، كتاب الصوم، باب من مات وعليه صوم، ح:1863.

[2] الشاطبي، الموافقات في أصول الشريعة، مرجع سابق، ص466.

[3] محمد بن إسماعيل أبو بكر الإسماعيلي: "من حفّاظ الحديث، ثقة، جمع حديث الزهري وحديث مالك وحديث يحي بن سعيد وحديث عبد الله بن دينار وحديث موسى بن عقبة"؛ الزركلي، الأعلام، مرجع سابق، 35/6.

[4] صحيح البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالى: ﴿واتخذ الله إبراهيم خليلا﴾، ح:3188.

[5] ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، مرجع سابق، 500/8.

[6] ابن العربي، القبس في شرح موطّأ مالك بن أنس، تح: محمد ولد كريم، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1992م، 517/2-518.

فآمنت بي، وردّها الله ﷻ»[1]، وقال: "يكفي في ردّ هذا الحديث قوله تعالى:﴿**فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ**﴾[سورة البقرة:217]، وقوله في الصحيح: «استأذنتُ ربّي في أن أستغفر لها فلم يُؤذَن لي»[2]"[3]؛ فردّ الحديثَ المذكور لمخالفته للآية والحديث الصحيح، لكن يُتحفَّظ من استدلاله بتلك الآية لما يُتوهّم من الحكم على آمنة بالكفر؛ فهي من أهل الفترة.

كما ردّ حديثَ **'**حياة الخضر**'** ونصّه: «يلتقي الخضر وإلياس كلّ عام»[4]، حيث قال: "الدليل على أن الخضر ليس بباق في الدنيا أربعة أشياء: القرآن والسنة وإجماع المحقّقين من العلماء والمعقول؛ أما القرآن فقوله تعالى: ﴿**وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِنْ قَبْلِكَ الْخُلْدَ**﴾ [سورة الأنبياء:34]؛ فلو دام البقاء كان خالدا، وأما السنة فذكر حديث: «أرأيتكم ليلتكم هذه؟ فإنّ على رأس مائة سنة منها لا يبقى ممن هو على ظهر الأرض أحد»[5]"[6]؛ فاستدلّ بالآية على ردّ حديث **'**حياة الخضر**'**؛ لأنها تنفي خلود أحدٍ من البشر، وبحديث مسلم الذي ينفي أيضا بقاءَ أحدٍ من الأحياء بعد مئة سنة من عهده ﷺ.

لكن ذكَرَ مسفر الدميني(معاصر) أنّ "مجمل الأحاديث التي حكم عليها ابنُ الجوزي بالوضع تبعا لهذا المقياس تتّسم بضُعفِ الإسناد، وليس فيها حديثٌ حُكِم على إسناده بالصّحة"[7]، فلاحظَ أنّ مجملَ تطبيقاته لمقياس العرض اقتصَرت على الأحاديث الضعيفة سنداً أو الموضوعة، وبطلانها أمر محتوم ومفصول فيه.

5.أبو العباس القرطبي المالكي(ت656هـ) قال في إحدى تطبيقات مالك بن أنس للعرض في مسألة فقهية: "فلما عارض ظاهرُ الحديثِ ظاهرَ القرآن رجّح مالكٌ –رحمه الله– ظاهرَ القرآن، وهو مرجِّح بلا شكّ من أوجه؛ منها أنه مقطوع بتواتره"[8]، فأيّد منهج مالك في ترجيح القرآن على الحديث عند التعارض؛ لأنّه قطعي التواتر والثبوت.

---

[1] ابن الجوزي، الموضوعات، مرجع سابق، 284/1.

[2] صحيح مسلم، كتاب الجنائز، باب استئذان النبي ﷺ ربه ﷻ، ح:1675.

[3] ابن الجوزي، الموضوعات، مرجع سابق، 284/1.

[4] أورده ابن القيم في **'**المنار المنيف في الصحيح والضعيف**'**، وقال: "الأحاديث التي ذُكر فيها الخضر كلها كذب، ولا يصحّ في حياته(أي بقائه حيا) حديثٌ واحد"؛ مرجع سابق، ص63.

[5] صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم، باب قوله ﷺ: "لا تأتي مائة"، ح:4710.

[6] نقله: ابن القيم، المنار المنيف في الصحيح والضعيف، مرجع سابق، ص64.

[7] الدميني، مقاييس ابن الجوزي في نقد متون السنة من خلال كتابه الموضوعات، مرجع سابق، ص51.

[8] أحمد بن عمر أبو العباس القرطبي، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، ط1، دار ابن كثير، بيروت، 1996م، 442/3.

6.ابن تيمية(ت728هـ)؛ ردّ حديث «سبّ أصحابي ذنبٌ لا يُغتَفر»[1]، وقال عنه: "هذا كذبٌ على النبي ﷺ، وقد قال الله تعالى: ﴿**إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ**﴾[سورة النساء:48]"[2]، فوظّف مقياس العرض على القرآن، وحَكَم على الحديث بالوضع؛ لما رأى من مخالفته الآية.

7.طبّق ابنُ القيم(ت751هـ) قاعدةَ العرض على حديثِ مقدار الدنيا وفيه: «فالدنيا سبعة آلاف سنة، وأنا في آخرها ألْفا»[3]، وقال فيه: "وهذا من أبين الكذب؛ لأنه لو كان صحيحا لكان كلُّ أحدٍ عَلِم أنه قد بقي للقيامة من وقتنا هذا مئتان وإحدى وخمسون سنة، وأنها سبعة آلاف سنة، ونحن الآن في الألف السابعة، والله تعالى يقول: ﴿**يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَا إِلَّا هُوَ ثَقُلَتْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَغْتَةً**﴾[سورة الأعراف187]"[4]، فردّ الحديث الذي أخبر بموعد الساعة؛ لمخالفته الآيات النّاصة على أن الله تعالى استأثر بعلمها.

كما طبّق مقياس العرض على حديثٍ من صحيح مسلم، وهو حديث«خلق الله التربة يوم السبت...»[5]، فبيّن أنه "وقع الغلط في رفعه...؛ لأن الله أخبر أنه ﴿**خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ**﴾[سورة الفرقان:59]، وهذا الحديث يتضمّن أنّ مدة التخليق سبعة أيام، والله تعالى أعلم"[6]؛ فنقدَ ابنُ القيّم الحديثَ بما نصّت عليه الآيات من أنّ مدة الخلق ستّة أيام، وليس سبعة أيام.

لكنّ تطبيقَ ابنِ القيم لهذا المقياس على الحديث الصحيح ليس على إطلاقه؛ حيث نجده في كتابه 'إعلام الموقعين' أورد مسألةً بعنوان: "أمثلة لمن أبطل السنن بظاهر من القرآن"[7]، انتقد فيها مدارسَ عدة؛ كالجهمية والقدرية والمعتزلة والخوارج والرافضة، في ردّهم ما أسماه بـ'النصوص الصريحة المحكمة' بآيات متشابهات، في مسائل الصفات وأفعال العباد والشفاعة والخروج من النار والرؤية ومدح الصحابة، معتبرا أنّ ما ردّوه من أحاديث صحيحة غيرُ مخالفة -في نظره- لصريح القرآن.

---

[1] قال ابن الصلاح عن هذا الحديث: "من أحاديث العوام التي لا أصل لها يُعرَف"؛ فتاوى ومسائل ابن الصلاح، دار المعرفة، بيروت، 1986م، 190/1.

[2] نقلَه عنه: علي بن محمد القاري الملاّ، الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة (الموضوعات الكبرى)، تح: محمد الصّباغ، ط2، المكتب الإسلامي، بيروت، 1986م، ص218. والأنسبُ -في نظري- أن يُردَّ ذلك الحديثُ بقوله تعالى: ﴿**إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا**﴾[الزمر: 53]؛ لأنه حتى الشّرك يُغفر بالتوبة وتجديد الإسلام.

[3] الطبراني، المعجم الكبير، باب الضاد، ضحاك بن زمل الجهني، ح:8031. قال الألباني: موضوع.

[4] ابن القيم، المنار المنيف في الصحيح والضعيف، مرجع سابق، ص74.

[5] صحيح مسلم، كتاب صفات المنافقين، باب ابتداء الخلق وخلق آدم، ح:2789.

[6] ابن القيم، المنار المنيف في الصحيح والضعيف، مرجع سابق، ص78.

[7] محمد بن أبي بكر ابن قيّم الجوزية، إعلام الموقعين، تح: محمد إبراهيم، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1991م، 210/2-218.

8.ابن حجر العسقلاني(ت852هـ): أورد أحدُ الباحثين أنه "باستقراء فتح الباري للإمام ابن حجر في شرح صحيح البخاري، فإنه يعرض الحديث على آي القرآن، فيشير إلى مواضع المخالفة، والملاحَظ في منهجه العمل دائما في البداية على التوفيق بين آي القرآن والأحاديث، وأن يردّ نقاط التعارض، وهو منهج أهل الحديث في الجمع بين الأدلة، وليس ردّ بعضها بالآخر مع إمكان اللجوء للمسوّغ الصحيح الذي يجمع بين الأدلة ويزيل عنها شبهة التعارض والاختلاف"[1]، ثم أورد عدة أمثلة على ذلك[2]، فبيّن أنه عند العرض يغلّب مسلك التوفيق على مسلك الردّ، تبعاً لمنهج المحدّثين.

وبحسب ما وقفنا عليه من تطبيقاتٍ خاصةً لدى المحدّثين؛ وجدْنا أنّ توظيفَ مقياسِ عرضِ الحديث على القرآن أساساً للردّ والقبول كان محصورا في أمثلة معدودَة، وفي حدود ضيّقة جدّا، خاصّة بالنسبة للأحاديث الصّحاح في مجال مسائل الإيمان، وذكر طه جابر العلواني أنه "لم يزعم صاحبُ مصنّفٍ في الحديث أنه عرضَ محتواه على القرآن حديثاً حديثا؛ فقد تركّزت مهمّتهم في جمع الرواية عن طريق العلم بالرجال في الغالب، وإن أطلق بعضُهم على ما جمعه 'الصحيح'؛ فإنما أرادوا الصحيح بوصف المعايير والشروط التي اتّبعوها في الجمع والاختيار"[3]، ومن ثمّ، فليس هناك دليلٌ كافٍ للقول بأن مقياس العرض على القرآن كان منهجا متّبعا باطّراد لدى الرواة وجامعي الصحاح؛ ولذا فالباب رحبٌ للفحص والاستدراك.

## المطلب الثاني: فكرة العرض عند الإباضية[4].

سبق أن أوردنا –في التأصيل الحديثي– صحّةَ حديث العرض عند مدرسة الإباضية، وورودَه في مسند الربيع في روايتيْن، كلتاهما عن جابر بن زيد(ت93هـ)، واستدلالَ أبي غانم الخراساني(200هـ) به في مدوّنته.

وذكر عبدُ الله بعوشي(معاصر) أنّ جابر بن زيد تأثّر بمنهج عمر بن الخطاب[5] –بالرغم من أنه لم يلتقِ به، فقد وُلد في خلافته–، وقد ظهر ذلك في التمسّك بنصوص الكتاب والسنة في استنباط الأحكام، وفهمها في إطار مقاصد الشرع، فهُما يتّجهان إلى روح النص، ويعلّلان الأحكام، كما يتشدّدان في قبول الرواية، ويتّفقان في عرض السّنة على الأصول المقرّرة من الكتاب والسنة وغيرهما، وعدم الاكتفاء أحيانا بناقل واحد[6]، فجابر بن زيد احتذى بعمر بن الخطاب في تمسّكِه بالكتاب والسنة، وعرضِ الحديثِ عليهما، والتحرّي في قبولِ الرواية.

---

[1] ثائر بن سليمان الأسطل، منهج ابن حجر في توثيق متون السنة، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية، غزة، 2008م، ص 25.

[2] ينظر: م ن، ص 26-38.

[3] طه جابر العلواني، إشكالية التعامل مع السنة، مرجع سابق، ص370.

[4] ينظر: أحمد الكندي، علوم السنة عند الإباضية، رسالة دكتوراه، جامعة الزيتونة، تونس، 2006م، ص156 فما بعد.

[5] ستأتي الإشارة إلى منهجه في تحرّي الرواية في المبحث الآتي.

[6] عبد الله بعوشي، الإمام جابر ومنهجه في الاجتهاد الفقهي، مرجع سابق، ص143.

كما ذكر أن لجابر بن زيد "منهجا يقرب من منهج شيخه ابنِ عباس في عرض الحديث على الأصول الثابتة، قرآنا أو سنة ثابتة أو قاعدة شرعية كلّية أو قاعدة لغوية، ولعلّ ذلك من نتائج التلمذة"[1]؛ أي أنه أخذ منهجَه في العرض عن الصحابة، وبخاصةٍ عن شيخه ابن عباس؛ لتتلمذه على يديه.

وقد كان لتردُّدِ جابر على أمّ المؤمنين عائشة ﵂ أثرٌ في منهجه واختياراته الفقهية، ويظهر ذلك في: "جعل القرآن أساسَ التشريع، وكثرة الاعتماد عليه، وردِّ النصوص والأدلة إليه، وكذا الاتّفاق معها في نقد بعض الأحاديث لمخالفتها نصّا قطعيا"[2]، كما سبق بيان منهجها في ذلك، في التأصيل الحديثي للعرض.

ولبيان موقف الإباضية تجاه مسألة العرض نورد هنا جملة من أقوالهم وتقعيدهم للمسألة نظريا، ثم نُتْبعها بجملة من تطبيقاتهم فيها.

## أولا؛ الجانب النظري:

تناول وائل بن أيوب الحضرمي(حيّ في 192هـ)[3] مقياس العرض قائلا: "لا نقول عن النبي ﷺ إلا ما وافق كتاب الله؛ وأن سنَّةَ النبي ﷺ موافقةٌ لكتاب الله تعالى، لا تخالفه ﷺ"[4]، فأوضح تحرّزَه من الرواية إلا ما وافق القرآن الكريم، مؤكّدا أن السنة النبوية الثابتة لا تخالفُ كتابَ الله العزيز.

وهو ما أبرزه ابنُ بركة(ت362هـ)[5] بالتمييز بين صِنفيْ السّنة من حيث الثبوت؛ حيث قال: "والسنَّة أيضاً على ضربين: فسنَّة قد اجتُمِع عليها، وقد استُغنيَ بالإجماع عن طلَب صحَّتِها؛ وسُنَّة مختلَف فيها، لم يبلغ الكلَّ علمُها، وهي التي يقع التنازع بين الناس في صحَّتها؛ فلذلك تجب الأسانيد والبحث عن صحّتها، ثم التنازع في تأويلها إذا صحّت بنقلها، فإذا اختلفوا في حُكمها كان مرجعهم إلى الكتاب"[6]، فاعتبَر أن السنة المختلَف بشأنها أحوج إلى النقد، وإذا اختُلف في حكمها كان الملجأ هو القرآن الكريم؛ لأجل الفصل فيها.

---

[1] عبد الله بن باعلي بعوشي، الإمام جابر بن زيد ومنهجه في الاجتهاد الفقهي،ماجيستير، الجامعة الأردنية، عمّان، 2004م، ص148.

[2] م ن، ص145.

[3] من علماء ق2هـ في اليمن، ومن تلاميذ أبي عبيدة، قال عنه الشماخي: "هو من أفاضل أصحابنا علماً وزهداً وتقىً وأمرا ونهيا"؛ الشماخي، السير، مرجع سابق، 97/2.

[4] نقله: محمد بن جعفر الأزكوي، الجامع، تح: عبد المنعم عامر، دط، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عُمان، 1981م، 110/1-111.

[5] هو أبو محمد عبد الله بن محمد بن بركة السليمي البهلوي، من كبار علماء القرن الرابع الهجري، ولد بعُمان، كان أصوليا وفقيها ومتكلما، وكان ذا معرفة كبيرة بالعربية، ويعتبر أول من كتب في أصول الفقه من الإباضية، تتلمذ عنده خلق كثير بمدرسته التي أنشأها ببهلا، توفي بين 342هـ و362هـ. ينظر: محمد بابا عمي وآخرون، معجم أعلام الإباضية-قسم المشرق، ترجمة رقم 833.

[6] عبد الله بن محمد ابن بركة، كتاب الجامع، تح: عيسى يحي الباروني، دط، المطبعة الشرقية، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عُمان، 1952، 280/1.

كما أقرّ ذلك تلميذُه أبو الحسن البسيوي(حي في:363هـ)[1]؛ مؤكّدا على ضرورة جعل القرآن المعيارَ الأساس للقبول والرد، حيث قال: "وقال سبحانه وتعالى: ﴿**وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا**﴾ [سورة النساء:122]، فمن حدّثكم بحديثٍ يخالِف القرآنَ فلا تصدِّقوه واتَّهِموه، إلا ما صحّ عن الرسول ﷺ مما يؤيّد القرآنُ مثلَه"[2]، فجعل الموافقة والمخالفة للقرآن الكريم معياراً للقبول والردّ؛ لكونِه أصدقَ كلام.

واستدلّ أبو سعيد الكدمي(ت361هـ)[3] بحديثِ العرض، ووصفَه بأنه الأصلُ الثابتُ عن النبي ﷺ، وأنه الصحيح من الأصول[4]، فهو يعتدُّ بأنَّ العرضَ مقياسٌ صحيحٌ لتمييزِ الثابت من الحديث عن غيره.

وذهب أبو عمرو السوفي[5] إلى أن "العرض يكون على الحديث الآحاد دون المتواتر؛ مبرّرا أن المتواتر لا يمكن عقلاً أن يصادم القرآن"[6]، فاعتبر أن الآحاد أولى بالعرض من المتواتر الذي لا تعتريه شبهة الارتياب.

وقال أبو عبد الله الأصم(ت631هـ)[7]: "وكل سنّة موافقة في الكتاب فهي سنة رسول الله ﷺ، وما خالف الكتاب فهو بدعة؛ لأن الكتاب والسنة متّفقان مقرونان"[8]، فمناقضة الحديث للكتاب يدلّ على أنه مختلق، والسنة منزّهة عن أن يشوبها شيء من ذلك.

وبيّن البرادي(حي في810هـ)[1] خلال حديثه عن البحث عن العلل عند من كانت له القدرة على الاجتهاد؛ أنه لا يجوز تقليد غيره، بل عليه أن يَعرض أقوال العلماء على صحيح السنة، ويعرِض السنة على القرآن[2]، فعدَّ عرضَ أقوال العلماء على السنة وعرض الحديث على القرآن أمرا واجبا لمن لديه الأهلية.

---

[1] علي بن محمد أبو الحسن البسياني، من كبار علماء القرن الرابع في عُمان، من أنصار المدرسة الرستاقية، تلقّى العلم في بداية حياته عن أبيه، ثم عن شيخه ابن بركة، ومن أشهر مؤلّفاته 'جامع أبي الحسن'، و'مختصر البسيوي'، و'سيرة البسياني' التي كتب فيها قضايا عصره، وحكم الإمامة، وآراءه السياسية والفقهية. ينظر: محمد بابا عمي وآخرون، معجم أعلام الإباضية–قسم المشرق، مرجع سابق، ترجمة رقم964.

[2] أبو الحسن البسيوي، جامع أبي الحسن البسيوي، دط، دار جريدة عُمان، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عُمان، 1984م، 45/3.

[3] عالم محقّق من عُمان، تلقّى العلم على محمد الكندي، ورمشقي بن راشد، تتلمذ عليه جماعة، منهم ابنه سعيد بن محمد؛ من دعاة الوفاق والصلح، ومن آثاره: زيادات الأشراف الذي تعقّب فيه 'كتاب الأشراف' لابن المنذر النيسابوري الشافعي"؛ ينظر: محمد بابا عمي وآخرون، معجم أعلام الإباضية–قسم المشرق، مرجع سابق، ترجمة رقم 1209.

[4] أبو سعيد الكدمي، التعقيب على كتاب الأشراف، مخ، 36/1؛ نقلا عن: الكندي، علوم السنة عند الإباضية، مرجع سابق، ص159.

[5] هو أبو عمرو عثمان بن خليفة السوفي المارغني، أحد أعلام الإباضية خلال ق6هـ، من واد سوف، عاصر أبو يعقوب الوارجلاني، كان كثير الرحلات في طلب العلم ونشره، له كتاب 'السؤالات' و'رسالة في الفرق'. ينظر: محمد بابا عمي وآخرون، معجم أعلام الإباضية – قسم المغرب، مرجع سابق، ترجمة رقم 620.

[6] أبو عمرو عثمان بن خليفة السوفي، السؤالات، مخ، ص436؛ نقلا عن: الكندي، علوم السنة عند الإباضية، مرجع سابق، ص162.

[7] أبو عبد الله عثمان بن أبي عبد الله الأصم، من علماء ق7هـ، له اطلاع واسع في علم الكلام والفقه، من كتبه: النور، البصيرة. محمد بابا عمي وآخرون، معجم أعلام الإباضية – قسم المغرب، مرجع سابق، ترجمة رقم 882.

[8] أبو عبد الله الأصم، البصيرة، ط1، وزارة التراث والثقافة، مسقط–سلطنة عُمان، 1984م، 15/2.

وذهب نور الدين السالمي(ت1332هـ) إلى أن حديث العرض لا يقتضي منّا التشكيك في جميع ما يرِد عن الرسول ﷺ من الحديث، وإنما يُستعمَلُ هذا الميزانُ الطّريس عند الاختلاف في صحّة حديث أو ضعفه، حيث علّق على حديث العرض بقوله: "وكيف يخالفُ كتابَ الله وبهِ هداه ربّه، وهذا قانونٌ يعرَف به مقبول الأخبار من مردودِها، فمن تمسَّك بظاهرِ كتابِ الله عند اختلافِ الأمّة في حكمٍ أو خبرٍ فقد تمسّك بالعروة الوثقى التي لا انفصام لها، وأخذ بوصية رسول الله ﷺ في هذا الحديث، وقد تقدّم أنّ الحديث فيما اختلفت فيه الأمّة، وأنّ ما اتّفقت عليه لا يحتاج إلى العرض؛ فالمعروض ما جاءنا عنه من الأخبار المختلف في ثبوتها، وأنّ رسول الله ﷺ قد حَكَمَ بأنّ ما خالف كتاب الله منها فليس عنه"[3]؛ فاعتبر أن العرض مقتصر على المختلَف فيه من الأحاديث دون المتّفق[4]؛ لأنه أولى بالتثبّت والتمحيص من المتّفق المسلَّم به.

واستشكل مصطفى شريفي (معاصر) الإقتصارَ في العرض على الحديث المختلَف فيه دون المتّفق، فقال: "لا ينبغي حصرُ العرض على القرآن في حال الاختلاف فقط، بل ينبغي أن يكون مبدأً ومنهجا عاما في منظومتنا الفكرية، ولا شكّ أنه في حال الاختلاف مطلوب بصفة أشدّ، وهو ما حرص النبي ﷺ على التنصيص عليه"[5]، لكن يبدُو أن قصْدَ السالمي وغيره بالسنة المختلف فيها: الأحاديث الآحاد؛ إذ هي غيرُ متّفَق عليها بين المدارس الإسلامية، بينما السنة المتواترة فمتّفق عليها، خاصّة العملية منها، فهي قطعية ثبوتا بحيث يستحيل تعارضها مع القرآن، حيث قال: "فاقض بردّ كل حديث آحادي اقتضى خلاف الدليل القطعي"[6]، فأراد أنّ العرض لا يكون بين متواترَيْن قطعيَيْن؛ لأنهما في نفس الدرجة من حيث الثبوت؛ فلا يُعقَل حدوثُ تعارضٍ حقيقي بينهما، بينما يجب العرض بين الظّني والقطعي.

وذكر سعيد القنوبي(محدّث معاصر) حديثَ العرض وعلّق عليه بقوله: "وعلى كلّ حال فالأمة متّفقة على مقتضى دلالته؛ وذلك دليل على صحَّته، وبيان ذلك: أن الأمة متّفقة على ردّ الحديث إذا خالف نصّ الكتاب؛ ولم يمكن الجمع بينهما بوجهٍ من وجوه الجمع المعروفة"[7]، ثم أورد مجموعة من أقوال العلماء في ذلك، كما أكّد أن

---

[1] هو أبو الفضل أبو القاسم بن إبراهيم البرادي الدمري، عالم فقيه، تلقّى العلم عن شيوخ جربة، ثم انتقل إلى نفوسة، وتتلمذ على شيخه عامر الشماخي، ثم رجع إلى جربة، وتولّى رئاسة حلقة العزابة، من كتبه: 'البحث الصادق' في أصول الفقه، 'رسالة الحقائق' في العقيدة. محمد بابا عمي وآخرون، معجم أعلام الإباضية- قسم المغرب، مرجع سابق، ترجمة رقم 735.

[2] ينظر: أبو القاسم إبراهيم البرادي، البحث الصادق، مخ، ص22، نقلا عن: الكندي، علوم السنة عند الإباضية، مرجع سابق، ص163.

[3] نور الدين السالمي، شرح الجامع الصحيح، مرجع سابق، 89/1-90.

[4] وهو ما ذهب إليه أبو ستة؛ ينظر له: حاشية الترتيب، مرجع سابق، 47/1؛ ومال إليه مصطفى باجو، يُنظر: هامش تحقيقه لمدوّنة أبي غانم، مرجع سابق، 138/2.

[5] مصطفى شريفي، الأسماء والأحكام عند الإباضية- السالمي أنموذجا، دكتوراه، جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة، 2014م، ص199.

[6] نور الدين السالمي، طلعة الشمس شرح شمس الأصول، مرجع سابق، 33/2.

[7] سعيد بن مبروك القنوبي، الإمام الربيع بن حبيب مكانته ومسنده، ط1، مكتبة الضامري، سلطنة عُمان، 1416هـ، ص 112-119.

مستند ذلك هو عمل الصحابة؛ حيث قال: "ونحن إذا نظرنا إلى أقوال وأفعال صحابة رسول الله ﷺ وجدْناهم أوّل من طبّق هذا الحديث حقّ التطبيق"[1]، فاستند في إثبات مقياس العرض على عمل الصحابة وقول الأئمة بأن مخالفة الحديث لنصّ القرآن مخالفةً حقيقيةً أمارةٌ على وضعه، كما سلف بيانه.

**ثانيا؛ الجانب التطبيقي:**

أما عن تطبيقات مدرسة الإباضية لمسألة العرض، فتعدّدت وتنوّعت بين المجاليْن الفقهي والعقدي، ونركّز هنا على الأمثلة العقدية، فنذكر منها الآتي:

بنى أبو المنذر الرحيلي(حيّ في 273هـ)[2] أصولَ المسائل على نصوص القرآن، وتبعاً لذلك يُخضع الحديث المخالف لآيات القرآن للفحص[3]، ومثال ذلك: أنه نقدَ رواية «من قال لا إله إلا الله دخل الجنة وإن سفك الدماء وأكل أموال الناس ظلما»[4]، بقوله تعالى: ﴿**يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا، وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا**﴾ [سورة النساء:29، 30]؛ للتعارض الظاهر بينهما.

1.ناقش الكُدمي(ت361هـ) حديث «الأئمة من قريش»[5]، ورأى أن مؤدّاه أنه لا تلزم طاعة أيّ إمام إلا أن يكون من قريش، ولئن كان الأمر كذلك فهذه –في نظره– دعوى على كتاب الله؛ فالله تبارك وتعالى خاطبَ المؤمنين كافّة: ﴿**يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ**﴾[سورة النساء:59]، وعن النبي ﷺ: «لو وليَكم حبَشي مجدّع الأنف فأقام فيكم فرض الله وسنّتي فاسمعوا له وأطيعوا»[6]، ومُحال أن يكون الحبشي من قريش[7]، فالآية والحديث لم يشرطا أن يكون الإمام من قبيلة معيّنة لكي يُطاع ويُسمع له.

---

[1] سعيد بن مبروك القنوبي، الإمام الربيع بن حبيب مكانته ومسنده، مرجع سابق، ص118.

[2] بشير بن محمد أبو المنذر الرحيلي من كبار علماء عُمان في عهده، كان إلى جانب أخيه عبد الله وأبي علي الأزهر، وأبي الحواري مفزع أهل عمان في عهدهم لعلمهم وسيرتهم الحسنة، من مشايخه: عزان بن الصقر، والصلت بن خميس، والده محمد بن محبوب، ترك آثارا منها كتاب: أسماء الدار وأحكامها. محمد بابا عمي وآخرون، معجم أعلام الإباضية– قسم المشرق، مرجع سابق، ترجمة رقم 97.

[3] ينظر: أبو المنذر الرحيلي، الحجج والبراهين، مخ؛ نقلا عن: الكندي، علوم السنة، مرجع سابق، ص158.

[4] لم أقف عليه بهذا اللفظ، لكن أخرجه ابن حبان في صحيحه بلفظ: «من قال لا إله إلا الله، دخل الجنة، فقلت: وإن زنى، وإن سرق؟ قال: وإن زنى، وإن سرق»، كتاب الإيمان، باب فرض الإيمان، ح:169؛ صحّحه الألباني، وأخرجه البخاري بلفظ قريب.

[5] أخرجه النسائي، السنن الكبرى، كتاب القضاء، باب، ح:5768؛ صححه الألباني.

[6] أخرجه الربيع في مسنده بلفظ: «إِنْ أُمِّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ مُجَدَّعُ الأَنْفِ، فَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا مَا أَقَامَ فِيكُمْ كِتَابَ اللَّهِ»، بَابٌ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ، وَالشُّهَدَاءِ، وَوِلاَيَةِ قُرَيْشٍ، وَالطَّاعَةِ لِلأَمِيرِ، ح:819؛ وأخرجه البخاري في صحيحه بلفظ:«اسمع وأطع ولو لحبشي كأن رأسه زبيبة» كتاب الأذان، أبواب صلاة الجماعة والإمامة، باب إمامة المفتون والمبتدع، ح:675.

[7] ينظر: أبو سعيد الكدمي، الجامع المفيد، دط، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عُمان، 1985م، 2/17-18.

2.استشكل ابنُ بركة(ت362هـ) الروايات التي تقول بوفاة النبي ﷺ قبل أن يُجمع القرآن بما ورد في القرآن من آيات التعهّد بالحفظ كقوله تعالى: ﴿**إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ**﴾[سورة الحجر:9]، وقوله: ﴿**وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ**﴾[سورة فصلت:41-42][1]، فرأى أنّ القول بعدم جمعه في عهده ﷺ لا ينسجم مع معاني التكفّل الإلهي بالحفظ والصون المذكور في الآية.

3.نقَد أبو الحسن البسيوي(حي في 363هـ) ما رُوي من قول النبي ﷺ لأصحاب بدر: «اعملوا ما شئتم فقد غفر الله لكم»[2]، محتجّا على ذلك بما نزل من آيات سورة النور[3] في الحكم بالجلد على من قذف عائشة رضي الله عنها، ويرى أنه لو كانت ذنوبهم معفوّةً ولو على الإصرار لما جُلد من وقع منهم في ذلك[4]؛ لأنّ ظاهرَ الحديث أخبر بأن ذنوبَهم مغفورة مهما كانت، والآية تأمر بجلدهم.

كما سُئل عمّن قال: إنّ "قبلَ يوم القيامة بعثاً، يُقتَل بعدَه من قد مات من الدنيا، ويموت من قد قُتِل، وأنَّ دولتهم وظهور أمرهم، وبيان تصديق قولهم بعد ذلك البعث"[5]، فقال: "قيل له: كاذبٌ؛ مخالفٌ كتابَ الله، والإجماعُ على خلافِ قوله، وقال الله تعالى: ﴿**قُلِ اللَّهُ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يَجْمَعُكُمْ إِلَىَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ**﴾ [سورة الجاثية:26] ممّا يدلُّ على تكذيبه، وقال تعالى:﴿**وَلَئِنْ مُّتُّمْ أَوْ قُتِلْتُمْ لإِلَى الله تُحْشَرُونَ**﴾ [سورة آل عمران:158]"[6]، فهذه الآيات تشير إلى أنّ الإحياء الذي بعد الموت سيكون يوم القيامة، وليس في الدنيا.

4.نقلَ أبو المنذر العوتبي(عاش بين ق5و6هـ)[7] نقدَ عائشة لحديث:«الطيَرة في الدابّة والمرأة والدار»[8] بقوله تعالى: ﴿**مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا**﴾[سورة الحديد:22]، فأيّدها في نقدها وأكّد قولها[9] بالعرض على القرآن.

---

[1] ابن بركة، الجامع، مرجع سابق، 58/1؛ ويُنظر له تطبيقٌ آخر لقاعدة العرض في مسألة فقهية: م ن، 340/2.

[2] صحيح البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب خيركم من تعلّم القرآن وعلّمه، 1919/4، ح:4739.

[3] الآيات من قوله تعالى: ﴿**وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً**...الخ﴾ [النور: 4-5]، ويُذكَر منهم: 'مِسطح' وهو بدري، وقد جلده النبي ﷺ. ينظر: علي بن محمد الجزري ابن الأثير، أسد الغابة في معرفة الصحابة، ط1، مكتبة الصفا، القاهرة، 2007م، حرف الميم، باب الميم والسين، 29/5.

[4] ينظر: أبو الحسن البسيوي، سيرة البسيوي، مخ، ص77؛ نقلا عن: الكندي، علوم السنة، مرجع سابق، ص161-162.

[5] البسيوي، جامع أبي الحسن البسيوي، مرجع سابق، 99/1.

[6] م ن، ص ن.

[7] سلمة بن مسلم أبو المنذر العوتبي فقيه ولغوي، من صُحار بعُمان، يجمع في قراءاته بين الأصالة والتفتح على إنتاج الآخرين من غير علماء المذهب، ترك مؤلفات كثيرة، من أهمها: موسوعته الفقهية 'الضياء' في أربعة وعشرين جزءا. محمد بابا عمي وآخرون، معجم أعلام الإباضية – قسم المشرق، مرجع سابق، ترجمة رقم 569.

[8] سبق تخريجه في عنصر التأصيل الحديثي.

[9] ينظر: سلمة بن مسلم العوتبي، الضياء، ط1، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عمان، 1995م، 257/2-258.

5.طبّق أبو عبد الله الأصم(ت631هـ) قاعدة العرض عند مناقشته ونقده لبعض الأحاديث الواردة في الشفاعة[1]، حيث استشكلها؛ لما رأى من مخالفتها لبعض آي القرآن الكريم.

6.أجاب أبو ستة(ت1088هـ) سائلَه عن حديث «ولد الزنى لا يدخل الجنة»[2] بقوله: "اعلم يا أخي أنّ ظاهر هذا الحديث لا يُناسب ظاهرَ القرآن، قال الله تعالى: ﴿**وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ**﴾[سورة فصلت:46]، وقوله: ﴿**وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا**﴾ [سورة الكهف:49]، وقوله: ﴿**وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا هُمُ الظَّالِمِينَ**﴾ [سورة الزخرف:76] إلى غير ذلك، ومعناه: أنه لا يؤاخذهم بغير ما اكتسبوا، ولا يعذّبون بغير ما اجترموا، ولو أدخلهم النار مع موتهم صغارا أو كبارا موفّين بدين الله لكان مؤاخذَهم بما لم يفعلوا"[3]، فبيَّن وجهَ التعارض بين ذلك الحديث وتلك الآيات، بأنّ الآيات تنفي مؤاخذةَ الإنسان بذنبِ غيره، بينما ظاهرُ هذا الحديثِ يثبِتُ ذلك.

7.نقد عبدُ العزيز الثميني(ت1223هـ) حديثا في مسألة الصراط، وذكر أنه مخالفٌ للقرآن؛ فوجب أن يُحمَل عليه؛ مستدِلاً بحديث العرض ومعلّقاً عليه بقوله: "وكيف لا يجب الحملُ على كتاب الله ﷻ من أن الصراط هو دين الله سبحانه في جميع ما نطق به القرآن...، فلمّا لم يثبت عندنا ما رووه حمْلنا الصراط على ما نطق به التنزيل وأساغه التأويل"[4]، فحمل معنى الصراط في الحديث على ما ورد في القرآن مِن أنه دين الله ومنهجه.

8.عقَّب جميل السعدي(ت1279هـ) على أخبار المهدي والدجال ونزول عيسى عليه السلام بقوله: "وفي أخبار قومنا أن الله يبعث المهدي ويخرج الدجال وينزل عيسى من السماء[5]، وكل ذلك في نفسي بعيدٌ من الصواب، ومعي أن الخضر ميّت، وعيسى كذلك؛ لقوله تعالى: ﴿**إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ**﴾[سورة آل عمران: 55]"[6]، فاستبعد صحة تلك الأحاديث؛ لما رأى فيها من مخالفة للآية التي صرّحت بالوفاة.

9.ذكر أحد الباحثين أنّ محمد اطفيش(ت1332هـ) "كان يستخدم عملية عرض الحديث على القرآن في الأحاديث المختلف في صحّتها أو في معناها، مع الحرص الشديد على مسلك الاحتياط وعدم التسرع في ردّها،

---

[1] ينظر: أبو عبد الله الأصم، النور، دط، مطبعة عيسى البابي الحلبي، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عُمان، 1984م، ص247.

[2] أخرجه ابن حبان في صحيحه بلفظ: «لا يدخل الجنة ولد الزنى»، كتاب الصلاة، باب فضل الصلوات الخمس، ذكر البيان بأن الصلاةَ قربان للعبيد يتقرّبون بها إلى بارئهم جلّ جلاله، ح:1743.

[3] محمد بن عمر القصبي السدويكشي، أجوبة أبي ستّة، مخ، ص3؛ نقلا عن: الكندي، علوم السنة، مرجع سابق، ص163.

[4] عبد العزيز الثميني، معالم الدين في الفلسفة وأصول الدين، مخ، ص272-273، ويُنظر في المسألة أيضا: عمر إسماعيل آل حكيم، الإمام ضياء الدين عبد العزيز الثميني وكتابه معالم الدين، ط1، جمعية التراث، القرارة-الجزائر، 2007م، ص343.

[5] جاء في صحيح مسلم: قال رسول الله ﷺ: «يخرج الدجال في أمتي فيمكث أربعين -لا أدري: أربعين يوما، أو أربعين شهرا، أو أربعين عاما- فيبعث الله عيسى ابن مريم كأنّه عروة بن مسعود، فيطلبه فيهلكه، ثم يمكث الناس سبع سنين، ليس بين اثنين عداوة...» كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب في خروج الدجال، ح:5344.

[6] جميل بن خميس السعدي، قاموس الشريعة الحاوي طُرقها الوسيعة، دط، دار جريدة عُمان، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عُمان، 1983م، 6/140-141.

مع الأخذ بعين الاعتبار السند والمتن معا في هذا المسلك"[1]، فبيّن أن قاعدة العرض كانت موظّفة عنده خاصة في المختلف فيه من الحديث، وكان يحرص على الجمع وعدم التسرّع إلى الردّ والإنكار.

10.وظّف إبراهيم بيّوض(ت1981م) منهج العرض في مواطن عدة من تفسيره، منها: مسألة الخلود التي قال فيها: "أدلة الخلود قوية جدا؛ لأنها يقينية في القرآن بصريح العبارة، لا تقوم لها بعض الأحاديث المروية عن النبي ﷺ"[2]، وعبّر عن مقياس العرض بقوله: "فما وُجد في كتب الحديث ما يخالف ويناقض مناقضة صريحة ما في القرآن الكريم يجب أن يُتوقّف فيه ويُبحَث فيه حتى يُتحقّق منه، وإنا لا نقبَل أبدا شيئا يخالف صريح القرآن"[3]، ومنطلقه في ذلك: "عدم التسليم بصحّة كلّ ما ورد في الكتب المعروفة بالصحاح، مؤكّدا على ضرورة نقد متنها بعرضها على الآيات المحكمات من القرآن الكريم لكونها قطعية الثبوت والدلالة؛ فما خالف من روايات تؤوَّل وفقَ مقاصدِها، وإلا فيُحكَم ببطلانها"[4]، فاختار مسلك التوقّف في الحديث المخالف للقرآن وعدم قبوله أو مسلك التوفيق؛ تجنّبا للتسرّع في الردّ، وسنرى هذا ضمن ضوابط العرض في الفصل اللاحق.

وهكذا تتبّع أحمد الكندي(معاصر) مصنّفات الإباضية، فوجد أنّ مقياس عرض الحديث على القرآن الكريم أحدُ أهمّ مناهج نقد الحديث عندهم تقعيدًا وتطبيقا؛ بل في مقدّمتها، وذلك بدءا من جابر بن زيد إلى المتأخّرين من علماء المدرسة، وأنهم جعلوا القرآن ميزاناً للنقد، ومقياساً للقبول والردّ، فما وافق القرآن من الحديث كان صحيحا مقبولا، وكل ما خالفه كان ضعيفا وباطلا مردودا[5]، بغضّ النظر عن راويه.

ووضّح أن الردّ لا يكون إلا بعد تعذّر الجمع بأحد وجوه درء التعارض حيث قال: "ولا يتعارض هذا مع توجيه الروايات ضمن ما يُعنى بدرء التعارض سواء بالنسخ أو الجمع أو الترجيح، فهذا الفنّ حاضر في تعامل الإباضية مع النصوص، ولكن تنصبّ القاعدة فيما لم يمكن توجيهه ضمن ذلك، وظهر تعارضه جليّا ولا يمكن جمعه أو تأويله"[6]، فبيّن أن مقياس العرض لا يتنافى مع قاعدة الإعمال أولى من الإهمال.

ويؤكّد ابن الشيخ أن: "الإباضية يُنصّبون القرآن حكَماً على السنة، ومعيارا لها ومسبرا وميزانا لصحّتها، فهو القيّم عليها، فلا يُقبل منها إلا ما وافقه أو لم يعارضه، وكل ما عارض القرآن في نصٍّ من نصوصه القطعية التي لا

---

[1] فتحي دادي بابا، منهج الشيخ اطفيش في التعامل مع السنة النبوية، رسالة دكتوراه، جامعة تلمسان، 2016م، ص479؛ وتنظر الأمثلة: امحمد اطفيش، وفاء الضمانة، مرجع سابق، ص29-30.

[2] إبراهيم بيوض، في رحاب القرآن، سورة الزمر، تحرير: عيسى بن محمد الشيخ بلحاج، دط، جمعية التراث، غرداية-الجزائر، 2006م، 471/15؛ ويُنظر أمثلة أخرى في تفسيره: سورة الأنبياء، 224/4-225، وسورة الزمر، 383/15، وسورة الأحزاب 676/12-677.

[3] م ن، 678/12.

[4] حمو الشيهاني، الفكر العقدي عند الشيخ بيوض وآثاره في الإصلاح، ط1، المطبعة العربية، غرداية، 2011هـ، ص105-106، ويُنظر فيه أيضا: ص100-109.

[5] أحمد الكندي، علوم السنة عند الإباضية، مرجع سابق، ص 164، 187.

[6] أحمد الكندي، علوم السنة عند الإباضية، مرجع سابق، ص 164.

تحتمل التأويل والنسخ رُفِض؛ وعليه فإنّ من روى شيئا من ذلك رُدَّت روايته ولو كان مشهورا بالعدالة والتزكية، معمولا بحديثه في غير ذلك"[1]، وذكر أنهم على أساس هذا المبدأ بنوا مواقفهم في قضايا العقيدة كالرؤية والخلود والشفاعة[2].

وأضاف أحمد كروم(معاصر) أن الإباضية لم ينفكّوا عن نظرية العرض للتمييز بين الحديث المقبول والمرفوض عبر القرون لأسبابٍ كثيرة، وذكر منها: علوّ سند حديث العرض المرويّ في الربيع، وأن العرض لا يقتضي التشكيك في السنة وإنما يضع ميزاناً لتنقيتها مما يُنسب إليها، وكذا: تجنّب الوقوع في الافتراء على النبي ﷺ، وقيام بعض الصحابة بالعرض على القرآن في نقض بعض الأحاديث؛ ولفعالية هذه النظرية في خدمة الحديث اِهتمَّ بها القدامى والمحدَثون من علماء الإباضية فأكّدوا على استعمالها[3]، فمستندهم هو حديثُ العرض المروي في مسند الربيع وعملُ الصحابة، وقد اعتنوا بتطبيقه في تمحيص الأحاديث وتنقيتها.

كما بيّن مصطفى باجو(معاصر) أنّ أخذهم بمقياس عرض الحديث على القرآن "ليس معناه ردّ كلّ حديثٍ خالف ظاهره القرآن، ولو أمكن الجمع بينهما بوجه من وجوه الجمع المعروفة، فإنّ هذا فهم مردود ومعنى غير مقصود"[4]، فهم يلجأون إلى الجمع أوّلا، ثم إلى ترجيح القرآن عند تعذّر التوفيق.

لكن ننبّه هنا إلى أن تطبيق العرض يتفاوَت بين أعلام المدرسة؛ فلا يُزعَم أن تطبيق هذا المبدأ أمرٌ ملتزَم به وشاملٌ لكلّ ما أوردوه في كتبهم من الأحاديث؛ فقد يمرُّ بعضُهم على أحاديثَ ويغفل عن عرضها على القرآن الكريم، ومن ذلك امحمد اطفيش(ت1914م)؛ إذ نقل أخباراً عن نزول المسيح وتنبّأ بموعد بدء الحساب[5]! وهو ما لا يعلمه إلا الله تعالى، فعقّب عليه مصطفى وينتن (معاصر) بقوله: "وقد كان من المنتظر من الشيخ اطفيش أن يعرض الأحاديث في الموضوع على كتاب الله كما هو منهجه، لكن لم يفعل وانساق متأثّرا بالسيوطي دون تمحيص وتدقيق"[6]، فاستدرك عليه عدمَ نقدِه لتلك الأخبار بعرضها على القرآن الكريم.

وقد انتقد امحمد المطهري (ت1419هـ)[7] تلك الرواية قائلا: "فممّا يخالف القرآن حديث مقدار الدنيا (وأنها سبعة آلاف سنة)؛ فهذا لو صَحَّ لكان كلُّ واحد عالماً كم يبقى ليوم القيامة، والله ﷻ يقول: ﴿**يَسْأَلُونَكَ**

---

[1] ابن الشيخ، القرآن تفسيره ومفسّروه- السنة روايتها ورواتها عند الإباضية، مرجع سابق، ص74.

[2] يُنظر: م ن، ص74-75.

[3] أحمد كروم، الحديث والمحدّثون عند الإباضية، مرجع سابق، ص79.

[4] مصطفى صالح باجو، منهج الاجتهاد عند الإباضية، ط1، مكتبة الجيل الواعد، مسقط-عُمان، 2005م، ص243.

[5] ينظر: امحمد اطفيش، تيسير التفسير، مرجع سابق، 115/13.

[6] مصطفى وينتن، آراء الشيخ امحمد بن يوسف اطفيش العقدية، دط، جمعية التراث، القرارة- الجزائر، 1996م، ص171. وينظر: جلال الدين السيوطي، الكشف عن مجاوزة هذه الأمة الألف، تح: جاسم الياسين، ط1، دار الدعوة، الكويت، 1987م، ص25-32،

[7] أستاذ علوم الحديث بقسم التخصص في الشريعة بغرداية، وصاحب كتاب: 'الفتح المغيث في علوم الحديث'، توفي سنة 1998م.

**عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَا إِلَّا هُوَ ثَقُلَتْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَغْتَةً﴾** [سورة الأعراف:187]"[1]، فردّ الرواية لمخالفتها للقرآن الكريم الذي بيّن أن علم الساعة مما استأثر به الله تعالى.

وهذا مما يدلّ على ضرورة عرض كلّ مدرسة لمروياتها على القرآن الكريم دون استثناء، ودون تقديس لأيّ اجتهاد بشري، سواء في الرواية أو في التصحيح أو في الاستنباط، وأن الطريق في مسيرة تطبيق مقياس العرض لا زال طويلاً، والمجال فيه رحبٌ للتمحيص والاستدراك، وكم ترك الأوائل للأواخر في هذا المضمار!.

## المطلب الثالث: فكرة العرض عند الشيعة الزيدية.

ونتناولها من الجانبيْن: النظري والتطبيقي.

### أولا: الجانب النظري.

احتجّ زيدُ بن علي(ت122هـ) -إمام الزيدية- بحديث العرض فقال: "اعلم -يرحمك اللّه- أنه ما ذهب نبيّ قط من بين أمته إلا وقد أثبت اللّه حُجَجَه عليهم، لئلا تبطل حجج اللّه وبَيِّناته، فما كان من بدعة وضلالة فإنما هو من الحَدَث الذي كان من بعده، وإنه يُكذَب على الأنبياء صلوات اللّه عليهم وسلامه، وقد قال رسول اللّه ﷺ: «اعرِضوا الحديثَ إذا سمعتُموه على القرآن؛ فما كان من القرآن فهو عنّي وأنا قلته، وما لم يكن على القرآن فليس عنّي ولم أقُله، وأنا بريءٌ منه»"[2][3]، فبيّن أن المخرج من ظاهرة الوضع والكذب في الحديث هو عرضُه على الكتاب؛ لتمييز صحيحه من سقيمه.

وقال يحي بن الحسين الهادي(ت298هـ) تعليقاً على حديث العرض: "جَعل ﷺ الكتابَ إماماً لكلّ ما رُوي عنه أو قيل إنّه منه؛ يُعرَض عليه؛ فإنْ جاء مثله عُلم أنه من قوله، وإن جاء مضادًّا لشيءٍ منه عُلم أنه ليس عنه، فهذا في الآثار المذكورة عن الرسول"[4]، فبيّن أنّ القرآن متبوعٌ، والمروي من الحديث تابع؛ فلزم أن يُعرَض عليه ليُعرَف موافقُه من مخالفِه.

وقال محمد بن يحيى المرتضى(ت310هـ): "رأينا في كثير من الأحاديث مخالفةً لكتاب الله ﷻ ومضادّة له فلم نلتفت إليها، ولم نحتجّ بما كان كذلك منها، وكل ما وافقَ كتابَ الله وشهدَ له بالصواب وصحّ عندنا أخذْنا به"[5]، فبيّن أن منهجه قبول الأحاديث الموافقة لكتاب الله، وترك المخالفة له.

---

[1] امحمد المطهري، فتح المغيث في علوم الحديث، تح: أحمد كروم وعمر بازين، ط1، المطبعة العربية، غرداية-الجزائر، 1999م، ص168.

[2] سبق تخريجه في التأصيل الحديثي للعرض.

[3] زيد بن علي، مجموع كتب ورسائل الإمام زيد-الرسالة المدنية، مرجع سابق، ص252.

[4] يحي بن الحسين الهادي إلى الحق، مجموع رسائل الإمام الهادي إلى الحقّ القويم، كتاب القياس، مرجع سابق، ص674.

[5] محمد بن يحي الهادي المرتضى، مجموع كتب ورسائل الإمام المرتضى، مرجع سابق، 1/33-34.

وقارن القاسمُ بن محمد(ت1029هـ) بين حكمِ القرآن على الحديث والحكم البشري عليه –في معرِض حديثه عن صحّة حديثِ العرض– فقال: "وناهيك أن يكون كتاب الله –أعزّه الله تعالى– كأصول الخطّابي والذهبي، أو كحُكمِ شيخٍ حَكَم بصحّة الحديث أو عدمها، مع المعلوم عدم عصمة ذلك الشيخ في حكمه"[1]، والمراد بذلك أن أحكامَ علماء الرجال اجتهاديةٌ بشرية، أما حكم كتاب الله فمقدَّس معصوم؛ وقد يُعترَض عليه بأن فهمَ النّص القرآني هو أيضا فهمٌ اجتهادي بشري يحتمل الخطأ؛ فيُجابُ بأنّ: هذا يصدُق على متشابِه القرآن، أما محكَماتُه وبيّناتُه فقطعية الدلالة؛ لا تحتمل الاجتهاد وتعدّد الفهوم.

وذكرَ علاماتِ الصدق في الحديث، فقال: "وإنّا لا نعلَم صدقَ الحديثِ عنه ﷺ إلا إذا جاءَ مُتواترا أو تلقَّته الأمة بالقبول، أو وافق كتاب الله، وما عدا ذلك فإنّا لا نأمن أن يكون كذبًا على رسول الله إما عمدًا وإما خطأ"[2]، فذكر أنّ من تلك العلامات: موافَقة كتابِ الله جلّ شأنه.

كما ذكرَ مصادرَ الحديث عند مدرسة أهل السنة، وانتقد عدم اشتراطهم العرض على القرآن في قبول الحديث، فقال: "وجميع ما قدّمتُ ذكرَه من الكتب المشهورة لا يشترطون عرض الأحاديث على كتاب الله إذا قد وافق اعتبارهم كما تقدّم من الشروط،... وهذا أحد أسباب الاختلاف والتفرّق في الدين الذي نهى الله عنه"[3]، فاعتبر عدم اشتراط العرض في نقد الحديث من أسباب الاختلاف والتفرّق المذموم.

وأكّد المحطوري(ت2015م) أن أئمة الزيدية والمحقّقين من أهل العلم من الأصوليين والمتكلّمين ذهبوا إلى وجوب عرض الأحاديث على القرآن الكريم، ولا سِيَما الأحاديث الواردة في المسائل الجليلة كالمتعلّقة بالله سبحانه، أو التي تُؤَسّس عليها قواعد شرعية مُهمّة ومبادئ ثابتة[4]، فهم يرون وجوب العرض وليس مجرّد جوازِه، وبخاصّة في المسائل العقدية والأصولية.

وأضاف: "نحن نرى أنّ معيارَ العرض على القرآن أهمّ المعايير التي ينبغي أن تُراعى؛ لتمييز الصحيح من الحديث عن غيره"[5]، ثم أورد الأدلة العقلية والقرآنية والحديثية على مشروعية العرض[6]، فبيّن أن مقياس العرض في نقد الحديث مقياسٌ أصيل في الإسلام، يستند إلى أدلّة قويّة من النقل والعقل.

وقال فهد شايم –زيدي معاصر–: "تعتبر قاعدةُ العرض على كتاب الله من أهمّ القواعد الأساسية عندهم [أي لنقد الحديث عند الزيدية]؛ لأنّه ﴿**لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ**﴾[سورة فصلت:42]، وقد غَفَل

---

[1] عبد الله العزّي، علوم الحديث عند الزيدية والمحدّثين، مرجع سابق، ص50.

[2] القاسم بن محمد، الاعتصام بحبل الله المتين، مرجع سابق، 1/23-24.

[3] م ن، 1/17.

[4] المرتضى بن زيد الْمَحَطْوَرِي، 'العرض على القرآن'، مرجع سابق، 2015/02/01م.

[5] م ن، ص ن.

[6] ينظر: م ن، ص ن.

عن هذه القاعدة العلمية الهامّة المحدِّثون"[1]، فبيّن أن قاعدة العرض تحتلُّ مكانةً معتبرة في الفكر الزيدي، ومن أهمّ القواعد النقدية لمتون الحديث لديهم، ويرى أن المحدّثين غَفلوا عنها.

وممن أشاد بمقياسِ العرض من الزيدية: قاسم السراجي(معاصر)؛ حيث قال: من"القواعد الهامة لتمييز الصحيح من الضعيف والموضوع عند العترة الطاهرة عليهم السلام وهي: العرض على كتاب الله، وهذه قاعدة قوية ثابتة، تعتبر الأساس المتين؛ لأنه لا يمكن التعارض بين كتاب الله وسنّة نبيه ﷺ؛ فإذا جاءنا نصٌّ أو حديثٌ يخالِف القرآن الكريم -أو بعبارة أصحّ يخالف آيةً منه- وجب علينا ردُّه، وعرفْنا أنّ هذا الحديث مكذوبٌ على رسول الله ﷺ"[2]، ثم استدلَّ بحديثِ العرض، وأضاف: "فهذا العرض هو ميزان الحقّ والقول الفصل، ولقد كانت عائشة زوجة النبي ﷺ تردُّ الحديث وبكلّ شجاعةٍ ويقينٍ إذا لم يوافق الكتابَ العزيز"[3]، فاعتبر أن قاعدة العرض من أهمّ مقاييس نقد الحديث لدى أئمة آل البيت، واستند إلى حديث العرض وتطبيقات بعض الصحابة.

كما بيّن عبد الله العزّي (معاصر) أنّ هذا هو منهج الزيدية؛ حيث قال: "أما ما اختُلِفَ فيه من الأحاديث فرَدُّوهُ إلى قاعدة العرض على القرآن الكريم الذي ﴿**لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ...**﴾ [سورة فصلت:41]، وكونِ القرآنِ المرجعَ عند الاختلاف﴿**وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ**﴾[سورة البقرة:213]، وعمَلاً بحديثِ العرض المتقدِّم"[4]، فبيّن أنّ الزيدية يحاكِمون ما اختُلِف فيه من الحديث إلى نصوص القرآن، استناداً إلى الآيةِ التي تبيّن عصمةَ القرآن عن الباطل، والآيةِ التي تدعو إلى الاحتكام إليه، وكذا حديثِ العرض.

وقال أيضا: "نجد أهلَ البيت عليهم السلام يؤكّدون على عدمِ مخالفة الحديث للقرآن؛ فإذا خالفه طُرح بالمرّة"[5]، فهم لا يقبلون الحديث المخالف للقرآن، ويعدّونه مردودا.

ثم نبّه على أهمّية هذه القاعدة، وطالب بتعميمها على كل الصّحاح، فقال: "وهذا مسلكٌ عظيمٌ وقاعدة قويّة يجب العمل بها، ويجب أن تحاكَم إليها جميعُ الصّحاح"[6]، مستدلاّ عليها بحديث العرض، ومشدّدا على أن القرآن هو "الأساسُ المتين والميزانُ العدل، والمفتّش الصادق، والقول الفصل الذي لا تناقضَ فيه ولا التواء ولا

---

[1] فهد بن حسن شايم، 'الحديث النبوي وكتبه لدى الزيدية'، مجلة طالب العلم، ع7، مرجع سابق، ص11. الفصيح: 'المهمة' بدل 'الهامة'.

[2] قاسم السراجي، مختصر علم الحديث عند الزيدية، مرجع سابق، ص 16.

[3] م ن، ص 17.

[4] العزّي، علوم الحديث عند الزيدية، مرجع سابق، ص58.

[5] م ن، ص48- 49.

[6] م ن، ص49.

اضطراب"[1]؛ أيْ أن كتب الصحاح في الحديث بحاجة ماسّة إلى نقدها بمقياس العرض لتنقيتها مما شابها من الدخيل.

## ثانيا: الجانب التطبيقي.

أتبع المَحَطْوَري تأصيلَه للعرض بنماذج تطبيقية منها:

1- حديث«خلق الله آدم على صورته»[2]، قال فيه: "فمن زعم أن الضميرَ يعودُ إلى الله فقد كذَّب بالقرآن الكريم، حيث يقول المولى سبحانه: ﴿**لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ**﴾[سورة الشورى:11]"[3]؛ فنفى عود الضمير إلى الله تعالى كما هو ظاهر الحديث الذي يتنافى مع دلائل الآية الكريمة.

2- حديث «لو لم تُذنِبوا لخَلَقَ الله خَلْقًا يُذنِبون ثم يُغفَرُ لهم»[4]، قال فيه: "الحديث غير مقيّد بالتوبة، وبعرضه على القرآن نجده مصادمًا لقوله تعالى: ﴿**يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللّهُ بِقَوْمٍ يُحِبّهُمْ وَيُحِبّونَهُ**﴾[سورة المائدة:54]؛ ولقوله تعالى:﴿**وَإِن تَتَوَلّوْاْ يَسْتَبْدِلْ قَوْماً غَيْرَكُمْ ثُمّ لاَ يَكُونُوَاْ أَمْثَالَكُمْ**﴾[سورة محمد:38]، ولم يقل: يأتِ بقوم يعصونه، فالحديث عكسُ القرآن تمامًا، فهو ينسف آيات الترهيب والترغيب والوعد والوعيد، ويصادم العقلَ الذي يعتبر ذلك تحريضًا وإغراءً بالمعاصي والجرأة على الله"[5]، فاعتبر المحطوري ظاهرَ الحديث مخالفاً لهذه الآيات وحاثًّا على المعاصي؛ مما يقتضي بطلانه.

3- حديث «من قال لا إله إلا الله، دخل الجنة، فقلت: وإن زنى، وإن سرق؟ قال: وإن زنى، وإن سرق»[6]، ذكرَ المحطوري أنه يعارضُ آياتٍ عديدة منها: قول الله تعالى: ﴿**فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرّةٍ خَيْراً يَرَهُ*وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرّةٍ شَرّاً يَرَهُ**﴾[سورة الزلزلة:7-8]، وقوله تعالى: ﴿**وَمَن يَعْصِ اللّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَاراً خَالِداً فِيهَا**﴾[سورة النساء:14]؛ وقوله تعالى: ﴿**لَيْسَ بِأَمَانِيّكُمْ وَلاَ أَمَانِيّ أَهْلِ الْكِتَابِ مَن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ وَلاَ يَجِدْ لَهُ مِن دُونِ اللّهِ وَلِيّاً وَلاَ نَصِيراً**﴾[سورة النساء:123]، وقوله تعالى: ﴿**وَالذِينَ لاَ يَدْعُونَ مَعَ اللّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلاَ يَقْتُلُونَ النّفْسَ الّتِي حَرّمَ اللّهُ إِلاّ بِالْحَقّ وَلاَ يَزْنُونَ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَاماً. يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَاناً**﴾[سورة الفرقان:68-69]، فهي -بحسبه- تقتضي الجزاء على الأعمال الفاسدة؛ فكيف يكون صاحبها أهلا للجنة لمجرّد توحيده؟!.

---

[1] العزّي، علوم الحديث عند الزيدية، مرجع سابق، ص50.

[2] صحيح البخاري، كتاب الاستئذان، باب بدء السلام، ح:5882.

[3] المرتضى بن زيد الْمَحَطْوَرِي الحَسَنِي، 'العرض على القرآن'، مرجع سابق، 2015/02/01م.

[4] أخرجه بلفظ قريب: الترمذي، السنن، الذبائح، أبواب صفة الجنة عن رسول الله ﷺ، باب صفة الجنة ونعيمها، ح:2510؛ صححه الألباني.

[5] المرتضى بن زيد الْمَحَطْوَرِي الحَسَنِي، 'العرض على القرآن'، مرجع سابق، 2015/02/01م.

[6] صحيح ابن حبان، كتاب الإيمان، باب فرض الإيمان، ح:169؛ صحّحه الألباني.

ثم قال: "فهل يُعقَلُ أنّ النبي ﷺ يعارضُ القرآنَ ويهدمُ قواعدَه؟! حاشا لله!، وهل يجوز مصادمة القرآن بحديثٍ آحاد حَكَمَ شيخٌ بصحّته؟!، وهل يُقدَّم اجتهادُ محدِّث على نصوص القرآن القاطعة؟؛ هذا ممّا ينبغي أن تُصَان عنه السنة الشريفة وتُنزَّه، وردُّ مثلِ هذه الأحاديث واجبٌ؛ عملاً بالقرآن الذي لا يأتيه الباطل من بين يديْه ولا من خلفه"[1]، فردَّ هذا الحديث لما رأى فيه من حثٍّ على المعصية، ومخالفةٍ لعموم الآيات الناصّة على جزاء العاصي ووعيده يوم الدين.

فهذا أهمّ ما وقفْنا عليه من تناولِ مسألةِ العرض وتطبيقاتها لدى أعلام مدرسة الزيدية.

## المطلب الرابع: فكرة العرض عند الشيعة الإمامية.

أوردنا في التأصيل الحديثي رواياتِ حديث العرض عند الشيعة الإمامية، وأنها مشهورةٌ مأثورة لديهم، وسنرى هنا موقفهم من مقياس العرض، ومدى تطبيقِه على الأحاديث.

### أولا؛ الجانب النظري:

فمن أقوالهم في المسألة ما يأتي:

1.جعفر الصادق(ت148هـ) قال: "ما لم يوافق من الحديثِ القرآنَ فهو زُخرُف"[2]، وهذا إشارة -فيما يبدو- إلى قوله تعالى: ﴿**يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا**﴾[سورة الأنعام: 112]؛ أيْ أنّ ما يخالف كتاب الله فهو باطل، مصدرُه وحيُ شياطين الجنّ والإنس، وإن كان في ظاهره كلاماً حسناً ومزخرَفا.

2.قال علي بن محمد أبو الحسن(ت254هـ)[3]: "فإذا وردَت حقائقُ الأخبار والتمست شواهدَها من التنزيل فوُجِدَ لها موافقاً وعليها دليلاً، كان الاقتداء بها فرضاً، لا يتعدّاه إلاّ أهلُ العناد"[4]، فاعتبر أنّ الأخبار تستمدّ حجّيتها وإلزامَها من موافقة الكتاب وتأييده.

3.قال المفيد(ت413هـ): "وكتابُ الله تعالى مقدّم على الأحاديث والروايات، وإليه يُتقاضى في صحيح الأخبار وسقيمها؛ فما قضى به فهو الحقّ دون ما سواه"[5]، فهو يثبت تقدّم الكتاب على الحديث في الرتبة؛ فهو حاكمٌ ومهيمنٌ عليه، سواء كان صحيحا أو ضعيفا.

---

[1] المرتضى بن زيد الْمَحَطْوَرِي الحَسَنِي، 'العرض على القرآن'، مرجع سابق، 2015/02/01م.

[2] الكليني، أصول الكافي، كتاب فضل العلم، باب الأخذ بالسنة وشواهد الكتاب، ح:4، 69/1.

[3] عاشِر الأئمة الإثني عشر عند الإمامية، وأحد الأتقياء الصلحاء، انتقل أمر الإمامة إليه بعد والده الإمام الجواد وهو في المدينة المنورة آنذاك، فلما تولّى المتوكل الخلافة، خشي منه القيام ضدّه فاستقدمه إلى العراق، ويكنى بأبي الحسن؛ لأنه والد الإمام الحسن العسكري. ينظر: الأعلام، الزركلي، مرجع سابق، 323/4.

[4] الحسن بن علي الحرّاني، تحف العقول عن آل الرسول، ط6، مؤسسة الأعلمي، بيروت، 1996م، ص339.

[5] محمد المفيد، تصحيح اعتقادات الإمامية، تح: حسين دركاهي، ط1، المؤتمر العالمي لألفية الشيخ المفيد، قم-إيران، 1413هـ، ص44.

4.أورد الطوسي(ت470هـ) ضمن القرائن الدّالة على صحة الخبر: "أن يكون مطابقا لنصّ الكتاب"[1]، ثم قال: "فإن كان ما تضمّنه هذا الخبر هناك ما يدلّ على خلافه من كتاب أو سنة أو إجماع وجب اطّراحه والعمل بما دلّ عليه الدليل"[2]، فجعل الموافقة والمخالفة للقرآن الكريم مقياسا للقبول والرد.

5.ذكر عبدُ الله المامقاني(ت1351هـ) علاماتِ الوضع في متن الحديث، ومنها: "ما يناقض صريح الكتاب أو السنة المتواترة"[3]، فأشار إلى أن الحديث يُعرَض على ما هو أعلى منه درجةً ثبوتا ودلالة، وهو صريح القرآن أو السنة المتواترة، فإذا عارضه معارضةً حقيقية؛ فهذا علامة على وقوع الوضع فيه.

6.يَعتبر حيدر علي قلمداران(ت1989م)[4] العرضَ على الكتاب الكريم هو المعيار الأساس لاكتشاف وصف الحديث صحةً أو ضعفاً، فما وافق القرآن أُخذ به وما خالفه طُرح ولو كان راويه عدلا، وصرّح بأن عملاً كهذا لم يحصُل من قبل؛ إذ لم يعثر على كتابٍ يجمع الأحاديث ثم يعرضها حديثا حديثا على الكتاب العزيز، إنما حصل أنْ جعل العلماء معيارهم في تقويم الأحاديث علميْ الرواية والدراية، وهما –على النفع العظيم الذي فيهما– لا يحلاّن المشكلة؛ إذ لا مانع من أن يروي الثقة الصالح ما خالف كتاب الله، كما أن بإمكان الكاذب أن يختلق سندا صحيحا لروايته[5]، فذكر أنّ علوم الحديث –على أهمّيتها ومكانتها– لا تكفي في تنقية الأحاديث من الدخيل إلاّ بتطبيق مقياس العرض فيها تطبيقا شاملا.

7.علّق علي حسن الهاشمي(معاصر) على أحاديث العرض بقوله: "أثبتنا –في ما تقدّم– صحة روايات العرض على الكتاب لتواترها، وكونها سنّة جامعة؛ للاتّفاق على نقلها في المصادر الحديثية لجميع المسلمين، ولوجودِ شاهدٍ عليها من القرآن الكريم، وأنها تؤسِّس قاعدةً شرعيةً لنقد متون الروايات التي ينقلُها الرواة عن المعصومين، تؤدّي إلى العلم بصُدورها عنهم واقعاً أو عدم صدورها"[6]، فهو يرى تواترَ أحاديثِ العرض لكثرة طرقِها وورودها لدى مختلف المدارس، لكن لا يُسلَّم له إطلاق التواتر؛ إذ لو تواترت لاتّفق الجميعُ على صحّتها.

8.أورد جعفر السُّبحاني(معاصر) عدة معايير في تمحيص السنة، وذكر أنّ هناك منهجا علميا آخر قلّ الالتفات إليه من قِبَل نُقَّاد الحديث، وهو عبارة عن عرض الحديث على الكتاب أوّلاً؛ فالمعيار الأول لتمييز الباطل عن الصحيح هو مخالفة الكتاب، فإذا كان الخبر المروي بسندٍ صحيح مخالفاً لنصّ القرآن يُضرَب به عرض الجدار، وقد

---

[1] محمد الطوسي، العدة في الأصول، مرجع سابق، 143/1-144.

[2] محمد الطوسي، العدة في الأصول، مرجع سابق، 145/1.

[3] عبد الله الممقاني، مستدركات مقباس الهداية في علم الدراية، مرجع سابق، 28/6.

[4] عالم من إيران، تأثّر كثيراً بآية الله محمد مهدي الخالصي العراقي، وقام بترجمة أغلب كتبه إلى الفارسية، وكان أكثر اجتهاداً وانفتاحاً منه، حيث ذكر في كتابه 'طريق الاتحاد' أنّ الأئمة الاثني عشر ليس منصوصاً عليهم في الكتاب ولا في السنة، بل هم علماء ربانيون وفقهاء مجتهدون فحسب، ومن أهمّ كتبه أيضا: 'الحكومة في الإسلام'؛ ينظر: http://qalamdaran.com، 2018/05/19م.

[5] ينظر: قلمداران، أرمغان آسمان(بالفارسية)، ص178-182، نقلا عن:حب الله، نظرية السنة في الفكر الإمامي، مرجع سابق، ص657.

[6] علي حسن الهاشمي، بحوث في نقد روايات الحديث، مرجع سابق، ص133.

تضافر عن النبي ﷺ وأئمة أهل البيت لزوم عرض الحديث على الكتاب، خاصّة عند الشكّ في صحّته أو عند تعارض الخبرين[1]، فبيّن أهمية مقياس العرض في نقد الحديث وإن صحّ سنده، ووجوب إعماله.

أكّد حسين الهرساوي(معاصر) على أهمية مقياس العرض في قوله: "ولا يوجد ولن يوجد سبيل أفضل وأكثر وثوقا وائتمانا من القرآن في هذا المجال؛ وهذا الأصل الحاسم والسديد من الأصول المسلّم بها عند مذهب أهل البيت عليهم السلام، وهو الذي قد عملوا به وساروا عليه، وهو بصفته ضابطا وقاعدةً لمعرفة الأخبار الصحيحة من الأخبار والأحاديث الضعيفة"[2]، فاعتبر أن مقياس العرض أفضل وأقوى مقاييس نقد الحديث وأكثرها جدوى، وأنه من الأصول المسلّم بها لدى الإمامية.

## ثانيا؛ الجانب التطبيقي:

أما من حيث التطبيق؛ فذكر كمال الحيدري[3] أن أغلَب تطبيقات الإمامية لقاعدة العرض جاءت متأخّرةً جدا، فهي معاصرة؛ باستثناء النادر مما أُثر من تطبيقات أئمة آل البيت، بالرغم من الإشادة بهذا المبدأ بكثرةٍ في كتب الحديث الشيعية وإيرادهم المتكرّر لحديث العرض كما أسلفنا؛ حيث قال: "الشيعة لم يعملوا بروايات العرض إلا في حدود ضيّقة جدا، وهي فيما إذا وقع تعارضٌ بين روايتين صحيحتيْ السند، فإن وافقت إحداهما القرآن أخذوا بها وتركوا الثانية"[4]، ومما عَثرنا عليه من التطبيقات المتقدّمة عندهم هاته الروايات:

1.رُوي عن فاطمة بنت النبي ﷺ أنها تردّ حديث «نحن معاشر الأنبياء لا نورث»[5] لمعارضته -بحسب الرواية- للآيات الناصّة على توريث الأنبياء لأبنائهم، كقوله تعالى: ﴿**وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُودَ**﴾ [سورة النمل:16]، وقوله أيضا على لسان زكرياء: ﴿**يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ**﴾ [سورة مريم:6][6]، ولسنا بصدد مناقشة هذا المثال، وإنما أوردناه نموذجاً لتطبيق العرض لديهم فحسب.

---

[1] جعفر السبحاني، الحديث النبوي بين الرواية والدراية، مرجع سابق، ص53-55.

[2] حسين غيب غلامي الهرساوي، اختصاص الشيعة في التمسك بالقرآن(أصله بالفارسية)، ترجمة علاء تبريزيان، ط1، مركز الأبحاث العقائدية، قم-إيران، 1421هـ، ص42.

[3] كمال الحيدري عالم شيعي إمامي معاصر، أصله من كربلاء- العراق، تدرج في الحوزات العلمية في كربلاء ثم النجف، من أبرز أساتذته: محمد تقي الحكيم، محمد باقر الصدر، أبو القاسم الموسوي الخوئي، بعد المضايقة السياسية التي تعرّض لها انتقل إلى مدينة قم الإيرانية، ليصبح أستاذا بالحوزات العلمية فيها، ألّف كتبا وبحوثا كثيرة، له برامج على الفضائيات. ينظر: http://alhaydari.com، 2018/06/15.

[4] طلال الحسن، من إسلام الحديث إلى إسلام القرآن-ملخّص المشروع الإصلاحي لكمال الحيدري، ط1، مؤسسة الإبداع الفكري، بيروت، دت، ص49.

[5] أخرجه البخاري في صحيحه، بلفظ فيه: «فقال لها أبو بكر: إن رسول الله ﷺ قال: «لا نورث، ما تركنا صدقة»، فغضبت فاطمة بنت رسول الله ﷺ، فهجرت أبا بكر، فلم تزل مهاجرَتَه حتى تُوفّيت»، كتاب فرض الخمس، ح:2943.

[6] ينظر: شرف الدين، النص والاجتهاد، ص108؛ نقلا عن: علي حسن مطر الهاشمي، بحوث في نقد روايات الحديث، مرجع سابق، ص137، وينظر أمثلة أخرى بعدها.

2.كان جعفر الصادق(ت148هـ) يمرّن أصحابه على معرفة أصل الحديث من القرآن الكريم، حيث قال: "إذا حدّثتكم بشيءٍ فاسألوني من كتاب الله، ثم قال -في بعض حديثه- إنّ رسول الله ﷺ نهى عن القيل والقال، وفساد المال، وكثرة السؤال، فقيل له: يا ابن رسول الله[1]؛ أين هذا من كتاب الله؟ قال: إنّ الله ﷻ يقول: ﴿**لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ**﴾ [سورة النساء:114]، وقال:﴿**وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا**﴾[سورة النساء:5]، وقال: ﴿**يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ**﴾[سورة المائدة:101]"[2]، فأكّد على صلة الحديث بالقرآن، وأنّ أيّ حديث لا بدّ أن يكون له أصلٌ في القرآن الكريم.

3.رُوي أنّ أبا الحسن الرضا(ت203هـ) سُئل عن رؤية محمد ﷺ لربّه تعالى، فقال أبو الحسن:"...فكيف يجيء رجل إلى الخلق جميعاً فيخبرهم أنّه جاء من عند الله، وأنّه يدعوهم إلى الله بأمر الله، فيقول إنه ﴿**لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ**﴾، و﴿**وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا**﴾، و﴿**لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ**﴾، ثمّ يقول: أنا رأيته بعيني وأحطت به علماً وهو على صورة البشر، أما تستحيون؟!... فقيل: أفتكذّب بالرّوايات؟ فقال أبو الحسن ﷺ: إذا كانت الرّوايات مخالفةً للقرآن كذّبتها"[3]، فردَّ حديثَ الرؤية؛ لما رأى من مخالفته للآيات المذكورة.

فهذا ما وقفنا عليه من التطبيقات المتقدّمة للعرض، أما التطبيقات المتأخّرة فكثيرةٌ منها:

4.محمد جواد الأصفهاني(ت1895م) [4] رفض بشدة ترويج الأحاديث دون تنقيتها وتمحيصها؛ وشدّد على أنه إذا لم يتمكّن العلماء من أداء وظيفتهم في تقويم الأحاديث وفق العقل والكتاب والسنة المؤكّدة، ثم حذف الموضوع والمدسوس؛ فلا أقلّ من أن يكفّوا عن ترويج تلك النصوص الحديثية ومصادرها، وعن تحقيقِها وتصحيحِها وإحيائِها، ويبدو الأصفهاني مستاءً من هجران النص القرآني بين المسلمين، الذي يعدّ عنده معيارَ المفاهيم الدينية، ونجده حاضراً بقوة في مختلف مؤلّفاته ومصنّفاته، ويرى أن هذا النص قد جُمّد لصالح أقوال الفقهاء والأخبار الضعيفة[5]، ومن نتائج تطبيقاته لقاعدة العرض: قوله بعدم قتل المرتد وعدم الرجم في الإسلام[1]؛ إذ رأى أن الروايات الواردة في ذلك تتعارض مع تعاليم الكتاب في هذا الشأن.

---

[1] يُتحفّظ من هذه العبارة؛ فالنبي ﷺ ليس أباً لأحدٍ من الرجال بصريح الكتاب: ﴿**مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ**﴾[سورة الأحزاب:40].

[2] الكليني، أصول الكافي، كتاب فضل العلم، باب الرد إلى الكتاب والسنة، ح:5، 60/1.

[3] الكليني، أصول الكافي، كتاب التوحيد، باب في إبطال الرؤية، ح:2، 95/1.

[4] محمد جواد الأنصاري الهمداني: فقيه و عارف شيعي معاصر؛ ينظر: المؤسسة الثقافية للدراسات، المحترق سير وسلوك السالك العارف، ط1، دار الولاء، بيروت، 2016م، ص13-20.

[5] ينظر: محمد جواد الأصفهاني، فقه استدلالي در مسائل خلافي(بالفارسية)، ص506-507؛ نقلا عن: حب الله حيدر، نظرية السنة في الفكر الإمامي الشيعي، مرجع سابق، ص599-600.

5.محمد حسين الطباطبائي(ت1981م)[2] استخدَم في تفسيره عدةَ معايير لنقد متون الأحاديث، ومن بينها: القرآن، وكذا الكلّيات المأخوذة من الكتاب والسنة[3]، ومن أمثلته: أنه وظّف العرض في ردّ رواياتٍ شيعية تنصُّ على وقوع الملَكيْن هاروت وماروت في المعصية[4]؛ لما ورد من الآيات التي تنزّه الملائكة عن ذلك.

6.هاشم معروف الحسني(ت1983م)[5]؛ ذكر منهجَه حب الله حيدر قائلا: "لاحظنا في تطبيقات الحسني أنه يشرع غالبا بنقد المتن، فيلاحظ مدى خرافيته وأسطوريته، كما يلاحظ مدى مخالفته للقرآن الكريم، ثم ينتقل إلى السند"[6]، فبيّن أنه يرتكز أوّلا على نقد المتن بمقياس العرض على القرآن، ثم يلجأ إلى نقد السند.

7.أبو الفضل البرقعي(ت1992م) صاحب كتاب 'عرض أخبار الأصول على القرآن والعقول'، المسمى 'كسر الصنم'، يُعدّ أبرز من وظّف مقياس العرض على أوسع نطاق في نقد أحاديث مدرسته، حيث تميّز بالتوسّع الكبير في تطبيق هذا المقياس في نقد أحاديث أصول الكافي –الذي يتضمّن مسائل الإيمان–، ومما انتقده بهذا المقياس: روايات ذمّ الأكراد، والروايات التي تفيد غفران الذنوب بمجرد قراءة دعاء، وكذا الكثير من الخرافات والأساطير المنتشرة في المدرسة الإمامية[7]؛ فهو يُعتبر بحقّ أنموذجا يُحتذى به في جميع المدارس الإسلامية؛ لجمعه بين التمكّن العلمي والجرأة في نقد أحاديث مدرسته بمقيس العرض.

8.أشار محمد باقر الصدر (ت:1999م)[8] إلى ردّ حديث «ولا تنكحوا من الأكراد أحدا؛ فإنهم جنس من الجنّ كُشف عنهم الغطاء»[9]، إذ قال: "مثلا لو وردت رواية في ذمّ طائفة من الناس وبيان خسّتهم في الخلق أو أنهم

---

[1] ينظر: محمد جواد الأصفهاني، فقه استدلالي در مسائل خلافي(بالفارسية)، مرجع سابق، ص 602-685، نقلا عن: حب الله حيدر، نظرية السنة في الفكر الإمامي الشيعي، المرجع السابق، ص611.

[2] محمد حسين الطباطبائي مفسّر ومتكلّم وفقيه وأصولي من كبار علماء الإمامية بإيران في ق14هـ، صنّف كثيراً من المصنّفات القيّمة، أهمّها: تفسيره 'الميزان في تفسير القرآن'، وكتبه الفسلفية كـ:'بداية الحكمة ونهاية الحكمة' و'أصول الفلسفة والمذهب الواقعي'؛ http://ar.wikishia.net، 2018/05/19 م.

[3] ينظر: الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن، ط1، مؤسسة الأعلمي، بيروت، 1997م، 261/8، 366/9-367، 43/11، وغيرها.

[4] ينظر: م ن، 236/1-237.

[5] عالم دين شيعي من جبل عامل بلبنان، له العديد من التصانيف في السيرة والفقه والعقيدة والحديث والتاريخ، هاجر إلى النجف، وتتلمذ على يد علمائها، عاد إلى لبنان، وعُيّن قاضيا شرعيا في صور، ثم مستشارا في المحكمة الشرعية الجعفرية العليا حتى وفاته، من مؤلفاته: عقيدة الشيعة الإمامية، دراسات في الكافي للكليني والصحيح للبخاري. www.goodreads.com، 2018/05/19م.

[6] حب الله، نظرية السنة، مرجع سابق، ص553، وينظر أيضا: هاشم معروف الحسني، الموضوعات في الآثار والأخبار، مرجع سابق، كله.

[7] ينظر: أبو الفضل ابن الرضا البرقعي القمي، عرض أخبار الأصول على القرآن والعقول(أصله بالفارسية)، ترجمة وتح: سعد رستم، ط1، دار العقيدة، المدينة المنورة- السعودية، 2014م، 31/1 فما بعد.

[8] محمد باقر الصدر: فقيه ومفسر، ومفكر شيعي عراقي، درس العلوم الدينية عند كبار علماء الحوزة العلمية في النجف من أمثال السيد الخوئي، والشيخ محمد رضا آل ياسين، وبلغ مرتبة الاجتهاد في سنين مبكّرة، وبدأ بتدريس العلوم الدينية في حوزة النجف، من آثاره: المعالم الجديدة للأصول، فلسفتنا. ينظر: http://ar.wikishia.net، 2018/05/19م.

[9] الكليني، الكافي، كتاب النكاح، باب من كره مناكحته من الأكراد والسودان وغيرهم، ح2، 352/5.

قسمٌ من الجن، قلنا: إن هذا مخالف مع الكتاب الصريح في وحدة البشرية جنسا وحسبا ومساواتهم في الإنسانية ومسؤولياتها مهما اختلفت أصنافهم وألوانهم"[1]، فبيّن مخالفة هذا الحديث لنصوص القرآن وكلّياته المقرّرة للمساواة بين البشر وعدم التمييز بينهم إلا بالتقوى.

ركّز صالحي نجف آبادي(ت:2006م)[2] على نقد المتن والعرض على القرآن، مقدّما إياه على نقد السند، ومما انتقده حديث: «أيّ إمام لا يعلم ما يصيبه وإلى ما يصير فليس ذلك بحجّة لله على خلقه»[3]؛ إذ يراه مخالفا لقوله تعالى لنبيّه: ﴿**قُلْ مَا كُنْتُ بِدْعًا مِنَ الرُّسُلِ وَمَا أَدْرِي مَا يُفْعَلُ بِي وَلَا بِكُمْ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَى إِلَيَّ وَمَا أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ مُبِينٌ**﴾ [سورة الأحقاف:9][4]؛ فإذا كان هذا الخطاب للنبي ﷺ فكيف بالإمام وهو دونه مرتبة؟!، فمن باب أولى ألاّ يعلم ما في الغيب.

رفض محمد حسين فضل الله(ت2010م)[5] المروياتِ والنظريات التي تزعم بأن الأنبياء وأئمة أهل البيت يعلمون الغيب، وأنهم واسطة في الفيض الإلهي، وأنهم يديرون شؤون الكون كله، وأن الإمامة جزء من النظام الوجودي للعالم، وفكرة البعد الناسوتي واللاهوتي في شخصيات الأنبياء والأئمة، وقد اتخذ موقفه في رفض تلك المرويات بناءً على معارضتها الشديدة للقرآن الكريم؛ فالصورة العامة التي يرسمها القرآن الكريم في عشرات الآيات تنصّ بوضوح على بشرية الأنبياء وأنهم كباقي البشر لا يعلمون الغيب ولا أسرار الكون[6] إلا ما أطلعهم الله عليه بوحيه؛ ومن ذلك قوله تعالى للنبي:﴿**قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ**﴾[سورة الأنعام:50]، ونحوها، وإذا كان هذا بالنسبة للأنبياء؛ فكيف بالأئمة والأولياء؟!.

---

[1] محمد باقر الصدر، بحوث في علم الأصول، 333/7-334؛ نقلا عن: حب الله حيدر، 'نقد المتن في التجربة الإمامية-الأصول والتجارب، الموانع والمعوّقات'، أعمال المؤتمر الدولي لنقد المتن عند المذاهب الإسلامية، استنبول، 2010م، ص25.

[2] عالم دين ناقد من إيران، بلغ درجة آية الله العظمى لدى الإمامية، درّس الفقه والأصول، من مؤلفاته: الشهيد الخالد الحسين بن عليّ عليه السلام؛ ينظر: http://www.alshaikhalrekabi.com، 2018/05/19م.

[3] الكليني، الكافي، كتاب الحجة، باب أن الأئمة عليهم السلام يعلمون متى يموتون، ح1، 258/1.

[4] ينظر: نجف أبادي، حديث هاي خيالي(بالفارسية)، 90-91، نقلا عن: حب الله، نظرية السنة، مرجع سابق، ص595.

[5] عالم دين شيعي لبناني،تدرّج في حلقات النجف على كبار المراجع الشيعية كالسيد الخوئي والسيد محسن الحكيم إلى بلغ درجة الاجتهاد، وعاد إلى لبنان، فأنشأ المعهد الشرعي الإسلامي، وتزعّم روحيا حركات مقاومة الاحتلال الاسرائيلي، تميّز بالانفتاح ودعا إلى الوحدة الإسلامية بين السنة والشيعة؛ من كتبه: من وحي القرآن: تفسير القرآن الكريم، فقه الحياة. ينظر: أحمد الموسوي، 'محمد حسين فضل الله مرجع تغييري أزعج التاريخ'، http://www.alraimedia.com، 2018/05/19م.

[6] ينظر: حب الله حيدر، نقد المتن في التجربة الإمامية، مرجع سابق، ص27.

وأفصحَ فضلُ الله عن منهجِه في التّعامل مع النّصوص قائلا: "أنا أحاول محاكمة الحديث من خلال القرآن، لا محاكمة القرآن من خلال الحديث؛ لاعتقادي أنّ القرآن هو الذي يعطينا العناوين الكبرى، بينما الأحاديث تتناول التّفاصيل"[1]، فبيّن أن المركزية للقرآن الكريم، وأنه هو صاحب الهيمنة على الحديث.

9.وجّه محمد آصف محسني (معاصر)[2] في كتابه النقدي 'مشرّعة بحار الأنوار' نصيحتَه قائلا: "نصيحتي للقراء الكرام من الشيعة والسنة أن لا يقبلوا كلّ رواية نُقلت في كتب الحديث، ولا يكتبونها في مؤلّفاتهم، ولا يذكرونها للمسترشدين في مجلسهم، بل ينظرون إلى أسانيدها أوّلا، ثم إلى عدم مخالفتها للعقل، ثم إلى عدم مخالفتها للقرآن الكريم"[3]، فدعا إلى نقد السند أوّلا؛ بحكم ثقافته الرجالية التي يتمتّع بها، ثم نقد المتن من خلال العرض على العقل وعلى القرآن؛ وعلى هذا سار في كتابه، إذ أعرض عن كثير من الروايات المخالفة للقرآن الواردة في بحار الأنوار للمجلسي، وأوّل بعضَها بما يوافق القرآن الكريم.

10.ذكر عبد الوهاب فريد تُنْكَابُني (معاصر)[4] أنّ من معايير كشف الحديث الموضوع: مخالفة القرآن، ويعتبر هذا المقياس من الأهمية بمكان، وبناءً عليه ضعّف أحاديث الرجعة[5]-أي عودة الأموات إلى الدنيا كالمهدي والمسيح ونحوهم- المذكورة في بحار الأنوار للمجلسي.

11.ردَّ مصطفى حسيني طباطبائي(معاصر)[6] أيضا الروايات التي تُرجع أصلَ الأكراد إلى الجنّ[7]؛ لمخالفتها القرآن الكريم الذي ينصّ على وحدةِ الأصلِ البشري، كما رفض بشدّة قاعدة التسامح في أدلة السنن[8]، ومنها الأدعية والزيارات، ويرى ضرورة عرض السنن على الكتاب العزيز؛ ومن الروايات التي انتقدها: دعاء «يا من أرجوه لكلّ خير، وآمن سخطه من كل شرّ»[9]، معتبرا الجزء الثاني منه معارضا للقرآن الكريم، إذ يدلّ على الأمن من سخط

---

[1] محمد حسين فضل الله، دنيا المرأة، إعداد: منى بليبل، ط4، دار الملاك، دب، دت، ص24.

[2] مرجع شيعي إثنا عشري من أفغانستان، ومحدّث متخصّص في علم الرجال، ولد سنة 1935م، أحد تلامذة السيد الخوئي، درس في الحوزة العلمية في النجف وفي قم، حتى حصل على درجة الإجتهاد. ar.unionpedia.org، 2018/11/07م.

[3] محمد آصف محسني، مشرّعة بحار الأنوار، ط2، مؤسسة العارف، بيروت، 2005م، 121/1، وينظر تطبيقاته في ثنايا الكتاب.

[4] أحد العلماء المصلحين، ظهر أوائل ق14هـ في إيران، ودعا إلى النقد الذاتي للعقائد والممارسات الشيعية الموروثة، ونبذ البدع الدخيلة، في كتابه: الإسلام والرجعة، الذي ردَّ فيه عقيدة الرَّجْعَة، وكان قدوته في ذلك آية الله محمد سنغلجي؛ www.aqeedeh.com، 2018/05/20م.

[5] ينظر: عبد الوهاب فريد تُنكابني، الإسلام والرجعة، ترجمة: سعد رستم، دون معلومات النشر، ص104، 214.

[6] "أكاديمي وباحث إسلامي يعيش في طهران، وله اهتمام بالغ بعلوم القرآن الكريم"؛ https://islamhouse.com، 2018/05/20م.

[7] سبق تخريجها قريبا.

[8] أي التساهل في أحاديث الفضائل والرغائب، وسنتناول هذه المسألة في الفصل الرابع.

[9] علي بن موسى ابن طاووس، إقبال الأعمال، ط1، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، 1996م، ص143.

الله، وفي هذا ترويجٌ لثقافة رفض العمل واتّكال على المغفرة، وهو ما يراه معارضاً لكتاب الله تعالى[1]، الذي يقول: ﴿**فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ**﴾[سورة الأعراف:99].

أورد كمال الحيدري (معاصر) النظريات الأربع للعلاقة بين القرآن والسنة، مرجّحا نظرية محورية القرآن ومدارية السنة؛ أي تقييم السنة المنقولة بمعيار القرآن الكريم الذي هو المركز والأساس؛ وهذا خلافاً للمنهج السائد في الأوساط الشيعية، التي تجعل الحديث محوراً للفهم الديني[2]، حيث كان القرآن الكريم -عندهم- مختصّا فهمُه بالنبي ﷺ والأئمة، مستدلّين برواية عن أبي جعفر: «إنما يَعرِف القرآنَ من خُوطِب به»[3]؛ فبعضهم يستغني عنه كلّيا، والبعض الآخر يرجع إليه عند اختلاف المرويات فحسب!، وهذا يفسّر سبب كثرة الوضع والدسّ في الروايات الشيعية، ويظهر مدى الحاجة الملحة إلى العودة الجادّة إلى هذا المقياس، واستكمال جهود الناقدين في المراجعة والتمحيص.

ووجّه الحيدري خطابَه للأمة الإسلامية قائلا: "نوجّه خطابنا للمسلمين كافّة من الشيعة والسنة، فنقول: لا يغرّنّكم نقلُ رواية ولو كانت منقولة في الكتب الأربعة[الشيعية]، أو في الصحيحين أو السنن الأربعة أو المسانيد المعتبرة؛ فالكتاب مهما كان عظيما وجليلاً؛ فإنه ليس مقياسا للقبول أو الرفض، كما أن الراوي مهْما كانت وثاقته فهو ليس مقياسا أيضا لذلك؛ وإنما المقياس الحقيقي هو العرض على القرآن الكريم، وكل فقرة تخالف ذلك الدستور فهي ساقطة عن الاعتبار"[4]، فدعا إلى محاكمة جميع الروايات الحديثية في أيّ مصدر كانت إلى كتاب الله تعالى؛ لأنه هو الميزان الرباني الخالص الذي نزِن به مضامينَ الروايات.

وجدير بالذكر أنّ هناك اتجاهًا مناقضًا لفكرة العرض يتبنّاه الأخباريون من الشيعة الإمامية[5]؛ وهو يستند إلى نظرتِهم التقديسية لكتبهم الحديثية الأربعة، وقولِهم بعصمتها[6]، وهو بلا شكّ قولٌ مجانب للصواب.

فهذا أهمّ ما وقفنا عليه من موقف الإمامية تجاه فكرة العرض قديمًا وحديثا، تقريرًا وتطبيقا.

وبعد هذه النبذة عن تاريخ فكرة العرض لدى مختلف المدارس، نسجّل ملاحظاتٍ عليها فيما يأتي:

---

[1] ينظر: مصطفى حسيني طباطبائي، مصادر نقد حديث، ص، 62-63، 141-143، نقلا عن: حب الله حيدر، نظرية السنة في الفكر الإمامي الشيعي، مرجع سابق، ص622، 627.

[2] ينظر: طلال الحسن، من إسلام الحديث إلى إسلام القرآن-ملخّص المشروع الإصلاحي لكمال الحيدري، مرجع سابق، ص55 وما بعد.

[3] الكليني، الكافي، كتاب الروضة، باب حديث الفقهاء والعلماء، ح:485، 312/8.

[4] طلال الحسن، من إسلام الحديث إلى إسلام القرآن-ملخّص المشروع الإصلاحي لكمال الحيدري، مرجع سابق، ص60؛ وينظر تطبيقاته للعرض في ثنايا حلقات برنامجه التلفزيوني، 'من إسلام الحديث إلى إسلام القرآن'، http://alhaydari.com، 2018/05/25م.

[5] ينظر: حسين الهرساوي، اختصاص الشيعة في التمسك بالقرآن، مرجع سابق، ص56-57.

[6] ينظر: حب الله حيدر، نظرية السنة في الفكر الإمامي الشيعي، مرجع سابق، ص225.

اقتصار العديد من تطبيقات العرض على القرآن –لدى جلّ المدارس– على عرض الحديث الضعيف والموضوع دون الحديث الصحيح؛ والمطلوب تناول النقد للحديث الصحيح بهذا المقياس لتنقيته هو أيضا من الشوائب.

تهتمّ العديد من المدارس بنقدِ مرويات غيرها وتغضّ الطرف عن مروياتها في الغالب، والأوْلى أن تهتمَّ كلُّ مدرسةٍ بنقدِ مروياتها وتراثِها قبل تراثِ غيرِها.

من الإشكالات المنهجية الملحوظة في تطبيقات العرض: الطريقة التجزيئية للنصوص، حيث يُعرَض الحديثُ الواحد على الآية الواحدة، دون استقراء شامل لكلّ آيات المسألة وأحاديثها، وهو ما سنعالجه في فصل المنهجية العلمية للعرض.

لم يسلَم تطبيقُ قاعدة العرض من التوظيف المذهبي أحيانا بما يؤيّد المواقف الفقهية أو الكلامية؛ لذا من الضروري البحث عن المنهجية العلمية الضابطة حتّى يوظّف العرض توظيفا سليما، يترفّع عن الأطر المذهبية الضيّقة، ويتوخّى الموضوعية والتجرّد والإخلاص في طلب الحقيقة، وهو ما سنسعى إليه بحول الله في الفصلين القادمين.

يتّضح مما سبق بيانه من تطبيقات العرض لدى مختلف المدارس أن الموضوع لا زال بِكرا، والمجهودات المبذولة فيه لا تزال ضعيفة ومحدودة، خاصة بالنسبة للحديث الصحيح، وهي –في نظر الباحث– غير كافية لتمحيصه وتنقيته من الشوائب، مما يتطلّب المزيد من العناية والاهتمام ومضاعفة الجهد لمواصلة العمل في هذا المضمار.

وبهذا نأتي إلى ختام هذا المبحث الذي وقفنا فيه على نصوص كثيرة مؤيّدة لقاعدة عرض الحديث على القرآن من مختلف المدارس، مما يجعلنا نثق أكثر في إمكان اتخاذه أرضية صلبة للاتفاق والوحدة الإسلامية المنشودة؛ وبقي البحث العميق عن المنهج العلمي الرصين لتطبيقه، بحيث يمكن أن يقاربه الجميع ويلتفَّ حوله، سعيا للمّ شمل الأمة، وهو ما نسعى إليه من خلال بحثنا بتوفيق الله تعالى.

## المبحث الثاني: الأبعاد المعرفية والحضارية للعرض.

نبيِّن في هذا المبحث المرامي والأبعاد التي نرومها في بحثنا من منهج عرض الحديث الصحيح على القرآن الكريم؛ وهناك عدةُ مستوياتٍ لهاته الأبعاد؛ فالمطلب الأول خُصّص للبعد المعرفي؛ ببيان دور العرض في تأسيس المنهجية المعرفية السليمة للفكر الإسلامي، والمطلب الثاني للبُعد الوحدوي، ببيان دور العرض في توحيد المرجعية الإسلامية وبخاصة في الجانب الإيماني، والمطلب الثالث أُفرد للبعد الحضاري؛ ببيان دورِ منهج العرض في استرجاع الحضارة الإسلامية والتمكين الحضاري للأمة.

### المطلب الأول: دور العرض في تأسيس المنهجية المعرفية والعقدية.

ويتضمّن فروعا ثلاثة؛ الأول: لمقاربة تشخيص الأزمة المعرفية للأمة، والثاني: لوضع تصنيف منهجي للمصادر الإسلامية، والثالث: يتناول سبل تنقية الحديث النبوي والتراث الإسلامي من الثقافة الدخيلة.

## أولا: تشخيص الأزمة المعرفية للأمة.

جديرٌ بالذكر أنّ فقهاء الصحابة وبخاصّةٍ السابقين الأوّلين منهم لم يكونوا يُكثِرون من رواية الحديث عن النبي ﷺ، بل كانوا ينهون ويزجرون في ذلك؛ ومما جاء من مواقفهم في ذلك ما يأتي:

عن عبد الله بن الزبير أنه قال قلت للزبير: "إني لا أسمعك تحدّث عن رسول الله ﷺ كما يحدّث فلان وفلان، فقال: أما إني لم أفارقه، ولكن سمعته يقول: «من كذب عليّ فليتبوّأ مقعدَه من النار»"[1]، فالزبير يتحرّز من رواية الحديث مخافة الوقوع في الوعيد المذكور في هذا الحديث.

وقد اشتهر عمر بن الخطاب ﷺ بشدّة إنكارِه على من يُكثِر رواية الحديث، قال ابن قتيبة(ت276هـ): "كان عمرُ شديدًا على مَن أكثرَ الرواية، أو أتى بخبر في الحكم لا شاهدَ له عليه، وكان يأمرُهم بأن يُقِلُّوا الرواية، يريد بذلك أن لا يتّسع الناس فيها فيدخلها الشوب، ويقع التدليس والكذب من المنافق والفاجر والأعرابي، وكان كثيرٌ من جلّة الصحابة وأهل الخاصة برسول الله ﷺ كأبي بكر والزبير وأبي عبيدة والعباس بن عبد المطلب يقلُّون الرواية عنه، بل كان بعضهم لا يكاد يروي شيئا كسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل"[2]، فبيّن حزمَ عمر ونهيَه عن كثرة الرواية مخافةَ تسرّب الدخيل إلى حديث النبي ﷺ، وقد شاركه جملةٌ من كبار الصحابة في الإقلال من الرواية.

ومن مواقفِ عمر بن الخطاب في ذلك ما رُوي عن قرظة بن كعب قال: "خرجْنا نريد العراق فمشى معنا عمر بن الخطاب إلى صرار[3] فتوضّأ ثم قال: أتدرون لمَ مشيْتُ معكم؟ قالوا: نعم نحنُ أصحاب رسول الله ﷺ مشيتَ معنا، قال: إنّكم تأتون أهل قرية لهم دويٌّ بالقرآن كدويِّ النحل، فلا تبدونهم بالأحاديث فيشغلونكم؛ جرِّدوا القرآن، وأقلّوا الرواية عن رسول الله ﷺ، وامضوا وأنا شريكُكم، فلما قَدِم قرظة، قالوا: حَدِّثنا، قالوا: نهانا ابنُ الخطاب"[4]، فأوصاهم بتقليل رواية الحديث وعدم الاشتغال بها عن كلام الله تعالى.

وعن عبد الله بن العلاء قال: "سألتُ القاسمَ بن محمد أن يُملِيَ عليَّ أحاديثَ فقال: إن الأحاديث كثُرت على عهد عمر بن الخطاب فأنشدَ الناس أن يأتُوه بها، فلما أتوْه بها أمرَ بتحريقها، ثم قال: مثناة كمثناة أهل الكتاب، قال: فمنعني القاسم يومئذٍ أن أكتبَ حديثا"[5]، وكلّ هذا حرصٌ منه على عدم الوقوع فيما وقع فيه أهل الكتاب من تحريف الكلم عن مواضعه، ومن رفع كلام البشر فوق كلام الله ﷻ.

---

[1] صحيح البخاري، كتاب العلم، باب إثم من كذب على النبي ﷺ، ح:106.

[2] عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، تأويل مختلف الحديث، تح: محمد الأصفر، ط2، المكتب الإسلامي، دب، 1999م، ص89-90.

[3] صرار: "موضع على ثلاثة أميال من المدينة على طريق العراق، قاله الخطّابي."، ياقوت الحموي، معجم البلدان، مرجع سابق، 398/3.

[4] المستدرك على الصحيحين للحاكم، كتاب العلم، ح: 316، وقال عنه: 'هذا حديث صحيح الإسناد، له طرق تُجمع ويُذاكر بها'، ورواه بألفاظ مشابهة: الطحاوي، مشكل الآثار، باب بيان مشكل ما رُوي عن رسول الله ﷺ، ح:5275؛ والبيهقي، معرفة السنن والآثار للبيهقي، كتاب السير، الرجل يموت في أرض العدو قبل الغنيمة، ح:5560، وغيرهما.

[5] ابن سعد، الطبقات الكبرى، مرجع سابق، 143/5.

ورُوي عن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه أنه"بَعث عمر بن الخطاب إلى عبد الله بن مسعود وإلى أبي الدرداء وإلى أبي مسعود الأنصاري فقال: ما هذا الحديث الذي تُكثِرون عن رسول الله ﷺ؟ فحبسهم في المدينة حتى استُشهد"[1]، فحبسُهم في المدينة كان بسبب إكثارهم من الحديث.

وقد اشتَهر ابنُ الخطاب بمثل هذه المواقف، ويتّضح جليّا أنه ما كان يريدُ أبدا النيل من سنّة رسول الله أو حديثه ﷺ في شيء؛ فحاشاه رضي الله عنه أن يفعلَ ذلك، وإنما دافعُه إلى ذلك هو حرصُه وخوفُه الشديد من الاشتغال بالأحاديث عن كلام الله تعالى أو جعل شيء يضاهيه وينازعه في المرجعية والحاكمية؛ حيث قال الخطيب: "ثبت أن كراهة من كره الكتاب من الصدر الأول إنما هي لئلا يُضاهى بكتاب الله تعالى غيره، أو أن يُشتغَل عن القرآن بسواه"[2]، وقد أوضحنا أسباب النهي عن تدوين الحديث ضمن مطلب 'الأدلة العقلية للعرض'.

وذكرَ الذهبي(ت748هـ) بعضَ مواقف الصحابة مع أخبار الآحاد، فقال: "فأصحاب رسول الله ﷺ وإن كانوا عُدولا فبعضُهم أعدلُ من بعض وأثبت، فهُنا عمرُ قنع بخبر عبد الرحمن، وفي قصّة الاستئذان يقول: ائت بمن يشهد معك، وعلي بن أبي طالب يقول: كان إذا حدّثني رجلٌ عن رسول الله ﷺ استحلفتُه، وحدّثني أبو بكر وصدَق أبو بكر، فلم يحتجْ عليٌّ أن يستحلفَ الصّديقَ"[3]، فبعضُهم يطلب أحيانا شاهداً من الراوي، والآخر يستحلفه، وكلّ هذا حرصٌ وتشديدٌ من أجل سلامة الرواية، وهذا مع قِصر سندها آنذاك؛ فكيف مع طوله فيما بعدُ لأجيال وقرون متعاقبة!.

وعن أنس بن مالك أنه قال: "إنه ليمنعني أن أحدّثكم حديثا أنّ النبي ﷺ قال: «من تعمّد علي كذبا فليتبوّأ مقعده من النار»[4]، فخوفُه من الوقوع في الخطأ والكذب ووعيدِه جعَله يمتنع أحيانا عن رواية الحديث.

وقد أفاضتْ كتبُ الرواية والتاريخ والأصول في ذكر أمثال تلك المواقف[5]، ولم تكن حديثة عهد الصحابة، بل تمتدّ جذورها إلى عهد النبي ﷺ عند نهيه عن تدوين الحديث، حيث روى أبو هريرة أنه: "خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَكْتُبُ الأَحَادِيثَ، فَقَالَ: «أَهَذَا الَّذِي تَكْتُبُونَ؟ قُلْنَا: أَحَادِيثَ نَسْمَعُهَا مِنْكَ، قَالَ: كِتَابٌ غَيْرَ كِتَابِ اللَّهِ؟! أَتَدْرُونَ مَا ضَلَّ الأُمَمَ قَبْلَكُمْ؟ أَلا بِمَا اكْتَتَبُوا مِنَ الْكُتُبِ مَعَ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى»"[6]، فذكرت الرواية أنه

---

[1] أحمد علي ثابت الخطيب البغدادي، شرف أصحاب الحديث، تح: محمد سعيد أوغلي، دط، كلية الإلهيات، أنقرة، 1969م، ص87.

[2] الخطيب البغدادي، تقييد العلم، مرجع سابق، ص57.

[3] محمد الذهبي، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق، 73/1.

[4] صحيح البخاري، كتاب العلم، باب إثم من كذب على النبي ﷺ، ح:107.

[5] ينظر: الخطيب البغدادي، تقييد العلم، مرجع سابق، ص29-61؛ وَ ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله، مرجع سابق، باب ذكر كراهية كتابة العلم، 268/1-297، وكذا: بَابُ ذِكْرِ مَنْ ذَمَّ الإِكْثَارَ مِنَ الْحَدِيثِ، ص998-1036؛ الجصاص، الفصول، مرجع سابق، ج3، باب القول في اعتبار أحوال أخبار الآحاد، كله.

[6] الخطيب البغدادي، تقييد العلم، مرجع سابق، ص34.

ﷺ نهاهم عن كتابة غير القرآن لئلا يشتغلوا به عنه، كما حدث للأمم السابقة، وقد يقال بعدم قياس عصر التنزيل على ما بعده؛ لكن ينبغي التنبّه إلى أهمّ علل النهي، وهي عدم الاشتغال عن كتاب الله تعالى بغيره.

قال الطاهر الجزائري(ت1338هـ) عنهم: "ولشدة عنايتهم به أقلّوا من الرواية، وأنكروا على من أكثر منها؛ إذ الإكثار مظنّة للخطأ، والخطأ في الحديث عظيم الخطر"[1]، أي كلّما أكثر الراوي من الرواية كلّما اتّسع احتمال ورود الخطأ في روايته؛ ولذا أقلّوا منها.

ولكنه شاع في العصر الذي ولِيَهم توسُّعا في الرواية وإكثارا منها، بدْءاً من عهد متأخّري الصحابة، وممن اشتهر في ذلك أبو هريرة، فهو على تأخّر إسلامه وقصر مدة صُحبَته للنبي ﷺ[2] روى الآلاف من الأحاديث، بينما لم يروِ كبارُ الصحابة وسابقوهم كأبي بكر وعمر وابن مسعود وأبي ذرّ ونحوِهم سوى بضع المئات[3]، مع طولِ صُحبَتهم للنبي ﷺ مقارنةً باللاّحقين.

ولا يقدَح هذا في شخص الصحابي أبي هريرة ونيّته، فحرصُه على جمع أقوال النبي واغتنام صحبته له قبل وفاته ﷺ هو الذي دفعه لهذا الجمع والرواية؛ وقد أثير هذا الاستغراب عن إكثاره للحديث في عهده لَمَّا سأله بعضهم عن سبب إكثاره فقال مدافعًا عن نفسه–فيما رواه البخاري–: "يقولون إن أبا هريرة يُكثر الحديث، 'والله الموعد'[4]، ويقولون: ما للمهاجرين والأنصار لا يحدّثون مثل أحاديثه؟ وإنّ إخوتي من المهاجرين كان يشغلهم الصفق بالأسواق، وإنّ إخوتي من الأنصار كان يشغلهم عمل أموالهم، وكنت امرأً مسكينا، ألزم رسول الله ﷺ 'على مِلء بطني'[5]، فأحضر حين يغيبون، وأعي حين ينسون"[6]، فكانوا يلومونه على كثرة الرواية ويبيّن لهم سبب إكثاره وهو ملازمة النبي ﷺ الأوقات الطوال ليأخذ عنه.

وأخرج مسلم أن أبا هريرة خرج على الناس يوماً فضرب بيده على جبهته، فقال: "ألا إنكم تحدّثون أنّي أكذِب على رسول الله ﷺ لتهتدوا وأضِلّ، ألا وإني أشْهَدُ لسمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إذا انقطع شسع أحدكم فلا يمشِ في الأخرى حتى يُصْلِحها»"[7]، فكان أبو هريرة يتألّم على انتقاد من حوله إياه ومعاتبتهم له.

---

[1] الطاهر الجزائري، توجيه النظر إلى أصول علم الأثر، مرجع سابق، 57/1.

[2] إذ أسلم عام خيبر 7هـ، وصحِب النبي ﷺ ثلاث سنوات فقط، حيث رُوي عنه أنه قال: "صحبت رسول الله ﷺ ثلاثَ سنين لم أكن في سنّي أحرص على أن أعيَ الحديث منّي فيه" صحيح البخاري، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، ح: 3416.

[3] ينظر: علي بن أحمد ابن حزم الأندلسي، أسماء الصحابة ﷺ وما لكل واحد منهم من العدد، تح: مسعد السعدني، دط، مكتبة القرآن، القاهرة، دت، ص33–34.

[4] أي: "لقاء الله الموعد، يعني به يوم القيامة، فهو يحاسبني على ما أزيد وأنقص"؛ الحسين الطيبي، شرح الطيبي على مشكاة المصابيح، دط، دار الكتب العلمية، بيروت، دت، 122/11–123.

[5] أي: "ألزمه ﷺ قانعا بما يلزم بطني"؛ الحسين الطيبي، شرح الطيبي على مشكاة المصابيح، مرجع سابق، 123/11.

[6] صحيح البخاري، كتاب المزارعة، باب ما جاء في الغرس، ح:2244.

[7] صحيح مسلم، كتاب اللباس والزينة، باب إذا انتعل فليبدأ باليمين وإذا خلع فليبدأ بالشمال، ح:4008.

وأرجع الطاهر الجزائري(ت1338هـ) إنكارَهم عليه إلى كثرة روايته مع قِصر مدة صُحبته للنبي ﷺ مقارنة بغيره، فقال: "وإنما اشتد إنكارهم على أبي هريرة لأنه صحب النبي ﷺ نحوا من ثلاث سنين؛ فإنه أسلم عام خيبر، وأتى من الرواية عنه ما لم يأت بمثله من صحبه من السابقين الأولين، ذكَر بقي بن مخلد أنه روى خمسة الآف حديث وثلاث مئة وأربعة وسبعين حديثا، وله في البخاري أربع مئة وستة وأربعون حديثا، وعمّر بعده عليه السلام نحوا من خمسين سنة، وكانت وفاته سنة تسع وخمسين"[1]، فجمع بين قِصَر مدة الصحبة وكثرة الرواية، وهذا ما أثار إنكار الناس عليه.

ولكنّ الأمر لم يتوقّف عند إكثاره للرواية فحسب، وإنما في تحديثه عن أهل الكتاب إلى جانب روايته عن النبيﷺ، وهو ما جعل بعضَ الناس يخلطون بينهما، فكان مدخَلاً لتسرُّب ما سمّي بالإسرائيليات؛ فقد رُوي عن التابعي بُسر بن سعيد(ت100هـ) قوله: "اتقوا الله، وتحفّظوا من الحديث؛ فوالله لقد رأيتُنا نجالس أبا هريرة، فيحدّث عن رسول الله ﷺ ويحدّثنا عن كعب، ثم يقوم، فأسمعُ بعضَ من كان معنا يجعل حديث رسول الله عن كعب، ويجعل حديث كعب عن رسول الله ﷺ"[2]، فنبّه بُسر بن سعيد مبكّرا إلى خطورة الأمر؛ مبيّنا أن الخلط وقع لدى الناس في نقل رواية أبي هريرة، وذلك قبل انقضاء القرن الأول الهجري؛ فكيف بما بعده!.

ونقل ابنُ حجر العسقلاني(ت852هـ) أن عبد الله بن عمرو بن العاص "حصل له في وقعة اليرموك كتبٌ كثيرة من كتب أهل الكتاب، فكان يخبِر بما فيها من الأمور المغيّبة، حتّى كان ربما قال له بعض أصحابه حدِّثنا عن النبي ﷺ ولا تحدّثنا عن الصحيفة"[3]، فكان يروي أمورا غيبية من كتب أهل الكتاب، حتى نهاه بعض أصحابه عن ذلك.

ومثلُ ذلك صَدرَ عن كعب الأحبار حسبما رواه الذهبي(ت748هـ) أنه: "جالس أصحابَ محمد ﷺ، فكان يحدّثهم عن الكتب الإسرائيلية، ويحفظ عجائب"[4]، وإذا ثبت هذا الأمر فهو من الخطورة بمكان على العقيدة الإسلامية أن يتسرّب إليها شيء من عقائد أهل الكتاب عبر الأحاديث النبوية، مهما بالغ نقّادها في تنقيتها وتمحيصها؛ لأن الأمر إذا فشا أضحى تتبّعُه ونقدُه في غاية العُسر والتعقيد.

وربما هذا الذي جعل الخليفة عمر بن الخطاب حازما وصارما مع المكثرين في الرواية إلى حدّ تهديدهم بالنفي؛ فعن السائب بن يزيد أنه قال: "سمعت عمر يقول لأبي هريرة: لتتركُنَّ الحديثَ عن رسول الله ﷺ أو

---

[1] الطاهر الجزائري، توجيه النظر إلى أصول علم الأثر، مرجع سابق، 58/1.

[2] مسلم بن الحجاج النيسابوري، كتاب التمييز(مطبوع في آخر كتاب منهج النقد عند المحدّثين للأعظمي)، ط3، مكتبة الكوثر، السعودية، 1990م، ص175.

[3] ابن حجر العسقلاني، النكت على مقدمة ابن الصلاح، تح: ربيع بن هادي عمير، ط1، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، 1984م، 532/2-533.

[4] الذهبي، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق، 489/3.

لألحقنَّك بأرض دوس، وقال لكعب: لتتركَنَّ الأحاديثَ أو لألحقنَّك بأرض القردة"[1]!، قال ابن كثير -بعد أن أورد هذا الخبر-: "وهذا محمول من عمر على أنه خشي من الأحاديث التي قد تضعها الناس على غير مواضعها، وأنهم يتكلّمون على ما فيها من أحاديث الرخص، وأن الرجل إذا أكثر من الحديث ربما وقع في أحاديثه بعضُ الغلط أو الخطأ، فيحملها الناس عنه أو نحو ذلك"[2]، فبيّن أن دافع عمر إلى هذا الموقف هو خوفه من تنزيل الأحاديث على غير محلها، ونشر ما فيها من الرخص، والخطأ الناجم عن الإكثار من الحديث.

ولذا قال الجصَّاص(ت370هـ) عند ذكرِه هذه الروايات: "ولا يخفَى على ذِي معرفةٍ أن رواية أبي هريرة ليست مثل رواية ابنِ مسعود في التثبُّتِ والإتقانِ، وسكونِ النفس إليها"[3]، فميّز بينهما من حيث درجةُ الوثوق والضبط في أحاديث كلّ منهما.

وقال ابن حجر(ت852هـ): "وكان أبو هريرة يرى لزاماً عليه أن يحدّث النّاسَ بما سمعه من رسول اللَّه خروجاً من إثم كتمان العلم، وقد ألجأه ذلك إلى أن يُكثر من رواية الحديث...، ولكنَّ عمرَ كان يرى أن يشتغل النّاس أوّلاً بالقرآن، وأن يقلّوا الرّواية عن رسول اللَّه في غير أحاديث العمل، وأن لا يُروى للناس أحاديث الرّخص لئلا يتّكلوا عليها، ولا الأحاديث المشكِلة التي تعلو على أفهامهم، كما أنه كان يخاف على المكْثرين الخطأ في رواية الحديث، إلى غير ذلك...، ومن أجل ذلك كلّه نهى عمر الصحابة عن الإكثار من الرواية، وأغلظ لأبي هريرة القول وهدّده بالنّفي"[4]، فبيّن مقصد أبي هريرة في الإكثار من الرواية، ومقاصد عمر ﷺ في زجره عن ذلك، ويتّضح جليّا أن مقاصدَ الخليفة عمر أعلى وأكثرُ اعتبارا وانسجاما مع مقاصد الشريعة؛ إذ دفعُ المفسدة أولى من جلب المصلحة، وبخاصة في مجال العقيدة ومسائل الإيمان.

واستمرّ الأمر كذلك في ظل الخلافة الراشدة؛ لكنه تغيّر مباشرة بعد وفاة عمر، ومع وقوع الفتنة وبداية تفرّق الأمّة، وهو ما أقرّ به أبو هريرة نفسُه فيما رُوي عنه أنه قال: "إنّي لأحدِّث أحاديث لو تكلّمت بها في زمن عمر، لشَجَّ رأسي"[5]، وفي رواية: "لضربَني عمرُ بالدرة"[6]، وقال: "ما كنّا نستطيع أن نقول قال رسول الله ﷺ حتى قُبض عمر ﷺ، كنّا نخاف السياط"[7]، وقال -فيما رواه البخاري-: "حفظتُ من رسول الله ﷺ وعاءيْن:

---

[1] أبو زرعة الدمشقي، تاريخ أبي زرعة الدمشقي، مرجع سابق، ص270؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق، ص600-601.

[2] ابن كثير، البداية والنهاية، مرجع سابق، 106/8.

[3] أحمد بن علي الجصاص، الفصول في الأصول، مرجع سابق، 132/3.

[4] ابن حجر العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة، تح: عادل عبد الموجود وغيره، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1995م، 69/1.

[5] الذهبي، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق، 601/2.

[6] ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله، مرجع سابق، بَابُ ذِكْرِ مَنْ ذَمَّ الإِكْثَارَ مِنَ الْحَدِيثِ، 1003/2.

[7] الذهبي، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق، 602/2-603.

فأمّا أحدُهما فبثثْته، وأما الآخر فلو بثثْته قُطع هذا البلعوم"[1]، فاتّضح من ذلك أن الخليفة عمر كان شديد الحزم والحرص على عدم الإكثار من الرواية؛ لما قد يكون فيها من الأثر السلبي على فكر الأمة.

وروى مسلم أن "رجلاً جاء إلى ابن عباس، فجعل يحدِّث، ويقول: قال رسول الله ﷺ، قال رسول الله ﷺ، فجعل ابنُ عباس لا يأذن لحديثه، ولا ينظر إليه، فقال: يا ابن عباس، مالي لا أراك تسمع لحديثي، أحدّثك عن رسول الله ﷺ، ولا تسمع، فقال ابن عباس: إنّا كنّا مرة إذا سمعنا رجلا يقول 'قال رسول الله ﷺ'، ابتدرته أبصارنا، وأصغينا إليه بآذاننا، فلما ركب الناس الصعب والذلول لم نأخذ من الناس إلا ما نعرف"[2]، وفي رواية عنه: "إنا كنّا نحدّث عن رسول الله ﷺ إذ لم يكن يُكذَب عليه، فلما ركب الناس الصعب والذلول تركنا الحديثَ عنه"[3]، فابنُ عباس يصف حالةَ تحوّلٍ طرأت في الأمة، وهي شيوع الأحاديث ووقوع الدسّ والكذب فيها؛ مما يدلّ على بوادرَ مبكّرةٍ لظهور أزمة معرفية في فكر الأمة.

وعبّر التابعي عامر الشعبي(100هـ) عن ذلك بقوله: "كره الصالحون الأوّلون الإكثار من الحديث، ولو استقبلتُ من أمري ما استدبرْتُ ما حدّثتُ إلا بما أجمع عليه أهلُ الحديث"[4]، وأضاف التابعي أبو الزناد(130هـ): "أدركتُ بالمدينة مئةً أو قريبًا من المئة ما يُؤخذ عن أحدٍ منهم، وهم ثِقات، يقال: ليس من أهله"[5]، وهو ما يفيد "بأن نواةً للنقد كانت تتشكّل في مرحلة مبكّرة، رافقت كثرةَ التحديث والعناية بالرواية، بعد أن كان الأصل المستقرّ صرف العناية الكاملة للقرآن، والإقلال من الرواية"[6]، فشكَّل مطلعَ القرن الثاني الهجري نقطةَ تحوُّل في تاريخ الأمة، وبالأخصّ في منهج تعامُلها مع الحديث.

وبيّن طه جابر العلواني أنه مع انقضاء عصر الصحابة الأوائل تكاثرت الرواية وكُتبت الصحف، وانتشرت الرواية حتى انشغل الناس بها، ووقع المحذور الذي كان في أذهان قادة الجيل الأول، والذي من أجله جَمع عمر ما كُتب من الحديث فمحاه، ومن قبله تردّد أبو بكر في جمعه[7]، ولم يقف الأمر عند هذا الحد، بل رافق الإكثارَ من الرواية الاهتمامُ بها على حساب القرآن، حيثُ يرى أنه "ما إن أطلّ عهد التدوين في منتصف القرن الثاني الهجري حتى بدأ الناس يعتمدون على الأحاديث لا بوصفها فقها نبويا مبيِّنا للكتاب، بل مصدرا موازيا للقرآن الكريم، وبدأ بعضُهم يقدّمها عليه؛ فأصبح القرآن مهجورا أو محيّدا بشكل كبير...، فصار مجردَ مصدرٍ ثانوي للشواهد

---

[1] صحيح البخاري، كتاب العلم، باب حفظ العلم، ح:119.

[2] مسلم بن الحجاج، مقدمة صحيح مسلم، مرجع سابق، ص7.

[3] م ن، ص ن.

[4] محمد الذهبي، تذكرة الحفّاظ، مرجع سابق، 83/1.

[5] الحسن الرامهرمزي، المحدّث الفاصل بين الراوي والواعي، مرجع سابق، ص407.

[6] معتز الخطيب، عرض الحديث على القرآن، مرجع سابق، ص8.

[7] العلواني، إشكالية التعامل مع السنة، مرجع سابق، ص199.

التي يستشهد بها الفقهاء والمتكلّمون لتثبيت آرائهم، لا مصدراً مؤسِّسًا ومنشئا للأفكار والعقائد والشرائع، وزال ذلك الحرص الشديد الذي كان في الجيل الأول في أذهان قياداته على ألاَّ يُشاب القرآن بغيره لما انشغل الناس انشغالاً مستغرقاً بالآثار والمرويات"[1]، حتّى قال بعضهم: "اِجهد جُهدك، هاتِ مسألةً لا أروي لك فيها شيئًا"[2]، وهذا التحوّل في الاهتمام يمثّل جوهر الأزمة الفكرية التي أصيبت بها الأمة.

ويوضّح الفراهي الهندي(ت1349هـ)[3] أثرَ هذه الأزمة على البناء المعرفي للعقل المسلم بقوله: "هاهنا منزلة وخطر، وذلك أنك قبل أن تفهم القرآن تتهافت على الحديث وفيه صحيح وسقيم، فيعلّق بقلبك من الآراء ما ليس له في القرآن أصل، وربما يخالف هديَ القرآن، فتأخذ في تأويل القرآن إلى الحديث، ويلبس عليك الحق بالباطل"[4]، وهذا الكلام في غاية الدّقة والعُمق؛ إذ يشخِّص الأزمة المعرفية التي نتحدَّث عنها؛ فعندما يجنح المسلم إلى الرواية على حساب القرآن الكريم يبني مفاهيمَه من خلال تلك الروايات صحيحِها وسقيمِها، ثم بعد ذلك يحمِل معانيَ القرآنِ على تلك المفاهيم؛ وبهذا يُفقِد القرآنَ دورَه المحوري المرجعي؛ فيصيرُ تابعاً لا متبوعاً.

ثم بيّن الفراهي أن "السبيل السَّويَّ أن تعلم الهدى من القرآن وتبني عليه دينَك، ثم بعد ذلك تنظر في الأحاديث فإن وجدتَ منها ما كان شارداً عن القرآن حسب بادئ النظر أوّلته إلى كلام الله، فقرّت عيناك، وإن أعياك فتوقّف في أمر الحديث واعمل بالقرآن، وقد أُمِرنا أولا وآخرا بإطاعة الله ثم بإطاعة رسوله ﷺ"[5]، فنبَّه إلى ضرورة البناء المعرفي من القرآن أوّلا، ثم يُتوَجَّه بعد ذلك إلى الأحاديث على أن تُفهَم وتُعايَر في ضوء بيانه وهدايته، وهذا ما نقصده من العرض على القرآن.

وقد انتقد محمد رشيد رضا(ت1354هـ) إغراقَ بعضِ المفسّرين تفاسيرَهم باستقصاء الروايات والآثار ذات الصلة القريبة والبعيدة بتفسير الآية؛ مما يُشغل الأذهان ويَحجبها عن تقصّي المقاصد القرآنية وتدبّرها وبيانها، حيث قال: "أكثرُ ما رُوي في التفسير المأثور أو كثيرُه حجابٌ على القرآن وشاغلٌ لتاليه عن مقاصده العالية المزَكّيةِ للأنفس، المنوّرةِ للعقول؛ فالمفضّلون للتفسير المأثور لهم شاغلٌ عن مقاصد القرآن بكثرة الروايات...، فكانت الحاجة شديدةً إلى تفسير تتوجّه العناية الأولى فيه إلى هداية القرآن، على الوجه الذي يتّفق مع الآيات الكريمة المنزّلة في وصفه، وما أنزل لأجله من الإنذار والتبشير والهداية والإصلاح"[6]، فبيّن أن الإكثار من الروايات في

---

[1] العلواني، إشكالية التعامل مع السنة، مرجع سابق، ص200.

[2] هذا القول منسوب لابن جريج، ينظر: ابن عبد البر، الانتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة الفقهاء، مرجع سابق، ص275.

[3] عبد الحميد الفراهي الهندي: علاّمة اللغة العربية والتفسير، عين أستاذ للغة العربية بكلية عليكره الإسلامية، ثم عُيِّن أستاذاً بجامعة الله أباد، وبقي فيها أعواما حتّى انتقل منها إلى حيدر أباد الدكن، رئيسا لمدرسة دار العلوم النظامية، التي كانت تخرج قضاة البلاد وولاتها، وهو الذي عمل على تأسيس الجامعة العثمانية. أحمد حسن فرحات، http://shamela.ws، 2018/05/28م.

[4] حميد الدين الفراهي، التكميل في أصول التأويل، مرجع سابق، ص88-89.

[5] حميد الدين الفراهي، التكميل في أصول التأويل، مرجع سابق، ص88-89.

[6] محمد رشيد رضا، تفسير المنار، مرجع سابق، 10/1.

التفسير يُشغِل عن فهم معاني القرآن ومقاصده، وأن التماس هدايته من نصوصه الأصلية أقوم وأوْلى؛ لأن الله تعالى جعله ميسّرا للتذكّر والتدبّر.

وهو ما لاحَظه حبُّ الله حيدر(معاصر من الإمامية) في الخطاب الديني حيث قال: "نجد الرواية أكبر حضوراً من الآية، سواء في المجتمع العلمي الديني أم في الوسط العام، وسواء على المستوى المعرفي أم على المستوى التربوي والأخلاقي، ونرى هذا مناقضاً لمبدأ المرجعية الأولى والكبرى للقرآن الكريم، فليست مرجعية القرآن وإحاطته التامة عنوانا نظريا، بل لا بدّ أن يستتبعه جملةُ نتائج عملية أيضا"[1]، فاتخاذ القرآن دستورا ومصدرا أوّلاً يقتضي أن يحتلّ الصدارة في تناول المسائل الدينية ومعالجتها، وأن يكون هو المركز، ويكون غيرُه تابعاً له.

ويرى عبدُ الحميد أبو سليمان(معاصر) أنه مما ساهم في ضبابية الرؤية الإسلامية المعاصرة: تلك العوائق النفسية التي روّضت العقل المسلم فلا يجرُؤ على إمعانِ النظر التحليلي في تراثه ومقدّساته بالقدر والعمق المطلوبيْن؛ لكي يدرك كنهها وموضع اللباب منها؛ ولذلك ظلّ العقل المسلم حتى اليوم أسير مفاهيم ومنطلقات أساسية تجعله حبيس أخطاء الماضي وانحرافاته، دون القدرة على الفهم والتمييز وتصحيح المسارات والغوص في أعماق القضايا التي يواجِهُها، حتى تنطلق المسيرة من جديد[2]؛ فاجتمع في الأزمة المعرفية لدى الأمة أمران؛ أحدهما: الإكثار من الرواية، والثاني: تقديسها وتعطيل مقاييس نقدها وإعادة استيعابها.

ومن نتائج ذلك أصبح الفرد المسلم "أمام موقفين: الأول؛ أن يتقبّل كلّ تاريخه وماضيه بعُقَده وانحرافاته وما تركته من بصَمات على منهجه وفكره ومجتمعه ومؤسّساته، والثاني؛ أن يرفض كلّ تراثه وتاريخه وكل مقوّمات شخصيته وكيانه؛ لأن مسيرتها على مرّ الأجيال والقرون أصابها خلل، ولأنّ معالم شخصيته أصابتْها أمراضٌ وتشوّهات وعلل، فكانت محصّلة رؤيته المعتمة خلطاً بين الفكر والعقائد، وبين الغايات والوسائل، وبين الدين والتاريخ، وبين المبادئ والرجال، وبين القيم والأحداث، وبين المفاهيم والتقاليد... قيودا وأثقالا وأغلالا"[3]؛ فهذا الخلط بين المقدّس وغير المقدّس جعل المجتمعَ المسلم في الحاضر –على اتساع رقعته– يتجاذبه قطبان: القطب الإسلامي الذي يتمسّك بالتراث ويقدّسه في الغالب دون تمحيص، والقطب العلماني الذي يُلغي ذلك التراث ويرفضه جملةً؛ وفي ظلّ هذا التجاذب والصراع ضاعت الرسالة السمحة وأصيبت الأمة بالشلل وتكالب الأعداء؛ بينما المنهج القويم يكمن في التمييز بين المأخوذ والمتروك، وبين المقدّس وغير المقدّس.

ونتطرّق هنا إلى بيان التصنيف المنهجي المطلوب للنصوص الإسلامية؛ سعيا للخروج من الأزمة المعرفية التي أوضحناها آنفا.

---

[1] حب الله حيدر، حجية السنة في الفكر الإسلامي–قراءة وتقويم، ط1، مؤسسة الانتشار العربي، بيروت، 2011م، ص511.

[2] عبد الحميد أحمد أبو سليمان، أزمة العقل المسلم، ط1، دار الهادي، بيروت، 2003م، ص47-48

[3] عبد الحميد أحمد أبو سليمان، أزمة العقل المسلم، مرجع سابق، ص49.

## ثانيا: التصنيف المنهجي للمصادر الإسلامية.

بعد تشخيص الأزمة المعرفية للأمّة وكشف الداء الذي أصاب فكرَها وإيمانها وتراثها، ندرك أهمية تنقية الحديث والتراث الإسلامي مما علق به من الشوب على مرّ التاريخ، لكن هاهنا خطوة مهمة تسبق هذا العمل، ألا وهي: التصنيف المنهجي الدقيق للمصادر الإسلامية، وتحديد مرتبة كلّ منها بعد ترتيبها ترتيبا سليما، وبيان علاقة بعضها ببعض.

وقد بيّنا -في الفصل الأول- بالتفصيل مكانةَ القرآن ومنزلته، ثم مرتبةَ السنة النبوية منه وحجّيتها، ودورَها البياني للقرآن الكريم والعلاقة المتبادلة بينهما، والفرقَ بينها وبين الحديث، ثمّ بيّنّا خصائص كلٍّ من القرآن الكريم والحديث، وبناءً على كلّ ذلك؛ يمكن تصنيف النصوص الإسلامية من حيث الثبوت كالآتي:

### 1- القرآن الكريم.

فهو يحتلّ المرتبة الأولى؛ لكونه كلام الله تعالى، وقطعي الثبوت جملة وتفصيلا، وهو الكتاب الوحيد المجمع عليه بين كل المسلمين، وقد أبى الله تعالى أن تكون العصمة لغير كتابه، فكلّ ما في القرآن حقّ مطلق، وهو محفوظ من التبديل أو التحريف أو الزيادة أو النقصان على مرّ الزمان.

ومن جهة الدلالة فأغلبه قطعي محكم، وقد سمّاه الله بالمحكمات التي هي أمّ الكتاب وأصلُه، وفيه آيات أُخَر ظنّيةُ الدلالة وهي المتشابهات، وبيانها في إرجاعها إلى المحكمات في الغالب.

ويلي القرآنَ الكريم في المرتبة القسمُ الآتي.

### 2- السنة المجتمع عليها؛

شاع عند العلماء تقسيمُ الحديث إلى متواتر وآحاد، فالحديث المتواتر: "هو الحديث الصحيح الذي يرويه جمعٌ يحيل العقلُ والعادةُ تواطئهم على الكذب، عن جمع مثلهم في أول السند وآخره ووسطه...، والحديث الآحادي -في الاصطلاح- ما لم يجمع شروط التواتر"[1]؛ فشروط المتواتر في هذا التعريف ثلاثة هي: رواية الجمع الكبير عن مثلهم، واستحالة تواطئهم على الكذب، وتوفّر الشرطين واستمرارهما على كامل الإسناد.

لكنّ مصطلح المتواتر هذا تعترضه إشكالات علمية، بيّنها الشافعي(ت204هـ) في كتابه جماع العلم[2]، منها أنّ الجمعَ الكبير الذي يستحيل تواطؤهم على الكذب يتمثّل في صورتين:

الأولى؛ أن يُروى الحديث بأسانيد مختلفة عن عدد من الصحابة، كلّ إسنادٍ منها منفرداً داخلٌ في حدِّ خبر الواحد، وبمجموعها داخلةٌ في حدّ المتواتر؛ وبيّن الشافعي أنه كما يمكن وقوع الغلط في أفراد تلك الأسانيد متفرّقةً لا يمنع من وقوعه فيها مجتمعة[1]؛ لأنها في الأصل روايةُ أفرادٍ، كلٌّ على حِده.

---

[1] صبحي الصالح، علوم الحديث ومصطلحه، ط4، دار العلم للملايين، بيروت، 2009م، ص146، 150.

[2] ينظر: محمد بن إدريس الشافعي، جماع العلم، دط، مكتبة ابن تيمية، مصر، دت، تح: أحمد شاكر، ص75-87.

والصورة الثانية: أن يروي أربعةٌ –مثلا– من الصحابة عن النبي ﷺ، ثم يروي عن كلّ واحد منهم جماعة، ثم يروي عن كلّ واحد من هذه الجماعة جماعة أخرى.. وهكذا إلى أن يصل إلينا، ولكن هذه الصورة عديمة الوجود، حيث قال الشافعي: "وتعلم أنتَ أنه لا يوجد أربعة عن الزهري، ولا ثلاثةٌ الزهريُّ رابعُهم، عن الرجل من أصحاب النبي ﷺ"[2]، فلا يوجد حديث رواه أربعةٌ عن شيخهم، وشيخهم رواه مع ثلاثة عن شيخ آخر وهكذا إلى النبي ﷺ.

وأكّد هذا ابنُ حبان(ت354هـ) في مقدّمة صحيحه: "فأما الأخبار فكلّها أخبار آحاد؛ لأنه ليس يوجد عن النبي ﷺ خبرٌ من رواية عدْلين، روى أحدُهما عن عدْلين، وكلُّ واحدٍ منهما عن عدْلين، حتى ينتهي ذلك إلى رسول الله ﷺ"[3]، فنفى وجود التواتر كلّيا؛ لأنه إذا وُجدت رواية الجمع عن مثلهم فإنها لا تكون على طول الإسناد من أوله إلى منتهاه.

وأيّده أبو بكر الحازمي(ت584هـ)[4] فقال: "ومن سبَر مطالع الأخبار عرف أن ما ذكره ابنُ حبان أقربُ إلى الصواب"[5]، وقال أيضا: "ثم الحديث الواحد لا يخلو إما أن يكون من قبيل المتواتر أو من قبيل الآحاد، وإثبات التواتر في الأحاديث عَسِرٌ جدًّا، سيَما على مذهبِ من لم يشترط العددَ في تحديده"[6]، فالعددُ الذي يستحيل تواطؤُهم على الكذب غيرُ محدَّد؛ ولذا يعسُر أن يوصف حديثٌ بأنه متواتر.

ورأى ابنُ الصلاح(ت643هـ) أنه نادرٌ جدًّا، وليس من فنّ أهل الحديث، حيث قال: "ومن المشهور المتواتر، الذي يذكره أهلُ الفقه وأصوله، وأهل الحديث لا يذكرونه باسمه الخاص المشعر بمعناه الخاص...، ولعلّ ذلك لكونه لا تشمله صناعتهم، ولا يكاد يوجد في رواياتهم؛ فإنه عبارة عن الخبر الذي ينقله من يحصل العلم بصدقه ضرورةً، ولا بدّ في إسناده من استمرار هذا الشرط في رواته، من أوّله إلى منتهاه، ومن سُئل عن إبراز مثالٍ لذلك فيما يُروَى من الحديث أعياه تطلّبه، وحديث «إنما الأعمال بالنيات»[7] ليس من ذلك السبيل وإن نقله عدد التواتر وزيادة؛ لأن ذلك[أي العدد] طرأ في وسطِ إسناده ولم يوجد في أوائله...، نعم حديث «من كذب

---

[1] ينظر: م ن، ص76-81؛ وينظر: الشريف حاتم بن عارف العوني، المنهج المقترح لفهم علم المصطلح–دراسة تأريخية تأصيلية لمصطلح الحديث–، ط1، دار الهجرة، الرياض، 1996م، ص114-115.

[2] محمد الشافعي، جماع العلم، المرجع السابق، ص81.

[3] ابن حبان، صحيح ابن حبان، ترتيب: علاء الدين الفارسي، تح: أحمد شاكر، دط، دار المعارف، مصر، دت، 118/1.

[4] أبو بكر الحازمي من أئمة الشافعية، ومن رجال الحديث، أصله من همذان، ووفاته ببغداد، له كتاب 'الاعتبار في بيان الناسخ والمنسوخ من الآثار' في الحديث، وكتاب 'شروط الأئمة الخمسة' في مصطلح الحديث. الزركلي، الأعلام، مرجع سابق، 117/7.

[5] محمد بن موسى أبو بكر الحازمي، شروط الأئمة الخمسة، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1984م، ص44.

[6] أبو بكر الحازمي، شروط الأئمة الخمسة، مرجع سابق، ص50.

[7] صحيح البخاري، باب بدء الوحي، ح:1.

عليّ..»[1] نُرَاهُ مثالا لذلك، فإنه نقله من الصحابة ﷺ العدد الجمّ ... ولا يُعرف حديثٌ يروى عن أكثر من ستّين نفسا من الصحابة عن رسول الله ﷺ إلا هذا الحديث الواحد"[2]، فبيّن أن المتواتر نادر الوجود؛ ويصعب العثور على مثال له في الأحاديث، وأن استعماله ليس من صنعة المحدّثين، وإنما هو من صنعة أهل الفقه والأصول.

والشافعي لم يستعمل هذا التقسيم للسنة (أي المتواتر والآحاد)، وإنما قسّم السنة إلى قسميْن[3]، هما: خبر العامة عن العامة، وخبر الخاصة(خبر الواحد).

فالأول: 'خبر العامة عن العامة' أو 'السنة المُجْتَمَعُ عليها'، وهما عبارتان بمعنى واحد، أطلقهما الشافعي في مقابل خبر الواحد[4]، ويعني نقل العامة عن العامة، أي جيلاً عن جيل، وأمّة عن أمّة، من أمثال عددِ ركعات الفروض وأوقات الصلوات إجمالا، ونحو ذلك من جُمل الفرائض وغيرها، قال الشافعي: "قال خبر العامة عن العامة، قلتُ(أي الشافعي): أكقولكم الأول مثل أنّ الظهر أربع، قال: نعم، فقُلتُ: هذا مما لا يخالفك عليه أحد علمتُه؛ فما الوجهُ الثاني؟، قال: تواتُر الأخبار"[5]، فميّز 'خبرَ العامة' عن الخبر المتواتر، ومثَّلَ له بصلاة الظهر أربعَ ركعات.

وهذا القسم لا يختصُّ بمعرفته العلماء، وإنما يستوي في علمه العلماءُ والعامّة، حيث قال الشافعي: "علم العامة على ما وصفت، لا تلقَى أحدًا من المسلمين إلا وجدتَ علمَه عنده، ولا يَردُّ منها أحدٌ شيئاً على أحد فيه، كما وصفتَ في جمل الفرائض وعدد الصلوات وما أشبهها"[6]، وهذا موجود ومستمرٌّ إلى عهدنا هذا حيث نجد الجميع متّفقا على عدد الصلوات وركعاتها ونحو ذلك.

وبناءً عليه ذكرَ حاتمُ العوني[7] أنّ "هذا القسمَ ليس قسماً من أقسام الحديث المسندة، ولا يَجُوزُ هذا القسمُ قسماً من الأحاديث الموجودة في دواوين السنة"[8]؛ بمعنى أن هذا القسم يعلمه جميع المسلمين بالتوارث العملي لأحكام الدين جيلا عن جيل بمختلف مدارسهم، ولم يأخذوه من الأحاديث المنقولة في مصادر الحديث.

---

[1] صحيح البخاري، كتاب العلم، باب إثم من كذب على النبي ﷺ، ح:106.

[2] ابن الصلاح، علوم الحديث، مرجع سابق، ص267-269.

[3] ينظر: الشريف حاتم بن عارف العوني، المنهج المقترح لفهم علم المصطلح-دراسة تأريخية تأصيلية لمصطلح الحديث-، مرجع سابق، ص127-132.

[4] ينظر هذا الإطلاق: الشافعي، جماع العلم، مرجع سابق، ص47، 48، 75 وغيرها.

[5] الشافعي، جماع العلم، مرجع سابق، ص75-76.

[6] م ن، ص48.

[7] من المتخصّصين في علم الحديث الشريف، ومن الحاثّين على اقتداء منهج المتقدّمين فيه، نال الدكتوراه عام 1421هـ، من شيوخه: عبد الله بن غديان ومحمد ناصر الدين الألباني ومقبل الوادعي، له إجازات كثيرة أخذها من قرابة ثلاثين شيخا، وله عدد من المؤلفات والتحقيقات؛ ينظر: (الكاتب غير مذكور)، 'لقاء ملتقى أهل الحديث مع الشريف حاتم بن عارف العوني'، http://www.saaid.net، 2018/06/23م.

[8] حاتم العوني، المنهج المقترح لفهم علم المصطلح، مرجع سابق، ص128.

وخبر العامة عن العامة أعلى من الإجماع؛ لأن الإجماع لا يُجزم بنسبته إلى النبي ﷺ دائما، أما خبر العامة عن العامة فهو سنة مجتمع عليها[1]، وكم من إجماع مدّعى وهو غير ثابت، بينما خبر العامة فقطعي.

ولما شاع مصطلح التواتر في كلام أهل الفقه والأصول أصبح -على سبيل التجوّز- بديلاً عن مصطلح 'السنة المجتمع عليها'، أو 'خبر العامة عن العامة'، حيث عرّف البزدوي(ت482هـ) المتواتر بقوله: "هو الذي اتّصل بِكَ مِن رسولِ الله ﷺ اتّصالاً بلا شُبهة، حتّى صار كالمعايَن المسموعِ منه، وذلك يرويه قوم لا يُحصى عددهم، ولا يُتوهّم تواطؤهم على الكذب لكثرتهم وعدالتهم وتباين أماكنهم، ويدومُ هذا في وسطه وآخره كأوّله، وذلك مثل: القرآن والصلوات الخمس وأعداد الركعات ومقادير الزكوات"[2]، فنلحظ أنه ركّز على أمثلةٍ للسّنة العملية في تعريفه؛ لأنها هي الجديرة بهذا الوصف، أما الأحاديث القولية فنادراً ما يصدق عليها هذا التعريف.

ومثلُ ذلك قول أبو يعقوب الوارجلاني(ت570هـ): "والتواتر من أفعاله وأقواله كالصلوات وأعدادها ومواقيتها وكيفية الركوع والسجود فيها والقراءة والتكبير والتسليم وما أشبه ذلك هو أشهر من أن يحتاج إلى دليل"[3]، فبيّن أن تواتر هذا النوع من السنة ظاهر للعيان، بحيث لا يحتاج وجودُه إلى إثبات؛ لأنه نُقل في الأمة قاطبة بالتواتر والتوارث بين الأجيال.

وهذا الصنف -أعني السنة المجتمع عليها أو المتواترة- يحتاج إلى دراسة مستقلّة موسّعة؛ لاستقرائه وحصرِه وضبطه، ولا يسع المقام لبسطه في بحثنا هذا.

### 3- الأحاديث الآحاد الصحيحة؛

يسمّى خبرُ الواحد عند الشافعي بخبر الخاصة، وهو "كلُّ ما سوى خبر العامة عن العامة"[4]؛ والصحيح من هذا القسم ينطبق على كتب الصّحاح لدى المدارس الإسلامية، وتتميّز كل مدرسةٍ بصحاحها الخاصّة بها، وهو ظنّي الثبوت؛ بحكم طبيعة نقله وتدوينه وتصحيحه، كما أوضحنا في خصائص الحديث.

فينبغي أن يكون تصنيف المصادر الإسلامية هكذا ثلاثيا (القرآن الكريم- السنة المجتمع عليها(أو المتواترة)- الحديث الصحيح)، -لا ثنائيا كما هو شائع(الكتاب-السنة)- فلكلّ قسمٍ خصائصُه وأحكامه التي يختصّ بها عن غيره.

---

[1] حاتم العوني، المنهج المقترح لفهم علم المصطلح، مرجع سابق، ص128.

[2] البزدوي، أصول البزدوي بشرح عبد العزيز البخاري، مرجع سابق، 361/2.

[3] يوسف بن إبراهيم أبو يعقوب الوارجلاني، العدل والإنصاف في معرفة أصول الفقه والاختلاف، دط، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عُمان، 1984م، 142/1.

[4] حاتم العوني، المنهج المقترح لفهم علم المصطلح، مرجع سابق، ص131.

قال الشافعي(ت204هـ) في ذلك: "أما ما كان نصَّ كتاب بيِّن أو سنّة مجتمَع عليها فالعذر فيها مقطوع، ولا يسع الشكُّ في واحدٍ منهما، ومن امتنع من قبوله استُتيب"[1]، فبيّن أن العذر مقطوع في الكتاب والسنة المجتمع عليها، فمنكرُ شيءٍ منهما آثم، تلزمه التوبة.

ثم بيّن القسمَ الثالث وهو خبر الواحد العدل فقال: "أما ما كان من سنةٍ من خبر الخاصة الذي قد يُختلَف الخبر فيه، فيكون الخبر محتمِلا للتأويل، وجاء الخبر فيه من طريق الانفراد؛ فالحجّة فيه عندي أن يلزم العالمين، حتّى لا يكون لهم ردّ ما كان منصوصاً منه كما يلزمهم أن يقبلوا شهادة العدول؛ لا أن ذلك إحاطة كما يكون نصّ الكتاب وخبر العامة عن رسول الله، ولو شكّ في هذا شاكٌّ لم نقل له: تُب؛ وقلنا: ليس لك إن كنتَ عالما أن تشكّ كما ليس لك إلا تقضي بشهادة الشهود العدول وإن أمكن فيهم الغلط، ولكن تقضي بذلك على الظاهر من صدقهم، والله وليّ ما غاب عنك منهم"[2]، فبيّن أن نصّ خبر الآحاد(خبر الخاصة) دون نصّ الكتاب والسنة المجتمع عليها(خبر العامة عن العامة) في المرتبة، وأنه حجّة يلزم العمل به وإن احتمل الغلط، قياساً على شهادة العدول، وأنّ لزوم العمل به اقتضاه ظاهرُ صدق الرواة وليس إحاطةً وقطعا بثبوته في نفس الأمر؛ ولذلك لا يلزم استتابة منكره.

ونجد مثل هذا التمييز عند ابن عبد البرّ(ت463هـ)، في قوله: "أصول العلم الكتاب والسنة، وتنقسم السنة إلى قسمين: أحدهما إجماع تنقله الكافّة عن الكافّة، فهذا من الحجج القاطعة للأعذار إذا لم يُوجد هناك خلاف، ومَنْ ردّ إجماعهم فقد ردّ نصّاً من نصوص الله يجب استتابته عليه 'وإراقة دمه إن لم يتب'[3]؛ لخروجِه عما أجمع عليه المسلمون، وسلوكِه غيرَ سبيلهم جميعا، والضرب الثاني من السنة: خبر الآحاد الثقات الأثبات المتّصل الإسناد فهذا يوجب العمل عند جماعة علماء الأمة الذين هم الحجّة والقدوة، ومنهم من يقول: يوجب العلم والعمل جميعاً"[4]، فميّز بين السنة المجمع عليها بين المسلمين، التي لا يجوز فيها الخلاف ويفسُق منكرها، وبين الحديث الآحاد الذي رواه الثقات، فهو دونه في الدرجة.

---

[1] الشافعي، الرسالة، مرجع سابق، ص234-235.

[2] الشافعي، الرسالة، مرجع سابق، ص235.

[3] مع التحفّظ الشديد من هذه العبارة القاسية من إباحة دم منكر المتواتر؛ إذ أراها مخالفة لكليات القرآن وقوانينه، كقوله تعالى: ﴿**لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ**﴾[البقرة:256] وقوله: ﴿**وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيَكْفُرْ**﴾[الكهف:29]، وقوله:﴿**فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ**﴾[البقرة:193]، وقوله:﴿**فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ**﴾[البقرة:191]، وقوله:﴿**لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ. إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوْهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ**﴾[الممتحنة:8،9]، وغيرها من الآيات الدالة على حرمة القتل والاعتداء إلا على المعتدين المقاتلين.

[4] يوسف ابن عبد البرّ، جامع بيان العلم وفضله، مرجع سابق، 780/1.

إذن فالذي لا يجوز فيه الخلاف، وعليه يبنى الإيمان اليقيني والأحكام الأساسية في الدين، ولا يُعذَر منكِرُه هما القسمان الأوَّلان اللّذان ثبتا بالقطع واليقين[1]، وأطبقت عليهما الأمة قاطبة، سنةً وشيعةً وإباضيةً وغيرَها؛ أما القسم الثالث فهو ظنّي الثبوت، والباب فيه واسعٌ للنظر والاجتهاد، والتصحيح والتضعيف، والاختلاف فيه، فيُعذر من أنكر بعضَه بالدليل؛ ولا يُبنى عليه الإيمان الجازم إلا من قبيل الاستئناس.

كما ينبغي عرضُ القسمِ الثالث(خبر الواحد الصحيح) على القسميْن الأوَّلين(الكتاب والسنة المجتمع عليها) وفهمُه في ضوئهما، فما وافقهُما يُعمل به، وما خالفهما فلا عبرة به إذا تعذّر الجمع والتوفيق، وقد أفرد الدبوسي(ت430هـ) في كتابه بابا سمّاه 'انتقاد الخبر بعد ثبوته عن الرسول ﷺ مسندا أو مرسلا'[2]، ذكر فيه أن "الخبر يُنتقَد من وجوه منها: العرض على كتاب الله، ورواجه بموافقته وزيافته بمخالفته؛ ثم على السنة الثابتة عن رسول الله تواترا أو استفاضة أو إجماعا"[3]، واستدلّ على الوجه الأول –أي العرض على الكتاب– بحديث العرض المتقدّم ذِكره، وبأنّ "كتاب الله تعالى ثابت ثبوتا يقينيا، وخبر الواحد ثابت ثبوتا فيه شبهة، فكان ردُّ ما فيه شبهة باليقين أولى من ردّ اليقين به"[4]، وعلّل الوجهَ الثاني –أي العرض على السنة المتواترة– بأنها "بمنزلة الكتاب في إفادة العلم"[5]، فبيّن لزوم اتخاذ العرض على الكتاب والسنة المتواترة مقياساً لنقد الخبر الآحاد.

وبيّن الدبّوسي أن "في هذا الانتقاد علمٌ كثيرٌ، وصيانةٌ للدّين بليغة، فأكثرُ الأهواء والبدع كانت من قِبَل العملِ بخبر الواحد اعتقادا أو عملاً، بلا عرضٍ على الكتاب أو السنة الثابتة، ثم تأويل الكتاب بموافقةِ خبرِ الواحد، وجعل المتبوعِ تبعًا، وبناء الدين على ما لا يوجب العلم يقينا، فيصيرُ الأساسُ علمًا بشبهة، فلا يزداد به إلا بدعة، وكان هذا الضرر بالدّين أعظمَ من ضرر من لم يقبل خبرَ الواحد فاضطرّ إلى القول بالقياس"[6]، فأبرز جانباً مهمّا من الأزمة المعرفية التي تحدّثنا عنها آنفا، وإضرارَها بفهم الدين، وبيّن الصوابَ في تصنيف النصوص وترتيبها ترتيبًا سليمًا، وعرض بعضها على بعض، ثم الترجيح بينها بحسب القوة.

إذن فقبل أن نُقْدِم إلى تنقية التراث ومراجعته لا بدّ من التمييز العلمي الدقيق بين ما هو جهدٌ بشري معرّض للنقص والخطأ والأهواء، وبين الوحي الإلهي الخالص المقدّس المعصوم من أيّ خلل ونقصان، فالعنصران الأوَّلان (القرآن والسنة المتواترة المجتمع عليها) هما من الوحي المقدّس المعصوم، أما العنصر الثالث –وهو الحديث الآحاد بما فيه الصحيح– فلا يمكن تصنيفه ضمن دائرة الوحي إلا بعد أن يمرّ عبر مقاييس نقد السند والمتن، ومن

---

[1] هذا طبعا في حال قطعية الدلالة، أما في حال ظنّيتها فيجوز الاجتهاد والاختلاف في الاستنباط منهما.

[2] الدبوسي، تقويم الأدلة في أصول الفقه، مرجع سابق، ص196.

[3] م ن، ص ن.

[4] م ن، ص196.

[5] م ن، ص197.

[6] م ن، ص ن.

أهمّها مقياس العرض على القرآن الكريم، فما وافقه بكل المعايير يمكن أن يرتفع إلى دائرة الوحي أو ما يقرُب منه، وما خالفه مخالفة حقيقية يبقى مصنّفا ضمن دائرة التراث البشري، أمّا ما تردّد بين هذا وذاك؛ فهو محلّ الاجتهاد والنظر ولا يرقى إلى القداسة المطلقة.

كلّ هذا من جهة الثبوت؛ أما من حيث الدلالة فينقسم النّص إلى محكَمٍ واضحِ المعنى، ومتشابهٍ مبهم أو متعدّدِ المعاني، والمطلوب: ردّ المتشابه إلى المحكم وفهمه في ضوئه؛ لأنه يمثّل أمَّ الكتاب وأصلَه الذي يُرجع إليه، وقد نهى الله تعالى عن اتّباع المتشابه، وعَدَّ ذلك مدخلاً للزيغ والانحراف؛ إذ يقول: ﴿**هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ**﴾[سورة آل عمران:7].

## ثالثا: تنقية الحديث والتراث الإسلامي.

عندما نتأمّل في التراث الإسلامي نجد أغلب علوم الشريعة اعتمدت في مصادرها على الأحاديث، في شتّى فنونها، من تفسير وعقيدة، وفقه وأصول، وسيرة وتاريخ، وحتى السياسة والأخلاق؛ فإذا كانت الأحاديث والروايات لها كلّ هذه المكانة في مصادر المعرفة الدينية؛ فهذا يتطلّب أن تُحظى بالعناية المركّزة في طرق تمحيصها وفحْصها.

ويرى سعيد النورسي(ت1960م) أنّ الكتب الدينية "ينبغي أن تكون شفافةً لعرض القرآن الكريم وإظهاره، وليس حجابًا دونَه كما آلت إليه بمرور الزمان من جرَّاء بعض المقلّدين...؛ فلو وُجّهت حياةُ المسلمين الدينية كافّة شطر القرآن الكريم مباشرةً لنالَ ذلك الكتابُ المبِين من الرغبة والتوجّه أضعافَ ما هو مشتّت الآن من الرغبات نحو الآلاف من الكتب، بل لكان القرآن الكريم مهيمنًا هيمنةً واضحة على النفوس، ولكانت أوامره الجليلة مطبّقة منفّذة كلّيا، وما كان يظلّ كتابًا مباركًا يُتبرّك بتلاوته فحسب"[1]، فأرشد إلى عدم حجب الأنوار القرآنية بما يخالفها أو يشوّش عليها من الأفكار الأخرى، واتخاذ كتاب الله حاكما مهيمنا على ما سواه.

ويرى طه العلواني(ت2016م) أنّ "إخراج الأمة الوسط الشاهدة على الناس من هذه الأزمة يقتضي مراجعةً شاملةً ذات منطلقاتٍ منهجية معرفية لتراثنا كُلّه، وهذه العملية قد تتطلّب تجنيد مئات الباحثين، وعقد العديد من اللقاءات والندوات العلمية المتخصّصة لدراسة تراثنا وتحليله كلّه؛ لرصد سائر تلك الأفكار السامّة والمريضة، وتمييزها عن السليم الصحيح من تراثنا، لئلاّ تستمرّ تلك الأفكار السامة بالفتك بالسليم الصحيح،

[1] بديع الزمان سعيد النورسي، صيقل الإسلام، ترجمة: إحسان الصالحي، ط3، دار الكتب المصرية، القاهرة، 2002م، ص348-349.

وتستمرّ حالة التردّي"[1]، فالإبقاء على السقيمِ من الموروث –وخاصة الأحاديث المخالفة للقرآن– مِن شأنه أن يُضرّ بفكر الأمة، ويكرّس سقوطها الحضاري.

ولا شكّ أنه قد بُذلت جهودٌ كبيرة من المحدّثين والعلماء في تنقية الحديث النبوي، وتمييز صحيحه من ضعيفه عبر العصور، وهي مجهوداتٌ مشكورةٌ ومثمّنة، ولولا هذه الجهود لكان الضرر أكبر مما هو واقع؛ لكن النقد العلميّ لا يمكن أن تُغلق دونَه الأبواب، ولا يكون حِكْراً على فريق من الباحثين دون آخر، فينبغي تدارك ما قد يكون تسرَّب من أحاديث خفيت علّتُها فوجدت طريقَها إلى جوامع الصحاح، وينبغي ألاّ نَضيقَ ذرْعاً بذلك[2]، فالنقد العلمي البنّاء هو في مصلحة تلك الصحاح وخِدمتها.

وذكر مسفر الدميني أن: "استعمال هذا المقياس [مقياس العرض على القرآن] في عموم الأحاديث؛ –سواء كانت فقهية أو اعتقادية أو غيرها– سيكون له الأثر الكبير في تصفية كتب السنة مما علِق بها من أوهام الرواة وتخلِيطهم، وأكاذيبِ بعضِهم أيضا، وهذه مهمّة علماء المسلمين اليوم"[3]، فهو مقياس ضروري لاستدراك ما فات السابقين وعزب عن مداركهم، وإتمام عملهم في النقد والتمحيص.

وأورد يوسف القرضاوي ضوابطَ التعاملِ مع الأحاديث، وذكرَ منها: "ينبغي أن تُفهَم الأحاديثُ في ضوءِ القرآن الكريم، القرآن هو الحاكم، القرآن هو الأصل، وعيبُ كثيرٍ من المحدّثين التساهل في هذا الأمر، ينبغي لذلك أن نُدخل الفقه في الحديث؛ أنا مما أدعو إليه دائما أن نصِل ما بين الفقه والحديث، عيبُ كثير من المحدّثين أنهم لايشتغلون بالفقه، وعيبُ كثيرٍ من الفقهاء أنهم لا يشتغلون بالحديث"[4]، فأقرّ بوجود تساهل كثير من المحدّثين في عدم إعمال مقياس العرض، بسبب فصلهم بين علميْ الحديث والفقه.

وأقرّ كمال الحيدري "أنَّ المذهب الشيعي الإمامي الاثني عشري القائم على أساس الروايات بالدرجة الأساس؛ قد اعتمد على كمٍّ غير قليل من الروايات المدسوسة والمزوّرة، ولا بدّ من تصحيح ذلك الأمر من خلال مراجعة ذلك التراث الروائي، ووضعِ ضابطة جديدة لا تجعلنا نخسر المضامين العظيمة من جهة، ولا تجعلنا نقبل بالمضامين الباطلة من الجهة الأُخرى، وليس أمامنا إلا القرآن الكريم، فهو النص الوحيد الذي لم

---

[1] طه جابر العلواني، مقاصد الشريعة، ط1، دار الهادي، بيروت، 2001م، ص21.

[2] طه جابر العلواني، السنة النبوية الشريفة ونقد المتون، مرجع سابق، ص35– 36.

[3] مسفر الدميني، مقاييس نقد متون السنة، مرجع سابق، ص 302.

[4] يوسف القرضاوي، في السنة النبوية وعلومها، ط1، مكتبة وهبة، القاهرة، 2011م، ص61-62.

يقع فيه التحريف بإجماع الأُمة الإسلامية، وبالتالي لا بدّ من تنقية التراث الروائي قرآنياً"[1]، فعدّ القرآنَ الكريم السبيل الوحيد لتخليص الحديث من الروايات المدسوسة.

وأيّده عادل الزريجاوي[2] بقوله: "يجب تحكيم هذه الضابطة [أي العرض على القرآن] في جميع الأحاديث الواردة في كتب المسلمين من دون استثناء؛ لأن صحّة الرواية في اصطلاح المحدِّثين العام لا تعني أن مضمونَها معلوم الصدور، وإنما تعني فقط أنّ رواتَها ثقات، ولما كان الثقة قد يخطئ أو يُكذَب عليه؛ فإنّ صحة ما يرويه يبقى في دائرة الظنّ"[3]، فبيّن أنّ وجوبَ إعمال مقياس العرض راجعٌ إلى عدم قطعية وصف الصحة في الحديث.

وتساءلَ عباس الموسَى –من الإمامية– عن سبب اقتصار تطبيقات قاعدة العرض على مجال الفقه فحسب، ودعا إلى الاستفادة من هذه القاعدة في فهم وتأصيل المفاهيم والمعارف العقائدية الصحيحة التي تنطلق من القرآن الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه والذي هو تبيان لكلّ شيء؛ لتكون الحَكَمَ فيما بين المدارس والمذاهب من اختلافات فكرية وعقدية[4]، ولا شكّ أن المسائل الإيمانية هي جوهر الدين وأساس السلوك؛ فهي تؤثّر على جميع نواحي الحياة، كما أن الدواعي للكذب والوضع في العقائد أكبر بكثير من دواعي الكذب والوضع في الفقهيات؛ وعليه ينبغي أن تُحظى نصوصُ المعارف الإيمانية ومصادرُها بفحصٍ وتمحيصٍ شديدَيْن؛ وأن تُعايَر بمقياس العرض على القرآن.

ويرى معتز الخطيب أن الاهتمام بفكرة عرض الحديث على القرآن يأتي من جهة إعادة الأولوية للقرآن الكريم بكلّ خصائصه، وأنه محور الرسالة النبوية والمعجزة الكبرى التي نصدر منها في بناء أفكارنا وتصوّراتنا، وإليها نحتكم في معايرة أمورنا ومشروعاتنا[5]، كما أنّ تنقية السنة النبوية ونخل المرويات من أجلّ المهام النافعة التي يُتقرّب بها إلى الله سبحانه وتعالى؛ فكما أنّ حفظ الشريعة لازمٌ حتى لا يخرج منها شيء، فكذلك صونُها من أن يدخل فيها ما ليس منها ألزَمُ وأوْكَد؛ فإنّ الأوّل قد يحمل على التقصير في العمل، لكنّ الثاني قد يُحمل على التزييف[6]، فيُخشى على صاحبه أن يدخل في زمرة «من كذب علي متعمدا»؛ فليس من الصواب ما يتوهّمه بعض الباحثين من أنّ الاستدراك على الصحاح هدمٌ للسنة وإنكارٌ لها؛ إذا التُزم فيه بالضوابط العلمية.

---

[1] نقله: طلال الحسن، 'المرجعية الدينية وإسلام القرآن– عرض توصيفي موجز للمشروع الإصلاحي الديني للسيد كمال الحيدري'، http://alhaydari.com، 2018/06/15 م.

[2] باحث إمامي معاصر، نال شهادة الدكتوراة في الشريعة سنة 2010م، حاليا أستاذ الدراسات القرآنية في الجامعة الإسلامية بالنجف.

[3] عادل زامل الزريجاوي، قواعد علم الحديث عند أئمة أهل البيت، أطروحة دكتوراه، جامعة الكوفة، العراق، 2010م، ص162.

[4] ينظر: عباس الموسى، 'قاعدة العرض على القرآن بين النظرية والتطبيق'، http://walfajr.net، 2015/03/09م.

[5] معتز الخطيب، عرض الحديث على القرآن، مرجع سابق، ص3.

[6] معتز الخطيب، رد الحديث من جهة المتن– دراسة في مناهج المحدِّثين والأصوليين، مرجع سابق، ص13.

ومن هنا ندرك أنّ مقياسَ عرضِ الحديث على القرآن الكريم له بُعدٌ معرفي جوْهري؛ يتمثّل في تمحيص كلّ مدرسةٍ لمروياتها وتراثها بمعايير القرآن الكريم بتجرُّد وإنصاف، قبل اللجوء إلى نقد مرويات مخالفيها، فإذا تمّ تفعيلُ قاعدةِ العرض بهذا المنهج الموضوعي والنزيه في جميع المدارس فسيكون له الأثر البالغ على تنقية فكرِ الأمة برُمّتها مما عَلِق به على مرّ الزمن، وكان سببًا في تخلُّفِها وتأخُّرِها، وإنّ تخليصَ العقل الجمعي للأمة من هاته الشوائب الدخيلة والتمسّكَ بمصدرها الأولِ كلامِ الله تعالى، سيبثّ فيها الروح من جديد، ويعيد لها مجدَها التليد، بعد أن يخطوَ بها خطوة عظمى نحو التقارب والاتحاد؛ كما سنرى في العنصر الآتي.

## المطلب الثاني: دور العرض في وحدة المرجعية الإسلامية.

إن الأزمة المعرفية التي ضربت جذورها في فكر الأمة الإسلامية -إضافةً إلى الأهواء السياسية-، جعلت المسلمين ينقسمون عقَديا إلى طوائف وفرق، يكفّر بعضُها بعضًا، وكلٌّ منها يدّعي الحقّ لنفسه، ويرمي غيره بالبدعة والضلال، بالرغم من اتّفاقهم جميعا على كتاب الله تعالى ومرجعيته، ومن أسباب ذلك أنهم أحاطوه بِكَمٍّ هائل من المرويات التي لا يتّفقون بشأنها؛ فتشكّلت لديهم خلفياتٌ وأحكامٌ مُسبَقة توارثوها، فأخذوا يلوون أعناق الآيات لموافقة موروثاتِهم، وبذلك جعلوا القرآن تبعا لمروياتهم، بدل أن يتّخذوه حاكما ومهيمنا عليها.

وسنبيّن في هذا المطلب دور مبدأ العرض في توحيد المرجعية لدى الأمة كما يأتي:

### أوّلا: سنّة الاختلاف وحكمه في القرآن:

بيّن القرآن الكريم أنّ الاختلافَ سنةٌ إلهية في البشر، فقد خُلقوا لأجل ذلك ابتلاءً لهم واختباراً؛ ليَمِيزَ الله تعالى أولي الألباب الذين أعمَلوا بصائرَهم في الاهتداء إلى صراطِ الله من غيرِهم؛ إذ يقول: ﴿**وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ**﴾[سورة هود:118-119]، قال ابن عاشور في تفسير الآية: "ولما أشعر الاختلاف بأنّه اختلاف في الدين، وأنّ معناه العدول عن الحقّ إلى الباطل؛ لأن الحقّ لا يقبل التعدّد والاختلاف، عُقّب عموم 'ولا يزالون مختلفين' باستثناء من ثبتوا على الدين الحق ولم يخالفوه بقوله: **'إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ'**؛ أي فعَصَمهم من الاختلاف، وفُهِم من هذا أنّ الاختلاف المذموم المحذَّر منه هو الاختلاف في أصول الدين الذي يترتّب عليه اعتبار المخالف خارجا عن الدين، وإن كان يزعم أنه من متّبعيه، فإذا طرأ هذا الاختلاف وجب على الأمة قصمه وبذل الوُسع في إزالته من بينهم بكل وسيلة من وسائل الحق والعدل بالإرشاد والمجادلة الحسنة والمناظرة"[1]، وأصول الدين هي المحكمات المبيّنة بالأدلة القاطعة من جهتيْ الدلالة والثبوت.

ونأخذ من هذا الاستثناء **'إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ'** أن المرحومين لا يختلفون في المحكمات، فالاختلاف مذموم فيها؛ إذ الأصل هو الاتفاق في اتباع الوحي، وبخاصة في الأمور التي بيّنها الوحيُ القاطع بتفصيل، وأنارها بهدْيه،

[1] ابن عاشور، تفسير التحرير والتنوير، مرجع سابق، 189/12.

فلا يسعُ فيها الاختلاف؛ لأنها مبيّنة وموضّحة، وقد سمّاها القرآن بـ**'البيّنات'**، ليس للمرء إلا اتّباعها دون ريب أو تردّد، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿**وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ**﴾[سورة آل عمران:105]؛ فجعل الاختلاف في البيّنات مذموما، والبيّنات هي الواضحات "مِنْ حُجَج اللَّه فِيمَا اِخْتَلَفُوا فِيهِ، وَعَلِمُوا الْحَقّ فِيهِ فَتَعَمَّدُوا خِلَافه"[1]، وهي موجودة في القرآن الكريم، ولذا نهى الله عن الاختلاف فيه؛ أيْ في محكماته وبيّناته، حيث يقول:﴿**ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ نَزَّلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي الْكِتَابِ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ**﴾[سورة البقرة:176].

وقد جعل الله صراطَه المستقيم واحدا مُفردا، ناهيا عن التفرّق باتباع السبل الأخرى المتشعّبة، فقال:﴿**وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ**﴾[سورة الأنعام:153]، وأكّد هذا الأمر ببيان براءة النبي ﷺ من المتفرّقين في دينهم[2]، وأنهم ليسوا متّبعين لمنهجه في شيء في قوله: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ**﴾[سورة الأنعام:159]، وأنّ هذه وصية الله تعالى لهذه الأمة وما قبلها من الأمم إذ يقول تعالى: ﴿**شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ**﴾[سورة الشورى:13].

وجاءت آياتٌ كثيرة تنعى على أهلِ الكتاب–ونحن بالتبع– تفرّقَهم في الدين، لا سِيَما بعد مجيء الرسل بالبيّنات؛ وكان الأَوْلى رجوعُ الناس إلى تلك البيّنات واعتصامهم بها واحتكامهم إليها عند التفرّق والاختلاف فيها؛ ولكنهم لم يفعلوا، بل كان تفرُّقهم بعد مجيء العلم والبيّنة؛ حيث يقول تعالى: ﴿**وَمَا تَفَرَّقُوا إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ**﴾[سورة الشورى:14]، ويقول: ﴿**وَمَا تَفَرَّقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَةُ**﴾[سورة البينة:4].

لكنّ ذمَّ الاختلافِ في القرآن الكريم لا يقتضي التباغض والعداوة بين المسلمين المختلفين؛ لأنّ الذي يعلم الحقّ ويحكم به بينهم يوم الفصل هو الله سبحانه وحده، حيث يقول: ﴿**لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ**﴾ [سورة المائدة: 48]، والفصل بينهم في هذا الخلاف القائم لا يكون إلا في اليوم الآخر؛ حيث يقول: ﴿**اللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ**﴾ [سورة الحج:69]، ويقول: ﴿**وَلَيُبَيِّنَنَّ لَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ**﴾[سورة النحل: 92].

---

[1] محمد بن جرير الطبري، تفسير الطبري جامع البيان، ط2، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، 1971م، 92/7.

[2] ينظر: محمد رشيد رضا، تفسير المنار، مرجع سابق، 216/8.

هذا، ولا ريب أن هناك أسبابا موضوعية للتعدّد والاختلاف المذهبي المشروع؛ منها: وجود المتشابه في بعض النصوص، والظنّية في الدلالة أو الثبوت؛ لكن الأصل أن يبقى ذلك الخلاف منحصرا في الفروع التي لم ينزل فيها نصٌّ قاطعٌ ثبوتا ودلالة، ويظلّ ملتزما بقيَم التعايش والتسامح، والحوار والاحترام؛ والصراط المستقيم الذي ينبغي اتباعه لا يمكن وصفه بأنه خيط رفيع أو نهر هادر هكذا على الدوام؛ وإنما يختلف الأمر بحسب المقام، فالاجتهاد والاختلاف يسعان ويتّسعان بحسَب ظنيّة الأدلة ثبوتا أو دلالة، ويضيقان بحسَب قطعيتها.

**ثانيا: واقع التفرّق في الأمّة وأثره:**

أوّل مظهرٍ لتفرُّق المسلمين هو تخلّيهم –في الغالب– عن الاسم الذي سمّاهم الله به وهو 'المسلمين'، إذ يقول تعالى: ﴿**هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ وَفِي هَذَا**﴾ [سورة الحج:78]، ويقول: ﴿**وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ**﴾ [سورة فصلت: 33]، وعن النبي ﷺ أنه قال: «فادعوا بدعوة الله التي سمّاكم الله بها المسلمين المؤمنين عباد الله»[1]، وتمسّكوا بدلاً منه بالألقاب والأسماء المذهبية؛ فيقال: هذا سني وذاك شيعي، وهذا زيدي وذاك إباضي...الخ من الأسماء التي لم تكن شيئا مذكورا في عهد النبي ﷺ ولا في عهد الخلافة الراشدة، فأصبحت تُبنى عليها الأسماء والأحكام، فهذا أهل سنة وذاك أهل بدعة، وهذا أهل حقّ وذلك أهل ضلال، ونسُوا استحضار الاسم الأصلي وهو الإسلام، وما يترتب عنه من حقوق متمّثلة في قول النبي ﷺ: «المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله...، كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه»[2]، ونحوها.

فليتَ الخلافَ توقّف عند حدود الرأي، وإنما تعدّى إلى التباغض والتحاسد والتدابر، وانتهى إلى التقاتل وسفك الدماء في شتى أقطار بلاد الإسلام، مما أتاح الفرصة للأعداء لأن يتكالبوا عليهم وعلى ثروات بلادهم، ويتّخذوا منهم لعبةً بين أيديهم، تُحرَّك وفقًا لأهدافهم ومصالحهم.

وقد أشار الله تعالى في كتابه أن التفريق بين المسلمين من أهمّ مطامح الأعداء، الذين ما فتئوا يحاربون هذا الدين ويبحثون عن أسباب إضعافه داخليا للإجهاز عليه، حيث يقول: ﴿**مَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكِينَ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ مِنْ رَبِّكُمْ**﴾ [سورة البقرة: 105]؛ ولذا حذّر من اتباعهم وطاعتهم، وبيّن أن السبيل الوحيد للنجاة هو الاعتصام بحبل الله؛ فقال: ﴿**يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تُطِيعُوا فَرِيقًا مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ يَرُدُّوكُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كَافِرِينَ . وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنْتُمْ تُتْلَى عَلَيْكُمْ آيَاتُ اللَّهِ وَفِيكُمْ رَسُولُهُ وَمَنْ يَعْتَصِمْ بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ**﴾ [سورة آل عمران:100-101].

وكان أثرُ هذا التفرّق جليّا حيث تشتّت شملهم وضعُفت قواهم وتقهقرت مكانتهم في المعمورة، وهو ما حذّر منه المولى تعالى بقوله: ﴿**وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ**﴾ [سورة

---

[1] السنن الكبرى للنسائي، كتاب السير، الوعيد لمن دعا بدعوى الجاهلية، ح:8596؛ صححه الألباني.

[2] صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم ظلم المسلم، ح:4756.

الأنفال:46]، ولا تعبير أدقّ في وصف واقع المسلمين الأليم اليوم بالفشل وذهاب الريح؛ ذلك بأنهم اختلفوا وتنازعوا ففشلوا في تقوية جبهتهم الداخلية وإعداد القوة اللازمة لحماية أنفسهم، فباعت طوائفُ من المسلمين ذممهم للكفار، فوالوهُم من دون المؤمنين، وظلَم الرعاةُ رعاياهم فجوّعوهم واستبدّوا بأمرهم وأهانوا كراماتهم، فكرهت الرعايا رعاتَهم فخرجت فئاتٌ منهم عن الجماعة وشَقّوا عصا الطاعة، فذهبت الرّيح وتلاشَت القوة، فضاعت أجزاء عزيزة من أرض الإسلام[1]، إما بالاحتلال المباشر، أو بالتبعية الاقتصادية والسياسية للأجنبي المحتل.

## ثالثا: دور الموروث الحديثي في تعقيد الاختلاف:

لما عجز الأعداء -في الصدر الأول للإسلام- عن مواجهة المسلمين من الخارج تسلّلوا إلى صفوفهم من الداخل فبثّوا في تراثهم مروياتٍ تثير البغضاء وتُذكي نار العداوة والأحقاد بينهم، وتزامن ذلك مع صرف الاهتمام عن كتاب الله، وقد تنبّه الصحابةُ الأوائل لذلك مبكّرا فحثّوا الأمة على التمسّك بالقرآن والإقلال من الرواية، ومن ذلك ما رواه الذهبي(ت748هـ) أن أبا بكر -رضي الله عنه- جمع الناس بعد وفاة نبيهم ﷺ فقال: "إنكم تحدِّثون عن رسول الله أحاديث تختلفون فيها، والناس بعدكم أشدّ اختلافاً، فلا تحدِّثوا عن رسول الله شيئاً، فمن سألكم فقولوا بيننا وبينكم كتاب الله، فاستحِلّوا حلاله وحَرِّموا حرامه"[2]، فنهاهم عن التحديث إذا كان مؤدّيا إلى الاختلاف والتفرّق في الدين، خاصة وأن الأمر يشتدّ كلّما تقدّم بهم الزمان.

وشخّص العديدُ من الباحثين من مختلف المدارس الإسلامية دورَ المرويات الحديثية في تعقيد الاختلاف وتأزيمه، ومن هؤلاء:

محمد الصادقي الطهراني(ت2011م)؛ إذ أرجع علةَ اختلاف العلماء إلى تغييب النصّ القرآني[3]، وقرر أن المرجعية الكامنة في القرآن والسنة القطعية تخفّف اختلافات المسلمين وعلمائِهم[4]، وهو ما أكّده كمال الحيدري إذ قال "ما أوجد التفرقة والتباغض والتكفير والتناحر في الأمة إلا الروايات"[5]، فشخّص سبب الاختلاف والتفرق بأنه يتمثّل في هجران الكتاب والتمسّك بالروايات المختلَف فيها.

وذكر طه العلواني(ت2016م) أنّ الفرقة والطائفية في المجتمع الإسلامي تتناسب طردا وعكسا حسب قوة أو ضعف علاقتهم بالكتاب، فالذين يعتصمون به يعصمُهم الله من الاختلاف والتنازع، بينما من يهجرونه ويشغلون أنفسهم بسواه فلا يمكن أن تتوحّد كلمتُهم أو تأتلف قلوبُهم على أمرٍ جامع، وأنه ما مِن طائفة من طوائف المسلمين إلا وتستند في أفكارها ومناهجها إلى روايات حديثية مقدّسة لديها، والمخرج من ذلك هو معايرة

---

[1] انجوغو مبكي صمب، 'وحدة الأمة الإسلامية فريضة وضرورة (3-3)'، http://www.startimes.com، 2019/03/17م.

[2] محمد الذهبي، تذكرة الحفاظ، مرجع سابق، 1/2-3.

[3] ينظر: محمد الصادقي، فقه كويا(بالفارسية)، ص83، نقلا عن: حب الله، نظرية السنة في الفكر الإمامي، مرجع سابق، ص629.

[4] ينظر: محمد الصادقي الطهراني، الفرقان(بالفارسية)، 32/1، نقلا عن: حب الله، نظرية السنة في الفكر الإمامي، مرجع سابق، ص629.

[5] كمال الحيدري، 'السّنة النبوية موقعها حجيتها أقسامها 30'، http://alhaydari.com، 2018/06/16م.

غيرِ القرآن بالقرآن؛ لكونه هو المصدّق والمهيمن[1]، فكلّما تمسّك المسلمون بالكتاب اتّحدوا، وكلّما هجَروه وتمسّكوا بغيره دونه افترقوا واختلفوا ومُزّقوا كلّ ممزّق.

ورأى أحمد الخليلي أنه "قد بعد الناس كثيرا عن القرآن، وعوّلوا على غيره في تصوّرهم لعقائد الدين، وهذا الذي أدّى بهم إلى الاختلاف والتفرّق والتنازع والتشتّت؛ إذ سلكوا طرائق قددا في فهم الدين وصاروا ﴿**كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ**﴾[سورة المؤمنون:53]، ذلك لأنهم ﴿**اتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُورًا**﴾[سورة الفرقان:30]،كأنما أنزل عليهم لمجرّد التسلّي به في تلاوته بأشجى الأصوات وأحسن الأنغام"[2]، فلا بدّ من العودة الصادقة إلى كتاب الله واتخاذه دستورا وحكما في فهم عقائد الدين، للتخلّص من الفرقة والخلاف.

كما لاحظ عمار جيدل أنّ كلّ مذهب من المذاهب الإسلامية المعتدّ بها لدى الجمهور يتمسّك بأحاديث معيّنة يؤسّس بها لمذهبه، وتُشكّل ما يسمى بقطعيات المذاهب؛ فلكل مذهب قطعياته التي يتمسّك بها ويدافع دونها بكلّ ما أوتي من حجّة، وقد سبّبت تلك القطعيات –وفق تصوّر أهل المذاهب– حرجا كبيرا لرواد التقارب بين المذاهب على مرّ التاريخ[3]، فاتخاذُهم من الأحاديث الظنية قطعياتٍ مقدسة كان حائلا دون التقارب والائتلاف.

وإلى جانب ذلك أيضا؛ فعدمُ تجسيد التصوّرات والقيم الأخلاقية القرآنية والنبوية عمليا كالتواضع والتسامح والتناصح والمصابرة وغيرها من أسباب إلقاء اللهِ العداوةَ بين البشر؛ وفق قانون العداوة والبغضاء المبيّن في قوله تعالى:﴿**وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ فَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ اللَّهُ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ**﴾ [سورة المائدة:14]، فهذه الآية –وإن وردت في سياق أهل الكتاب– أرست قانونا إلهيا ثابتا، صالحا لكل البشر؛ إذ قوانين الله عادلة وثابتة، فإذا أتى المسلمون بالأسباب نفسها لقوْا الجزاء نفسه.

والجدير بالتأمل أن الضمير في عبارة ﴿**فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ**﴾ راجع إلى الله تعالى، أي أنه سبحانه هو الذي يلقي هذه العداوة بين الناس جزاء نسيانهم نصيبا مما ذكّرهم الله به، فالمطلوب هو الإيمان بكلّ الكتاب وعدم اتّخاذه عِضين يُؤخَذ ببعضه دون بعض.

ويؤكّد الله تعالى في آية أخرى نسبةَ هذا الجزاء إليه بقوله: ﴿**قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ فَوْقِكُمْ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ انْظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ**

---

[1] ينظر: طه جابر العلواني، إشكالية التعامل مع السنة النبوية، مرجع سابق، ص243.

[2] أحمد الخليلي، برهان الحق– دراسة معمّقة في تأصيل العقيدة الإسلامية، مرجع سابق، 15/1.

[3] عمار جيدل، 'الحوار بين المذاهب الإسلامية'، أبحاث مؤتمر الحوار مع الذات، جامعة فلاديفيا، 2003م، دط، دار مجدلاوي، عمّان–الأردن، 2004م، ص355–356.

**لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ﴾**[سورة الأنعام:65]؛ فقوله: ﴿**يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا**﴾ أي "يخلط أمركم خلط اضطراب لا خلط اتفاق، فيجعلكم فِرَقا ولا تكونون فرقة واحدة، فإذا كنتم مختلفين قاتل بعضكم بعضا وهو معنى قوله: ﴿**وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ**﴾"[1]، فيُلحظ أن ضميرَ الفاعل راجعٌ إلى الله تعالى، وهذا العقاب جزاء البعد عن كتابه وهدي نبيّه ﷺ.

ومما زاد الفُرقةَ حِدّةً والعداوةَ شدّةً بين المسلمين بشتّى مدارسهم ما اشتهر بينهم من رواية الفرقة الناجية[2]، التي تقرّر أنّ الطوائف الإسلامية كلَّها في النار إلا واحدة، فأصبح الكلُّ يدّعي أنه تلك الواحدة، وغيره في النار، مع أنّ في كلّ فرقة مؤمنين مخلصين، وباحثين عن الحقّ منصفين، وناصحين مصلحين، أو ضعفاءَ لم تقم عليهم الحجّة، كما نجد في كلّ واحدة منها أيضا غالين وفاسقين وزائغين عن سواء السبيل؛ فكيف يكون الحكم بالجملة على الصالحين وغيرهم على السواء؟!.

وقد وردت أحاديثُ كثيرةٌ تتحدَّث عن الفتن والملاحم التي ستقع، وما سيُصيب الأمّة في مستقبلها من بلايا ومصائب وحروب داخلية، وتمزُّقات مَذهبية وطائفية، وفُهِم ذلك على أنّه من القضاء الذي لا يُرَدّ؛ دون اعتبارٍ لظنِّية هذه الروايات وإمكان تأثّرها بالسياسة من جهة، ودون تمييز بين الخطاب الشرعي والخطاب القدَري من جهة أخرى؛ إذ لو وقف المسلمون على الحياد، وقالوا لا نُصلح بين الإخوة الفرقاء ولا نقاتل الباغي؛ لأنّ ما وقع مصداقٌ لنبوءة النبي ﷺ المروية في الأحاديث؛ فهذا انحراف في الفهم، وتخلٍّ عن المسؤولية الإيمانية والأخلاقية[3]؛ فبذلك أضحت هذه الروايات مبرّرة للواقع المعيش، وحائلة دون تغييره وإصلاحه.

أضف إلى هذا؛ أنّ المرويّاتِ الحديثية أَلحقَت قضايا فرعية بمسائل الإيمان، فرُفعت إلى مصافّ الأصول؛ مع أنها لم ترد في كتاب الله ﷻ، فاختلفوا بشأنها وتنازعوا إلى حدّ التكفير، بينما الإيمان وفق العرض القرآني ميسورٌ وبيّنٌ، وفي متناول الجميع، فحَدَث تعقيده وتعسير فهمه بالشوائب البشرية المضافة إليه، ففرّقت المسلمين وأبعدتهم عن جوهر الدين وروحه، مع أنّ أسس الإيمان محدّدة في قوله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ**

---

[1] محمد الرازي، التفسير الكبير، مرجع سابق، 24/13.

[2] ينظر نقد روايات حديث الفرقة الناجية سندا ومتنا لمختلف المدارس: محمد الصنعاني، حديث افتراق الأمة، تح: سعد السعدان، ط1، دار العاصمة، السعودية، 1415هـ، كله؛ إبرهيم الشاطبي، الاعتصام، دط، دار ابن عفان، السعودية، 1992م، 698/2-801؛ عمار جيدل، الحوار بين المذاهب الإسلامية، مرجع سابق، ص356-365؛ محمد يحي عزان، حديث افتراق الأمة تحت المجهر، مجلة المسار، ع1، كله؛ فرحات الجعبيري، السبيل إلى وحدة الفرق الإسلامية، ط1، مكتبة الضامري، عُمان، 2014م، ص30-38؛ خميس العدوي، رواية الفرقة الناجية المنطق والتحليل، ط1، مكتبة الغبيراء، سلطنة عُمان، 2009م، كله.

[3] محمد الشنقيطي، الخلافات السياسية بين الصحابة، مرجع سابق، ص111.

**الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا**﴾ [سورة النساء: 136]، ولو كانت تلك المسائل الفرعية ممّا يؤثّر على إيمان المرء وتصوّره لأثبتها الله ﷻ في كتابه إثباتا يقطع الحجة.

وقد كان موقف مالك بن أنس(ت179هـ) حكيما وسديدًا لما أراد أبو جعفر المنصور(ت158هـ) حمْلَ الناس في الأمْصار على موطّأ مالك بعد أن اطّلع عليه وشهد له بالأحقية، فأجابه مالك جواباً يدل على سعة تفكيره ورجحان عقله: "يا أمير المؤمنين، لا تفعل هذا، فإن الناس قد سبقت إليهم أقاويل، وسمعوا أحاديث، ورووا روايات، وأخذ كلّ قوم بما سيق إليهم، وعملوا به ودانوا به، من اختلاف أصحاب رسول اللّه ﷺ وغيرهم، وإن ردّهم عما اعتقدوه شديد، فدع الناس وما هم عليه، وما اختار أهل كلّ بلد لأنفسهم"[1]، فلو كان يرى أنّ أحاديثَه ملزِمة ومما ينبغي أن يُعلم بالضرورة لما امتنع عن ذلك.

## رابعا: فريضة الوحدة الإسلامية:

إنّ وحدةَ المسلمين وتماسكَهم ليس خيارًا استراتيجيا تلجأ الأمة إليه عند الشدة أو الحاجة فحسب؛ بل هي أصلٌ من أصول الدين، وقاعدةٌ عظمى من قواعده، والتفريط فيها معصية تُوجب غضب الله وعقابه في الدنيا والآخرة، قال تعالى: ﴿**وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْراً أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالاً مُّبِيناً**﴾[سورة الأحزاب:39].

ومن الأدلة على وجوب الوحدة؛ قوله تعالى: ﴿**إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ**﴾[سورة الأنبياء:92]، وقوله:﴿**وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ**﴾[سورة التوبة:71]، فأكّد أنّ أمّةَ الإسلام أمّةٌ واحدة، متآلفةُ القلوب متّحدة الغايات، فهي على تعدّدها وتنوّعها لا تقبل التباغض والتنازع؛ لأنها تشترك في كلّيات أساسية منها: الله، الكتاب، الرسول، التوحيد، النبوة، المعاد، العبادة...، وإذا كان الكفّار متناصرين ومتآزرين فيما بينهم فأوْلى أن يكون ذلك بين المسلمين؛ وإلا فستعمّ الفتنة والفساد في الأرض؛ حيث يقول تعالى: ﴿**وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ**﴾ [سورة الأنفال:73].

ويؤكّد الله تعالى أهمّية التماسك وخطورة التفرّق بقوله: ﴿ **يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ. وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ**﴾[سورة آل عمران:102-103]، فقَرَنَ موضوع الوحدة بتقوى الله والإسلامِ له؛ لأنها أمورٌ متلازمةٌ مترابطة، وتخلُّف أحدِها يؤثّر على الآخر لا محالة، كما صوّر اللهُ سبحانَه الموضوعَ تصويرا بليغا؛ إذ شبّه المعاداةَ والتفرّقَ بحالة الكائن على حافّة الوقوع في النّار، وشبّه كتابَه المنقِذ من هذا الشقاق بالحبل الممدود من

---

[1] ابن عبد البر، الانتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة الفقهاء، مرجع سابق، ص80-81.

الله لعباده العاصم إياهم من الهلاك، قال الرازي في تفسير الآية: "واعلم أن كل من يمشي على طريق دقيق يخاف أن تزلق رجله، فإذا تمسّك بحبل مشدود الطرفين بجانبي ذلك الطريق أمِن من الخوف، ولا شكّ أن طريق الحقّ طريق دقيق، وقد انزلق رِجلُ الكثير من الخلق عنه، فمن اعتصم بدليل الله وبيّناته فإنه يأمن من ذلك الخوف"[1]، فبيّن أن منهج الحقّ مسلك رقيق محفوف بالمخاطر، يحتاج سالكه إلى سندٍ قويّ ليحتمي به.

وأوضح الطاهر بن عاشور أن هذا الأمر يهم الأمة ولا يخصّ الفرد، حيث قال: "ليس المقصودَ الأمرُ باعتصام كلّ مسلم في حال انفراده اعتصاما بهذا الدين، بل المقصود: الأمر باعتصام الأمة كلّها"[2]، ومن هنا يتبيّن دورُ القرآن العظيم في تخليص البشرية كافّة والمسلمين خاصّة من الاختلاف والتفرّق القائم بينهم، فهو كما وصفه النبي ﷺ: «كتاب الله هو حبل الله الممدود من السماء إلى الأرض»[3]، فهو حبل النجاة من الحيرة والتيه والفتن والتشرذم والنزاع.

وبيّن السالمي(ت1332هـ) أنّ أقربَ المسالك لتحقيق الوحدة الإسلامية هو التخلّص من أسرِ الأسماء المذهبية المحدَثة، أو التخفّف من غلوائها والتمسّكُ باسم الإسلام، إذ يقول: "جمع الأمة بعد تشعّب الخلاف ممكن عقلا مستحيل عادة، والساعي في الجمع مصلحٌ لا محالة، وأقرب الطرق له أن يدعوَ الناس إلى ترك الألقاب المذهبية ويحثّهم على التسمّي بالإسلام ﴿**إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ**﴾ [سورة آل عمران:19]؛ فإذا استجاب الناس إلى هذه الخصلة العظيمة ذهبت عنهم العصبية المذهبية، فيبقى المرء يلتمس الحقّ لنفسه، ويكون الحقّ أوّلا عند آحاد من الرجال، ثم يظهر شيئا فشيئا فيصير الناس إخوانا"[4]، فالتمسّكُ باسم الإسلام وتركُ الألقاب المذهبية أوّلُ خطوةٍ في طريق الوحدة الإسلامية؛ وإن كانت تُرى بعيدةَ التحقّق أو صعبةَ المنال.

ويرى طه العلواني(ت2016م) أن الآية ﴿**وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا**﴾ دلّت على أنَّه "ليس لأحد أن يستأثر بمجموعة من المسلمين يطلق عليهم اسمًا يخصُّهم، ويفصلهم عن أمَّة المسلمين، وشعارات تميّزهم عن السواد الأعظم للأمَّة، وتجعلهم كيانًا مستقلًا عنها، تحت أي شعار وأي اسم، سواء سمّي فرقة أو طائفة أو مذهبًا أو حزبًا أو حركة أو تيارًا أو أيَّة تسمية أخرى، فذلك كلّه يدخل في دائرة المنهي عنه، في أعلى درجات النهي، ويعرّض القائمين به لخزي الدنيا وذلّها وعذاب الله في الآخرة"[5]، وبخاصة إذا تحوّل الأمر إلى عداوة وبغضاء.

لكنّ هذا لا يعني إلغاء التعدّد والتنوع كلّيا؛ فالطبيعة البشرية تنافي ذلك، والوحدة الإسلامية لا تعني إلغاء المذاهب بقدر ما تعني الاعتراف بالمذهب المخالف والتحاور معه باحترام، فمن رام جمع المذاهب في مذهب واحد

---

[1] محمد الرازي، التفسير الكبير، مرجع سابق، 311/8.

[2] الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير، دط، الدار التونسية، تونس، 1984م، 31/4.

[3] الطبري، جامع البيان في تفسير القرآن، القول في تأويل قوله تعالى:﴿ واعتصموا بحبل الله جميعا ﴾، ح:6891؛ صححه الألباني.

[4] محمد بن عبد الله السالمي، نهضة الأعيان بحرّية عُمان، ط1، دار الجيل، بيروت، 1998م، ص93.

[5] طه جابر العلواني، 'ماذا خسر الإسلام بدخول الفرق والأحزاب فيه؟'، https://pulpit.alwatanvoice.com، 2018/06/16م.

أو إلغاء مذهب آخر رام المحال، ولم يزد المسلمين إلا تباعدا وتفرّقا[1]، فقد اقتضت مشيئة الله أن يختلف البشر، كما اقتضت الطبيعة البشرية أيضا أن يتفرّق الناس ويقع التنازع بينهم أحيانا؛ إلا أنّ واجب المؤمنين حينئذ هو نشر قيم التسامح والاحترام والتحاور والتناصح وإصلاح ذات البين، وإرجاع الحقّ المهضوم لصاحبه، ونصرة المستضعفين؛ وكلّ هذا تجسيدٌ لمبدأ الأخُوّة الذي أوصى به المولى سبحانه: ﴿**إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ**﴾[سورة الحجرات:10]؛ ومن هنا فأمر الوحدة مطلب استراتيجي ومصيري، شرعي وحضاري، فردِيٌّ وجماعي، وأثره دنيوي وأخروي.

## خامسا: دور منهج العرض على القرآن في حلّ مشكلة الاختلاف.

إذا كانت مشيئةُ الله تعالى وحكمتُه اقتضَتْ أن يختلف الناس أديانا ومذاهب شتى؛ فإنه من فضله ورحمته لم يتركهم يتخبّطون في الضلالات دون أن يرشدهم إلى موردٍ يدركون منه الحق، بل أنزل مع كل رسول كتابا؛ ليبقى نوراً تسترشد به أمّته حال اختلافها، حيث يقول تعالى: ﴿**وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ**﴾[سورة البقرة:213]، وبالنسبة لأمّة محمد ﷺ فكتابها هو القرآن الكريم، الذي هُو المرجع والحكَم عند اختلافها، بدليل قوله تعالى على لسان المصطفىﷺ: ﴿**أَفَغَيْرَ اللَّهِ أَبْتَغِي حَكَمًا وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا وَالَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنَزَّلٌ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ . وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ**﴾[سورة الأنعام: 114-115].

وفسّر حمو الشيهاني(معاصر) وصفَ القرآن الكريم بأنه حَكَم بقوله: "إذا تناقضت الأخبار واختلفت الرؤى فيما لا يجوز الاختلاف فيه؛ فلا بدّ من حَكَم عدْلٍ يُردّ إليه فيما اختُلف فيه، ولا حَكَمَ أعدل من القرآن الكريم؛ لأنه كلام ربّ العالمين، الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، وقد أرشدنا الله إلى ذلك في قوله: ﴿**وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ**﴾[سورة الشورى:10]، فالقرآن الكريم هو الميزان الحقّ الذي تقاس عليه كلّ ما سواه من معتقدات البشر وأقوالهم وسلوكهم"[2]، فكيف يتمادوْن في اختلافهم وتنازعهم وعندهم القرآن فيه حكمُ الله؟!.

والاضطراب والتعارض بين أحاديث الأمة بشتّى مدارسها يعدّ تفرّقاً في الدين، وحالةً غيرَ سليمة، سيما في أصول مسائل الإيمان؛ فيجب عليهم تقويمها وعلاجُها، ولا يحقُّ لأيّ مدرسةٍ إلزامُ سائر الأمّة بصحاحها؛ فلا قداسةَ في غير كتاب الله المحكم، وقد أبى الله تعالى أن يتمّ غير كتابه، فكل ما سواه فيه مأخوذ ومتروك؛ إذن فليس هناك بدٌّ من الاحتكام إلى كتاب الله العزيز، والرجوع إليه لحلّ الخلاف؛ استجابةً لأمر الله تعالى الذي يأمر البشر بالاعتصام بالبيّنات ونبذ التفرّق بعد مجيئها، وليس لهم مخرج من اختلافهم في الحديث إلا بعرضه على كتاب الله

---

[1] عمار جيدل، الحوار بين المذاهب الإسلامية، مرجع سابق، ص355.

[2] حمو الشيهاني، المنهج العقدي عند الشيخ بيوض، مرجع سابق، ص119.

المحفوظ، الذي يتّفقون جميعاً على ثبوته وصدقه؛ فما انسجم مع نصوصه وكلّياته فمصدرُه من النبي ﷺ، وما تعارضَ معه فليس منه؛ إذ لا ينبغي للرسول أن يخالف مولى الرسالة بما يناقِضها أو يتعارض معها.

## سادسا: أرضية الحوار بين المدارس الإسلامية.

وجّه الله تعالى نبيَّهُ الكريم إلى مجادلةِ أهلِ الكتاب والتحاورِ معهم على أرضية مشتركة من توحيد الله وإخلاصِ العبودية له وحده، حيث يقول تعالى: ﴿**قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ**﴾[سورة آل عمران:64]، ومن باب أولى أن يكونَ الحوار والتفاهم بين المسلمين، فالأرضية المشتركة بينهم أكثر اتّساعا ورحابةً، إذ تشمل كلّ محكَمات الكتاب العزيز والسنة المجتمع عليها بين المدارس الإسلامية.

وقد ذكر يوسفُ القرضاوي عشرةَ مبادئ للتحاور بين المسلمين، وهي: حُسن الفهم ومعرفةُ الآخر من مصادره، وحسنُ الظنّ، والتركيزُ على نقاط الاتّفاق، والتحاورُ في المختلف فيه، وتجنُّب الاستفزاز، واجتنابُ تكفير أيِّ مسلم، والبعدُ عن شطط الغُلاة، والمصارحةُ بالحكمة، والحذرُ من دسائس الأعداء، وضرورةُ التلاحُم والتآزر[1]، وكلّها مهمة وضرورية، والذي يهمّنا هنا من بين تلك المبادئ هو 'التركيز على نقاط الاتّفاق'؛ لارتباطه بسياق حديثِنا، فنقاط الاتّفاق تمثّل الأرضية التي يُنطلَق منها للتحاور.

كما أرشد القرآنُ الكريم المتحاورِينَ إلى طلب البرهان على صحة الدعوى فقال في أكثر من آية: ﴿**قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ**﴾[سورة البقرة:111]، والبرهان يجب أن يكون أمراً متّفقاً عليه وإلا سقط الاحتجاج والإلزام به، كما قال الشاطبي: "بيانه أن الخصمين إمَّا أن يتّفقا على أصلٍ يرجعان إليه أم لا، فإن لم يتّفقا على شيء لم يقعْ بمناظرتهما فائدةٌ بحال"[2]، ووضَّح ذلك بقوله: "وإن كان المناظر مخالفاً له في الكّليات التي ينبني عليها النظر في المسألة، فلا يستقيم له الاستعانة به، ولا ينتفع به في مناظرته؛ إذ ما من وجهٍ جزئي في مسألته إلا وهو مَبْني على كُلِّي، وإذا خالف في الكُلّيّ ففي الجزئي المبني عليه أولى، فتقع مخالفته في الجزئي من جهتين، ولا يمكن رجوعها إلى معنى متّفق عليه، فالاستعانة مفقودة"[3]؛ والأصل الذي يتّفق عليه البشر جميعا هو البدهيات العقلية المشتركة، كاستحالة اجتماع النقيضين ونحو ذلك، أما الأصل الذي يشترك فيه المسلمون جميعا فهو القرآن الكريم والسنة المجتمع عليها بين المسلمين، فينبغي اتخاذُهما قاعدةً متينة للحوار وتنقية التراث الحديثي المذهبي.

---

[1] يوسف القرضاوي، مبادئ في الحوار والتقريب بين المذاهب الإسلاميّة، ط1، مكتبة وهبية، القاهرة، 2006م،كله.

[2] الشاطبي، الموافقات في أصول الشريعة، مرجع سابق، ص842.

[3] الشاطبي، الموافقات في أصول الشريعة، مرجع سابق، ص840-841.

ولذا ينبغي في الخطاب الإسلامي التركيز على القرآن الكريم ونشر مفاهيمه وهداياته، والإعلاء من مسائل الاتّفاق وتجنّب تضخيم مسائل الاختلاف؛ فذلك أدعى إلى تآلف القلوب وتقليص الهوّة بين المسلمين، فـ"كثيراً ما ينشغل أصحاب المذاهب والفرق الإسلامية بعرض القضايا المختلف فيها والتركيز عليها؛ حتى يرسخ في ذهن الأتباع العوام أن الأصل هو الخلاف، وتغيّب القضايا المتفق عليها، ولو تم تسليط الضوء على مضامين القرآن وأنواره وتم التركيز عليها لخُلقت مساحةٌ نفسية للمحبّة والمودّة"[1]، ومعلوم أن مساحة المشتركات بين المدارس الإسلامية واسعة جدا مقارنةً بالمختصّات، فـ" لو نظرنا إلى مسائل الاختلاف بالنظر إلى مسائل الاتفاق لما جاوزت العُشر"[2]؛ أي لا تتعدّى نسبة 10%.

ويؤيّد مجموعةٌ من المعاصرين من مختلف المدارس الإسلامية مبدأَ عرض الموروث الديني –وبخاصة الحديثي– على القرآن كعاملٍ أساس في توحيد المسلمين، ومن هؤلاء:

محمد سعيد حوى؛ إذ يرى أنه "لا مناص لنا إذا ما أردنا أن نوحّد الأمة ونفتح آفاق الاجتهاد الصحيح واستيعاب مستجدّات الحياة وإذا ما أردْنا أن تُحفظ الأمة من الضلال...؛ فلا بدّ أن يكون القرآن العظيم هو الميزان الدقيق والمصدر الذي كما وصفه ربّنا ﴿**يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ**﴾[سورة الإسراء:9]، وكما قال ربُّنا: ﴿**وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ**﴾[سورة النحل: 89]"[3]، فاعتبر أن القرآن الكريم المعيار الدقيق لفحص مسالك الاجتهاد وتحقيق أسباب الاتحاد.

عبد الكريم الخطيب[4]؛ يرى لو أنّ المسلمين اليوم حكَّموا كتاب الله فكان لهم القول الفصل في شتى المسائل، وقالوا كلمة الحقّ في جرأة وصراحة لما سمِعنا بفتن تُراق فيها الدماء، وتزهق فيها الأرواح، ولقضوا على أي فتنة يمكن أن تطلع على المسلمين في أي يوم، وأي مكان[5]، فتحكيم كتاب الله وتطبيق أحكامه كفيل بإنهاء الفرقة بين المسلمين وإخماد الفتن بينهم.

وهو ما أكّده أحمد الخليلي –من الإباضية– حيث قال: "ولستُ أرى أمرا أدْعى إلى القضاء على أسباب الفرقة والاختلاف من الاتّحاد والوفاق على المصدر الذي يجب أن يُعوّل عليه، ولما كان القرآن الكريم هو الأصل

---

[1] عبد اللطيف محمود آل محمود، الثقافة الإسلامية، http://www.startimes.com، 2016/12/15م.

[2] عمار جيدل، 'الحوار بين المذاهب الإسلامية'، مرجع سابق، ص355.

[3] محمد سعيد حوى، 'منهجية التعامل مع السنة النبوية'، جريدة الرأي، الأردن، http://saidhawwa.com/، 2018/06/16م.

[4] عبد الكريم محمود يونس الخطيب: مفكر إسلامي مصري، معروف بدماثة الأخلاق وسعة الأفق، ومفسّر ضليع، اشتهر بتفسيره الذي اتبع فيه المنهج الموضوعي، وسماه 'التفسير القرآني للقرآن'، في ستة مجلدات، ترك إضافة إليه ما يربو على الخمسين كتابا منها: 'سدّ باب الاجتهاد وما ترتّب عليه'، 'القصص القرآني'، 'التعريف بالإسلام في مواجهة العصر'، وتخرّج على يديه كثيرون، توفي عام 1985م؛ ينظر: محمد خير رمضان يوسف، تتمة الأعلام، دط، دار ابن حزم، دب، 2002م، 317/1.

[5] عبد الكريم الخطيب، المهدي المنتظر ومن ينتظرونه، ط1، دار الفكر العربي، دب، 1980م، ص116.

الذي لا خلاف فيه بين جميع طوائف الأمة وأفرادها -إلا من شذّ فخرج عن نظامها-، وكذلك ما عُلم تواترُه من السنة النبوية؛ فإني أرى أن يكون الإحتكام إلى هذيْن الأصليْن العظيميْن فيما اختلفت فيه الأمة"[1]، فالاتفاق على المصدر خطوة أساسية للوصول إلى التوحيد وجمع الشمل.

وقال محمد الشيح بلحاج -من الإباضية-: "ولتتكاثف جهود المسلمين في مشارق البلاد الإسلامية ومغاربها على جمع هذه السنة...، وتنقَّح من كل ما يبدو فيه شائبة الوضع مما يخالف الكتاب نصًّا أو ظاهرًا أو روحًا، حتى تغدوَ مكمّلة له ومصدّقة إيّاه بالبيان والتفسير الصحيح، وتغدو سنّة متّبعة واضحة ليلها كنهارها، لا يضلّ سالكها، جامعة لشتات المسلمين غير مفرّقة، مؤلِّفة بينهم لا منفِّرة لهم، بحيث تُؤخذ بعين الاعتبار جميعُ الصحاح والمسانيد والمجامع بقطع النظر عن الملل والنحل والمذاهب والفرق الإسلامية؛ ما دام الكلُّ يغرِف من بحر النبوة، ولا يصادم نصًّا صريحا ولا ظاهراً واضحا ولا روحا ولا مقصَدا من مقاصد كلام ربّ العالمين"[2]، فدعا إلى مشروعٍ إسلامي لجمع الأحاديث الصحيحة لدى مختلف المدارس قائمٍ على مقياس العرض على القرآن الكريم.

وأوضح العزّي -من الزيدية- دور منهج العرض في تنقية الحديث النبوي في صدد بيانه المقياس الصحيح لمعرفة الحديث الصحيح فقال: "الحديث في أيّ كتاب من كتب الحديث، وعند أيّ مذهب، لا يُقبل لأنه ورد في الكتاب الفلاني؛ بل لأنّه انطبقت عليه هذه القواعد، ومن أهمّها قاعدة العرض على كتاب الله تعالى الذي لا يأتيه الباطل، ولا يُرفَض لأنه لم يرِد في الكتاب الفلاني"[3]، فالمقياس هو الذي يهمّ أكثر، وليس المورد الذي جاء فيه، وأضاف قائلا: "فلو عمل المنصِفُون من كلِّ مذهبٍ بهذه النظرية[قاعدة العرض] واتّفقوا حول الأسس العلمية الصحيحة وأقرُّوها إقرارا سليما؛ لاستطاعوا من خلالها تحقيق تقريب حقيقي بين المذاهب، ولسدّوا هوة الخلافات"[4]، فقاعدة العرض لها دور كبير وارتباط وثيق بالتقريب والتوحيد بين المدارس الإسلامية.

وممّن ربط الوحدةَ الإسلاميةَ بتنقية التراث محمد جواد الموسوي-من الإمامية-؛ إذ آلمه تجاهلُ المسلمين لآيات الوحدة والائتلاف، وركونُهم إلى مرويات الفُرقة والاختلاف، واعتبر أن الوحدة الإسلامية أهمّ هدف له موازاةً مع تنقية التراث وتمحيصه من المرويات المدسوسة؛ ومن شدّة أهمّية الأمرين وترابطهما كان يُبطل أي مقولة أو رواية تنافي هذا المقصد القرآني السامي[5]، ولعلّه من هذا المنطلق رفض بشدّة ما جاء في بعض الروايات الشيعية من وجوب الأخذ عند تعارض الأحاديث بما يخالف أهل السنة؛ وما جاء أنَّ الرشد في خلافهم، فقد نفى ذلك؛

---

[1] أحمد الخليلي، برهان الحق، مرجع سابق، 18/1.

[2] ابن الشيخ، القرآن تفسيره ومفسروه، مرجع سابق، ص94.

[3] العزي، علوم الحديث عند الزيدية، مرجع سابق، ص301.

[4] العزي، علوم الحديث عند الزيدية، مرجع سابق، ص301.

[5] ينظر: الموسوي الأصفهاني، بيرامون ظن فقيه(بالفارسية)، الصفحات: كج، يط، كه. نقلا عن: حب الله حيدر، نظرية السنة، مرجع سابق، ص599.

معتبراً أنّ معيار الأخذ بالحديث هو مطابقته للحقّ لا أن يوافق فلاناً أو يخالف آخر، ففي روايات مدرسة أهل السنة ما هو مطابقٌ للحقّ فيُؤخَذ، ومنها غيرُ ذلك فيُطرَح[1]؛ لأن الحقّ لا يُعرَف بالرجال وإنما يُعرَف الرجال بالحقّ -كما يقال-.

وإذا كان الله جلّ شأنه هو الذي يؤلِّف القلوب، فمهما كانت محاولات التوحيد ومقاربات التقريب جادّة؛ فإنها ليست مضمونة النجاح، إلا إذا كانت وفق ما يريده الله تعالى؛ لأنه هو مصدر التوفيق، حيث يخاطب نبيَّه ﷺ قائلا: ﴿**وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَا أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ إِنَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ**﴾[سورة الأنفال: 63]، فكما هو معلومٌ أنه قد بُذِلت محاولاتٌ عديدةٌ للتقريب والحوار بين المذاهب، وهي مبادرات مشكورة قيّمة، لكنّ نتائجها محدودة، وغالبا ما انتهت بتثاقل الخُطى تجاه الموضوع أو الفشل فيه؛ ويأتي هذا البحث في سياق محاولة الكشف عن آلية ربّانية للتقريب والتحاور بين المدارس الإسلامية، تقوم على الأسس العلمية الجادة والمبادئ الإيمانية، وليس على المجاملات الأدبية أو المطامح المذهبية والسياسية، وتتمثل هاته الآلية في عرض التراث الحديثي المذهبي أيٍّ كان -وإن كان صحيحا عند أهله- على كتاب الله تعالى الخالص، والاحتكام إليه، وخاصة في مجال الإيمانيات، ولا يتأتّى هذا إلا برسم المعالم والأبعاد وإرساء الضوابط المنهجية والعلمية لهذا المشروع الواعد، والتي نتوخّاها من خلال هذا البحث بحول الله تعالى.

## المطلب الثالث: دور العرض في الحضارة الإسلامية.

من أهمّ أسباب تأخُّر المسلمين وسقوط حضارتهم -في رأي الباحث-: الأزمة المعرفية، والتشتّت، والبعد عن شرع الله، وقد كان دعاة الإصلاح والتجديد في الأمة ينبّهون ويحذِّرون من أن الأمة الإسلامية تقف على شفا جرفٍ من السقوط الحضاري لسوء أوضاعها في شتّى المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، ونحن لا نملك اليوم إلا أن نعترف بسقوطها وتقهقرها، بالرغم من كلّ ما تمتلكه من مقوّمات حضارية وثروات بشرية ومادية، وقد اجتهد هؤلاء المصلحون في تشخيص داء الأمة وتباينت آراؤهم بين إرجاع الأمر إلى الطغيان السياسي أو انتشار الفكر الخرافي والسلبي ونحو ذلك، وكانت محاولاتهم على قدر عالٍ من الجدّية والإخلاص، إلا أنها لم تكن كفيلة بإيجاد الحلول العميقة والجذرية لمشكلات الأمة وأدوائها؛ ولا ننفي أنها تركت أثراً مهمّا في إيقاظ الضمائر المسلمة وصحوتها للتحرّر من المستعمر الأجنبي المحتلّ؛ وبالفعل تحقّق لها ذلك، لكنه عاد بعد ذلك ليستعمرَ بأسلوبيْن جديديْن: الأول؛ أسلوب الحكم بالوكالة، بتنصيب أذياله على رأس الشعوب المحرّرة والتحكّم فيها عن بُعد، والثاني؛ أسلوب الحرب بالوكالة، بإيقاد نار العداوة والتقاتل بين أبناء البلد الواحد والدين الواحد.

---

[1] ينظر: الموسوي، بيرامون ظن فقيه(بالفارسية)، ص 109؛ نقلا عن: حب الله حيدر، نظرية السنة، مرجع سابق، ص599.

ومادامت المرويات والنصوص المقدّسة هي التي تصنع ثقافة الأمّة؛ فلا بدَّ من التعمّق والغوص أكثر في البحث عن علاج جذري للأزمة الفكرية للأمة؛ وذلك بتخليصها من الشوائب المخدِّرة لطاقاتها والمسبّبة لخمولها، ونبيّن ذلك من خلال الآتي.

## أوّلا: أثر التراث الحديثي على الحضارة الإسلامية.

لم يجد أعداء الإسلام والمسلمين وسيلةً لتدمير حضارة الأمة الإسلامية أنجع من تراثها الذي يحمل كمّا هائلا من الأحكام التقويمية على بعضهم البعض كالتكفير والتفسيق والتضليل، وقد تزامن إثارة الخطاب المذهبي مع انتشار الفضائيات وتطوّر وسائل التواصل وإتاحتها بشكلٍ غير مسبوق، فكانت النتيجة ما نراه اليوم من حروبٍ طاحنة بين الطوائف الإسلامية، لا يستفيد منها أيّ طرف منهم، وإنما تأتي على الأخضر واليابس، فتُحوّل عمرانها إلى خراب وحضارتها إلى رماد؛ وقد فعلوا بأنفسهم ما لم يفعله العدوُّ بهم مدة قرون.

وكما أنّ للروايات المذهبية والتاريخية أثرا على مستوى المنهجية المعرفية، فلها أثر مهم أيضا على الحضارة، "فالمستحضر للتاريخ على حساب الرؤية الحضارية التي يؤسّس لها التوحيد سيضيّع إن آجلا أو عاجلا الأبعاد الإنسانية في دينه؛ لأنه ينظر للدين كتاريخ يجب أن يُجسَّد وفق صورة سابقة لها ما يبرّرها بصرف النظر عن موقفنا منها، وهَمٌّ كهذا يجعلُ الدينَ غارقًا في المذهب عوضَ أن يكون العكس"[1]، وبهذا ضعُفت لدى الأمة الرؤية العالمية والرحمة الإنسانية التي بُعث لأجلها سيّدُ المرسلين، فتراجع دورُها في إنقاذ البشرية ونفع العالمين.

وقد بيّنّا في العنصر السابق أنّ لعرض الحديث على القرآن دورا مهمّا في توحيد المرجعية الإسلامية، وبناءً عليه؛ فإنّ له أيضا دورا بارزا على الحضارة الإسلامية؛ إذ هناك فوائد حضارية عديدة للوحدة بين المسلمين، فهي تقوّي شوكتَهم وتحقّق عزّتَهم وترفع روحَهم المعنوية؛ لأنها تخيف الأعداء وتُلقي الرعب في قلوبهم، كما تساعدُ المجتمعَ الإسلامي على مواجهة التحدّيات، والتحرّر من التّبعية الفكرية والحضارية، وتقديم النموذج الإسلامي الراشد للإنسان المعاصر، وهي الدعامة الوطيدة لبقاء الأمة ودوام دولتها ونجاح رسالتها؛ ومن مزايا الوحدة على مستوى الفرد أنها تُذكّي فيه روح التفاؤل والأمل والتفوّق في العمل والتنافس الشريف[2]، وفوقَ هذا كلّه: نيلُ البركة والتأييد الربّاني للمعتصمين المستمسكين بحبله؛ لأنّ يدَ الله مع الجماعة.

وأكّد شريعت سنغلجي(ت1943م)[3] أنّ المسلمين لما هجروا القرآنَ كان نصيبهم الفشل والخسران، والحلّ الوحيد –عنده– يكمن في الرجوع إلى الكتاب الكريم؛ وهذا بناءً على أنه نصٌّ إلهيٌّ غير محرّف، وقابلٌ للفهم

---

[1] عمار جيدل، 'الحوار بين المذاهب الإسلامية'، مرجع سابق، ص370-371.

[2] عبد الله بن علي بصفر، 'وحدة الأمة في القرآن الكريم'، ar.islamway.net، 2018/06/19م.

[3] شريعت سنغلجي: من أعلام حركة التنوير والتجديد الديني في إيران، تتلمذ على كبار علماء الحوزة العلمية في النجف، إلى بلغ درجة آية الله، نادى إلى أن التوحيد هو أساس الدين وركيزته، والعودة إلى القرآن، ونبذ الغلو والخرافات الكثيرة، ألّف كتباً عديدةً من أهمّها كتابه (توحيد العبادة) الذي نقد فيه كثيراً من العقائد والممارسات الشيعية. ينظر: http://alasr.ws/articles، 2018/11/07م.

ومستوعبٌ لمختلف القضايا المرتبطة بالدين[1]، كما أرجع أبو الفضل البرقعي(ت1992م) قوّة المسلمين وانتصارَهم في الصدر الأول للإسلام إلى تمسّكهم بالمرجعية القرآنية، وأرجع تفرّقَهم وتقهقرَهم بعد ذلك إلى جنوحِهم للتراث المروي، وهجران القرآن[2]، كما انتقد آصف محسني (معاصر) بشدّة الكتبَ الأخلاقية السائدة اليوم في الوسط الديني الشيعي، والتي يراها مزخرفة بروايات منسوبة إلى النبي ﷺ، لكنها مصبوغة باللون الصوفي والعرفاني واليوناني؛ حيث يراها هي المسؤولة عن تراجع المسلمين وتخلّفهم[3]، إذاً فكلّ هؤلاء مجمعون على أن هجران القرآن والتمسّك بغيره سببٌ للتأخّر والتقهقر.

كما يرى عبد الحميد أبو سليمان(معاصر) أن الوسائل والمناهج العلمية قد تعاظمت اليوم بشكل لم يُعرَف من قبل؛ مما يعطي إمكانات هائلة للبحث والنظر والتمحيص، وينقّي الثقافةَ الإسلامية التراثية من كثير من جوانب القصور فيها، ويمكِّنُ للهداية والوحي الإلهي، ويحولُ دون إساءة استخدام قدسية النصوص ذلك الاستخدام الذي نراه في كثير من الحالات يُسهم في إبقاء حالة التخلّف والجمود ويروّج للخرافة، ويعيقُ مشروعَ الإصلاح الحضاري الإسلامي[4]، فدعا إلى تفعيل المناهج النقدية الأصيلة؛ لدفع عجلة النمو الحضاري.

وأكّد أن قضية الحديث النبوي قضيةٌ محورية في إشكالية فكر الأمة وموقف الفرقاء المثقّفين منها، وأن هذه القضية تتعدّى الإشكاليات الفنية الأكاديمية إلى قضية تخلِّفِ الأمة فكرًا وحضارةً، والعداءِ والتعارض بين فئاتها المثقّفة الدينية والمدنية[5]، بمعنى أن التعامل غير السليم مع الحديث له ارتباطٌ وثيق بالتخلّف الحضاري.

كما شخّص جوهرَ الأزمة المعرفية وأثرها على الحضارة الإسلامية بقوله: "إشكالات منظومة الحضارة الإسلامية المعاصرة وما يدُور حولها من تعارُض ومن خَلْط ومن لغَط؛ جلُّ ذلك مردُّه في الجوهر إنما يعود في المقام الأول إلى أنَّ دلالةَ كثيرٍ من مُحْكَم القول والمنطلَقات في الدين، أصبحت تضيعُ في حرفياتِ أكداسٍ من الروايات المتعلّقة بأحداثٍ ومواقف"[6]، بعضُها غيرُ ثابتٍ عن النبي ﷺ، وبعضُها قيل في سياقاتٍ خاصة؛ فمن الأحاديث التي لها أثرٌ سلبي على الإنتاج الحضاري للأمة هي تلك التي تحثّ على الفقر والمسكنة، والتخلّي عن الدنيا وتركها للملوك والأمراء، أو تغلو في ذكر الفتن وأشراط الساعة، مما يؤدّي إلى الإحباط النفسي والعزلة عن المجتمع العام، وترك التأثير والبناء والعمل والإنتاج.

---

[1] ينظر: شريعت سنغلجي، مفتاح فهم القرآن(بالفارسية)، ص3-27؛ نقلا عن: حب الله، نظرية السنة، مرجع سابق، ص613.

[2] ينظر: أبو الفضل البرقعي، عرض أخبار الأصول على القرآن والعقول، مرجع سابق، 19/1-21.

[3] ينظر: آصف محسني، مشرّعة بحار الأنوار، مرجع سابق، 15/1.

[4] عبد الحميد أبو سليمان، 'حوارات منهجية في قضايا نقد متن الحديث الشريف'، مجلة إسلامية المعرفة، مرجع سابق، ص237.

[5] م ن، ص 259.

[6] م ن، ص 235.

وقد انتشرَت في عصور الانحطاط مروياتٌ ومقولات تدعو إلى التقليد وترك الاجتهاد، وانتظار عصا سحرية كالمهدي؛ ينزل من السماء ليمكّن للدّين ويحقّق العدل والانتصار للأمة؛ ومن آثار أفكارٍ كهذه أن ارتفعت موجة العلمانية والإلحاد في البلاد الإسلامية؛ بسببِ شيوع خطابٍ ديني أضحى في نظَر بعض المسلمين قرين الرجعية والخرافة والتخلّف، فاتخذوا من الثقافة الغربية بديلا عنه؛ لما وجدوا فيها من اتخاذ للأسباب وأخذٍ بناصية العلوم، فظلّ المجتمع المسلم بذلك مستهلِكًا بدلَ أن يكون مُنتِجًا، وأوضح ذلك طه العلواني(ت2016م) قائلا: "إنّ أمّتنا اليوم تقتاتُ فئاتُها المتعلِّمة بإحدى ثقافتيْن: ثقافة تاريخية موروثة لها كلّ ما لعصورِ وبيئاتِ إنتاجِها من خصائص، وثقافة مستوردة مترجمة وغير مترجمة؛ وأمام كلّ من الثقافتيْن يقف عقلُ المسلم المعاصر موقف المنفعل والمستهلك الثقافي، وما كان لعقلٍ عاجزٍ عن الفعل قانعٍ بدور الانفعال وقاصرٍ عن الإنتاج الثقافي مكتفٍ بالاستهلاك أن يبني دولة أو يشيد أمة أو يصنع حضارة"[1]، هذا، في حينٍ دعا القرآن المجيد أمةَ الإسلام إلى أن تكون قائدةً لا منقادة؛ كيف لا! وهي خيرُ أمة أخرجت للناس، وقد جعلها الله تعالى أمة وسطا؛ لتكون شاهدة على الناس.

وبيّن عبد الحميد أبو سليمان(معاصر) أنه إذا لم يتغيّر منهج التفكير وتصحّح منطلقاته فسوف يبقى العقل المسلم عاجزا عن النظر الناقد والرؤية النافذة، وسوف يظلّ يراوح في حلوله ومحاولاته المتكرّرة الفاشلة على مرّ القرون والأجيال والدول، بل لعلّ هذه المحاولات الخاطئة لن تزيد الأمة إلا استنزافا وتدهورا وإنهاكا[2]؛ فهو يدور في حلقة مفرغة من الإصلاح وإصلاح الإصلاح، والنقد ونقد النقد.

ومن هنا نخلُص إلى أنّه ما لم ننقّ موروثَنا الحديثي بمختلف مدارِسه السُّني والإباضي والشيعي فإنّه لا يمكن إصلاح الواقع الديني والاجتماعي والسياسي في مجتمعاتنا، ولا يُفهم من ذلك أنّ المنظومة الحديثية كلّها لها دورٌ سلبي تجاه الحضارة الإسلامية، بل هناك -إلى جانب ماذكرناه- مجموعةٌ كبيرة من الأحاديث الموافقة لروح القرآن الكريم والمنسجمة مع مضامينه وكلّياته، فهي تحثّ على العمل والطموح والتغيير والإبداع والوحدة والأخوّة الإسلامية، وتدْعو إلى كلّ مقوّمات الحضارة الإسلامية؛ ولذا ينبغي تفعيل منهج العرض على القرآن الكريم للتمييز بين هذا القسم ومضادّه، والتمسّك بما يوافق كتاب الله تعالى.

## ثانيا: دور القرآن الكريم في استعادة الحضارة الإسلامية.

دعا القرآن الكريم المسلمين إلى الأخذِ بأسباب القوة، والتمكّنِ من ناصية العلوم، وإعمالِ العقل لتسخير سنن الكون لخدمة الإنسان ورسالته في الحياة؛ ويرى معتز الخطيب أن فكرة عرض الحديث على القرآن تأتي ضمن مشروع النهضة، وفي القلب منه القرآن، وتجاوز ثقل الثقافة التاريخية التي تفصلنا عنه، والتي حجبت عنّا بعض

---

[1] طه العلواني، تمهيد كتاب 'كيف نتعامل مع السنة' للقرضاوي، ط6، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، فرجينيا-و م أ، 1993م، ص15.

[2] عبد الحميد أبو سليمان، 'حوارات منهجية في قضايا نقد متن الحديث الشريف'، مجلة إسلامية المعرفة، مرجع سابق، ص135.

معانيه، أو انحرفت بمساره عن غاياته وأهدافه[1]، فإرجاع الصدارة في الفكر الإسلامي إلى القرآن الكريم له علاقة وطيدة بمشروع النهضة والتمكين.

وخلاصة القول: إن أهمَّ بُعد من أبعاد عرض الحديث على القرآن الكريم هو تحريرُ الإنسان من العبودية لما سوى الله تعالى، والتحرّرُ من القيود والآصار والأغلال التي فرضها البشر على بعضهم البعض، بعد أن ألبَسوها لباس الوحي والدين، وفي القرآن آيات كثيرةٌ تنعى تقليد الآباء والأجداد وكذا الأحبار والرهبان، وتأمر بالتمسّك بالوحي والقرآن، والاستناد إلى الحجّة والبرهان، والتنصّل من العبودية والخضوع لغير الرحمن.

## المبحث الثالث: معوّقات فكرة العرض وحلولها.

بعد إيراد تاريخ فكرة عرض الحديث على القرآن الكريم لدى المدارس الإسلامية، وبيان أبعادها المعرفية والحضارية؛ نبيّن هنا أن فكرة العرض تقف أمامها عقباتٌ ومعوّقات؛ بعضها موضوعية مقبولة، وأخرى غير موضوعية، نبيّنها فيما يأتي:

### المطلب الأول: المعوّقات الموضوعية.

المعوّقات الموضوعية هي في أصلها معقولةٌ ووجيهة؛ وهي بحاجة إلى ضبط وتوجيه كما يأتي:

#### أوّلا: الحرص على السنة النبوية.

ينتقد العديدُ من علماء الحديث مقياسَ عرض الحديث على القرآن الكريم من باب الحرصِ على السنة النبوية والحديث الصحيح، أن يُردَّ أو يُنكَر منهما شيءٌ ثابتٌ في الأصل، وهذا الحرص محمود ومشكور؛ بيْد أنه ينبغي أن يكون الحرص عليها في ضوء كتاب الله تعالى؛ لأنه أوْلى وأعلى وأوكد، وأن يكون الحرص على السنة من مختلف الجوانب، لا من جانب واحد؛ فمن تمام الحرص على الحديث النبوي تفعيل المقاييس العلمية التي وضعها العلماء لتخليص متنه من الشوائب الدخيلة، ومنها مقياس العرض على القرآن؛ إذ الإحداث في الدين ما ليس منه لا يقلّ خطرا عن إنكار ما هو منه.

واشتهر لدى جلّ المسلمين أنّ تفسير القرآن الكريم لا بدّ فيه من الرجوع إلى المأثور عن رسول الله ﷺ وأهل بيته وصحابته، لكنْ من الأخطاء التي وقعت في ذلك: الخلط بين بيان السنة للقرآن وبين حاكمية الروايات على القرآن؛ فبيان السنة الثابتة لمجمل القرآن أمرٌ مطلوب، بينما جعل الروايات حاكمةً على النصّ القرآني فذلك قلبٌ للموازين، وتحكيم للظني على القطعي، وهو ما أشار إليه عالم سبيط النيلي(ت2000م)[2] حين تحدّث عن أحاديث العرض المروية عن أئمة آل البيت فقال: "هي نصوص معطَّلة للأسف بسبب ما تعارف عليه العلماء أن

---

[1] معتز الخطيب، عرض الحديث على القرآن، مرجع سابق، ص3.

[2] ناقد إمامي معاصر، أحد علماء النهضة العراقية الحديثة، مهتم بالدراسات القرآنية، موسوعي متنوع المعارف. ينظر: نبيل عبد الأمير الربيعي، 'قراءة في إنجازات عالم سُبَيِّط النيلي'، http://www.m.ahewar.org، 2019/03/16م.

السنة تفسّر القرآن، بينما تؤكّد النصوص على ضرورة جعل القرآن حاكما عليها ومصحِّحا لمتونها"[1]، فكان العائق من تنقية الأحاديث بمقياس العرض هو اعتقاد أنها مفسّرة للقرآن فلا يُفهم بدونها، وبهذا صُودِرَت الهيمنة والمرجعية من القرآن الكريم، وتحوّلت إلى الروايات.

ووصل الأمر إلى حدّ مصادرة المرجعية من الكتاب والحديث معاً، وجعلها في بعض الأئمة والسلف، كما رُوي عن الصدوق(ت381هـ): "كذلك لا يجوز أن نتعبّد نحن به (أي بالقرآن) إلا ومعه من يقوم فينا مقام النبي ﷺ في قومه وأهل عصره، في التبيين لناسخه ومنسوخه، وخاصّه وعامّه، والمعاني التي عناها الله ﷻ بكلامه دون ما يحتمل التأويل"[2]، وهذا المفهوم خطيرٌ؛ إذا كان يؤدّي إلى جعل الهيمنة لكلام البشر على كلام الله تعالى، خاصةً كونُه وردَ في سياق استدلالِه على عصمة الإمام.

ولذا أورد محمد الطوسي(ت460هـ) أوصافَ القرآن الكريم كما وصفه الله تعالى بأنه ﴿**عَرَبِيٌّ مُبِينٌ**﴾[سورة النحل: 103]، وأنه ﴿**بِلِسَانِ قَوْمِهِ**﴾ [سورة إبراهيم:4]، وأنه ﴿**بَيَانٌ لِلنَّاسِ**﴾[سورة آل عمران:138]، وكونه ﴿**تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ**﴾[سورة النحل:89]، وقوله تعالى:﴿**مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ**﴾ [سورة الأنعام: 38]؛ وتساءَل منتقِدا: "كيف مع هذه الأوصاف لا يُفهم بظاهره شيء؟"[3]، وقال: "هل ذلك إلا وصفٌ له باللغز والمعمى الذي لا يُفهم المراد به إلا بعد تفسيره وبيانه؟، وذلك منزّه عنه القرآن"[4]، فبيّن أن هذا لا يليق في حقّ كلام الله المبين.

وأيّده الطبرسي(ت548هـ) إذ أورد قوله تعالى: ﴿**أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا**﴾[سورة محمد: 24]، وقوله: ﴿**إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ**﴾ [سورة الزخرف:3] وحديث «إذا جاءكم عني حديث فاعرضوه على كتاب الله»[5]، وتسائل قائلا: "فبيّن أن الكتابَ حجّةٌ، ومعروضٌ عليه؛ وكيف يمكن العرض عليه وهو غير مفهوم المعنى؟!"[6]، ونفى أن يكون التفسير محصورا في الأثر؛ وذكر أنه ينبغي تدبّر كتابِ الله والاستنباط منه[7].

والله تعالى يسَّر كتابَه للذِّكر حيث قال: ﴿**وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَّكِرٍ**﴾[سورة القمر:17]، وقد تعهّد الله تعالى ببيانه أوّلا، حيث قال: ﴿**فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ**﴾ [سورة القيامة:17-19]،

---

[1] عالم سبيط النيلي، النظام القرآني، دط، دن، العراق، 2003م، ص 16.

[2] محمد بن علي أبو جعفر الصدوق، معاني الأخبار، تصحيح: علي أكبر الغفاري، دط، دار المعرفة، بيروت، 1979م، ص134.

[3] محمد بن الحسن أبو جعفر الطوسي، التبيان في بيان القرآن، تح: أحمد العاملي، دط ، دار إحياء التراث العربي، دب، دت، 4/1.

[4] م ن، ص ن.

[5] سبق تخريجه ومناقشته في التأصيل الحديثي للعرض.

[6] الفضل بن الحسن أبو علي الطبرسي، مجمع البيان في تفسير القرآن، مرجع سابق، 11/1-12.

[7] ينظر: م ن، ص ن.

وبالدرجة الثانية بيان النبي ﷺ إذ أوكل الله إليه هذه المهمة في قوله: ﴿**وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ**﴾[سورة النحل:44].

ولذا يعدّ تفسير القرآن بالقرآن أولى التفاسير وأصحّها، ثم ما ثبت عنه عليه السلام بالدرجة الثانية، قال ابن تيمية(ت728هـ): "إنّ أصحّ الطرق في ذلك أن يفسَّر القرآن بالقرآن؛ فما أجمل في مكان فإنه قد فُسّر في موضع آخر، وما اختُصر في مكان فقد بُسط في موضع آخر"[1]، فالقرآن يبيّن بعضه بعضا بتصريف الله تعالى للآيات تبيينا وتوكيدا؛ ولتثبيتها في النفوس.

ونرى أن تحصين الحديث الصحيح من الإنكار لا يتطلّب رفعه إلى درجة المماثلة للكتاب، فضلاً أن يُعطى دورَ الهيمنة عليه؛ فقد رأينا سالفا[2] أن ردّ بعض فقهاء الصحابة لحديث بعضهم عند تعارضه مع الكتاب لم يؤدِّ إلى إهمال السنة، بل بقي فهمُها مستمرّا في إطار الرؤية القرآنية، فكلٌّ من القرآن والسنة له مكانته ودورُه المحدّد في الشرع.

## ثانيا: غياب الضبط المحكم لمنهج العرض.

رفض بعضُ العلماء مقياسَ عرض الحديث على القرآن الكريم بسبب وجود تطبيقاتٍ غيرِ منضبطة بمنهج علمي واضح، ووقوع بعض المعاصرين في أخطاء منهجية في عملية العرض والموازنة بين النصوص، وعدم استقرائها أحيانا، والتسرّع للردّ أحيانا أخرى.

وعمليةُ العرض في أغلبها عقليةٌ، شأنها شأن علم الحديث وعلم أصول الفقه؛ وقد تختلف الاجتهادات وتتعدّد؛ وقد يلتبس أحيانا أمرُ العقل الموضوعي السليم بالعقل الذوقي الفردي، فيتسرّع الباحث في نقد الحديث؛ لعدم مجيئه على ذوقه أو خلفيته الفكرية؛ ولهذا احتاج الأمر إلى صفاء ذهني، وحسٍّ سليم، وسعي للموضوعية، والابتعاد عن التسرّع والابتسار والانحياز[3]، ويتطلّب الأمر قبل ذلك مخافة الله تعالى وإقامة موازين القسط والعدل في البحث العلمي.

ولعلاج ذلك الخلل لا ينبغي غلق الباب كلّيا أمام طلبة العلم والباحثين في هذا المجال، بل ينبغي الاستدراك والتعاون والتصويب بأسلوب يُراعى فيه التكامل البناء، والحوار العلمي الرفيع، الذي يعتمد على الحجّة والبرهان.

وما من علمٍ إلا بدأ بمجرّد محاولات فردية مرتجلة، بعضُها جانب الصواب، ثم تدرّج في سلّم الكمال، إلى أن اشتدّ عُوده واستوى على سوقه، وهذا الأمر جعلنا نبحث عن الضوابط العلمية لمنهج العرض؛ من أجل ضبطه وحسن توظيفه.

---

[1] أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، مقدمة في أصول التفسير، تح: عدنان زرزور، ط2، دن، دب، 1972م، ص93.

[2] ينظر: مطلب التأصيل الحديثي، من الفصل السابق.

[3] حب الله حيدر، نقد المتن في التجربة الإمامية، مرجع سابق، ص33.

### ثالثا: نظرية القرآن حمّال أوجه.

اشتهرت مقولةُ ابنِ عبَّاس: "القُرآن ذو وجوه"[1]، وفسّرها الزركشي بقوله: "ذو وجوه يحتمل معنيين: أحدهما؛ أنّ من ألفاظه ما يحتمل وجوهاً من التأويل، والثاني؛ أنه قد جمع وجوها من الأوامر والنواهي والترغيب والترهيب والتحليل والتحريم"[2]، فوجوه القرآن -بالمعنى الأول- أيْ معانيه المتضمَّنة في بعض ألفاظه المشتركة، والمقصود بذلك سعة دلالة مفردات الكتاب، وهو نوع من الثراء والإعجاز.

لكن لا ينبغي أن يُساء هذا الفهم فتُحمّل الآيات ما لا تحتمل، حتى ظنّ بعض المسلمين أن أغلب نصوصِ الكتاب ظنّيةُ الدلالة تحتمل فهوما عديدة، وقد انتقد الفراهي(ت:1349هـ) هذا التصوّر الذي قاد المسلمين إلى هجر كتاب الله، مبيّنا أن الحقّ في جعل القرآن هو المعتصم والمتمسك المعتمد، والمبطلون إنما حرّفوه عن معانيه، فلو أُوضحت أصول التأويل لم يمكنهم التحريف، وأن اليأس من القرآن والتمسك بالأحاديث وَهَنٌ وفتْح لأبواب الأكاذيب، ولا يُتمّ الحجّة عليهم؛ فالواجب الاعتصام بالقرآن أوّلا، ثم بالسنة والخبر الصحيح ثانيا[3]؛ فمن الخطأ التخلّي عن القرآن إلى غيره، بحجّة أنّه مبهمٌ وغامض المعنى.

ونظرية 'القرآن ذو وجوه' أو 'حمّال أوجه' لا تصلُح على جميع القرآن آية آية، وإلا كان القرآن كلّه متشابها وهو مقتضى قول الحداثيين[4]، فما أخبرنا عنه الله تعالى هو أنّ ﴿**الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ**﴾[سورة آل عمران:7]، و'مِن' للتبعيض، أي بعضُ القرآن مُحكم وهو أصل الكتاب وأساسه، وبعضه متشابه؛ وليس كلّه متشابها كما يُتوهّم من عبارة 'القرآن حمّال أوجه'.

ومعنى المحكم -كما عرّفه الجويني- هو: "كل ما عُلِم معناه وأُدرِك فحواه"[5]، أما المتشابه فهو: "المبهم، والمبهم هو الذي لا يُعقَلُ معناه ولا يُدرَكُ مقصودُ اللاَّفظ ومبتغاه، مِن قولهم: أبهمتَ البئر إذا سددتَه وردمتَه"[6]، فالمحكَم واضحٌ ومحدّد الدلالة، أما المتشابه فمبهَم غامضٌ لم يُدرَك معناه، أو تعدّدت معانيه.

وبقي السؤال: مالذي يغلُب على القرآن؛ هل مُحكمه أو متشابهه؟

أجاب الشاطبي(790هـ) عن ذلك قائلا: "فقوله في المحكَمات ﴿**هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ**﴾ يدلّ أنها المعظم والجمهور، وأمّ الشيء معظمه وعامّته، كما قالوا: أمّ الطريق، بمعنى معظمه، وأمّ الدماغ، بمعنى الجلدة الحاوية له،

---

[1] شيرويه بن شهردار أبو شجاع الديلمي، الفردوس بمأثور الخطاب، تح: السعيد زغلول، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1986م، 228/3.

[2] الزركشي، البرهان في علوم القرآن، مرجع سابق، ص163.

[3] حميد الدين الفراهي، التكميل في أصول التأويل، مرجع سابق، ص24-25.

[4] بما يُعرف بالنص المفتوح؛ ينظر على سبيل المثال: نصر حامد أبو زيد، مفهوم النص - مقدمة في دراسة علوم القرآن، دط، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، 1990م، ص212.

[5] عبد الملك الجويني، البرهان في أصول الفقه، مرجع سابق، 235/1.

[6] م ن، 232/1.

الجامعة لأجزائه ونواحيه...كذلك فقوله تعالى: ﴿**وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ**﴾ إنما يراد بها القليل"[1]، إذن فالمحكمات هنّ الأغلب في الكتاب والمتشابه هو الأقل، وهو ما نجده واقعا عند تتبعنا وتدبّرنا لآيات القرآن المجيد.

ومما يدلُّ على ذلك أنّ المتشابه لو كان كثيرا، لكان الالتباسُ في القرآن غالبًا عليه، وعندئذٍ لا يُوصف القرآن بأنه بيان وهدى، كما في قوله تعالى: ﴿**هَذَا بَيَانٌ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِلْمُتَّقِينَ**﴾ [سورة آل عمران:138] وقولِه:﴿**وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ**﴾ [سورة النحل:64]، والقرآن إنما أُنزل ليرفع الاختلاف بين الناس، لكنَّ المبهَم الملتبِس إنما هو ضلالٌ وحيرة لا بيانٌ وهدى كما هو وصف القرآن، فدلّ على أنه ليس بكثير[2]؛ فالقرآن الكريم إنما غايتُه رفعُ الاختلاف بين الناس وهدايتُهم، وليس إضلالهم وتلبيس دينهم عليهم، فتعالى الله عن ذلك علوّا كبيرا.

والمقصد الإلهي من إنزال المتشابه تحفيز العقل وتحريك الذهن للتفكّر والاستبصار، وليس تركُه حائرا دون بيّنة، قال أبو الخطاب الكَلْوَذَاني(ت510هـ): "يُحتمل أن يكون ذلك [أي إنزال متشابه القرآن] ليبعَث عبادَه على الاجتهاد وإعمال الفكر لتصفوَ أفهامهم وتتقوَّى بصائرهم، وتتخرّج عقولهم في معاني ما أراد، فيحصُل لهم العلم اليقين والثواب العظيم، ولا يتّكلوا على الظاهر فيتركوا الفحص والفكر والتدبّر، فيتركوا طريق العلم التي هي النظر والاستدلال"[3]، فبيّن أنّ المتشابه له دور معتبر في إيقاظ العقول وإعمال الأذهان.

والمتشابه لا يبقى متشابهًا في الغالب، بل يُردُّ إلى المحكَم فيُعرَف، قال العزّي(زيدي معاصر): "فالمحكَم هو أصلُ الكتاب والمتشابه هو فرعه، ويجب ردّ المتشابه إلى المحكم ولن نستطيع ردّه إلاّ باستعمال العقل في ضوء اللغة، والسياق"[4]، فالآيات المحكمات أصلٌ تُرجع إليه الآيات المتشابهات، فيزول اشتباهها، أو على الأقل تُفهَم في ضوئها.

ويرى الباحثُ أنّ بعضَ القرآن قد يبدو لناظرِه متشابهاً وهذا إذا أخَذ الآيات مجزّأةً، فيتعيّن عليه حينئذ التمييز بين فهمه للآيات ودلالة الآيات نفسها؛ لكنّه إذا سلك منهجَ التفسير الموضوعي، وجمعَ كلّ الآيات في موضوع بحثه وتأمّل فيها، فسريعا ما تتّضح الرؤية ويزول التشابه؛ وكذا الحديث، إذا أُخذ مفرّقا ربما أوهم وأشكل، لكنه إذا جُمع من مصادره وعُرض على القرآن، عُرف محكمُه من متشابهه، وصحيحُه من سقيمه.

ومما يتّصل بهذا الباب في أصول الفقه 'الاستقراء'، ويعني النظر في مجموع أدلة الشريعة في المسألة الواحدة، بدل الاقتصار على بعضها دون البعض، ومن مزايا هذا المنهج إفادة القطع في الدلالة، الذي لا يستفاد من آحاد

---

[1] الشاطبي، الموافقات، مرجع سابق، ص508.

[2] م ن، ص ن.

[3] محفوظ بن أحمد أَبُو الخطاب الكَلْوَذَاني، التمهيد في أصول الفقه، تح: مفيد أبو عمشة، ط1، دار المدني، جدة، 1985م، 275/2.

[4] عبد الله حمود العزّي، 'قواعد أساسية لفهم الدين'، مجلة طالب العلم، مرجع سابق، ص5.

الأدلة، بل بإضافة بعضها إلى بعض؛ وذلك لأن الأدلة بعضها يعضد بعضا[1]، إلا أن المتقدّمين من الأصوليين – كما ذكر الشاطبي–: "ربما تركوا ذكر هذا المعنى والتنبيه عليه، فحصل إغفاله من بعض المتأخّرين، فاستشكل الاستدلال بالآيات على حِدَتها وبالأحاديث على انفرادها؛ إذ لم يأخذها مأخذ الاجتماع فكَرَّ عليها بالاعتراض نصًّا نصًّا، واستضعف الاستدلال بها على قواعد الأصول المراد منها القطع، وهي إذا أخذت على هذا السبيل [أي مجتمعة] غير مشكلة"[2]، فجمع الأدلة مع بعضها يقوّيها ويعزّزها ويزيل الاشتباه عنها.

وهو ما ذهب إليه الصادقي الطهراني[3] قائلا: "إذا كان النصّ القرآني بيّنا جليا؛ كان المنهج المتعيّن لفهم القرآن هو تفسير القرآن بالقرآن"[4]، وتساءل مستنكرا: "ما هذا الإعجاز القرآني إذا كانت دلالته ظنّية؟! إن هذا ما لم نسمع به حتّى من الكفّار والمشركين، ولكنه ساد هذا التفكير الحوزات والمعاهد الدينية وترسّخ واستحكم حدًّا صار من العسير تغييره"[5]، فبيّن أن التوسّع في القول بظنّية دلالة آي القرآن يتنافى مع نظمه الفريد وإعجازه البديع، بل ويقدح في مكانته.

والمتوسّع في اعتقاد وجود التشابه في آيات كتاب الله تعالى يجعله في نظره فاقدًا لمصداقية الاحتكام إليه والفصل عند الاختلاف، في حين أنّ الله تعالى دعَا إلى التمسّك والاعتصام به، وسمّاه كتابًا مبينا وآياتٍ بيّنات وفرقانًا وميزانًا، فهو ﴿**كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ**﴾[سورة هود:1]؛ فكيف يقال إنه متشابِه ومحتملٌ للمعاني؟!، والإشكال في كثيرٍ من الأحيان ليس راجعا إلى الاختلاف في فهم آيةٍ من القرآن الكريم، وإنما في أخذ الآيات مجزّأة مبتورة، مع اتّخاذ مرجعياتٍ أخرى مهيمنة عليه، وجعله –ولو من دون قصد– في المرتبة الثانية أو الثالثة بعد الروايات وأقوال العلماء، فهذا الذي شوّش معانيَ الآيات وعسَّر فهمَها وقلَب القواعدَ والموازين.

## رابعا: التخوّف من التوسّع في إعمال العقل.

يقوم منهجُ عرضِ الحديث على القرآن الكريم على عملياتٍ اجتهادية في خطواته الآتية:

1. جمع النصوص القرآنية والحديثية ودراستها دراسة موضوعية.
2. المقارنة بين النصوص القرآنية والحديثية، وتصنيف الأحاديث إلى الموافقة والمعارضة والمستقلّة.
3. دراسة طبيعة التعارض في حال وقوعه، وأوجه الجمع، ثم المصير إلى التوفيق أو إلى الترجيح.

---

[1] ينظر: الشاطبي، الموافقات، مرجع سابق، ص 20–21، 228، 508.

[2] م ن، ص21.

[3] محمد الصادقي الطهراني(1926–2011م) مرجع ديني شيعي من طهران، متخصّص في الدراسات القرآنية، ومدرّس في الحوزة العلمية بمدينة قم، له كتب عديدة منها: الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن والسنة (30 مجلدا).

[4] الصادقي الطهراني، فقه كويا(بالفارسية)، ص17؛ نقلا عن: حب الله حيدر، نظرية السنة في الفكر الإمامي، مرجع سابق، ص632.

[5] ينظر: حب الله حيدر، نظرية السنة في الفكر الإمامي، مرجع سابق، ص632.

فكلّ هذه الخطوات –كما ترى– عمليات اجتهادية تقوم على الملاحظة والتحليل والاستقراء والمقارنة والاستنتاج، ويتخوّف بعضُ العلماء من الإشكالات الآتية:

**الإشكال الأول**: أن إعمال العقل في ذلك قد يفتح الباب لإقحامه في مجال الغيب والوحي، وهو ليس محلّه، أو قد يكون تقديما للعقل على النقل.

والجواب عن هذا الإشكال يتمثّل في الآتي:

●باستقراء الآيات القرآنية نجد أن مادة 'عقل' وردت في 49 موضعا من القرآن الكريم، ومن ضمائمه: مادة 'فكر' وردت في 18 آية، ومادة 'فقه' في 17 موضعا، ومادة 'نظرَ' بمعنى تفكّرَ في 50 موضعا، ومادة 'بصر' بمعنى التفكّر أيضا في 30 موضعا من القرآن، إضافة إلى 4 آيات تحدّثت عن التدبّر، فمجموع ذلك كلّه يربو عن 160 آية كلّها تأمر بالتفكّر وإعمال العقل في الآيات المسطورة والمنظورة، وتنعى على من يعطّله وتتوعّده بالهلاك والخسران؛ فإذا كان الله تعالى هو الذي خلق العقل وكرّم به الإنسان وأمر بإعماله؛ فكيف يعدّ إعماله في فهم النصوص وتمييز صحيحها من سقيمها أمرا ممنوعا محذورا؟!.

●دور العقل –في مجال الوحي والغيب– ليس إنشاء مفاهيم من عنده، إنّما دوره: التثبّت من صحة ثبوت الوحي المنقول أوّلا، والتأمّل لاستكشاف الحقائق المبيّنة فيه ثانيا، موظّفا أحسنَ تفسير وهو تفسير القرآن بالقرآن، ثم ما وافقه من الأحاديث؛ فإدراك حدودِ العقل ودورِه كفيلٌ بضبط عمله، وليس المطلوب حجره وتعطيله.

●العقل لا يستغني عن الوحي؛ لأنه مطهِّرُه من جملة ما علق به من الدخيل، وباعثٌ على فاعليته، كما أنّ العقل أداةٌ أساسية لا يستغني عنها أيُّ عالم أو باحث في إثبات الوحي أو فهمه وتدبّره أو تنزيله على الوقائع؛ فلا يُتصوّر القيام بهذه العمليات في معزل عن العقل، فالعقل والوحي قرينان لا يفترقان؛ وكل علوم الشريعة من أصول وفروع وعلوم آلة إنما بُنيت قواعدها على أسس عقلية ونقلية؛ فلِمَ الخوف إذن من إعمال العقل في مقياس عرض الحديث على القرآن الكريم؟ ولمَ الشكّ في قدُراته؟!.

**الإشكال الثاني**: التخوّف من اختلاف العقول؛ فما دامت العقول مختلفة في فهومها فليست مرجعا آمنا يُرجع إليه، كما ذكر خالد أبا الخيل أن: "معيار عرض الحديث على القرآن هو –في حقيقته– معيار ظنّي، بمعنى أن تطبيقه سيخضع بشكل حتمي إلى فهم الناظر وعقله؛ وهذا من شأنه أن يجعل هذا المعيار معيارا شخصيا، وغيرَ موضوعي"[1]، وإذا كان الأمر كذلك؛ فكل المقاييس التي وضعها العلماء في نقد الحديث هي أيضا معايير ظنية، خاضعة لفهومهم وإدراكهم؛ فهل لا يوثق بها أيضا؟!، وهل يصحّ أن يكون هذا حجّة لردّ تلك المقاييس؟

[1] خالد بن عبد العزيز أبا الخيل، 'مسالك الفكر العقلي المعاصر'، بحوث مؤتمر الانتصار للصحيحيْن، مرجع سابق، ص325.

ولماذا لمْ يتخوّف السابقون من اختلاف عقولهم واجتهاداتهم فيغلقوا بابَ علوم الحديث من أساسه، بل وباب التفسير والفقه والأصول وسائر علوم الشرع بحجّة مساهمة العقل في بنائها واختلاف العقول في مسائلها؟!.

وواضحٌ أن هناك حدّا أدنى مما يتّفق عليه العقلاء، بل هم متّفقون على أغلب الأمور، مختلفون في قليلها؛ والمشتركات في العلوم البشرية أكثر من أن تحصى، ولولا ذلك لاستحالت الحياة، وانقطع التواصل وعسُر التعامل بين الناس، ولغرقوا في الجدل والسفسطة، لكن ينبغي هنا أن نميز بين العقل والهوى؛ فاتباع الهوى مذموم بنصّ القرآن، أما العقل المستنِد إلى البرهان فمرْضيٌّ ومحمود.

**الإشكال الثالث:** زعم بعض الدارسين أن مناهج السابقين كافيةٌ في تنقية الحديث وتمييزه، حيث قال رفعت بن فوزي: "لا ضير على المسلمين في ألاّ يستعملوا هذا المقياس[أي مقياس العرض] عندما يتأكّدون من صحة نقل الحديث بمنهاج المحدّثين ومِصفاتهم التي صفّت الأحاديث الصحيحة، وأبعدت عنها كل موضوع أو ضعيف؛ لأنه قد تخفى على عقولنا الحكمة في بعض الأحاديث فنتوهّم أنها تتعارض مع بعض الأحاديث التي رواها الثقات"[1]، فبِحسَبه لم تبق هناك حاجةٌ ملحّة إلى مقياس العرض في نقد الحديث الذي صحّحه المحدّثون وفق منهاجهم؛ ويُجاب عليه بأنّ هذا القول تقديسٌ لعمل المحدّثين ومنهجهم، في حينٍ أنها اجتهادات بشريةٌ يعتريها ما يعتري البشر من نقائص؛ فلا يجوز عصمُها من الخطأ، ولا غلقُ باب الاجتهاد دونها.

والعقل لا ينبغي أن يرفض كلّ ما جاء به السلف؛ وإنما يجب أن يقوم بعملية فرزه من جديد، فيحتفظ بالصواب ويبعد الخطأ، ويتابع السير والبناء ليعيش حياته ويحلّ مشكلاته، ويسخّر الأشياء ويزداد علما ومعرفة؛ كلّ مجتمع يجب عليه أن يقوم بفرز تراث المجتمع الذي سبقه على جميع الأصعدة، وهكذا تستمرّ الحياة وتُبنى الحضارة من تراكمات المعرفة؛ بينما يبقى كتاب الله تعالى شامخا ثابتا مستمرا، ولا يخضع لعملية الفرز لأنه ليس تراثا، وإنما هو تنزيل من حكيم حميد، لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه...، فيكون هو المحور والأساس لعملية فرز التراث[2]، والحديث الآحاد لا يرقى إلى درجة الوحي إلا إذا أُعمِلت فيه جميع مقاييس النقد سندًا ومتنًا، ومن بين مقاييس نقد المتن: مقياسُ عرض الحديث على القرآن الكريم.

ويرى سامر إسلامبولي[3] أن الإنسان الذي يُعطي السيادة لموروثه، ويكتفي به موجِّها له ومرشدا دون تمحيص ولا نقد، يكون بهذا العمل قد أعطى السيادة للعقل! ولكن ليس لعقله، وإنّما لعقل من سبقه؛ لأن هذا الموروث قد انتُقي ومُحّص بأدوات ومناهج بشرية هو نتاج للعقل لا محالة، فيكون بهذا العمل قد قدّم العقل –عقل

---

[1] رفعت بن فوزي، توثيق السنة في القرن الثاني الهجري، مرجع سابق، ص302.

[2] سامر إسلامبولي، تحرير العقل من النقل، دار الأوائل (دمشق، سوريا، 1999م)، ص14-15.

[3] "من مواليد دمشق 1963، باحث ومحاضر في الفكر الإسلامي المعاصر، عضو في اتحاد الكتاب العرب في سوريا منذ عام 2008م، بلغت مؤلفاته حوالي عشرين مؤلفاً في مختلف المواضيع القرآنية".newsyrian.net ، 2018/11/07م.

من سبقه- على الوحي المتمثل في النصّ، وأعطى لمن سبقه قيادة زمام أموره والتفكير بدلاً عنه لحلّ مشكلاته، وتحقيق مصالحه[1]، فالذي يقدّس موروثه ويرفعه فوق دائرة النقد -وإن ظنّ أنه قدّم النقل على العقل-؛ فهو في حقيقة الأمر قد قدّم عقلَ من سبقه على كتاب الله تعالى الذي هو الحق والفيصل.

ويجدر التنبيهُ إلى أنه توجد -بالتأكيد- محاولات وممارساتٌ غالَت في إعمال العقل، واستعملته في غير محّله، فخالفت الوحي وجانبت الصواب، والمطلوب توجيهها ونقدها وفق المنهج العلمي، لا إقصاؤها وصدّ باب الاجتهاد دونها كليا.

كما أنه ليس قادحا أن تكون بعض الإشكالات المثارة في نقد الحديث قد أثارها المستشرقون أو غيرهم؛ فالحكمة ضالة المؤمن، وعلى الباحث المنصف أن يتعامل معها بالتحرّي والتمحيص بدَل تجاهلها تماما أو ترديدها عن تقليد ودون تبيّن؛ فمالفائدة من إنكار إشكالات واقعية وموضوعية أثبتها التحقيق والنقد العلمي ولو كان بعضُها مثارا من قِبَل المستشرقين؟!.

## خامسا: الخشية من التوظيف المذهبي لمقياس العرض.

يخشى بعضُ العلماء أن يكون عرض الحديث على القرآن ذريعةً إلى ردّ السنن والأحاديث الصحيحة، ونصرة الأفكار والآراء المذهبية، ويعبّر ابنُ القيم(ت751هـ) عن هذا بقوله: "لو ساغ ردّ سنن رسول الله ﷺ بما فهمه الرجل من ظاهر القرآن لرُدّت بذلك أكثر السنن، وبطُلت بالكلية، فما من أحد يُحتجّ عليه بسنة صحيحة تخالف مذاهبه ونحلته إلا ويمكنه أن يتشبّث بعموم آية أو إطلاقها، ويقول: هذه السنة مخالفة لهذا العموم والإطلاق فلا تُقبل"[2]، فابن القيّم استنكر أن يكون التسرّع في ردّ الأحاديث بظواهر الكتاب سبيلاً لردّ أكثر السنن وإبطالها، وتوظيف نصوص القرآن بأسلوب انتقائي لأجل نصرة المذهب والرأي.

وهو صحيح؛ فقد نجد تطبيقات توظِّف مقياس العرض لتأييد أفكارها وميولاتها؛ وهذا راجع إلى إهمال الضوابط العلمية في تطبيق العرض، لا إلى مقياس العرض ذاته؛ فمن الضوابط التي تعصِم من ذلك -كما بيّنّا-: أن تكون دراسة الآيات والأحاديث بالمنهجية الشمولية الموضوعية، لا بالطريقة التجزيئية الانتقائية.

والأخطاء التطبيقية في توظيف مقياس العرض ليست هي القاعدة، وليست حجةً لرفض هذا المقياس، وإلا لأمكن القول أيضا: إن الكتاب والسنة ليسا معيارَيْن لمعرفة الحقّ من الباطل؛ لأنهما ظنّيان نسبيان؛ يمكن لأي صاحب فكرة أن يلوي أعناق النصوص خدمة لفكرته، وأنّ الاستدلال بهما سيخضع بشكل حتمي لفهم الناظر وعقله القاصر، فلا يبقى لهما إذَن أيُّ دور في الاحتكام عند الخلاف!؛ لا؛ هذا غير صحيح، وصدور ذلك من بعض الناس لا يصلح أن يكون حجّةً لإسقاط المرجعية عن الكتاب والسنة.

---

[1] سامر إسلامبولي، تحرير العقل من النقل، مرجع سابق، ص7-8.

[2] محمد بن أبي بكر ابن القيم، الطرق الحكمية في السياسة الشرعية، دط، مكتبة دار البيان، دب، دت، ص65-66.

وإذا كان كلُّ واحد من المسلمين اليوم قد أوجده الله في بيئته من دون اختيارٍ لمذهبه ولا للونه ولا لعرقه، وأمّة الإسلام في الأصل أمّة واحدة كما نصّت به النصوص القاطعة؛ فعلى الباحث المسلم الذي يتحرّى الحقّ أن يقف على مسافة واحدة من التراث الحديثي المرويّ لدى كل مدرسة، مهما قيل فيه من المدح والثناء، أو الذمّ والتجريح، فكلّها جهودٌ بشرية تصيب وتخطئ، وتقرُب من الحقّ وتبعُد، والواجب تمحيص كلّ مدرسة لموروثها أيٍّ كان، في ضوء نصوص الكتاب العزيز الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، لتخليصه من كافّة الشوائب البشرية المضافة إليه على مرّ التاريخ.

ولذا يبقى معيارُ العرض على القرآن المقياسَ الأساس والأنجع في تنقية الأحاديث؛ بشرط أن يتحلّى صاحبه بتقوى الله، والمنهجية العلمية، والحياد والنزاهة وسائر الضوابط الأخلاقية التي سيأتي بيانها عما قريب.

## المطلب الثاني: المعوّقات غير الموضوعية.

وهي معوّقات جانبَ أصحابُها الصواب، وهي كما يأتي:

### أولا: تقديس مناهج السابقين.

ظاهرةُ تقديس الصحاح موجودةٌ في أغلب المدارس الإسلامية؛ إذ ترى كلّ مدرسة إلى صحاحها بعين الإجلال والإكبار وترفع من شأنها، وتجعلها فوق غيرها من صحاح المدارس الأخرى، وما إن تتعرّض للنقد أو لمجرّد الاستشكال في حديث حتى يتعرّض صاحبُ النقد للانتقاد اللاذع والتشكيك في نيّته واتهامه بشتّى أنواع التهم، وربما يصلُ الأمر إلى حدّ تفسيقه وتكفيره.

ولا تخلو هذه الظاهرة من وجه إيجابي وآخر سلبي؛ فالوجه الإيجابي هو مقصد الحرص على حديث المصطفى ﷺ أن يتعرّض للردّ أو التكذيب أو التشكيك، أما الوجه السلبي فهو التحيّز والانتصار لروايات المذهب والطائفة، وتقديس تراث السلف وعدم فحصه، أو حتى التفكير في مراجعته.

لكنّ الخلل في الوجه الإيجابي هو عدم التمييز بين كلام النّبي ﷺ المسموع عنه مباشرة وحديثه المروي المنقول عبر الأجيال، وغضّ الطرف عمّا يعتري ذلك النقل من عوارض بشرية، وما يمكن أن يرافقها من تأثيرات عقَدية وسياسية.

ومن أمثلة النصوص الواردة في تقديس الموروث الحديثي ما يأتي:

ابن حزم(ت456هـ): قال في سياق إثباته لقطعية خبر الواحد وإفادته العلم القطعي ما نصّه: "فإن قالوا: فإنه يلزمكم أن تقولوا إن نقلة الأخبار الشرعية التي قالها رسول الله معصومون في نقلها، وإن كل واحد منهم معصوم في نقله من تعمّد الكذب ووقوع الوهم منه، قلنا لهم: نعم هكذا نقول، وبهذا نقطع ونبتّ...، وقد علمنا ضرورةً أن كلّ عدل روى خبراً عن أنّ كلّ من صدق في خبرٍ ما فإنه معصوم في ذلك الخبر من الكذب والوهم بلا

شكٍّ؛ فأيّ نكرة في هذا"[1]!، فادّعى العصمة في ناقل الخبر من الكذب والوهم، وهو نفسه تعرّض لبعض الأحاديث الصحيحة[2] بالنقد والتضعيف!.

قول بعضهم: "لو حَلَف إنسانٌ بطلاق امرأته أنّ ما في كتابيْ البخاري ومسلم مما حَكَما بصحّته من قول النبي ﷺ لما ألزمتُه الطلاق ولا حنّثته؛ لإجماع علماء المسلمين على صحّتهما"[3]، وهذا الكلام نسبه ابنُ الصلاح(ت643هـ) إلى الجُويني(ت478هـ) وهو مستبعد جدّا -في نظر الباحث-؛ أن يصدُر مثل هذا من الجويني الذي هو نفسه قال: "إن الأمة لو اجتمعت على العمل بخبر من أخبار الآحاد، فإجماعهم على العمل به لا يوجب القطع بصحّته"[4]، فكيف تصحّ عنه المقولة السابقة المنسوبة إليه؟!

ونتساءل: ما مستند القول بإجماع علماء المسلمين كلهم على صحة الصحيحيْن؟، أو أن الأمة كلها مختزلة في مدرسة أهل السنة؟!، فلو أبدل كلمة المسلمين بمدرسة أهل السنة لكان أقرب إلى الصواب؛ فهذا الأمر ليس مجمعا عليه بين جميع المدارس، وذكر عبد الوهَّاب خلاف(ت:1375هـ) من أركان الإجماع: " أن يتفق على الحكم الشرعي في الواقعة جميع المجتهدين من المسلمين في وقت وقوعها، بصرف النظر عن بلدهم أو جنسهم أو طائفتهم، فلو اتفق على الحكم الشرعي في الواقعة مجتهدو الحرمين فقط، أو مجتهدو العراق فقط، أو مجتهدو الحجاز، أو مجتهدو آل البيت، أو مجتهدو أهل السنة دون مجتهدي الشيعة لا ينعقد بهذا الاتفاق الخاص إجماع، لأن الإجماع لا ينعقد إلا بالاتفاق العام من جميع مجتهدي العالم الإسلامي في عهد الحادثة"[5]، فالإجماع المعتبر لدى العلماء هو إجماع كافّة علماء المسلمين وليس إجماع مدرسة دون أخرى.

ومن نماذج هذا التقديس عند المعاصرين ما قاله أحدهم: "وقد جفّت الصحف ورفعت الأقلام عن أحاديث الصحيحيْن، وإلا كانت الأمة باتفاقها على صحة الصحيح قد ضلّت سواء السبيل"[6]، ويُلحظ في هذا أيضا استعمال لفظ الأمة بدل المدرسة، بل حتى أعلام المدرسة اختلفوا في بعض أحاديث الصحيحين.

ولهذا عقّب عليه الألباني بقوله: "كلاّ ثم كلاّ، إن الأمة لم تضلّ، ولن تضل بإذن الله تعالى، وإنما ضل من افترى عليها ونسب الاتفاق إليها في أمر هم مختلفون فيه، كما سبق بيانه بالنصوص الصحيحة"[7]، وأضاف:

---

[1] ابن حزم، الإحكام في أصول الأحكام، مرجع سابق، 130/1.

[2] كما أوردناه في مطلب البراهين العقلية على فكرة العرض، ص150 من البحث.

[3] نَسب هذا الكلام إلى الجويني: عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري ابن الصلاح، صيانة صحيح مسلم، الكتاب، صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط، تح: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، دط، دار الغرب الإسلامي، دب، 1984م، 85-86؛ ولم أقف على هذا الكلام في مصنّفات الجويني.

[4] عبد الملك الجويني، الشامل في أصول الدين، تح: علي سامي النشار وآخرون، دط، منشأة المعارف، الاسكندرية، 1969م، ص558.

[5] عبد الوهاب خلاف، علم أصول الفقه، ط8، دار القلم، دب، دت، ص46.

[6] محمود سعيد ممدوح، تنبيه المسلم إلى تعدي الألباني على صحيح مسلم، ط2، مكتبة الإمام الشافعي، الرياض، 1988م، ص7.

[7] محمد ناصر الدين الألباني، آداب الزفاف في السنة المطهرة، ط1، المكتبة الإسلامية، عمّان، 1409هـ، ص63.

"فإنّهم ما زالوا إلى اليوم ينتقد أحدُهم بعضَ أحاديث الصحيحين مما يبدو له أنه موضع للانتقاد؛ بغضّ النظر عن كونه أخطأ في ذلك أم أصاب، وانتقاد الدارقطني وغيره لهما أشهر من أن يذكر"[1]، فنفى الألباني اتفاق الأمة على صحة جميع ما الصحيحيْن.

وأوضح الألباني أن الصحيحين "امتازا على غيرهما من كتب السنة بتفرّدهما بجمع أصحّ الأحاديث الصحيحة، وطرح الأحاديث الضعيفة والمتون المنكرة، على قواعد متينة، وشروط دقيقة، وقد وُفّقوا في ذلك توفيقاً بالغاً لم يوفّق إليه من بعدهم ممن نحا نحوهم في جمع الصحيح، كابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم"[2]، وهذا من دون تقديس؛ إذ أضاف قائلا: "ليس كل حرف أو لفظة أو كلمة في الصحيحين هو بمنزلة ما في القرآن لا يمكن أن يكون فيه وهم أو خطأ في شيء من ذلك من بعض الرواة، كلا فلسنا نعتقد العصمة لكتاب بعد كتاب الله تعالى أصلاً، فقد قال الإمام الشافعي وغيره: أبى الله إلا أن يتمّ إلا كتابه، ولا يمكن أن يدّعي ذلك أحد من أهل العلم، ممن درسوا الكتابين دراسة تفهّم وتدبّر مع نبذ التعصّب، وفي حدود القواعد العلمية الحديثة"[3]، وهذه النظرة تجاه الصحاح نظرة معتدلة منصفة، تثمّن عمل السابقين وتفتح الباب لمواصلة الفحص والاستدراك.

ومن نماذج التقديس لدى مدرسة الإمامية:

○المحدّث يوسف البحراني(ت1186هـ) إذ قال: "إن هذه الأحاديث التي بين أيدينا [يقصد لدى الإمامية] إنما وصلت إلينا بعد أن سهرت العيون في تصحيحها، وذابت الأبدان في تنقيحها، وقطعوا في تحصيلها من معادنها البلدان، وهجروا في تنقيتها الأولاد والنسوان، كما لا يخفى على من تتبّع السير والأخبار، وطالع الكتب المدوّنة في تلك الآثار؛ فإن المستفاد منها -على وجهٍ لا يُزاحمه الرّيب ولا يدخله القدح والعيب- أنه كان دأب قدماء أصحابنا المعاصرين لهم عليهم السلام إلى وقت المحمّدين الثلاثة[4] في مدة تزيد على ثلاثمائة سنة ضبط الأحاديث وتدوينها في مجالس الأئمة عليهم السلام، والمسارعة إلى إثبات ما يسمعونه خوفا من تطرّق السهو والنسيان، وعرض ذلك عليهم"[5]، فهو يبرز حجم الجهود التي بُذلت في تنقية كتب الحديث الإمامية، ولا يخفى ما في عبارته من مبالغة وتمجيد وتقديس.

---

[1] الألباني، آداب الزفاف، مرجع سابق، ص54-55.

[2] محمد ناصر الدين الألباني، مقدمة شرح الطحاوية لابن أبي المعز، ط8، المكتب الإسلامي، بيروت، 1984م، ص22.

[3] م ن، ص23.

[4] سيأتي ذكرهم قريبا.

[5] يوسف البحراني، الحدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة، تح: محمد تقي الايرواني، دار الأضواء، بيروت، 1985م، 1/8-9.

وأوجز منهج أئمة الشيعة ومحدّثيهم في ذلك قائلا: "وقد صنّفوا تلك الأصول الأربعمائة[1] المنقولة كلّها من أجوبتهم عليهم السلام، وأنهم ما كانوا يستحلّون رواية ما لم يجزموا بصحّته...، وكانوا عليهم السلام يوقفون شيعتهم على أحوال أولئك الكذّابين، ويأمرونهم بمجانبتهم، وعرض ما يرِد من جهتهم على الكتاب العزيز والسنة النبوية، وترك ما خالفهما"[2]، فأكّد أنهم لم يرووا في أصولهم إلا ما جزموا بصحّته، وما تمّ عرضه على الكتاب والسنة؛ ولكنه في الواقع عثرنا على كثيرٍ من الأحاديث المخالفة للقرآن الكريم في كتاب الكافي ذاته[3]، وهو أصحّ كتب الحديث لديهم.

○رضا أستادي –معاصر من الإمامية– ذكر أن الشيعة قاموا بتصفية كتبهم الحديثية مرتين، مرة قبل عصر الكليني، حيث بالغوا في النقد والتمحيص، وأخرى مع المحمّدين الثلاثة: الكليني(ت329هـ) والصدوق(ت381هـ) والطوسي(ت460هـ)، وهذا معناه أنه لم تعد هناك حاجة لمزيد من التصفية[4]، فهو يغلق الباب أمام استكمال مسيرة النقد والتمحيص والاستدراك.

ويحلّل حبّ الله حيدر ظاهرة التقديس هذه بقوله: "الوعي الديني في الإطار المعرفي للتيارات السلفية والنصّية ينتابه عادة اعتقاد أن السلف والماضي دائما مقدّس، وأن قمة التطوّر الإنساني كانت في الماضي، وأن البشرية تسير نحو الانحدار والتهاوي، فالعلماء الماضون مقدّسون، وهم في قمة التسامي، والنقد دائما ينصبّ على المعاصرين"[5]، وهذا التصوّر خاطئ؛ لأنّ حالات القوة والضعف، والصلاح والفساد، والخير والشرّ تتفاوت بين الناس ولا تتعلّق بالزمان والمكان، وليس هناك قانون سنني يُرغِم الأمة على التدهور والانحدار، وإنما عزُّها وذلُّها مرتبطان بحسب درجة استمساكها بالوحي الخالص وجدّها واتخاذها للأسباب، وأخذها بناصية العلوم، وكم من علومٍ كانت في العهود الأولى غير معلومة، فاكتُشفت وتبلورت ثم تطوّرت لاحقا.

وهذا التقديس مرفوض من أيّ مدرسة كانت؛ انطلاقا من نعي القرآن الكريم على الذين يتّبعون آباءهم وأجدادهم عن تقليد، دون تمييز وتمحيص، ويقدّمون كلامَهم على كلام الله تعالى، حيث يشخّص القرآن الكريم الظاهرة بقوله: ﴿**وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَلَوْ كَانَ الشَّيْطَانُ**

---

[1] الأصول الأربعمائة هي: أربعمائة كتاب حديثي دوّنت في عهد الأئمة الإثني عشر ، لكنها لم تبق مدوّنة على حالها، بل ضاع منها ما ضاع، وحفظ منها ما حُفظ في الجوامع الحديثية الشيعية؛ ينظر: آغا بزرك الطهراني، الذريعة إلى تصانيف الشيعة، ط3، دار الأضواء، بيروت، 1983م، 125/2-135.

[2] البحراني، الحدائق الناضرة، مرجع سابق، 9/1.

[3] كما سيتضح في الفصل التطبيقي.

[4] رضا أستادي، سخني درباره (بالفارسية، وتعني: الأخبار الدخيلة)، مجلة آيينه بزوهش، ع33، ص16، نقلا عن: حب الله حيدر، نقد المتن في التجربة الإمامية، مرجع سابق، 46.

5 حب الله حيدر، نظرية السنة في الفكر الإمامي الشيعي، مرجع سابق، ص243.

**يَدْعُوهُمْ إِلَى عَذَابِ السَّعِيرِ**﴾ [سورة لقمان:21]، والآيتان وإن نزلتا في سياق اتِّباع الآباء المشركين، فخصوص السبب لا ينافي عموم اللفظ، فإنها لا تخصّ المشركين، وإنما تعيب ظاهرة التقليد الأعمى مطلقا، حتى في نطاق المسلمين؛ لأنهم غير معصومين من الخطأ والأهواء.

وتقديس كل مدرسة لصحاحها يعدّ من تزكية الأنفس الذي نهى الله تعالى عنه في قوله تعالى: ﴿**فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى**﴾[سورة النجم:32]، والنبي ﷺ أيضا نهى عن التزكية فيما رُوي عن أبي بكرة: أن رجلا ذُكر عند النبي ﷺ فأثنى عليه رجل خيرا، فقال النبي ﷺ: «ويحك، قطعت عنق صاحبك -يقوله مرارا- إن كان أحدكم مادحا لا محالة فليقل: أحسب كذا وكذا، إن كان يرى أنه كذلك، وحسيبه الله، ولا يزكّي على الله أحدا»[1]، فأنّب المادح المزكّي لصاحبه إلا أن يكون من باب الظنّ الحسَن فيه، فلا يجزم به.

ومن ثمّ ندعو إلى فسح المجال وعدم صدّه أمام الباحثين لاستكمال عملية المراجعة والتمحيص مع تثمين مجهودات السابقين والبناء عليها؛ فالمتأمّل في علم الحديث يجد أن البحث في نقد المتون وعلم العلل لا زال بكرا، وهو أمر خفيّ وشاقّ حتى على علماء الحديث -إلا النقّاد منهم- كما أشار إليه ابن الجوزي(ت597هـ): "واعلم أنه قد يجيء في كتابنا هذا [الموضوعات] من الأحاديث ما لا يشك في وضعه، غيرَ أنه لا يتعيّن لنا الواضع من الرواة، وقد يتفق رجال الحديث كلهم ثقات والحديث موضوع أو مقلوب أو مدلس، وهذا أشكل الأمور"[2]، وأكّده ابن كثير(ت:774هـ) في قوله: "المعلّل من الحديث وهو فنٌّ خَفيَ على كثير من علماء الحديث، حتى قال بعض حفّاظهم: معرفتنا بهذا كهانة عند الجاهل، وإنما يهتدي إلى تحقيق هذا الفنّ الجهابذة النقّاد منهم، يميزون بين صحيح الحديث وسقيمه، ومعوجّه ومستقيمه"[3]، ولذا نقول: إن عقول الأمة لا زالت حية ومنتجة، وهي قادرة على مواصلة البحث والتمحيص، واستدراك اللاحق على السابق، وكم ترك الأوائل للأواخر!.

وهذا لا يعني انتقاصا من جهود السابقين فقد قال تعالى: ﴿**وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ**﴾[سورة الأعراف:85]، فيجب تثمين جهدهم والإشادة بفضلهم وسبقهم في خدمة علوم الحديث، دون تقديس؛ وليس فيما ذكرناه تهوين من شأن السنة المشرّفة ومنزلتها، فالصحيح من الأحاديث الذي يوافق القرآن الكريم واجتمعت له سائر شروط الصدق —من حيث السند والمتن- هو كنزٌ للمعارف الإسلامية، كان ولا يزال منبعا لصورة المنهج النبوي في تطبيقاته الواقعية الحية، وهو الأنموذج المحتذى به في الإحياء والإصلاح والتجديد لحياة الأمة، فينبغي الإنصاف لما سبق من مجهودات السابقين؛ كما قال محمد الغزالي: "الإنصاف يقضي عليّ بأن أؤكد مكانة صحيح البخاري فهو بلا ريب أدقّ

---

1 صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب ما يكره من التمادح، ح:5721.

2 ابن الجوزي، الموضوعات، مرجع سابق، 106/1.

3 ابن كثير، الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، مرجع سابق، ص196.

كتب السنة، ومن الإنصاف كذلك توكيد احتواء كتب السنة على آلاف الأحاديث المقبولة، بذل الأسلاف في تدوينها جهودًا مضنية، ولا تتمّ الإفادة منها إلا بتعاون الفقهاء والمحدّثين جميعا على ضبط معانيها ومغازيها"[1]، فثمّن جهود الأسلاف، وبيّن أنّ مسؤولية ضبط المعاني والمقاصد مشتركة بين الفقهاء والمحدّثين.

والاعتراف بمكانة الصحاح وقيمتها العلمية لا يعني غلق باب النقد والتمحيص، قال الرازي(ت606هـ): "وأما البخاري والقشيري فهما ما كانا عالميْن بالغيوب، بل اجتهدا واحتاطا بمقدار طاقتهما، وأما اعتقاد أنهما علما جميع الأحوال الواقعة في زمان الرسول ﷺ إلى زماننا، فذلك لا يقوله عاقل، وغاية ما في الباب: أنا نحسن الظن بهما، وبالذين رويا عنهم، إلا أنا إذا شاهدنا خبراً مشتملاً على منكر، لا يمكن إسناده إلى الرسول ﷺ قطعنا بأنه من أوضاع الملاحدة، ومن ترويجاتهم على أولئك المحدّثين"[2]، فبيّن أنهما على قدرهما واجتهادهما ليسا معصوميْن من الخطأ، وليسا عالميْن بالغيب فتصحيحهما للحديث كان بحسب الظاهر من عدالة الرواة، وليس كما هو في نفس الأمر، وأنه في حال العثور على حديث منكر فيهما يجب ردّه؛ إذ لا يمتنع أن يكون مدسوسا على الرواة.

ويوضّح سلطان العكايلة[3] أن: "تلقّي الأمة لأحاديث الصحيحيْن بالقبول معناه صحة أصولهما ومتونهما، ولا يعني ذلك إغلاق الباب في وجه الناقد الجامع لشروط النقد مع سلامة النية ونبل المقصد، مع أنه ينبغي العلم أنه ليس كل من اجتهد في نقده أصاب، ولا كل من اعترض على الشيخين بُدّع واتُّهم، وإنما أعمال الناس بنواياهم ومقاصدهم، وحاشا أهل العلم أن يكون لهم قصد سوى النصيحة لله تعالى ولكتابه ولرسوله ﷺ، ولأئمة المسلمين وعامتهم، وأن العصمة لرسله عليهم الصلاة والسلام، وما عدا ذلك فإن الخطأ له جبلّة"[4]، فهو يؤكّد على ترك المجال مفتوحا للنظر والمناقشة والاستدراك وفق المنهج العلمي، مع التشديد على حسن النية وسلامة المقصد.

ومما يجدر بيانه في هذا الصدد خصائص الطبيعة البشرية في القرآن الكريم، ليتّضح مدى صحة إضفاء طابع العصمة على المرويات المنقولة إلينا والقداسة على ناقليها، سواء كان ذلك بلسان الحال أو المقال؛ فالقرآن الكريم وصف هذه الطبيعة البشرية بدقة وإنصاف، ومنهجه في ذلك يتّضح من خلال المبادئ الآتية:

---

[1] محمد الغزالي، تعليق على بحث القرضاوي "كيف نتعامل مع السنة"، ندوة 'السنة النبوية ومنهجها'، مرجع سابق، 912/2.

[2] فخر الدين الرازي، أساس التقديس، دط، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، 1986م، ص218.

[3] أستاذ دكتور في علوم الحديث في الجامعة الأردنية، رئيس جمعية الحديث الشريف وإحياء التراث بعمّان، الأردن.

[4] سلطان العكايلة، 'الأعمال النقدية على صحيح الإمام مسلم ومناهجها'، ضمن أبحاث ملتقى: علم العلل مشكلاته وآفاقه البحثية، جمعية الحديث الشريف، ط1، دار الحامد، الأردن، 2015م، ص22.

**المبدأ الأول: رفع القداسة عن البشر.**

سمّى الله سبحانه وتعالى ذاته العلية بأسماء الجلال والكمال، ومن أسمائه الحسنى 'القدوس'؛ أي الممدوح بالفضائل والمحاسن، والمنزّه عن أوصاف المخلوقين كالضّعف والظلم والعبث والكذب وخلف الوعد وغيرها من صفات النّقص، يقول تعالى: ﴿**هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيْمِنُ الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ**﴾[سورة الحشر:23]، بينما خلق الله الإنسان بفطرته ضعيفا، وجعله محفوفا بالشهوات والميولات والأهواء والوساوس، وغرس في ذاته نفسا مُلهمة التقوى والفجور، لها قابلية الخير والشر، وحثّ الإنسان على تزكيتها وتقويم اعوجاجها، كما أكسبه قابلية التأثر بمن حوله من الناس في أخلاقهم وطبائعهم، وجعل مداركه وقدراته العقلية محدودة، فاجتمعت فيه معاني الضّعف والنّقص؛ وبالتالي يستحيل لمخلوق كهذا أن يوصَف بالتمام والكمال، أو أن يوصَم عملُه بالعصمة والقداسة–إن بلسان الحال أو المقال–؛ فالأنبياء على قدرهم وشرف مكانتهم؛ إذ اصطفاهم الله من البشر، وجعلهم قدوة للعالمين، لم يسلموا في بعض الأحيان من الخطأ اليسير فيما سوى التبليغ[1]؛ لكن لا يُقَرُّون على خطئهم، بل يُكرَمون بالتوجيه الربّاني، وقد بيّن الله تعالى بعض ذلك من أجل الاعتبار، ابتداء من أبِ البشرية آدم عليه السلام، الذي حدّثنا الله عنه قائلا: ﴿**وَلَقَدْ عَهِدْنَا إِلَى آدَمَ مِنْ قَبْلُ فَنَسِيَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْمًا** [إلى قوله] **وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى ثُمَّ اجْتَبَاهُ رَبُّهُ فَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَى**﴾ [سورة طه:115-122]، وختاما بخاتم النبيين وصاحب الخلق العظيم ﷺ؛ إذ عاتبه اللهُ تعالى لما انشغل عن سائله الأعمى بكبارِ قريشٍ وشرفائها، فأنزل الله تعالى: ﴿**عَبَسَ وَتَوَلَّى أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَى وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُ يَزَّكَّى أَوْ يَذَّكَّرُ فَتَنْفَعَهُ الذِّكْرَى أَمَّا مَنِ اسْتَغْنَى فَأَنْتَ لَهُ تَصَدَّى وَمَا عَلَيْكَ أَلَّا يَزَّكَّى وَأَمَّا مَنْ جَاءَكَ يَسْعَى وَهُوَ يَخْشَى فَأَنْتَ عَنْهُ تَلَهَّى كَلَّا إِنَّهَا تَذْكِرَةٌ**﴾ [سورة عبس:1-11].

وهذه التوجيهات والمعاتبة الربّانية لا تخدَش شيئا من كرامة الأنبياء ومكانتهم، بل تزيدهم سُمُوًّا ورِفعة؛ لكونهم –بالرغم مما يحملونه من صفات البشر وخصائصهم– بلغُوا أعلى المراتب وقاموا بأعظم الإنجازات، بأقل عدد من الأخطاء، وقد قيل: 'كَفى المرءَ نُبلاً أَن تُعَدَّ مَعايِبُه'؛ فهذا مما يشجّع على الاقتداء بهم؛ عندما يُدرَك أنهم من طينتهم ذاتها؛ وإذا كان الخطأ واردًا لدى الأنبياء عليهم السلام، فوُروده ممَن دونهم من باب أولى.

**المبدأ الثاني: التوازن بين التزكية والمؤاخذة.**

لا يقتصر القرآن الكريم على مدح العظماء وتزكيتهم، بل يتعرّض أيضا لذكر نقائصهم، ومؤاخذتهم على أخطائهم؛ من أجل الاعتبار؛ فالمدح المبالغُ فيه إلى درجة التقديس ليس من منهج القرآن المجيد ولا من منهج الرسول الأمين؛ حيث نجد في القرآن الكريم إثباتًا متكرّرًا لبشرية الأنبياء، وأنّهم كسائر البشر يأكلون الطعام

---

[1] لأنهم معصومون من الخطأ في تبليغ الرسالة لكي تصل سليمة إلى المكلّفين، قال تعالى في سياق التبليغ: ﴿**يَاأَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ**﴾[المائدة:67].

ويمشون في الأسواق، لا يختلفون عنهم في الدوافع الفطرية والغريزية، والفارق أنّهم مصطفَون من بين سائر البشر لحمل أمانة الوحي ومعصومون في تبليغها، حيث يقول تعالى:﴿**قَالَتْ لَهُمْ رُسُلُهُمْ إِنْ نَحْنُ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَمُنُّ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ**﴾[سورة إبراهيم:11]، وقال: ﴿**قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ**﴾[سورة فصلت:6].

فكما مدح الله تعالى الأنبياء عليهم السلام في عدة آيات، منها قوله: ﴿**تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ**﴾[سورة البقرة: 253]، وقوله: ﴿**فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا**﴾[سورة النساء: 69]، وقوله: ﴿**أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ**﴾[سورة الأنعام: 90]، وقال عن موسى عليه السلام: ﴿**وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا**﴾[سورة النساء: 164]، ﴿**وَأَلْقَيْتُ عَلَيْكَ مَحَبَّةً مِنِّي**﴾[سورة طه:39]، ﴿ **إِنِّي اصْطَفَيْتُكَ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالَاتِي وَبِكَلَامِي**﴾[سورة الأعراف:144]، وقال أيضا: ﴿**وَإِنَّهُمْ عِنْدَنَا لَمِنَ الْمُصْطَفَيْنَ الْأَخْيَارِ**﴾ [ص: 45-47]، وقال عن نبينا محمد ﷺ :﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾[سورة القلم:4]...الخ؛ فقد عاتبهم أيضا على أخطائهم، منبّهًا إيانا أن نقع فيها؛ فقال عن يونس عليه السلام:﴿**فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ وَلَا تَكُنْ كَصَاحِبِ الْحُوتِ إِذْ نَادَى وَهُوَ مَكْظُومٌ**﴾[سورة القلم:48]، وعن موسى عليه السلام: ﴿**فَوَكَزَهُ مُوسَى فَقَضَى عَلَيْهِ قَالَ هَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ عَدُوٌّ مُضِلٌّ مُبِينٌ**﴾[سورة القصص:15]، وعن نبيّنا محمد ﷺ: ﴿**عَبَسَ وَتَوَلَّى. أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَى. وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُ يَزَّكَّى. أَوْ يَذَّكَّرُ فَتَنْفَعَهُ الذِّكْرَى. أَمَّا مَنِ اسْتَغْنَى. فَأَنْتَ لَهُ تَصَدَّى. وَمَا عَلَيْكَ أَلَّا يَزَّكَّى. وَأَمَّا مَنْ جَاءَكَ يَسْعَى. وَهُوَ يَخْشَى. فَأَنْتَ عَنْهُ تَلَهَّى. كَلَّا إِنَّهَا تَذْكِرَةٌ**﴾[عبس: 1-11].

ونجد المنهجَ ذاتَه مع أصحاب النبي الكرام رضي الله عنهم، الذين مدحهم في مواضع من القرآن الكريم، وآخذهم على أخطائهم في مواطن أخرى؛ حيث قال في مدحهم: ﴿**مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ**﴾[سورة الفتح:29]، وقال: ﴿**لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا**﴾[سورة الفتح:18]، وقال أيضا: ﴿**وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ**﴾[سورة التوبة:100]...الخ؛ لكنّ ذلك الثناء لم يمنع من مؤاخذة من أساء منهم؛ حيث يقول في مواطن أخرى: ﴿**وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُّونَهُمْ بِإِذْنِهِ حَتَّى إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَازَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا أَرَاكُمْ مَا تُحِبُّونَ مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الْآخِرَةَ...**﴾[سورة آل عمران:152، 153]، ويقول: ﴿**وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِّفُوا حَتَّى إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنْفُسُهُمْ وَظَنُّوا أَنْ لَا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ**﴾[سورة

التوبة:118]، ويقول أيضا: ﴿**وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انْفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا قُلْ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهْوِ وَمِنَ التِّجَارَةِ وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ**﴾[سورة الجمعة:11]...الخ.

لقد رسم القرآنُ الكريم المنهجَ الدقيق المنصف الذي يجب اتّباعُه تجاه السابقين الأوّلين ﷺ، ألا وهو معرفةُ سبقهم وفضلهم في الجملة، مع عدم القول بعصمتهم؛ فينبغي اقتفاء هذا المنهج، والتزام سبيل القسط والعدل ولو على أقرب الناس؛ فهو يقول: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَى أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا**﴾[سورة النساء: 135]، ويقول أيضا: ﴿**فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى**﴾[سورة النجم: 32]؛ إذن فالقرآن الكريم "يحرص على تقديم الصورة كاملة بنقاط قوتها وضعفها؛ فلا يوجد تاريخ بشري كله مناقب أو كله مثالب، والعبرة من الخطأ والتقصير تساوي العبرة من الصواب والنهوض، بل قد تفوقها أحيانا"[1]، فالاقتصار على ذكر المناقب فقط أو المثالب فقط خروج عن نهج التوازن والإنصاف.

وإذا كان هذا هو منهج القرآن الكريم؛ فكيف ساغ لبعض الناس أن يرفعوا جيلا معينا –وهو جيل الصحابة أو آل البيت أو أهل القرون الثلاثة– فوق دائرة النقد؛ على أنهم قد طُوِيَت صفحتهم، ويحكموا على جميع أفرادهم بالعدالة أو القداسة أو العصمة –وإن لم يصرّحوا بذلك لفظا– بالرغم من أنهم دون الرسل والأنبياء درجة!، وهل يتوافق ذلك مع المنهج الإلهي المتوازن بين التزكية والمؤاخذة؟ أخذا بعين الاعتبار كلَّ ما سجّله التاريخ عن تلك الحقبة من فتن وحروب وأهواء وعصبيات...، و"المتأمّل في التاريخ والطبيعة البشرية يجد أنّ الصحابة أو آل البيت لم يكونوا سوى مجتمعٍ بشري، فيه السابق بالخيرات، وفيه المقتصد، وفيه الظالم لنفسه؛ وليست غلبة الخير على أهل ذلك الجيل مسوّغا كافياً للتعميم والإطلاق، وإضفاء صفة القدُسية على كل فرد من أفراده"[2]، فهم من البشر، ويتّصفون بصفاتهم، وإن غلب على كثير منهم صفةُ السبق والفضل.

ومن هنا فإن نصوص الحديث الصحيح المنقولة إلينا عبر الأجيال –بالرغم من منزلتها ومكانتها– هي نتاجُ جهود بشرية، متمثّلة في السماع والحفظ والنقل والتبليغ والتدوين والفرز والتصحيح، وكل هذه العمليات معرّضة لما يعتري الإنسان –بفطرته التي فطره الله عليها– من سهو ونسيان وخطأ وذهول وحتى أهواءٍ ونزَعات...، وبالتالي فلا بدّ من عرضها على أقدس دستورٍ وأمتنِه؛ لفرزها وتنقيتها مما قد علِق بها من دسٍّ وشوائب، وإضافات وتحريفات.

## ثانيا: نظريتا الاختصاص والبطون القرآنية.

ثمّة نظريتان عند بعضِ اتجاهات المدرسة الإمامية تُعيقان عملية عرض الحديث على القرآن الكريم وهما:

---

[1] محمد بن مختار الشنقيطي، الخلافات السياسية بين الصحابة، ط1، دار قرطبة، الجزائر، 2004م، ص21.

[2] محمد الشنقيطي، الخلافات السياسية بين الصحابة، مرجع سابق، ص 104-105.

الأولى: نظرية اختصاص فهم القرآن الكريم بأهل البيت، حيث تمنع هذه النظرية نقدَ الحديث لمخالفته للقرآن؛ لأنّها تعتقد أن القرآن الكريم يختصّ بفهمه أهل البيت فحسب، فهم المؤهّلون لذلك النقد حصرا.

والثانية: نظرية البطون القرآنية، حيث تسمح بتأويل كثير من النصوص الحديثية التي تبدو غير متوالفة مع بنية النص القرآني، انطلاقاً من كونها تتعاطى مع البطون القرآنية التي لا ندركها[1]؛ إذ تفترض أن هناك معانيَ باطنية للقرآن غير تلك التي تؤخذ من ظاهره، وبالتالي تلجأ إلى درء التعارض بين الحديث والآية بتوجيه النصوص إلى معانٍ باطنية، ولو كانت بعيدة عن دلالة النصّ وسياقه ومقصده.

ويبيّن حبّ الله حيدر –من المدرسة ذاتها– أن نظرية الاختصاص باطلة، وفقاً للأصوليين من علماء الإمامية وخلافاً للأخباريين، أما نظرية البطون فيراها مقيّدة بشرط أن تكون المعاني الباطنية منسجمة مع المعاني الظاهرية، وتعمّق دلالتها وتصبّ في مغزاها[2]؛ إذ صحيحٌ أنّ في بعض آيِ القرآن ظاهرًا وباطنًا، لكنْ ينبغي ألاّ نتكلّف معانيَ شاذّة عن معهود اللغة ومقصود الخطاب؛ ولذا فهو يرى أن مثل هذه النظريات "إذا لم تنضبط بقواعدَ صارمةٍ، سوف تعيق كثيرا الباحث الإسلامي في الاحتكام لمرجعية القرآن الكريم في ممارسة نقد متني للحديث"[3]، فلا بدّ من ضوابط علمية لعملية التأويل؛ لئلا تكون مجرّد وسيلة تبرير لإبقاء الحديث.

ولهاتين النظريتيْن نظيرٌ في المدارس الأخرى، كمن يقصُر فهم القرآن الكريم على المأثور من السلف، فيجعل مروياتِهم وآثارَهم هي الحكَم على النصّ القرآني وليس العكس، فيعطّل مقياس العرض؛ فينبغي معالجة هذا الأمر بإرجاع الحاكمية والهيمنة للنص القرآني على غيره، وجعله متبوعا وغيره تابعا.

### ثالثا: غياب الجرأة في تفعيل قواعد نقد المتن.

من معوّقات عرض الحديث على القرآن غياب الجرأة المنضبطة والشَّجاعة المتّزنة عند بعض العلماء في خوض غمار نقد متن الحديث الصحيح، في حينٍ أن الصحابة كانوا منفتحين في ذلك، كما رأينا من منهجهم[4]، ولم يجعلوا ذلك داعيا لاتهام الناقد بإنكار السنة؛ بل كان التورّع في عهدهم عن قبول الروايات والإكثار منها أكثر من التورّع عن نقدِها وردّها لمخالفتها للقرآن الكريم.

وهذه أقوال لعلماء معاصرين تؤكّد على ضرورة استكمال مسيرة التمحيص والاستدراك:

ذكر محمد الغماري علامات الحديث الموضوع، وذكر منها: وجود النكارة الظاهرة في متنه وإن كان صحيح السند، وقال: "فكم من حديث صحّحه الحفّاظ وهو باطل بالنظر إلى معناه ومعارضته للقرآن، أو السنة الصحيحة، أو مخالفة الواقع والتاريخ؛ وذلك لدخول الوهم والغلط فيه على المعروف بالعدالة، بل قد يتعمّد

---

[1] حب الله حيدر، نقد المتن في التجربة الإمامية، مرجع سابق، ص 60- 61.

[2] ينظر: م ن، ص61.

[3] حب الله حيدر، نقد المتن في التجربة الإمامية، مرجع سابق، ص 39- 40.

[4] ينظر: مطلب 'التأصيل الحديثي للعرض'، وكذا عنصر 'تشخيص الأزمة المعرفية للأمة' من البحث.

الكذب؛ فإن الشهرة بالعدالة لا تفيد القطع في الواقع، ومنها أحاديث الصحيحين؛ فإن فيهما ما هو مقطوع ببطلانه فلا تغترّ بذلك، ولا تتهيّب الحكم عليه بالوضع لما يذكرونه من الإجماع على صحة ما فيهما، فإنها دعوى فارغة لا تثبت عند البحث والتمحيص؛ فإن الإجماع على صحة جميع أحاديث الصحيحين غير معقول ولا واقع، ولتقرير ذلك موضع آخر، وليس معنى هذا أن أحاديثهما ضعيفة أو باطلة أو أنه يوجد فيها ذلك بكثرة، بل المراد أنه يوجد فيهما أحاديث غير صحيحة لمخالفتها للواقع"[1]، فليس كلُّ ما هو في الصحيحيْن أو غيرهما صحيحًا، بل فيهما ما دون ذلك، والإجماع على صحة جميع أحاديثهما غير ثابت.

وعلّق عليه الألباني: "وهذا مما لا يشكّ فيه كل باحث متمرّس في هذا العلم، وقد ذكرتُ نحوه في مقدمة شرح الطحاوية،... غير أنّي أتخوّف من قول الغماري أخيرا 'لمخالفتها للواقع' لما يُخشى من التوسّع في ذلك"[2]، فأيّده في نفي الإجماع على صحة جميع ما في الصحيحيْن، مع التحفّظ من التوسّع في نقد أحاديثهما بمخالفة الواقع.

وأوضح مسفر الدميني أنه "إن كان لأحد اليوم أن ينقد الصحيحين أو غيرهما من كتب السنة بالنظر إلى متونهما فقط –إن وجد ما ينقده– فليس له أن يتّهم السابقين بعدم العناية بالمتون ونقدها؛ إذ عثوره على ما يستحق النقد لا ينفي عن السابقين ما نقدوه –نظرا للمتون–؛ فكم أبقى المتقدّم للمتأخر من أمور تحتاج إلى بحث ودراسة ونقد، ذلك أن العلم هبة من الله يعطيه من يشاء، وما نقده السابقون بمقاييس نقد المتون هو ما وصلت إليه عقولهم واجتهاداتهم"[3]، فهو يؤيّد استكمال الفحص والتمحيص دون إنكار فضل السابقين وجهدهم المبذول.

وأضاف قائلا: "ولا يمنع ذلك أن يأتي اليوم أو غدا من يرى في الأحاديث المنقولة في كتب السنة –وإن كانت بأسانيد صحيحة– ما يحتاج إلى نقد وبيان خطأ، أو غفلة في حديث ما، أو مخالفة لآية أو حديث أو عقل...، وليس لأحد ما أن يمنع غيره من الاجتهاد والبحث والنقد –ما دام يملك أدوات ذلك– لأيّ كتاب غير كتاب الله تعالى؛ فإن ما عدا كتابه يجوز على مؤلّفه الخطأ والسهو والنسيان، وأيضا يخفى عليه من أحوال الرجال ما الله عالم به"[4]؛ فهو يؤكّد أن كتب الصحاح غير مقدّسة، والخطأ فيها وارد؛ لأنه لا عصمة لكتاب غير كتاب الله تعالى.

---

[1] محمد بن الصديق الغماري، المغير على الأحاديث الموضوعة، مرجع سابق، ص137-138.

[2] الألباني، آداب الزفاف، مرجع سابق، ص60.

[3] الدميني، مقاييس نقد متون السنة، مرجع سابق، ص261.

[4] محمد عمارة، تعقيب على عرض محمد الغزالي لكتابه 'السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث'، بندوة 'السنة النبوية ومنهجها'، مرجع سابق، 749/2.

ويرى حب الله حيدر –من الإمامية– أن فحص الحديث بمعيار القرآن الكريم من شأنه أن يخلق ثورةً في نهج التعامل مع الأحاديث، وإذا لم تكن فعلت ذلك مع بعض العلماء أو فعلته بشكلٍ بسيط؛ فإن ذلك ربما يعود لعدم الجرأة في تفعيل هذه القاعدة، أو يعود لعدم وجود ضوابط محدَّدة لها بعد[1]، فمن هنا وجب المزيد من الشجاعة والثقة في هذا المقياس لتوظيفه وإعماله، وذلك بعد تقعيد الضوابط العلمية له.

وانتقد القرضاوي عدمَ تفعيلِ بعضِ مقاييس النقد قائلا: "وفي الحقيقة عيبُ كثيرٍ من المحدِّثين أنهم لا يطبّقون القواعد، على سبيل المثال قالوا في القواعد: إن الحديث إذا كان شاذًّا أو معلَّلاً ينبغي أن يُرفض، والعلّة قد تكون في المتن وقد تكون في السند"[2]، فكان من الأحرى تطبيق مثل هذه القواعد المقرّرة نظريا، والتردّد في ذلك راجع إلى غياب الجرأة على تفعيل هذه القواعد؛ خاصة إذا تعلّق الأمر بالصحاح.

ولذا يدعو طه العلواني المتخصّصين في علوم الوحي إلى تفعيل قواعد نقد المتون، وعدم التخوّف منها حيث قال: "ينبغي أن يكون في مقدّمة المبادرين إلى تبنّي إعمال هذه المنهجيّة[3] وبلورتها أولئك المتخصّصون في علوم الحديث، ولا ينبغي لهم ولا لغيرهم أن يخشوا على السنة من تشغيل هذه المناهج، بل عليهم أن يتشجّعوا ويُشجِّعوا على ذلك، بدلاً من ترك السنة والعمل في ميادينها لمقلّدين لمدارس 'النقد ونقد النقد' الغربيّة المعاصرة التي انتهت إلى تفكيك كل شيء[4]، وقد غزت عقولَ المسلمين أفكارٌ منحرفة كثيرة؛ ولا تزال موجات غزوها متدفّقة، بل قد تكون –الآن– أكثر من أيّ وقتٍ مضى، والاعتصام بالكتاب ثم الكتاب، ثم بيانه من السنّة النبويّة الصحيحة المشرّفة هو النجاة، وهو سبيل الخلاص"[5]؛ فبيّن أنّ تركَ المجال شاغرًا يفتح الباب لغير المتخصّصين للخوض في ذلك، وقد يكون نقدُهم عن سوء نيّة، فيَضلّوا ويُضلّوا، وشدّد على أن الملاذ في ذلك إلى كتاب الله تعالى أوّلا، ثم ما يبيّنه من السنة الشريفة.

ويرى عبد الجبار سعيد[6] ضرورة ترسيخ ثقة الباحثين والنقّاد بأنفسهم ومناهجهم، وبإمكانية امتلاكهم ناصية العلم ودراسة الرواية والحكم عليها والتعمّق في ذلك، وعدم الخوف من الخطأ ما دامت النية هي الاجتهاد؛ لأن الأجر حاصل في الصواب والخطأ، وأقوال العلماء واجتهاداتهم إنما هو بحث في دائرة جهد يستحقّ التقدير لا

---

[1] حيدر حب الله، نظرية السنة في الفكر الإمامي الشيعي، مرجع سابق، ص492.

[2] يوسف القرضاوي، في السنة النبوية وعلومها، مرجع سابق، ص60.

[3] سياقه عن مقاييس نقد متون الحديث، وعلى رأسها مقياس: عدم مخالفة الحديث لصريح القرآن.

[4] أو لأصحاب فكرة "القرآن وكفى"، المدْعَوْن: القرآنيون أو أهل القرآن.

[5] طه جابر العلواني، 'السنة النبوية الشريفة ونقد المتون'، مجلة إسلامية المعرفة، ع39، مرجع سابق، ص35– 36.

[6] باحث معاصر، دكتوراه في السنة وعلوم الحديث، أستاذ مشارك في كلية الشريعة بجامعة قطر، وجامعة الزرقاء الأهلية بالأردن؛ ينظر: http://www.qu.edu.qa، 2017/12/16.

التقديس، وبالتالي من الممكن قبول هذا الرأي أو ترجيح ذاك، أو التوفيق بينهما أو محاولة الإتيان بجديد[1]، فهو يدعو إلى التمكّن في العلم وثقة الباحثين بأنفسهم عند اجتهادهم وتفعيلهم للقواعد، معتبرا أن الخطأ ليس عيبا، وإنما يدخل في دائرة الاجتهاد، بشرط سلامة نية الناقد.

ولذا ندعو –في هذا البحث– إلى ضرورة مواصلة السيْر على نهج العلماء النقّاد في تمحيص متون الحديث الصحيح بمقياس العرض على القرآن؛ لتخليصه من عِلَله الخفيّة، فلا أحدَ بإمكانه غلق باب الاجتهاد في هذا المجال، وعلى العلماء المتخصّصين أن يتحلّوا بروح المسؤولية والشجاعة في هذا الأمر، ولا يستكينوا للتخوّفات الواهية، فأيُّ داعٍ إلى الخشية من الاحتكام إلى كتاب الله والتمسّك به والاعتصام بحبله؛ وينبغي عدم الالتفات إلى ثناء الناس أو ذمّهم، ما دام الأمر متعلّقا بتقصّي الحقيقة والسعي إليها، والاكتفاء برضى الله تعالى كأسمى غايةٍ وأنبلِ مقصدٍ وخيرِ سبيل، قال تعالى: ﴿**كَذَلِكَ أَنْزَلْنَاهُ حُكْمًا عَرَبِيًّا وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَمَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا وَاقٍ**﴾[سورة الرعد:37]، فالله تعالى يصِف كتابه بالحُكْم فهو ملاذٌ ربّاني منزّل للاحتكام إليه، ويتوعّد متّبعَ أهواء الناس بالحرمان من معية الله وحمايته ونصرته.

وبعد بيان المعوّقات الموضوعية وغير الموضوعية لفكرة العرض؛ نعرُج إلى ذكر المواصفات والشروط المطلوبة في القائم بالعرض؛ حيث إنّ توفّرها يعدّ من الحلول المناسبة لتلك المعوّقات.

## المطلب الثالث: الشروط العلمية للقائم بعملية العرض.

لكلِّ علم أصولُه وقواعده، ومن أراد خوض مجال علم ما، عليه أن يُلمّ بأُسُسِه؛ حتّى يكون كلامه على بيّنة وبصيرة، فإما أن يكونَ من أهل الاختصاص، أو تكونَ لديه قاعدةٌ علمية –كحدّ أدنى– تسمح له بالكتابة فيه، ويكون مطّلعا على ما كتبه أهلُ الفنّ، الذين يُرجَع إليهم، كما أشار القرآن الكريم إلى ذلك في قوله: ﴿**وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ**﴾[سورة فاطر:14]، وقوله: ﴿**فَاسْأَلْ بِهِ خَبِيرًا**﴾[سورة الفرقان:59]، ﴿**فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ**﴾[سورة النحل:43]، وخاصّة إذا كان ناقدًا؛ فعليه أن يكون بصيرًا بما ينقُد وبما به ينقد ومدركاً لمآل نقده.

ومقياسُ عرض الحديث على القرآن الكريم لا يختصّ بدراسته أهل فنٍّ معيّن من علوم الشريعة، بل تشترك فيه عدة علوم، كعلوم القرآن والتفسير وعلوم الحديث، ونخصّ بالذكر منهما: التفسير الموضوعي والحديث الموضوعي؛ للحاجة إليهما في خطوة الدراسة الموضوعية للآيات والأحاديث، فهما الأساس الذي يبني عليه الباحث دراسته، مستعينا في ذلك بعلوم الآلة من لغة وأصول فقه ومصطلح الحديث؛ دون أن يُغفل علم العقيدة، إذا تعلّق البحث بمسائل الإيمان، ونوضّح ذلك فيما يأتي:

---

[1] عبد الجبار سعيد، 'بناء الملكة النقدية عند الباحثين في السنة وعلومها'، أعمال الندوة الدولية: "الحديث الشريف وتحديات العصر"، ط1، كلية الدراسات الإسلامية والعربية، دبي، الإمارات، 2005م، 910/2.

**أولا: التفسير الموضوعي.**

يُقصَد بالتفسير الموضوعي: "جمع الآيات المتفرّقة في سور القرآن الكريم، المتعلّقة بالموضوع الواحد، لفظا أو حكما، وتفسيرها حسب المقاصد القرآنية"[1]، فهو منهجٌ لا يفسّر فيه صاحبه الآيات القرآنية حسب ترتيب المصحف، بل يجمع الآيات القرآنية التي تتناول موضوعا معيّنا؛ ليستخرج منها الرؤية القرآنية العامة له.

ويتطلّب نقد متن الحديث بمقياس العرض على القرآن الكريم أوّلا: التدبّر والتفقّه في مواضيع الكتاب العزيز، ودراسة حقائقه وقوانينه؛ لارتواء التصوّرات والمفاهيم والقواعد الكلّية اللازمة لعملية الفحص والمراجعة؛ لأن الوُصول إلى أيِّ حُكمٍ –سيَما ما تعلَّق بقضايا الإيمان– يلزم على صاحِبِه استِقراءً تامًّا لآياتِ القُرآن الكريم، مَع تشبُّعه بالروح العامة لكتاب الله ﷻ؛ ليكون النَّظر بعدَ ذَلك في جَميع الرِّوايات والأَخبار الظنّية بمعيار قُرآني خالص؛ مؤسّسٍ على صريح التنزيل؛ أي وفق ما دلّت عليه استعمالات القرآن نفسه؛ فما وافَقَه أُخذَ بِه؛ وما تَعارَض مَعه تعارضا حقيقيا، ولَم ينسَجِم مَع روحه وقوانينِه فلا عِبرَة بِه؛ أما لم يوافقه ولم يخالفه يُتوقّف فيه حتى يظهر وجه الصواب فيه.

وهذا ما أشار إليه محمد الغزالي في قوله: "العالم الأصيل بالإسلام إنما تقوم ثروته العلمية أوّلا بمدى فقهه في الكتاب العزيز، وبصره بمعانيه ومغازيه، ولمحه لدلالاته القريبة والبعيدة، وأن الصورة المتقنة للإسلام إنما تعرف أبعادها وملامحها البارزة من القرآن أوّلا، ثم يجيء دور السنّة في الإيضاح والتفصيل بعد أن تمهّدت الحدود وعُرفت الضوابط؛ ولذلك نحن نرفض أن يشتغل بالسنة رجلٌ فقيرٌ في القرآن، ونرفض أن يستخرج أحكامها رجلٌ قصير الباع في فقه الكتاب واستظهار أحكامه، فإنّ ذلك قلب للأوضاع، ومزلفة للخطأ في تصورّ حقائق الدين، وفي ترتيب صغراها وكبراها"[2]، فالتفقّه في حقائق كتاب الله هو الذي ينير طريق الناقد لمتون المرويات لإدراك عللها الخفيّة، وبدون ذلك فأنّى يحصل له هذا الميزان وهذا الفرقان!.

ويؤكّد على هذا المعنى مميزا بين منهجيْ المحدّثين والفقهاء حيث قال:"كلّ ما نحرص نحن عليه شدّ الانتباه إلى ألفاظ القرآن ومعانيه، فجملة غفيرة من أهل الحديث محجوبون عنها، مستغرقون في شئون أخرى تعجزهم عن تشرّب الوحي، والفقهاء المحقّقون إذا أرادوا بحث قضية ما، جمعوا كلّ ما جاء في شأنها من الكتاب والسنة، وحاكموا المظنون إلى المقطوع، وأحسنوا التنسيق بين شتّى الأدلة"[3]، فبيّن منهج العلماء في حسن ترتيب الأدلة ومحاكمة بعضها إلى بعض، وأكّد على ضرورة تشرّبهم لمفاهيم القرآن، وذلك لأن "الحكم بسلامة المتن يتطلب علمًا بالقرآن الكريم، وإحاطة بدلالاته القريبة والبعيدة، وعلمًا آخر بشتى الروايات المنقولة لإمكان الموازنة والترجيح

---

[1] عباس عوض الله عباس، محاضرات في التفسير الموضوعي، ط1، دار الفكر، دمشق، 2007م، ص20.

[2] محمد الغزالي، نظرات في القرآن، ط1، نهضة مصر، مصر، دت، ص177.

[3] محمد الغزالي، السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث، مرجع سابق، ص31-32.

بين بعضها والبعض الآخر، والواقع أن عمل الفقهاء متمّم لعمل المحدّثين، وحارس للسنة من أي خلل، قد يتسلّل إليها عن ذهول أو تساهل"[1]، فنقد متن الحديث لا يختصّ به المحدّثون فقط أو الفقهاء فحسب، بل هو عمل متكامل بين العلماء، كلٌّ من زاويته، ثم يُضمّ بعضه إلى بعض.

ولذا فإن الفصل بين علوم القرآن وعلوم الحديث قد يكون أمراً غيرَ منهجي وغيرَ محمود العواقب؛ لأن الربط بينهما ضروري، قال محمد عمارة(معاصر): "نحن بحاجةٍ إلى ربط السنة بالقرآن، قد يكون تجزئة الدراسة في أقسامنا في الجامعات إلى قسم للسنة وقسم للقرآن يؤدّي إلى نوع من القطيعة بين دارسي السنة ودارسي القرآن؛ حبّذا لو كانت هناك الأقسام التي تدرس القرآن والسنة معا كي يتكامل المصدران معا"[2]؛ فالأصل أن التخصّص لا يعني الفصل والقطيعة، بل يعني تعمّق كلّ منهما في مجاله بعد تكوين قاعدة مشتركة، ثم يلتقيان مجدّدا في مخابر مشتركة للبحث والربط والتكامل المعرفي.

### ثانيا: الحديث الموضوعي.

يعرّف الحديث الموضوعي بأنه: علمٌ يَبحث في الموضوعات المتّحدة معنىً أو غاية، التي تناوَلتها كتب الحديث، من خلال جمْع أحاديث الموضوع من مصدر حديثي معيّن، أو عدة مصادر، بحيث يقوم الباحث بتحليل النصوص الحديثية الصحيحة ومقارنتها ونقْدها، ثم محاولة ربطها للوصول إلى روح النصِّ النبوي من أجل تطبيقه في الواقع المعاصر[3]، وسيأتي في الفصل القادم تفصيل منهجية الدراسة الموضوعية للأحاديث.

### ثالثا: علوم الآلة.

يهدف مقياس عرض الحديث على القرآن إلى استخلاص المفاهيم والقوانين من الأدلة بعد جمعها، ثم دراسة الأحاديث من حيث موافقتها أو مخالفتها للقرآن الكريم، ثم الحكم عليها بالقبول أو الرد؛ ولذا فالباحث في ذلك لا يستغني عن المبادئ الأساسية في علوم الآلة التي تمكّنه من الاستنباط، وهي كما يأتي:

### 1- علم اللغة العربية.

فهي وعاء النصوص؛ إذ القرآن الكريم أنزل باللسان العربي المبين، ونصوص الحديث وردت كذلك، فلا بدّ من التفقّه في اللغة نحوًا وصرفًا وبلاغةً، ومعرفة مختلف الأساليب والتراكيب اللغوية لفهم المراد من النصوص فهمًا صحيحا.

---

[1] محمد الغزالي، السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث، مرجع سابق، ص19.

[2] محمد عمارة، تعقيب على كتاب السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث، ندوة 'السنة النبوية ومنهجها '، مرجع سابق، 749/2.

[3] رمضان إسحاق الزّيّان، 'الحديث الموضوعي-دراسة نظرية'؛ مجلة الجامعة الإسلامية،ع2، غزة، 2002م، 214/10.

## 2- علم أصول الفقه.

ويشتمل إجمالا على خمسة مباحث أساسية[1]:

أ-مباحث الحكم الشرعي وأقسامه؛ من واجب ومندوب ومحرم ونحوه.

ب-مباحث الأدلة؛ من كتاب وسنة وإجماع وقياس...الخ.

ت-مباحث الألفاظ ودلالاتها على المعاني؛ كالأمر والنهي، والخاص والعام، والقطعي والظنّي، والمحكم والمتشابه، ونحوها.

ث-مباحث التعارض والترجيح بين الأدلة.

ج-مباحث الاجتهاد والتقليد.

والذي يتّصل أكثر بمقياس العرض: مباحث الأدلة ومباحث الألفاظ ومباحث التعارض والترجيح؛ فهي مطلوبة في عملية العرض، بقدر الحاجة إلى توظيفها.

## 3- علم الحديث.

عرّفه السيوطي في ألفيته بقوله:

"علم الحديث ذو قوانين تُحد  يُدرى بها أحوال متن وسند

فذانك الموضوع، والمقصـــود  أن يُعرف المقبول والمردود"[2].

فهو علم يشتمل على قواعد وقوانين لمعرفة أحوال الراوي والرواية، والمراد منه معرفة ما يُقبل من الحديث وما يُرد، ويشتمل على قسمين: ما يتعلق بالسند، وما يتعلق بالمتن.

فالأول هو مجال اعتناء المحدّثين، أما الثاني فيشترك فيه المحدّثون مع غيرهم من الفقهاء في علوم الشريعة كعلوم القرآن والعقيدة والفقه؛ ومقياس عرض الحديث على القرآن الكريم هو مقياس من مقاييس نقد المتن؛ وتتعلّق به بعض المباحث الحديثية أهمها: علم مشكل الحديث، وعلم العلل.

أما علم مشكل الحديث: فهو علم يبحث عن الأحاديث التي ظاهرها التعارض؛ من حيث إمكان الجمع بينها، إما بحمل المطلق على المقيد، أو بتخصيص العام، أو غير ذلك من أوجه الجمع، أو الترجيح إذا تعذر الجمع، ويسمّى أيضا علم مختلف الحديث، قال السيوطي: "هذا فن من أهم الأنواع، ويضطر إلى معرفته جميع العلماء من الطوائف، وهو أن يأتي حديثان متضادّان في المعنى ظاهرا فيوفّق بينهما، أو يرجّح أحدهما فيعمل به دون الآخر، وإنما يكمل له الأئمة الجامعون بين الحديث والفقه والأصوليون الغوّاصون على المعاني الدقيقة"[3]، فهو

---

[1] عبد الوهاب خلاف، علم أصول الفقه، مرجع سابق، ص233-236.

[2] السيوطي، ألفية السيوطي في علم الحديث بشرح أحمد شاكر، مرجع سابق، ص3.

[3] السيوطي، تدريب الراوي، مرجع سابق، 115/2.

يتشارك مع مقياس العرض في بحث أوجه الجمع والتوفيق، ودراسة التعارض والترجيح بين الأدلة، بعد جمعها جمعا موضوعيا.

أما علم علل الحديث فهو من أعلى مراتب علم نقد الحديث، خاصة ما تعلّق بالمتن، فالحديث المعلل هو "الذي اطُّلع فيه على علّة تقدح في صحّته مع أن ظاهره السلامة منها"[1]، ويتشارك مع مقياس العرض في الاستدراك على الحديث الصحيح بالبحث والتفتيش، للتأكّد من سلامته من النصّ المعارض الأقوى منه.

إذن فينبغي على ناقد الحديث بمقياس العرض على القرآن أن يكون مطّلعا ومستوعبا لما كتبه أهل الفن في هذه المباحث، لكي تكون دراسته على بيّنة وبصيرة.

هذا وتجدر الإشارة إلى ضرورة استغلال علوم العصر وتقنياته في عمليات البحث والجمع والفرز؛ لأن الاقتصار على الأدوات القديمة سيحتاج الباحث بها إلى أزمنة مديدة ليظفر بعد جهد جهيد بالنزر اليسير من المعلومات، كما قال محمد رشيد رضا عن أحد المعاجم: "ولو وُجد بين يديّ مثل هذا المفتاح[2] لسائر كتب الحديث لوفر عليّ أكثر من نصف عمري الذي أنفقته في المراجعة...، فلو كان بيديّ هو أو مثله من أول عهدي بالاشتغال بكتب السنة لوفر عليّ ثلاثة أرباع عمري الذي صرفته فيها، ولمكّنني من الاستجابة لمن اقترحوا عليّ أن أضع كتابا جامعا للمعتمد منها، وكتابا آخر للمشكل منها في نظر علوم هذا العصر وفلسفته والجواب المقنع عنه"[3]، ولذلك ينبغي على الباحث في هذا العصر استخدام التقنيات الحديثة للبحث في الحديث، بتوظيف البرامج الحاسوبية المتقدّمة؛ وسرعتها الفائقة مع دقة عمليات البحث والفهرسة والتخزين والاسترجاع[4]؛ فهذا مما يدفع عجلة البحث والدرس للوصول إلى النتائج وحلول المشكلات بأقصر طريق.

### رابعا: علم معارف الإيمان (علم العقيدة).

يحتاج الناقد بمقياس العرض في مجال الإيمانيات إلى الاطلاع على مبادئ علم العقيدة، من معرفة مصادر الإيمان والتمييز بين قطعيّها وظنّيها ثبوتا ودلالة، وكذا الوقوف على مسائل الأصول التي لا يجوز فيها الاختلاف، والمسائل الفرعية التي لا يجوز فيها...الخ.

فهذه أهمّ العلوم اللازمة التي يحتاج إليها ناقد الحديث بمقياس العرض على القرآن الكريم؛ ولا يعني هذا رفضَ أيِّ اجتهاد صادرٍ من باحث غيرِ متخصّص في هذه العلوم، سيما إذا كان دارساً متدبّرا في الكتاب العزيز،

---

[1] ابن الصلاح، علوم الحديث، مرجع سابق، ص90.

[2] مفتاح كنوز السنة ل'فنسنك'، وهو: معجم مفهرس عام تفصيلي وضع للكشف عن الأحاديث النبوية الشريفة المدونة في كتب الأئمة الشهيرة.

[3] محمد رشيد رضا، مقدمة 'مفتاح كنوز السنة' لفنسنك، أ.ى فنسنك ، ترجمة: محمد فؤاد عبد الباقي، دط، مطبعة معارف لاهور، باكستان، 1978م، ص: س-ع.

[4] ينظر: أفلح السيفاو كاشور، توظيف تقنيات الذكاء الاصطناعي في خدمة السنة النبوية، رسالة ماجيستير(كلية العلوم الإسلامية- قسم علوم الحديث، ماليزيا، 2014م)، ص2-86.

بل ينبغي السماعُ لكلّ باحث جادّ، والنظرُ في براهينه وتقييمُها، وقبول الحق منه إذا أصاب، وتوجيهه إذا أخطأ، في جوّ من الاحترام المتبادل والحوار الهادئ والنقد الهادف؛ فالحكمة ضالّة المؤمن.

والمسائل العلمية تكون أكثرَ فائدةً وثراءً عندما تشترك فيها عدة علوم، قال محمد الغزالي منتقدًا: "عيبُ بعض الذين يشتغلون بالحديث قصورهم في تدبّر القرآن وفقه أحكامه، فلمَ الغرور مع هذا القصور؟ ولماذا يستنكرون على غيرهم من رجال الفكر الإسلامي الرحب أن يكتشفوا علّة هنا أو شذوذا هناك؟، إن التعاون في ضبط التراث النبوي مطلوب، ومتن الحديث قد يتناول عقائد وعبادات ومعاملات يشتغل بها علماء المعقول والمنقول جميعا، وقد يتناول الحديث شؤون الدعوة والحرب والسلام؛ فلماذا يُحرم علماء هذه الآفاق المهمة من النظر في المتون المروية؟"[1]، فشرط الاختصاص لا يمنع أهل التخصّصات الأخرى –سيما المتّصلة بها– أن يبدو آراءَهم وأبحاثَهم، ويعرضوها على أهل التخصّص، ويتعاونوا معهم على إيجاد نظريات ونتائج وحلول مشتركة.

وأوضح طه العلواني أن بعضَ متأخّري المحدّثين "توهّموا حواجز مفتعلة أو وهميّة بين علوم الحديث وسائر العلوم الإسلاميّة الأخرى، فرغِبوا عنها، وحجّروا ما كان يمكن أن يتّسع، كما أنّ متأخّري الفقهاء ظنُّوا أنّ قلّة بضاعتهم في الحديث ونقده لا ينقص من براعتهم في الفقه وهم في ذلك مخطئون؛ فقد دخلت إلى ساحات الفقه مسائل كثيرة ما كان لها أن تجد إلى الفقه سبيلاً لولا قلّة عناية أولئك الفقهاء بالحديث وتنقيته، كما تسرّبت إلى مدوّنات الصحاح أحاديث ما كان لها أن تبلغ تلك المنزلة، لولا قلة بضاعة بعض المحدّثين بعلوم القرآن والفقه والحياة"[2]؛ فكم من بحوث لغير أهل الاختصاص حرّكت مياهاً راكدة في ذلك الفن، وأبدعت نظريات وقواعد جديدة، فتحت آفاقا رحبة لأهل التخصّص، وهذا بفعل التلاقح بين العلوم.

ولذا يَلفت معتز الخطيب الانتباهَ إلى أهمية "القيام بالدراسات البيْنية بين العلوم، أي دراسة الموضوعات التي يشترك فيها علمان أو أكثر من علوم الشريعة؛ لتوسيع مدارك نظر الباحثين، والوقوف على مساحات التقاطع بين العلوم؛ لأن هذا سينعكس على مزيدٍ من الفهم لحركة العلوم وتطوّرها، وسيكشف عن طبيعة وظيفة كلّ علم منها"[3]، حيث عادة ما يتّسم البحث داخل التخصّص بالرتابة والجمود والتقليد، ولكنْ إذا اتصل وتفاعل مع ما حوله من علوم وفنون خرج عن قوقعته، واتّسم بالإبداع والتجديد[4]، هذا دون أن ننفي الهفوات والعثرات التي تصدُر غالبا من غير المتخصّص، فينبغي تداركها بالحوار والنقد العلمي البنّاء، وليس بالتهميش والإقصاء.

---

[1] محمد الغزالي، السنة النبوية، مرجع سابق، ص21.

[2] العلواني، 'السنة النبوية ونقد المتون'، مجلة إسلامية المعرفة، مرجع سابق، ص37.

[3] معتز الخطيب، ردّ الحديث من جهة المتن –دراسة في مناهج المحدّثين والأصوليين–، مرجع سابق، ص453.

[4] ينظر: محمد همام، تداخل المعارف ونهاية التخصص في الفكر الإسلامي–دراسة في العلاقات بين العلوم، ط1، مركز نماء، بيروت، 2017م، ص85.

كما نذكر أنّ من الشروط العلمية للقائم بعملية العرض: القدرة العقلية على النظر والبحث والنقد والاستدلال؛ فالمقلّد الذي ليس لديه تلك الملكات لا يقدر على البحث في هذا المقياس وتطبيقاته.

## المطلب الرابع: الشروط الأخلاقية للقائم بعملية العرض.

ونقصد بها جملة الآداب والأخلاق التي ينبغي على القائم بعملية العرض أن يتحلّى بها، -كأيّ عالمٍ أو باحثٍ في بحثه-؛ ليكون عملُه سليمًا مما يقدَح في وثاقته وإخلاصه، ومن أهمّها ما يأتي:

### أولا: خشية الله تعالى وسلامة النية.

بأن يكونَ الباحثُ متّقيًا لله تعالى في بحثه العلمي، فيتحرّى التجرّد والإنصاف والموضوعية، ويخلص عمله لوجه الله تعالى، فلا يكونُ مبتغاه إلا نيل مرضاته، وهذا هو المنطلق الأساس، فلا يكون متَّبِعا للهوى أو مبتغياً به حاجة في نفسه، أو أن يكون مقصده المراء ومخالفة السابقين أو نصرة رأي معيّن؛ فهذا مما ينبغي أن يتنزّه عنه الباحث ويترفّع عنه، وبذلك يكون عملُه سديداً ومباركاً، فإن أصاب فله أجران، وإن أخطأ فله أجر الاجتهاد، والأصل في ذلك قوله تعالى: ﴿**فَمَنْ كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا**﴾[سورة الكهف:110]، وقوله ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئٍ ما نوى»[1]، والبحث العلمي من جملة العبادة والعمل الصالح فينبغي فيه الإخلاص لله تعالى.

وبغياب النية السليمة واتباع الهوى فإنّ هذا العمل لا يباركه الله، ولا يؤجَر عليه صاحبه، بل يبوء بالضلالة والخسران، فيكون ممن قال الله تعالى فيه: ﴿**أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَى سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَى بَصَرِهِ غِشَاوَةً فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ**﴾ [سورة الجاثية:23]، أو ممن رُوي فيه عن النبي ﷺ قال: «من تعلَّم العلمَ ليباهيَ به العلماء أو ليماريَ به السفهاء لقي الله يوم القيامة وهو خائب من الحسنات»[2]، فلا بدّ من سلامة النية وابتغاء الحقّ.

وننبّه إلى أنّ انتقاد السنة والنيل منها جملةً، يختلف اختلافًا جذريا عن نقد أحاديث بعينها لأسبابٍ علمية صِرفة؛ ففرقٌ هائل بين من يقصد صيانة السنة والذبّ عن حياضها بالتحرّي والتثبّت العلمي، وبين من يقصد هدمَها للبناء على أنقاضها، وما أحوج العمل النقدي للإخلاص والتجرّد ونشدان الحقيقة ابتغاء رضى الله تعالى؛ فهذا هو أسمى الغايات التي يتوخّاها كلّ باحث لبيب.

---

[1] صحيح البخاري، باب بدء الوحي، ح:1.

[2] مسند الربيع بن حبيب، الباب الخامس: في طلب العلم لغير الله ﷻ وعلماء السوء، 13/1؛ وقريب من لفظه: ابن ماجة، سنن ابن ماجه، المقدمة، باب في فضائل أصحاب رسول الله ﷺ، باب الانتفاع بالعلم والعمل به، ح:258؛ قال الألباني: صحيح لغيره.

## ثانيا: التجرّد من المؤثّرات المذهبية.

من الخصال السلبية المخالفة للمنهجية العلمية في عمل الباحث الناقد أن تتحكّم فيه تنشئته الفكرية وميولاته المذهبية، فيُحكّم هواه دون أن يحكّم القرآن؛ فمن وجُوه مخالفة طريق الحقّ لدى بعض النقّاد ردُّ الأحاديث التي جرت غيرَ موافقة لأغراضهم ومذاهبهم[1]، وهؤلاء جوهر مقياسهم هو العرض على المذهب وليس العرض على كتاب الله.

وقد تحدّث محمود شلتوت(ت1383هـ) عن ظاهرة ليّ أعناق نصوص القرآن لتأييد آراء المذاهب فقال: "لما ظهرت بدعة الفرق والتطاحن المذهبي، والتشاحن الطائفي، أخذ أرباب المذاهب يوجّهون العقول في فهمه وجهات تتفق وما يريدون؛ فاختلفت مسالك الناس في فهمه وتفسيره، وظهرت في أثناء ذلك ظاهرة خطيرة هي تفسير القرآن بالروايات الغريبة والإسرائيليات الموضوعة التي تلقّفها الرواة من أهل الكتاب، وجعلوها بياناً لمجمل القرآن وتفصيلا لآياته، ومنهم من عُني بتنزيل القرآن على مذهبه أو عقيدته الخاصة...، فأصبحنا نرى من يؤوّل الآيات لتوافق مذهب فلان، ومن يخرجها عن بيانها الواضح وغرضها المسوقة له لكيلا تصلح لمذهب فلان، وبهذا أصبح القرآن تابعًا بعد أن كان متبوعا، ومحكوما بعد أن كان حاكما"[2]، فالأوْلى أن تخضع الآراءُ ساجدةً لقول الحق جلّ جلاله، وتنحني راكعةً لأمره، بتلمّسها الحق والهداية فيه، لا أن تنصِّب نفسَها حاكمة على معاني الكتاب توجّهها كيفما تشاء، فهذا من التعالي، ورفعٌ للرأي البشري على كلام الله.

واتباع المتشابه من القرآن نصرةً للآراء يعدّ زيغا عن الصراط، فالله تعالى كما يهدي بكتابه كثيرا؛ فإنه يضلّ به كثيرًا من الناس، يتوجّهون إليه لا بغرض الاهتداء؛ وإنما لتبرير معارفهم وأهوائهم، بدل ضبطها وتحكيمها إليه، كما قال تعالى:﴿**يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ**﴾[سورة البقرة: 26]، وقال:﴿**فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ**﴾[سورة آل عمران:7].

ولا بدّ من علاج فعّال لهذا المرض العضال المتأصّل في النفوس، خاصّة مع صعوبة تحرّر المرء من أثر الحاضنة الفكرية التي ينتمي إليها، فينبغي البحث عن حلول حتى تتحقّق حاكمية القرآن في عملية العرض، لا حاكمية الآراء؛ ومن أهمّ تلك الحلول –بعد سلامة النية–: استخلاص الرؤية القرآنية من الدراسة الموضوعية الشمولية للآيات بدل أخذها من نصوص جزئية منتقاة.

ويوضّح 'عالم سبيط النيلي'–من الإمامية– جُرمَ توظيف القرآن للأغراض المذهبية، بأنه إذا كان في ذهن الباحث عقيدة ما يؤمن بها مسبقا، وأراد البرهنة على صحّتها من القرآن، جاعلا منه سندا مؤيّدا لتلك العقيدة، ولم يجعله حاكما على صحّتها أو سقمها فقد افترى إثما مبينا؛ ولكنّه لو جعل القرآن إماما يتّبعه وحاكما يمحّص

---

[1] إبراهيم بن موسى الشاطبي، الاعتصام، مرجع سابق، 294/1.

[2] محمود شلتوت، تفسير القرآن الكريم– الأجزاء العشرة الأولى، ط6، دار الشروق، بيروت، 1974، ص9.

به الآراء، ويتدبّره كما أمر الله تعالى؛ فحينها له أجر الاجتهاد وإن أخطأ؛ لأنه بمراجعة عمله وفق النظام المحكم للقرآن لا بدّ له من اكتشاف خطئه والتراجع عنه[1]، فعلى الباحث الناقد أن يكون متيقّظا ومنتبها لإملاءات النفس، متجنّبا إياها، وكاشفا عن عُوارها.

ويقتضي الإنصاف والعدل في نقد الموروث تجنّب النظرة المزدوجة، -وهي عين الرضا عن الذات وعين السخط عن الآخر-، وقبول الحق متى تبيّن مهما كان مصدره؛ فذاك رهن نجاح عملية النقد والمراجعة، قال محمد بن يوسف اطفيش(ت1914م): "والحقّ يُقبَل من كلّ من جاء به ولو مشركا، وجاء أنّ الحكمة والحقّ ضالّة المؤمن يقبلها ولو من عدوّه...، ومن العجيب أن تكون المسألة حقّا فتُترك لأنها جاءت من مخالف، هذا غلوّ، واذكروا قوله تعالى في غير أهل القبلة: ﴿**وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَئَانُ قَوْمٍ عَلَى أَلاَّ تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى**﴾ [سورة المائدة:8]"[2]، وإذا كان سياق الآية في شأن أعداء الإسلام؛ فكيف بمَنْ هم داخل دائرة الإسلام وتحت رايته؟!.

وذكر القرضاوي الضوابط المطلوبة في فهم الكتاب والسنة وهي: التجرّد لطلب الحقّ، والإخلاص والتحرّر من الهوى، والاستقلال والتحرّر من العصبية، والتواضع[3]، فتلك الصفات ضرورية لدى الباحث بقدر الطاقة البشرية؛ إذ التجرّد والحياد المطلق غير موجود في نطاق البشر؛ لكنّ المطلوب استفراغ الوسع في ذلك ما أمكن، والله لا يكلّف نفسا إلا وُسعها، مع اعتقاد أن النسبية والقصور يعتري أي عمل بشري، وما هذه الضوابط العلمية والقواعد إلا ليقترب الباحث أكثر نحو الموضوعية والمنهجية، والحقيقة والإنصاف.

### ثالثا: التأدّب بآداب الخلاف.

تأدّب القائم بعملية العرض بآداب الخلاف أمرٌ مطلوب؛ وذلك بأن يُحسن الظن بمن سبقه من العلماء، وأن يتلمّس لهم أجر اجتهادهم وعملهم، وعدم التعالم عليهم واحتكار الحقّ لنفسه، بل يكون متواضعا منصفا، قابلا للحقّ حيثما لاح له؛ لأن التكبّر والاستنكاف عن الحق سبب للحرمان من الهداية الإلهية، كما قال تعالى: ﴿**سَأَصْرِفُ عَنْ آيَاتِيَ الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَإِنْ يَرَوْا كُلَّ آيَةٍ لَا يُؤْمِنُوا بِهَا**﴾ [سورة الأعراف: 146]، فينبغي الحذر كل الحذر من ذلك.

ومن الأدب في نقد جهود السابقين: تحسين العبارة والتأدّب في الألفاظ، كما ورد في قول أم المؤمنين عائشة ﵂ عند نقدها لحديث عمر بن الخطاب وابنه عبد الله ﵄: "يغفر الله لأبي عبد الرحمن، أما أنه لم يكذب،

---

[1] عالم سبيط النيلي، النظام القرآني، مرجع سابق، ص17-18.

[2] امحمد بن يوسف اطفيش، كشف الكرب، دط، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عُمان، 1985م، 9/91-95.

[3] يوسف القرضاوي، المرجعية العليا في الإسلام، ط2، مكتبة وهبة، القاهرة، 2001م، ص157-174.

ولكنه نسي أو أخطأ"[1]، وفي رواية أخرى قالت: "أما والله ما تحدّثون هذا الحديث عن كاذبين ولا مكذّبين، ولكن السمع يخطئ"[2]، فهي تناقش بأدب واحترام، وتلتمس العذر لمن خالفها، حاملة خطأه على أحسن محمل.

كما أنه –في الوقت ذاته– ينبغي تجنّب إساءة الظن تجاه القائم بعملية النقد واتهامه في نيّته ومقصده؛ فالله تعالى نهى عن ذلك في قوله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللّهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلاَ تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلاَمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا**﴾[سورة النساء:94]، قال الشوكاني(ت1250هـ): "والمراد نهي المسلمين عن أن يُهملوا ما جاء به الكافر ممّا يستدلّ به على إسلامه، ويقولوا إنه إنما جاء بذلك تعوّذاً وتقيّة"[3]، وهذا بشأن الكافر، وأما بالنسبة للناقد المسلم فالأمر من باب أولى؛ فلا يُطعَن في دينه ونيّته، ما دام عمله في إطار البحث العلمي والنقد المنهجي.

وشبيهٌ بتلك الآية؛ قصةُ أسامة ﷺ المشهورة أنه قال: "بعثنا رسول الله ﷺ في سرية فصبحنا الحرقات من جهيْنة فأدركت رجلاً فقال: لا إله إلا الله، فطعنْتُه، فوقع في نفسي من ذلك، فذكرْته للنبي ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: أقال لا إله إلا الله وقتلته؟!، قال: قلت: يا رسول الله إنما قالها خوفاً من السلاح، قال: أفلا شققْت عن قلبه حتى تعلم أقالها أم لا؟، فما زال يكرّرها عليَّ حتى تمنّيت أنّي أسلمتُ يومئذ"[4]، وإذا كان ذلك في ميادين الوغى والقتال؛ فكيف الأمر في رحاب العلم والمعرفة؟!.

وعن أبي موسى الأشعري، قال: "جاء أبو موسى إلى عمر بن الخطاب فقال: السلام عليكم، هذا عبد الله بن قيس، فلم يأذن له، فقال: السلام عليكم هذا أبو موسى، السلام عليكم هذا الأشعري، ثم انصرف، فقال: ردّوا علي ردّوا علي، فجاء فقال: يا أبا موسى ما ردّك؟ كنّا في شغل، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الاستِئذان ثلاث، فإن أذن لك، وإلا فارجع»، قال: لتأتيني على هذا ببيّنة، وإلا فعلت وفعلت، فذهب أبو موسى، قال عمر: إن وجد بيّنة تجدوه عند المنبر عشية، وإن لم يجد بيّنة فلم تجدوه، فلما أن جاء بالعشيّ وجدوه، قال: يا أبا موسى؛ ما تقول، أقد وجدت؟ قال: نعم، أبي بن كعب، قال: عدل، قال: يا أبا الطفيل ما يقول هذا؟ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول ذلك يا ابن الخطاب؛ فلا تكونن عذابا على أصحاب رسول الله ﷺ، قال: سبحان الله إنما سمعت شيئا، فأحببت أن أتثبّت"[5]، فهكذا كانت المحاورة بين الصحابة ﷺ؛ يتثبّت أحدهم

---

[1] صحيح مسلم، كتاب الجنائز، باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه، ح: 1599، وبلفظ قريب في: الجامع الصحيح مسند الربيع بن حبيب، كِتَاب الجنائز، بَاب20 فِي الْقُبُورِ، ح483، مرجع سابق، ص195.

[2] السنن الصغرى للنسائي، كتاب الجنائز، النياحة على الميت، ح: 1844؛ صحّحه الألباني.

[3] محمد الشوكاني، فتح القدير الجامع بين فنّي الرواية والدراية من علم التفسير، ط1، دار الكلم الطيب، بيروت، 1414هـ، 579/1

[4] صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال: لا إله إلا الله، ح:165.

[5] صحيح مسلم، كتاب الآداب، باب الاستئذان، ح:4105.

من حديث بعضٍ، دون أن يُنكَر ذلك عليه أو يُطعَن في دينه؛ ما دام المغزى نبيلا وهو التبيّن والتثبّت الذي أمر الله به.

لذا ينبغي تجنّب إساءة الظن بكلّ ناقد معاصر؛ فهناك من يتحرّى الحقيقة مبتغيا وجه الله، ولا يجوز القدح في النيات بمجرّد نقد حديث آحاد في الصحيح؛ فالله هو الذي يتولّى السرائر، والمسلم لا يفسَّق إذا لم يترك شيئا من قواطع الوحي ثبوتاً ودلالة.

وقد بيّن ابنُ تيمية الأعذار التي ينبغي تلمّسها للأئمة عند تركهم الأخذ بالحديث الصحيح أحسن بيان، مؤكّدا أنّ ذلك لا يقدح فيهم، فقال: "وليُعلم أنه ليس أحدٌ من الأئمة المقبولين عند الأمة قبولاً عامًّا يتعمّد مخالفة رسول الله ﷺ في شيء من سنّته؛ دقيقٍ ولا جليل؛ فإنهم متّفقون اتّفاقا يقينيا على وجوب اتّباع الرسول، وعلى أنّ كلّ أحدٍ من الناس يُؤخَذ من قوله ويترَك إلا رسول الله ﷺ، ولكن إذا وُجد لواحد منهم قولٌ قد جاء حديثٌ صحيحٌ بخلافه؛ فلا بدّ له من عذر في تركه"[1]، فبيّن أن مقصدهم من مخالفة حديث صحيح لم يكن أبدا عمدا إلى مخالفة سنة النبي، وإنما لهم في ذلك أعذار.

وقال: "قد بيّنّا هذا في رسالة 'رفع الملام عن الأئمة الأعلام'، وبيّنّا أنّ أحدًا من أئمة الإسلام لا يخالفُ حديثاً صحيحا بغير عذر، بل لهم نحوٌ من عشرين عذرا، مثلَ أن يكون أحدُهم لم يبلغه الحديث، أو بلغه من وجه لم يثق به، أو لم يعتقد دلالتَه على الحكم، أو اعتقد أنّ ذلك الدليلَ قد عارضَه ما هو أقوى منه كالناسخ، أو ما يدلّ على النّاسخ وأمثال ذلك؛ والأعذارُ يكون العالم في بعضها مصيبا فيكون له أجران، ويكون في بعضها مخطئا بعد اجتهاده فيثاب على اجتهاده، وخطؤه مغفور له"[2]، فذكر أن أعذار ترك العلماء للحديث الصحيح كثيرة جدا، وكلٌّ منهم مأجور على اجتهاده.

ونخصّ بالذكر من هذه الأسباب ما له علاقة بعرض الحديث على القرآن وهي:

"السبب الرابع: اشتراطه في خبر الواحد العدل الحافظ شروطا يخالفه فيها غيره، مثل اشتراط بعضهم عرض الحديث على الكتاب والسنة"[3]، فقد يترك العالم الحديث الصحيح لاشتراط عرضه على الكتاب والسنة.

و"السبب الثامن: اعتقاده أن تلك الدلالة قد عارضها ما دلّ على أنها ليست مرادة، مثل معارضة العام بخاص أو المطلق بمقيد أو الأمر المطلق بما ينفي الوجوب أو الحقيقة بما يدل على المجاز إلى أنواع المعارضات"[4]؛ أي أن يعتقد العالم أنّ دلالة الحديث عارضها دليلٌ آخر، دلّ على أنها ليست مقصودة.

---

[1] ابن تيمية، مجموع الفتاوى، مرجع سابق، 232/20.

[2] ابن تيمية، مجموع الفتاوى، مرجع سابق، 305/20.

[3] أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، رفع الملام عن الأئمة الأعلام، دط، الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، الرياض، 1983م، 22/1.

[4] ابن تيمية، رفع الملام عن الأئمة الأعلام، مرجع سابق، 30/1.

و"السبب التاسع: اعتقاده أن الحديث معارَض بما يدلّ على ضعفه أو نسخه أو تأويله إن كان قابلا للتأويل بما يصلح أن يكون معارضا بالاتفاق، مثل آية أو حديث آخر أو مثل إجماع"[1]؛ أي أن يضعّف العالمُ الحديثَ الصحيح لمعارضته ما هو أقوى منه، أو يؤوّله، أو يقول بنسخه.

و"السبب العاشر: معارضته بما يدلّ على ضعفه أو نسخه أو تأويله، مما لا يعتقده غيره أو جنسه معارض؛ أو لا يكون في الحقيقة معارضًا راجحًا؛ كمعارضة كثير من الكوفيين الحديث الصحيح بظاهر القرآن، واعتقادهم أنّ ظاهر القرآن من العموم ونحوه مقدّم على نصّ الحديث ثم قد يعتقد ما ليس بظاهر ظاهرا لما في دلالات القول من الوجوه الكثيرة"[2]؛ أي أن يترك العالم الحديث الصحيح لمعارضته ظاهر القرآن، وأن لا يراه غيرُه كذلك.

ثم قال ابنُ تيمية: "فهذه الأسباب العشرة ظاهرة، وفي كثير من الأحاديث يجوز أن يكون للعالم حجّة في ترك العمل بالحديث لم نطّلع نحن عليها؛ فإن مدارك العلم واسعة ولم نطلع نحن على جميع ما في بواطن العلماء، والعالم قد يبدي حجّته وقد لا يبديها، وإذا أبداها فقد تبلغنا وقد لا تبلغ، وإذا بلغتنا فقد ندرك موضع احتجاجه وقد لا ندركه، سواء كانت الحجّةُ صوابًا في نفس الأمر أم لا"[3]، وهكذا استرسل في احتمال الأعذار للعلماء في تركهم للحديث الصحيح؛ دون أن يجعل ذلك حجّةً للطعن فيهم، أو إساءةِ الظن بنواياهم ومقاصدِهم.

وبهذا نأتي إلى تتمّة هذا المبحث، حيث خصّصنا الشطر الأول منه لذكر المعوّقات التي تعيق فكرة العرض، والشطر الآخر لعلاج هذه المعوّقات وحلولها، وضبطِها ضبطاً منهجياً يزيل منها وجه الإشكال والاعتراض؛ ثم ننتقل بعد ذلك إلى بيان المنهجية العلمية للعرض.

---

[1] ابن تيمية، رفع الملام عن الأئمة الأعلام، مرجع سابق، 31/1.

[2] م ن، 35/1.

[3] م ن، ص ن.

# الفصل الثالث:

# المنهجية العلمية لعرض الحديث الصحيح على القرآن الكريم

بعد أن قدّمنا في الفصل السابق نبذة مركّزة عن تاريخ فكرة العرض لدى مختلف المدارس الإسلامية؛ نحاول في هذا الفصل أن نستكشف الضوابطَ العلميةَ والمنهجيةَ السليمةَ لعرض الحديث الصحيح على القرآن الكريم، وهي مُستوحاةٌ من عدة علوم أهمّها: علم العقيدة وعلم الحديث وعلم أصول الفقه، ومستفادةٌ من تطبيقات العلماء المتقدّمة منها والمتأخّرة، مستنيرةٌ بقواعد الوحي واللغة والعقل؛ بغيةَ التوصُّل إلى منهجٍ علمي دقيق في التعامل مع الأحاديث الصحيحة لدى مختلف المدارس الإسلامية ونقدها، وبخاصَّة في مجال الإيمانيات(العقيدة)، وتتمثّلُ هذه المنهجية في المباحث الآتية.

## المبحث الأول: خطوات عرض الحديث الصحيح على القرآن.

يتضمَّن عرضُ الحديث على القرآن الكريم ثلاثَ خطوات أساسية؛ هي:

1. الدراسة الموضوعية للآيات القرآنية.
2. الدراسة الموضوعية للأحاديث الصحيحة.
3. الموازنة وفصل الحالات.

وسنتناولها مفصّلة في ثلاثة مطالب كالآتي:

### المطلب الأول: الدراسة الموضوعية للآيات القرآنية.

يُقصَد بالدراسة الموضوعية للنصوص القرآنية أن يعمد الباحث إلى موضوع ما، يلحَظ أن القرآن تناوله في آيات عديدة، فيتتبَّع الموضوعَ باستقرائه في جميع سور القرآن، ويجمع الآياتِ التي تناولته، وبعد التأمل فيها يحاول الباحثُ استخراج عناصرِ الموضوع، فيرتّبُها ويدرسُها وينسِّق بينها، ثم يستخلصُ المفاهيم والنتائج، ويربطُ ذلك كلَّه بواقع الناس ومشاكلهم، محاولاً إيجادَ الحلول لها في ضوء هداياتِ القرآن[1]، فالدراسة الموضوعية تبدأ بتحديد الموضوع المراد دراسته، ثم جمع الآيات التي تتعلّق به جمعاً استقرائيا شاملا، بتتبّع اللفظ وضمائمه في جميع القرآن الكريم، ويستعان في ذلك بالمعاجم المفهرسة لألفاظ القرآن الكريم ومعانيه؛ وبعد جمع الآيات المتّصلة بالموضوع وحصرها يتمّ ترتيبها ترتيبا منطقيا في عناصر متناسقة، والربط بينها، واستنطاق النصوص لاستخراج الحقائق والأحكام واللطائف.

والدافع إلى هذا الجمع والدراسة الموضوعية هو أنّ الله تعالى بثَّ الحقائق ونثَرها في كتابه؛ إذ الموضوع الواحد يُتناوَل في سياقاتٍ شتَّى، بأساليبَ متنوِّعة، في أجزاءَ متفرّقة متكاملة، وقد وصفَ تعالى كتابه الكريم بأنّه متشابِهٌ مثاني، حيث يقول: ﴿**اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِيَ**﴾[سورة الزمر:23]، ومعناه أنه يُشبِه بعضُه بعضا، ويصدّق بعضُه بعضا، ويدلّ بعضُه على بعض، لا اختلافَ فيه ولا تضادّ، تُثنّى فيه الأنباء والأخبار

[1] ينظر: مصطفى مسلم، مباحث في التفسير الموضوعي، ط3، دار القلم، دمشق، 2000م، ص27.

والأحكام والحجج[1]، وقال تعالى أيضا: ﴿**إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ**﴾[سورة القيامة:17-19]، فالله تعهّد في هذه الآية ببيان كتابه الكريم.

ولهذا اعتبر العلماءُ أنّ أحسنَ تفسير للقرآن الكريم هو تفسير القرآن بالقرآن، بل جعلَه بعضُهم منهجا ضروريا لا يَستغني عنه المفسّر، فـ"على من يفسّر القرآن الكريم أن يرجع إلى القرآن أوّلا، يبحثُ فيه عن تفسير ما يريد، فيقابل الآياتِ بعضَها ببعض، ويستعينُ بما جاء مُسهَبا ليَعرف به ما جاء موجزا، وبالمبيّن ليُفهم به المجمل، ويحمل المطلق على المقيّد، والعام على الخاص، ولا يجوز لأحد -كائنا من كان- أن يتخطّى هذا التفسير القرآني"[2]، لأنّه بيانُ الله تعالى لكتابه.

وقال إبراهيم بيّوض(ت1981م): "فمن تأويلات القرآن وتفسيراته ما كان يُؤخذ بتقابل الآيات في موضوع واحد، فتظهر المعاني وتظهر الحكم والأسرار...، وما فسّر القرآنَ مثلُ القرآن"[3]، فلا أحدَ أعلم بمرادِ الله من الله ﷻ.

ومن أمثلة بيانِ القرآنِ بالقرآنِ: قولُه تعالى في فاتحة الكتاب﴿**مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ**﴾[سورة الفاتحة:4]، وبيانُ يوم الدين في قوله تعالى: ﴿**ثُمَّ مَا أَدْرَاكَ مَا يَوْمُ الدِّينِ يَوْمَ لَا تَمْلِكُ نَفْسٌ لِنَفْسٍ شَيْئًا وَالْأَمْرُ يَوْمَئِذٍ لِلَّهِ**﴾[سورة الانفطار:18-19] أي يوم الجزاء؛ وقولُه في فاتحة الكتاب أيضا: ﴿**صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ**﴾[سورة الفاتحة:7] فبيانُ هؤلاء في قوله:﴿**فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ**﴾[سورة النساء:69].

وحين النظر في موضوع التوبة -مثلاً- في القرآن الكريم؛ نجد أنها قد قُيّدت بكونها نصوحا، حيث قال تعالى: ﴿**يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحًا**﴾[سورة التحريم:8]، والنصوحُ لفظٌ مجمَل، بُيّن في آيات أخرى مثل قوله تعالى: ﴿**وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِمَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى**﴾[سورة طه: 82]، وهذه الآية عامّةٌ في قبول التوبة في أيّ زمان، تخصّصها آية أخرى بما قبل حضور الموت حيث قال تعالى: ﴿**وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ**﴾[سورة النساء:18][4]، وبنحو هذا تُربَط الآياتُ بعضُها ببعض؛ لتكتمل الرؤية تجاه الموضوع المدروس.

فالدّاعي إلى الدراسة الموضوعية هو وجوب الإيمان بجميع الكتاب وأخذ الرؤية التامّة للموضوع، كما أمر سبحانه: ﴿**وَتُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ كُلِّهِ**﴾[سورة آل عمران:119]، ونهى عن الاجتزاء والانتقاء في التعامل مع آي القرآن،

---

[1] محمد بن جرير الطبري، جامع البيان عن تأويل القرآن، تح: عبد الله التركي، ط1، دار هجر، القاهرة، 2001م، 20/190-191.

[2] عبد السلام عبد الشافي محمد، مقدمة تحقيق المحرر الوجيز لابن عطية، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 2001م، 6/1؛ وسيأتي بيان المصطلحات المذكورة قريبا في المبحث الآتي.

[3] إبراهيم بيوض، في رحاب القرآن، مرجع سابق، سورة لقمان، 182/11.

[4] ينظر: سامر رشواني، منهج التفسير الموضوعي للقرآن الكريم-دراسة نقدية، ط1، دار الملتقى، حلب، 2009م، ص206-208.

إذ يقول: ﴿**كَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى الْمُقْتَسِمِينَ. الَّذِينَ جَعَلُوا الْقُرْآنَ عِضِينَ فَوَرَبِّكَ لَنَسْأَلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ**﴾[سورة الحجر:90-93]، ومعنى عِضين كما ذكر الحقّ ﷻ مخاطبا أهلَ الكتاب: ﴿**أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَى أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ**﴾[سورة البقرة:85]، وجاء عن ابن عباس في معنى '**عِضين**'؛ قال: أيْ "جزَّءُوه أجزاءً، فآمنوا ببعضه، وكفروا ببعضه"[1]، فالله تعالى أنكر ذلك على أهل الكتاب أشدّ الإنكار، ونحن المسلمين معنيون بالتبع؛ ولذا فالهدف من الدراسة الموضوعية أن تُبعِد الباحث من الوقوع في هذا المحذور.

وقد أرشد العلماءُ إلى ما يسمّى بوحدة النصّ القرآني، وفحْوَاها -كما ذكر الشاطبي(ت790هـ)-: أن القرآن الكريم يتوقّفُ فهمُ بعضِه على بعض، ويبيِّن بعضُه بعضاً، حتَّى إنَّ كثيراً منه لا يُفهَم معناه حقَّ الفهم إلا بتفسيرِ موضعٍ آخر أو سورة أخرى؛ فإذا كان كذلك؛ فلا محالةَ فهو كلامٌ ونصٌّ واحد[2]، فبيّن وجه الترابط بين أجزاء النصّ القرآني، وضرورة الوصل بينها.

وأكّد ذلك القرضاوي فقال: "والقرآن وحدةٌ لا تتجزّأ، وتعاليمه وأحكامه مترابطة متكاملة بين بعضها وبعض، ما يُشبِه الوحدةَ العضويةَ بين أعضاءِ الجسمِ الواحد؛ فبعضُها يؤثِّر في بعض، ولا يجوز أن يُفصَل جزءٌ أو أكثر منها عن سائر الأجزاء"[3]، فهو كُلٌّ لا يتجزّأ، وفهمُ بعضِه لا يُغني عن فهمِ البعضِ الآخر.

ومن أهمّ مزايا الجمع الموضوعي في دراسة المواضيع القرآنية اكتشاف تناسق معاني نصوص القرآن، وعدم تناقضها أو اختلافها، وهو ما أمرتْ به الآية في قوله تعالى: ﴿**أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا**﴾[سورة النساء:82].

واشترط بعضُ الباحثين في التفسير الموضوعي أن يكون جمعُ الآيات المتعلّقة بالموضوع المدروس شاملاً لكلّ ما ورد في القرآن[4]؛ لأنّ المبتغى من الدراسة الموضوعية لآيات القرآن الكريم هو الوصول إلى حقيقةٍ أو تصوّر يشكّل بناءً محكما، تتّصل لِبناتُ هيكلِه بعضها ببعض، مستندة في تماسكها وترابطها إلى قواطع آي الكتاب المجيد، وليس الهدف هو مجرّد الخروج بنظرية قائمة على الافتراض الذي لا يستند إلى البرهان[5]، فغاية الدراسة الموضوعية للآيات هي الوصولُ إلى حقائق يُطمأَنّ إليها ويُقطَع بها؛ ولا يُقطَع بالفهم المستخلَص من مجرّد آية

---

[1] صحيح البخاري، كتاب المناقب، باب إتيان اليهود النبي ﷺ، ح:3749.

[2] الشاطبي، الموافقات، مرجع سابق، ص 668.

[3] يوسف القرضاوي، المرجعية العليا في الإسلام، مرجع سابق، ص28.

[4] ينظر: حامد يعقوب الفريح، 'منهجية البحث في الموضوع القرآني'، مؤتمر التفسير الموضوعي-واقع وآفاق، جامعة الشارقة، 1431هـ، ص37.

[5] أسماء عبد الله عطا الله، منهج الدراسة الموضوعية لآيات الموضوع القرآني- نقد وتأصيل، مجلة جامعة دمشق، سوريا، 2012م، مج28، ع2، ص700.

واحدة، وإنما يُقطع بما دلّ عليه مجموع الآيات؛ لما يُلحَظ بين الآيات من عموم وخصوص، وقاعدة واستثناء، ومجمَل ومفصَّل، ومطلَق ومقيّد.

إذًا فالمنهج الموضوعي في دراسة الآيات القرآنية يرتكز على قاعدةٍ منهجية أساسية ألا وهي الاستقراء، بمعنى: تتبّع الآيات القرآنية التي تعالج الموضوعَ المرادَ بحثُه في جميع آي القرآن الكريم، وهذا التتبّع يكون على أساس اللفظ، وعلى أساس المعنى أيضا؛ أي استقراء اللفظ وضمائمه، ولا يقتصر على أحدهما فحسب؛ فالموضوع الواحد يردُ بألفاظٍ متعدّدة، كالجنة في القرآن مثلا تشمل: الفردوس، الحسنى، مقام أمين، مقعد صدق، الأمة، الصالحات، القانتات...؛ كما أنّ اللفظَ الواحد قد تشتركُ فيه عدة معان، كلفظ: الجَنة، يردُ بمعنى جنة الخلد المعَدَّة للمتّقين، وقد يرد بمعنى جنّة الدنيا؛ أي الحديقة الغنّاء؛ فينبغي التمييز وتحديد المعنى المقصود.

ومن هنا ميّز الشاطبي بين الراسخين في العلم ومتّبعي المتشابهات، فقال: "فشأنُ الراسخين تصوّرُ الشريعة صورةً واحدة، يخدُم بعضُها بعضًا كأعضاء الإنسان إذا صُوّرت صورة مثمرة؛ وشأنُ متّبعي المتشابهات أخذُ دليل ما -أيّ دليل كان- عفوًا وأخذا أوّليا، وإن كان ثَمَّ ما يعارضه من كلّي أو جزئي؛ فكون العضو الواحد لا يعطي في مفهوم أحكام الشريعة حكماً حقيقيا، فمتّبعه متّبع متشابه، ولا يتّبعه إلا من في قلبه زيغ كما شهد الله به"[1]، فالأخذ بمدلول بعض الآيات دون سواها قد يوقع في الزيغ واتباع المتشابهات.

وإذا تعذّر جمع كلّ الآيات المتعلّقة بالموضوع المدروس بسبب كونه واسعًا كبير الحجم ولا يُستوعَب ببحث واحد، أو كونه متشعّبا وشديدَ الارتباط بغيره من المباحث؛ فينبغي حينئذٍ وضعُ معيارٍ موضوعي لحصر دائرة البحث في مجال محدّد، حتى لا يكون الانتقاء عفويا أو مستجيبا لنزعة الباحث وهواه.

وتجدُر الإشارةُ في الجمع الموضوعي إلى ضرورة مراعاة السياق[2] في فهم معنى الآيات؛ فلا بدّ عند الاستشهاد بآيات الكتاب من مراعاة سياقها؛ فقد ذكر الزركشي(ت794هـ) من الأمور التي تُعين على فهم المعنى عند الإشكال: "دلالة السياق؛ فإنها ترشِد إلى تبيين المجمل والقطع بعدم احتمال غير المراد وتخصيص العام وتقييد المطلق وتنوّع الدلالة، وهو من أعظم القرائن الدالة على مراد المتكلّم، فمن أهمله غَلطَ في نظره، وغالَط في مناظراته، وانظر إلى قوله تعالى: ﴿**ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ**﴾[سورة الدخان:49]؛ كيف تجد سياقه على أنه الذليل الحقير؟!"[3]، فالسياق له دورٌ في تحديد مدلول اللفظ ومعناه المقصود وبخاصّة عند الإشكال.

---

[1] يوسف القرضاوي، المرجعية العليا في الإسلام، مرجع سابق، ص182.

[2] السياق من تساوق الكلام أي: تتابعه، ويعني: "فهم النص بمراعاة ما قبله وما بعده"؛ عبد الحكيم بن عبد الله القاسم، دلالة السياق القرآني وأثرها في التفسير-دراسة نظرية تطبيقية من خلال تفسير ابن جرير، دار التدمرية، السعودية، دت، 93/1.

[3] الزركشي، البرهان في علوم القرآن، مرجع سابق، 200/2-201.

ومن خلال ما سبق ندرك ثمرةَ الدراسة الموضوعية للآيات القرآنية، وهي: الوصول إلى الدلالة القطعية في الآيات المدروسة، بدلاً من الدلالة الظنّية، وذلك بفهم متشابه القرآن في ضوء محكمه، فتتقلّص دائرة المتشابه إلى أدنى حدودها، وتزول كثيرٌ من الإشكالات في فهم القرآن.

وينبغي التنبّه إلى ضابطة منهجية مهمة، وهي: الحرص على أن تكون المادة الأساسية للدراسة هي الآيات القرآنية الخالصة؛ حفاظا على قرآنية الموضوع، وإذا مسّت الحاجة إلى مصادر أخرى كالأحاديث وأقوال العلماء؛ فليكن ذلك من باب مزيد الاستيضاح والاستئناس، وليس من باب التأسيس[1]؛ لأن المطلوب في هذه الخطوة تلمّس الهداية القرآنية الخالصة أوّلا في الموضوع المدروس، ثم يتمّ الانتقال بعدئذٍ إلى دراسة الأحاديث.

## المطلب الثاني: الدراسة الموضوعية للأحاديث الصحيحة.

سبق[2] تعريف الحديث الموضوعي بأنّه: علمٌ يَبحث في الموضوعات المتّحدة معنىً أو غاية، من خلال جمْع أحاديث الموضوع من مصدرٍ حديثي معيّن، أو عدة مصادر؛ بحيث يقوم الباحث بتحليل النصوص الحديثية الصحيحة ومقارنتها ونقْدها، ثم محاولة ربْطها للوصول إلى روح النصِّ النبوي من أجل تطبيقه في الواقع المعاصر.

وقد بيّن علماء الحديث دورَ جمعِ الأحاديثِ وطُرُقِها في فهم الحديث، ومن ذلك قولُ ابن معين(ت233هـ): "لو لم نكتب الحديث من ثلاثين وجها ما عقلناه"[3]، وقولُ أحمد بن حنبل(ت241هـ): "الحديثُ إذا لم تُجمَع طرقُه لم تفهمْه، والحديث يفسِّر بعضُه بعضاً"[4]، ففهمُ الحديث بطريقةٍ سليمةٍ يتوقّف على جمع طرقه، وكذا جمع الأحاديث المتّحدة في الموضوع، وضمّ بعضها إلى بعض.

والذي جعل الجمعَ الموضوعي للأحاديث مطلوباً هو أنّ النبي ﷺ كان "يُلقي الحديث في مجالس متعدّدة، وبالتالي فحديثه يفسّر بعضُه بعضاً، ويخصّص بعضه بعضا، ويقيّد بعضه بعضا، وينسخ بعضه بعضا؛ ولذا كان من أهمّ أصول فهم السنة جمع الأحاديث المتعلّقة بموضوعٍ معين والنظر فيها ودراستها؛ لأنّه بإغفال حديث مخصّص أو مقيّد أو ناسخ؛ فإنّه من السهل أن يصل الباحث إلى نتيجة تنسِف الحكم الشرعي الحقيقي وتهمله"[5]، فورود الأحاديث عن النبي ﷺ في المسألة الواحدة في مواقف متعدّدة وبأوجه مختلفة استلزمَ جمعها في صعيد واحد؛ للوقوف على النظرة الكاملة تجاه المسألة.

---

[1] ينظر: مصطفى مسلم، مباحث في التفسير الموضوعي، مرجع سابق، ص39؛ وَ حامد يعقوب الفريح، 'منهجية البحث في الموضوع القرآني'، مرجع سابق، ص34.

[2] في عنصر 'الشروط العلمية للقائم بعملية العرض'.

[3] نقله: الخطيب البغدادي، الجامع لأخلاق الرواي وآداب السامع، دط، مكتبة المعارف، الرياض، 1983م، 212/2.

[4] م ن، ص ن.

[5] متعب الخمشي، 'منهج الإمام البخاري في مختلف الحديث'، أعمال مؤتمر الانتصار للصحيحين، مرجع سابق، ص387.

كما أنّ رواية الحديث بالمعنى بصيغٍ وألفاظٍ مختلفة تستوجب جمع طرقها للوقوف على الصيغة الأصحّ والأقرب إلى الصيغة الصادرة عن النبي ﷺ وبخاصّة عند اشتباه الأمر؛ فقد يتعدّى الاختلاف في نقل الرواية الواحدة إلى تغييرٍ في المعنى بفعل التصرّف المتعدّد في الرواية بين كلّ راويَيْن مشافهةً على طول السلسلة الإسنادية، وحينئذٍ يصبحُ الجمع بين هذه الروايات والألفاظ أمرًا ضروريا؛ لتمييز الثابت عن غيره.

وللحديث الموضوعي فوائدُ كثيرة[1] منها أنه:

1- يُعين على فَهْمها فهما صحيحا.

2- يُعِين على إزالة ما قد يبدو بينها من تعارُض.

3- يُساعِد على كشْف ما خفي من عِلل في متنه؛ مما يكون له أعظم الأثر في معرفة درجة الحديث، وإمكان الاحتجاج به.

وإذا تعذّر جمع كلّ الأحاديث الصحيحة في الموضوع؛ وجب وضع معيار موضوعي للاقتصار على مجموعة دون أخرى؛ حيث يمكن حصر الدراسة الموضوعية في مصادر محدّدة من مصادر الحديث، مع أن الأصل الاستقراء[2]، وللجوء إلى هذا الحصر دواعٍ منها: تحديد البحث بحجمٍ أو مجالٍ معيّن، فلا يتمكّن الباحث من التوسّع إلى غيره، فيُقبَل ذلك على أن يُشفَّع ببحوث مكمِّلة لتتبّع الأحاديث الأخرى في الصحاح.

والإضافة المنهجية التي نرُومها من خلالِ هذا البحث في منهج الحديث الموضوعي -علاوةً على ما سبق- هي محاكمةُ الأحاديثِ الصِّحاحِ محلّ الدراسة إلى ما تمّ التوصّل إليه في الدراسة الموضوعية للآيات القرآنية، بالمقارنة بينهما؛ لتمييز ما يوافقُ كلّياتِ القرآنِ ونصوصَه من تلك الأحاديث وما يخالفها، ثم الوقوف على المفهوم أو الحكم الصحيح في المسألة المدروسة بناءً على ما يوافق القرآن، وهذا ما أشار إليه محمد الغزالي بقوله: "الحكم الديني لا يؤخَذ من حديثٍ واحدٍ مفصولٍ عن غيره، وإنما يُضمُّ الحديثُ إلى الحديث، ثم تُقارَن الأحاديثُ المجموعةُ بما دلّ عليه القرآن الكريم وتُحاكَم إليه، فإنّ القرآن الكريم هو الإطار الذي تعمَل في نِطَاقه الأحاديث، ولا تعدُو مقاصدَه وغاياتِه"[3]، وأكّد هذا في قوله: "إنّ الحديث لا نأخذُه على حِدَه عند الاستدلال، بل يجب أن نأخُذ كافَّة الأحاديث التي وردت في موضوعٍ واحد، ثم نُلحقُها بما يؤيِّدها ويتّصلُ بها من الكتاب الكريم، ولن نعدِم هذه الصلة"[4]، فجَمْعُ الأحاديث ودراستها لا يكون كافياً لنقد متونها؛ إلا بعرضها وتمحِيصها في ضوء مُحكَمات الكتاب العزيز.

---

[1] ينظر: عبد الرحمن البر، 'معنى الحديث الموضوعي وفوائد دراستِه'؛ http://albasira.net، 2017/04/15م.

[2] رمضان الزيان، 'الحديث الموضوعي- دراسة نظرية'، مرجع سابق، ص215.

[3] محمد الغزالي، مائة سؤال عن الإسلام، ط4، نهضة مصر، مصر، 2004م، ص 182-183.

[4] محمد الغزالي، ليس من الإسلام، ط2، دار الكتاب العربي، مصر، 1958م، ص35.

ونجد محمد حسين فضل الله(ت2010م) –من الإمامية– ينتهج مثل هذا المسلك حيث قال: "أحاولُ استنطاقَ القرآن بعقلٍ مفتوح، مع مراعاة علومِ أصول التّفسير واللّغة وسواهما...، ثمّ أنعطف على الأحاديث التي لها صِلة بموضوع البحث، مدقِّقا في سندِها وفي متنها؛ وذلك وفق أصول التّحقيق والإثبات، مع التّأكد على كونِ القرآن هو الميزان الأول والأخير؛ فما انسجم معه قبلناه، وما خالفه رفَضْناه، أعتقد أنّ هذا المنهجَ الجديدَ هو الأفضل في بحث أيّ موضوع؛ لأنّه يؤكّد على القرآن بوصفه القاعدة الإسلاميّة الأُولَى والأصل"[1]، وهو ما دعا إليه عباس الموسى(معاصر) –من المدرسة ذاتها– في مجال العقيدة، حيث قال: "وحيث أنّ أساساتِ العقيدة في القرآن؛ فالأوْلى أن نبحث عن مفاهيم القرآن العقائدية في القرآن أوّلاً؛ من خلال استنطاق آياتِه الكريمة، بواسطة استقراء الموضوع قرآنيا، ثم عرض الرواية أو الروايات على هذا المفهوم، فما وافقه أُخِذ به، وما خالفه ضُرب به عرض الحائط"[2]؛ فأكّدا على منهجية استقراء الموضوع –محلّ الدراسة– قرآنيا ثم حديثيا، ثم محاكمة الأحاديث إلى موازين القرآن.

وأكّد القرضاوي(معاصر) على أهمّية جمع النصوص بعضِها مع بعض؛ فجعلَ من المبادئِ الأساسية للتعامُل مع الحديث "أن يُتأكّد من سلامة النّص من مُعارضٍ أقوى منه من القرآن أو من أحاديث أخرى أوفر عددًا أو أصحّ ثبوتا أو أوفق بالأصول وأليَق بحكمة التشريع أو المقاصد العامة للشريعة...؛ لأنها لا تُؤخَذ من نصٍّ واحد أو نصّين، بل أُخِذت من مجموعة من النصوص والأحكام، أفادت بانضمام بعضِها إلى بعضٍ يقيناً وجزماً بثبوتها"[3]، فالتأكّد من سلامة النصّ من المعارض يتطلّب جمع النصوص، ومقارنة بعضها ببعض؛ للوقوف على نقاط الاتّفاق والافتراق، وهو ما سنراه في الخطوة الآتية.

## المطلب الثالث: الموازنة وفصل الحالات.

أورد الشافعي(ت204هـ) أوجهَ ورود السّنة على القرآن فقال: "وسنن رسول الله مع كتاب الله وجهان؛ أحدهما: ...ما أنزل الله فيه نصّ كتاب، فبيّن رسول الله مثل ما نصّ الكتاب، والآخر: ما أنزل الله فيه جملة كتاب، فبيّن عن الله معنى ما أراد، وهذان الوجهان اللذان لم يختلفوا فيهما، والوجه الثالث: ما سنّ رسول الله مما ليس فيه نصُّ كتاب"[4]، فالقسم الأوّل: السنّة المؤكّدة للقرآن، والثاني: السنة المبيّنة له، وهذان القسمان متّفق عليهما، أما القسم الثالث: السنة التي لم يرِد فيها نصُّ كتاب؛ أي المستقلّة، فهي محلّ خلاف، كما سنرى لاحقا.

وذكر ابنُ القيم(751هـ) هذه الأقسام الثلاثة فقال: "السنة مع القرآن على ثلاثة أوجه: أحدها؛ أن تكون موافقةً له من كلّ وجه؛ فيكون توارد القرآن والسنة على الحكم الواحد من باب توارد الأدلة وتضافرها، الثاني: أن

---

[1] محمد حسين فضل الله، دنيا المرأة، مرجع سابق، ص23.

[2] عباس الموسى، 'المنهج القرآني الموضوعي لدراسة المسائل العقائدية'، http://www.shiaali.net ، 2018/06/28م.

[3] القرضاوي، كيف نتعامل مع السنة النبوية– معالم وضوابط، مرجع سابق، ص34.

[4] الشافعي، الرسالة، مرجع سابق، ص80.

تكون بيانا لما أريد بالقرآن وتفسيرا له، الثالث: أن تكون موجبةً لحكم سكت القرآن عن إيجابه أو محرّمة لما سكت عن تحريمه، ولا تخرج عن هذه الأقسام؛ فلا تعارض القرآنَ بوجهٍ ما"[1]، فأثبت الأقسامَ الثلاثة للسنة، ونفى أن يوجد فيها قسمٌ معارضٌ للقرآن حيث قال: "والذي يجب اعتقاده على كلّ مسلم أنّه ليس في سنن رسول الله ﷺ الصحيحة سنّة واحدة تخالف كتاب الله"[2]، فالنبي ﷺ منزّه عن أن يصدُرَ منه ما يخالفُ كتابَ ربّه ﷻ.

ونجد أبا المنذر الرحيلي[3]-من الإباضية- يقسّم أوجهَ ورودِ السنة على القرآن إلى قسميْن: "أحدُهما: تفسيرٌ لجملة فرض القرآن مما لا يُعرف تأويله بلفظ تنزيله، ولا يصل أحدٌ إلى علمه بدون الترجمة له والتوقيف عليه، مثل قوله ﴿**وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ**﴾[سورة البقرة:43]، ﴿**وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ**﴾[سورة البقرة:196]، ﴿**وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ**﴾[سورة الحج:78]...، والوجه الآخر في فرائض السنن ما زاد الله به أهل الإسلام فروضا وأحكاما على لسان محمد ﷺ"[4]، فذكر السُّنةَ المبيّنةَ والسُّنةَ الزائدة، دون المؤكّدة لأنها مجرّد توكيدٍ لما في الكتاب.

فهذه الأقسام تمثّل أوجه ورود السنة على القرآن، وهذه المسألة لها علاقة بمسألة عرض الحديث على القرآن، بل مترتّبة عنها؛ فحينما نعرِض الحديثَ على القرآن الكريم، لا يخلو الأمر من ثلاث حالات:

إما أن يكون الحديثُ موافقاً للقرآن الكريم، ويندرج تحته حالتا التأكيد والبيان.

وإما أن يكون معارضاً له، معارضةً ظاهرية أو حقيقية.

وإما أن يكون مُضيفاً لمعنًى جديدٍ سكت عنه القرآن؛ أي دون موافقة ولا مخالفة.

فالنصوص التي أوردناها من قبلُ، ذكرتْ حالة التأكيد وحالة البيان وحالة الزيادةَ، ونفت حالة المخالفة؛ لأن السنة الثابتة في نفس الأمر محالٌ أن يردَ فيها ما يخالف صريح القرآن؛ إذاً فالغرض من عرض الحديث على القرآن هو تصنيف الحديث ضمن أحد هذه الأقسام؛ لتمييز الحديث الموافق للقرآن من المخالف له والمسكوت عنه.

والحديث المقصود بالعرض هو الحديث المحكيّ أي المرويّ عن النبي ﷺ، وليس المقصود به الحديث الصادر عنه ﷺ في نفس الأمر؛ فإنّ هذا الأخير لا يحتاج إلى العرض كما بيّنا سالفا، أما المرويّ عنه ﷺ -وإن كان في الصّحاح- فهو بحاجة إلى العرض والتمحيص.

---

[1] ابن القيم، إعلام الموقّعين، مرجع سابق، 220/2.

[2] ابن القيم، الطرق الحكمية، مرجع سابق، ص65.

[3] هو أبو المنذر بشير بن محمد بن محبوب الرحيلي المخزومي القرشي، من كبار علماء عُمان، ومن ذوي الفضل في أهل زمانهم، توفّي بعد عزل الصلت بن مالك، سنة 273هـ؛ ينظر: محمد بابا عمي وآخرون، معجم أعلام الإباضية-قسم المشرق، مرجع سابق، ص70.

[4] بشير بن محمد أبو المنذر الرحيلي، أسماء الدار وأحكامها، ط1، دار البصائر، القاهرة، 2004م، ص35-36؛ ثم أشار إلى قسم مختلف فيه، وهو السنة الناسخة.

ومن هنا نجد الشاطبي قسّم الأدلة الشرعية إلى أربعة أقسام فقال: "كلُّ دليلٍ شرعي إما أن يكون قطعيا أو ظنّيا، فإن كان قطعيا فلا إشكال في اعتباره كأدلة وجوب الطهارة من الحدث والصلاة والزكاة...، وإن كان ظنّيا فإما أن يرجع إلى أصل قطعي أو لا، فإن رجع إلى قطعي فهو معتبر أيضا، وإن لم يرجع وجب التثبّت فيه، ولم يصح إطلاق القول بقبوله، ولكنّه قسمان؛ قسمٌ يضادّ أصلا، وقسمٌ لا يضادّه ولا يوافقه، فالجميع أربعة أقسام"[1]؛ فالقسم الأول هو الدليل القطعي؛ أي الثابت بالتواتر، والثاني: الدليل الظنّي الراجع إلى أصل قطعي كالحديث الموافق للقرآن، والثالث: هو الدليل الظنّي الذي لا يرجع إلى أصل قطعي ويخالف القطعي أي الحديث المخالف للقرآن، والرابع: هو الدليل الظنّي الذي لا يرجع إلى أصل قطعي ولا يخالف القطعي ولا يوافقه؛ أي الحديث المستقل عن القرآن.

وأكّد الدميني أنّ النتائج التي ستظهر للباحث الفقيه عند استعمال مقياس العرض ثلاث: إما أن يكون الحكم الذي جاء به الحديث موافقا للحكم الوارد في القرآن من كلّ وجه، وفي هذه الحال يكون الحكمُ ثابتا بالقرآن، والسنةُ مؤيّدةٌ له؛ وإما أن يكون الحكم الذي جاء به الحديث مخالفا في ظاهره للحكم الذي ورد في القرآن؛ وإما أن يكون الحكم الذي جاء به لا يوافق القرآن ولا يخالفه أيضا، كأن يكون كلُّ حُكمٍ منهما في موضوعٍ غيرِ موضوعِ الآخر[2]؛ فهذه ثلاثةُ أقسام، وإذا قسّمنا الأوّل إلى قسميْن هما المؤكّد والمبيّن؛ فالمجموع أربعة أقسام.

ثم بيّن الشاطبي حكمَ كلِّ قسمٍ، فقال: "فأما الأول[أي القطعي]، فلا يفتقر إلى بيان؛ وأما الثاني وهو الظّني الراجع إلى أصل قطعي، فإعماله أيضا ظاهر، وعليه عامّة أخبار الآحاد، فإنها بيانٌ للكتاب...؛ وأما الثالث فهو المعارض لأصلٍ قطعي، ولا يشهد له أصلٌ قطعي، فمردودٌ بلا إشكال...؛ وأما الرابع وهو الظني الذي لا يشهد له أصلٌ قطعي ولا يعارض أصلا قطعيا، فهو في محل النظر"[3]، فبيّن أن الدليل القطعي(أي المتواتر) معتبرٌ بلا شكّ، أما الدليل الظنّي الذي له أصلٌ قطعي(المبيّن) فمعتبرٌ كذلك، أما الدليل الظّنّي المخالف للقطعي وليس له أصلٌ قطعي(المعارض) فاعتبره مردودًا دون تردّد، أما الدليل الظنّي الذي ليس له شاهدٌ قطعي ولا يخالف القطعي(أي المستقلّ)، فذكر أنّه خاضعٌ للنظر والاجتهاد.

أما الإمامية فعبّروا عن هذه الحالات بـ'قانون النسب الأربع المنطقي'، أوردها حب الله حيدر(معاصر) وهي؛ الأولى: نسبة التساوي؛ لما يكون الحديث مطابقا للقرآن الكريم دون زيادة أو نقصان(المؤكد)، فمن الواضح حينئذ الأخذ بهما معا، والثانية: نسبة العموم والخصوص المطلق؛ بأن يكون النّص الكتابي أو الحديثي أوسع دائرة من

---

[1] الشاطبي، الموافقات في أصول الشريعة، مرجع سابق، ص461-462.

[2] الدميني، مقاييس نقد متون السنة، مرجع سابق، ص302.

[3] الشاطبي، الموافقات في أصول الشريعة، مرجع سابق، ص462-468.

النصّ الآخر(الحديث المبيّن للكتاب)، والثالثة: نسبة العموم والخصوص من وجه؛ بأنْ يشترك القرآن والحديث في بيان مسألة ثم ينفرد أحدهما بجزءٍ منها دون الآخر(زيادة الحديث على الكتاب)، والرابعة: نسبة التباين التام(الحديث المعارض للكتاب)؛ أي المعارضة المطلقة التي يتعذّر فيها الجمع العرفي بين النصوص، ولكلّ حالة حكمها الخاصّ بها[1]، فذكر أربعَ حالات وهي: التأكيد، وحالة البيان بتخصيص العموم، وحالة الزيادة، وحالة التعارض التامّ.

وذكر العزّي أيضا أربعةَ أقسامٍ للحديث ناتجةٍ عن عرضه على القرآن؛ الأول: ما أمكن عرضُه على الكتاب تفصيلا، وهذا لا إشكال في صحّته، والثاني: ما أمكن عرضُه عليه جملة، وهذا الصحيح صحّته مثل بيانات المجملات الواجبة ونحو ذلك، والثالث: ما عارض الكتابَ من كل وجه، مع كونه آحاديا، وهذا لا إشكال في ردّه والحكم بوضعه، والرابع: ما لا يمكن عرضُه، ولا يوجد في الكتاب العزيز ما يُبطله ولا ما يصحّه[2]، فالقسم الأول يمثّل السنة المؤكّدة وهي مقبولة قطعا، والثاني: السنة المبيّنة، وهي مقبولة أيضا، والثالث: الأحاديث المعارضة وهي مردودة، أما الرابع: فهي السنة الزائدة عن الكتاب، حيث لا يوجد فيه ما يثبتها ولا ما يبطلها.

ومن هنا فاستخلاص الحكم من الأدلة الشرعية لا يتمّ إلا بالدراسة الموضوعية للآيات والأحاديث بعد جمعها، ومقارنة بعضها إلى بعض؛ قال ابنُ العربي(ت543هـ): "إنما استقرينا أدلّة الشريعة، ودخلْنا إليها من أبوابها -إذ ليس لها باب واحد-، ورددنا بناتها إلى أمهاتها؛ لتعلم أنسابها حسب ما أمرنا به قوله تعالى: ﴿**مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ** [إلى قوله] **وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ**﴾[سورة آل عمران:7]، فأنت إن اتّبعت حديثا واحدا دون أن تضربه بسائر الآيات والأحاديث، وتستخلص الحقّ من بينها فأنت ممّن في قلبه زيغ، وعليه ريْن"[3]، فعدّ اتباع الحديثِ الواحد دون محاكمته إلى غيره من الآيات والأحاديث اتباعًا للمتشابه وزيغا عن الحق.

وبيّن محمد الغزالي منهج العلماء في ذلك فقال: "والفقهاء المحقّقون إذا أرادوا بحثَ قضيةٍ ما؛ جمعوا كلّ ما جاء في شأنها من الكتاب والسنة، وحاكموا المظنون إلى المقطوع، وأحسنوا التنسيق بين شتّى الأدلة؛ أما اختطاف الحكم من حديثٍ عابر، والإعراض عما ورد في الموضوع من آثار أخرى فليس عمل العلماء"[4]؛ إذ البحث العلمي الرصين يتطلّب الاستقراء، ويرفض التعامل السطحي والانتقائي مع الأدلة.

وخلاصة القول: إنّه ينتج عن الخطوات الثلاث المذكورة لعملية عرض الحديث على القرآن الكريم ثلاثةُ أصنافٍ محتملة من الحديث وهي: إما أن يكون موافقا للقرآن (ويشمل المؤكّد والمبيّن)، أو مخالفا له(الحديث

---

[1] حب الله حيدر، نظرية السنة في الفكر الإمامي، مرجع سابق، ص 490؛ وَله أيضا: نقد المتن في التجربة الإمامية، مرجع سابق، ص23.

[2] عبد الله العزّي، علوم الحديث عند الزيدية، مرجع سابق، ص52-55.

[3] أبو بكر بن العربي، القبس في شرح موطأ مالك بن أنس، مرجع سابق، 2/518-519.

[4] محمد الغزالي، السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث، مرجع سابق، ص32.

المعارض)، أو مورداً حُكماً سكت عنه القرآن(الحديث المستقلّ)، وسنبحث في المبحث الآتي المنهجية العلمية للعرض، التي تخصّ كلّ قسم من هذه الأقسام.

## المبحث الثاني: المنهجية المتعلّقة بالحديث الموافق للقرآن.

نشرع مع أول الأنواع الناتجة عن عملية عرض الحديث الصحيح على القرآن الكريم، وهو الحديث الموافق، وسنتناول هنا تعريف هذا النوع وحجّيته، ومدى إفادته للقطع أو الظنّ في العقائد.

### المطلب الأول: معنى الحديث الموافق وأنواعه.

الحديث الموافق للقرآن: نقصد به الحديث المنسجم مع معاني الآيات القرآنية الواردة في معناه، ويمكن أن نميز بين نوعين لهذه الموافقة؛ فقد تكون موافقة تامّة، حيث دلالة الحديث تُطابق دلالة القرآن بكلّ حيثياتها؛ والاختلاف فقط في اللفظ، ونطلق عليه حينئذٍ اسمَ 'الحديث المؤكّد للقرآن'، وقد تكون الموافقة إجمالية؛ أي قد ترد العبارة القرآنية مجملة، بينما يُورِد الحديثُ العبارةَ المبيّنة لها، فنسمّيه 'الحديث المبيّن'.

إذاً فالحديث الموافق يضمّ كلاًّ من النوعيْن: المؤكِّد والمبيِّن، وسنتطرّق فيما يأتي لبيانهما.

#### أولا: الحديث المؤكِّد.

الحديث المؤكّد للقرآن هو الحديث المطابق لدلالة نصّ القرآن؛ أيْ المعنى الذي دلّ عليه الحديث موجود بعينه في القرآن، فهو الحديث الذي يتطابق مضمونه مع القرآن الكريم نصّا أو مفهوماً، وسمّى الكُدمي(ت361هـ) –من الإباضية– هذا النوع بـ"سنن مصدّقة للكتاب، مُحْكَمة"[1]، وذلك "أن تكون موافقة له من كلّ وجه، فيكون توارد القرآن والسنة على حكم واحد من باب توارد الأدلة"[2]؛ أي من باب التذكير وتأكيد بعضها لبعض.

وأورد الزركشي(ت794هـ) أمثلةً للحديث المؤكّد تحت عنوان 'معاضدة السنة للكتاب'، جاء فيه: قوله ﷺ «تسحّروا»[3] من آثار قوله تعالى: ﴿**وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ**﴾[سورة البقرة:187]، وقوله ﷺ: «إذا أقبل الليل من هاهنا، وأدبر النهار من هاهنا وغربت الشمس فقد أفطر الصائم»[4] في قوله تعالى: ﴿**ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ**﴾[سورة البقرة:187]، وقولُه: «حيّ على الصلاة» في قوله:﴿**وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ**﴾[سورة المائدة:58]، ﴿**إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ**﴾[سورة الجمعة:9]، وقولُه في الأذان: «حيّ على الفلاح» في قوله: ﴿**ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ**﴾[سورة

---

[1] نقله: أحمد الكندي، علوم السنة عند الإباضية، مرجع سابق، ص47.

[2] محمد مصطفى شلبي، أصول الفقه الإسلامي، مرجع سابق، ص128-129.

[3] صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب فضل السحور وتأكيد استحبابه، ح: 1900.

[4] صحيح البخاري، كتاب الصوم، باب: متى يحل فطر الصائم، ح: 1865.

الحج:77]، وسنة التكبير في العيد من قوله: ﴿**لِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ**﴾[سورة الحج:37][1]، فكانت هذه الأحاديث مؤكّدة ومعاضدة لما دلّت عليه الآيات المذكورة.

ومن أمثلته في الإيمانيات:

دعاء النبيﷺ: «اللَّهُمَّ لاَ مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلاَ مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ»[2]، مطابق لقوله تعالى: ﴿**مَا يَفْتَحِ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا وَمَا يُمْسِكْ فَلَا مُرْسِلَ لَهُ مِنْ بَعْدِهِ**﴾[سورة فاطر:2]، فالمعنى واحد وإن اختلف اللفظ.

وحديث النبي ﷺ «الأعمال بالنيات»[3] يوافق قولَه تعالى: ﴿**وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ**﴾ [سورة الأحزاب:5]، قال العوتبي(ت: ق6هـ): "فهذه الآية تُزيل عن كلِّ نَاسٍ الخيانةَ والإثم، وممّا يؤيِّده هذا الحديث"[4]؛ إذ لما كان جزاءُ الأعمال بحسَب النيات لم يكن المخطِئ من دون عمدٍ آثما.

وقوله ﷺ في الحياة الدنيا: «إنّي ممّا أخاف عليكم ما يُفتَح عليكم من زهرة الدنيا وزينتها»[5] يشبه قوله تعالى: ﴿**كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَيَطْغَى أَنْ رَآهُ اسْتَغْنَى**﴾ [سورة العلق:6-7].

وقوله ﷺ: «إن الرسالة قد انقطعت؛ فلا رسول بعدي ولا نبي»[6]، وكذا قوله ﷺ: «وأنا خَاتمُ النبيِّين»[7]، مثل قوله تعالى: ﴿**وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ**﴾[سورة الأحزاب:40].

وقوله ﷺ: «لا يؤمِن أحدُكم حتّى أكونَ أحبَّ إليه من والدِه وولَدِه والناسِ أجمعين»[8]، يشبِه قولَه تعالى: ﴿**قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ**﴾ [سورة التوبة:24].

---

[1] الزركشي، البرهان في علوم القرآن، مرجع سابق، 129/2-145.

[2] صحيح البخاري، كتاب الأذان، أبواب صفة الصلاة، باب الذكر بعد الصلاة، ح:821.

[3] الجامع الصحيح مسند الربيع بن حبيب، الباب1 في النية، ح:2.

[4] أبو المنذر العوتبي، الضياء، مرجع سابق، 422/6.

[5] صحيح البخاري، كتاب الزكاة، باب الصدقة على اليتامى، ح:1407.

[6] سنن الترمذي الجامع الصحيح، كتاب الذبائح، أبواب الرؤيا، باب ذهبت النبوة وبقيت المبشرات، ح: 2250؛ صححه الألباني.

[7] صحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب ذكر كونه ﷺ خاتم النبيين، ح:4339؛ وورد في الكافي للكليني بلفظ: عَنْ أَيُّوبَ بْنِ الْحُرِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ ذِكْرُهُ خَتَمَ بِنَبِيِّكُمُ النَّبِيِّينَ؛ فَلَا نَبِيَّ بَعْدَهُ أَبَداً، وَخَتَمَ بِكِتَابِكُمُ الْكُتُبَ، فَلَا كِتَابَ بَعْدَهُ أَبَداً»، باب في أن الأئمة بمن يشبهون ممن مضى وكراهية القول فيهم بالنبوة، ح3، 269/1.

[8] صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب حب الرسول ﷺ من الإيمان، ح:14.

وقوله: «وما اجتمع قومٌ في بيتٍ من بيوتِ الله يتلُون كتاب الله تعالى، ويتدارسونه بينهم؛ إلا نزلت عليهم السكينة وغشيتهمُ الرحمة...»[1]، موافقٌ لروح القرآن الكريم وكلّياته كقوله تعالى: ﴿**أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ**﴾[سورة الرعد:28].

وحديث: «مثلُ الذي يذكر ربَّه والذي لا يذكُر مثلُ الحيّ والميِّت»[2] كقوله تعالى: ﴿**أَوَمَنْ كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِنْهَا**﴾[سورة الأنعام:122].

أيضا قوله ﷺ: «مثَلُ المؤمنين في توادّهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد، إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى»[3]، مؤكّدٌ لمضمون قوله تعالى: ﴿**وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ**﴾[سورة التوبة:71].

وكذا قوله ﷺ: "«المؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا»، ثم شَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ"[4]، مؤكّدٌ لدلالة قوله تعالى: ﴿**إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ**﴾ [سورة الحجرات:10].

وهكذا حديث: «ثَلاَثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلاَوَةَ الإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا»[5] موافق لقوله تعالى: ﴿**وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ**﴾[سورة البقرة:165].

وحديث سهل بن سعد، قال: قال النبي ﷺ: «إني فرَطُكم على الحوض، من مرَّ عليّ شرِب، ومن شرب لم يظمأ أبدا، ليَرِدَنَّ عليَّ أقوامٌ، أعرفهم ويعرفوني، ثم يُحال بيني وبينهم»[6]، فهذا الحديث يشبه قوله تعالى: ﴿ **يَوْمَ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ لِلَّذِينَ آمَنُوا انْظُرُونَا نَقْتَبِسْ مِنْ نُورِكُمْ قِيلَ ارْجِعُوا وَرَاءَكُمْ فَالْتَمِسُوا نُورًا فَضُرِبَ بَيْنَهُمْ بِسُورٍ لَهُ بَابٌ بَاطِنُهُ فِيهِ الرَّحْمَةُ وَظَاهِرُهُ مِنْ قِبَلِهِ الْعَذَابُ يُنَادُونَهُمْ أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ قَالُوا بَلَى وَلَكِنَّكُمْ فَتَنْتُمْ أَنْفُسَكُمْ وَتَرَبَّصْتُمْ وَارْتَبْتُمْ وَغَرَّتْكُمُ الْأَمَانِيُّ حَتَّى جَاءَ أَمْرُ اللَّهِ وَغَرَّكُمْ بِاللَّهِ الْغَرُورُ**﴾[سورة الحديد:12-14].

وكان النبي ﷺ يعلّم أصحابه كيف يصِلُون كلامَه بآي القرآن الكريم؛ حيث روى ابن مسعود عن النبي ﷺ: "«من حلف على يمين يقتطع بها مال امرئ مسلم، هو عليها فاجر، لقي الله وهو عليه غضبان»، فأنزل

---

[1] صحيح مسلم، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر، ح: 4974.

[2] صحيح البخاري، كتاب الدعوات، باب فضل ذكر الله ﷻ، ح: 6053.

[3] صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم، ح:4791.

[4] صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب تعاون المؤمنين بعضهم بعضا، ح: 5687.

[5] صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب حلاوة الإيمان، ح:16.

[6] صحيح البخاري، كتاب الرقاق، باب في الحوض، ح:6224.

الله: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا**﴾ الآية[آل عمران:77] ...فأنزل الله ذلك تصديقا له"[1]، تأكيدًا للصلة بينهما.

كما رُوي عنه ﷺ حديثٌ في وصف الجنة وفيه: «فَلَمْ تَرَ عَيْنٌ، وَلَمْ تَسْمَعْ أُذُنٌ، وَلَمْ يَخْطُرْ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ، [قَالَ]: وَمِصْدَاقُهُ فِي كِتَابِ اللهِ ﷻ: ﴿**فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ**﴾[سورة السجدة:17]»[2]، فربط النبي ﷺ بين حديثه الشريف وكلام الله ﷻ؛ لما بينهما من صلةٍ ووثاق.

## ثانيا: الحديث المبيِّن وأوجهه.

سبقت الإشارة –في الحديث الموافق– إلى أنه لا يعني تكرارَ الحديثِ لمعنىً واردٍ في القرآن الكريم لمحض التأكيد، بل يندرج تحته أيضا ما جاء بياناً لمجملات القرآن، كتفاصيل أحكام الصلاة والصوم والزكاة والحج وغير ذلك من معاملات وحقوق...، قال العزّي –من الزيدية– في توضيح ذلك: "ومن لم يُحسِن النظر في معنى حديث العرض[3] توهّم حصرَ ما في السنة على موافقة الكتاب أو مخالفته فحسب، ووجه الخطأ أنه حمل الموافقة على المماثلة فقط، فلم يبق في ظنّه من معنى العرض أيّ ثمرة للحديث؛ لأنه –بهذا الفهم– إن وافق فقد أتى بمثل ما في الكتاب فليس إلا مؤكِّدا له، وإن خالفه أي عارضه ولم يأت بمثله كان مردودا، ولزم من هذا الكلام نفي دور الحديث في البيان والتأسيس"[4]، فبيّن أن حمل الموافقة على مجرّد المماثلة خطأ؛ فالحديث المبيّن أيضا يندرج تحت الموافق للقرآن إلى جانب الحديث المؤكّد.

والدور الأساس للسنة هو بيان القرآن؛ لقوله تعالى: ﴿**وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ**﴾[سورة النحل:44]، وذكر الألباني(ت1999م) أن البيان المذكور في هذه الآية يشتمل على نوعين: الأول؛ بيان اللفظ ونظمه، وهو تبليغُ القرآن وعدمُ كتمانه وأداؤُه إلى الأمّة كما أنزله الله تعالى؛ حيث قال لنبيّه ﷺ: ﴿**يَاأَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ**﴾[سورة المائدة:67]، وقالت عائشة: «ومن حدّثكم أنّ محمدا كتم شيئا أُمِر بتبليغه فقد أعظم على الله الفرية»[5]، فمن صُور تبيينه: تبليغُه للناس وعدم كتمانه، كما قال تعالى: ﴿**لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ**﴾[سورة آل عمران:187]؛ والنوع الثاني؛ بيان معنى اللفظ أو الجملة أو الآية الذي تحتاج الأمة إلى بيانه، وأكثر ما يكون ذلك في الآيات المجملة أو العامة أو المطْلقة، فتأتي

---

[1] صحيح البخاري، كتاب الخصومات، باب كلام الخصوم بعضهم في بعض، ح: 2307.

[2] صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها، ح:302.

[3] سبق ذكره وتخريجه في التأصيل الحديثي للعرض.

[4] العزّي، علوم الحديث عند الزيدية، مرجع سابق، ص55–56.

[5] صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب معنى قول الله ﷻ: ﴿**وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى**﴾، ح:285.

السنة فتوضّح المجمل وتخصّص بعض العام وتقيّد بعض المطلق، ويكون ذلك بقوله ﷺ كما يكون بفعله وإقراره[1]، فالبيان قد يأتي بمعنى التبليغ، وقد يأتي بمعنى التفسير.

إذن فكَونُ السنة مبيّنة للكتاب يتضمّن عدّة أمور: منها بيان المجمَل، وتوضيح المشكل، وتخصيص بعض العام، وتقييد بعض المطلق، كما أوضح ذلك الشّاطبي في قوله: "السنة راجعة في معناها إلى الكتاب؛ فهي تفصيل مجمله، وبيان مشكله، وبسط مختصره"[2]، وسوف نتناول هذه الأمور بإيجاز فيما يأتي:

## 1- تفصيل المجمل.

المجمَل لغة: "مِن أجملْتَ الأمرَ إذا أبهمْتَه، وفي الاصطلاح: ما خَفي المراد منه، وكان خفاؤه ناشئا من اللفظ"[3]، فهو ما لا يُدرَك معناه بمجرّد لفظه، فاحتاج إلى مفصّلٍ ليتّضح ويُعرَف.

وأفضل ما بيّن مجملَ القرآنِ هو القرآن نفسُه؛ كبيانِ مجمَل أسماء الله الحسنى وصفاته، وكذا نعيم الجنة وعذاب النار بآياتٍ مفصَّلات.

كما يبيّن مجمَلَ القرآنِ السنةُ والحديث؛ ومثاله قوله تعالى: ﴿**وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ**﴾[سورة البقرة:43]؛ فهذه العبارة مجملة، جاء تفصيلُها في قول النّبي ﷺ: «صلُّوا كما رأيتموني أصلّي»[4]، وفي سنّته العملية المتواترة المتوارثة؛ حيث بيّن الأوقات والهيئات والشروط والسنن بفعله ﷺ؛ وكذا قوله تعالى: ﴿**وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حَجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا**﴾[سورة آل عمران:97] والآية مجملة، يتعذّر تطبيقها بغير تفصيل؛ ففصّلها النبي ﷺ بقوله: «لتأخذوا مناسككم»[5]؛ فبيّن بفعلِه وقولِه المناسكَ والفرائضَ والسنن.

وكثيرٌ من الأحكام الفقهية من هذا القبيل، حيث أتى بها القرآنُ مجملة، ثم فصّلها النبي ﷺ بفعله وقوله؛ وهذا راجعٌ إلى اختصاصِ القرآن غالبا في الأمور الكلّية، واختصاص السنة غالبا في الأمور التفصيلية العملية.

ومن أمثلةِ الحديث المبيّن في الإيمانيات:

حديث أبي ذر الغفاري عن النبي ﷺ قال: «من صام ثلاثة أيام من كل شهر، فقد صام الدهر كله»[6]، مصداقه في كتاب الله تعالى: ﴿**مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا**﴾[سورة الأنعام:160]؛ لأنّ كلّ ثلاثة أيام يُحتسب شهرا كاملا.

---

[1] محمد ناصر الدين الألباني، منزلة السنة في الإسلام وبيان أنه لا يستغنى عنها بالقرآن، ط4، الدار السلفية، الكويت، 1984م، ص7؛ وينظر أيضا: محمد بن يوسف اطفيش، هميان الزاد إلى دار المعاد، دط، وزارة التراث والثقافة، مسقط-عُمان، 1981م، 245/2.

[2] الشاطبي، الموافقات، مرجع سابق، ص676.

[3] مصطفى شلبي، أصول الفقه، مرجع سابق، ص479.

[4] صحيح البخاري، كتاب الأذان، باب الأذان للمسافر، ح: 613.

[5] صحيح مسلم، كتاب الحج، باب استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر راكبا، ح: 2361.

[6] مسند أحمد بن حنبل، مسند الأنصار، حديث أبي ذر الغفاري، ح:20776. صحّحه الألباني.

وعن أبي عبد الله قال: «خفِ الله كأنّك تراه، وإن كنت لا تراه فإنه يراك؛ فإن كنتَ ترى أنه لا يراك فقد كفرت، وإن كنتَ تعلمُ أنه يراك ثم برزْتَ له بالمعصية؛ فقد جعلْتَه أهونَ الناظرين إليك»[1]، يبيّن قول الله تعالى: ﴿**إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا**﴾ [سورة النساء:1].

إذاً فبيانُ مجملِ القرآن يكون بالقرآن ذاته، ويكون بالسنة المتواترة، وبالحديث الآحاد أيضا، لكن لكل منها مفاده الخاص به، كما سنرى في المطلب اللاحق.

## 2- تخصيص العام.

العام هو: "لفظ دلَّ دفعةً على ما لم يكن منحصرا"[2]، أي لفظ دلّ على أفراد غير محصورين، على سبيل الشمول والاستغراق، مثل الناس والقوم.

ويقابله الخاص وهو: لفظ وُضع للدّلالة على فرد واحد كرجل، أو عدد معين كمئة[3]، أما التخصيص فهو: "قصرُ العام على بعضِ أفرادِه"[4]، أو هو: "إرادة بعض ما يتناولُه الخِطاب"[5]، وهذا معهود في كلام العرب، حيث يخصّص الكلام أو يقيّد أو يستثنى من عمومه شيء.

ومن أمثلة الحديث المخصّص لعموم القرآن: حديث النهي عن ذوات المخالب والأنياب[6] فهو مخصّص لقوله تعالى: ﴿**قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ**﴾[سورة الأنعام:145]، لكن اختُلِفَ في مدلول النهي في الحديث هل للتحريم أو للتنزيه (أي الكراهة).

ويُلحظ أنَّ الحديثَ المخصّصَ لعموم القرآن قد يعتبرُ بيانًا له من زاوية؛ لكن من زاوية أخرى قد يُرى مخالِفا له، وذهب الآمدي(ت631هـ) إلى أن المخصِّصَ مبيِّنٌ وليس معارضا؛ حيث قال: "لو كان الخبر المخصّص مخالفا للقرآن وهو غير مسلّم به؛ بل هو مبيّن للمراد منه، فكان مقرّرا لا مخالفا"[7]، وقد يكون ذلك صحيحا في بعض المواطن دون أخرى، فليس الأمر على إطلاقه، كما سنفصّل في المطلب اللاحق.

---

[1] أصول الكافي للكليني، كتاب الإيمان والكفر، باب الخوف والرجاء، 73/2.

[2] نور الدين السالمي، طلعة الشمس شرح شمس الأصول، مرجع سابق، 193/1.

[3] نور الدين السالمي، طلعة الشمس شرح شمس الأصول، مرجع سابق، 111/1.

[4] عبد الوهاب بن علي السبكي(ت771هـ)، جمع الجوامع في أصول الفقه، ط2، دار الكتب العلمية، بيروت، 2003م، ص47.

[5] أحمد بن سعيد أبو العباس الشماخي، مختصر العدل والإنصاف، دط، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عمان، 1984م، ص32.

[6] نصّ الحديث: عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «أَكْلُ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ وَذِي مَخَالِبَ مِنَ الطَّيْرِ حَرَامٌ»، الجامع الصحيح مسند الربيع، باب أدب الطعام والشراب، ح387.

[7] الآمدي، الإحكام في أصول الأحكام، مرجع سابق، 326/2.

### 3- تقييد المطلق.

عرّف الآمدي المطلق بأنه: "اللفظ الدال على مدلول شائع في جنسه"[1]، كقولك: إنسانٌ، يدخل فيه كل إنسان؛ وطائرٌ، يدخل فيه مطلق جنس الطير.

والمقيّد: هو "ما كان من الألفاظ الدالة على مدلول معين، كزيد وعمرو"[2]، فيقصُر المعنى على صنفٍ أو فردٍ من الجنس دون غيره؛ إذاً فتقييد المطلق هو قصر المعنى الشائع على بعض أفراد ذلك الجنس.

ومثال ذلك: تقييد مطلق الآية ﴿**وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا**﴾[سورة المائدة:38]، بحديث «القطعُ في رُبُعِ دينارٍ فصاعداً»[3]، كما قيّدت آيةُ الوصية ﴿**مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ**﴾[سورة النساء:11]، بحديث «والثلث كثير»[4]، فتبيّن أن بعض مطلق آي القرآن مقيَّدٌ بحديث النبي ﷺ المبيّن له.

وينبغي التنبيه إلى أن الأصل في العام البقاء على عمومه، وفي المطلق البقاء على إطلاقه، فلا يخصّص النّص ولا يقيّد إلا بدليلٍ ثابت معتبر، قال الوارجلاني(ت570هـ): "إن العام يحمَل على تعميمه واستغراق جنسه، وليس علينا غير هذا، حتى يرِد بيانٌ بأنه مخصوص"[5]، فليس معنى أن السنة تفصّل مجملَ القرآن الكريم أو تقيّد مطلقَه أو تخصّص عامّه أو توضّح مشكله؛ أنّ كلّ عامٍّ في القرآن قد خصّصته السنة، وأن كلّ مطلَقٍ قد قيّدته، وأن كلَّ مجملٍ قد فصّلته، كلاّ ليس المراد ذلك؛ فـ"إنّ كثيرًا من عامّ القرآن باقٍ على عمومه؛ لأن عمومه مراد، وكثيرا من إطلاق القرآن باقٍ على إطلاقه؛ لأنّ إطلاقَه مراد، وهكذا في المجمل، وإنما المراد أن ما يحتاج إلى شيءٍ من ذلك فقط هو الذي تولّى النبي ﷺ بيانه بواحد من أنواع البيان"[6]، ولولا هذا الضابط لانتفت الحجّة من ظواهر القرآن!؛ لاحتمال وجود مخصِّص له أو مقيِّد، وهذا لا يتناسب مع كلام الله ﷻ.

### 4- توضيح المشكل.

عند تعدّد معاني الآية القرآنية يأتي الحديث ليميز المعنى المراد من غيره، ومثاله قوله تعالى: ﴿**وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ**﴾[سورة البقرة:187]؛ ففهم أحد الصحابة الخيط على حقيقته وهو الحبل، فأوضح النبي ﷺ المراد به فقال: «إنما هو سواد الليل، وبياض النهار»[7]، فأوضح ما أشكل في فهمه.

---

[1] الآمدي، الإحكام في أصول الأحكام، مرجع سابق، 3/3.

[2] م ن، 4/3.

[3] الجامع الصحيح مسند الربيع بن حبيب، بَابٌ فِي الرَّجْمِ وَالْحُدُودِ، ح611.

[4] صحيح البخاري، كتاب الوصايا، باب 'أن يترك ورثته أغنياء خيرٌ من أن يتكفّفوا الناس'، ح:2610.

[5] أبو يعقوب الوارجلاني، العدل والإنصاف في معرفة أصول الفقه والاختلاف، مرجع سابق، 115/1.

[6] عبد الستار الميمني، شبهة عرض السنة على القرآن، مرجع سابق، ص43.

[7] صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر، ح:1889.

## المطلب الثاني: حجّية الحديث الموافق.

سبق تقسيمُ الحديث الموافق إلى: الحديث المؤكّد، والحديث المبيّن؛ ولكلّ منهما أحكامه الخاصة به.

ومن حيث الحجّية؛ فلا ارتيابَ في حجّية الحديث المؤكّد إذا كان يقتصر دورُه على مجرّد تأييد ما في القرآن، دون إضافة أو نقصان، فحجّيته مستمدّة من حجّية الآية التي يؤكّدها.

أما بالنسبة للحديث المبيّن؛ ففي البيان زيادةُ تفصيلٍ وإضافةٍ على ما في النصّ القرآني؛ ولذا احتاج الأمر إلى مناقشة، وفيه مسألتان: أحدهما مسألة بيان القطعي بالظنّي، والثانية مسألة تخصيص الكتاب وتقييده بخبر الآحاد الصحيح، فسنتطرّق إلى الأقوال الواردة فيهما.

### أوّلا: مسألة بيان القطعي بالظني.

بمعنى أن يبيّن الدليلُ الظني دليلا قطعيا، واختلف في جواز ذلك إلى قولين:

### 1- جواز بيان القطعي بالظنّي.

ذهب جمهور العلماء من مختلف المدارس إلى جواز بيان القطعي بالظني، ونورد هنا جملة من أقوالهم:

قال الجصّاص(ت370هـ): "إن اللفظ إذا كان محتملا للمعاني فخبر الواحد مقبول في إثبات المراد به؛ مِن قِبل أن الاحتمال يمنع وقوع العلم بالمراد، ويجعله موقوف الحكم على البيان، فاحتجنا أن نستدلّ عليه بغيره كسائر الأشياء التي لا نصّ فيها، فيُقبَلُ خبرُ الواحد في إثبات حكمها"[1]، فاعتبر أن خبر الواحد مقبول بل مطلوبٌ في بيان اللفظ المحتمل للمعاني؛ لأنه بدونه يبقى اللفظ مبهما، دون معرفة المراد به.

وقال أبو الخطاب الكَلْوَذَاني(ت510هـ): "يجوز أن يكون البيانُ أضعفَ من المبيَّن، فيكون مظنونا والمبيَّن معلوما"[2]، فجوّز أن يكون البيان(خبر الآحاد) أضعف من المبيَّن (أي الكتاب).

وقال فخر الدين الرازي(ت606هـ): "يجوز أن يكون البيان والمبيّن معلومين، وأن يكونا مظنونين، وأن يكون المبيَّن معلوما وبيانُه مظنونا"[3]، فذهب إلى جواز بيان المظنون(خبر الواحد) للمعلوم الذي هو أقوى منه(الكتاب).

وقال امحمد اطفيش(ت1914م): "ويقعُ البيانُ بالسنة للقرآن؛ سواء كانت السنة متواترة أو آحادية عند الجمهور، وقيل: لا يبيَّن بالآحادية بل بالمتواترة، وإلا لزم ترك القطعي بالظني، وأجيب بأن معنى المجمل أيضا ظنّي،

---

[1] أحمد بن علي، الجصاص، الفصول في الأصول، مرجع سابق، 200/1.

[2] أبو الخطاب الكلوذاني، التمهيد في أصول الفقه، مرجع سابق، 287/2.

[3] محمد بن عمر بن الحسين الرازي، المحصول في علم الأصول، تح: طه جابر العلواني، ط1، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض 1400هـ، 276/4.

وإعمال الظنّيين أولى من إلغاء أحدهما"[1]، فأورد الخلاف في المسألة، ورجّح جواز بيان القطعي بالظني؛ لأن مجملَ القرآن أيضا ظنّي في دلالته، فاحتاج إلى بيانه بخبر الواحد الظنّي في ثبوته.

## 2- عدم جواز بيان القطعي بالظنّي.

نُسِبَ إلى أبي الحسن الكرخي الحنفي(ت340هـ) القولُ بوجوب كونِ البيان مساويا للمبيَّن، فلا يصح عنده بيانُ القطعيّ بظنّي[2]؛ أي لا يَقبَل بيانَ الكتاب بخبر الواحد.

وذكر الصادقي الطهراني(ت2011م)-من الإمامية- أنّ البيان القرآني لا نُقصانَ فيه؛ لذا فمعَ بيانه لا يحتاج إلى مبيِّن، فالسنة الشريفة لم تأت لبيان القرآن، بل لمساعدة غير ذوي الهِمَم والقاصرين على فهم النص الواضح في حدّ ذاته، ويرى أن تفسير القرآن بالسنة لا يعني تفسير القرآن بالرواية؛ إذ ليست كلّ رواية سنّة حقيقية، والمنهج الصحيح هو تفسير القرآن بالقرآن[3]؛ فهو يرى أن القرآن الكريم مكتمل البيان، فلا يحتاج إلى مصدر آخر لزيادة تبيانه؛ وهذا قد يسلَّم له في مسائل الإيمان؛ لكن لا يسلّم له في مجال العبادات؛ إذ كيف تُعرف طريقة الصلاة والزكاة حيث وردت مجملة في القرآن؛ وأنّى يدرك تفصيلها من دون السنة النبوية!.

ويرى أيضا مصطفى حسيني طباطبائي(معاصر من المدرسة ذاتها)؛ أهمية تأسيس فهم القرآن الكريم دون حاجةٍ للأحاديث، فالسبيل الأمثل هو تفسير القرآن بالقرآن؛ أما تفسير القرآن بالأحاديث فتواجهه مشكلتان- بحسبه-، هما: الأولى؛ أن روايات العرض على الكتاب تطالب بعكس ما يقتضيه تفسير القرآن بالحديث، والثانية؛ كثرة الأحاديث الموضوعة في مجال تفسير القرآن، مما جعل القرآن أسيرا للروايات، في حين ينصّ القرآن نفسه بأنه ميسّر ونور وبيان وتبيان[4]؛ ويرى الباحث أن لا تعارض بين عرض الحديث على القرآن وبيان السنة للقرآن، بل هما أمران متكاملان؛ إذا ما أُعمِلت الضوابط العلمية التي نحن بصدد بيانها.

## ثانيا: مسألة تخصيص الكتاب بخبر الواحد.

وهي فرع عن المسألة السابقة (بيان القطعي بالظني)؛ إذ التخصيص نوع بيان، لكنه يستقلّ في جزئية؛ وهي كونُ التخصيص يتضمّن نوعًا من المعارضة الظاهرية؛ لأنّ التخصيص إلغاءٌ للحكم في بعض أفراد العموم دون بعض، وهذا ما جعل الاختلاف فيه أشدّ من المسألة السابقة، خاصة بين الأحناف وجمهور مدرسة أهل السنة، وبيان هذا الخلاف كالآتي:

---

[1] امحمد اطفيش، فتح الله شرح شرح مختصر العدل والإنصاف، تح: بدر الرحبي، بحث تخرّج، معهد العلوم الشرعية، سلطنة عُمان، 1999هـ، ص74.

[2] ينظر: الكلوذاني، التمهيد في أصول الفقه، مرجع سابق، 288/2.

[3] ينظر:الصادقي، فقه كويا،ص8-17،12،9؛ نقلا عن: حب الله حيدر، نظرية السنة في الفكر الإمامي، مرجع سابق، ص360-361.

[4] ينظر: مصطفى حسيني طباطبائي، نقد مصادر الحديث، ص111-112، 137؛ نقلا عن: حب الله حيدر، نظرية السنة في الفكر الإمامي، مرجع سابق، ص618.

**1- القول بجواز تخصيص الكتاب بخبر الواحد:**

وهو قولُ جمهور مدرسة أهل السنة، فمن أقوالهم ما يأتي:

قال أبو المظفر السمعاني الشافعي(ت489هـ): "تخصيص العموم يجوز للشيء المقطوع به وإن كان العموم مقطوعا به وبغير جنسه"[1]، فذكر جواز تخصيص العام المقطوع به بغير جنسه؛ أي بدليل ظني.

وقال الشوكاني(ت1250هـ): "تخصيص المقطوع بالمظنون واقع"[2]؛ أي جائز، وقد وقع في الأدلة.

ومن أدلّتهم على ذلك ما يأتي:

أ-الدليل الظنّي المخصِّص ظنّي من جهة ثبوته، ولكنه قطعي من جهة دلالته، والعامّ قطعي من جهة ثبوته وظنّي من جهة دلالته على أفراده فتساويا؛ فجاز تخصيصه به[3]، فأحدهما ظنّي من جهة ثبوته وهو خبر الواحد المخصِّص، والآخر ظنّي من جهة دلالته وهو عامّ القرآن؛ وهذا على فرض كون عامّ القرآن ظنّيا.

ب-عند القول بتخصيص القطعي بالظّنّي نُعمل الدليلين معا، الخاصّ في محلِّ خصوصه والعام في ما عداه؛ بينما القول الآخر يؤدّي إلى إهمال الدليل الظني[4]، وإعمال الدليلين أولى من إهمال أحدهما.

والقول بجواز تخصيص القرآن بالسنة هو قول جمهور علماء المدرسة الإباضية أيضا[5]؛ حيث ذكر مبارك الراشدي (معاصر) أن أبا عبيدة مسلم(ت145هـ) يرى جواز تخصيص القرآن بالسنة سواء كانت متواترة أو آحاداً[6]؛ وأورد أمثلة فقهية على ذلك.

وقال أبو يعقوب الوارجلاني(ت570هـ): "ولم تزل الفقهاء تستعمل أخبار الآحاد وتخصّ به عموم القرآن المتيقّن، والدليل على جوازه إجماع المسلمين على تخصيص آية المواريث لقوله ﷺ: «لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم»"[7][8]، فاستدلّ على على جواز تخصيص القرآن بالآحاد بالإجماع على تطبيق ذلك.

وقال سلطان البطاشي (ت1278هـ)[1]: "استقرّ أمر الشريعة على تخصيص عموم القرآن بالسنة، كما هو معلوم في الإجماع على تخصيص عموم قوله تعالى: ﴿**وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكُمْ**﴾ [سورة النساء:24]، في آي

---

[1] منصور بن محمد أبو المظفر السمعاني، قواطع الأدلة في الأصول، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1999م، 458/1.

[2] محمد بن علي الشوكاني، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، مرجع سابق، 354/1.

[3] ينظر: أبو حامد الغزالي، المنخول من تعليقات الأصول، مرجع سابق، ص252؛ و المستصفى، مرجع سابق، ص 249.

[4] ينظر: محمود بن عبد الرحمن الأصفهاني(ت749هـ)، شرح المنهاج للبيضاوي في علم الأصول، تح: عبد الكريم النملة، ط1، مكتبة الرشد، الرياض، 1999م، 413/1.

[5] ينظر: أحمد الخروصي، استقلال السنة بالتشريع عند الإباضية، ط1، مكتب الإفتاء بوزارة الأوقاف، سلطنة عُمان، 2012م، ص110.

[6] مبارك بن عبد الله الراشدي، الإمام أبو عبيدة مسلم بن أبي كريمة التميمي وفِقه، ط1، دن، عُمان، 1993م، ص413؛ وينظر المزيد من تطبيقات الإباضية في المسألة: أحمد الخروصي، استقلال السنة بالتشريع، مرجع سابق، ص113-116.

[7] الجامع الصحيح مسند الربيع، كتاب الأيمان والنذور، باب في الديات والعقل، ح: 664.

[8] أبو يعقوب الوارجلاني، العدل والإنصاف في معرفة أصول الفقه والاختلاف، مرجع سابق، 127/1.

النكاح، بما صحّ في السنة من حديث «يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب»[2]، وحديث "تحريم الجمع بين المرأة وعمّتها أو خالتها"[3][4]، فاستدلّ أيضا بالإجماع على تخصيص الآية بالحديثيْن المذكوريْن.

أما الشيعة الإمامية؛ فمنهم من ذهب إلى القول بتخصيص عامّ الكتاب بخبر الواحد –ومنهم مرتضى الأنصاري(ت1281هـ)[5]–؛ حيث قال: "قام الإجماع من الأصحاب على العمل بأخبار الآحاد في قِبال العام الكتابي، بل وذلك مما يُقطع به في زمن الصحابة والتابعين، فإنهم كانوا يتمسّكون بالأخبار في قبال العمومات الكتابية، ولم ينكر ذلك عليهم، وهذه سيرة مستمرة إلى زمن الأئمة عليهم السلام"[6]، فاستدلّ بإجماع الصحابة والتابعين ومن بعدهم من أئمة أهل البيت على العمل بتخصيص عموم الكتاب بأخبار الآحاد؛ لكن حكاية الإجماع في المسألة لدى المدرسة الإمامية محلّ تشكيك، كما سنرى قريبا.

## 2- القول بعدم جواز تخصيص الكتاب بخبر الآحاد.

ذهب جمهور الأحناف إلى القول بعدم جواز تخصيص الكتاب بخبر الآحاد، ومن نصوصهم ما يأتي:

قال الجصّاص(ت370هـ): "كلّ شيء ثبت من طريق يوجب العلم؛ فإنه لا يجوز تركه بما لا يوجب العلم، وعموم القرآن يوجب العلم بجميع ما تحته؛ فإنه لا يجوز تركه بما لا يوجب العلم، وخبر الواحد لا يوجب العلم بمخبره، وإنما قبلوه من جهة الاجتهاد وحسن الظن بالراوي؛ فلا يجوز الاعتراض به على ظاهر القرآن والسنن الثابتة من طريق يوجب العلم"[7]، فأرجع عدم جواز تخصيص عموم القرآن بخبر الآحاد إلى عدم تساويهما في القوة، من حيث الثبوت.

وبيّن البزدوي(ت482هـ) وجهة نظر الحنفية فقال: "العام من الكتاب لا يُخصّ بخبر الواحد عندنا، خلافًا للشافعي –رحمه الله تعالى–، ولا يزاد على الكتاب بخبر الواحد عندنا، ولا يُترك الظاهر له من الكتاب، ولا يُنسخ بخبر الواحد وإن كان نصًّا؛ لأن المتن أصلٌ، والمعنى فرعٌ له، والمتن من الكتاب فوق المتن من السنة؛ لثبوته ثبوتًا بلا

---

[1] سلطان بن محمد بن صلت البطاشي من أعلام الإباضية بعُمان، "كان فقيها مفتيا، متضلعا في العلوم العقلية والنقلية، تولّى قضاء سمائل، وتصدر للفتوى"؛ محمد بابا عمي وآخرون، معجم أعلام الإباضية–قسم المشرق، مرجع سابق، ص204.

[2] الجامع الصحيح مسند الربيع، كتاب النكاح، باب 26 في الرَّضاع، ح:524.

[3] لفظه: «لاَ يُجْمَعُ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا، وَلاَ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا» الجامع الصحيح مسند الربيع، كتاب النكاح، باب 25 في مَا يَجُوزُ مِنَ النِّكَاحِ وَمَا لاَ يَجُوزُ، ح:517.

[4] سلطان محمد البطاشي، زيادات تمهيد قواعد الإيمان لسعيد الخليلي، ط1، مكتبة الشيخ البطاشي، عُمان، 2010م، 5/369-370.

[5] من كبار علماء الشيعة في القرن الثالث عشر، استلم المرجعية العامة بعد محمد حسن النجفي، له كتاب جواهر الكلام. ينظر: آغا بزرك الطهراني، طبقات أعلام الشيعة، مرجع سابق، 12/487-489.

[6] نقله عنه: محمد جواد مغنية، علم أصول الفقه في ثوبه الجديد، ط3، دار الجواد، بيروت، 1988م، ص190.

[7] الجصاص، الفصول في الأصول، مرجع سابق، 1/162-163.

شبهة فيه؛ فوجب الترجيح به قبل المصير إلى المعنى"[1]، فعلّل عدم الجواز بعدم تساوي الكتاب والسنة في المرتبة والثبوت، ورأى وجوب ترجيح الكتاب.

وقال عبد العزيز البخاري(ت730هـ): "العامّ من الكتاب والسنة المتواترة لا يحتمل الخصوص؛ أي لا يجوز تخصيصه بخبر الواحد والقياس لأنهما ظنّيان؛ فلا يجوز تخصيص القطعي بهما؛ لأنّ التخصيص بطريق المعارضة، والظنّي لا يعارض القطعي... هو المشهور من مذهب علمائنا"[2]، فأكّد منع تخصيص القطعي بالظني؛ لعدم مقاومة الثاني للأول عند المعارضة، وإن كانت ظاهرية.

فمستند الأحناف في عدم جواز التخصيص أن الاحتمال في خبر الواحد فوق الاحتمال في العام من الكتاب؛ لأن الشبهة في عامّ الكتاب من جهة الدلالة، وهي احتمال إرادة البعض من العموم، ولا شبهة من جهة ثبوت أصل النصّ، أما في خبر الواحد فالشبهة في ثبوت أصل النصّ ذاته.

وعلّق القاضي عياض(ت544هـ) -من المالكية- على ردّ عمر بن الخطابﷺ لحديث المبتوتة[3] قائلا: "في قول عمر هذا إشارة إلى ترك تخصيص القرآن بأخبار الآحاد"[4]، وقال: "وفي احتجاج عمر بقوله: 'لا ندع كتاب الله لحديث امرأة'، وما ذهب إليه عمر ومسروق وغيرهما حجّة لمن رأى من الأصوليين أن العموم في القرآن لا يخصّص بخبر الآحاد"[5]، فاعتبر قولَ عمر حجّةً مؤيّدة للقائلين بعدم جواز تخصيص الكتاب بخبر الآحاد، حيث إن عمر لم يعتبر هذا الحديث مخصّصا للآية، وإنما عدّه مخالفا مردودا.

وأما عند الإمامية؛ فقد نفى عباس الموسى(معاصر) القول بالإجماع على جواز تخصيص القرآن بالآحاد في المدرسة؛ حيث قال: "الإجماع فغير صحيح؛ فإنّ علماءَنا الأجلاّء الذين هم أعمدة الطائفة وأعمدة نقل الإجماع وبيانه؛ قالوا بعدم جواز تخصيص الكتاب بخبر الواحد"[6]، وذكر منهم ثلاثة:

1-محمد المفيد(ت413هـ)؛ قال: "ولا يجوز تخصيص العام بخبر الواحد؛ لأنه لا يوجب علماً ولا عملاً، وإنما يخصّه من الأخبار ما انقطع العذر بصحته عن النبي ﷺ وعن أحد الأئمة عليهم السلام"[7]، فنفى التخصيص بالآحاد لعدم إفادته -بحسبه- لا العلم ولا العمل، وجوّز التخصيص بالقطعي من الأخبار فقط.

---

[1] البزدوي، أصول البزدوي بشرح عبد العزيز البخاري، مرجع سابق، 8/3.

[2] عبد العزيز البخاري، كشف الأسرار عن أصول البزدوي، مرجع سابق، 294/1.

[3] سبق ذكره وتخريجه، ص: 92 من البحث.

[4] عياض بن موسى اليحصبي، إكمال المعلم بفوائد مسلم (شرح صحيح مسلم)، مرجع سابق، 54/5.

[5] عياض بن موسى اليحصبي، إكمال المعلم بفوائد مسلم (شرح صحيح مسلم)، مرجع سابق، 59/5.

[6] عباس الموسى، 'قاعدة العرض على القرآن بين النظرية والتطبيق'، http://walfajr.net، 2015/03/09م.

[7] محمد العكبري المفيد، التذكرة بأصول الفقه، مرجع سابق، ص38.

2-الشريف المرتضى(ت436هـ)؛ قال -بعد أن أورد الاختلاف في المسألة-: "والذي نذهب إليه: أن أخبار الآحاد لا يجوز تخصيص العموم بها على كل حال، وقد كان جائزا أن يتعبّد الله -تعالى- بذلك فيكون واجبا، غير أنه ما تعبّدنا به؛ والذي يدل على صحة ما ذهبنا إليه أن الناس بين قائليْن: ذاهبٍ إلى وجوب العمل بخبر الواحد في الشريعة، ونافٍ لذلك؛ وكلُّ من نفى وجوب العمل بها في الشرع نفى التخصيص بها، وليس في الأمة من جمع بين نفي العمل بها في غير التخصيص وبين القول بجواز التخصيص"[1]، وأكّد "أن العموم طريقه العلم، فلا يجوز أن يُخصّ بما طريق إثباته غالب الظنّ"[2]، فبيّن أنّ أخبار الآحاد ظنّية الثبوت، فلا يصحّ تخصيص عامّ الكتاب بها وهو مفيدٌ للقطع.

3-محمد الطوسي(ت460هـ)؛ قال -بعد أن بيّن مذاهب الفقهاء في المسألة-: "والذي أذهب إليه: أنّه لا يجوز تخصيص العموم بها على كلّ حال؛ سواء خُصّ أو لم يخص بدليل متصل أو منفصل وكيف كان؛ والذي يدلّ على ذلك: أن عموم القرآن يوجب العلم، وخبر الواحد يوجب غلبة الظن، ولا يجوز أن يترك العلم للظن على حال؛ فوجب لذلك أن لا يخصّ العموم به"[3]؛ فرجّح عدم جواز تخصيص القرآن بالآحاد لاختلافهما في قوة الثبوت.

ومن هنا نجد أن أصحاب القول بعدم جواز تخصيص عموم الكتاب بأحاديث الآحاد هما مدرستا الأحناف والإمامية؛ مستندين إلى اختلاف المرتبة بين القرآن والأحاديث الآحاد من حيث الثبوت.

### 3- القول بجواز التخصيص في بعض الحالات دون بعض.

ذكر محمد الحجوي(ت1956م)[4] مسلك مالك بن أنس(ت179هـ) فقال: "ظاهر القرآن مقدّم عند مالك على صريح السنة، وهو كذلك في جلّ المسائل...، ولكن في كثير من المسائل نجده يعكس، فيقدّم صريح السنة كحرمة الجمع بين المرأة وخالتها أو عمّتها؛ إذ ظاهر قوله تعالى: ﴿**وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكُمْ**﴾ [سورة النساء:24] الإباحة، لكن لما اعتضدت السنة بالإجماع قدَّمها وجعلها مخصِّصة، ومثله حدّ الزاني في نظائر أخرى؛ فالذي يظهر من فقه مالك أن السنة الصريحة إذا اعتضدت بإجماع وعمل المدينة قدّمها"[5]، فهو لا يخصِّص في جميع الحالات، وإنما عندما تكون مؤيّدة بإجماع أو عمل أهل المدينة، أما إذا كانت منفردة فلا يخصِّص بها، بل يقدّم عليها ظاهر القرآن.

---

[1] علي بن الحسين الموسوي الشريف المرتضى، الذريعة إلى أصول الشريعة، ط1، انتشارات دنشكاه، طهران، 1372هـ، 280/1-281.

[2] م ن، 282/1.

[3] محمد الطوسي، عُدة الأصول، تح: محمد رضا الأنصاري القمي، ط1، ستارة، قم-إيران، 1417هـ، 344/1.

[4] هو محمد بن الحسن الحجوي الثعالبي (1874-1956م)، من علماء المالكية من أهل فاس بالمغرب، تقلّد وظائف سياسية وقضائية؛ له عدة مؤلفات؛ ينظر: الزركلي، الأعلام، مرجع سابق، 96/6.

[5] محمد بن الحسن الحجوي الثعالبي، الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، دط، إدارة المعارف، الرباط، 1922م، 163/2-164.

وذكر أبو زهرة (ت1974م) أنّ مالك بن أنس "قارب فقهاء العراق في عرضهم أخبار الآحاد على الكتاب، وهو بالنسبة لعام القرآن قارب العراقيين، وإن لم يسلك كل مسلكهم؛ وذلك أن مالكا يختلف عن فقهاء العراق في نظره إلى عامّ القرآن، فيحكم بأن دلالته من قبيل الظاهر؛ أي ظنّية، ويتّفق معه في ذلك الشافعي وأحمد، ولكنه لا يلبث حتّى يفترق عنهما؛ لأنه لا يجعل حديث الآحاد مخصّصا أو معارضا لعام القرآن في كل الأحوال، بل وجدناه أحيانا يجعل له ذلك وأحيانا يردّه لعموم القرآن"[1]، فهو "يقدّم ظاهر القرآن على السنة وهو في ذلك كأبي حنيفة إلا عاضد السنة أمر آخر من قياس أو عمل أهل المدينة فإنها في هذه الحال تعتبر مخصّصة لعموم القرآن أو مقيّدة لإطلاقه"[2]، فبيّن أن مالكًا لا يرفض التخصيص دومًا كأبي حنيفة، ولا يقبله دوما كالشافعي وأحمد؛ وإنما فصّل في الأمر حسب تعزُّز الحديث النبوي بالدليل المؤيّد.

وميّز عيسى ابنُ أبان الحنفي(ت221هـ) -أيضا- بين ما يُقبَل تخصيصه لعموم القرآن وما لا يُقبَل فقال: "لا يقبَل خبرٌ خاصٌّ في ردّ شيء من القرآن ظاهر المعنى أن يصير خاصّا أو منسوخا، حتى يجيء ذلك مجيئا ظاهراً يعرفه الناس ويعلمون به، مثل ما جاء عن النبي ﷺ أن «لا وصية لوارث»[3]، و«لا تنكح المرأة على عمّتها»[4]؛ فإذا جاء هذا المجيء فهو مقبول؛ لأنّ مثله لا يكون وهما، وأما إذا رُوي عن رسول الله ﷺ حديث خاص، وكان ظاهر معناه بيان السنن والأحكام، أو كان يُنقض سنّة مجمعا عليها، أو يخالف شيئاً من ظاهر القرآن فكان للحديث وجهٌ ومعنىً يحمَل عليه لا يخالف ذلك؛ حُمِل على أحسن وجوهه وأشبهه بالسنن وأوفقه لظاهر القرآن، فإن لم يكن معنى يحمل ذلك فهو شاذّ"[5]، فمثَّل لِما يُقبل تخصيصُه للقرآن بهذيْن الحديثيْن؛ لأنهما -بحسبه- مشهوران ومحفوظان عند الناس.

وهناك من جنح إلى التوقّف في المسألة، وحجّتهم: "أن العموم وحده دليلٌ مقطوع الأصل، مظنون الشمول؛ والخبر وحده مظنُون الأصل مقطوعٌ به في اللفظ والمعنى، وهما متقابلان، ولا دليل على الترجيح فيتعارضان، والرجوع إلى دليل آخر"[6]؛ أي لما تعارض الدليلان مع تساويهما في القوة وعدم وجود موفّق ولا مرجّح بينهما؛ فيُلجأ إلى التوقّف والبحث عن دليل آخر.

---

[1] محمد أبو زهرة، ابن حنبل حياته وعصره، مرجع سابق، ص251.

[2] محمد أبو زهرة، ابن حنبل حياته وعصره، مرجع سابق، ص252.

[3] سنن الترمذي، كتاب الوصايا، ما جاء 'لا وصية لوارث'، وقال: حسن.

[4] صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب لا تنكح المرأة على عمّتها، ح5110.

[5] عيسى بن أبان، الحجج الصغير؛ نقله عنه: الجصّاص، الفصول في الأصول، مرجع سابق، 156/1.

[6] أبو حامد الغزالي، المستصفى، مرجع سابق، ص 249.

وجوهر المسألة أنّ من اعتبر دلالة عامّ القرآن على أفراده قطعية لم يقبل تخصيصه بخبر الآحاد؛ لأنه أقلّ منه مرتبة، أما من اعتبرها ظنّية أجاز التخصيص بخبر الواحد؛ لتساوي الدليليْن في الظنّية؛ وبهذا نفرغ من مناقشة المسألة من زاوية علم أصول الفقه؛ وسنفرد المطلب الآتي لمناقشتها من زاوية علم العقيدة.

## المطلب الثالث: مفاد الحديث الموافق في الإيمانيات وأحكامه.

نتطرّق لمناقشة مفاد الحديث الموافق في مجال الإيمانيات بحسب قسميْه: الحديث المؤكّد والحديث المبيّن.

### أوّلا: بالنسبة للحديث المؤكد

مفاد الحديث المؤكّد في الإيمانيات: القطع بصحّة مضمونه؛ لأنه يطابق ما جاء في القرآن مطابقة تامة؛ والقرآن مفيدٌ للقطع.

ومثال ذلك: حديث عمران بن حصيْن عن النبي ﷺ: «كان الله ولم يكن شيء قبله، وكان عرشه على الماء، ثم خلق السموات والأرض، وكتب في الذكر كلّ شيء»[1]، فهو مقبول في الإيمان؛ لأنه يؤكّد ما جاء في القرآن كقوله تعالى: ﴿**هُوَ الْأَوَّلُ**﴾[سورة الحديد:3]، ﴿**وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ**﴾[سورة هود:7]، ﴿**وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُبِينٍ**﴾ [سورة يس: 12]، ونحوها.

وينبغي أن نميّز بين المطابقة الكلّية؛ بأن يكون الحديث مؤكِّدا للنصّ القرآني وليس فيه أيّة إضافة، فإنه يفيد القطعَ؛ وبين المطابقة الجزئية بأن يكون نصُّ الحديث بعضُه مؤكِّدٌ للقرآن وبعضُه الآخر يحمل زيادةً عليه، فحينئذٍ لا يكون القطع إلا في الجزء المطابق فحسب.

### ثانيا: بالنسبة للحديث المبيّن

ناقشنا في الفصل الأول مسألةَ مصادر الإيمان، ورجّحنا القول بأن أحاديث الآحاد الصحيحة لا تفيد القطع، وإنما تفيد الظن؛ فلا يُعتمد عليها في مسائل الإيمان إلا استئناسا وتأييدا لما هو قطعي الثبوت والدلالة؛ وعليه: فلا يُقطع بها في بيان مجمل القرآن ولا في تخصيص عامّه ولا تقييد مطلقه؛ إلا إذا كانت مؤيَّدة بقرائن وأدلّة قاطعة ترفعها من الظن إلى اليقين.

وإذا كان العلماء من مختلف المدارس قد اختلفوا في تخصيص عامّ القرآن وتقييد مطلقه بالآحاد في مجال الفقهيات –كما سبق بيانه–؛ فالتحرّز من ذلك في مجال الإيمانيات أشدّ؛ إذ لا يقوى الظنّي على إلغاء حكم القطعي، وإن لبعض أفراده؛ فذاك يحتاج إلى دليلٍ مساوٍ له في الدرجة؛ وإلا أصبح القرآنُ تابعًا للحديث وليس العكس، بينما قد تبيّن لنا –بكلّ وضوح في الفصل الأوّل– مكانةَ القرآن الكريم بالنسبة للحديث الصحيح الآحادي، والفروق الجوهرية بينهما.

وأورد الشاطبي ضابطاً منهجيا في مبحث العموم والخصوص فقال: "إن القاعدة إذا كانت كلّية، ثم ورد في شيء مخصوص وقضية عينية ما يقتضي بظاهره المعارضة في تلك القضية المخصوصة وحدها، مع إمكان أن يكون معناها موافقًا لا مخالفًا، فلا إشكال في أن لا معارضة هنا، وهو هنا محل التأويل لمن تأوّل، أو محل عدم الاعتبار

---

[1] صحيح البخاري، كتاب التوحيد، باب وكان عرشه على الماء، ح:7004.

إن لاقَ بالموضع الاطّراح والإهمال"[1]، فاعتبر أن الكليات الأصلية لا تؤثّر عليها الأدلة الجزئية المخالفة؛ فإما أن تؤوّل وإما أن تهمَل في الاعتبار.

وذكر من أدلة ذلك أن "القاعدة مقطوع بها بالفرض؛ لأنا إنما نتكلم في الأصول الكلية القطعية، وقضايا الأعيان مظنونة أو متوهّمة، والمظنون لا يقف للقطعي ولا يعارضه"[2]، فعلّل عدم تأثير الخاص على الأصل العام القطعي بعدم التساوي بينهما في المرتبة.

ومثّل لذلك بقوله: "كما إذا ثبت لنا أصل التنزيه كليًّا عامًّا، ثم ورد موضع ظاهره التشبيه في أمر خاص يمكن أن يراد به خلاف ظاهره، على ما أعطته قاعدة التنزيه، فمثل هذا لا يؤثّر في صحة الكلية الثابتة، وكما إذا ثبت لنا أصل عصمة الأنبياء من الذنوب، ثم جاء قوله: «لم يكذب إبراهيم إلا ثلاث كذبات»[3] ونحو ذلك؛ فهذا لا يؤثّر لاحتمال حمله على وجه لا يخرم ذلك الأصل"[4]؛ فبيّن وجوب صرف الظني المعارض عن ظاهره لأنه لا يقاوم القطعي العام.

ومن هنا فلا يُسَلَّم دائما بكون التخصيص ينتمي دوما إلى دائرة البيان؛ فقد ينتمي إلى دائرة التعارض الظاهري فيلزم الجمع والتوفيق، أو الرد إن تعذّر ذلك؛ فهناك نصوص لو خصّصت أو قيّدت وقعْنا في المعنى النقيض لمدلولها؛ قال أحمد الخليلي (معاصر): "وأما تخصيصه [أي الحديث] للقرآن فيسوغ في غير الأمور القطعية التي لا تحتمل التّخصيص؛ لأن العام وإن اشتهر بأنه ظنّي الدلالة ولو كان قطعي المتن[أي الثبوت]؛ فإن ذلك فيما لم يستند بما يدعمه من القطعيات التي لا يسوغ معها التخصيص؛ إذ من دلائل العموم ما لا يحتمل التخصيص قط؛ لتعذّر تخصيصه في العقول السليمة، وذلك ما كان تنزيها لله سبحانه وتعالى؛ فإنه يستحيل أن يُتّصف تعالى بضدّ ما يوجب تنزيهه، وإلا كان نقصا لا يليق بجلاله سبحانه"[5]، فبعضُ الأمور القطعية لا يسوغ فيها التخصيص ولا التقييد؛ لمناقضة ذلك لقواطع الوحي والعقل.

ومثّل لذلك بقوله تعالى:﴿**مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ**﴾ [سورة المؤمنون:91]، وقوله:﴿**لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ**﴾ [سورة الشورى:11]، وقوله﴿**وَأَنَّهُ تَعَالَى جَدُّ رَبِّنَا مَا اتَّخَذَ صَاحِبَةً وَلَا وَلَدًا**﴾ [سورة الجن:3]، وقوله:﴿**لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ**﴾ [سورة الإخلاص:3،4]، وقوله:﴿**وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا**﴾ [سورة الكهف:49]، وقوله:﴿**وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ**﴾ [سورة فصلت:46]، وقوله:﴿**لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ**﴾ [سورة

---

[1] الشاطبي، الموافقات، مرجع سابق، ص 586.

[2] م ن، ص ن.

[3] صحيح البخاري، كتاب الأنبياء، باب قول الله تعالى: ﴿**وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا**﴾، ح: 3195؛ صحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب من فضائل إبراهيم الخليل عليه السلام، ح:4475.

[4] الشاطبي، الموافقات، مرجع سابق، ص 586-587.

[5] أحمد الخليلي، برهان الحق، مرجع سابق، ص31-32.

يونس:64]؛ وذكر أن عمومات هذه الآيات كلها قطعية؛ لاستحالة تخصيص شيء منها؛ إذ لا يجوز قبول أن يكون لله تعالى ولد ما أو صاحبة أو والد، أو أن يكون له مثيل، أو أن يصدر منه ظلمٌ لأحد، أو أن يتبدَّل شيءٌ من كلماته، فلو جاءت رواية تُؤذن بتخصيص هذه العمومات وجَب ردّها[1]؛ لأن هذا التخصيص يطعن في تلك القواعد الكلّية التي قرّرها القرآن الكريم.

ولذا اشترط بعضُ الباحثين لتخصيص القرآن بخبر الآحاد أن يتوافق خبر الآحاد مع دلالات الآيات، وأن لا يخالفها، ومن صور مخالفتها: أن يُعطّل حكم الآية فتُصرَف عن مضمونها بدعوى التخصيص؛ فتخصيص عموم القرآن وتقييد إطلاقاته بالحديث الآحاد يُقبَل بشرط أن يكون وفق توجيه دلالات الكتاب العزيز وهيمنتها[2]، وشرطهم هذا بخصوص المسائل الفقهية؛ أما في المسائل الإيمانية فمن باب أولى، بل يُشترط -إلى جانب ذلك- في المخصِّص أن يكون قطعيّ الثبوت والدلالة؛ لكي يقوى على تخصيص عموم الآيات.

وذهب مجدُ الدين المؤيّدي -من الزيدية- إلى أن التخصيص بالآحاد في العلميات -أي الإيمانيات- لا يصحّ اتّفاقا بين العترة[أي أئمة أهل البيت] ومن وافقهم، للتعبّد فيها بالاعتقاد -أي بالقطع-؛ وبقاؤها على الأصل من كون العلم بها هو المراد، مستدلاّ بقوله تعالى: ﴿**وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا**﴾ [سورة النجم:28][3]، فهو يقبَل التخصيص في العمليات دون الإيمانيات؛ لحاجتها إلى الدليل القطعي.

وهو ما أكّده العزّي بقوله: "يُجرى في كلٍّ بحسبه، في العلميات والعمليات[أي الإيمانيات والأحكام]، فيخصَّص العموم في الأول بالعلمي، وفي الثاني بالعلمي والظنّي؛ لأن العموم في العمليات وإن كان قطعي المتن[أي الثبوت] فهو ظنّي الدلالة لاحتماله"[4]، فلم يجوّز تخصيص القطعي بالظنّي في الإيمانيات.

وحكى عباس الموسى -معاصر من الإمامية- اتّفاق المدرسة بشتى مذاهبها على عدم قبول تخصيص الكتاب بالآحاد في مجال الإيمانيات؛ حيث قال: "وحيث أن حديثَنا عن العقائد وليس في الفقهيات؛ فإننا نقول باتفاق الفريقين الرافضين والقابلين لحجّية خبر الواحد في رفض تخصيص الكتاب بخبر الواحد العقائدي"[5]؛ أي لم يقبلوا تخصيص القرآن بأحاديث الآحاد في مسائل الإيمان.

واستدلّ في تقرير ذلك بحديث العرض فقال: "ولو سلّمنا جدلاً أن ورود ما يخالف الكتاب بالعموم والخصوص والإطلاق والتقييد يبيّن أن ما هو مرفوض هو المخالفة بالتباين والعموم من وجه، فنقول: إن ذلك قد يكون في الفقه دون العقيدة، فالمخالفة في العقيدة مما يضرّ بالمفهوم العقدي مع وضوح الحديث «فما وافق كتاب

---

[1] أحمد الخليلي، برهان الحق، مرجع سابق، ص 32.

[2] خميس العدوي وآخرون، السنة الوحي والحكمة، مرجع سابق، 135/2، 161.

[3] ينظر: مجد الدين المؤيّدي، فصل الخطاب في تفسير خبر العرض على الكتاب، مرجع سابق، 24/1.

[4] عبد الله العزّي، علوم الحديث عند الزيدية، مرجع سابق، ص53.

[5] عبد الله العزّي، علوم الحديث عند الزيدية، مرجع سابق، ص53.

الله فخذوه وما خالف كتاب الله فردّوه»[1] في عدم تخصيص روايات دون أخرى، وإطلاق البيان من أن المراد بالمخالفة جميع أنواع التخالف لا خصوص التباين فتنبّه"[2]، فأوضح أن حديث العرض يأمر بردّ الروايات المخالفة للقرآن بصفة عامة؛ بما فيها المخصّصة لعمومه؛ ومجال الإيمانيات يتطلّب الحيطة والاحتراز أكثر من غيره.

ويرى شريعت سنغلجي(ت1943م) -من المدرسة ذاتها- أن دور السنة يقتصر على العمليات(أي الفقهيات) كتفصيل مجملها، دون المسائل الإيمانية التي ترد غالباً مبيّنة ومفصّلة في القرآن الكريم، أضف إلى ذلك كثرة وقوع الوضع في أحاديث العقيدة[3]؛ مما يستدعي أخذ الحيطة من تسرّب الدخيل إليها.

والتخصيص بالرغم من أنه نوع من البيان، لكنّه في نفس الأمر يحمل نوعا من المعارضة؛ وليس من المعقول قبولها دوما تحت مسمّى التخصيص؛ فمثلا لا يجوز قبول تخصيص آية ﴿**وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ**﴾ [سورة الإسراء:70] وأمثالها بحديث «لا تنكِحوا من الأكراد أحدا؛ فإنهم جنس من الجنّ كُشف عنهم الغطاء»[4] وفق قاعدة تخصيص العام، ولو ساغ مثل ذلك لساغَ تبرير كلّ الأحاديث المناقضة لصريح القرآن تحت مسمّى تخصيص العام، ولَفقِد القرآن إذاً هيمنته وحاكِميته، وأصبح تابعاً لا متبوعا.

ومن هنا نرجّح أن أحاديث الآحاد -وإن كانت صحيحة عند أهلها- لا تقوى على تخصيص عموم القرآن ولا تقييد مطلقه خاصة في المسائل الإيمانية؛ إلا إذا كانت مؤيّدة بقرائن وأدلة قطعية كموافقة محكمات القرآن الكريم، بحيث تجعل المخصِّص في درجة المخصَّص، أما ما عدا ذلك فلا يسوغ المجازفة في مخالفة عامّ كتاب الله تعالى.

ونضرب مثالا للتخصيص المقبول؛ تخصيص قوله تعالى: ﴿**وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ**﴾ [سورة البقرة:186] بحديث «الرجل يطيل السفر أشعث أغبر، يمدّ يديه إلى السماء، يا رب يا رب، ومطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام وغُذي بالحرام؛ فأنى يستجاب لذلك؟»[5]، فظاهر عموم الآية يقتضي الاستجابة لكلّ الدّاعين، فخصّص الحديثُ آكلَ الحارم بعدم الاستجابة؛ فهذا التخصيصُ مقبول؛ لأنه مؤيّد بأدلة قرآنية قطعية كقوله تعالى:﴿**إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ**﴾ [سورة المائدة:27]، وقوله في تمام الآية المخصَّصَة:﴿**فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي**﴾ [سورة البقرة:186]؛ أي فإذا آمنوا واستجابوا له أجاب دعاءَهم.

---

[1] سبق تخريجه في مطلب التأصيل الحديثي للعرض.

[2] عباس الموسى، 'قاعدة العرض على القرآن بين النظرية والتطبيق'، http://walfajr.net، 2015/03/09م.

[3] ينظر: سنغلجي، كليد فهم قرآن(بالفارسية)، ص39-41؛ نقلا عن: حب الله حيدر، نظرية السنة في الفكر الإمامي الشيعي، مرجع سابق، ص 614.

[4] الكليني، فروع الكافي، كتاب النكاح، باب من كره مناكحته من الأكراد والسودان وغيرهم، ح2.

[5] صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها، ح:1748.

فهذا عن تخصيص عامّ القرآن وتقييد مطلقه؛ أما عن الحالات الأخرى من التبيين بالآحاد، كتفصيل المجمل وتوضيح المشكل؛ فيُقبل الحديث المبيِّن ظنّا لا قطعا؛ أي استئناسا لا تأسيسا؛ ودوما مع توفّر شرط عدم معارضة القرآن؛ حيث اشترط بعض العلماء في الحديث المبيِّن أن يكون "موافقا للقرآن وموازياً له، لا يعارضه في شيء ولا يناقضه، ضرورةَ أن البيان يأتي وفق المبيَّن"[1]، والله تعالى قد بيّن أصول الإيمان التي لا يُستغنى عنها مفصّلة في كتابه، وما فوق ذلك مما بيّنه الحديث فيفيد الظن؛ ومثال ذلك تفسير السبع المثاني بأنها فاتحة الكتاب[2]، فيُقبَل ذلك ظنّا دون قطع؛ لأنه لم يعارض القرآن.

قال الجويني(ت478هـ): "وإن لم تثبت الأدلة السمعية بطرق قاطعة، ولم يكن مضمونها مستحيلا في العقل، وثبتت أصولها قطعا، ولكن طريق التأويل يجول فيها؛ فلا سبيل إلى القطع، ولكن المتديّن يغلب على ظنّه ثبوت ما دل الدليل السمعي على ثبوته"[3]؛ أي أنّ الأدلة في مجال الغيب والإيمان إذا لم تثبت بطرق قطعية متواترة، وكان مضمونُها مقبولاً عقلا، ومنسجماً مع كلّيات الوحي الثابتة بالقطع، فلا يُقطع بها، وإنما يؤخَذ بها ظنّا، ونشير إلى أنّ القرائن كلّما زادت ارتفع الظنّ الراجح واقترب إلى القطع واليقين، وعلى رأس هذه القرائن موافقة حقائق القرآن ومفاهيمه.

وقال سيد قطب(ت1996م): "ونحن –على منهجنا في الظلال– لا نتعرّض لهذه الأمور الغيبية بتفصيل لم يردْ به نصٌّ قرآني أو حديث نبوي صحيح متواتر؛ فهي من أمور الاعتقاد التي لا يُلتزم فيها إلا بنصّ هذه درجته، ولكنّه في الوقت نفسِه لا نقف موقفَ الإنكار والرفض"[4]؛ فاعتبر أن الأمور الاعتقادية تتطلّب قطعية المصدر؛ ولذا التزم –في تفسيره– بإيراد القطعي المتواتر منها فحسب، من دون إنكارٍ لما هو دونه في مرتبة الظن.

والنصوص في مسائل الإيمان –كما هو معلوم– منها الظنّية ومنها القطعية، ثبوتا ودلالة؛ فينبغي القبول بالخلاف في الظنية منها؛ لكونها من الفروع، ولا تُبنى عليها أحكام الكفر والإيمان، ومن ذلك الحديث الآحادي المخصِّص للقرآن، فهو مما يُقبل فيه الاجتهاد والخلاف، قال سلطان البطاشي (ت1278هـ): "إن تخصيص العموم لا يمنع من جواز الخلاف والنزاع حتى يقترن بالإجماع، ولا يكون كذلك من الحديث إلا المنقول بالتواتر؛ فأجمع عليه أهل العدل خلفا عن سلف وكابرا عن كابر"[5]؛ فاستثنى الحديث المتواتر المجمع عليه من دائرة الخلاف؛ لأنه يفيد القطع، إذا ثبت تواتره قطعا وحُظي بالاتفاق.

---

[1] ابن الشيخ، القرآن تفسيره ومفسّروه– السنة روايتها ورواتها عند الإباضية، مرجع سابق، ص59.

[2] ينظر: صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب ما جاء في فاتحة الكتاب، ح: 4213.

[3] عبد الملك أبو المعالي الجويني، الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد، مكتبة الخانجي، مصر، 1950م، ص359.

[4] سيد قطب، في ظلال القرآن، سورة الأنفال، مرجع سابق، 1531/3.

[5] سلطان بن محمد البطاشي، جوابات ورسائل العلامة البطاشي، دط، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، سلطنة عُمان، 2003م، ص249.

إذن لا بدَّ لمن أراد أن يفهم السنة والحديث فهمًا صحيحًا أن يفهمَهما في ضوء القرآن الكريم؛ فيردّ الجزئي إلى الكلّي، ويفهم الظنّي في إطار القطعي، ويفسر المتشابه في ضوء المحكم؛ وإذا كان القرآن يفسِّر بعضُه بعضا فيردّ متشابهه إلى محكمه، أفلا تُردّ السنة والحديث إلى محكمات القرآن وكلّياته أيضا؟!.

فالسنة النبوية هي البيان والتطبيق العملي للقرآن الكريم، تبيّن مجمله وتفصّله، وتدور في فلكه لا تتخطّاه؛ لأن البيان ما كان له أن يناقض المبيَّن، ولا الفرع أن يعارض الأصل؛ ولذا وجب أن تكون العلاقة بين الكتاب والسنة ثنائية متبادلة، أيْ ذات اتجاهين -كما أوضحنا في الفصل الأول-؛ إذ السنة تبيّن الكتاب وتفصّله، وهو يهيمن عليها بحاكميته، فيميز صحيحها من ضعيفها.

## المبحث الثالث: المنهجية المتعلّقة بالحديث المعارض للقرآن.

يشتمل هذا المبحث على مطلبين؛ الأول نتناول فيه معنى الحديث المعارض ومسالك درئه، ثم نعرج في المطلب الثاني على بيان الأحكام العقدية المتعلّقة به.

### المطلب الأول: معنى الحديث المعارض للقرآن ومسالك درئه.

نتطرّق فيه إلى شرح معنى التعارض وأنواعه، ثم إلى بيان طرق درئه؛ لاستحالة وجود التعارض الصريح في وحي الله تعالى.

#### أولا: التعارض وأنواعه.

يشتمل على تعريف التعارض، وذكر أنواعه.

#### 1- تعريف التعارض.

ورد في اللغة: "اعترض الشيء: صار عارضا، كالخشبة المعترضة في النهر، يقال: اعترض الشيء دون الشيء؛ أي حالَ دونَه"[1]، فالاعتراض هو: المنع والحيلولة.

وعرّف أبو حامد الغزالي(ت505هـ) التعارض اصطلاحًا فقال: "اعلم أن التعارض هو التناقض"[2]، وعرّفه الشوكاني(ت1250هـ) بأنه: "تقابل الدليلين على سبيل الممانعة"[3]، فمعارضة الحديث للقرآن تعني اختلاف الدليليْن وتضادّهما في الدلالة والحكم.

---

[1] إسماعيل بن حماد الجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تح: أحمد عبد الغفور عطار، ط4، دار العلم للملايين، بيروت، 1987م، 1084/3.

[2] أبو حامد الغزالي، المستصفى، مرجع سابق، ص376.

[3] محمد علي الشوكاني، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، تح: أحمد عزو عناية، ط1، دار الكتاب العربي، دمشق، 1999م، 258/2.

ومن المعارضة أيضا مخالفة الحديث للروح العامة للقرآن؛ بمعنى مخالفة المقاصد الكبرى المستنبطة من القرآن الكريم، وعدم الانسجام مع كلّياته وقوانينه العامة؛ فيظهر من هذا أن التعارض قد يكون بين دليلَيْن، وقد يكون بين دليلٍ ومجموع الأدلة التي تشكّل الأطر والكلّيات العامة للمسألة محلّ الدراسة.

## 2- أنواع التعارض.

ميّز العلماء بين نوعيْن من أنواع التعارض -باعتبار حقيقته-، هما: التعارض الظاهري والتعارض الحقيقي؛ حيث قد تكون المخالفة ظاهرية وقد تكون حقيقية؛ أما التعارض الظاهري فيجده الناظرُ أوّلَ الأمر، ثم لا يلبث أن يزول بإمعان النظر ومحاولة الجمع والتوفيق؛ ولذلك سُمّي بالتعارض البدوي (أيْ فيما يبدو) أو التعارض غير المستقر، وهذا موجود حتّى بين آيات القرآن الكريم؛ لكنّه زائل بالجمع والتأويل المعهود في عُرف اللغة.

أما التعارض الحقيقي فهو: "التضاد بين الحديث وأمرٍ آخر من قرآنٍ أو حديثٍ مثله، أو عقل ورأي، أو حادثة وواقع، تعارضاً بيّناً بشرط صحّة المتعارضيْن، وحدوث التناقض من كلّ وجه"[1]؛ فهو الذي يتعذّر فيه الجمع والتوفيق، وتبقى فيه المخالفة مستقرّة.

ويخرج عن الحديث المعارض الأحاديثُ التي بيّنت القرآن أو أكّدته(الموافقة)، أو التي أتت بأحكامٍ زائدة لم يتعرّض لها(المستقلّة)، فلا تُعَدُّ مناقِضة له لمجرّد الزيادة[2]؛ إذ الزيادة غير المعارضة.

## ثانيا: مسالك درء التعارض وضوابطه.

عندما يجد الناظرُ تعارضاً بين الآية والحديث؛ فلا بدّ أن يكون ذلك راجعًا إلى أحد أمريْن: إما إلى إشكالٍ في ثبوت الحديث، أو اشتباهٍ في مدلول أحد النصّين المتعارضَيْن، ولا يمكن أبدا أن تكون المعارضةُ واقعةً في نفس الأمر؛ لأنَّ مصدرهما واحدٌ من عند الله تعالى؛ ومحالٌ في وحي الله ﷻ التعارض والاختلاف، وقد عدّ القرآن الكريم الاختلافَ والتناقض في القول أمارةً على أنه ليس من الله، حيث قال: ﴿**أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا**﴾[سورة النساء:82].

وما كان للنبي ﷺ أن يأتيَ بشيءٍ يخالفُ به كتابَ الله تعالى، فقد طالبَهُ الكفار بالإتيان بقرآن مثله فأنزل الله تعالى: ﴿**وَإِذَا تُتْلَى عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ قَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا ائْتِ بِقُرْآنٍ غَيْرِ هَذَا أَوْ بَدِّلْهُ قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أُبَدِّلَهُ مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِي إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَى إِلَيَّ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ**﴾[سورة يونس:15]، فكلامه ﷺ اتباعٌ للوحي المنزّل عليه، فلا يجوز أن يكون تبديلاً له أو مخالفةً إياه.

وقد أوردنا أوجه ورود السنة على القرآن، وذكرنا أنها إما أن تكون مؤكّدة له، أو مبيّنة، أو مضيفة حكما سكت عنه، "ولا تخرج عن هذه الأقسام، فلا تُعارض القرآنَ بوجه ما"[1]؛ لذا ففي حال العثور على تعارضٍ بينهما

---

[1] لطفي الزغير، التعارض في الحديث (أطروحة دكتوراه)، ط1، مكتبة العبيكان، الرياض، 1428هـ، ص24.

[2] ينظر: مصطفى شلبي، أصول الفقه، مرجع سابق، ص135.

يجب البحث عن سبيل لدرء التعارض؛ لأنه لا يصحُّ وقوعه في وحي الله تعالى وشرعه، فالحقّ لا يعارض الحقّ، وإذا تعارض نصّان فوجدْنا وجهًا سائغًا للجمع بينهما قُبِلا، وإلا فإنّ أحدهما أو كلاهما باطل، وليست هناك سنّة نبوية تعارض صريح القرآن، بل إنّه من المستحيل أن يوجد حديث ثابت عنه ﷺ يعارض مفاهيم القرآن الجزئية أو قواعده الكلّية معارضة صريحة.

ومنه فقولُنا حديثٌ مخالفٌ للقرآن مخالفةً حقيقية أو صريحة؛ يعني -بعد تعذّر الجمع- عدمَ صحّة نسبته إلى النبي ﷺ؛ لأن "البيان النبوي يدور أبدا في فَلَك الكتاب العزيز ولا يتخطّاه؛ ولهذا لا توجد سنّة ثابتة تتعارض مع محكمات القرآن وبيّناته الواضحة، وإذا ظنّ بعضُ الناس وجود ذلك؛ فلا بد أن تكون السنة غير صحيحة، أو يكون فهمنا لها غير صحيح، أو يكون التعارض وهميا لا حقيقيا، ومعنى هذا أن تُفهم السنة في ضوء القرآن"[2]؛ فإما أن يكون هذا أو ذاك، ولا بدّ من التريّث في الحكم سواء بالإثبات أو النفي، ودراسة المسألة دراسة استقرائية شاملة، كما بيّنا سابقًا في طريقة الجمع الموضوعي للآيات والأحاديث.

وذكر ياسر الشمالي أنّ للعلماء مسلكيْن لإزالة التعارض؛ أحدهما من جهة دلالة النص، وذلك بمحاولة الجمع والتوفيق بين النصّيْن المتعارضيْن-القرآني والحديثي-، ومستنده قاعدة العمل بالدليلين عند إمكان العمل بهما أولى من إهمال أحدهما، وفي حال تعذّر الجمع يُلجأ إلى ترجيح الكتاب على الحديث، وهذا مسلك جمهور العلماء؛ أما مسلك غيرهم: فهو الترجيح مباشرة، فيُقدّم النص القرآني على الحديثي وإن أمكن الجمع؛ لأن القرآن قطعيّ الثبوت والحديث ظنيّ الثبوت[3]، فالمخرج من التعارض يكون إما بالتوفيق بين الدليلين أو بترجيح الأقوى على ما دونه، ومناهج العلماء في ذلك متباينة؛ فمنهم من يشترط الجمع ويتمسّك به ومنهم من يردّ بأدنى مخالفة، كما سنرى فيما يأتي:

## 1- أوجه الجمع والتوفيق.

يُلجأ إلى اختبار التعارض بين الآية والحديث لتحديد نوعه أهو ظاهري أم حقيقي عبر خطوات، أوّلها: مرحلة الجمع والتوفيق، وتتمّ بتأويل أحدِ المعاني المتعارضة تأويلا قريبا؛ بُغية إعمال النصّين كليْهما، وهذا يتوقّف على النظر اللغوي والأصولي المبني على قواعد محدّدة، منها[4]:

أ- حمل اللفظ على المجاز:

---

[1] ابن القيم، إعلام الموقعين، مرجع سابق، 220/2؛ وقد تقدَّمَ نقلُ ذكرِه لهذه الأقسام آنفا.

[2] يوسف القرضاوي، كيف نتعامل مع السنة النبوية- معالم وضوابط، مرجع سابق، ص93.

[3] ينظر: ياسر الشمالي، عرض الحديث على القرآن، مرجع سابق، ص231.

[4] ينظر في أمثلة القواعد الآتية: أحمد بن عبد العزيز القصيّم، الأحاديث المشكلة الواردة في تفسير القرآن الكريم-عرض ودراسة، ط1، دار ابن الجوزي، السعودية، 1430هـ، ص59 فما بعد.

الأصل في فهم الخطاب الحمل على الحقيقة، لكن قد يؤوّل معنى اللفظ إلى المجاز عند تعارضه مع النصوص الأخرى، ليزول التعارض.

ومثاله: التعارض بين قوله تعالى: ﴿**وَلَنْ يُؤَخِّرَ اللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَاءَ أَجَلُهَا**﴾[سورة المنافقون: 11]، وحديث أنس بن مالك عن النبي ﷺ أنه قال: «من سرّه أن يُبسَط له في رزقه، أو يُنسَأ له في أثره، فليصِل رحمه»[1]، والإنساء في الأثر يعني: الزيادة في الأجل والعمر[2]، وهو مخالفٌ للآية التي تنصّ على عدم التأخير.

فبعضُ العلماء حملَ على الحقيقة، والحديثَ على المجاز؛ بمعنى: أن الإنساء في الأثر كنايةٌ عن البركة في العمر، والذكر الحسن بعد الموت[3]؛ وهو أمرٌ معقول ومشاهَد فيمن وصَل رحمه.

ب- حمل العامّ على الخاص:

ومثاله: التعارض بين قوله تعالى ﴿**وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ**﴾[سورة المائدة:67]، والأحاديث التي تفيد حصولَ الإيذاء للنبي ﷺ، كما ورد عن أنس رضي الله عنه أن «رسول الله ﷺ كُسرَت رباعيتُه يومَ أحد، وشُجّ في رأسه، فجعل يسلُت الدم عنه»[4]، فظاهر الآية ينفي حصول الأذى للنبي، والحديث يثبته.

فذكر بعض العلماء أن عموم الآية مخصوص، فالمراد عصمته من القتل والهلاك[5]، دون غيره من صنوف الأذى، فتكون الآية من العام الذي أريد به الخصوص.

ومن ذلك أيضا؛ التعارض بين قوله تعالى: ﴿**وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى**﴾ [سورة النجم: 3-4] وحديث «إنّكم تختصمون إليّ، ولعلّ بعضكم ألحن بحجّته من بعض، فمن قضيتُ له بحقّ أخيه شيئا بقوله، فإنما أقطع له قطعة من النار، فلا يأخذها»[6]، فوجه التعارض أنّ الآية ذكرت أنّ نطق النبي ﷺ لا يكون إلا من الوحي، بينما ذكر الحديث أنه يمكن أن ينطق عن اجتهاد، ويجوز عليه الخطأ؛ والتوفيق بينهما يكون بحمل عموم الآية على الخصوص؛ فيقال إن الآية مخصوصة فيما يبلّغه ﷺ عن الله من أحكام، وليست في مطلق كلامه؛ وتؤيّد ذلك الآياتُ التي جاءت في معاتبة النبي ﷺ في بعض اجتهاداته.

ت- حمل المطلق على المقيّد:

---

[1] صحيح البخاري، كتاب البيوع، باب من أحب البسط في الرزق، ح: 1976.

[2] المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، دط، المكتبة العلمية، بيروت، 1979م، 23/1.

[3] ينظر: ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، مرجع سابق، 416/10.

[4] صحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة أحد، ح:3433.

[5] ينظر: الشافعي، الأم، مرجع سابق، 168/4.

[6] صحيح البخاري، كتاب الشهادات، باب من أقام البيّنة بعد اليمين، ح:2555؛ وبلفظ قريب: الجامع الصحيح مسند الربيع بن حبيب، كتاب الأحكام، باب 35، ح:588.

ومثاله: الحديث الذي رُوي عن الحدود، وفيه: «ومن أصاب من ذلك شيئًا فأخذ به في الدنيا فهو كفّارة له وطهور»[1]؛ أي من عوقب بشيء من الحدود كان مغفرةً لذنبه، وهو يتعارض مع قوله تعالى في حدِّ الحرابة: ﴿**إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ**﴾ [سورة المائدة: 33]، حيث مطلق الآية نصّ على استمرار العقاب والخزي في الدنيا والآخرة.

ويوفَّق بينهما بأنّ الحديث مقيَّد بالتوبة؛ أيْ من تاب وأصابه الحدّ فهو كفّارة له.

ث- الحمل على القاعدة والاستثناء.

بأن يُجعل أحد النصّين المتعارضين قاعدة والآخر استثناءً، مثل: قوله ﷺ: «فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام»[2]، يعارضه في الظاهر قوله تعالى: ﴿**فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ**﴾ [سورة البقرة:194]، وفي التوفيق يُحمل الحديث على القاعدة، والآية على الاستثناء؛ أيْ الأصل هو حرمة الدماء إلا في حال التعرّض للاعتداء، فيُشرع فيه الدفاع عن النفس والردّ بالمثل، وآيات القرآن تؤكّد هذا.

ج- الحمل على اختلاف الحال:

كالتعارض بين قوله تعالى: ﴿**تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ**﴾[سورة البقرة:253] والحديث القائل: «لا تفضّلوا بين أنبياء الله»[3]؛ فمن ذهب إلى الجمع بينهما حمل المسألة على اختلاف الحال بين الآية والحديث؛ حيث إنّ الآية أقرّت أن التفضيل بين الأنبياء يكون من قِبل الله تعالى؛ لأنه هو العالم بأحوالهم، أما الحديث فتناول النهي عن خوض الناس في التفاضل بين الأنبياء بغير علم ودليل، وإنما بالرأي والهوى[4]، وبهذا يزول التعارض.

ح- الحمل على النقل بالمعنى والتصرّف فيه.

وهو منهج عائشة ﵂ في توجيه الروايات التي يعارض ظاهرها القرآن الكريم -كما أسلفنا بيانه في التأصيل الحديثي-، كبيانها في حديث 'تعذيب الميت ببكاء أهله عليه' أن اللفظ الصحيح: «أنتم تبكون، وإنه ليعذَّب»[5]، وفي حديث«إن الطيرة في المرأة»، قالت: لفظه «إن أهل الجاهلية يتطيّرون من ذلك»[6]، وفي آية ﴿**وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً**

---

[1] صحيح البخاري، كتاب الحدود، باب توبة السارق، ح:6431.

[2] صحيح البخاري، كتاب الحج، باب الخطبة أيام منى، ح:1662.

[3] صحيح البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالى: ﴿وإنَّ يونُسَ لمن المرسَلين﴾، ح:3249.

[4] ينظر: أحمد القصيّم، الأحاديث المشكلة الواردة في تفسير القرآن الكريم، مرجع سابق، ص60-68.

[5] سبق تخريجه في التأصيل الحديثي.

[6] سبق تخريجه في التأصيل الحديثي.

**أُخْرَى**﴾[سورة النجم:13]، قالت: «إنما هو جبريل»[1]، فعَزت معارضة الأحاديث للنصوص القرآنية إلى تعرّضها للتصرّف في ألفاظها ومعانيها؛ لأن الحديث يُنقل بالمعنى غالبا.

ومن أمثلة ذلك أيضا: حديثُ «خلق الله آدم على صورته»[2]، فرواه بعضهم هكذا مجرّدا عن سياقه، فأوهم أن الضمير راجع إلى الله، وهذا موهمٌ لتشبيه الله تعالى بخلقه، ويتنافى مع كليات القرآن الكريم؛ لكن لما نأخذ الحديث في سياقه يزول الإشكال؛ إذ نجد الضمير عائدا إلى العبد وليس إلى الله، فتمام الحديث «إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ، فَإِنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ»[3]، أي خُلق آدم على صورة وجهِ ذلك الإنسان[4]، وبهذا يزول الإشكال من الحديث.

فالخطأ والبتر في الرواية واردٌ، قال مسفر الدميني: "فربّما أخطأ هذا الراوي أو ذاك في روايته، ثم صحّف الآخر كتابه، واختصر الأخير ما سمعه، فاقتصر ببعض الحديث عن طوله؛ فلا شكّ أن سبب ما نراه من تعارض بين كثير من الأحاديث وبين القرآن، أو بين الأحاديث ذاتها؛ راجع إلى بعض هذه الأسباب أو إليها مجتمعة...، فربما كان للحديث الذي تظهر فيه معارضة أصلٌ في الحقيقة، لكنّ النقلَ السيّء له هو الذي جعله معارضا للنص القرآني"[5]، ولهذا يُطلَب من الباحث جمع ألفاظ الحديث، والمقارنة بينها، ثم محاكمتها إلى نصوص القرآن؛ لاستخراج مواطن الزيادة والإدراج، والتحريف والتصحيف، واختيار الصيغة التي تنسجم مع النصّ القرآني.

كما أن النظر في سبب الورود وملابَسات القضية؛ يُسهِم كثيرًا في توضيح المقصود بالرواية واكتشاف الفهم السديد لها، أما بترُ الحديث عن سياقه وسببِ وروده، وجعلُه قاعدة عامة، فقد يكون مصدرًا للإشكال.

فهذه بعض أوجه الجمع والتوفيق، وهناك أوجه أخرى مثل: حمل الواقعة على التعدّد، وحمل النّص المتعارض على أسلوب ضرب المثل لا حقيقة الأمر، وغير ذلك، ولا يسع المقام لتفصيلها أو إيرادها كلّها؛ فلتراجع في مظانّها[6]، لكن ينبغي التنبّه إلى ظاهرة التكلّف في التوفيق التي سنتطرّق إليها قريبا.

---

[1] صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب معنى قول الله ﷻ: ﴿**وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى**﴾، ح:285.

[2] صحيح البخاري، كتاب الاستئذان، باب بدء السلام، ح:5882.

[3] صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب النهي عن ضرب الوجه، ح:4838.

[4] ينظر هذا التوجيه وأوجها أخرى: محمد بن الحسن ابن فورك، مشكل الحديث وبيانه، ط2، عالم الكتب، بيروت، 1985م، ص48-60؛ هذا خلافًا لمن أرجع الضمير إلى الرحمن كابن تيمية في ردّه على الرازي وغيره؛ ينظر: أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية، ط1، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، السعودية، 1426هـ، 355/6 فما بعد.

[5] الدميني، مقاييس نقد متون السنة، مرجع سابق، ص74.

[6] من الكتب المتقدّمة في دراسة التعارض في الحديث: 'اختلاف الحديث' للشافعي، و'مختلف الحديث' لابن قتيبة، و'تهذيب الآثار' لابن جرير الطبري، 'مشكل الآثار' و'شرح معاني الآثار' للطحاوي، و'مشكل الحديث وبيانه' لابن فورك، و'كشف مشكل الصحيحين' و'التحقيق في أحاديث الخلاف' لابن الجوزي، و'التنبّهات المجملة' للعلائي.

## 2- أهمية الجمع والتوفيق وشرطه.

يعدّ من اللازم -لدى بعض العلماء- اعتبار خطوة الجمع والتوفيق عند التعارض؛ فليس كلُّ حديثٍ عارضَ ظاهرُه القرآن يُحكَم عليه بالردّ من أوّل وهلة، فالمخالفة الموجبة للرّد هي المعارضة من كلّ وجه، بحيث لا يمكن فيها الجمع بوجهٍ من الوجوه القريبة، أما المخالفة الظاهرية التي يمكن معها الجمع، كالمخالفة الحاصلة بين العام والخاص والمطلق والمقيّد ونحوه، فلا تستدعي الردّ بالضرورة، خاصة في جانب الأحكام وأمور الاستنباط التي تعبّد الله في كثير منها بالظن، وأوكل مهمّة تبيينها للنبي ﷺ، فلا يُستعجل فيها بالرد.

وذكر ابنُ حزم(ت456هـ) أن الجمع والتوفيق أمر واجب حيث قال: "إذا تعارض الحديثان، أو الآيتان، أو الآية والحديث، فيما يَظنُّ من لا يَعْلَم، ففرضٌ على كلِّ مسلمٍ استعمالُ كلِّ ذلك؛ لأنه ليس بعض ذلك أولى بالاستعمال من بعض، ولا حديث بأوجب من حديث آخر مثله، ولا آية أوْلى بالطاعة لها من آية أخرى مثلها، وكلٌّ من عند الله ﷻ، وكلٌّ سواء في باب وجوب الطاعة والاستعمال ولا فرق"[1]، فمستنده عدم وجود فرق بين الدليلين المتعارضين، فكان إعمالهما معا أولى من إهمال أحدهما؛ ولكنْ يبدو أن الأمر مختلف عندما يكون التعارض بين الآية والحديث؛ فالفرق بين مرتبتيْهما ظاهر.

وقد انتقد يوسف القرضاوي بعضَ المتعجّلين لما يقرأ حديثا فيتوهّم معنى في نفسه يفسّره به، وهو معنى غير مقبول، فيتسرّع إلى ردّ الحديث لاشتماله على هذا المعنى، واعتبر التسرّع في ردّ الحديث الصحيح من المجازفة المرفوضة وإن أشكل معناه[2]، ويرى أنه "يجب على المسلم الحريص على دينه -ولاسيما المنتسب إلى العلم- أن يتثبّت في أمره، ويتريث كل التريّث، ويحيط بالأمر من جميع جوانبه، ولا يتعجّل بردِّ الحديث الصحيح إذا كان ظاهره يدل على متن غير مقبول في الدين أو العقل ما وجد مندوحة لتأويله وحمله على وجه مستساغ، فمهما يكن للحديث وجه يمكن حمله عليه بلا تكلّف ولا تعسّف، فلا ينبغي أن يعدل عنه، ويلجأ إلى ردّ الحديث الصحيح لمجرّد الاستبعاد لظاهره لأول وهلة"[3]، فأكّد على أن إعمال نص الحديث الصحيح أولى من إهماله، ومستندُه الحرصُ على السنة النبوية أن ينالها شيءٌ من الإنكار أو التفريط؛ غير أن باب الجمع بين الأدلة ليس مفتوحاً على عواهنه، وإنما له ضوابط وشروط كما سنرى.

لكننا وقفنا على شرطٍ مهمّ للجوء إلى الجمع عند بعض العلماء، وهو أن يكون الدليلان المتعارضان متساويْن في القوة أو الحجّية، حتّى يصحّ الجمع بينهما؛ فإذا كان أحد طرفيْ التعارض أقوى من الآخر، كأن يكون أحدهما قطعي الثبوت والآخر ظنّي الثبوت، يُصار إلى ترجيح الأقوى والعمل بمقتضاه، دون الدليل الآخر،

---

[1] ابن حزم الأندلسي، الإحكام في أصول الأحكام، مرجع سابق، 21/2.

[2] ينظر: القرضاوي، كيف نتعامل مع السنة النبوية-معالم وضوابط، مرجع سابق، ص40-47.

[3] يوسف القرضاوي، المرجعية العليا في الإسلام، مرجع سابق، ص147- 148.

ولا يُلجأ حينئذ إلى الجمع والتوفيق[1]، فلا يكون التعارض معتبرا لسقوط الاعتبار عن الدليل الأقل قوة، وممن ذكر ذلك:

الدبوسي(ت430هـ)؛ قال: "أما شرط المعارضة فاجتماع الحجّتين المتدافعتين، بإيجاب كل واحدة منهما ضدّ الأخرى، في محل واحد ووقت واحد، كالتحليل والتحريم، والإثبات والنفي؛ وهما متساويتان في القوة؛ لأن الضعيف لا يقابل القوي"[2]، فاعتبر التساوي في القوة للدليلين المتعارضين من شروط المعارضة.

وهو ما أكّده السرخسي(ت483هـ)؛ حيث عرّف ركن المعارضة فقال: "هو تقَابلُ الحجّتين المتساويتين على وَجهٍ يُوجب كلّ وَاحِد مِنْهُمَا ضد مَا توجبه الْأُخْرَى، كالحلّ وَالْحُرْمَة وَالنَّفْي وَالْإِثْبَات؛ لِأَن ركن الشَّيْء مَا يقوم بِهِ ذَلِك الشَّيْء؛ وبالحجّتين المتساويتين تقوم الْمُقَابلَة؛ إِذا لَا مُقَابلَة للضعيف مَعَ الْقوي"[3]؛ فجعل تساوي الحجَّتيْن في القوة ركنا أساساً للتعارض، فبدونه لا يصحّ وصف التعارض أصلا؛ بل يُلجأ مباشرة إلى تقديم الأقوى على الأضعف.

محمد المناوي(ت1031هـ)[4]؛ حيث قال: "إنما يُحتاج إلى الجمع بين حديثيْن إذا استويا صحة أو حسنا أو ضعفا"[5]، فاعتبر أن الجمع والتوفيق إنما يُحتاج إليه في حال استواء الدليليْن في القوة؛ وهذا بين حديثين؛ أما بين القرآن وخبر الآحاد؛ فلا تعارض بينهما من باب أولى.

عبد الكريم النملة (ت2014م): "ليس كل تعارض بين دليلين صحيحاً، بل إن للتعارض الصحيح شروطاً، [ذكر منها] أن يتساوى الدليلان في القوة، فلا تعارض بين دليلين تختلف قوتهما من ناحية الدليل نفسه، كأن يدل حديث متواتر على تحريم شيء، ويدلّ حديث آحاد على جوازه، فهنا لا تعارض بينهما، حيث يقدّم الدليل المتواتر؛ والتساوي بين الدليلين يجب أن يكون من جميع الوجوه؛ فلا بدّ من التساوي في الثبوت فلا تعارض بين متواتر وآحاد، ولا بدّ من التساوي في الدلالة، فلا تعارض بين ما دلالته قطعية وما دلالته ظنّية"[6]؛ وبهذا الشرط لا تصلح قاعدةُ الإعمال أولى من الإهمال عند اختلاف المرتبة بين الدليليْن المتعارضيْن، وتكون صالحة فقط في حال التساوي؛ أي عندما يكون التعارض بين قطعييْن، أو بين ظنّييْن من نفس القوة.

---

[1] عبد اللطيف عبد الله عزيز البرزنجي، التعارض والترجيح بين الأدلة الشرعية، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1993م، 222/1؛ وذكر أنه قول جمهور الحنفية وبعض الشافعية وبعض المحدّثين.

[2] الدبوسي، تقويم الأدلة في أصول الفقه، مرجع سابق، ص214.

[3] السرخسي، أصول السرخسي، مرجع سابق، 12/2.

[4] محمد عبد الرؤوف المناوي "من كبار العلماء بالدين والفنون، انزوى للبحث والتصنيف، وكان قليل الطعام كثير السهر، فمرض وضعفت أطرافه...، له نحو ثمانين مصنفا، منها الكبير والصغير والتام والناقص، عاش في القاهرة، وتوفّي بها، من كتبه: كنوز الحقائق (ط) في الحديث، والتيسير (ط) في شرح الجامع الصغير"؛ الزركلي، الأعلام، مرجع سابق، 204/6.

[5] محمد عبد الرؤوف المناوي، فيض القدير شرح الجامع الصغير، مرجع سابق، 323/1.

[6] عبد الكريم بن علي النملة، الْمُهَذَّبُ في عِلْمِ أُصُولِ الفِقْهِ الْمُقَارَن، ط1، مكتبة الرشد، الرياض، 1999م، 2412/5.

وذهب "جمهور الأصوليين إلى أن المساواة بين المتعارضيْن ليست بشرطٍ في جواز الجمع بينهما، بعد أن بلغ كلٌّ من الطرفين المتخالفين درجة الحجّية"[1]؛ أي ما دام أن كلاّ من المتعارضيْن حجّة، فيجب الجمع بينهما وإن لم يستويا في القوة.

ويذهب الباحث إلى اشتراط التساوي بين المتعارضيْن وبخاصّة في أصول الإيمان؛ لأنّ مبناها القطع –كما أثبتنا في الفصل الأول–، فيُلجأ إلى الجمع والتوفيق بين قطعييْن، أو بين ظنّيين فقط، بينما لا يجب الجمع والتوفيق بين الظني والقطعي؛ لاختلافهما في المرتبة، بل يقدّم الأقوى على ما دونه.

## 3- ظاهرة المبالغة والتكلّف في الجمع.

ذهب جمهور العلماء إلى ضرورة الجمع بين الأدلة التي يوهم ظاهرها التعارض، غير أنّ اتجاهاتهم مختلفة في مقدار الأخذ به؛ فذهب بعضهم إلى عدم التساهل في قبول الجمع وتأويل المختلفيْن وتضييق دائرته، بينما ذهب بعضهم إلى التساهل في ذلك، وقالوا لو لم يتيسّر التأويل القريب فليكن بالتأويل البعيد[2]، فبعضهم توسّع في الجمع بين النصوص حتى أخذ بالتأويل البعيد، والبعض الآخر شدّد في ذلك.

وأشار بعض العلماء –بشأن تطبيقات درء التعارض– إلى ظاهرة جديرة بالتأمّل والنظر، وهي التعسّف والتكلّف في تأويل النصوص المتعارضة بغرض التوفيق بينها، ومما جاء في وصف هذه الظاهرة ما يأتي:

–ابن قتيبة(ت276هـ)؛ صنّف كتابًا في مختلف الحديث؛ اجتهد فيه على درء التعارض بين الآيات والأحاديث، وبين الأحاديث المتعارضة فيما بينها، وكتابه هذا –مع قيمته العلمية– لم يخلُ من نقد بعض المحدّثين، حيث قال فيه ابنُ الصلاح(ت643هـ): "وكتاب مختلف الحديث لابن قتيبة في هذا المعنى، إن يكن قد أحسن فيه من وجه، فقد أساء في أشياء منه، قصُر باعه فيها، وأتى بما غيره أقوى وأولى"[3]، وقال ابنُ كثير(ت774هـ) فيه: "وكذلك ابنُ قتيبة له فيه مجلّد مفيد، وفيه ما هو غثٌّ، وذلك بحسب ما عنده من العلم"[4]، فثمّنوا ما فيه من فوائد، ولم يوافقوه في جوانب.

–ابن تيمية؛ ذكر –في سياق حديثه عن علل الحديث– أن هناك "ممن يدّعي اتباع الحديث والعمل به، كلما وجد لفظا في حديث قد رواه ثقة، أو رأى حديثا بإسناد ظاهره الصحة، يريد أن يجعل ذلك من جنس ما جزم أهل العلم بصحّته، حتى إذا عارض الصحيح المعروف أخذ يتكلّف له التأويلات الباردة أو يجعله دليلا له في مسائل العلم، مع أن أهل العلم يعرفون أن مثل هذا غلط"[5]، فانتقد من يتكلّف في قبول حديث الثقة مع معارضته

---

[1] البرزنجي، التعارض والترجيح بين الأدلة الشرعية، مرجع سابق، 223/1.

[2] محمد إبراهيم الحفناوي، التعارض والترجيح عند الأصوليين وأثرها في الفقه الإسلامي، ط2، دار الوفاء، المنصورة، 1987م، ص260.

[3] ابن الصلاح، المقدمة، مرجع سابق، ص285.

[4] ابن كثير، الباعث الحثيث في علوم الحديث، مرجع سابق، ص481.

[5] ابن تيمية، مجموع الفتاوى، مرجع سابق، 353/13.

الحديث الصحيح المشهور بتأويلات متكلّفة، بحجّة اتباع الحديث؛ وهو غلط، وهذا إذا عارض الحديثُ الحديثَ؛ فكيف إذا عارض القرآن؟!.

-تلميذه ابن القيم؛ ذكر في سياق نقده لحديث زواج النبي ﷺ بأم حبيبة في صحيح مسلم[1] تأويلاتِ بعض العلماء له بغية تصحيحه، ثم عقّب عليها بقوله: "وقد تكلّف أقوام تأويلات فاسدة لتصحيح الحديث،... وهذه التأويلات في غاية الفساد والبطلان، وأئمة الحديث والعلم لا يرضون بأمثالها ولا يصحّحون أغلاط الرواة بمثل هذه الخيالات الفاسدة والتأويلات الباردة، التي يكفي في العلم بفسادها تصوّرها وتأمّل الحديث...؛ فالحديث غلط لا ينبغي التردّد فيه"[2]، فابنُ القيم ردّ تأويلاتهم للحديث، ووصفها بالتكلّف والبطلان، نافيا صحة الحديث.

وابن القيم نفسه وقع في التكلّف عند تأويله رواية: «لا يدخل الجنة ولد الزنا» التي أوردها ابن الجوزي في الموضوعات[3]؛ لمخالفتها قوله تعالى:﴿**وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى**﴾[سورة الأنعام:164]، حيث قال ابن القيم: "قلتُ ليست معارضة لها إن صحّت؛ فإنه لم يحرم الجنة بفعل والديْه؛ بل لأنّ النطفة الخبيثة لا يتخلّق منها طيّب في الغالب، ولا يدخل الجنة إلا نفس طيّبة؛ فإن كانت في هذا الجنس طيبة دخلت الجنة، وكان الحديث من العام المخصوص"[4]!؛ فذكر أن ولد الزنا لا يكون طيّبا في الغالب، واعتبر الحديثَ عامّا يُخصّ منه ما خرج طيّبا.

وهذا تكلّف لم يرد في صيغة الحديث، وإنما حُمل عليه حملا، ولو نتأمّل: هل يصحُّ أن ينطق النبي ﷺ بهذا الحديث وهو يعلم الحالة النفسية لولد الزنا لو سمع بهذا الحديث؟، أليس يغلب عليه اليأس والقنوط فوق شعوره بالخزي والعار جرّاء فعل والديْه؟!.

-ابن حجر العسقلاني؛ قال عن العلل التي ذكرها الحفّاظ النقّاد في الصحيحيْن: "ليست كلّها قادحة؛ بل أكثرها الجواب عنه ظاهر، والقدح فيه مندفع، وبعضُها الجواب عنه محتمل، واليسير منه في الجواب عنه تعسّف"[5]، فلاحظ في بعض الأجوبة عن تلك العلل تعسّفا وتكلّفا، وإن كان عددها يسيرا.

-الشوكاني؛ قال عند تناوله إحدى الروايات: "وما أكثر ما يقع مثل هذا الاختلاف بين الصحابة في القصة الواحدة التي مخرجها متّحد بالاتفاق، ثم ترتكب لأجل الجمع بين رواياتهم العظائمُ التي لا تخلو في الغالب من تعسّفات وتكلّفات؛ كأنَّ السهوَ والغلط والنسيان لا يجري عليهم، وما هم إلا كسائر الناس في العوارض البشرية، فإن أمكننا الجمع بوجه سليم عن التعسّفات فذاك، وإلا توجّه علينا المصير إلى الترجيح وحمل الغلط أو النسيان

---

[1] سبق ذكره وتخريجه ص 150 من البحث.

[2] محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، تهذيب سنن أبي داود، ط1، مكتبة المعارف، الرياض، 2007م، ص772.

[3] ابن الجوزي، الموضوعات، مرجع سابق، 199/3.

[4] ابن القيم، المنار المنيف، مرجع سابق، ص129.

[5] أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، هدي الساري مقدمة فتح الباري شرح صحيح البخاري، تح: عبد القادر شيبة الحمد، ط1، دن، الرياض، 2001م، ص402.

على الرواية المرجوحة، إما من الصحابي أو ممن هو دونه من الرواة"[1]، فذكر أن الروايات المختلفة لا ينبغي أن يُتكلّف في التوفيق بينها بالتأويلات البعيدة، فالترجيح بينها –عند تعذّر الجمع السليم– أولى؛ لأن الغلط وارد من أي راوٍ، مهما كانت درجته.

لكنّه يُقِرّ أنه هو أيضا لم يسلَم من مثل هذا التكلّف في التأويل حيث أضاف قائلا: "وقد مرّ لنا في هذا الشرح [نيل الأوطار] عدة مواطن من هذا القبيل[أي تأويلات متكلَّفة] مشيْنا فيها على ما مشى عليه الناس من الجمع، بوجوه ينفُر عن قبولها كل طبع سليم، ويأبى الرضا بها كلّ عقل مستقيم"[2]!، وهذا عجيب؛ فكيف يذمّ الأمر وهو نفسه قد وقع فيه!.

–صلاح الدين الأدلبي(معاصر)؛ لاحظ عند دراسته منهج العلماء في نقد المتن، خاصة فيما تعلّق بمسألة مخالفة القرآن أن: "بعض العلماء لا يقتصر على التأويل القريب الذي يدعمه الذوق اللغوي والمعنوي، بل يتعدّاه إلى التأويلات البعيدة المتكلّفة، ومثل هذه التأويلات قد تفسد جمال اللفظ ونصاعة المعنى على السواء"[3]، فرأى أنّ تلكَ التأويلات البعيدة غيرُ مجدية، بل قد تؤثّر سلبًا على لفظ الحديث ومعناه.

–لطفي الزغير(معاصر)[4]؛ انتقد في دراسته الموسومة بـ 'التعارض في الحديث' هذا النوع من التأويلات قائلا: "عند قراءتي للكتب المتخصّصة في 'مختلف الحديث' و'التعارض' وجدتُ فيها الشيءَ الكثيرَ من هذا[أي: التكلّف في الجمع]، ولعلّه يرجع إلى حرص المتصدّين لإزالة التعارض على عدم إهمال أيّ نصّ، وإظهار القدرة على التأليف بين كل ما يدّعى عليه التناقض، غير ناظرين إلى ما سيشكّله ذلك من تناقض أقوى وتعارض أكبر، بل إنني دهشت عندما رأيت أنّ الجميع يكادون يشتركون في هذه المسألة؛ مما شكّل ضربة وجّهها البعض لهذه الجهود"[5]، ثم أورد أمثلةً على ذلك من مختلف الحديث لابن قتيبة[6]؛ فقرّر في بحثه أن التكلّف في التأويل منهج سائد في كتب مختلف الحديث، وبيّن أن دافعهم إلى ذلك حسَن، وهو الحرص على عدم إهمال نصوص الحديث، لكن تكلّفهم وتعسّفهم في التوفيق يؤدّي إلى تعقيد الإشكال والشكّ في المنهج من أساسه، بدل الوثوق به.

---

[1] محمد بن علي الشوكاني، نيل الأوطار من أسرار منتقى الأخبار، تح: محمد صبحي بن حسن حلاق، ط1، دار ابن الجوزي، الرياض، 1427هـ، 290/13.

[2] م ن، ص ن.

[3] صلاح الدين الأدلبي، منهج نقد المتن عند علماء الحديث النبوي، مرجع سابق، ص240.

[4] دكتور، أستاذ مساعد بكلية المعلمين في بيشة، جامعة الملك خالد، السعودية. لطفي الزغير، التعارض في الحديث، مرجع سابق، ص3.

[5] لطفي الزغير، التعارض في الحديث، مرجع سابق، ص405.

[6] ينظر: م ن، ص406-409.

وأضاف الزغير قائلا: "أما عن التأويل والتعسّف فيه فكثير، يحتاج إلى كتب لحصره، ولن أعيد وأكرّر ما جرى عليه أهل التأويل من تأويلات كثيرة فاسدة تخص أحاديث العقائد"[1]، فأشار إلى أن الظاهرة ظهرت أكثر في تناول في مسائل الإيمان.

وعقّب على إحدى التأويلات بقوله: "ويلاحظ أن هذا التأويل مستغرَب مستبعَد، وعند التحقيق لا يقدم بل يؤخِّر، ولقد حذّرت مرات من هذه التأويلات وأمثالها، بل مِن كلّ جمعٍ متكلّف، يزيد الحائر شكّا ويشكّك الواثق"[2]، فتراه يؤكّد ما سبق ذكرُه، منتقدًا هذا المسلك، ومبيّنا فساده وعدم جدواه.

محمد عودة(معاصر)[3]؛ لاحظ هذا التكلّف عند الطحاوي(ت321هـ) أحيانا في مشكل الآثار فقال: "ولكنه قد يتكلّف بالجمع، ويقع في مخالفات غير مقبولة"[4]، وذكر أمثلة عليه[5]، فبيّن أنه لم يسلم من التكلّف والوقوع في مخالفات.

مسفر الدميني (معاصر)؛ نقَد بعضَ المحدّثين الذين يتكلّفون في تأويل الأحاديث الضعاف، حيث قال: "وغير السيوطي كثير أيضا، كمثل الشيخ ملاّ علي القاري؛ فقد ملأ كتابه 'الموضوعات الكبرى' بكثير من التأويلات البعيدة والسخيفة في بعض الأحيان، مع أن العلماء قد حكموا بوضع تلك الأحاديث، أو على الأقل ضعفها، ومثل هذا الصنيع من المحدّثين كان سببا في اتّهام غيرهم من النقّاد"[6]، فذكر أن العديد من المحدّثين وقعوا في التكلّف حتى في الأحاديث الضّعاف، مما أساء إلى منهجهم.

معتز الخطيب(معاصر)؛ وقَف هو أيضا على ظاهرة المبالغة في التأويل لدى المحدّثين عند دراسته لمنهجهم، حيث قال: "وقد غَلَب على المحدّثين -خصوصاً المتأخّرين منهم- الميل إلى الجمع بين أوجه الاختلاف في الحديث، وباب التأويل واسع"[7]، وأضاف: "أنه عند التدقيق في اختلاف المتون، نرى أن الشرّاح يميلون عادة إلى الجمع بين الروايات بنوع من أنواع التأويل التي منها القول بتعدّد الواقعة، مع ما يكتنف ذلك من تعسّف"[8]، ووصف بعض الأمثلة بقوله: "وهذا مبالغة في التأويل وإسراف في الجمع، ففي بعض الحالات تتباعد الألفاظ والمخرج واحد، لا يُعقل معه أن يعبّر النبي ﷺ بكل هذه الألفاظ المختلفة حتى نلجأ إلى الجمع بينها بدافع صون

---

[1] لطفي الزغير، التعارض في الحديث، مرجع سابق، ص 412.

[2] م ن، ص 413.

[3] محمد عودة: معاصر، دكتوراه في الحديث وعلومه، جامعة اليرموك إربد، الأردن.

[4] محمد عودة، مشكل الحديث بين ابن قتيبة والطحاوي دراسة منهجية نقدية، رسالة دكتوراه في الحديث وعلومه، جامعة اليرموك، إربد، الأردن، 2006م، ص271.

[5] ينظر: محمد عودة، مشكل الحديث بين ابن قتيبة والطحاوي دراسة منهجية نقدية، مرجع سابق، ص271 فما بعد.

[6] الدميني، مقاييس نقد متون السنة، مرجع سابق، ص 243.

[7] معتز الخطيب، ردّ الحديث من جهة المتن -دراسة في مناهج المحدّثين والأصوليين-، مرجع سابق، ص322.

[8] م ن، ص333.

الرواة عن الخطأ"[1]، موضّحا أن "الولع بصون الرواة عن الخطأ أوقع في تطرّق الخلل إلى جهات أخرى"[2]؛ فذكر أن هذه الظاهرة شائعة في منهج الشرّاح والمحدّثين، وبخاصة المتأخّرين منهم، وتلك المبالغة في الجمع والتوفيق دافعها الحرص على صون الرواة من الخطأ، والأصل أنهم بشر غير معصومين، ووحي الله تعالى أولى بالحرص والصون عن أن تشوبه شائبة، أو أن يُعرَّض للقدح والتجريح.

حبّ الله حيدر (معاصر)؛ أبرز في بحثه هذه الظاهرة لدى مدرسة الإمامية أيضا، حيث أطلقوا عليها "نظرية 'الجمع مهما أمكن أولى من الطرح' أو 'الجمع التبرُّعي'؛ إذ يتبرّع فيه الباحث بالتوفيق بين نصّين باحتمالات وأوجه من عنده، دون مراعاة ضوابط اللغة والدلالة؛ فهذه النظرية تسعى للحفاظ على الحديث وعدم ردّه مهما كان، ومن هؤلاء محمد الطوسي(ت460هـ)[3] الذي كانت قاعدته قائمة على التوفيق بين النصوص، حتى لو بدا هذا التوفيق بعيداً عن ظواهر الكلام ومدلولاته العُرفية، ولم تقف هذه الظاهرة عنده فحسب، بل استمرّت بعدَهُ لقرونٍ عديدة، حيث كانت حاضرةً في كتاب 'وسائل الشيعة' للحرّ العاملي(ت1104هـ)"[4]، فشخّص وجودَ الظاهرة لدى مدرسة الإمامية، والمتمثّلة في محاولة الشرّاح الدفاعَ المستمرّ عن الحديث المعارض بأوجه واحتمالات ولو كانت خارجة عن العرف اللغوي العام، وذكر أنها استمرّت لقرون، وممن برز في ذلك الطوسي والحرّ العاملي.

وتطرَّق حبّ الله إلى شرح هذه الظاهرة، وسمّاها بالإفراط في التأويل، وعرّفه بأنه "منهج استخدمه بعض العلماء، يمنع مطلقاً ربّما عن ردّ أيّ رواية، مهما كانت باديةً مخالفةً للعقل أو الكتاب أو التاريخ القطعي، وهناك شواهد كثيرة جداً على ذلك"[5]، وذكر أنه "لم يتّجه العقل الشيعي نحو تقنين تلك العملية إلا في الحقبة المتأخّرة، فأنشِئ ثَمَّتَ ما يسمّى بالجمع العرفي أو التوفيق العرفي، والغرض منه تقنين عملية الجمع والتوفيق، وإقامتها على نظام فهم عام في العقل اللغوي الجمعي، في مقابل الجمع التطوّعي الاعتباطي"[6]، وهكذا بيّن أنّ هذه الظاهرة لم تسلَم منها مدرسة الإمامية[7] بل كانت حاضرة بصفة بارزة، لدى المتقدّمين والمتأخّرين منهم، مع محاولة لضبْطها في العصور المتأخّرة.

---

[1] معتز الخطيب، ردّ الحديث من جهة المتن –دراسة في مناهج المحدّثين والأصوليين–، مرجع سابق، ص323.

[2] م ن، ص334.

[3] ينظر: محمد بن الحسن الطوسي، الاستبصار فيما اختُلف من الأخبار، تح: حسن الموسوي الخرسان، دط، دار الكتب الاسلامية، طهران، 1390هـ، كله.

[4] ينظر: حب الله حيدر، نظرية السنة في الفكر الإمامي، مرجع سابق، ص478-480.

[5] م ن، ص562.

[6] حب الله حيدر، نظرية السنة في الفكر الإمامي، مرجع سابق، ص478.

[7] لم أعثر على نصوص تشخّص هذه الظاهرة لدى مدرستيْ الزيدية والإباضية، وهذا لا يعني سلامتهما منها؛ فالتقديس ظاهرة موجودة لدى مختلف المدارس، على تفاوتٍ بينها في الدرجة.

وحلّل عماد الدين الرشيد هذه الظاهرة مميّزا بين منهجيْن للعلماء في الاجتهاد والتعامل مع الرواية، فقال: "إذا كان العقل الاجتهادي ينطلق في التعامل مع النصّ من نظرة جزئية، بُنيت على أساسٍ مِن رؤية كل نصّ أصلاً بذاته، قلَّت ظاهرة ترك العمل بالحديث لدى هذا المجتهد؛ لأن ترك العمل بالحديث عنده تركٌ لأصل من الأصول، فلا يُقبِل المجتهد على الحكم بذلك إلاّ حين تشتدّ المعارضة بين الحديث وما يقابله من نصّ أو قاعدة أو معنى عقلي؛ وهذا ما يفسّر ندرة ترك العمل بالحديث عند الشافعية في الفقه، وعند الحنابلة في الفقه والعقيدة؛ لأنّ عقلهم الاجتهادي ينطلق من النظر إلى النصّ بوصفه أصلاً من الأصول، فإذا ما عارضته قاعدة مطَّردة مثلاً تعاملوا مع الحالة وكأنها تحكُمها قاعدتان، النصّ الجزئي والقاعدة المطَّردة"[1]؛ فبيّن أن المجتهد في هذا الاتجاه يجعل النصّ الحديثي أصلا من الأصول؛ ويرى أنه ما من حديثٍ صحيح إلا وله وجه؛ فيتهيّب من نقده وتركه وإن عارض غيرَه، ونستشكِل على هذا الاتجاه بالقول: كيف يُرى الحديث الآحاد أصلا قبل أن يستكْمل عملية نقده وكشف علله بعرضه على ما هو أقوى منه كالقرآن الكريم؟!.

وأما الاتّجاه الثاني –بحسب عماد الدين الرشيد– فيتمثّل في كون العقل الاجتهادي ينطلق من رؤية شاملة، تنتظم فيها النصوص؛ لتشكّل قواعد كلّية؛ وبذا يتكرّر في عمل المجتهد ترك العمل ببعض الأحاديث؛ لأن تصوُّرَه النظري للنصوص لا يقبل منها ما نبا عن الخضوع للقواعد العامة[2]، وهذا المنهج أصحّ وأوْلى –في نظر الباحث– إذ الرؤية الكلّية للنصوص والتي تثمر القطع مقدَّمَةٌ على النظرةِ الجزئية المثمرة للظنّ في الغالب؛ ولذا دعوْنا في خطوات العرض إلى الدراسة الموضوعية للآيات والأحاديث، بدلَ اجتزاءِ حُكمٍ من آية واحدة أو حديث آحاد.

ويرى الباحثُ أنّ الدفاع عن الأحاديث المعارضة للقرآن الكريم، والتكلّف في تأويلها وقبولها يرجع –في مختلف المدارس– إلى إحدى معوّقات عرض الحديث على القرآن الكريم –التي ذكرناها سابقا–، وهي تقديس عمل السابقين ومناهجهم، ويظهر أنموذج ذلك في عبارة الشافعي: "الحديث قد يبدو معارضًا لكتاب الله ﷻ ومع هذا نقبله، وليس لنا حجّة في ذلك إلا أنّ الذي نقله ممن يثبِتُ أهلُ الحديث حديثَه"[3]!، ويمكن حمل كلام الشافعي على ذمّ التسرّعِ في ردّ الحديث إذا رواه الثقات؛ إلا أن عبارته تحمل من تقديس عملِهم ما لا يخفى، ونتساءل: إذا أوجدنا حلاّ لكلّ حديث مخالف لكتاب الله؛ فأين نضع علم علل الحديث؟!.

ولذا كان من الضروري البحثُ عن ضوابطِ التأويل –باعتباره وجهاً من أوجه الجمع والتوفيق– للتمييز بين مقبوله ومردوده؛ فينبغي أن يكون سليما مستساغاً، يدفع الإشكال؛ وإلاّ لم يكن للجمع فائدة، بل إنّه يزيد في التعارض ولا يدفعه، مثلَ أيِّ جوابٍ في غير محلّه.

---

[1] عماد الدين الرشيد، 'مفهوم نقد المتن بين النظر الفقهي والنظر الحديثي'، مجلة إسلامية المعرفة، ع39، مرجع سابق، ص97-98.

[2] عماد الدين الرشيد، 'مفهوم نقد المتن بين النظر الفقهي والنظر الحديثي'، مرجع سابق، ص98.

[3] محمد الشافعي، اختلاف الحديث، مرجع سابق، ص32.

## 4- ضوابط التأويل وشروطه.

عرّف الزركشيُّ(ت794هـ) التأويلَ بأنّه: "صرفُ الكلام عن ظاهره إلى معنى يحتمله، ثم إن حُمل لدليلٍ فصحيحٌ، وحينئذٍ فيصيرُ المرجوحُ في نفسه راجحاً للدليل، أو لما يُظَنُّ دليلا ففاسدٌ، أو لا لشيء فلعبٌ، لا تأويل"[1]؛ فالأصل في الكلام أن يُحمل على ظاهره، ويُحتاج عند التعارض أن يُصرف إلى معنى آخر يحتمله اللفظ بدليل صحيح معتبر، وإلا عُدّ تأويلا فاسدا، أو لغوًا لا معنى له.

وقد وضع العلماء شروطا يتحقّق بها التأويل الصحيح، منها[2]:

أ-ألاّ يخرج عن القواعد المقرّرة في اللغة والأصول؛ كالحقيقة والمجاز، والمطلق والمقيد، والخاص والعام والقاعدة والاستثناء ونحوها.

ب-ألاّ يخالف نصوص الوحي وقواعد الشريعة؛ فلا يتعارض مع كلّياتها وقوانينها.

ت-أن يكون مما يليق بكلام الشارع الحكيم؛ أي يكون مستساغاً، ولا يكون متكلّفا سمجا، أو بعيدا عن معهود اللغة وعُرف الخطاب.

فهذه الشروط ضروريٌّ توفّرها؛ لئلا يقع المجتهد في التأويل المتعسّف والبعيد، عند توفيقه بين النصوص المتعارضة؛ فإذا افتُقد أحد هذه الشروط عُدَّ تأويلا باطلا، ولا يُعتدُّ بمثله في الجمع والتوفيق.

وزاد بعضُ المعاصرين[3] شروطا تفصيلية لما سبق، هي:

أ-أن يكون المعنى الذي يؤُول إليه اللفظ من المعاني التي يحتملها اللفظ نفسه، ويدلّ عليها بطريق من طرق الدلالة.

ب-انسجامُه مع سياق النصّ الذي ورد فيه وعدم تعارضه معه، فلا يؤخَذ المعنى مبتورا عن سياقه.

ت-أن لا يكون فيه تطويعٌ للنصّ ولَيٌّ لعُنُقه، تبعاً للميول والأهواء والأفكار المسبقة للشارح.

وهذه الشروط تؤكّد ضرورة انضباط التأويل بالقواعد المقرّرة في اللغة والأصول، وعدم اتخاذه مطية لتمرير الآراء المذهبية، وبهذا نضمن تمام عملية التأويل بوجه سليم، مُزيلٍ للتعارض والإشكال.

وممن اشترط عدمَ التكلّف والتعسّف في التأويل القرضاوي؛ حيث قال: "وأعتقد أنّ هذا اللونَ من التأويل بحمل الحديث على المجاز لا يضيق الدين به ذرعا، على أن يكون مقبولا غير متكلّف ولا متعسّف، وأن يكون ثَمَّتَ موجبٌ للتأويل، والخروج من الحقيقة إلى المجاز على معنى أن يوجد ما منع من صريح العقل أو صحيح الشرع أو قطعي العلم أو مؤكّد الواقع يمنع من إرادة المعنى الحقيقي...؛ فالتأويل بغير مسوّغ مرفوض، والتأويل المتعسِّف مرفوض، كما أن حمل الكلام على الحقيقة مع وجود المانع العقلي أو الشرعي أو العلمي أو الواقعي مرفوض

---

[1] محمد بن بهادر الزركشي، البحر المحيط في أصول الفقه، مرجع سابق، 37/5.

[2] ينظر: محمد الحفناوي، التعارض والترجيح عند الأصوليين، مرجع سابق، ص260-267.

[3] محمد بن أحمد جهلان، فعالية القراءة وإشكالية تحديد المعنى في النص القرآني، ط1، دار صفحات، دمشق-سورية، 2008م، ص266، وينظر: الزركشي، البرهان في علوم القرآن، مرجع سابق، 150/2.

أيضا"[1]؛ فأكّد أن الأصل في اللفظ أنْ يُحمل على الحقيقة، ولا يُلجأ إلى التأويل إلا بمسوّغ، كوجود مانع عقلي أو شرعي من إرادة الحقيقة، وشدّد على ضرورة سلامة التأويل من التكلّف.

وبناءً على ما سبق من الضوابط؛ قسّم العلماء التأويل إلى أنواع كالآتي:

## 5- أنواع التأويل.

قسّم الزركشي التأويلَ إلى نوعين: منقاد ومستكرَه؛ فالمنقاد هو ما لا تَعرض فيه بشاعة أو استقباح فهو المقبول المستساغ، وقد يقع فيه خلاف بين العلماء، وأما المستكره فهو ما يُستبشع إذا عُرض على الحجّة[2]، فالمنقاد ما كان خاضعًا للضوابط المذكورة آنفا فكان مستساغًا، أما المستكرَه فهو الذي تجاوز تلك القواعد ولم ينضبط بها، فكان متكلّفًا غيرَ مستساغ.

وقسّمه السالمي(ت1332هـ) -من الإباضية- إلى ثلاثة أقسام[3]:

أ-**التأويل القريب**: هو التأويل الذي يقبله الذهن بأدنى دليل، لتوافر القرائن اللغوية والعقلية.

ب-**التأويل البعيد**: هو التأويل الذي لا يمكن للذهن أن يصل إليه بسهولة، فهو بحاجة إلى دليل أقوى لكي يقبل، وإلا فلا.

ت-**التأويل الفاسد**: هو التأويل المتكلّف الذي لا يمتّ بصلة إلى ظاهر اللفظ بأدنى مناسبة، ولا يوجد دليل معتبر لصرفه عن ظاهره.

وهذا التقسيم الثلاثي يؤُول إلى التقسيم الثنائي الذي ذكره الزركشي؛ حيث إن التأويل البعيد إما أن تكون أدلته وقرائنه قويّة فيكون منقادًا مقبولاً، وإما أن تكون واهية فيكون مستكرهاً مرفوضا.

وبيّن عبد العزيز البخاري ضابطَ القبول، فقال: "إن أمكن تأويلُه من غير تعسّف يقبل التأويل الصحيح، وإن لم يمكن تأويله إلا بتعسّف لم يقبل؛ لأنه لو جاز التأويل مع التعسّف لبطل التناقض من الكلام كلّه، ويجب فيما لا يمكن تأويله القطعُ على أن النبي ﷺ لم يقله إلا حكاية عن الغير أو مع زيادة أو نقصان...؛ لأن هذه الأدلة قطعية وخبر الواحد ظني، ولا تعارض بين القطعي والظني بوجه، بل الظني يسقط بمقابلة القطعي"[4]، فأوضح أنّ الضابطَ في القبول والرد هو درجة تعسّف المجتهد في تأويله، منبّها إلى أن الحديث الذي تعذّر تأويله ينبغي أن لا يُنسَب إلى النبي ﷺ؛ لأن الحديث الظّنّي لا يمكن أن يثبت في وجه الآيات والأدلة القاطعة.

---

[1] يوسف القرضاوي، كيف نتعامل مع السنة النبوية، مرجع سابق، ص 159-160.

[2] الزركشي، البرهان في علوم القرآن، مرجع سابق، 178/2-179.

[3] عبد الله بن حميد السالمي، بهجة الأنوار شرح أنوار العقول في التوحيد، تح: سالم الريامي، دط، مطبعة الموسوعات، مصر، دت، 106/1.

[4] عبد العزيز البخاري، كشف الأسرار عن أصول البزدوي، مرجع سابق، 13/3.

ومثال التأويل المستساغ؛ التوفيق بين قوله تعالى: ﴿**وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ**﴾ [سورة الأعراف:172] وحديث«أخذ اللهُ الميثاقَ من ظهر آدم بنعمان -يعني عرفة- فأخرج من صُلبه كل ذرّية ذرأها، فنثرهم بين يديْه كالذرّ، ثم كلّمهم...، قال: ﴿**أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ**﴾»[1]، فالحديث أخبر بأنّ الله تعالى أخذ الذرّية من ظهر آدم، بينما الآية أخبرت بأنه أخذ الذرّية من ظهور بني آدم!، قال ابنُ قتيبة(ت276هـ): "المعنيان متّفقان بحمد الله، ومنه صحيحان؛ لأن الكتاب يأتي بجُمل يكشفها الحديث، واختصار تدلّ عليه السنة؛ ألا ترى أن الله تعالى حين مسح[2] ظهر آدم عليه السلام -على ما جاء في الحديث- فأخرج منه ذريّته أمثال الذرّ إلى يوم القيامة، أن في تلك الذرّية الأبناء وأبناء الأبناء وأبناءهم إلى يوم القيامة؛ فإذا أخذ من جميع أولئك العهد وأشهدهم على أنفسهم، فقد أخذ من بني آدم جميعا من ظهورهم ذرّيتهم وأشهدهم على أنفسهم"[3]، أي عبّر القرآن الكريم عن الأصل(وهو آدم) بالفرع الذي صدر منه(وهم بنو آدم)، وهذا من قبيل المجاز.

### ثالثا: مسلك الترجيح.

الترجيح لغةً: مصدر من رجّح الشيء، ويُقال: "أرجح الميزان، أثقله حتى مال"[4]، واصطلاحًا: هو "تقوية أحدُ الطريقيْن على الآخر ليُعلم الأقوى فيُعمل به ويُطرح الآخر"[5]، فالترجيح في عمل المجتهد بيان القوة الزائدة في أحدِ الدليليْن المتعارضيْن، ليُعمل به؛ فهو إمالةٌ لكفّة أحد الدليلين على الآخر؛ لما توافر فيه من القوّة والثقل على نظيره.

ولا شكّ أن الدليل الأقوى هو الأوْلى بالترجيح والاتّباع؛ لقوله تعالى: ﴿**فَبَشِّرْ عِبَادِ . الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ وَأُولَئِكَ هُمْ أُولُو الْأَلْبَابِ**﴾ [سورة الزمر: 17- 18]؛ فالدليل الأقوى هو من أحسن القول الذي يتّبعه أولوا الألباب المهديين؛ ولقوله: ﴿**وَاتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ بَغْتَةً وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ**﴾ [سورة الزمر: 55]، وقد سمّى الله تعالى كتابه الكريم في نفس السورة بأحسن الحديث، حيث قال: ﴿**اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِيَ**﴾ [سورة الزمر:23]، ومن هذا يتبيّن وجوبُ تقديم كتاب الله تعالى على غيره من الأدلة عند التعارض.

---

[1] مسند أحمد بن حنبل، ومن مسند بني هاشم، مسند عبد الله بن العباس بن عبد المطلب، ح:2378؛ صحّحه الألباني.

[2] الآية والحديث استعملا لفظ 'أخذ'، و ليس لفظ 'مسح' الموهم للتشبيه؛ فيُتحفّظ منه.

[3] ابن قتيبة الدينوري، تأويل مختلف الحديث، مرجع سابق، ص177-180.

[4] محمد بن محمد بن عبد الرزّاق، أبو الفيض الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، دط، دار الهداية، دب، دت، 384/6.

[5] الرازي، المحصول، مرجع سابق، 397/5.

وقسّم الشاطبيُّ "الدليلَ الظنيَّ المعارضَ لأصلٍ قطعي إلى قسمين: أحدُهما أن تكون مخالفته للأصل قطعية، فلا بدّ من ردّه؛ والآخر أن تكون ظنّية، إما بأن يتطرّق الظن من جهة الدليل الظني؛ بحيث تكون دلالته ظنّية فيحتمل التأويل، وإما من جهة كون الأصل لم يتحقّق كونه قطعيا، وفي هذا الموضع مجال للمجتهدين، والثابت في الجملة أن مخالفة الظني لأصل قطعي يُسقط اعتبار الظنّي على الإطلاق، وهو مما لا يختلف فيه"[1]، ففصّل بين قسمين:

الأول: أن تكون معارضة الظنّي للقطعي معارضة حقيقية؛ أي جلية وواضحة، فهنا يتحتّم ردّ الظني، ويقصد بالقطعي محكم آي الكتاب، أما بالظنّي أحاديث الآحاد[2].

والثاني: أن تكون المعارضة ظاهرية ظنيّة، وفيه حالتان: إحداهما؛ أن يكون الدليل الظني يحتمل تأويلا فيُصرف إلى معنى منسجم مع القطعي، والأخرى؛ أن يكون الاحتمال من جهة الدليل القطعي، إذ قد يكون ظنيا في دلالته، فيُلجأ إلى التوفيق بينهما بأوجه الجمع المعروفة، وقد تختلف في ذلك الأنظار بين القبول والرد؛ لأن العملية اجتهادية، وأكّد أن القاعدة المتّفق عليها هي: أن الظنّي إذا خالف القطعي يسقُط في الاعتبار.

فالنظر إلى معارضة الحديث للقرآن الكريم ينبغي أن يكون من جانبين: أحدهما من جهة الثبوت والآخر من جهة الدلالة؛ فمن جهة الثبوت فالقرآن الكريم كله قطعي ثابت ثبوتا لا مجال للشكّ فيه، أما الأحاديث فظنيّة إلا المتواتر وهو نادر، والاجتهاد يقضي بتقدّم القطعي على الظني حال المخالفة؛ أما الجانب الثاني من جهة الدلالة؛ فالقرآن والحديث قد تكون نصوصهما قطعية أو ظنيّة الدلالة، ولتحقّق المخالفة الحقيقية ينبغي أن يكون النصّان لا يحتملان تأويلا سائغا، فإذا احتمله أحدهما أو كلاهما؛ وكان الجمع ممكنا فلا مخالفة بينهما[3]؛ إذن من جهة الثبوت فالقرآن الكريم مقدّم على الحديث حال التعارض؛ أما من جهة الدلالة فالجمع بينهما قد يتحقّق أو لا، بحسب احتمالهما لأوجه الجمع والتوفيق المستساغ.

ومستند ترجيح الكتاب على الحديث عند التعارض الحقيقي هو الموزانة بين خصائص القرآن الكريم وخصائص الحديث التي فصّلناها في أوّل البحث[4]؛ والتي تدلّ بشكل قاطع أنّ كتاب الله تعالى هو المقدّم في الاعتبار؛ لأنه الأقوى مرتبة وحجّية، قال الشاطبي: "فكتاب الله تعالى هو أصل الأصول، والغاية التي تنتهي إليها أنظار النُّظّار ومدارك الاجتهاد، وليس وراءه مرمى؛ لأنه كلام الله، ﴿**وَأَنَّ إِلَى رَبِّكَ الْمُنْتَهَى**﴾[سورة النجم:42]، وقد قال تعالى: ﴿**وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ**﴾[سورة النحل:89]، وقال: ﴿**مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ**

---

[1] الشاطبي، الموافقات، مرجع سابق، ص462-463.

[2] ينظر أمثلته تحت عنوان: "الظني إذا خالف قطعيا وجب ردّه": الشاطبي، الموافقات، مرجع سابق، ص461-469.

[3] الأدلبي، منهج نقد المتن عند علماء الحديث النبوي، مرجع سابق، ص239- 240.

[4] ينظر: عنصر البراهين العقلية للعرض في الفصل الأول من البحث.

﴿مِنْ شَيْءٍ﴾[سورة الأنعام:38]"[1]، فهو الحكَم الذي لا يعلو عليه كتاب، وهو القول الفصل فلا يقّدم بين يديْه كلام.

والترجيح يكون بأمريْن؛ إما بردّ الحديث المخالف أو التوقّف فيه، كما يأتي:

## 1- ردّ الحديث المخالف.

إذا تعذّر التوفيق السليم بين النصّيْن المتعارضيْن القرآني والحديثي؛ فإنّ الباحث بين أمريْن: إما أن يتمسّك بحسن الظن بوحي الله تعالى في تنزّهه عن التعارض والاختلاف، وإما أن يتمسّك بحسن الظنّ برواة الحديث أن يقعوا في الوهم والغفلة والنسيان، ولا شكّ أنّ المجتهدَ الحريصَ على سلامة دينه وإيمانه يقدّم حسنَ الظنّ بالله القدّوس ذي الجلال على حسنِ الظنّ بالبشر الذين من طبيعتهم الخطأ والسهو والقصور، وهذه جملةٌ من أقوال أهل العلم –من مختلف المدارس– تقضي بذلك:

●قال الجصّاص(ت370هـ): "الأصلُ في جميع ذلك: أن كلّ ما ثبت من وجهٍ يوجب العلم لم يجز تركه إلا بما يوجب العلم، وغير جائز تركه بما لا يوجب العلم"[2]، وقال: "إنّ ما كانت مخالفتُه لنصّ الكتاب لا يوجب العلمَ بمقتضَاه"[3]، و"إن أخبار الآحاد لا يُعترَض بها على الكتاب ولا على السنن الثابتة بطريق اليقين"[4]، فمن الواضح أنّ القطعي مقدّم على الظني.

●قال المفيد (ت413هـ)–من الإمامية–: "وكتابُ الله تعالى مقدّم على الأحاديث والروايات، وإليه يُتقاضى في صحيح الأخبار وسقيمها؛ فما قضى به فهو الحق دون ما سواه"[5]، فأثبت تقدّم مرتبة الكتاب على مرتبة الأحاديث، وكونه حاكماً ومهيمنا عليها.

●قال الخطيب البغدادي(ت463هـ): "إذا روى الثقةُ المأمون خبرا متّصل الإسناد رُدَّ بأمور؛ أحدها: أن يخالفَ موجباتِ العقول فيُعلمُ بطلانه؛ لأنّ الشرع إنما يرِد بمجوّزات العقول وأما بخلاف العقول فلا، والثاني: أن يخالفَ نصَّ الكتاب أو السنة المتواترة، فيعلم أنه لا أصل له أو منسوخ"[6]، فذكر مقاييسَ لنقد الحديث متنًا، بالرغم من سلامته وصحته سندًا، وذكر منها: مخالفة نصّ الكتاب أو المتواتر من السنة، واعتبر ذلك دليلا على بطلانه أو نسخه.

---

[1] الشاطبي، الموافقات، مرجع سابق، ص478.

[2] الجصاص، الفصول في الأصول، مرجع سابق، 162/1-163.

[3] م ن، 114/3.

[4] م ن، 108/3.

[5] محمد بن محمد العكبري المفيد، تصحيح اعتقادات الإمامية،تح:حسين دركاهي،ط1،المؤتمر العالمي لألفية الشيخ المفيد،إيران، 1413هـ، ص44.

[6] أحمد بن علي أبو بكر الخطيب البغدادي، الفقيه والمتفقّه، دط، المكتبة العلمية، دب، دت، 132/1-133.

●قال السرخسي(ت483هـ): "إذا كان الحديث مخالفا لكتاب الله تعالى فإنه لا يكون مقبولا، ولا حجّة للعمل به"[1]، فبيّن أن الحديث المخالف للقرآن ساقطٌ في الاعتبار، ولا يُعمَل به.

●قال أبو بكر بن العربي(ت543هـ): "وأما العلم الشرعي، فإن الآية والخبر إذا تعارضا فالآية مقدَّمة؛ لأنها مقطوع بصحّتها، والخبر لا يقطع به"[2]، فبيّن أن نصّ القرآن مقدم على نصّ الخبر؛ لتقدّم المقطوع به على ما دونه.

●قال الشوكاني(ت1250هـ): "إذا أمكننا الجمع بوجه سليمٍ عن التعسّفات فذاك؛ وإلا توجّه علينا المصير إلى الترجيح وحمل الغلط أو النسيان على الرواية المرجوحة، إما من الصحابي أو ممن هو دونه من الرواة"[3]، فأوجب اللجوء إلى الترجيح وحمل الراوي على الخطأ؛ لأن تقديس وحي الله وتنزيهه عن التناقض أولى من تقديس الرواة وتنزيههم عن الخطأ، وهو من طبع البشر.

●وضّح محمد بن القاسم(ت1319هـ)-من الزيدية- معنى حديث العرض فقال: "المعنى الصحيح الظاهر فيه هو أن الكتاب والسنة لا يتخالفان، فإذا تخالفا ردّت السنة إليه؛ لأنه الثقل الأكبر، ولأن السنة بيان له، وإن خالفت السنة الآحادية الكتاب من كلّ وجه رُدّت، وحُكم بأن الحديثَ مكذوبٌ؛ أي موضوع"[4]، فبيّن أنه في حال تخالف الكتاب والحديث فإن الراجح هو القرآن الكريم قطعا؛ لعِظم شأنه وثقله في الاعتبار.

●محمد اطفيش(ت1332هـ)-من الإباضية- قال: "والحديث الموافق للقرآن مقبول وكذا المجمَع عليه، ويُردّ ما خالفه؛ لأنه مكذُوب فيه عنه ﷺ، وبعض الأحاديث بعد صحّتها تحتمل التأويل"[5]، فاعتبر أن الحديث المخالف للقرآن -إذا لم يحتمل التأويل- فيه أمارةٌ على وقوع الكذب أو النسيان فيه، فيحرُم العمل به أو روايته إلا مع بيان بطلانه.

ونبّه محمد الغزالي إلى ضرورة أن تكون نيّة الباحث في هذا الأمر سليمة، فلا يكون همّه ردّ الحديث مع إمكان قبوله، وإنما يقصد تمحيصه وانسجامَه مع النصوص القرآنية، حيث قال: "إننا لا نحرص على تضعيف حديث يمكن تصحيحه، وإنما نحرص على أن يَعمل الحديثُ داخلَ سياجٍ من دلالات القرآن"[6]، وهذا واجب؛ فنية الناقد لها دورٌ مهمّ في سلامة عمله واجتهاده-كما رأينا في الشروط الأخلاقية للقائم بالعرض-.

---

[1] السرخسي، أصول السرخسي، مرجع سابق، 364/1.

[2] محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي، قانون التأويل، تح: محمد السلماني، ط1، دار القبلة للثقافة الإسلاميَّة، جَدّة، 1986م، ص648.

[3] محمد بن علي الشوكاني، نيل الأوطار، مرجع سابق، 290/13.

[4] مجد الدين بن محمد المؤيّدي، فصل الخطاب في تفسير خبر العرض على الكتاب، مرجع سابق، ص21.

[5] امحمد بن يوسف اطفيش، شامل الأصل والفرع، دط، المطبعة السلفية، القاهرة، 1348هـ، 9/1.

[6] محمد الغزالي، السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث، مرجع سابق، ص23.

فردُّ الناقد لحديثٍ ما ليس ردّا لكلام النبي ﷺ ذاته، فذلك إعراضٌ وكفرٌ لا يَقبل به مسلم، أما ردّ رواية الراوي على أساسٍ علمي فهو تمحيصٌ وتثبّتٌ من الرواية، ولا يعدُّ إنكارًا للسنة النبوية.

**2- التوقّف.**

في حال الالتباس وتساوي الدليلَيْن المتعارضيْن في القوة وانعدام المرجّح أو ضعفه، فالتوقّف أسلم، وهو -في هذه الحال- أولى من الإثبات أو النفي؛ لأنّ كليْهما تقوّل على الشرع دون بيّنة، والتوقّف في الحديث لا يعني تكذيبه بالضرورة، وإنما عدم الحكم عليه لا بالإثبات ولا بالنفي إلى أن تتبيّن حقيقته، وهذا هو منهج المحقّقين من الصحابة والعلماء، وهذه جملة من أقوالهم:

-قال عمر بن الخطاب ﷺ في حديث فاطمة بنت قيس: "لا نترك كتاب ربّنا وسنة نبيّنا لقول امرأة لا ندري لعلها حفظت أو نسيت"[1]، مع أنها صحابية روتْ حديثاً عن النبي ﷺ، لكن عمر توقّف فيه؛ لما بدا له من معارضته الكتاب؛ خوفا من أن يكون الراوي ناسيا أو ساهيا؛ فقدّم قداسة الوحي على حُسن الظنّ بالراوي، بالرغم من كونه ثقةً عدْلا.

-قال الوارجلاني(ت570هـ): "والأصل في هذه المسألة أن أخبار الآحاد مقبولة في نقل الشريعة، ومن قصُر فهمُه عن الحجّة، وقارنته قرينةُ الارتياب فيسعُه التوقُّف ولو كثُروا [أي الرواة]، وليس ذلك يقدح في المسلمين"[2]؛ فالتوقّف مطلوب عند الارتياب في صحّة حديث الآحاد ولو كثر من رواه، فلا يترتّب عليه مذمّة ولا إثم، ما دام المقصَد هو التثبّت والتحرّي.

-قال الشاطبي(ت790هـ): "السنة راجعة إلى الكتاب، وإلا وجب التوقّف عن قبولها"[3]، فاعتبر أن السنة لا تخرج عن أصول الكتاب وقواعده، وفي حال شرودها عنه يجب التوقّف عن الأخذ بها، ومراجعة مسألة ثبوتها.

-قال ابن حجر(ت852هـ): "صار ما ظاهره التعارض واقعا على هذا الترتيب: 1-الجمع ما أمكن، 2- فاعتبار الناسخ والمنسوخ، 3- فالترجيح إن تعيّن، 4- ثم التوقّف عن العمل بأحد الحديثيْن"[4]، فبيّن الخطوات الأربع مرتّبة في دراسة التعارض والترجيح، وآخرها التوقّف.

ويُلحظ أنّه لم نتطرّق إلى الخطوة الثانية: النسخ؛ لكونه خاصّا بمجال الأحكام دون الإيمانيات؛ فالنسخ لا يدخل على الأخبار؛ وأيضا بسبب ما وُجّه إلى مسألة النسخ من نقود وإشكالات علمية ليس محلّ ذكرها هنا.

-قال الطاهر الجزائري(ت1338هـ): "وقد أنكر كثيرٌ من المحقّقين كلّ تأويل بعيد وإن لم يتبيّن فيه التعسّف، حتى توقّفوا في كثير من الأخبار التي رواها الثقات لأمر دعاهم إلى ذلك، مع أنهم لو أوّلوها كما فعل غيرهم لزال سببُ

---

[1] سبق تخريجه في التأصيل الحديثي للعرض.

[2] الوارجلاني، العدل والإنصاف، مرجع سابق، 72/1.

[3] الشاطبي، الموافقات، مرجع سابق، ص677.

[4] ابن حجر العسقلاني، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، مرجع سابق، ص97.

التوقّف، ولكن لما رأوا التأويل لا يخلو من بعد، لم يلتفتوا إليه"[1]، ومثّل لذلك بحكم ابن تيمية بالغلط على روايتيْن من الصحيحيْن[2]، فهؤلاء توقّفوا في أحاديث مع إمكان تأويلها، لكنهم لم يؤوّلوها لما رأوا أن الأمر لا يخلو من بُعد وتكلّف.

-قال الفراهي(ت1349هـ): "فالسبيل السّويّ أن تعلم الهدى من القرآن وتبني عليه دينك، ثم بعد ذلك تنظر في الأحاديث فإن وجدت منها ما كان شاردا عن القرآن حسب بادئ النظر أوّلته إلى كلام الله، فقرّت عيناك، وإن أعياك فتوقّف في أمر الحديث واعمل بالقرآن، وقد أُمرنا أولا وآخرا بإطاعة الله ثم بإطاعة رسوله ﷺ"[3]، فاعتبر أن استقاء الهداية أساسا من كتاب الله تعالى، فبها يتم التمييز بين الأحاديث، فما وُجد منها غير منسجم مع الكتاب يُؤوّل، وإذا تعذّر يُتوقّف فيه، ويُعمل بالقرآن فإنه أولى بالاتباع.

-قال إبراهيم بيّوض(ت1401هـ): "فما وُجد في كتب الحديث مما يخالف ويناقض مناقضة صريحة ما في القرآن الكريم يجب أن يُتوقّف فيه، ويُبحث فيه حتى يُتحقّق منه، وإنا لا نقبل أبدا شيئا يخالف صريح القرآن"[4]، فبيّن وجوب التوقّف وعدم قبول ما يخالف محكم القرآن، وقال في أحد تطبيقاته: "ونحن لا نصدّق الرواية ولا نردّها"[5]، والتوقّف قد يكون ظرفيا، ريثما يتم البحث في المسألة وجمع أدلتها وتحريرها.

ويرى القرضاوي(معاصر) أن "من حقّ المسلم أن يتوقّف في أيّ حديث يرى معارضَته للقرآن الكريم إذا لم يجد له تأويلا مستساغا"[6]، فاعتبر التوقّف في الحديث حقّا للمسلم حينما يجد تعارضا بينه وبين القرآن دون الوصول إلى مخرج سليم، ومثّل لذلك بنفسه قائلا: "وقد توقّفتُ في حديث رواه أبو داود وغيره «الوائدة والموءودة في النار»[7]، حين قرأتُ الحديثَ انقبضَ صدري، وقلت: لعل الحديث ضعيف، فليس كل ما رواه أبو داود في سننه صحيحا كما يعلم أهل هذا الشأن، ولكن وجدتُ من نصّ على صحّته[8]...، والحكم عليها بالنار يعارض قوله تعالى: ﴿**وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ**﴾[سورة التكوير:8-9]، وقد رجعتُ إلى الشرّاح لأرى ماذا قالوا في توجيه الحديث، فلم أجد شيئا ينقع الغلّة"[9]، فشكَّ في صحة الحديث الصحيح اعتمادا على مخالفته للقرآن الكريم، ولم يجد في كتب الشرّاح تأويلا مستساغا يدفع به الإشكال، فتوقّف فيه.

---

[1] الطاهر الجزائري، توجيه النظر، مرجع سابق، 520/1.

[2] ينظر: م ن، 520/1-521.

[3] الفراهي الهندي، رسائل المعلم، مرجع سابق، ص225.

[4] إبراهيم بيوض، في رحاب القرآن، مرجع سابق، 12/ 678.

[5] م ن، 258/3.

[6] القرضاوي، كيف نتعامل مع السنة، مرجع سابق، ص96.

[7] سنن أبي داود، كتاب السنة، باب في ذراري المشركين، ح:4115؛ صحّحه الألباني.

[8] يقصد الألباني في السلسلة الصحيحة، كما سبق في التخريج.

[9] القرضاوي، كيف نتعامل مع السنة، مرجع سابق، ص96.

وينبغي التنبُّه إلى أنّ مراتبَ التعارض متفاوتةٌ بين اليسر والشدة؛ فعندما يكون التعارض يسيرا أو محتملا قد نتوقّف في الحديث فلا نقبله ولا نردّه، وكلما اشتدّ التعارض اتّجهنا إلى الرد، وكلما قلّ مِلنا إلى التوقّف، والأمر بالعكس عند الموافقة؛ فكلما اشتدّ التوافق اتّجهنا إلى القبول، وكلما قلّ رجعنا إلى التوقّف، كما يوضّحه المخطط:

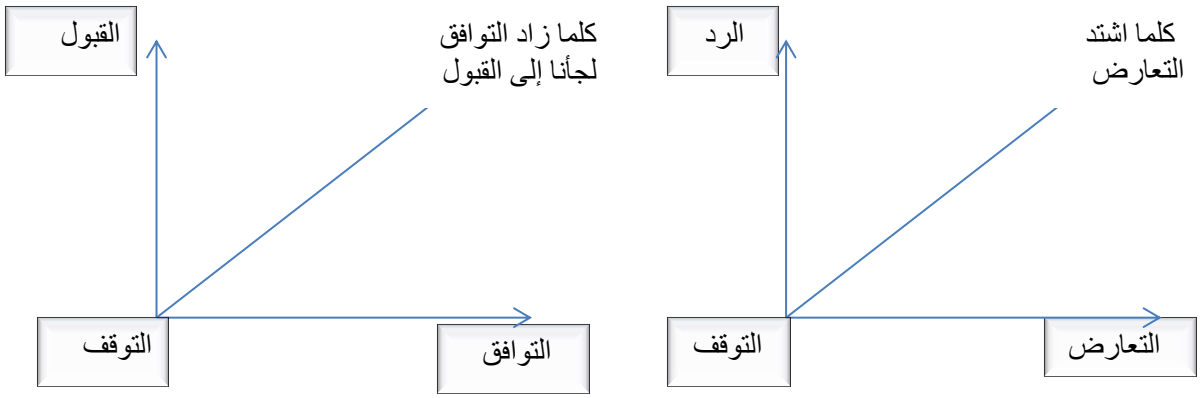


**مخطط القبول والرد للحديث حسب توافقه أو تعارضه مع القرآن**

وقد تختلف أنظار العلماء في بعض الأحيان بين القبول والرد، وهذا حاصل حتى في عصر الصحابة[1]، فالنسبية تعتري هذه العملية، لكن ما أوردناه من ضوابط علمية نتوخّى بها ضبط المسألة والتعامل معها بموضوعية قدر الإمكان، بعيدا عن التعصّب والانحياز.

## المطلب الثالث: الأحكام العقدية المتعلّقة بالحديث المخالف للقرآن.

نتناول في هذا المطلب الآثار العقَدية لردّ الحديثِ المخالف للقرآن في مجال الإيمانيات، ثم الآثار العقدية المترتبة عن التكلّف في قبول الرواية المخالفة للقرآن، ثم نختم بعيّنة من آداب الاختلاف في المسألة.

### أولا: الآثار الإيمانية لردّ الحديث المخالف للقرآن.

تمثّل المعارف الإيمانية جوهرَ الدين ومحوره، فهي قوام العمل والسلوك؛ لذا وجب أن تُحظى نصوصُها بعنايةٍ بالغة وتمحيصٍ شديد؛ لأن الخطأ فيها يؤثّر على جميع نواحي الحياة التعبّدية والسلوكية للإنسان؛ فتنقية مصادر الإيمان من الأحاديث المخالفة للكتاب تعني صون المرء من الزيغ في الاعتقاد، والانحراف في السلوك.

والأصل في الإيمان أن يُبنى على القطع واليقين، لا على الظن؛ فكيف إذا كان هذا الظن مخالفا للحق واليقين، فأيُّهما أحقّ بالاتباع؟!، قال تعالى: ﴿**أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمَّنْ لَا يَهِدِّي إِلَّا أَنْ يُهْدَى؛ فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ**﴾[سورة يونس:35]، ولا ريب أن في اتباع الحقّ اليقين نورا وهداية، وشفاءً وطمأنينة، وأن في اجتنابه –بعدما تبيّن– ضلالاً وحيرة، وشقاءً وغواية.

---

[1] كما أوردناه في التأصيل الحديثي للعرض.

ولا يُتصوّر إصلاحٌ لسلوك الفرد والمجتمع وهو مبنيٌّ على تصوّرات وظنونٍ مخالفةٍ لهدي القرآن العظيم، ومناقضة لقوانينه وكلّياته؛ فكيف يُبتغى الهداية فيما خالف كتاب الله، وهو الحقّ الهادي؟!، قال تعالى: ﴿**قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ. يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ**﴾ [سورة المائدة:15-16].

ويُعدُّ تحكيم القرآن الكريم في عملية نقد متن الحديث تعظيماً لكلام الله، وتمسّكاً به واعتصاماً بهدْيه، فالتمسّك بالكتاب من صفات المصلحين، حيث يقول الله تعالى: ﴿**وَالَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِالْكِتَابِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ الْمُصْلِحِينَ**﴾[سورة الأعراف:170]، فهو الفرقان الذي يفرّق بين الحق والباطل، وهو النور الذي نميّز به بين الهداية والضلال، وقد أوضح الله ﷻ معيار هذا الفرقان بقوله: ﴿**أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا**﴾ [سورة النساء:82]؛ أي أن التعارض والاختلاف من شأن كلام غير الله، فينبغي أن يُنزّه عنه وحي الله تعالى، فمن تعظيم كلام الله تعالى وكلام نبيه ﷺ تنزيهُهما عن التناقض والاختلاف.

فإذا كان التحاكم إلى القرآن الكريم من خصال الاستمساك به، فتركه سمةٌ من سمات هجرانه والإعراض عنه، حيث عدّ ابنُ القيم(ت751هـ) من أوجه هجران القرآن الكريم: "هجر تحكيمه والتحاكم إليه في أصول الدين وفروعه، واعتقاد أنه لا يفيد اليقين، وأنّ أدلّته لفظية لا تحصل العلم"[1]، فاعتبر الرجوع إليه عند الخلاف في الأصول والفروع أمرًا واجبًا، والتخلّيَ عنه وعدمَ التيقّن بآياته مظهرًا وأثرًا للهجران.

وإذا كان المسلمون قد اختلفوا في مصادر الحديث من حيث الوثوقُ بها، واختلفوا في الحكم على بعض الأحاديث؛ فواجبٌ عليهم أن يحتكموا إلى كتاب الله ليفصل بينهم، وإلا عُدُّوا متولّين ومُعرِضين عنه ويصدُق عليهم قولُه تعالى: ﴿**أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يُدْعَوْنَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ وَهُمْ مُعْرِضُونَ. ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ وَغَرَّهُمْ فِي دِينِهِمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ. فَكَيْفَ إِذَا جَمَعْنَاهُمْ لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ وَوُفِّيَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ**﴾[سورة آل عمران:23-25].

وقد أنبأ الله تعالى عن شكوى نبيّه ﷺ في اليوم الآخر فقال: ﴿**وَقَالَ الرَّسُولُ يَارَبِّ إِنَّ قَوْمِي اتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُورًا**﴾[سورة الفرقان:30]، وأيُّ هجران أكبرُ من رفض الاحتكام إلى كتاب الله تعالى ونبذه وراء الظهور!.

---

[1] محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، الفوائد، ط2، دار الكتب العلمية، بيروت، 1393هـ، ص82.

## ثانيا: الآثار العقدية للتكلّف في قبول الرواية المخالفة للقرآن.

تناولنا آنفا ظاهرة التكلّف في تأويل الأحاديث المخالفة للكتاب وقبولها، ونشير هنا إلى أن هذه الظاهرة طالت أحاديث العقائد أيضا، ومثال ذلك: الأحاديث التي ظاهرها تشبيه الله بخلقه، حيث فصّل ابنُ عقيل(ت513هـ) مذاهب العلماء في تأويلها فقال: "أخبارُ الآحاد إذا جاءت بما ظاهره التشبيه، والتأويل فيها غير محال، لكن يبعُد عن اللغة حتى يكون كأنه لغز، هل يوجب ردّها رأسا، أو يجب قبولها، ويكلّف العلماء تأويلها؟ اختلف الأصوليون في ذلك على ثلاثة مذاهب: فقوم قالوا بظاهرها؛ لأن ظاهرها لا يعطي الأعضاء والانفعالات...؛ المذهب الثاني: ردّوا الأخبار صفحا وكذّبوا رواتها واتهموهم بأنواع من التهم، إما بالوضع والكذب على رسول الله ﷺ، أو عدم الضبط، أو كُذب لهم ولم يعلموا، ووضع على أسانيد صحاح، فاغترّوا بذلك وروَوها من غير نظرٍ إلى بعد معانيها عن الله سبحانه؛ والمذهب الثالث قال: يجب قبولها حيث تلقّاها أصحاب الحديث بالقبول، ويجب تأويلها لنقضها على ما يدفعها من ظاهرها، وإن كان من بعيد اللغة ونادرها"[1]، فذكر أنّ التأويل في تلك الأحاديث غيرُ محال، لكنه بعيد عن عُرف اللغة حتى شبّهه باللغز؛ لشدة التكّلف في تأويله، وأورد مذاهب العلماء فيها:

ففريقٌ قالوا بظاهرها دون تأويل، وهو -في نظر الباحث- قولٌ ظاهر البطلان؛ لمخالفته مقتضى قوله تعالى: ﴿**لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ**﴾[سورة الشورى:11]، ولوصف الله ﷻ بما لا يليق به من الأعضاء والخصائص البشرية.

وفريق آخر رأوا قبول تلك الأحاديث مع تأويلها بأيّ وجه، وإن كان من بعيد اللغة وغريبها، وهو رأي مرجوح -في نظر البحث- إذ لا تطمئن إليه النفس، خاصة وأن مدارَ أدلة هذا المذهب على "أن رواة هذه الأخبار والمتلقّين لها بالقبول هم العدول الثقات، فلا وجه لردّ أخبارهم مع إمكانِ تأويلِ ما جاؤوا به"[2]؛ وهذا يحمل من تقديس عمل الرواة وتنزيههم عن الخطأ ما يحمل، وإنما قد يُقبل ما تأويله قريبٌ مستساغ.

والفريق الثالث: رأوا عدم قبول تلك الأحاديث ونسبة الخطأ إلى الرواة النقلة، وهذا هو الأرجح في نظرنا؛ إذ ترك الاعتقاد بالظني إذا ظهرت معارضتُه للقطعي أولى من تمحّل التأويلات له، وبخاصة في مسائل الإيمان، كما أن نسبة الخطأ إلى الرواة أهون من وصف الله تعالى بما لا يليق بجلاله وعظمته، فالله تعالى أعزّ وأجلّ من أن تُنسَب إليه صفات المخلوقين، ثم يُتكلّف في تأويلها وتبريرها بما هو خارج عن معهود اللغة.

ولا ينبغي قياسُ ما جاء في تلك الأحاديث بما وردَ في القرآن الكريم مما يُتوهّم منه التشبيه، فلا قياس مع الفارق الجلي؛ فالقرآن كله قطعي في ثبوته، والتعارض بين قطعيَيْن مرفوض عقلا وشرعا، ولذلك لا بدّ فيه من البحث عن سبل الجمع والتوفيق بما لا يخرج عن معهود اللغة وعُرفها.

---

[1] علي ابن عقيل الظفري، الواضح في أصول الفقه، تح: عبد الله التركي، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1999م، 5/473-474.

[2] م ن، 5/474.

أما التعارض بين القطعي والظني فجائزٌ عقلا، ومخرجُه أن يُقدّم الأقوى على ما دونه، ولا يُشتغل بتأويله إلا على سبيل التنازل والتبرّع، وإلا فلسنا ملزمين بتأويله، خاصة في مسائل الإيمان؛ لأنه ليس يجب تأويل إلا ما كان موجباً للقطع وهو المتواتر، أما الآحاد فليس كذلك، كما قال الجويني(ت478هـ) في قوله: "وليس يتحتّم علينا أن نتأوّل كلّ حديث مختلق، كيف وقد بيّنّا أن ما يصح في الصحاح من الآحاد لا يلزم تأويله إلا أن نخوض فيه مسامحين؛ فإنه إنما يجب تأويل ما لو كان نصًّا لأوجب العلم"[1]، فهو يرى أنّ تأويل الحديث الصحيح المخالف للقطعي أمرٌ غيرُ لازم، فيمكن الاستغناء عنه بردّ الحديث أو التوقّف فيه، وإنما يجب التأويل للمتواتر المخالف للقطعي؛ لأن التعارض لا يصحّ بين قطعيّيْن، فلا بدّ من التوفيق بينهما.

فما دام مطلوبا في مصادر الإيمان القطعُ واليقين[2]؛ فبإمكاننا أن نستغني عن تأويل الحديث المخالف للقرآن، خاصة إذا كان بعيدا ومتكلّفا، طالما أن ما جاء فيه أمورٌ ظنية، غيرُ ملزمة الإيمان، وهو ما أشار إليه الرازي(ت606هـ) بقوله: "هذه الدلائل النقلية[3] إما أن يقال عنها إنها غير صحيحة، أو يقال إنها صحيحة إلا أن المراد منها غير ظواهرها؛ ثم إن جوّزنا التأويل اشتغلنا على سبيل التبرّع بذكر تلك التأويلات على التفصيل، وإن لم نجوّز التأويل فوّضنا العلمَ بها إلى الله تعالى، فهذا هو القانون الكلّي المرجوع إليه في جميع المتشابهات"[4]، فبيّن أنّ الأدلة النقلية المخالفة للقطعي حكمُها إما أن تُضعَّف فلا تُقبَل، وإما أن تؤوّل إلى غير ظاهرها، مع كون ذلك التأويل إنما جاز إعمالُه تبرُّعا؛ أي تجوُّزا لا إلزاماً، فبالإمكان الاستغناء عنه والتوقّف في الحديث وتفويض العلم به إلى الله تعالى.

وقال ابن حجر(ت852هـ) عن إحدى تأويلات النووي(ت676هـ): "نسبة السهو إلى شخص ليس بمعصوم أولى من هذا التعسّف"[5]، فبيّن أنّ الترجيح أولى من الوقوع في تكلّف التأويل.

والاشتغالُ بتكلّفِ التأويل وليِّ أعناق الآيات أو الأحاديث الآحاد المخالفة لها يتنافى وتعظيمَ كلام الله والإقرار بحاكميته وهيمنته على ما سواه، وهو تقديمٌ لغيره عليه –وإن من دون قصد–، في حينٍ يقول الله تعالى عنه: ﴿**كِتَابٌ أُنْزِلَ إِلَيْكَ فَلَا يَكُنْ فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِنْهُ لِتُنْذِرَ بِهِ وَذِكْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ اتَّبِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ**﴾[سورة الأعراف:2-3].

قال الجصّاص(ت370هـ): في تفسير الآية: "قَوْلُهُ: ﴿**اتَّبِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ**..﴾ دليلٌ على وجوب اتباع القرآن في كل حال، وأنه غير جائز الاعتراض على حكمه بأخبار الآحاد؛ لأن الأمر باتباعه قد ثبت

---

[1] الجويني، الشامل في أصول الدين، مرجع سابق، ص561.

[2] سبق البرهان على هذه المقدمة في الفصل الأول من البحث.

[3] سياقه عن الأدلة النقلية المخالفة للقطعي من الأدلة العقلية، وإسقاطه على ما يخالف القرآن من باب أولى.

[4] محمد بن عمر فخر الدين الرازي، أساس التقديس، مرجع سابق، ص221.

[5] العسقلاني، فتح الباري، مرجع سابق، 112/3.

بنصّ التنزيل، وقبول خبر الواحد غير ثابت بنصّ التنزيل، فغير جائز تركه؛ لأنّ لزومَ اتباع القرآن قد ثبت من طريقٍ يوجب العلم، وخبر الواحد يوجب العمل، فلا يجوز تركه ولا الاعتراض به عليه؛ وهذا يدلّ على صحّة قول أصحابنا في أن قولَ من خالف القرآن في أخبار الآحاد غير مقبول، وقد رُوي عن النبي ﷺ أنه قال: «ما جاءكم منّي فاعرضوه على كتاب الله، فما وافق كتاب الله فهو عنّي، وما خالف كتاب الله فليس عني»[1]، فهذا عندنا فيما كان وروده من طريق الآحاد، فأما ما ثبت من طريق التواتر فجائز تخصيص القرآن به"[2]، فأكّد على وجوبِ اتباع القرآن الذي ثبت بالتواتر وأوجب علم اليقين، وعدمِ الاعتراض على حكمه بأحاديثِ الآحاد الظنية، مؤيّدا قول الأحناف بوجوب عرض الحديث على القرآن الكريم، ومستدلاّ بحديث العرض المذكور.

ويرى معتز الخطيب أن التأويلات والإجابات المتكلّفة التي وردت في كتب مختلف الحديث ومشكله "ربما أقنعت السابقين أو بدت مقنعة وفق منطقٍ إيماني يمارس العقل والنقد ضمن حدود محدودة، لكنّها بالتأكيد لم تعد مقنعة للمسلم المعاصر الذي يتسلّح بالعقل النقدي، ويفكّر بحرّية كبيرة، ويقف على أرضية معرفية حديثة، فضلاً عن اختلاف السياق التاريخي الذي تتمّ فيه كل تلك العملية، ففي السابق كانت تتم في سياق محاولة سدّ ثغرات قد تبدو هنا أو هناك، وفي محاولة إضفاء تصوّر يُظهر المنظومة التراثية منسجمة ظاهرًا وفق منطقها الداخلي، أما الآن فتتعدّد السياقات"[3]، فإذا كان دفاع بعض السابقين عن التراث وحمايته من شبهات المشكّكين بذلك المنهج -ربما- مُجديا في زمانهم؛ لكنه في هذا العصر لم يعد كذلك؛ إذ ينبغي أن يكون بتفعيل المقاييس العلمية في نقده وتنقيته من الدخيل، وأن يتمّ منهج التجديد والنقد "وفق أرضية معرفية بعيدًا عن التقديس أو التنزيه، في محاولة تعتبر الوفاء للذات والتراث والعصر إنما يتمّ بناءً على عقلية نقدية وممارسة حرّة ومسؤولة"[4]، فالنقد البنّاء للتراث يعدّ من صميم خدمته والوفاء له، وليس هدمًا أو إنكارا له برمّته.

وينبغي النظر بجدّ في الأبعاد والآثار التي تتركها ظاهرة التكلّف لتبرير إبقاء الأحاديث المعارضة للقرآن، فبقاؤها يجعلها تشكّل جزءا من الثقافة الدينية العامة، مع أنّ تأويل تلك الأحاديث لا يكون حاضرا دوماً في أذهان الناس؛ فقد يؤخَذ الحديث من مصادره وبطونه مجرَّدًا عن التأويل السليم فيُعتقَد بظواهره، فتنتج عن ذلك عواقب سلبية وخيمة؛ ويُفترَض من عالِم الدين ألاّ يكرِّس التصوّراتِ المناقضةِ لكلّياتِ القرآن، المشوِّشةِ على مقاصد الدين ومفاهيمه، ولا يَخترع الوسائلَ لإبقائها وتبريرها، وإنما دورُه إصلاحُ التصوّرات وعلاجُ الأمراض علاجًا جذريا بطرد الأفكار الضارّة والتخلّص منها وتجفيف منابعها، حتّى لا يعود المرض من جديد.

---

[1] سبق تخريجه ودراسته في التأصيل الحديثي للعرض.

[2] الجصاص، أحكام القرآن، مرجع سابق، 201/4.

[3] معتز الخطيب، عرض الحديث على القرآن، مرجع سابق، ص2.

[4] م ن، ص ن.

ومن آثار التمسّك بالحديث المخالف للقرآن: تسرّب الأفكار الدخيلة إلى أذهان المسلمين؛ حيث يرى محمد الشنقيطي[1] أن "باب التكلّف والتعسّف في التأويل والتأوّل بابٌ واسع دَخَل منه الانحراف إلى هذا الدين؛ لأنه يؤدّي إلى تسويغ ما لا يستساغ، والاستخفاف بما لا يمكن تهوينه، وليس التأويل مُضرّا بالعقيدة فقط؛ بل هو مضرّ بكل تعاليم الإسلام"[2]، فشدّد على أن التوسّع في التأويل يفسح المجال لدخول الأفكار المنحرفة وتدثّرها تحت غطاء النصوص، وبيّن أن هذا مفسدٌ للإيمان والدين أيّ مفسدة.

ومن الآثار العقدية للتعسّف في تأويل الروايات المخالفة للقرآن والتمسّكِ بها، أن ذلك يمنعُ المسلمين من التقارب والاتحاد؛ لأنه إذا كان كلُّ مذهب يتمحّل التأويلات لروايات مذهبه ويتّخذها قطعياتٍ مذهبية لم يبق أيُّ مجالٍ لاكتشاف العلل وتنقية العقائد ونفي الشطط من كل مدرسة لمقاربة الحق، بل ذلك يساهم في تكريس الخلاف المذهبي، فـ"عملية التطويع للنصوص تعدّ عملا عبثيا؛ لأن العاقل يُفترَض أن يقول ما يحمل مضمونا عرفيا عاما، وإلا اختل نظام المحاورة والحياة"[3]؛ ووفق هذا المنطق لا يكون للقرآن الكريم أيُّ دور في توحيد المسلمين وتنقية عقائدهم؛ مع أن الله تعالى سمّاه بالبينات والهدى، والحُكْم والقول الفصل، والفرقان والميزان.

### ثالثا: آداب الاختلاف في المسألة.

يمكن أن تختلف أنظار العلماء وتتعدّد الاجتهادات في الموقف من حديث معين، "فقد يرى عالم أو مذهب من المذاهب الإسلامية رَدَّ حديث؛ لأنه يخالف عنده نصّا قرآنيا، في حين يرى عالم أو مذهب آخر قبول ذلك الحديث؛ لأنه حسب اجتهاده مما يمكن التوفيق بينه وبين ذلك النص"[4]؛ ولذا ينبغي مراعاة الخلاف واحترام وجهات النظر، فقد تخفى بعضُ أوجه الجمع على مجتهد فيردّ الحديث، مع وجودِ وجهٍ لقبوله عند مجتهدٍ آخر؛ فهذا مما يسع فيه الخلاف، ويُعذَر فيه صاحب الاجتهاد.

وقد أُثِر عن الصحابة الكرام استدراكُ بعضِهم على بعض، وردُّ أحدهم لحديث الآخر لمعارضته القرآن؛ وربّما مع إمكان الجمع والتوفيق، لكنهم عَذَرَ بعضُهم البعض ولم يفسّق أحدهم الآخر[5]؛ فعائشة ﵂ ردّت عدّة أحاديث رواها بعض الصحابة لمعارضتها للقرآن في نظرها-كما سبق بيانه[6]-، وبيّنت وجه الصواب في ألفاظ

---

[1] محمد بن المختار الشنقيطي، باحث موريتاني، مهتم بالفقه السياسي، يعمل حاليا باحثا بكلية قطر للدراسات الإسلامية بالدوحة؛ ينظر: www.goodreads.com، 2017/12/29.

[2] محمد الشنقيطي، الخلافات السياسية بين الصحابة، مرجع سابق، ص99.

[3] حكمي زادة، أسرار هزاز ساله(بالفارسية)، ص33؛ نقلا عن: حب الله حيدر، نظرية السنة في الفكر الإمامي، مرجع سابق، ص642.

[4] صلاح الدين الأدلبي، منهج نقد المتن عند علماء الحديث النبوي، مرجع سابق، ص240.

[5] ينظر: بدر الدين الزركشي، الإجابة لإيراد ما استدْركتْه عائشة على الصحابة، مرجع سابق، كله؛ و يُنظر: عصام أحمد البشير، أصول منهج النقد، مرجع سابق، ص51-54.

[6] في عنصر تاريخ العرض عند الصحابة.

تلك الأحاديث، ولم تتّهم هؤلاء الصحابة بالكذب، وإنما قالت في شأن رواية ابن عمر لحديث «الميت يعذّب ببكاء أهله عليه»[1]: "رحم الله أبا عبد الرحمن، سمع شيئا فلم يحفظه"[2]، وفي رواية قالت: "يغفر الله لأبي عبد الرحمن، أما أنه لم يكذب، ولكنه نسي أو أخطأ"[3]، وفي رواية أخرى قالت: "أما والله ما تحدّثون هذا الحديث عن كاذبين ولا مكذّبين، ولكنّ السمع يخطئ"[4]، فلم يُنكر عليها الصحابة هذا النقد، ولم يتّهموها بإنكار السنة.

ويرى الجويني(ت478هـ) أنّ الحكمَ على الأحاديث من مسائل الاجتهاد، واستدلّ على ذلك بعمل الصحابة حيث قال: "والدليل القاطع فيه: أنا نعلم أنه كان يقع في عصر أصحاب رسول الله ﷺ أحاديث يقبلها بعضٌ، ويتوقّف عن قبولها آخرون، ثم كان القابلون لها لا يُعابون، ولا يكثر النكير عليهم من الرادِّين، وكانوا يجرون ذلك مجرى المجتهَدات في مظانّ الاحتمالات"[5]؛ ففيه اختلاف في التقدير، وفي الأمر سَعة، مع سلامة النية وابتغاء الحق.

لذا لا ينبغي التسرّع إلى اتّهام الباحثين عند استشكالهم أو توقّفهم في حديثٍ صحيح بدا لهم معارضاً لنصّ القرآن؛ فالأصل أن النية هي الذبّ عن حديث النبي ﷺ وتنقيته مما ليس منه، والدفاع عن دين الإسلام أن يوجد بين نصوصه التعارض والاختلاف، فلا يصحّ إساءة الظن بنية الباحث واتهامه في معتقده ودينه، فالله تعالى أمر باجتناب سوء الظن؛ إذ يقول سبحانه: ﴿**يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ**﴾ [سورة الحجرات:12].

والاختلاف في حديث آحاد في مجال الإيمانيات هو اختلاف في فروع العقيدة وليس في أصولها، وهو من الخلاف المشروع، وليس من الاختلاف المذموم، وتارك الظنّي لا يفسّق ولا يكفّر إذا كان مستنِدا إلى دليل، قال محمد رشيد رضا: "التفرقة بين ما ثبت بنصّ القرآن من الأحكام وما ثبت بروايات الآحاد وأقيسة الفقهاء ضرورية؛ فإنّ من يجحَد ما جاء في القرآن الكريم يُحكَم بكفره، ومن يجحَد غيره يُنظر في عُذره؛ فما من إمام مجتهد إلا وقد قال أقوالاً مخالفة لبعض الأحاديث الصحيحة لأسبابٍ يُعذَر بها، وتبعَه النَّاس على ذلك، ولا يَعُدّ ذلك أحدٌ عليهم خروجاً من الدين"[6]، فما كان قطعي الثبوت والدلالة فهو مما لا يسع الخلاف فيه، أما ما كان ظنّيا في ثبوته أو دلالته أو كليهما فيسَعُ فيه الاجتهاد والخلاف.

---

[1] سبق تخريجه في التأصيل الحديثي للعرض.

[2] صحيح مسلم، كتاب الجنائز، باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه، ح: 1597.

[3] صحيح مسلم، كتاب الجنائز، باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه،ح: 1599، وبلفظ قريب في: الجامع الصحيح مسند الربيع بن حبيب، كِتَاب الجنائز، بَاب20 فِي الْقُبُورِ، ح483، مرجع سابق، ص195.

[4] السنن الصغرى للنسائي، كتاب الجنائز، النياحة على الميت، ح: 1844؛ صحّحه الألباني.

[5] عبد الملك الجويني، البرهان في أصول الفقه، مرجع سابق، 378/1.

[6] محمد رشيد رضا، تفسير المنار، مرجع سابق، 94/3.

وحتّى لو كانت المسألة المختلف فيها من الأصول التي لا يسع فيها الخلاف؛ فلا ينبغي أن يجنح المختلفون إلى الأحكام التقويمية من التكفير والتفسيق والتضليل، بل عليهم أن يلتزموا بآداب الحوار، واحترامِ وجهات النظر، وترك الحكمِ والفصل لله تعالى، فهو الذي يقضي بينهم بحكمه يوم الفصل، كما قال تعالى: ﴿**لِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا هُمْ نَاسِكُوهُ فَلَا يُنَازِعُنَّكَ فِي الْأَمْرِ وَادْعُ إِلَى رَبِّكَ إِنَّكَ لَعَلَى هُدًى مُسْتَقِيمٍ. وَإِنْ جَادَلُوكَ فَقُلِ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا تَعْمَلُونَ. اللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ**﴾[سورة الحج:67-69].

وليس المراد الأساس أن يُردَّ الحديث أو يُقبَل، وإنما المراد أن يُردَّ المعنى المخالف لصريح القرآن، ويُقبَلَ المعنى الموافق له.

وينبغي على علماء الأمة بمختلف مدارسها أن يعملوا على تخليص إيمان الأمة وعقيدتها من الشوائب والأفكار الدخيلة والمضافات المقحمة من خلال الأحاديث المخالفة لصريح القرآن، التي شكّلت آصارا وأغلالاً، كبّلتها ومنعتْها من أداء دورها الحضاري الريادي، وألقتْ بها في أتُون فتن وحروب طاحنة لا تُبقي ولا تذر، ولا تصبّ إلا في مصلحة الأعداء ومطامحهم في تفريق الأمة وتمزيقها لإضعافها وإذلالها والتسلّط على أراضيها وثرواتها.

## المبحث الرابع: المنهجية المتعلّقة بالحديث المستقل عن القرآن.

مسألة استقلال السنة بالتشريع وإن كانت تَرِدُ ضمن مباحث أصول الفقه والتشريع؛ إلا أنها لا تبتعد في زاوية منها عن تخصّص العقيدة؛ فقد سبق أن ذكرنا –في مطلب خطوات العرض– أن النتيجة الثالثة المحتملة من نتائج عرض الحديث على القرآن أن نجد الحديث المعروض ليس موافقا ولا مخالفا له، بل أتى بمعنى مستقلّ، وهذا في مجال العقائد وغيره؛ ولذا لا بدَّ من التطرّق للمسألة بالقدر الذي يتّصل بموضوع العرض، وذلك ببيان مفهوم الحديث المستقلّ، وتحرير محلّ النزاع في حجّيته في الإيمانيات(العقائد)، ثم مناقشة الأحكام العقدية المتعلّقة به.

### المطلب الأول: مفهوم الحديث المستقلّ وثبوته.

ونتطرّق فيه إلى تعريف الحديث المستقلّ، والاختلاف في ثبوته.

#### أوّلا: تعريف الحديث المستقل.

ذكرنا –فيما سبق– أن الحديث المستقلّ هو الذي لا تظهر فيه الموافقة ولا المخالفة للنص القرآني، وقد أورده الشاطبي ضمن أقسام الأدلة الشرعية فقال: "هو الظني الذي لا يشهد له أصل قطعي ولا يعارض أصلاً قطعياً، فهو في محلّ النظر"[1]؛ فعرّفه بأنه دليل ظني، لا يدلّ على مضمونه أصل قطعي ولا يصادمه، فهو محايد، وحكمه أنه قابلٌ للنظر والاجتهاد.

[1] الشاطبي، الموافقات، مرجع سابق، ص468.

وعرّفه عبد الغني عبد الخالق (ت1983م) أيضا فقال: "النوع الثالث الذي ورد بما سكت الكتاب عنه، ولم ينصّ عليه ولا على ما يخالفه"[1]، فعرّفه بأنه الحديث الذي أتى بجديد لم يذكره الكتاب ولم يخالفه.

فالمراد بالحديث المستقلّ عن القرآن هو أن يحمل نصُّ الحديث معنى إضافيا منفصلا عن النصّ القرآني، بحيث لا يوافقه كما في الحديث الموافق، ولا يخالفه كما في الحديث المخالف، وإنما يزيد عليه ما سكَت عنه دون تأييد أو نفي، وسمّاه بعضُهم بـ'السنة الزائدة'[2]؛ لأنه زيادة حكم جديد على ما ورد في القرآن.

وجعل ابنُ عبد البر(ت463هـ) الزيادةَ من البيان؛ فذكر أن "البيان منه ﷺ على ضربين: أحدُهما بيان المجمل في الكتاب كبيانه للصلوات في مواقيتها...، وبيان آخر وهو زيادة على حكم الكتاب"[3]؛ وهذا لأن في البيان نوعَ زيادة، وهي زيادة البيان على المبيَّن، ويمكن أن تكون تلك الزيادة مستقلّةً عن أصل القرآن، فتعتبر ضمن الحديث المستقلّ، وهذا يشير إلى وجود تداخلٍ بين الحديث المبيِّن والحديث المستقلّ.

## ثانيا: الاختلاف في إثبات الحديث المستقلّ.

اختلف العلماءُ في وجودِ الحديث المستقلّ؛ فبعضُهم رأى أن السنةَ راجعةٌ في أصلها إلى الكتاب فهي تابعةٌ له، ومن ثمّ فلا وجود لحديث مستقلّ عن الكتاب؛ والبعض الآخر رأى جواز استقلال السنة عن الكتاب، وسنتعرّض هنا لآراء الفريقين من مختلف المدارس وأدلّتهم.

### 1- القولُ بتبعية السّنة للكتاب.

يرى أصحاب هذا القول أن المهمة الأساسية للسنّة النبوية هي التبيين، ولا يتعدّاه إلى تشريعِ أحكامٍ جديدة مستقلّة عن القرآن الكريم، فما مِن حُكم ثبت في السنة إلا وله أصل في القرآن يدلُّ عليه، ومن الأقوال المستشهد بها لمذهبهم ما يأتي:

●قال عبد الله ابن مسعود -فيما أخرجه أبو حاتم-: "ما من شيء إلا بُيّن لنا في القرآن، ولكن فهمُنا يقصر عن إدراكه؛ فلذلك قال تعالى: ﴿**لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ**﴾[سورة النحل:44]"[4]، أي كلّ ما يبدو لنا زائدا عن القرآن من تشريعاته ﷺ فحتماً قد أشار إليه القرآن وإن لم نتعرّف عليه بعدُ.

●عن سعيد بن جبير(ت95هـ) قال: "كنت لا أسمع بحديث عن رسول الله ﷺ على وجهه إلا وجدت مصداقه، أو قال: تصديقه في القرآن، فبلغني أن رسول الله ﷺ قال: «لا يسمع بي أحد من هذه الأمة، ولا يهودي ولا نصراني، فلا يؤمن بي إلا دخل النار»[5]، فجعلت أقول: أين مصداقه في كتاب الله؟ قال: وقلما سمعت عن رسول

---

[1] عبد الغني عبد الخالق، حجّية السنة، مرجع سابق، ص504.

[2] ابن القيم، إعلام الموقّعين، مرجع سابق، 221/2.

[3] ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله، مرجع سابق، 1189/2-1190.

[4] جلال الدين السيوطي، مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة، ط1، إدارة الطباعة المنيرية، مصر، 1347هـ، ص18.

[5] بلفظ قريب منه: صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب وجوب الإيمان برسالة نبيّنا محمد ﷺ إلى، ح:244.

الله ﷺ إلا وجدتُ له تصديقا في القرآن، حتى وجدت هذه الآية: ﴿**وَمَنْ يَكْفُرْ بِهِ مِنَ الْأَحْزَابِ فَالنَّارُ مَوْعِدُهُ**﴾[سورة هود: 17] قال: **'من الملل كلها'** "[1]، فهذا التابعي يحرص على البحث عن مصداق أيّ حديث من كتاب الله تعالى، وما من حديث بلَغه عن رسول الله ﷺ إلا وجد في القرآن ما يدلّ عليه.

●حكى الشافعي(ت204هـ) الخلافَ في السنة التي لم ينصّ عليها الكتابُ، وأورد آراء العلماء فيها فقال: "والوجه الثالث: ما سنَّ رسول الله فيما ليس فيه نصّ كتاب، فمنهم من قال: جعل الله له، بما افترض من طاعته، وسبق في علمه من توفيقه لرضاه، أن يَسُنَّ فيما ليس فيه نصّ كتاب، ومنهم من قال: لم يسنّ سنّة قط إلا ولها أصل في الكتاب، كما كانت سُنَّته لتبيين عدد الصلاة وعملها، على أصل جملة فرض الصلاة، وكذلك ما سنَّ من البُيُوع وغيرها من الشرائع، لأن الله قال: ﴿**لاَ تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ**﴾[سورة النساء:29]، وَقَالَ: ﴿**وَأَحَلَّ اللهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا**﴾[سورة البقرة:275]، فما أحلَّ وحرَّم فإنّما بيَّن فيه عن الله، كما بَيَّن الصلاة"[2]، فبيّن وجه الخلاف في المسألة، وهو أن بعض العلماء أثبتوا أن في السنة ما لم ينصّ عليه الكتاب، وهو مفروضُ الاتّباع بما أوجب الله تعالى من طاعة نبيّه، وبعضهم قالوا: ليس في السنة شيء إلا وله أصله من الكتاب، ولو على سبيل الإجمال.

ولم يرجّح الشافعي بين هذه الأقوال، وإنما عقّب عليها بقوله: "وَأَيُّ هَذَا كَانَ، فَقَدْ بَيَّنَ اللهُ أَنَّهُ فَرَضَ فِيهِ طَاعَةَ رَسُولِهِ، وَلَمْ يَجْعَلْ لِأَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ عُذْرًا بِخِلَافِ أَمْرٍ عَرَفَهُ مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ"[3]، أي فما دام ثبت نصٌّ أنه من السنة فواجبٌ العمل به؛ سواء أكان له أصل من القرآن أم لا.

وعقّب على حديث الأريكة[4] فقال: "وفي هذا تثبيت الخبر عن رسول الله وإعلامهم أنه لازم لهم، وإن لم يجدوا له نصّ حكم في كتاب الله"[5]، وأورد أمثلة كثيرة على ذلك[6]، فبيّن أن ما ورد في خبر الواحد العدل مما لم يوجد فيه نصّ الكتاب حجّة يلزم الأخذ به، ويُلحظ أن الأمثلة التي أوردها كلها فقهية عملية، وليس من مسائل الإيمان.

ويظهَرُ من نصوصٍ أخرى له أنه يرى أن أصلَ السنة من الكتاب، حيث قال: "وما سنّ رسول الله فيما ليس لله فيه حكم، فبحكم الله سنّه، وكذلك أخبرنا الله في قوله: ﴿**وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ**﴾[سورة

---

[1] نقله: إسماعيل بن عمر ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، مرجع سابق، 271/4.

[2] الشافعي، الرسالة، مرجع سابق، ص80-81.

[3] م ن، ص 82.

[4] سبق ذكره وتخريجه في مطلب التأصيل الحديثي للعرض.

[5] الشافعي، الرسالة، مرجع سابق، ص211.

[6] م ن، ص211-232.

الشورى:52]"[1]، فاستدلّ بالآية على أن حكم النبي راجع إلى حكم الله، ثم أضاف: "وَمِنْهَا: مَا بَيَّنَهُ عَنْ سُنَّةِ نَبِيِّهِ بِلَا نَصِّ كِتَابٍ، وَكُلُّ شَيْءٍ مِنْهَا بَيَانٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَكُلُّ مَنْ قَبِلَ عَن اللَّهِ فَرَائِضَهُ فِي كِتَابِهِ قَبِلَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ سُنَنَهُ بِفَرْضِ اللَّهِ طَاعَةَ رَسُولِهِ عَلَى خَلْقِهِ، وَأَنْ يَنْتَهُوا إِلَى حُكْمِهِ، وَمَنْ قَبِلَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ، فَمِنَ اللَّهِ قَبِلَ لِمَا افْتَرَضَ اللَّهُ مِنْ طَاعَتِهِ"[2]، فيُفهَم من قوله: "وَكُلُّ شَيْءٍ مِنْهَا بَيَانٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ" أنه حصرَ مهمة السنة في بيان الكتاب؛ أي دون إضافة أمور مستقلّة.

وأكّد ذلك في موضع آخر مستدلاً عليه بالقرآن الكريم حيث قال: "إن الله ﷻ وضع نبيه من كتابه ودينه بالموضع الذي أبان في كتابه، فالفرض على خلقه أن يكونوا عالمين بأنه لا يقول فيما أنزل الله عليه إلا بما أنزل عليه، وأنه لا يخالف كتاب الله، وأنه بيّن عن الله عز وعلا معنى ما أراد الله، وبيان ذلك في كتاب الله ﷻ، قال الله تبارك وتعالى: ﴿**وَإِذَا تُتْلَى عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ قَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا ائْتِ بِقُرْآنٍ غَيْرِ هَذَا أَوْ بَدِّلْهُ قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أُبَدِّلَهُ مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِي إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَى إِلَيَّ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ**﴾[سورة يونس:15]، وقال الله ﷻ لنبيه ﷺ ﴿**اتَّبِعْ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ**﴾[سورة الأنعام:106]، وقال مثل هذا في غير آية"[3]، فاستدلّ بالآيات القرآنية على أن النبي ﷺ لا يخرج عن نطاق ما أوحى الله ﷻ إليه، ولا يخالف كتاب الله في شيء، وأن دوره مقتصر على الاتّباع والتبيين لا غير.

بل صرّح في موطنٍ آخر بتبعيّة السنة للكتاب، فقال: "السنةُ لا تكون أبدًا إلا تبعاً للقرآن مثل معناه، ولا تخالفه؛ فإذا كان القرآن نصّا مثله فهي مثله، وإذا كان جملةً؛ أبانت ما أريد بالجملة، ثم لا تكون إلا والقرآن محتملٌ ما أبانت السنة منه"[4]، فبيّن أن السنة تابعة للكتاب تشبه ما جاء فيه ولا تعارضه، وأكّد –بصيغة الحصر– أنها إما تكون مطابقة تماما لنصّه، وإما أن تكون مفصّلة لإجماله، على أن ذلك المفصَّل من السنة يحتمله مجمل القرآن، وليس تشريعا جديدا ورد في السنة مستقلاً، وبهذا يترجّح أن الشافعي لا يذهبُ إلى استقلال السنة بالتشريع.

ويؤيّد هذا ما نَقلَهُ ابنُ كثير عن الشافعي أنه قال: "كلّ ما حَكَمَ به رسول الله ﷺ فهو مما فهِمه من القرآن"[5]، وإذا صحّت هذه النسبة فإنه يدلّ على قوله الجازم بتبعية السنة للكتاب وعدم استقلالها عنه.

●ابنُ بَرَّجان(ت627هـ)[1] قال في تفسيره 'الإرشاد': "ما قال النبي ﷺ من شيء فهو في القرآن، وفيه أصله، قرُب أو بعُد، فهِمه من فهمه، وعَمِهَ عنه من عمِهَ، قال الله تعالى: ﴿**مَّا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَبِ مِن شَيْءٍ**﴾[سورة الأنعام:38]"[2]، فاستدلّ بهذه الآية على أن أصل كل شيء في حديث النبي هو من الكتاب، وليس مستقلاً عنه.

---

[1] الشافعي، الرسالة، مرجع سابق، ص78-79.

[2] الشافعي، الرسالة، مرجع سابق، ص44.

[3] محمد بن إدريس الشافعي، جماع العلم، مرجع سابق، ص118.

[4] الشافعي، اختلاف الحديث، مرجع سابق، ص97؛ وينظر له: الرسالة، مرجع سابق، ص83.

[5] إسماعيل بن عمر ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، مرجع سابق، 8/1.

●ابن القيّم(ت751هـ)؛ قال: "كان الصحابةُ ﷺ أحرص شيء على استنباط أحاديث رسول الله ﷺ من القرآن، ومن ألزَمَ نفسه ذلك، وقرع بابه، ووجّه قلبه إليه واعتنى به بفطرة سليمة وقلب ذكيّ؛ رأى السُّنة كلّها تفصيلا للقرآن وتبيينا لدلالته، وبيانا لمراد الله منه، وهذا أعلى مراتب العلم، فمن ظفر به فليحمد الله، ومن فاته فلا يلومنّ إلا نفسه وهمته وعجزه"[3]؛ فصرّح بأن المتأمل في الكتاب المجتهد في تحصيل معانيه؛ لا بد أن يجد لكل سنة أصلا في القرآن يندرج تحته، وهذا هو منهج الصحابة الكرام.

●الشاطبي(ت790هـ)؛ قال: "السنّة راجعةٌ في معناها إلى الكتاب؛ فهي تفصيل مجمله، وبيان مشكله، وبسط مختصره، وذلك لأنها بيان له، وهو الذي دلّ عليه قوله تعالى: ﴿**وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ**﴾[سورة النحل:44]؛ فلا تجد في السُّنة أمرًا إلا والقرآن قد دلّ على معناه دلالة إجمالية أو تفصيلية"[4]، فأكّد على تبعية السنة للكتاب، وحصر وظيفتها في بيانه، والشاطبي يُعدُّ من أبرز من أصّل لتبعية السنة للكتاب وعدم استقلالها عنه في كتابه الموافقات كما سنرى.

●محمد عبد العزيز الخولي(ت1349هـ)[5] ؛ يرى أن القرآنَ أصْلُ كلّ ما في السنة؛ فكلُّ ما فيها من المعاني لا بد أن يكون له أصل قرآني، واستدلّ على ذلك بالآيات التي تنصّ على وجود كلّ شيء في القرآن، وأن الدين قد كمُل به، وأن الرسول ﷺ وظيفته البيان وتبليغ ما أنزل إليه من ربه، قال الخولي: "وقد دلّ الاختبار على أنه لم يلجأ عالم مفكّر إلى القرآن في مسألةٍ إلا وجد لها أصلا، فهذا ابن عباس استدلّ بقوله تعالى: ﴿**وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا**﴾[سورة الأحقاف:15] مع قوله ﴿**وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ**﴾[سورة لقمان:14] على أن مدة الحمل قد تكون ستّة أشهر"[6]، واستدلّ أيضا بأن القرآن نصّ على أن الرسول إنما يتّبع ما يُوحى إليه، فهو لا يأمر ولا ينهى إلا بما أمر به الله أو نهى عنه[7]؛ أي لا يزيد شيئا من عنده.

●حميد الدين الفراهي(ت1349هـ)؛ قال: "كم من آيات القرآن، إن تدبّرت فيها وفهمت معناها وجدت من الأحاديث ما جاء موافقا له؛ فالحديثُ لم يزِد شيئا على القرآن، ولكن شرح من الآية أمرا غامضا، يكاد يخفى

---

[1] ابن بَرّجان: "متصوّف، من مشاهير الصالحين، له كتاب في 'تفسير القرآن' -خ-، أكثرُ كلامه فيه على طريق الصوفية لم يكمله، و'شرح أسماء الله الحسنى- خ'، توفّي بمراكش"؛ الزركلي، الأعلام، مرجع سابق، 6/4.

[2] نقل نصّه: الزركشي، البرهان، مرجع سابق، 129/2.

[3] محمد بن أبي بكر ابن القيم، زاد المعاد في هدي خير العباد، ط27، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1994م، 116/5-117.

[4] الشاطبي، الموافقات، مرجع سابق، ص676.

[5] أحمد عبد العزيز بن علي الخولي: من علماء الشريعة بمصر، وتخرج في مدرسة القضاء الشرعي بالقاهرة، له كتب، منها: مفتاح السنّة أو تاريخ فنون الحديث(ط) والأدب النبوي(ط) و إصلاح الوعظ الديني(ط)؛ الزركلي، الأعلام، مرجع سابق، 208/6-209.

[6] محمد عبد العزيز الخولي، مفتاح السنة، مرجع سابق، ص14-15.

[7] ينظر: م ن، ص18.

على من لا يتدبّر"[1]، فنفى وجود قسم في الحديث مستقل عن القرآن، فما يُرى منه زائدا؛ ينبغي البحث عن أصله في الكتاب بالتأمّل والتدبّر.

●سليمان الندوي(ت1373هـ)؛ قال: "نعتقد مثلَ الكثير من العلماء المحقّقين أن الأحكام التي توجد في الأحاديث الصحيحة هي مأخوذة ومستنبطة من القرآن الكريم، استنبطها النبي ﷺ من القرآن بتأييدٍ إلهي وشرح ربّاني؛ ولذلك يجب علينا قبولها والعمل بها بشرط ثبوتها إلى النبي ﷺ، وهذا الفهم والاستنباط يسمّى في اصطلاح القرآن تارة تبيينا وتارة إراءة، قال تعالى: ﴿**وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ**﴾[سورة النحل:44]، وقال جلّ شأنه: ﴿**إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ**﴾[سورة النساء:105]"[2]؛ فأكّد عدمَ خروج الحديث عن أُطُر النّصّ القرآني، مستدلاّ على ذلك بالآيتيْن الكريمتيْن، وذكر أن هذا هو رأي المحقّقين من العلماء.

●محمد مصطفى شلبي (ت1998م)؛ قال: "إذا استعرضنا السنة التشريعية وجدناها غير مستقلّة عن الكتاب من كلِّ وجه؛ ذلك أنها نزلت في الأصل بياناً للكتاب، يقول تعالى: ﴿**وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ**﴾ [سورة النحل:44]، ﴿**إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ**﴾[سورة القيامة:17-19] ويقول: ﴿**لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ**﴾[سورة النساء:105]؛ فهذه في جُملتها تفيد أن الله تكفّل ببيان القرآن، وأن رسول الله ﷺ مأمور بهذا البيان، ومن هنا ذهب بعض العلماء إلى أن السنة التشريعية كلّها مبيّنة للقرآن فقط، ولم تأت بجديد"[3]، فاستشهد بالآيات المذكورة على مصدر بيان النبي للقرآن، وهو الله تعالى، وأن مهمة السنة –على رأي بعض العلماء– مقتصرة على بيان الكتاب.

●يوسف القرضاوي(معاصر)؛ أيّد هذا الاتجاه وأكّد مبدأ مرجع السنة إلى القرآن، حيث قال: "هذه هي منزلة السنة من الكتاب؛ منزلة البيان من المبيّن، فالقرآن هو الأصل، والسنة شارحته وموضّحته، وكل ما في السنة يرجع إلى الكتاب بوجهٍ من الوجوه"[4]، وقال بشكل حاسم: "فليس في السنة شيءٌ خارج عن القرآن، فضلا عن شيء يخالفه ويعارضه، وإنما فيها ما يبيّن إجماله أو يخصّص عمومه أو يقيّد إطلاقه"[5]، فهو على رأي من سبق ذكره من العلماء في حصر وظيفة النبي ﷺ في بيان القرآن، ونفى أن يوجد شيءٌ من السنة مستقلاً عن الكتاب.

---

[1] حميد الدين الفراهي، التكميل في أصول التأويل، تح: محمد سميع مفتي، دون معلومات النشر، ص88.

[2] سليمان الندوي، 'تحقيق معنى السنة وبيان الحاجة إليها'، مجلة المنار، مرجع سابق، 673/30.

[3] مصطفى شلبي، أصول الفقه الإسلامي، مرجع سابق، ص126.

[4] القرضاوي، المرجعية العليا في الإسلام، مرجع سابق، ص101.

[5] م ن، ص102.

نكتفي بهذا القدر من نماذج نصوص مدرسة أهل السنة، لننتقل إلى مدرسة الإباضية، حيث نجد فيها العديد من النصوص تؤيّد هذا المسلك وتؤكّده، منها ما يأتي:

●نصّ ابن بركة (ق4هـ) أن: "أحكام الشريعة كلّها مأخوذة من طريقٍ واحد، وأصلٍ واحد، وهو كتاب رب العالمين، فهو قوله تبارك وتعالى: ﴿**اتَّبِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ**﴾[سورة الأعراف:2-3]، والسنة أيضا مأخوذةٌ من الكتاب، قال جل ذكرُه: ﴿**أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ**﴾[سورة النساء:59]، وقال تبارك وتعالى: ﴿**فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ**﴾[سورة النساء:59]، وقال جلّ ذكرُه:﴿**فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ**﴾[سورة النور:63]"[1]، ويرى أن السنة هي التطبيق العملي للقرآن، حيث قال: "والسنة عمَلٌ بكتاب الله، وبه وجب اتباعها"[2]، أي به قامت حجّيتها.

●أبو سعيد الكدمي(ت361هـ)؛ قال: "والسنة كلها تأويلٌ لكتاب الله تبارك وتعالى"[3]؛ أي تفسير له وبيان، وقال: "الحقّ كله خارج بأسره من حكم التنزيل عن الله تبارك وتعالى، وهو أنه لا يدرَك الحق إلا منه، وما خرج من أحكامه منه وفيه، وما لم يوافقه ولم تخرج أحكامه منه فهو باطل"[4]، فجعل الموافقة للكتاب والتبعية له معيارا للقبول والرد.

●أبو يعقوب الوارجلاني(ت570هـ)؛ قال: "مناهي النبي ﷺ مقتبَسةٌ من مناهي الله ﷻ"[5]؛ أي نواهيه ﷺ في السنة مأخوذة أو مستنبطة من كلّيات نواهي القرآن الكريم، فلا تخرج عن إطارها.

●قال جميل السعدي(ت1279هـ): "وجدتُ ما من حكمٍ إلا وكتابُ الله ينطوي عليه، كما قال الله تعالى: ﴿**مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ**﴾[سورة الأنعام:38]، عرفه من عرفه وجهله من جهله"[6]، فاستدلّ بالآية على أن أصول الأحكام موجودة كلها في الكتاب، الذي دلّ على كل شيء، وإن غاب ذلك عن الناس.

●ذكر مصطفى باجو (معاصر) أن "السنة تبعٌ للقرآن الكريم، راجعة إليه وداخلة تحت أصوله وقواعده العامة"[7]؛ ومع هذا فإن الإباضية "لا يرفضون الزيادة إذا وردت من طُرق صحيحة، ولم تتعارض مع النصوص الأخرى"[1]، فهم يثبتون أنّ السنة تابعة للكتاب دون نفيٍ لما جاء بالسنة زيادة، إذ يرونه تفصيلا لمجمله بوجهٍ من الوجوه.

---

[1] ابن بركة، الجامع، مرجع سابق، 280/1؛ وَ محمد الكندي، بيان الشرع، دط، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عُمان، 1984م، 24/1.

[2] م ن، ص ن.

[3] أبو سعيد الكدمي، المعتبر، دط، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عمان، 1984م، 14/1.

[4] م ن، 13/1.

[5] الوارجلاني، العدل والإنصاف، مرجع سابق، 97/1.

[6] جميل بن خميس السعدي، قاموس الشريعة، مرجع سابق، 269/3؛ وينظر أيضا: 270/3-271.

[7] مصطفى باجو، منهج الاجتهاد عند الإباضية، مرجع سابق، ص202.

ومن نصوص مدرسة الإمامية على ذلك ما يأتي:

● رُوي عن جعفر الصادق(148هـ) قولُه: "إن الله تبارك وتعالى أنزل في القرآن تبيان كلّ شيء، وحتى -واللهِ- ما ترك شيئا يحتاج إليه العباد، حتى لا يستطيع عبد يقول: لو كان هذا أنزل في القرآن إلا وقد أنزله الله فيه"[2]، فأكّد بصيغة القسم أن كل الأشياء التي يحتاج إليها العباد مذكورة في القرآن؛ إما نصّا وإما إشارة.

●قال حسين الهرساوي، (معاصر): "السنة تلزم بالضرورة -ومن دون أي انفصال- أن تكون مبينة لأحكام القرآن المشرقة، ولا يمكنها الانفصال عن القرآن أبدا"[3]، وأضاف: "إن هذا الأسلوب والنمط في التفكير والرؤية عند مذهب الإمامية وأهل البيت عليهم السلام اعتُبر مبدءاً مقدّسا ومتقنا، فاتبعوه بتمام القوة، وارتأوا ضرورة أن تتطابق السنة مع الكتاب"[4]، فأكّد على تبعية السنة ومطابقتها للكتاب، مشدّدا على تمسك مدرسة الإمامية بهذا المبدأ، والتزامها به.

أما عند الزيدية:

●ذكر فهد شايم(معاصر) أن: "قبول الأخبار الصحيحة في المسائل الفروعية جائزة عند أئمة العترة، وإنما الخلاف في اعتماد الآحاد في أخبار العقائد والأصول"[5]، فميّز بين المسائل الفقهية الفرعية التي يُقبل فيها حديث الآحاد، والمسائل العقدية التي اختُلف في قبول الآحاد فيها.

●ذكر عبد الله العزي(معاصر) أنّه "لا بدّ أن يكون الحديث المستدَلّ به في أمر العقيدة قطعيا متواترا، وبما لا يتعارض مع القرآن الكريم بوجه أو بآخر"[6]، فاشترط في أحاديث العقائد أن تكون متواترة وغير مخالفة للقرآن الكريم، ومن ثمّ فهو يَعتدّ بتبعية السنة للكتاب وعدم انفصالها عنه.

إذن فهذه بعض الشواهد على القول بتبعية السنة للكتاب لدى مختلف المدارس.

وأما أدلّتهم على ذلك فكما ذكر الشاطبي أنها: كلّ ما دلّ على كون القرآن الكريم كليةَ الشريعة وينبوعاً لها فهو دليل على ذلك؛ كقوله تعالى: ﴿**وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيم**﴾[سورة القلم:4]، وفسّرت عائشةُ ذلك بأن 'خُلُقه القرآن'[7]، واقتصرت في خُلُقِه على ذلك؛ فدلّ على أن قوله وفعله وإقراره راجعٌ إلى القرآن؛ لأن الخُلُقَ محصورٌ في هذه الأشياء، ولأن الله تعالى جعل القرآن تبيانًا لكل شيء؛ فيلزم من ذلك أن تكون السنة حاصلةً فيه في الجملة؛

---

[1] ابن الشيخ، القرآن تفسيره ومفسّروه- السنة روايتها ورواتها عند الإباضية، مرجع سابق، ص90.

[2] الكليني، أصول الكافي، مرجع سابق، ح1، 59/1.

[3] حسين غيب غلامي الهرساوي، اختصاص الشيعة في التمسك بالقرآن، مرجع سابق، ص21.

[4] حسين غيب غلامي الهرساوي، اختصاص الشيعة في التمسك بالقرآن، مرجع سابق، ص24.

[5] فهد بن حسن شايم، 'الحديث النبوي وكتبه عند الزيدية'، مجلة طالب العلم، مرجع سابق، ص14.

[6] عبد الله العزي، 'قواعد أساسية لفهم مسائل العقيدة'، مجلة طالب العلم، مرجع سابق، ص6.

[7] مسند أحمد بن حنبل، الملحق المستدرك من مسند الأنصار، حديث السيدة عائشة رضي الله عنها، ح:24075. صحّحه الألباني.

لأن الأمر والنهي أول ما في الكتاب، ومثله قوله تعالى: ﴿**مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ**﴾[سورة الأنعام:38]، وقوله: ﴿**الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ**﴾[سورة المائدة:3]، أي بإنزال القرآن الكريم؛ فالسنة إذًا في محصول الأمر بيانٌ لما فيه، وذلك معنى كونها راجعة إليه، وأيضًا الاستقراء التام دلّ على أن كل الأحكام النبوية راجعةٌ إلى كلّيات القرآن وقوانينه العامة[1]، فاستدل بالآيات القرآنية على أن السنة راجعة إلى القرآن الكريم، وأنها -بالاستقراء- كلها متضمّنة في كلّياته وقوانينه العامة، فلا يمكن أن تنفصل أو تشذّ عن منهاجه وإطاره.

## 2- القول باستقلال السنة بالتشريع.

يظهر من كلام ابن القيّم أنه مهّد إلى هذا الرأي؛ في قوله: "فما كان منها[أي من السنة] زائدا على القرآن فهو تشريع مبتدأ من النبي ﷺ، تجب طاعته فيه ولا تحلّ معصيته، وليس هذا تقديماً لها على كتاب الله، بل امتثال لما أمر الله تعالى من طاعة رسوله، ولو كان رسول الله ﷺ لا يُطاع في هذا القسم لم يكن لطاعته معنى"[2]، فاعتبر التشريعات الزائدة عن القرآن أنها تشريع من النبي ﷺ ابتداءً؛ وهذا خلافاً لرأيه الذي أوردناه آنفا من أن تلك التشريعات أصلها في الكتاب.

ويرى أن الله تعالى أوكل إليه مهمة التشريع مضافةً إلى مهمة تبيين الكتاب، حيث قال: "وَاَللَّهُ سُبْحَانَهُ وَلاَّهُ مَنْصِبَ التَّشْرِيعِ عَنْهُ ابْتِدَاءً، كَمَا وَلاَّهُ مَنْصِبَ البَيَانِ لِمَا أَرَادَهُ بِكَلاَمِهِ"[3]، فعبّر عن الزيادة بمصطلح 'التشريع ابتداء'، لكن لم يُطلِق عليه مصطلح 'استقلال'.

ولعلّ أول من صرّح بمصطلح الاستقلال: الشوكاني(1250هـ) حيث قال: "والحاصل أن ثبوت حجّية السنة المطهرة واستقلالها بتشريع الأحكام ضرورة دينية، ولا يخالف في ذلك إلا من لا حظّ له في دين الإسلام"[4]، فاعتبر القول بهذا الرأي ضرورة دينية، وبالغ إلى حدّ إخراج المخالف من الملة!.

وأشهر من دافع على القول باستقلال السنة بالتشريع عبد الغني عبد الخالق(ت1983م)؛ حيث خصّص مبحثا كاملا من كتابه[5] للدفاع عن تلك النظرية -مبرزا مصطلح 'استقلال'-، والردّ على من خالفها.

وممن قال باستقلال السنة محمد الحجوي[6]حيث قال: "اعلم أن الحق عند أهل الحق أن السنة مستقلة في التشريع"[1]، فصرّح بمصطلح الاستقلال أيضا.

---

[1] الشاطبي، الموافقات، مرجع سابق، ص676-677.

[2] ابن قيم الجوزية، إعلام الموقّعين، مرجع سابق، 220/2.

[3] م ن، ص ن.

[4] الشوكاني، إرشاد الفحول، مرجع سابق، 97/1.

[5] ينظر: عبد الغني عبد الخالق، حجية السنة، مرجع سابق، ص504-539.

[6] محمد بن الحسن الحجوي الثعالبي، من علماء مدينة فاس بالمغرب، متوفى سنة 1376هـ، له كتب مطبوعة، أجلّها: الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي أربعة أجزاء، وثلاث رسائل في الدين؛ ينظر: http://shamela.ws/index.php/author/2007، 2018/01/13.

وبالنسبة للإباضية؛ فقد أورد أحد الباحثين نصوصاً لأعلام المدرسة وتطبيقاتهم، واجتهد في إثبات أنها تفيد القول باستقلال السنة بالتشريع[2]، لكنّني لم أجد نصّا واحدا من تلك النصوص والتطبيقات التي استشهد بها نصَّ على مصطلح 'الاستقلال'، وإنما ورد فيها مصطلح 'الزيادة'، كما قال أبو المنذر الرحيلي(ق3هـ): "والوجه الآخر في فرائض السنن ما زاد الله به أهل الإسلام فروضا وأحكاما على لسان محمد ﷺ"[3]، ونحو عبارة تبغورين الملشوطي(ق6هـ): "والرابع: ما أبانه النبي ﷺ من غير نصّ كتاب"[4] ونحو ذلك؛ فهل تلك المصطلحات ومصطلح 'الاستقلال' بمعنى واحد؟!، فعند التدقيق لا يبدو ذلك صحيحا.

كما أنه أكّد أنه "لا تعارض بين القول بالاستقلال واشتراط عرض السنة على الكتاب"[5]؛ لكنه يُفترض أن المدلول اللغوي لكلمة 'استقلال' يتنافى مع عرض السنة على القرآن؛ إذ كلمة 'استقلال' تعني أن كلاً منهما منفصل عن الآخر، بينما العرض يعني تبعية الحديث للقرآن الكريم وعدم استقلاله عنه؛ وقد أوردنا آنفا نصوصا عديدة للمدرسة ذاتها تؤكّد على تبعية السنة للكتاب؛ فكيف يُنسب إليها القول بالاستقلال؟!؛ ولذا أرى أنه بحاجة إلى بحثٍ أعمق لمصطلح الاستقلال، واستقراءٍ أوسع للنصوص ودلالاتها لدى تلك المدرسة.

ومن هنا لا بد من تحرير محل النزاع بين القائلين بالاستقلال وغيرهم، ليتبيّن هل الخلاف لفظي أو معنوي؟.

اعتمد القائلون باستقلال السنة بالتشريع على عموم الآيات الموجبة لطاعة الرسول واتباع سنّته؛ لكن الفريق الآخر لا يُنكر حجّية السنة، ولا يقول بعدم إطاعة الرسول ﷺ في قسم السنة الزائدة، وإنما يرى أن لهذا القسم أصلا في القرآن وليس مستقلا، حيث قالوا: "نحن نسلّم بوجود الأحكام الزائدة، ولكنها ليست زائدة زيادة شيء ليس في القرآن، بل هي زيادة الشرح على المشروح، وإلا لما كان شرحا"[6]؛ ومن هنا يظهر أن الخلاف قد يكون لفظيا بين الفريقين، وليس حقيقيا.

## 3- طبيعة الخلاف في المسألة.

قد يكون جوهر المسألة مرتبطا بمهمة النبي ﷺ، كما أوضحه محمود عبد المجيد(معاصر) بقوله: "إن كان الخلافُ حول مهمة الرسول، وهل من سُلطته أن يأتي بحكم زائد على ما في القرآن؛ فإنه حينئذٍ خلافٌ نظري لفظي، لا يترتّب عليه شيءٌ عملي؛ إذ أن الإجابة على ما سبق سواء أكانت بالإيجاب أم بالنفي، فإنها تلتقي حول وجوب الأخذ بما قاله الرسول ﷺ وفرض طاعته فيه، ولا يضير بعد ذلك أن يُقال إن ما قرّره الرسولُ ليس

---

[1] محمد الحجوي، الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1995م، 104/1.

[2] ينظر: أحمد الخروصي، استقلال السنة بالتشريع عند الإباضية، مرجع سابق، ص127 فما بعد.

[3] بشير بن محمد أبو المنذر الرحيلي، أسماء الدار وأحكامها، مرجع سابق، ص35-36.

[4] تبغورين بن عيسى الملشوطي، الأدلة والبيان، ط1، وزارة التراث والثقافة، مسقط-عُمان، 2009م، ص48.

[5] أحمد الخروصي، استقلال السنة بالتشريع عند الإباضية، مرجع سابق، ص152.

[6] السباعي، السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، مرجع سابق، ص573.

له أصلٌ في القرآن؛ فإنّ النتيجة واحدة هي وجوب الأخذ والطاعة"[1]؛ أيْ مهما كان الخلاف في مهمة النبي ﷺ أهي التبيين فحسب أم التشريع أيضا؛ فالموقف في النهاية واحد، وهي وجوب طاعته واتّباعه.

فيظهر من كلامه أن الخلافَ في المسألة لفظي وليس معنويا؛ فالكل يقرّ بوجود الزيادة في السنة، بينما اختلفوا في تسمية ذلك استقلالا أو بيانا، وهو ما ذهب إليه السباعي(ت1964م) في قوله: "وأنت ترى أن الخلاف لفظي، وأن كلاً منهما يعترف بوجود أحكام في السنة لم تثبت في القرآن، ولكنّ أحدَهما لا يسمّي ذلك استقلالا، والآخر يسمّيه، والنتيجة واحدة"[2]؛ فالخلاف إذن ليس في وجود هذا القسم وإنما في مخرجه؛ أي هل هذا القسم مستقلٌ فعلا أو مندرج تحت كلّياتِ القرآن وأُطُره.

وبالرغم من كون الخلاف لفظيا فإننا نستشكلُ مصطلحَ 'الاستقلال'؛ ونستفسر عمّن أحدثه؟، حيث يبدو أنه متأخّر الظهور، ثم أُسقِط على مقولات المتقدّمين في بيانهم لوجود الزيادة على القرآن في السنة، بينما –عند التدقيق– قد لا يصلُح هذا الإسقاط، فهذا المصطلح هو الذي أثار نقطة الخلاف؛ لأن مقتضاه أن النبي ﷺ يشرّع بنفسه مستقلاً عن كتاب الله، مما يُوهم الندّية لله تعالى في التشريع!، وهو ما يُنزَّه عنه الله تعالى ورسوله معا.

ومن الأدلة على تبعية السنة للكتاب ما صرّحت به النصوص القرآنية الكثيرة مِن حصرِ وظيفة النبي ﷺ في الإنذار والتذكير واتباع الوحي المنزّل، كقوله جل شأنه: ﴿**إِنْ أَنْتَ إِلَّا نَذِيرٌ**﴾[سورة فاطر:23]، ﴿**إِنَّمَا أَنْتَ مُنْذِرٌ**﴾[سورة الرعد:7]، ﴿**فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ**﴾[سورة الغاشية:21]، ﴿**قُلْ مَا كُنْتُ بِدْعًا مِنَ الرُّسُلِ وَمَا أَدْرِي مَا يُفْعَلُ بِي وَلَا بِكُمْ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَى إِلَيَّ وَمَا أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ مُبِينٌ**﴾[سورة الأحقاف:9].

وفوق ذلك نجد آيات عديدة تأمره بأن الإنذار والتذكير يكون بالقرآن، كقوله تعالى: ﴿**وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنْذِرَكُمْ بِهِ**﴾[سورة الأنعام:19]، ﴿**وَأَنْذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا إِلَى رَبِّهِمْ**﴾[سورة الأنعام:51]، ﴿**كِتَابٌ أُنْزِلَ إِلَيْكَ فَلَا يَكُنْ فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِنْهُ لِتُنْذِرَ بِهِ وَذِكْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ**﴾[سورة الأعراف:2]، ﴿**فَإِنَّمَا يَسَّرْنَاهُ بِلِسَانِكَ لِتُبَشِّرَ بِهِ الْمُتَّقِينَ وَتُنْذِرَ بِهِ قَوْمًا لُدًّا**﴾[سورة مريم:97]، ﴿**وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِتُنْذِرَ أُمَّ الْقُرَى وَمَنْ حَوْلَهَا**﴾[سورة الشورى:7]؛ ﴿**فَذَكِّرْ بِالْقُرْآنِ مَنْ يَخَافُ وَعِيدِ**﴾[سورة ق:45]...الخ؛ فدلّ هذا على أن سنّته الشريفة عليه السلام مرتبطةٌ تمامَ الارتباط بالكتاب المجيد، وغيرُ مستقلّة عنه، ومنه نرجّح القول بتبعية السنة للكتاب وعدم استقلالها عنه.

وأوضحَ الشاطبي كيفية اشتمال القرآن الكريم على أحكام السنة، وأوجهَ ذلك، فذكر منها: ما هو عام جدا، أي أن القرآن دلّ على وجوب العمل بالسنة، فكلّ عملٍ بالسنة هو عملٌ بالقرآن، فهذا وجه؛ ومنها: النظر إلى ما دلّ عليه الكتاب في الجملة، وأنه موجود في السنة على التفصيل؛ ومنها: النظر إلى أن السنة جاءت

---

[1] محمود عبد المجيد، الاتّجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث في ق3هـ، مرجع سابق، ص218.

[2] مصطفى السباعي، السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، مرجع سابق، ص573.

لتحقيق مقاصد التشريع والمعاني الكلّية التي قصدها القرآن؛ ومنها: النظر إلى تفصيل الأحاديث بمثل تفصيل القرآن، ونحو ذلك[1]، فبيّن أوجها عديدة لاشتمال الكتاب على السنة وتبعيتها له، منها ما هو عام، وهي أوامر القرآن بإطاعة الرسول، ومنها ما دلّ الكتاب عليه من أحكام السنة على سبيل الإجمال، ومنها كون أحكام السنة مندرجة ضمن مقاصد التشريع القرآني، ومنها ما جاء مكرّرا في السنة لأحكام القرآن المفصّلة.

وجمَع السباعي بين هذه الأوجه فقال: "والأوْلى أن تُجعل كلها طُرُقا يتمّم بعضُها بعضا، ولا شكّ أن مجموعَها كفيلٌ بإرجاع جميع أحكام السنة –حتى التي أتت بأحكام جديدة– إلى نصوص القرآن، وبذلك يتمّ تفسير قوله تعالى: ﴿**مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ**﴾[سورة الأنعام:38] على أحسنِ وجهٍ وأدقِّ بيان"[2]، وهذا صحيح، لكن مع الإقرار بأن بعض الأحاديث يمكن أن تختلف بشأنها الأنظار؛ فيراها البعض راجعةً إلى أصل القرآن، ويراها آخرون مستقلّة عنه.

وبالرغم مما سبق بيانه من التوفيق بين الرأيين فإن "الخلاف لفظي مع فريق، وحقيقي مع آخر"[3]؛ حيث يمكن أن نميز اختلافا منهجيا بين اتّجاهيْن متباينيْن: اتجاه تبعية السنة للقرآن الكريم، واتجاه استقلال السنة عن القرآن، وهذا يظهر في منهجية التعامل مع الأحاديث الصحيحة الزائدة عما ورد في الكتاب، هل يؤخَذ بها أو لا؟، فأما في مجال الفقه والتشريع فلا نتطرّق إليه؛ فليس من مجال اختصاصنا[4]، أما في مسائل الإيمان والعقائد فهو ما سنناقشه في المطلب الآتي.

## المطلب الثاني: حجّية الحديث المستقلّ في الإيمانيات.

نخصّص هذا المطلب لمناقشة حجّية الحديث المستقلّ في مسائل الإيمان، وهي مسألة متفرّعة عن مسألة إفادة خبر الآحاد الصحيح –التي ناقشناها سالفا في الفصل الأول–، حيث ينقسم الحديث الآحاد باعتبار موافقته للقرآن الكريم إلى 'الموافق'، وهو متّفق على الأخذ به، و'المخالف لصريح القرآن' وهو مردود –كما سبق بيانه–، و'الحديث المستقلّ' عنه، وهو ما نحن بصدده.

ويمكن حصرُ مجملِ مذاهب العلماء في المسألة في مذهبيْن، هما:

### أولا: أنه تثبت به العقيدة.

أصحاب هذا المذهب يرون قبول الحديث الآحاد الصحيح في العقيدة، ومن ضمنه الحديث المستقلّ، ومن نصوصهم وتطبيقاتهم ما يأتي:

---

[1] الشاطبي، الموافقات، مرجع سابق، ص684- 706.

[2] مصطفى السباعي، السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، مرجع سابق، ص582.

[3] عبد الغني عبد الخالق، حجّية السنة، مرجع سابق، ص536.

[4] بحاجة إلى دراسة مستقلة تتناول مسألة التعبّد بالظن في الفقه والأحكام العملية.

من مدرسة أهل السنة:

-ابن حزم الأندلسي(ت456هـ)؛ قال: "خبر الواحد العدل عن مثله إلى رسول الله ﷺ يوجب العلم والعمل معا، وبهذا نقول"[1]؛ أي يؤخذ بالحديث الآحاد الصحيح (يشمل المستقلّ وغيره) في العقائد والفقه على حدّ سواء، وموقفه هذا مبني على قوله بإفادته القطع.

-جاء في المسوّدة لآل تيمية: "تثبت مسائل الأصول بخبر الواحد"[2]؛ فصرّحوا بثبوت مسائل الإيمان بخبر الواحد؛ وقال ابن تيمية(ت728هـ): "السنة تفسر القرآن وتبيّنه، وتدلّ عليه وتعبّر عنه؛ وما وصف الرسول ﷺ به ربه ﷻ من الأحاديث الصحاح التي تلقّاها أهل المعرفة بالقبول وجب الإيمان بها كذلك، مثل قوله ﷺ: «ينزل ربنا تبارك وتعالى إلى السماء الدنيا كل ليلة»[3]"[4] فبيّن أن الحديث الصحيح المتلقى بالقبول لدى أهل المعرفة حجة يجب الإيمان به، لكنْ لابن تيمية تعقيب على شيعي في مسألة المهدي قال فيه: "إن هذا من أخبار الآحاد؛ فكيف يثبت به أصل الدين الذي لا يصحّ الإيمان إلا به؟"[5]، فاستنكر عليه إثبات المسألة بخبر الآحاد، ولعلّه يقصد به ما دون الصحيح.

-قال عمر الأشقر(معاصر): "ومن نظر في كتب المحدّثين الأعلام علم يقيناً أن مذهبهم الاحتجاج بأحاديث الآحاد، فالبخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجة وأحمد وابن خزيمة والطبراني والدارمي وغيرهم يوردون أحاديث الآحاد في كتبهم محتجّين بها، فابن خزيمة مثلاً ألف كتاب التوحيد واحتج فيه بعشراتٍ وعشراتٍ من أحاديث الآحاد في باب العقائد"[6]، فجعل إيرادهم لهذه الأحاديث في الصحاح والمسانيد دليلا على احتجاجهم بها في العقائد، لكن مع غياب التصريح -من أصحاب الصحاح أنفسهم- بوجوب الاعتقاد بمضمونها، فذاك بحاجة إلى بحث أعمق وأدق.

أما في مدرسة الإمامية؛ فذهب الأخبارية منهم إلى القول أيضا بقبول خبر الآحاد في العقائد، قال الحِلّي(ت726هـ): "أما الإمامية فالأخباريون منهم مع أن كثرتهم في قديم الزمان ما كانت إلا منهم، لم يقولوا في أصول الدين وفروعه إلا على أخبار الآحاد المروية عن الأئمة عليهم السلام"[7]، فبيّن أن الأخباريين من الإمامية اعتمدوا على أخبار الآحاد في كل المسائل الدينية عقيدة وفِقهاً؛ وذلك لأنهم يرون صحّة أكثر الكتب الأربعة المروية عن

---

[1] ابن حزم الأندلسي، الإحكام في أصول الأحكام، مرجع سابق، 119/1، وينظر: م ن: 124/1.

[2] آل تيمية، المسودة في أصول الفقه، دط، دار الكتاب العربي، دب، دت، ص579.

[3] صحيح البخاري، كتاب الجمعة، أبواب تقصير الصلاة، باب الدعاء في الصلاة من آخر الليل، ح:1106.

[4] ابن تيمية، مجموع الفتاوى، مرجع سابق، 138/3.

[5] أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، ط1، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، 1986م، 95/4.

[6] عمر سليمان الأشقر، أصل الاعتقاد، ط1، الدار السلفية، الكويت، 1985م، ص30.

[7] الحلي، نهاية الوصول، ورقة 228، ص1، س17؛ نقلا عن: ابن الشهيد الثاني، معالم الدين وملاذ المجتهدين، مرجع سابق، ص191.

الأئمة، بل يرى بعضهم قطعية صدورها[1]، وبعضهم برّر ذلك بكون أكثر أحاديثها متواترة كما قال الشريف المرتضى(ت436هـ): "ليس كل ما رواه أصحابنا من الأخبار وأودعوه في كتبهم –وإن كان مستندا إلى رواة معدودين من الآحاد– معدودا في الحكم من أخبار الآحاد، بل أكثر هذه الأخبار متواتر موجب للعلم"[2]، فجاز الاحتجاج بها في العقائد وغيرها، وزعم التواتر هذا كلام جزافي خالٍ من أيّ قاعدة أو استقراء.

ومعتمد أدلة القائلين بحجّية الآحاد في العقائد وغيرها هو قوله تعالى: ﴿**وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ**﴾ [سورة التوبة:122]، ونحو هذه الآية مما ثبت من إرسال النبي ﷺ الرسلَ إلى الملوك والبلدان لتبليغهم رسالةَ الإسلام وعقيدة التوحيد، ووجه استدلالهم: أن إرسال هؤلاء المبعوثين آحاداً يقتضي قبول أخبارهم، وهذا يشمل العلميات والعمليات، قال ابن حزم تعليقا على الآية: "فأوجب الله تعالى على كل فرقة قبول نذارة النافر منها بأمره النافر بالتفقّه وبالنذارة؛ ومن أمرَه الله تعالى بالتفقّه في الدين وإنذار قومِه فقد انطوى في هذا الأمر إيجاب قبول نذارته على من أمره بإنذارهم، والطائفة في لغة العرب التي بها خُوطبنا يقع على الواحد فصاعدا"[3]، فنلحظ أن استدلاله لم يكن بدلالة المطابقة –أي بدلالة اللفظ على تمام معناه–، وإنما بدلالة الانطواء واللزوم؛ أي دلالة اللفظ على لازم معناه.

ويُعقَّب على هذا الاستدلال بأمور، هي:

✍إن الآية تناولت أمر التبليغ والإنذار، وليس أمر القبول والتلقّي عن المنذر، قال أبو حامد الغزالي عن الاستدلال بهذه الآية في المسألة: "وهذا فيه نظر؛ لأنه إن كان قاطعا فهو في وجوب الإنذار، لا في وجوب العمل على المنذَر عند اتحاد المنذِر[أي كونه واحدا]، كما يجب على الشاهد الواحد إقامة الشهادة لا ليُعمل بها وحدها، لكن إذا انضم غيرها إليها، وهذا الاعتراض هو الذي يُضعف أيضا التمسّك بقوله تعالى: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى**﴾ [سورة البقرة: 159] وبقوله ﷺ: «نضّر الله امرأ سمع مقالتي فوعاها فأدّاها كما سمعها»[4] الحديث وأمثالهما"[5]؛ فرأى أن هاته الأدلة ونحوها لا تصلُح أن تكون دليلا صريحا في المسألة.

✍ التبليغ والقبول لكل منهما أحكامه؛ فكما هو واجبٌ على حامل العلم تبليغه؛ فإنه واجبٌ على المتلقّي التثبّت والتبيّن، دون تعارضٍ بين الأمرين.

---

[1] ينظر: حب الله حيدر، نظرية السنة في الفكر الإمامي الشيعي، مرجع سابق، ص225.

[2] الشريف المرتضى، رسائل الشريف المرتضى، مرجع سابق، 26/1.

[3] ابن حزم، الإحكام في أصول الأحكام، مرجع سابق، 109/1.

[4] أخرجه بلفظ قريب: الترمذي، الجامع الصحيح، الذبائح، أبواب العلم عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع، ح:2649. قال: حسن صحيح.

[5] الغزالي، المستصفى، مرجع سابق، ص121.

✍تبليغ هؤلاء الدعاة إلى أقوامهم المعارف الإيمانية من خلال آي القرآن لا إشكال فيه؛ لثبوتها ونقلها بالتواتر، وليس بين أيدينا ما يدلّ على تبليغهم شيئا منها بمجرّد أحاديث الآحاد.

✍إن هؤلاء المبعوثين إلى البلدان لا تقوم الحجّة على أقوامهم بمجرّد تبليغهم؛ وإنما بما يحملونه ويثيرونه من أدلة وبراهين قطعية؛ وقد سمّى الله تعالى كل آية من القرآن بِ'الآية'؛ لأنها كل واحدة منها علامة دالة على الله وعلى شرعه ودينه، فالعبرة بنوعية الآيات المنقولة أيضا -إلى جانب عدد النقلة-؛ ومنه فخبر الواحد إذا وافق الأدلة القطعية (قرآنية أو كونية أو عقلية أو فطرية) فلا مفرّ من قبوله، كما بيّنا مع الحديث الموافق، أما إذا خلا من المؤيّدات القطعية، وكان مستقلاّ في معناه لا شاهدَ له، فهنا محلّ المناقشة.

✍إن التكذيب المجازى عنه لا يكون بالآية الواحدة ولا بالدليل الواحد، وإنما بعديد الآيات والنذر؛ فإذا كذّب القوم بالآية تلو الآية وأصروا على ذلك سُمّوا عندئذٍ مكذّبين واستحقّوا العقاب، كما قال تعالى: ﴿**انْظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ**﴾ [سورة الأنعام:65]، ﴿**وَإِنْ يَرَوْا كُلَّ آيَةٍ لَا يُؤْمِنُوا بِهَا**﴾ [سورة الأنعام:25]، ﴿**وَمَا تُغْنِي الْآيَاتُ وَالنُّذُرُ عَنْ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ**﴾ [سورة يونس:101]، ولو كان الدليل الواحد كافيا لإقامة الحجّة لما صرّف الله في كتابه وكونِه الآيات والنذر.

✍ من رحمة الله تعالى أنه يُمهل غير المؤمنين ولا يأخذهم بالعذاب بمجرّد تكذيب المرسَل الواحد أو الآية الواحدة، بل يصرّفها ويعدّدها، حتى تقوم الحجّة بنحوٍ قاطع للعذر، كما قال تعالى عن أصحاب القرية: ﴿**وَاضْرِبْ لَهُمْ مَثَلًا أَصْحَابَ الْقَرْيَةِ إِذْ جَاءَهَا الْمُرْسَلُونَ إِذْ أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمُ اثْنَيْنِ فَكَذَّبُوهُمَا فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ فَقَالُوا إِنَّا إِلَيْكُمْ مُرْسَلُونَ**﴾ [سورة يس:13-14]، فإما أن يصرّف الآيات أو يعدّد الرسل، وكلّ هذا من واسع فضله ورحمته، وليقيم الحجّة ويقطع عُذر المكذّبين، كما قال تعالى: ﴿**رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا**﴾ [سورة النساء:165].

## ثانيا: أنه لا تثبتُ به عقيدة إلا على سبيل الظن.

وهو مذهب الجمهور من أهل السنة (الأشاعرة والماتريدية) والمعتزلة والإباضية والزيدية والإمامية، وبه صرّح جماعة من المحدّثين، وهذه طائفة من نصوصهم:

من الأشاعرة؛

قال الباقلاني(ت403هـ): "والنقل عنهم ضربان: تواترٌ يوجب العلمَ ويقطع العذر، وآحادٌ لا يوجب العلم بضرورةٍ ولا دليل"[1]، فميّز بين المتواتر الموجب للعلم (الاعتقاد)، وبين الآحاد الذي لا يوجب ذلك.

[1] محمد الباقلاني، التقريب والإرشاد الصغير، مرجع سابق، 55/3.

وقال ابن فورك(406هـ): "وإن كان ذلك مستندا إلى أخبار آحاد وعدول ثقات كان الحكم بها على الظاهر واجبا من طريق التجويز ورفع الإحالة، وإن لم يكن فيها القطع والاعتقاد"[1]، فبيّن أن خبر الآحاد العدول يفيد الحكم الظاهر، دون القطع والاعتقاد.

وقال الرازي(ت606هـ): "إن أخبار الآحاد مظنونة؛ فلا يجوز التمسّك بها في معرفة الله تعالى وصفاته، وإنما قلنا إنها مظنونة، وذلك لأنا أجمعنا على أن الرواة ليسوا معصومين"[2]، فبنى ظنية الحديث الآحاد على كون رواته غير معصومين عن الخطأ والوهم.

وقال: "ثبت أن خبر الواحد مظنون، فوجب أن لا يجوز التمسّك به لقوله تعالى: ﴿**إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا**﴾ [سورة يونس:37]، ولقوله تعالى في صفة الكفار: ﴿**سُلْطَانٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ** ﴾ [سورة النجم:23-25]، ولقوله: ﴿**وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ**﴾ [سورة الإسراء:36]، ولقوله: ﴿**وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ**﴾ [سورة الأعراف: 154]، ترك العمل في فروع الشريعة -لأن المطلوب فيها الظنّ- فوجب أن يبقى في مسائل الأصول على هذا الأصل"[3]، فاستدلّ بهذه الآيات على عدم جواز التمسّك بخبر الواحد في مسائل الأصول كمعرفة الله وصفاته، وأجاز العمل به في الفروع.

وفصّل في المسألة فقال: "خبرُ الواحد إما أن يقتضي علماً أو عملاً[4]، فإن اقتضى علماً؛ فإما أن يكُون في الأدلة القاطعة ما يدلّ عليه أو لا يكون، فإن كان الأول جاز قوله؛ لأنه لا يمتنع أن يكون عليه الصلاة والسلام قاله واقتصر به على آحاد الناس واقتصر بغيرهم على الدليل الآخر، وإن كان الثاني؛ وجب ردّه سواء اقتضى مع العلم عملا أو لم يقتضه؛ لأنه لما كان التكليف فيه بالعلم مع إنه ليس له صلاحية إفاده العلم كان ذلك تكليفا بما لا يطاق؛ اللهم إلا أن يقال لعله عليه الصلاة والسلام أوجب العلم به على من شافهه دون من لم يشافهه؛ فإن ذلك جائز"[5]، فمعنى كلامه أن حديث الآحاد لا يصلح أن يكون بنفسه دليلا مفيدا للعلم؛ فإذا ورد في مسائل الإيمان مؤيّدا بالأدلة القاطعة جاز قبوله، أما إذا لم يرد ما يؤيّده فلا يُقبل؛ لأننا لم نكلّف في الاعتقاد إلا بما يفيد القطع؛ فيظهر من هذا أن الرازي لا يقبل الحديث الآحاد في العلميات(العقائد) إلا ما أيّدته الأدلة القاطعة.

وقال أبو العباس القرطبي(ت656هـ)؛ قال: "والمسألة ليست من باب العمليات فيكتفى فيها بالظنون، وإنما هي من باب المعتقدات، ولا مدخل للظّنون فيها؛ إذ الظنّ من باب الشك؛ لأن حقيقته تغليب أحد

---

[1] محمد بن الحسن ابن فورك، مشكل الحديث وبيانه، مرجع سابق، ص499.

[2] فخر الدين الرازي، أساس التقديس، مرجع سابق، ص215.

[3] فخر الدين الرازي، أساس التقديس، مرجع سابق، ص215.

[4] أي إما أن يكون اعتقاديا أو عمليا.

[5] محمد الرازي، المحصول في علم الأصول، مرجع سابق، 4/440-441.

الْمُجَوَّزَيْن، وذلك يناقض العلم والاعتقاد"[1]، فبيّن أن المسائل الإيمانية لا يكفي فيها الدليل الظني كخبر الآحاد، على خلاف العمليات أي الفقهيات؛ إذ يكفي فيها الدليل الظني.

وقال القرافي(ت684هـ): "إذا ورد الخبر في مسألة علمية وليس في الأدلة القطعية ما يعضده رُدّ؛ لأن الظنّ لا يكفي في القطعيات، وإلا قُبِل"[2]، فأكّد ما ذكره الرازي، بأن الخبر ينبغي أن يكون مؤيَّدا بالأدلة القطعية لكي يُقبل في مسائل الاعتقاد؛ لأن الحديث الآحاد المستقلّ عن المؤيّدات ظنّي فلا يكفي في ذلك.

وقال سعد التفتازاني(ت792هـ): "الاعتقاديات لا تثبت بأخبار الآحاد؛ لابتنائها على اليقين"[3]، فأكد أن مسائل العقيدة إنما تُبنى على اليقين، ولا تبنى على خبر الآحاد.

وقال الزركشي(ت794هـ): "ما يُطلب فيه اليقين كالعلم بالله وصفاته؛ فإن ذلك لا يجوز العمل فيه بهذه الأخبار؛ لأنها لا تفيد العلم، والظن في ذلك غير جائز"[4]، فهو يؤكّد الأمر نفسه، ممثّلا لما يوجب اليقين بالمسائل المتعلّقة بالله وصفاته.

وقال الجرجاني(ت816هـ) عن خبر الواحد: "وحكمه: يوجب العمل دون العلم؛ ولهذا لا يكون حجّة في المسائل الاعتقادية"[5]، فبيّن حكمَ خبر الواحد أنه يفيد العمل دون العلم، أي يُؤخذ به في المسائل العملية دون الاعتقادية.

وقال صهيب الصقار[6]: "ولم أعثر على نصّ من قول أحد الأشاعرة يخالف فيه في عدم حجّية الخبر الظني في إثبات العقائد"[7]، فذكر أنهم متفقون على هذا القول، ولم يقف -في حدود اطلاعه- على اختلاف بينهم في المسألة.

ومن الماتريدية؛

قال السرخسي(ت483هـ): "ولا خلاف أن أصل الدين كالتوحيد وصفات الله وإثبات النبوة لا يكون إلا بطريق يوجب العلم قطعا، ولا يكون فيه شك وشبهة"[8]، فأوضح أن المعتمد في أصول الدين كمسائل الإلهيات والنبوات هو ما يفيد اليقين، لا الظن.

---

[1] أحمد بن عمر أبو العباس القرطبي، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، مرجع سابق، 21/3.

[2] أحمد بن إدريس شهاب الدين القرافي، الذخيرة، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1994م، 123/1.

[3] مسعود بن عمر سعد الدين التفتازاني، شرح التلويح على التوضيح، دط، مكتبة صبيح، مصر، دت، 20/2.

[4] محمد الزركشي، البحر المحيط في أصول الفقه، مرجع سابق، 260/4.

[5] الجرجاني، معجم التعريفات، مرجع سابق، باب: الخاء، ص86.

[6] دكتور، أستاذ بقسم الدراسات الإسلامية في جامعة قاريونس- بنغازي- ليبيا.

[7] صهيب حسن الصقار، الاحتجاج بخبر الآحاد في العقائد، مرجع سابق، ص169.

[8] السرخسي، أصول السرخسي، مرجع سابق، 322/1.

وقال البزدوي(ت482هـ): "وأما دعوى علم اليقين به [يريد في أحاديث الآحاد] فباطل بلا شبهة، لأن العيان يرده...؛ وهذا لأن خبر الواحد محتمِل لا محالة، ولا يقين مع الاحتمال، ومن أنكر هذا فقد سفِه نفسه وأضلّ عقله"[1]، وقال تفريعاً عن ذلك: "خبر الواحد لما لم يفد اليقين لا يكون حجة فيما يرجع إلى الاعتقاد؛ لأنه مبني على اليقين، وإنما كان حجة فيما قصد فيه العمل"[2]، وقال: "ولا يوجب العلم يقينا عندنا"[3]، قال شارح كلامه عبد العزيز البخاري(ت730هـ): "أي لا يوجب علم يقين ولا علم طمأنينة، وهو مذهب أكثر أهل العلم وجملة الفقهاء"[4]، فمذهب البزدوي واضح في نفيِ اليقين عن خبر الواحد؛ لأنه محتمل الخطأ، وعدمِ التعويل عليه في مسائل الاعتقاد، وذكر شارحه أن هذا مذهب جمهور أهل العلم والفقه.

وقال البزدوي عن الزيادة على القرآن: "ولا يزاد على الكتاب بخبر الواحد عندنا، ولا يُترك الظاهر له من الكتاب، ولا يُنسخ بخبر الواحد وإن كان نصًّا؛ لأن المتن أصلٌ، والمعنى فرعٌ له، والمتن من الكتاب فوق المتن من السنة؛ لثبوته ثبوتًا بلا شبهة فيه؛ فوجب الترجيح به قبل المصير إلى المعنى"[5]، فاعتبر أن خبر الواحد المستقل لا يزاد به على الكتاب، وفي حال التعارض وجب ترجيح الكتاب لتقدّمه في المرتبة على الحديث الأحاد.

وقال محمد السمرقندي(ت539هـ) عن خبر الواحد: "يوجب الظنّ وعلمَ غالب الرأي، لا علما قطعيا؛ فلا يكون حجّة فيما يُبنى على العلم القطعي والاعتقاد حقيقة"[6]، فذكر أن خبر الواحد يفيد عند صحّته الظن الراجح ولا يفيد القطع، فلا يحتجّ به في الاعتقاد؛ لابتنائها على اليقين.

وقال صفي الدين الهندي(ت715هـ)عن بعض مسائل الإيمان: "المطلوب فيه القطع والعلم، وقول الواحد غير مفيد وفاقا"[7]، فاشترط في مصادر الإيمان القطع واليقين، وذكر أن خبر الواحد لا يفيد ذلك.

ويرى الكشميري[8] عدمَ الزيادة حتى بخبر الصحيحين باعتبارها أخبار آحاد؛ حيث قال في ختام مسألة 'الزيادة على كتاب الله بخبر الآحاد': "بقي شيء، وهو أن خبر الصحيحين إذا أفاد القطع –وإن كان نظريا على ما حقّقناه سابقا–، فهل تجوز به الزيادة أو لا؟، والذي عندي أنه لا تجوز؛ لأنها أخبار آحاد بعدُ لم ترقَ إلى مرتبة

---

[1] البزدوي، أصول البزدوي بشرح عبد العزيز البخاري، مرجع سابق، 376/2.

[2] م ن، 27/3.

[3] م ن، 370/2.

[4] م ن، ص ن.

[5] م ن، 8/3.

[6] محمد أحمد علاء الدين السمرقندي، ميزان الأصول في نتائج العقول،تح:محمد عبد البر، ط1، مطابع الدوحة الحديثة، قطر، 1984م، ص434.

[7] محمد بن عبد الرحيم صفي الدين الهندي، نهاية الوصول في دراية الأصول، تح: صالح اليوسف و سعد السويح، ط1، المكتبة التجارية، مكة المكرمة، 1996م، 2835/7.

[8] محدّث حنفي، له جهود كبيرة في الرد على القاديانية في الهند، توفّي سنة: 1352هـ، ترك آثارا عديدة منها: 'عقيدة الإسلام في حياة عيسى'، 'خاتم النبيين'؛ ينظر ترجمته: http://shamela.ws، 2018/07/24م.

المتواتر والمشهور، وإفادة القطع شيء آخر؛ فإنه استُفيد من تلقاء الإسناد، ثم هو مقتصر على المطّلع المتيقّظ، حتى لا يكاد يحصل لكثير من الناس؛ ولذا أنكروه، والقطعي الذي يجوز منه الزيادة هو ما أفاد القطع بدون النظر إلى حال الإسناد والفحص في أحوال الرجال وهو المتواتر والمشهور، فاعلمه"[1]، فذهب إلى عدم جواز الزيادة بخبر الصحيحيْن على الكتاب؛ لعدم ارتقائه إلى رتبة المتواتر والمشهور، وهذا -بحسب ظاهر كلامه- يشمل العقائد والأحكام.

ومن المحدّثين من أشار إلى التفريق بين العقائد والعمليات، وهم كما يأتي:

البخاري(ت256هـ)؛ صدّر كتاب 'أخبار الآحاد' من جامعه الصحيح بقوله: "كتاب أخبار الآحاد، باب ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق في الأذان والصلاة والصوم والفرائض والأحكام"[2]، فقصر ذكر إجازة خبر الواحد في مسائل الأحكام دون العقائد، قال ابن حجر: "وقوله والفرائض بعد قوله في الأذان والصلاة والصوم من عطف العام على الخاص، وأفرد الثلاثة بالذكر للاهتمام بها، قال الكرماني: ليُعلم إنما هو في العمليات لا في الاعتقاديات"[3]، فذكر الكرماني(ت786هـ) أن البخاري يقصد من كلامه التفريق بين مسائل الاعتقاد ومسائل الأحكام، لكن هذه مجرّد إشارة، لا يُقطَع بمفهوم مخالفتها وهو نفي الحجّية عن أخبار الآحاد في العقائد، خاصة وأن البخاري أورد الكثير من أحاديث العقائد في جامعه الصحيح، لكن ينبغي البحث عن سبب ذلك التفريق ومقتضاه.

أبو سليمان الخطابي(ت388هـ) قال تعليقا على حديث في الصحيحين في مسألة الصفات: "الأصل في هذا وما أشبهه من أحاديث الصفات والأسماء أنه لا يجوز ذلك إلا أن يكون بكتاب ناطق أو خبر مقطوع بصحته، فإن لم يكونا فيما يثبت من أخبار الآحاد المستندة إلى أصل في الكتاب أو في السنة المقطوع بصحتها أو بموافقة معانيها، وما كان بخلاف ذلك فالتوقّف عن إطلاق الاسم به هو الواجب"[4]، ومثّل لذلك بقوله: "وذكر الأصابع لم يوجد في شيء من الكتاب، ولا من السنة التي شرطها في الثبوت ما وصفناه، وليس معنى اليد في الصفات بمعنى الجارحة حتى يتوهّم بثبوتها ثبوت الأصابع"[5]، فنفى صحّة الاحتجاج بالحديث الآحاد في مثل ذلك وإن كان من الصحيحيْن، وذكر أن المطلوب فيها محكم الكتاب، أو السنة المتواترة، أو أخبار الآحاد المستندة إلى الكتاب؛ أي الموافقة له.

---

[1] محمد أنور شاه الكشميري، فيض الباري شرح صحيح البخاري، تح: محمد الميرتهي، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 2005م، 46/1.

[2] البخاري، الجامع الصحيح، كتاب أخبار الآحاد، مرجع سابق، ص1791.

[3] ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، مرجع سابق، 234/13.

[4] حمد بن محمد أبو سليمان الخطابي، أعلام الحديث(شرح صحيح البخاري)، ط1، مركز البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي-جامعة أم القرى، السعودية، 1988م، 1988/3.

[5] الخطابي، أعلام الحديث، مرجع سابق، 1988/3.

وقال في أحد أحاديث مناقب الصحابة: "وأما القطع لهم بدخول الجنة فمن باب علم الغيب، ولا يُتوصّل إلى ذلك من جهة أخبار الآحاد؛ لأنها إنما تفيد العلم الظاهر، ووقوع التصديق به إنما يكون بغالب حسن الظن وقد استأثر الله بالمغيب، ولا سبيل إلى مطالعته إلا بكتاب ناطق أو خبر عن الرسول ﷺ من طريق التواتر لا يرتاب بصحّته"[1]، فبيّن أن القطع بالغيبيات لا يكفي أخبار الآحاد، وإنما يتحتّم فيه الدليل القاطع من صريح الكتاب أو المتواتر من السنة.

وقال تلميذه البيهقي(ت458هـ): "ترك أهل النظر من أصحابنا الاحتجاج بخبر الآحاد في صفات الله تعالى، إذا لم يكن لما انفرد منها أصل في الكتاب أو الإجماع، واشتغلوا بتأويله"[2]، فذكر أن أهل النظر من أصحابه تركوا الاستدلال بالأحاديث الآحاد في مسألة الصفات في حال استقلالها عن الكتاب أو الإجماع، ولجأوا إلى تأويلها، وذكر في سياقه أن سبب ذلك هو خلطُ بعض الرواة بين كلام النبي ﷺ وكلام أهل الكتاب.

وقال الخطيب البغدادي(ت463هـ): "خبر الواحد لا يقبل في شيء من أبواب الدين المأخوذ على المكلفين العلم بها والقطع عليها، والعلة في ذلك أنه إذا لم يُعلم أن الخبر قولٌ للرسول ﷺ كان أبعد من العلم بمضمونه، فأما ما عدا ذلك من الأحكام التي لم يوجب علينا العلم بأن النّبي ﷺ قرَّرها، وأخبر عن الله ﷻ بها فإن خبر الواحد فيها مقبول والعمل به واجب"[3]، فقوله صريح في التفريق بين مسائل الإيمان ومسائل الأحكام، وعدم الأخذ بخبر الواحد في مسائل الدين التي يُطلب فيها اليقين والقطع.

وقال ابن عبد البر(ت463هـ): "اختلف أصحابنا -يعني المالكية- وغيرهم في خبر الواحد العدل، هل يوجب العلم والعمل جميعا، أو يوجب العمل دون العلم؟ قال: والذي عليه أكثر أهل الحذق منهم أنه يوجب العمل دون العلم، وهو قول الشافعي وجمهور أهل الفقه والنظر، ولا يوجب العلم عندهم إلا بما شهد به الله، وقُطع به العذر لمجيئه مجيئا لا اختلاف فيه، قال: والذي نقول به: إنه يوجب العمل دون العلم"[4]، فذهب إلى أن خبر الواحد العدل يفيد العمل دون العلم، أي دون الاعتقاد، ونسب هذا القول إلى الشافعي وجمهور أهل الفقه والنظر.

وقال السفاريني الحنبلي(ت1188هـ) عن العقائد الدينية: "واعتُبر في أدلّتها اليقين؛ لأنه لا عبرة بالظنّ في الاعتقاديات، بل في العمليات"[5]، فميّز بين مجال الاعتقاد الذي يتطلّب في أدلته اليقين، ومجال الفقه الذي يكتفى

---

[1] الخطابي، أعلام الحديث، مرجع سابق، 1656/3.

[2] أحمد بن الحسين أبو بكر البيهقي، الأسماء والصفات، تح: عبد الله الحاشدي، ط1، مكتبة السوادي، جدّة، 1993م، 200/2.

[3] الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، مرجع سابق، ص432.

[4] ابن عبد البر، التمهيد لما في الموطّأ من المعاني والأسانيد، مرجع سابق، 7/1.

[5] محمد بن أحمد السفاريني، لوامع الأنوار البهية، ط2، مؤسسة الخافقين، دمشق، 1982 م، 5/1 وَ 70/1.

فيه بالظن الراجح، لكنْ ذكر في موطنٍ آخر من الكتاب نفسه: "يُعمل بخبر الواحد في أصول الدين"[1]، وهذا تعارضٌ، لم أقف على وجه الجمع فيه، إلا أن يكون أحد القولين حكايةً عن قوم، وليس قوله.

وأكّد هذا المنهج محمد رشيد رضا(ت1354هـ) بقوله: "فإن أراد بأركان الشريعة أصول العقائد وقضايا الإيمان التي يكون بها المرء مؤمنًا؛ فقد علمتَ أنه لا يتوقّف شيء منها على أحاديث الآحاد"[2]، فبيّن أن أحاديث الآحاد لا يُستند إليها في أصول مسائل الإيمان والاعتقاد.

وأوضح محمود شلتوت(ت1383هـ) فكرة ظنّية الحديث فقال: "الظنّية تلحَق الحديثَ من جِهتيْ الورود والدلالة، فقد يكون في اتّصال الحديث برسول الله ﷺ شبهةٌ فيكون ظنيّ الورود، وقد يُلابِس دلالتَه احتمالٌ فيكون ظنيَّ الدلالة، وقد يجتمع فيه الأمران فيكون ظنّيا في وروده ودلالته، ومتى لحقت الظنيّة الحديث على أي نحو من هذه الثلاثة فلا يمكن أن تُثبِتَ عقيدةً يكفَّر منكرها، وإنما يُثبِتُ الحديثُ العقيدةَ ويَنهض حجة عليها إذا كان قطعيا في وروده ودلالته"[3]؛ فبيّن أن الحديث الظني لا يمكن أن يبني عقيدة مُلزمة، أما الحديث القطعي ثبوتا ودلالة فبإمكانه ذلك.

ومن المعتزلة؛ قال القاضي عبد الجبار(415هـ): "وأما ما لا يعلم كونه صدقا ولا كذبا فهو كأخبار الآحاد، وما هذه سبيله يجوز العمل به إذا ورد بشرائطه، فأما قبوله فيما طريقه الاعتقادات فلا"[4]، فهو يعتبر أن أخبار الآحاد لا يُتيقّن صدقُها من كذبها، فتُقبل إذا صحّت في العمل دون الاعتقاد.

أما من مدرسة الإباضية، فنصوصهم كما يأتي:

قال جميل السعدي(ت1279هـ) في أحاديث المعراج: "وأن جميع ما ذكروه فيه من رؤيته في السماوات الأنبياء وذكر تخفيف الصلوات وتردّده على الله تعالى غير صحيح، والله تعالى أسرى به بجسده وروحه من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى، وأنزل في كرامته له هذه تنزيلاً في ذكرها؛ لنؤمن بهما فيه؛ فكيف لا يذكر الباري تعريجه من الأرض إلى السماوات أو إلى أعلى من السماوات في تنزيله؟ ولو كان صحيحاً لأنزل ذكر ذلك الباري في تنزيله، وجهل علم وقوع المعراج مما يسع فليس هو من العقائد الدينية، والله أعلم"[5]، فاستشكل أحاديث المعراج واستبعدها؛ لعدم ورودها في القرآن الكريم، مع ورود ما هو دون المعراج وهو الإسراء، واعتبر تلك الأحاديث مما يسع جهله؛ لأنها ظنّية.

---

[1] محمد بن أحمد السفاريني، لوامع الأنوار البهية، مرجع سابق، 19/1.

[2] محمد رشيد رضا، 'السنة وصحتها والشريعة ومتانتها'، مجلة المنار، مصر، 1334هـ، 25/19.

[3] محمود شلتوت، الإسلام عقيدة وشريعة، مرجع سابق، ص58.

[4] عبد الجبار بن أحمد، شرح الأصول الخمسة، تح: عبد الكريم عثمان، ط3، مكتبة وهبة، القاهرة، 1996م، ص769.

[5] جميل بن خميس السعدي، قاموس الشريعة، مرجع سابق، 359/6.

وذكر نور الدين السالمي (ت1332هـ) أنّ خبر الآحاد مظنون الصدق، والعقائد لا تنبني على ظن[1]؛ أيْ أحاديثُ الآحاد ظنية الثبوت، فلا تبنى عليها العقائد.

وقال أيضا: "مذهب جمهور الأمة أن الحديث الآحادي ليس حجّة في العقائد، وإنما يستدل به في الفروع الفقهية التي تنبني على الظن كما يقولون، أما في الجوانب العقائدية فلا يحتجّ به؛ لأن العقائد ثمرة اليقين، ويلزم فيها القطع بالحكم لا التذبذب فيه، ويكمن السرّ في عدم الاحتجاج به في العقائد أن خبر الواحد ظنّي وإن كان راويه ثقة عدلا ضابطا؛ إذ يحتمل أن يخطئ أو يسهو أو ينسى أو يتوهّم، وهذا ناشئ من تعذّر العصمة لأحد خلا الأنبياء والرسل صلوات الله وسلامه عليهم، ولا يخلو من تلك الآفات أحد غيرهم"[2]، فبيّن أن خبر الآحاد ليس حجّة في مسائل الإيمان؛ لكونها تتطلّب اليقين، ولا يتوفّر في الآحاد.

وقال بشأن أحاديث الصراط: "إنها أحاديث آحادية لا توجب الأمور الاعتقادية، والذي يظهر لي إبقاء الأحاديث على أصلها من غير تعرّض لردّها على راويها وتفويض أمره إلى الله، فمن صدّقها من غير قطعٍ بكفرِ من خالفه فيها فقد أحسن ظنّه بالراوي، ولا بأس عليه إن شاء الله"[3]، فذكر أن الأحاديث الآحادية غير ملزِمة الإيمان، وإنما يجوز التوقّف فيها، أو التصديق بها ظنّا، دون تكفير منكرها؛ ما دام القرآن الكريم لم يصدّقها ولم يكذّبها.

وقال علي يحي معمر (ت1400هـ): "وخبر الآحاد لا يفيد إلاَّ الظنَّ، والظن لا يصحّ دليلا على العقائد"[4]، فأكّد أن حديث الآحاد يفيد الظن حصرا، ولا يُحتجّ به في الإيمانيات.

وقال إبراهيم بيّوض (ت1401هـ): "العقيدة لا تُبنى إلا على خبرٍ حقيقي يقيني من القرآن الكريم أو من المعصوم ﷺ، ولا شيء وراء هذا"[5]، فأكّد أيضا أن الإيمان يُبنى على اليقين لا غير.

وقال ابن الشيخ (معاصر) عن الإباضية: "الحديث الآحادي الذي يقبلونه في خصوص الأحكام العملية دون العقائدية، وينكرون على غيرهم إثبات العقائد القطعية اليقينية بالأحاديث الأحادية الظنية"[6]، فبيّن أن موقف المدرسة هو قبول الآحاد في الأحكام دون العقائد، والإنكار على من أثبت العقائد بالظنيات.

وأما من مدرسة الزيدية؛

---

[1] نور الدين السالمي، مشارق أنوار العقول، تح: عبد الرحمن عميرة، ط1، دار الجيل، بيروت، 1989م، 108/2.

[2] نور الدين السالمي، بهجة الأنوار شرح أنوار العقول في التوحيد، مرجع سابق، ص256.

[3] السالمي، مشارق أنوار العقول، المرجع السابق، 130/2.

[4] علي يحي معمر، الإباضية بين الفرق الإسلامية، ط3، نشر جمعية التراث، القرارة-غرداية، 2003م، ص443.

[5] إبراهيم بيوض، في رحاب القرآن، مرجع سابق، سورة الكهف، 226/2.

[6] ابن الشيخ، القرآن تفسيره ومفسّروه-السنة روايتها ورواتها عند الإباضية، مرجع سابق، ص87.

قال أحمد المرتضى (ت840هـ): "ولا يُقبَل الآحاد في أصول الدين؛ خلافا للإمامية وأصحاب الحديث، وإنما يُؤخَذ منها باليقين، وهو لا يثمره"[1]، فنفى قبول الآحاد في أصول الدين؛ لأنها لا تثمر القطع، موضحا أن أصول الدين لا تبنى إلا على اليقين.

وقال المحطْوري (ت2015م): "فلا نعتقد أن مَن ردّ حديثا لسببٍ جعله لا يطمئنّ له قد كفر بالسنة؛ لأن السنة على وجه الإجمال متواترة وآحاد، والمتواتر لا خلاف حول صحّته وثبوته عن النبي ﷺ، لكنه قليل، وأحاديث الآحاد تنقسم إلى: صحيحة، وحسنة، وضعيفة، كما هو معروف، والصحيح قد يُرد بالرّغم من الحكم بصحته؛ لشذوذ في متنه؛ أي في نصّ الحديث"[2]؛ فميّز بين المتواتر المجتمع عليه، وبين الآحاد الذي قد يختلف في تصحيحه، ويُعذر منكره بحجّة.

وقال فهد شايم (معاصر): "وقبول الأخبار الآحادية الصحيحة في المسائل الفروعية جائز عند أئمة العترة، وإنما الخلاف في اعتماد الآحاد في أخبار العقائد والأصول"[3]؛ فبيّن أن الصحيح من أخبار الآحاد يقبل في العمليات دون الإيمانيات.

فهذا ما ورد لدى مدرسة الزيدية.

وذكر عداب الحمش (معاصر) -في مسألة المهدي المنتظر-: أن "الزيدية والإباضية والمعتزلة ظلّوا ملتزمين مع اصطلاحهم أن العقائد لا تثبت بأخبار الآحاد إلى حدٍّ كبير"[4]؛ ولذا لم تُحظَ أحاديث المهدي عندهم بالقبول.

أما لدى مدرسة الإمامية؛

قال المفيد(ت413هـ): "الأحاديث التي رُويت في صفة الملائكة الحاملين للعرش أحاديث آحاد، وروايات أفراد لا يجوز القطع بها ولا العمل عليها، والوجه الوقوف عندها"[5]، فتلك الأحاديث ورد فيها زيادة مستقلّة عن نصّ القرآن فلا يؤخذ بها بالقطع؛ لأنها ظنّية.

وقال محمد الطوسي(ت460هـ): "أما أخبار الآحاد والقياس؛ فلا يجوز أن يعوّل عليها عندنا"[6]، فلم يجوّز الاعتماد على الآحاد، وهذا في سياق مناقشته لمسألة العصمة، وهي من مسائل الاعتقاد.

---

[1] أحمد بن يحي المرتضى، مقدمة البحر الزخار والجامع لمذاهب علماء الأمصار، ط1، دار الحكمة اليمانية، بيروت، 1947م، 178/1.

[2] المرتضى بن زيد الْمَحَطْوَرِي الحَسَنِي، 'العرض على القرآن'، مرجع سابق، 2015/02/01م.

[3] فهد بن حسن شايم، 'الحديث النبوي وكتبه عند الزيدية'، مجلة طالب العلم، مرجع سابق، ص14.

[3] عبد الله العزي، 'قواعد أساسية لفهم مسائل العقيدة'، مجلة طالب العلم، مرجع سابق، ص6.

[4] عداب محمود الحمش، المهدي المنتظر في روايات أهل السنة والشيعة الإمامية، ط1، دار الفتح، الأردن، 1422هـ، ص 258.

[5] محمد المفيد، تصحيح اعتقادات الإمامية، مرجع سابق، ص75.

[6] محمد بن الحسن الطوسي، الاقتصاد فيما يتعلق بالاعتقاد، ط2، دار الأضواء، بيروت، 1986م، ص303.

وقال أبو القاسم الخوئي(ت1413هـ): "أما الظن المتعلّق بالأصول الاعتقادية، فلا ينبغي الشك في عدم جواز الاكتفاء بالظن فيما يجب معرفته عقلا، كمعرفة الباري -جلّ شأنه- أو شرعا، كمعرفة المعاد الجسماني"[1]، فأكّد جازما على حِرمة الاستناد إلى الظنّ فيما يعلم من الدين بالضرورة، كمعرفة الله واليوم الآخر.

ويرى الطباطبائي(ت1981م) أنّ "روايات التفسير إذا كانت آحادا فلا حجّية لها، إلا ما وافق مضامين الآيات بقدر ما يوافقها على ما بُيِّن في فنّ الأصول...، فالذي يهمّ الباحثَ عن الروايات غير الفقهية أن يبحث عن موافقتها للكتاب، فإن وافقتها فهي الملاك لاعتبارها، ولو كانت مع ذلك صحيحة السند؛ فإنما هي زينة زيّنت بها، وإن لم توافق فلا قيمة لها في سوق الاعتبار"[2]، فاشترط في قبول الأحاديث العقدية المفسّرة للقرآن أن تكون موافقة للآيات، أما ما كان مستقلا عنها أو مخالفا لها فلا حجة لها.

وقال: "اتّضح في علم الأصول اتّضاحا يتلو البداهة أن لا معنى لحجّية أخبار الآحاد في غير الأحكام، كالمعارف الاعتقادية"[3]، فنفى الحجّية عن أحاديث العقيدة، وقال: "لا نعوّل على الآحاد في غير الأحكام الفرعية على طبق الميزان العام العقلائي الذي عليه بناء الإنسان في حياته"[4]، فأكّد بصيغة الجزم أن الميزان العقلي يقضي أن الآحاد لا يُستدلُّ بها في قضايا الإيمان، ولا دور لها إلا في مجال الفقه والأحكام؛ وذلك لأن الاعتقاد يتطلب القطع في مصادره.

فهذا ما تمّ تقريره نظريا لدى الإمامية، لكن من حيث التطبيقُ فقد أثبت كثيرٌ منهم مسائل عقدية بأخبار الآحاد، كالإمامة والوصية والعصمة والرجعة والتقية[5]، مع أنها عديمة الحجّية لديهم، إلا من قال بتواتر أخبارها وهو غير مسلَّم لهم.

ويظهر من كثرة هذه الأقوال لدى مختلف المدارس أن هذا القول هو مذهب جمهور علماء الأمة -نظريا- ، وهو ما ذكره محمد الغزالي: "جمهور العلماء يقبل سنن الآحاد في الأحكام العلمية والفروع الفقهية، ولا ينقلها إلى ميدان العقيدة، الذي يقوم الأمر فيه على القطع، ومعنى ذلك أن سنن الآحاد تفيد الظن العلمي وحسب"[6]، ويأتي هذا الأمر نتيجة حتمية لما سبق تقريره من إفادة خبر الآحاد الظنّ، وقصوره عن الارتقاء

---

[1] البهسودي، مصباح الأصول تقرير بحث الخوئي، ط5، مكتبة الداوري، قم-إيران، 1417هـ، 236/2.

[2] الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن، مرجع سابق، 217/9-218.

[3] م ن، 133/14.

[4] م ن، 58/6.

[5] ينظر: الصدوق، الاعتقادات في دين الإمامية، تح: عصام عبد السيد، ط2، دار المفيد، بيروت، 1993م، كله.

[6] محمد الغزالي، دستور الوحدة الثقافية بين المسلمين، دط، دار الشروق، القاهرة، 1997م، ص27.

إلى مرتبة اليقين، ولما كانت مسائل العقيدة لا يُقبل فيها سوى القطعيات؛ لم يصحّ الاحتجاج بأخبار الآحاد في إثباتها أو التدليل عليها، فطبيعة الاعتقاد تتنافى مع ظنّية أخبار الآحاد؛ ولذلك لا يعتدّ بها في مسائل الإيمان إلا على سبيل الظن والاحتمال.

ويعتمد العلماء في هذا المذهب على دليل وجداني يكاد يكون بدَهيا، وهو أنه من المشقة في التكليف أن نؤمر باليقين والإيمان الجازم بخبرٍ يجوز على ناقله الوهم والخطأ، ولا يُقطع بصدقه غيباً، حيث نجد تفاوتا ضروريا في قبول الأخبار، فالوجدان السليم يحكم بوجوب التفريق بين مراتب الخبر في الثبوت والقبول، قال الرازي: "إن الرواة الذين سمعوا هذه الأخبار من الرسول ﷺ ما كتبوها عن لفظ الرسول، بل سمعوا شيئاً في مجلس، ثم أنهم رووا تلك الأشياء بعد عشرين سنة أو أكثر، ومن سمع شيئاً في مجلس مرة واحدة، ثم رواه بعد العشرين والثلاثين، لا يمكنه رواية تلك الألفاظ بأعيانها، وهذا كالمعلوم بالضرورة، وإذا كان الأمر كذلك، كان القطع حاصلاً بأن شيئاً من هذه الألفاظ: ليس من ألفاظ الرسول ﷺ، بل ليس ذلك إلا من ألفاظ الراوي، وكيف يُقطع بأن هذا الراوي سمع ما جرى في ذلك المجلس؟ فإنّ من سمع كلاماً في مجلس واحد، ثم إنه ما كتبه، وما كُرّر عليه كل يوم، بل ذكره بعد عشرين سنة أو ثلاثين؛ فالظاهر: أنه ينسى منه شيئاً كثيراً، أو يتشوّش عليه نظم الكلام وترتيبه وتركيبه، ومع هذا الاحتمال؛ فكيف يمكن التمسّك به في معرفة ذات الله تعالى وصفاته؟"[1]؛ فالحديث الآحاد ظني؛ لأنه لم يكتب بين يديْ النبي ﷺ، بل كُتب في مرحلة لاحقة، مما يؤثّر في بنية الحديث وتماسكه.

ثم أورد نتيجته التي انتهى إليها فقال: "واعلم أن هذا الباب كثير الكلام، إلا أن القدر الذي أوردناه كافٍ في بيان أنه لا يجوز التمسّك في أصول الدين بأخبار الآحاد والله أعلم"[2]، فبيّن أن هذه الأخبار لا يَطمئن القلب إلى سلامتها على سبيل اليقين، فلا يُعوّل عليها في أصول الدين.

فالدليل الذي لم يرق إلى اليقين لا يخلو من ريبة وإن كانت يسيرة، فلا يصح بناء الإيمان عليه؛ لأن الإيمان الجازم يتنافى مع التردّد والارتياب، فإذا بُني على ما يحتمل الخطأ مهما قلّ الاحتمال لم يعد إيمانا أصلا، فبين الأمرين تعارض؛ كما قال الله تعالى: ﴿**إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا**﴾[سورة الحجرات:15]، فإذا تطرّق الظن والاحتمال إلى مسألة انتفى عنها الإيمان، وحلّ محلّه الظنّ والرجحان.

ومما يؤيّد هذا قوله تعالى في شأن دعوى مقتل المسيح: ﴿**مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا**﴾ [سورة النساء:157]؛ وقوله: ﴿**وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا**﴾ [سورة

---

[1] فخر الدين الرازي، أساس التقديس، مرجع سابق، ص218-219.

[2] م ن، ص219.

يونس:37] قال القرطبي(ت671هـ) في تفسير الآية: "وفي الآية دليل على أنه لا يُكتفى بالظن في العقائد"[1]، فخصّص مجال العقائد من غيره؛ وذلك لأن الآية في سياق معاتبة المشركين على اتباع الظن في قضايا الاعتقاد.

ويُلحَظ أن الظنّ الذي اتبعوه في شأن مقتل المسيح هو ظنّ راجح لا مجرّد الوهم والكذب؛ وذلك لِما شُبّه لهم من أمر مقتل المسيح، ولما احتفّت به القرائن من اجتماع الأعداء عليه، واضطهاد دعوته، واختفاء المسيح يومَ وقوع الحادثة، ومشابهة الرجل المصلوب خَلْقيا للمسيح عليه السلام، ونقل الواقعة المشهودة بين الأجيال، كلّ هذه الأمارات القوية الدالّة على ثبوت أمر مقتله لم تشفع لهم ولم تعذرهم في اعتقادهم؛ حيث عاب القرآن الكريم اتباعهم للظن، وإن كان راجحا؛ ففي هذا دليلٌ جليّ على عدم جواز الاعتماد على الظّن في الاعتقاد، وإن كان ظنّا راجحا محتفّا بالقرائن.

والحكم بالصحّة على الحديث تعتريه النسبية والاحتمال، قال محمد رشيد رضا(ت1354هـ): "بعض أحاديث الآحاد تكون حجّة عند من ثبتت عنده واطمأنّ قلبُه بها، ولا تكون حجّةً على غيره يلزم العمل بها؛ ولذلك لم يكن الصحابة رضي الله عنهم يكتُبون جميع ما سمعوه من الأحاديث ويدْعون إليها، مع دعوتهم إلى إتباع القرآن والعمل به وبالسنّة العملية المتّبعة له، إلا قليلا من بيان السنة كصحيفة عليّ – كرم الله وجهه– المشتملة على بعض الأحكام، كالدية وفكاك الأسير وتحريم المدينة كمكة، ولم يرض الإمام مالك من الخليفتين المنصور والرشيد أن يحملا الناس على العمل بكُتبه حتى الموطّأ، وإنما يجب العمل بأحاديث الآحاد على من وثِق بها رواية ودلالة"[2]، فأرجع سبب إحجام الصحابة ومن بعدهم عن كتابة الحديث وروايته وتركيزهم على القرآن إلى مدى وثوقهم في الرواية، وعدم رغبتهم في إلزام الناس بشيء ظنّي قد تشوبه شائبة بما يعتري عملية النقل.

وقال البوطي (ت2013م): "ولكن الصحيحَ نفسَه يرقى في درجات متفاوتة، تبدأ من الظنّ القوي إلى الإدراك اليقيني، فإذا كانت السلسلة التي توفّرت فيها مقوّمات الصحة مكوّنة من آحاد الرواة الذين ينتقل الخبر بينهم؛ فهو لا يعدو أن يكون خبراً ظنياً في حكم العقل...، فأما الظني من الخبر الصحيح فلا يعتدّ به الحكم الإسلامي في بناء العقيدة؛ لأنه إنما يفيد الظن، ولقد نهى القرآن — في مجال البحث في العقيدة — عن اتباع الظنّ، كما قد رأيت، ولكن يُعتدّ به في نطاق الأحكام العملية"[3]، فبيّن أن الحديث الصحيح الظنيّ لا يعتمد عليه في مسائل الإيمان؛ لنهي الله تعالى عن اتباع الظنّ في هذا المجال.

ولذا يرى الباحث أن عدم الأخذ بالآحاد المستقلّ في مسائل الإيمان والاعتقاد أسلم وأحوط؛ لما يتطلّبه إيمان المؤمن من حراسةٍ وحذرٍ من أن تشوبه شائبة؛ فهذا أحرى وأصوب؛ خصوصا لمن لم يختبر متن الحديث من

---

[1] محمد بن أحمد القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مرجع سابق، 343/8.

[2] محمد رشيد رضا، تفسير المنار، مرجع سابق، 116/1.

[3] محمد سعيد رمضان البوطي، كبرى اليقينيات الكونية، ط8، دار الفكر المعاصر، بيروت، 1997م، ص35-36.

حيث مدى موافقته أو مخالفته للقرآن الكريم، وأسلم مِن أن يقع في التقوّل على الله بغير علم، ولسنا نعني بهذا القول رد المئات أو الآلاف من الأحاديث الصحيحة بحجّة أنها آحاد لا تثبت بها العقيدة، وإنما نعني به لزوم التوقّف عن القبول والرد ما لم يتبيّن موافقتها لكلّيات القرآن الكريم فتقبَل، أو مخالفتها فتردّ؛ وذلك بالاستقراء الشامل للآيات والأحاديث، كلٍّ مسألة على حِده، كما بيّناه في منهجية عرض الحديث على القرآن الكريم.

ولعلَّ هذا المعنى كان حاضرا لدى فقهاء الصحابة الأوائل، بما فصّلنا سابقا من منهجهم في قلّة التحديث مخافة الاشتغال عن القرآن الكريم، وكذا ما نجده لدى مصنّفي المصادر الحديثية الأولى المدوّنة في القرنيْن الأول والثاني الهجريْن، كمسند زيد (ت122هـ) ومسند الربيع (ت175هـ) وموطّأ مالك(ت179هـ)؛ فأغلبها مصنّفات فقهية؛ تقتصر في جلّها على أحاديث العمل، ونادراً ما نعثر فيها على حديث عقدي؛ فيبدو أن تدوين الحديث في أول الأمر كان مقتصرا على المجال الفقهي العملي، أما قضايا الإيمان ففي القرآن الكريم غُنية عن غيره، وهذا خلافَ ما طرأ لاحقا في مصنّفات القرن الثالث وما بعده لدى مختلف المدارس حيث شاع تدوين أحاديث العقائد، ومن هنا نرى ضرورة البحث بعمقٍ[1] عن ظاهرة التحديث في العقائد لدى مختلف المدارس الإسلامية، دوافعها وأسبابها، وعلاقتها بنشأة المذاهب وتبلور الآراء العقدية.

وقد توصّل الكبيسي (معاصر)[2] في دراسته إلى بعض الحكم الإلهية من تثبيت مسائل الإيمان في القرآن الكريم، حيث قال: "الذي يبدو أن الله لم يمنح السنة مهمّة تأصيل العقيدة وبيان ما يحتاجه الناس منها، إن هذه مهمة القرآن الذي تكفّل الله بحفظه، وكأنّ الله تعالى أراد أوّلا أن تقترن مباحث العقيدة بأسلوب القرآن المعجز؛ لتكون أكثر إقناعا وقبولا، ثم أراد الله أن يحفظ كلّ جوانب العقيدة بما يحفظ به قرآنه؛ لكي لا تضيع الثوابت التي يلتقي عليها المسلمون، فلو أن الله ترك المهمة هذه للسنة؛ فإن الجدل سيطول حول صحة بعض الأحاديث وضعفها، وشروط الآخذ بها، ونحو هذا؛ ولهذا فيصحّ أن نجزم بأن القرآن ما ترك أصلا من أصول العقيدة ومسائلها المهمة إلا وبيّنه، والبحوث القادمة ستبيّن هذا بالإحصاء والأرقام"[3]، فأثبت أن أصول الإيمان قد تكفّل الله تعالى بحفظها في كتابه الكريم؛ لأنها تمثّل الثوابت التي ينبغي أن يلتفّ حولها المسلمون، ولم يدَعها معرّضة للضياع في روايات قد يُختلف في صحّتها أو ضعفها.

---

[1] في بحث متخصّص مستقلّ.

[2] محمد عياش الكبيسي دكتور في الفقه الإسلامي، معاصر من العراق، حاضر في عدد من الجامعات، كجامعة صنعاء وجامعة الزرقاء الأهلية وجامعة بغداد وجامعة قطر، ساهم في تأسيس هيئة علماء المسلمين عام 2003 م في بغداد؛ https://ar.wikipedia.org، 2018/07/27م.

[3] محمد عياش الكبيسي، العقيدة الإسلامية بين القرآن الكريم ومناهج المتكلمين، ط1، دار الحسام، بغداد، 1995م، ص33؛ وينظر الأرقام الإحصائية في تتمة الكتاب.

ومما يؤكّد هذا تركيزُ القرآن على مسائل الإيمان، حيث أخذت مساحة هائلة من القرآن في أكثر من خمسة آلاف آية، في مقابل آيات الأحكام التي ذكر بعض العلماء أنها خمسمائة آية[1]، بينما ركّزت السنة أكثر على تفصيل الأحكام الفقهية وتبيينها، فكان لكل من المصدريْن القرآن والسنة وظيفةٌ ودور معيّن، وهذا المخطط يوضّح نسبة آيات الأحكام إلى آيات الإيمان في القرآن الكريم.

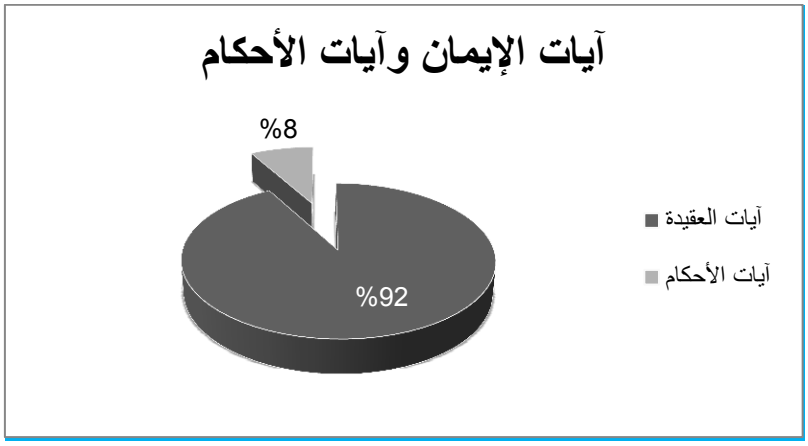


وأوضح الكبيسي أنه لا يقصد نفيَ أي دور للحديث في مجال العقيدة، فقال: "نعم؛ جاءت مسائل كثيرة من العقيدة في السنة المطهرة، ولكن غالبا لا يعدو أن يكون تأكيداً لما جاء في القرآن، أو توسيعا لبعض المعاني التي جاءت فيه، وربّما يكون هناك ذكر لقضايا متعلقة بالعقيدة، لكنها ليست من أصولها أو من مسائلها المهمة، بحيث المسلم لو جهلها أصلا لما خدشت عقيدته"[2]، فبيّن أن دور الأحاديث في مجال الإيمان هو تأكيد ما جاء في القرآن، وبسط لمعانيه، وقد تضيف تفاصيل جزئية، لكنها فرعية وغير ملزمة لمن لم يطمئن إليها.

## المطلب الثالث: الآثار و الأحكام العقدية المتعلّقة بالحديث المستقل عن القرآن الكريم.

يتدرّج معنى الاستدلال بالحديث الآحاد عبر درجات متفاوتة؛ ابتداءً من مجرّد الاستئناس به، ثم الاحتجاج به والتعويل عليه، وانتهاءً بالحكم على منكره بالفسق والكفر، ولذا وجب البحث عن الآثار والأحكام المترتّبة عن الاستدلال بالآحاد المستقلّ في مجال الإيمانيات، ويتمثل أهمّها في الآتي:

### أولا: تسرّب الأفكار الدخيلة إلى العقيدة:

إن فسحَ المجال للروايات الظنّية في مسائل الإيمان، وإيرادها في مصنّفات العقيدة دون تمييز بينها وبين القطعي من شأنه أن يُدخل إلى العقيدة ما ليس منها، فيشوّش على الإيمان والسلوك، وما أدخل عقيدةَ الصلب والفداء في الديانة النصرانية إلا أخذهم بالظن في مسائل الإيمان، كما أوضحنا قبل قليل.

---

[1] نقل الشوكاني هذا العدد عن الغزالي وابن العربي، والمقصود بذلك الآيات الصريحة في الأحكام العملية؛ أيْ دون ما تناولها تناولاً غير مباشر، وإلا فالعدد أكبر من ذلك؛ ينظر: الشوكاني، إرشاد الفحول، مرجع سابق، 206/2.

[2] محمد عياش الكبيسي، العقيدة الإسلامية بين القرآن الكريم ومناهج المتكلمين، مرجع سابق، ص 33.

ومن الإشكالات المطروحة أنه: ثبت عند الجميع بالأدلة العمل بأحاديث الآحاد، فلا وجه لتخصيص هذه الأدلة بالأحكام دون العقائد، وحاصله: إلزام القائلين بوجوب العمل بخبر الواحد وبأنه حجّة، بأنه لو كان حجّة في العمليات لكان حجّة أيضا في الاعتقاديات.

قال القرافي(ت684هـ) في الجواب عن هذا الإشكال: "قوله: لو اكتفى بالظنّ في الفروع لاكتفى به في الأصول، قلنا: الفرق أن الظانّ في الفروع على تقدير خطئه، فهو ينسب إلى الله-تعالى- ما هو جائز عليه، فإن جميع الأحكام الشرعية ونقائضها، وأضدادها جائزة على الله-تعالى- ولوجود الظنّ في أصول الديانات، فعلى تقدير خطئه يكون الظانّ نسب إلى الله-تعالى- ما هو كفر، وما هو مستحيل عليه-سبحانه وتعالى- فلذلك لم نجز الظنّ في العقائد، بل ولا التقليد أيضًا لهذا السرّ، وهذا فرقٌ عظيم بين البابيْن سمعته من الشيخ عزّ الدين بن عبد السلام"[1]، فبيّن أنّ الفرق شاسع بين العمليات والإيمانيات في الأخذ بالظن، ويتمثّل في أن الخطأ في الأولى جائز في حقّ الله تعالى، بينما في الثاني غير جائز في حقّه ﷻ؛ ولذا لم يجز فيه الظن، وذكر أن سندَه في ذلك شيخه العزّ بن عبد السلام(660هـ).

وفضلا عن ذلك؛ فإن القطع في كل مسألة فرعية متعذِّر، فكان من الضروري أن يُعمل فيها بالظن حتى لا تتعطَّل أحكام الشرع في الوقائع المتجدّدة على الدوام، بخلاف المعارف الإيمانية؛ فما كان العبد بحاجة ماسّة إليه فيها فقد تكفّل التنزيل الحكيم ببيانه بتفصيل.

ومن أسباب تسرّب الأفكار الدخيلة إلى العقيدة الإسلامية؛ رفع المظنون إلى درجة المقطوع، كما قال ابن الوزير اليماني(840هـ): "من الزيادة في الدين أن يُرفع المظنون في العقليات أو الشرعيات إلى مرتبة المعلوم، وهذا حرامٌ بالإجماع...؛ لأنه لا حاجة ولا ضرورة إلى البدعة في الاعتقاد، وأما الفروع العملية فلمّا وقعت الضرورة إلى الخوض فيها بالظنون لم يكن فيها حرج بالنص والإجماع"[2]، فنبّه إلى أن رفع المظنون إلى درجة القطع يعدّ من الزيادة في الدين، ومن البدعة في الاعتقاد، أما اللجوء إلى الظنّ في مجال الفروع العملية فلا حرج فيه؛ إذا اقتضته الضرورة، كأن لا يوجد دليلٌ غيرُه في المسألة.

وأوضح عبد الرحمن بن حبنكة الميداني(ت2004م) مسالك اليقين أو مصادر المعرفة العقدية لدى الإنسان، وهي: مسلك الإدراك الحسي، مسلك الاستنتاج العقلي، مسلك الخبر الصادق، وذكر أن المسلك الأخير يتمثّل في المتواتر من الكتاب والسنة، ثم قال: "ولكن أكثر أحاديث الرسول ﷺ منقولة إلينا بطريق الآحاد، فإن كانت صحيحة أفادتنا غلبة الظن في صدق نقلها، ومن ثَمّ أفادتنا غلبة الظن في العلم بمضمونها القطعي، وقد نعتقد بمضمونها اعتقاداً دون مرتبة اعتقادنا بما جاءنا عن الرسول بالتواتر؛ إلا أن بعض أحاديث الآحاد التي

---

[1] شهاب الدين القرافي، نفائس الأصول في شرح المحصول، ط1، مكتبة نزار مصطفى الباز، دب، 1995م، 2942/7.

[2] محمد بن المرتضى ابن الوزير، إيثار الحق على الخلق، ط2، دار الكتب العلمية، بيروت، 1987م، ص 100- 107.

تتضمن شيئا من العقائد، قد تلقّتها الأمة الإسلامية في عصورها بالقبول من غير نكير، فارتفعت بذلك إلى مرتبة المنقول بالتواتر"[1]، فذكر أن المظنون الذي تلقّته الأمة بالقبول يرتفع إلى مرتبة اليقين المقطوع به فيصبح من العقيدة!.

وأرى أنّه من هذه النقطة تطرّق الخلل إلى مصادر العقيدة، لأنها مبنية على مصطلح غامض لم يُحظ بالتحرير العميق، وهو مصطلح 'تلقّي الأمة بالقبول'، فأيّ أمة مقصودة في هذا؛ هل هي الأمة الإسلامية قاطبة أم مدرسة واحدة بعينها؟!، والواقع أن كثيراً من العلماء وقع في هذا المطبّ، فجعل الصحاحَ التي تلقّتها المدرسة الواحدة بالقبول متلقّاةً بالقبول لدى جميع الأمة -وهو أمر غير صحيح[2]-، ومن ثمَّ رُفعت تلك الأحاديث -تصريحا أو تلميحا- إلى مرتبة الاعتقاد القطعي المستفاد من التواتر، وهذا خلل منهجي كبير جدا.

ومن الثغرات التي تسرّب منها الدخيل أيضا: إيراد أصول العقيدة وفروعها، قطعيِّها وظنيِّها في مصنّفات واحدة(كتب العقائد)، دون تمييز واضح بينها، فمن شأن ذلك أن يُوهِم طلبة العلم -بله العوام- بأنها من العقائد الملزمة، فيقطعون بصدقها، ويجعلونها من المعلوم من الدين بالضرورة، وينكرون على من خالفها، والأصل -منهجيا- تمييز العقيدة القطعية عن الظنية؛ حتى لا يشتبه الأمر على الناس، فيقطعون بما درجته الظنّ، أو يظنّون بما درجته القطع، وكلاهما تترتّب عليه أحكام وآثار خطيرة.

كما خلُص محمود شلتوت(ت1383هـ) إلى أن محكمات القرآن الكريم هي المصدر الوحيد للإيمان، حيث قال: "الطريق الوحيد لثبوت العقائد هو القرآن الكريم، وذلك فيما كان من آياته قطعي الدلالة (لا يحتمل معنيَيْن فأكثر)، كالآيات التي ذكرناها في إثبات الوحدانية والرسالة واليوم الآخر؛ وأما ما كان غير قطعي في دلالته محتملا لمعنييْن فأكثر، فهذا لا يصلح أن يُتّخذ دليلاً على عقيدة يُحكَم على منكِرها بأنه كافر،... أما قطعية الورود فهذا لا شكّ فيه، إذ القرآن كلّه وصل إلينا -كما أنزله الله- متواترا جيلاً عن جيل"[3]، فاعتبر أن المحكم من القرآن الكريم كافٍ في مجال الإيمان؛ لأنه وحدَه قطعي الثبوت والدلالة، وهو ما تتطلّبه مسائل الإيمان.

ثمّ ذكر أن: "أحاديث الآحاد لا تفيد عقيدة، ولا يصحّ الاعتماد عليها في شأن المغيّبات، قولٌ مجمع عليه، وثابتٌ بحكم الضرورة العقلية التي لا مجال للخلاف فيها عند العقلاء"[4]، فلِشدة اتّضاح المسألة، وكثرة القائلين بهذا القول من العلماء اعتبره محلّ إجماع، والواقع أن هناك من خالف في ذلك.

---

[1] عبد الرحمن حسن حبنكة الميداني، العقيدة الإسلامية وأسسها، ط2، دار القلم، دمشق، 1979م، ص39-40.

[2] مثلما أوضحناه في 'مصادر الحديث الصحيح لدى كل مدرسة' في الفصل الأول.

[3] محمود شلتوت، الإسلام عقيدة وشريعة، مرجع سابق، ص57-58.

[4] محمود شلتوت، الإسلام عقيدة وشريعة، مرجع سابق، ص 61.

وقال سليمان الندوي(ت1373هـ): "أجمع[1] المسلمون أيضًا على أن العقائد لا تثبت إلا بالقرآن؛ لأن مبنى العقائد على اليقين، واليقين لا يحصل إلا بالوحي المتواتر وهو القرآن أو الحديث المتواتر؛ ولكن الحديث المتواتر حسب تعريف الأصوليين وشروطهم غير موجود، فرجع الأمر في العقائد إلى القرآن وحده"[2]، فبما أن الإيمان يُبنى على القطعي المتواتر حصراً، وهو نادرٌ أو عديمُ الوجود في الحديث، فإن بناءَ الإيمان من القرآن الكريم هو الأساس.

وقال محمد الغزالي: "والإيمان بالغيب من قسم العقائد، وهي لا يؤخذ فيها بالظن لقوله تعالى: ﴿**وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا**﴾ [سورة النجم:28] كنّا غير مكلّفين أن نؤمن بمضمون هذه الأحاديث في عقائدنا"[3]، فاستدلّ بالآية على عدم الأخذ بالأحاديث الظنّية في مسائل الإيمان؛ لأن سياق الآية ونحوها في ذمّ اتباع الظنّ في مجال المعارف الإيمانية.

ويرى الباحث أن استقاء الإيمان من منبعه النقيّ وهو محكم القرآن الكريم هو الأسلم، ومن شأنه أن يُغلق الباب أمام الدخيل الجلي أو الخفي، فيسلَم إيمان المرء وتخلُص عقيدته من الشوائب والمقحَمات، ومما يدعم هذه النتيجة قوله تعالى في القرآن: ﴿**وَقَالُوا لَوْلَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ آيَاتٌ مِنْ رَبِّهِ قُلْ إِنَّمَا الْآيَاتُ عِنْدَ اللَّهِ وَإِنَّمَا أَنَا نَذِيرٌ مُبِينٌ. أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَى عَلَيْهِمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَرَحْمَةً وَذِكْرَى لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ**﴾ [سورة العنكبوت:50-51]، فالآية بيّنت أن القرآن الكريم كافٍ كمصدر للإيمان، وقوله: ﴿**تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَ اللَّهِ وَآيَاتِهِ يُؤْمِنُونَ**﴾[سورة الجاثية:6]، فالآية أنكرت أن يكون هناك شيء يؤمَن به بعد تكذيب الله تعالى وآياته البيّنات.

وقد جاء في عتاب المكذّبين في اليوم الآخر التأنيبُ على تكذيبهم بالآيات دون غيرها، كما في قوله تعالى: ﴿**أَلَمْ تَكُنْ آيَاتِي تُتْلَى عَلَيْكُمْ فَكُنْتُمْ بِهَا تُكَذِّبُونَ**﴾[سورة المؤمنون:105]، ﴿**حَتَّى إِذَا جَاءُوا قَالَ أَكَذَّبْتُمْ بِآيَاتِي وَلَمْ تُحِيطُوا بِهَا عِلْمًا أَمَّاذَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ**﴾[سورة النمل:84]، ﴿**وَتَرَى كُلَّ أُمَّةٍ جَاثِيَةً كُلُّ أُمَّةٍ تُدْعَى إِلَى كِتَابِهَا الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ**﴾[سورة الجاثية:28] ونحو ذلك في آيات كثيرة، فجاء العتاب على تكذيب الآيات حصرا، واختُصّ الكتابُ بدعوة الأمة إليه؛ مما يدلّ على أنه هو موضع الحجّة في أصول الدين ومهمّاته.

ومن ثَمّ فالحديث المستقلّ عن القرآن في مجال المعارف الإيمانية حكمه: التوقّف، حتى تظهر الموافقة أو المخالفة؛ إذ لا دليل على قبوله أو ردّه؛ وذلك لأن قبولَه على سبيل القطع أو ردَّه تقوّلٌ بغير دليل قاطع.

---

[1] دعوى الإجماع غير مسلّم بها؛ لثبوت الاختلاف في المسألة.

[2] سليمان الندوي الهندي، 'تحقيق معنى السنة وبيان الحاجة إليها'، مرجع سابق، 673/30.

[3] محمد الغزالي، السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث، مرجع سابق، ص120.

وبما أن الإيمان بناءٌ له قواعد وأركان؛ فينبغي أن يكون هذا البناء محكما ومتينا، حتّى يؤسّس عليه بنيانٌ شاهق من الفكر السليم والعمل الصالح والسلوك القويم، وحتى يستمرّ ويطول بقاؤه ويثبت أمام العواصف والمغريات، أما إذا كان هشًّا ورخواً فسرعان ما يتصدّع ويهتزّ وينهار، كما قال تعالى: ﴿**أَفَمَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَى تَقْوَى مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٍ خَيْرٌ أَمْ مَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَى شَفَا جُرُفٍ هَارٍ فَانْهَارَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ**﴾[سورة التوبة: 109].

## ثانيا: تعزيز الخلاف المذهبي.

لدى كل مدرسة من المدارس العقدية الإسلامية أحاديث صحاح خاصة بها، والقرآن العظيم هو الميثاق الوحيد المشترك الذي يجمع المسلمين جميعا، فكلّما تمسّكوا في إيمانهم بالقرآن الكريم توحّدوا وتآلفوا، وكلما جنحوا إلى مروياتهم الخاصة وتمسّكوا بها مستقلّةً عن القرآن اختلفوا وتفرّق عِقدُهم، ومُزِّقوا كلّ ممزّق.

وقد نوّه الله تعالى أن اتّباع الظنّ في موطن يُطلَب فيه اليقين –وهو مجال الإيمان– مُورثٌ للتفرُّق والاختلاف، حيث قال في شأن المسيح: ﴿**وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا**﴾[سورة النساء:157]، وعلّق القرضاوي على الآية قائلا: "وما كان الله تعالى ليذمّ المشركين وأهل الكتاب على اتباعهم الظن في موضع يُطلَب فيه اليقين، ثم يسمح للمسلمين وحدهم أن يتبعوا الظن المذموم في المجال نفسه"[1]، فاتباع الظن كما هو ممنوع على أهل الكتاب والمشركين في المعارف الإيمانية، فهو ممنوعٌ أيضا على المسلمين؛ فالله تعالى لم يقصّ هذا الأمر في كتابه إلا ليحذّر المسلمين من الوقوع في الخطأ ذاته الذي وقع فيه أهل الكتاب، حيث حذّر قائلا: ﴿**وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ**﴾ [سورة آل عمران:105].

وحتّى لو اعتبرت المدارسُ أحاديثها الصحاحَ مشهورة أو متواترة أو متلقّاة بالقبول؛ فهذا لا يحسم الخلاف؛ لأن هذه الأوصاف نسبية، ولا يُعتَرف بها إلا في نطاق المدرسة الواحدة، ولم يُتفق عليها بين مدارس الأمة، وهذا دون انتقاص من شأن الجهود المبذولة في الصناعة الحديثية، فهي مشكورة ومثمّنة، لكنها غير مقدسة.

وبالرغم مما سبق بسطُه من قول جمهور الأمة بعدم التعويل على أخبار الآحاد في العقائد نظريا؛ إلا إنه في الواقع العملي نجد مختلف المدارس الإسلامية قد استدلّت بها في مصنّفاتها العقدية، وبنت عليها آراءها المذهبية، وأنكرت على مخالفيها في عدم الأخذ بها، وهو ما ذكره ابنُ عبد البر(ت463هـ) مستنكرا(حسب السياق): "وكلّهم يرون خبر الواحد العدل في الاعتقادات، ويعادي ويوالي عليها، ويجعلها شرعا وحُكما ودِيناً في معتقده"[2]؛ ولنا أن نتساءل: هل يصحّ ذلك عقلا وشرعا؟!، وكيف تُجعل الرواية المنقولة عن الفرد المعرّض للخطأ والنسيان

---

[1] يوسف القرضاوي، المرجعية العليا في الإسلام، مرجع سابق، ص117.

[2] ابن عبد البر، التمهيد لما في الموطّأ من المعاني والأسانيد، مرجع سابق، 8/1.

وغيرها من الآفات مقياسا للحق والباطل في أوكد أمور الدين وهي مسائل الإيمان؟!، وكيف تُتخذ –علاوة على ذلك– أساسا للموالاة والمعاداة، مع أن التصحيح والتضعيف والجرح والتعديل أمور اجتهادية بشرية، يعتريها ما يعتري البشر، ولعل هذا المنهج مما يفسّر حالة الشحناء والبغضاء الحاصلة في الأمة!.

والمنهج السليم هو ما ذكره محمد المسيّر (ت2008م)[1] في قوله: "وجمهور العلماء على أن أحاديث الآحاد لا تفيد القطع؛ ولذا يجب العمل بها في العبادات والمعاملات؛ لأنه يُكتفى فيها بالظن الغالب، أما العقائد في الإلهيات والنبوات والسمعيات، فلا يترتب على ما يثبت بالسنة إيمان أو كفر؛ لأنها ظنية الثبوت حتى ولو كانت قطعية الدلالة، فإن تطرّق الظنّ للثبوت أو الدلالة يرفع اليقين؛ فلا يصبح الأمر الثابت بالظن عقيدةً يتحتّم الالتزام به، وتصدر على أساسٍ منه أحكام الإيمان والكفر"[2]، فميّز بين العقائد والأحكام، وبيّن أن الإيمان اللازم على المسلم يبنى على القطعي ثبوتًا ودلالة، فما كان دون ذلك فليس من أصول الإيمان، وإنما من فروعه، فلا إنكار في مورد الظنّ والاجتهاد.

وأوضح أنّ "التوقّف في قبول خبر الآحاد ليس ردًّا لحديث رسول الله ﷺ، وإنما هو توقّف في نسبته إلى الرسول الكريم"[3]، فعدم الأخذ بخبر الواحد في إثبات العقيدة لا يعني إنكاره، أو تكذيب الرسول ﷺ، أو تكذيب الصحابة الكرام، وإنما يعني عدم القطع في إثباته كمسألة إيمانية، بل يجري التوقّف فيها أو ترجيح صدقها من دون قطعٍ بها بحيث يكفّر المخالف أو يفسّق؛ فبهذا الاحتراز يجتنب الفرد المسلم باب الزيغ في الاعتقاد، كما يجتنب المجتمع الإسلامي أسباب الاختلاف والتفكّك والشنآن.

### ثالثا: الوقوع في محذور التفسيق والتكفير.

تناول بعض العلماء مسألة هل يكفر منكر حديث الآحاد أو لا؟، والخلاف في ذلك مبني على كون حديث الآحاد هل يفيد اليقين أو لا؟، فإذا قيل يفيد اليقين يكفر منكره، وإلا فلا يكفر؛ لأنّ التكفير عندهم مرتبطٌ بإنكار ما هو معلوم من الدين بالضرورة.

والتفسيق والتكفير الحاصل في واقع المسلمين نتيجةٌ حتميةٌ لرفع الآراء الاجتهادية أو المرويات الآحادية الظنّية إلى مستوى القطع واليقين، فأصبحت من المعلوم في الدين بالضرورة؛ وأساسًا للموالاة أو المعاداة؛ بينما الصواب أنّ الظنّيات مما يسع فيه الاختلاف، قال يوسف القرضاوي: "فمن أنكرها[4] لا يُحكم بكفره؛ لأن الأمر

---

[1] دكتور، من كبار علماء الأزهر، بلغ درجة الأستاذية في قسم العقيدة وأصول الدين، وعمل أستاذًا للعقيدة والأديان في كلية الدعوة وأصول الدين بجامعة أم القرى السعودية، بعد أن عمل رئيسًا لقسم اللغة العربية والدراسات الإسلامية في المدينة المنورة؛ http://www.masrawy.com، 2018/07/28م.

[2] محمد المسيّر، التمهيد في دراسة العقيدة الإسلامية، ط2، دار الطباعة المحمدية، القاهرة، 1998م، ص85.

[3] محمد المسيّر، التمهيد في دراسة العقيدة الإسلامية، مرجع سابق، ص 86.

[4] السياق عن أحاديث الدجال ونزول عيسى.

ليس من العقائد المعلومة من الدين بالضرورة...، ودون ذلك بيقين: أحاديث المهدي؛ فإنها لم تبلغ هذا المبلغ، وليس في الصحيحين منها شيءٌ صريح، وإن أوصلَها بعض علماء الحديث إلى درجة التواتر، وهو يمكن التشكيك فيه"[1]، فاعتبر هذه الأمور التي نُقلت إلينا بأحاديث ظنّية ليست معلومة من الدين بالضرورة؛ فلا يترتب عنها التكفير والتفسيق.

وعليه فقواطع الكفر والإيمان لا تنبني إلا على واجب الاعتقاد وهو القطعي ثبوتا ودلالة؛ بل ينبغي على المسلمين الحريصين على وحدة الأمة وجمع شملها أن يبتعدوا كليا عن أحكام التفسيق والتكفير حتى فيما يرؤنه من القطعيات؛ لأنّ هذا منهج يتنافى وأخلاقَ الدعوة بالحكمة والموعظة الحسنة التي أمر بها الحقُّ جل وعلا، فوظيفة المؤمن هي النصح والبيان، أما الحكم والحساب فهو من اختصاص الله تعالى القائل: ﴿**فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَعَلَيْنَا الْحِسَابُ**﴾[سورة الرعد:40]، ﴿**وَمَا أُرْسِلُوا عَلَيْهِمْ حَافِظِينَ**﴾[سورة المطففين:33].

وأخيرا يمكن أن نلخّص أهم أحكام الحديث الصحيح المستقلّ في العقائد فيما يأتي:

1. التوقّف فيما لم تظهر موافقته أو مخالفته لصريح القرآن الكريم، وعدم القطع بقبوله أو ردّه.
2. تأويل ما أشكل منه بما ينسجم مع محكمات الكتاب، وهذا التأويل اجتهادٌ غير ملزم.
3. احترام الرأي المخالف والتقيّد بآداب الخلاف.

[1] القرضاوي، المرجعية العليا في الإسلام، مرجع سابق، ص124.

ويمكن أن نوجز في المخطط الآتي نتائج المنهجية العلمية للعرض:

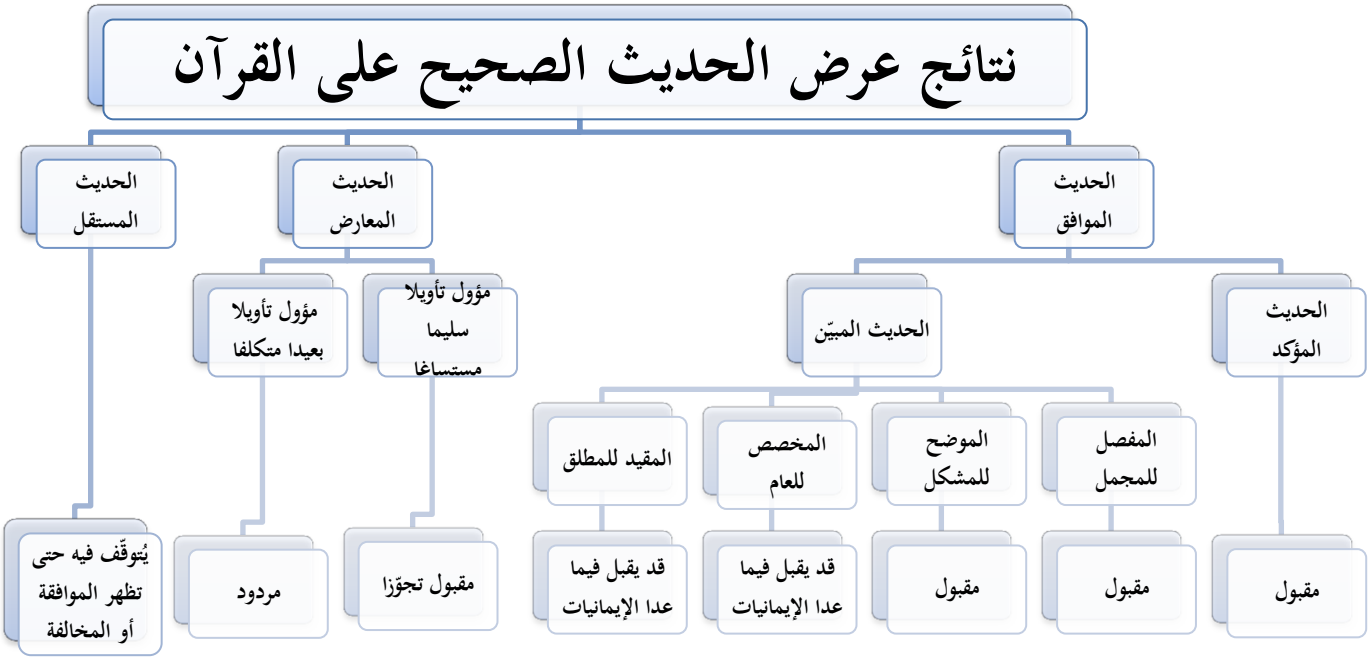


وبهذا نختم الجانب النظري من الضوابط العلمية لعرض الحديث الصحيح على القرآن الكريم، لننتقل إلى الدراسة التطبيقية المنبنية على ما سبق.

# الفصل الرابع:

# تطبيق منهج العرض على مسائل الإيمان.

**– أسباب دخول الجنة أنموذجا–**

نخصّص هذا الفصل للدراسة التطبيقية لمنهج عرض الحديث الصحيح على القرآن الكريم، الذي سبق بسط أسسه وأبعاده ومنهجه وضوابطه في الفصول السابقة، وارتأينا أن نقتصر في التطبيق على مسألة أنموذجية واحدة من مسائل الإيمان؛ وذلك بغرض أن يكون البحث فيها متعمّقا وغير متشعّب إلى مسائل تخرُج عن أهداف البحث، وتجنّبا للتطويل وتجاوز الحد المسموح من حجم البحث.

والمسألة التي اخترنا التطبيق عليها هي مسألة 'أسباب دخول الجنة'؛ وهذا للدواعي الآتية:

1. توافر النصوص الكثيرة من القرآن الكريم والأحاديث الصحيحة التي تناولت المسألة.
2. اللّبس الكبير الذي يحيط بالمسألة لدى كثير من المسلمين؛ مع شدّة صِلتها بالواقع العملي لحياة المسلم.
3. محاولة الإتيان بالجديد في معالجة الخلاف القائم في المسألة بين المدارس الإسلامية معالجةً موضوعية منصفة.

ونهدف من هذا التطبيق إلى البحث عن الأسباب والشروط الضرورية الموجبة لدخول الجنة، وقد راعيتُ – على قدر طاقتي– أن يكون المنهج استقرائيا شموليا، يلتمس الرؤية القرآنية الكلّية أوّلا، ثم يعرض عليها ما وردَ من الأحاديث –في المسألة ذاتها– في كتب الصحاح من مختلف المدارس، وحاولنا –ما أمكن– الابتعاد عن الطرح الكلامي للمسألة؛ لما في ثناياه من مآخذ شرعية ومنهجية، أبرزها: أسلوب الانتقاء للأدلة بغرض نصرة الأفكار المذهبية، بدل السعي لالتماس الحقّ من الأدلة، بالرؤية الموضوعية الشمولية.

ولتحقيق ذلك حاولنا الالتزام بمنهجية البحث في الموضوعات القرآنية والحديثية، –وقد سبق بيانها في الفصل السابق–؛ لما لها من دور فعّال في تيسير الحياد والموضوعية، للوصول إلى نتائج علمية أقرب إلى الدقة والإنصاف.

ولا بأس أن نبيّن هنا أهمّ الفروق بين المنهج القرآني ومناهج المتكلّمين في عرض مسائل الإيمان(العقيدة الإسلامية) من خلال سمات كلٍّ منهما فيما يأتي[1]:

1. تتّسم العقيدة القرآنية بالربانية، فكلّ ما فيها حقٌّ مطلق من عند الله تعالى، بينما تتّسم مناهج المتكلّمين بأنها اجتهادية بشرية، وقد أنتجت كثيرا من المباحث الزائدة عن المعارف الإيمانية القرآنية، وبعض هذه المباحث لها أصولها في القرآن؛ لكنْ تم تضخيمها أكثر من حجمها، وأعطيت مساحة واسعة من خريطة العقيدة الإسلامية.
2. العقيدة التي جاء بها القرآن الكريم عملية ومتناسبةٌ مع واقع الإنسان، من حيث قدرتُه العقلية والروحية والنفسية، ودافعةٌ له لتحقيق الغاية التي من أجلها خُلق، على خلاف المنهج الكلامي الذي يغلب عليه الإغراق في الجدل والتجريد، على حساب العمل والتجسيد.

[1] محمد عياش الكبيسي، العقيدة الإسلامية في القرآن الكريم ومناهج المتكلّمين، مرجع سابق، ص29–65؛ وينظر أيضا: السيد رزق الحجر، 'مسائل العقيدة ودلائلها بين البرهنة القرآنية والاستدلال الكلامي'، مجلة رابطة العالم الإسلامي، ع 223، مكة المكرمة، 2007م، ص9–137.

3.عقيدة القرآن الكريم ميسّرة وعامة للبشر، على اختلاف مداركهم ومستوياتهم، وليس فيها ما يناسب طبقة من الناس دون أخرى؛ على خلاف الطرح الكلامي الذي بلغ درجة من التعقيد بحيث لا يدركها في الغالب إلا الخاصة من أهل العلم.

4.الشمولية؛ حيث إن القرآن الكريم لم يترك زاوية من الزوايا التي يحتاج إليها الإنسان إلا وبيّنها، على خلاف منهج المتكلّمين الذي يتّسم بالنظرة الجزئية، حيث يتعرّض لبعض المسائل بالتعمّق والتدقيق الشديد، بينما يغضّ الطرف عن مسائل أخرى جوهرية؛ ربما أهمّ وأولى.

5.يمتاز القرآن الكريم بالأسلوب المقنع والمعجز، الذي لا يملك الواقف عليه إلا أن يعلن استسلامه وعجزه عن مضاهاته أو معارضته إلا إذا استنكف وأدبر؛ بينما لا يمتلك المنهج الكلامي هذا الأسلوب؛ فما من من مسألة إلا وفيها المأخوذ والمتروك.

ولهذا نحاول –في تطبيقنا هذا– أن نجنح لمقاربة طبيعة الأسلوب القرآني ما أمكن، ونتوخّى الاستدلال بالنصوص الصريحة في الموضوع، وعدم التكلّف بالاستشهاد بنصوصٍ غير صريحة.

وتجدر الإشارة إلى أننا سنقتصر على الأدلة المصرّحة بأسباب دخول الجنة، ولا نتطرّق إلى الأدلة ذات الصلة بها، كأدلة المغفرة والميزان والشفاعة والخروج من النار؛ بالرغم من التلازم الذي بينها ودخول الجنة؛ وهذا تجنّبا للتشعّب والتطويل؛ حيث إنّ تلك المسائل يلزمها استقراءٌ واسعٌ للنصوص من الكتاب أوّلا ثم من الحديث، ثم الموازنة بينها، وهي دراسات مستقلّة بحجم الأطروحة وأكثر؛ وهو ما لا يسَعه هذا البحث، وإنما سنشير إلى ضرورة استكمال دراستها ببحوث مكمّلة مستقلّة.

## المبحث الأول: الدراسة الموضوعية للآيات.

ونتناول فيه الكشف الموضوعي عن أسباب دخول الجنة في القرآن الكريم وترتيبها وتحليلها، ثم نعرض الآيات المتشابهات في المسألة على ضوء ما تمّت دراسته من الآيات المحكمات.

### المطلب الأول: الكشف الموضوعي عن أسباب دخول الجنة في القرآن.

نقسّم الكشف الموضوعي عن أسباب دخول الجنة في القرآن إلى قسمين: لفظي ومعنوي.

#### أوّلاً؛ الكشف اللفظي:

ونعني به تتبّع لفظ 'الجَنة' بمختلف صيغه ومشتقّاته في القرآن الكريم (الإفراد والتثنية والجمع)، وكذا تتبّع أسماء الجنة الأخرى مثل: الفردوس– دار السلام – الحسنى، ونحوها.

وجدنا أن لفظ 'جَنة' ورد بمختلف صيغه (جنّة- جنّات- جنّتان- جنّتين- جنّتي...) في القرآن الكريم في 146 موضعا[1] بما فيه 'جَنة' الدنيا؛ وقد حاولتُ تتبّع[2] هذا اللفظ بمختلف صيغه، مقتصرا على جنّة الآخرة -أي دون جنّة الدنيا-، مضيفا إليه الأسماء الأخرى للجنّة فحصلتُ على الجدول الآتي:

| **أسماء جنة الآخرة** | جنة/ جنات/ نعيم | الفردوس | الحسنى | الغرفة/ غرف | دار المتقين/ عقبى الدار | دار السلام | دار المقامة | مقام أمين | مقعد صدق | مُدْخَلًا كَرِيمًا/ مُدخَلا يرضونه | المجموع |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| **عدد مرات ذكرها في القرآن** | 115 | 2 | 10 | 5 | 4 | 2 | 1 | 1 | 1 | 2 | 143 |

**ثانيا؛ الكشف المعنوي:**

ونعني به تتبّع المعاني المرادفة لدخول الجنة(الضمائم) في جميع القرآن، كما يأتي:

| **المعاني المرادفة لدخول الجنة** | لا خوف عليهم ولا هم يحزنون | رحمة الله/ رحمته/ سيرحمهم/ ترحمون.. | رضوان/ رضي الله | فاز/ الفائزون | أفلح/ المفلحون | المجموع |
|---|---|---|---|---|---|---|
| **عدد مرات ذكرها في القرآن** | 12 | 26 | 8 | 1 | 2 | 49 |

وبعد تتبّعنا لهذه الألفاظ واحدا تلو الآخر في كامل القرآن الكريم بشقّيها اللفظي والمعنوي استخرجنا من سياقاتها أسباب دخول الجنة، فصنّفناها كالآتي[3]:

1.**الإيمان وعمل الصالحات؛** والإيمان هو التصديق والإذعان[4]، أما الصالحات فهي الأعمال الصالحة؛ أي الأعمال الحسنة[5]، وقد وردا هكذا مقترنيْن، كما في قوله تعالى: ﴿**وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ**﴾[سورة البقرة:25]، وقد تكرّر هذا المعنى ونحوه في أكثر من 50 موضعا من كتاب الله تعالى[6]؛ مما يدلّ على أنّ هذيْن السببيْن من أوكد أسباب دخول الجنة، قال ابن كثير في تفسير الآية:

---

[1] ينظر: محمد فؤاد عبد الباقي، المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، دط، دار الكتب المصرية، 1945م، ص180-182.

[2] اعتمادا على حفظي للقرآن الكريم، واستعانة بالمصحف الرقمي المتوفر ببرنامج المكتبة الشاملة، ومعاجم ألفاظ القرآن ومعانيه.

[3] الآيات التي تشترك في نفس المعاني نكتفي بذكر بعضها، ونشير في الهامش إلى الآيات الأخرى؛ اجتنابا للتكرار.

[4] مجمع اللغة العربية، معجم ألفاظ القرآن الكريم، ط2، مجمع اللغة العربية، مصر، 1989م، مادة: [أ م ن]، 84/1.

[5] م ن، [ص ل ح]، 678/1.

[6] مثل: [النساء: 57]، [النساء: 122]، [المائدة: 12]... ينظر: م ن، ص ن.

"ذكر حالَ أوليائه من المؤمنين به وبرسله، الذين صدّقوا إيمانهم بأعمالهم الصالحة"[1]، فصدق الإيمان يبرهَن عليه بملازمة الأعمال الصالحة، مما يعني ضرورة التلازم بينهما.

وورد في عدّة آياتٍ أخرى أن الجنة تنال بالعمل –دون ذكر الإيمان–، كما في قوله تعالى: ﴿**وَنُودُوا أَنْ تِلْكُمُ الْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ**﴾[سورة الأعراف: 43]، وهذا على سبيل الإيجاز والتضمّن؛ لأن العمل ثمرة الإيمان ومن لوازمه، وقد تأكّد مضمون هذه الآية في 7 مواضع أخرى من القرآن الكريم[2]، مما يدلّ أن العمل شرطٌ أساس لدخول الجنة؛ فالجنّة لا تنال بمجرّد القول دون العمل.

2.التقوى؛ كما في قوله تعالى: ﴿**لِلَّذِينَ اتَّقَوْا عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ**﴾ [سورة آل عمران:15]، وقد تكرّر هذا السبب في أكثر من 20 موضعا من القرآن[3]، مما يدلّ على أهمّيته ووجوب الاتّصاف به لنيل الجنة.

والتقوى هي: الخوف من الله وخشيته، واتخاذ وقايةٍ للنفس من عذاب الله بالالتزام بطاعته والبعد عن معصيته[4]، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿**وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَى. فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَى**﴾ [سورة النازعات:40-41]، وقوله: ﴿**إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ. وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشَ اللَّهَ وَيَتَّقْهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ**﴾[سورة النور:51- 52]، فالإيمان الصادق لا يتحقّق إلا بالسمع والطاعة؛ والفلاحُ والفوز لا يُنالان إلا بطاعة الله ورسوله وخشية الله وتقواه.

ومن صفات المتّقين في القرآن: الإنفاق في سبيل الله والعفو والمسارعة إلى التوبة، كما جاء في قوله تعالى: ﴿**وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ. الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ. وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ**﴾[سورة آل عمران:133-135]، فالإصرار على المعصية يتنافى مع حقيقة التقوى والخوف من مقام الله.

3.**المجاهدة في سبيل الله بالمال والنفس**؛ وقد جاء هذا السبب في 15 موضعا من القرآن الكريم؛ وتعني المجاهدة: بذل الوسع والمقاومة والاجتهاد، وتعني أيضا المقاتلة في سبيل الله[5]، ونميز بين معنيين للفظ[6]: معنى عام ومعنى خاص؛ فالمعنى العام هو الجهاد بمفهومه الواسع الذي يعني مقاومة النفس وتزكيتها وتحمّل أعباء الدين

---

[1] ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، مرجع سابق، 112/1.

[2] هي: [النحل: 32]، [السجدة: 17- 19] [الزخرف: 72]، [الأحقاف: 14]، [الطور: 19]، [الواقعة: 24]، [المرسلات: 43].

[3] مثل: [الحجر: 45]، [النحل: 30-31]، [مريم: 63] ونحوها.

[4] ينظر: مجمع اللغة العربية، معجم ألفاظ القرآن الكريم، مرجع سابق، مادة: [و ق ي]، 1198/1.

[5] أحمد مختار عمر، المعجم الموسوعي لألفاظ القرآن الكريم وقراءاته، ط1، مؤسسة سطور، الرياض، 2002م، مادة:[ج ه د]، ص130.

[6] ينظر: فخر الدين الرازي، التفسير الكبير، مرجع سابق، 254/23-255.

والدعوة إليه؛ فهذا شرط لدخول الجنة وليس مجرّد سبب، كما جاء في قوله تعالى: ﴿**أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ**﴾[سورة آل عمران:142].

أما المعنى الخاص للمجاهدة فهو المقاتلة في سبيل الله وردّ العدوان، فهذا إنما يجب عند توفّر دواعيه وشروطه كحصول الاعتداء على المسلمين وابتغاء الأعداءِ استئصالَ دعوتهم، كما قال تعالى: ﴿**فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأُوذُوا فِي سَبِيلِي وَقَاتَلُوا وَقُتِلُوا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ**﴾[سورة آل عمران:195]، فالجهاد بمعنى القتال قد يكون في بعض الأحوال فرضَ كفاية على الكلّ، إذا قام به البعض أجزأ عن الباقين[1]، كما في قوله تعالى: ﴿**لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا**﴾[النساء:95]، فبيّنت الآية أن التفاوت بين القاعدين من المؤمنين والمجاهدين منهم إنما هو في الدرجة، وليس في أصل دخول الجنة.

وقد جعل الله تعالى المجاهدة في سبيله ثمناً للجنّة للمؤمنين، حيث قال: ﴿**إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ**﴾[سورة التوبة:111]، وشبّهَها بالتجارة الغيبية التي رِبحُها الجنة، كما في قوله تعالى: ﴿**يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ تُنْجِيكُمْ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ. تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ . يَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَيُدْخِلْكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَمَسَاكِنَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ**﴾[سورة الصف: 10-12]، وعند التمعّن في هاتيْن الآيتيْن ونحوهما نجد أنّ الجهادَ مقرونٌ لزوما بالإيمان وإخلاص المجاهدة لوجه الله.

4.**الصبر**؛ ويعني التجلّد وعدم الجزع[2]، وهو شرطٌ لدخول الجنة حيث قال تعالى: ﴿**أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسَّتْهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَّاءُ وَزُلْزِلُوا**﴾[سورة البقرة:214]، وقال: ﴿**جَنَّاتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ. سَلَامٌ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ**﴾[سورة الرعد: 23، 24]، وقال أيضا: ﴿**وَجَزَاهُمْ بِمَا صَبَرُوا جَنَّةً وَحَرِيرًا**﴾[سورة الإنسان:12]، وقد تكرّر هذا المعنى في نحو 8 آيات من القرآن الكريم[3]؛ ونلحظ فيها أن الصبر نوعان: صبرٌ على ما تهواه النفس كما في مجانبة المعاصي والشهوات، وصبر على ما تستثقله وتأباه كما في أداء الطاعات والتعرّض للمصائب والابتلاءات.

---

[1] ينظر: فخر الدين الرازي، التفسير الكبير، مرجع سابق، 194/11.

[2] مجمع اللغة العربية، معجم ألفاظ القرآن الكريم، مرجع سابق، مادة: [ص ب ر]، 655/1.

[3] ينظر: صبحي عبد الرؤوف عصر، المعجم الموضوعي لآيات القرآن الكريم، دط، دار الفضيلة، القاهرة، 1990م، ص153-162.

5.**المداومة على طاعة الله ورسوله؛** تكرّر هذا السبب في 5 مواضع من كتاب الله تعالى، ومنها:﴿**وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ**﴾[سورة النساء:13]و[الفتح:17]، والطاعة هي الخضوع[1] أي التسليم لأحكام الله تعالى ورسوله.

وقد ورد تفصيل هذا السبب بذكر ما يدخل تحت طاعة الله ورسوله في مواضع عدة وبصيغ شتى في كتاب الله تعالى، كقوله تعالى: ﴿**إِلَّا الْمُصَلِّينَ. الَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ دَائِمُونَ. وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ. لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ. وَالَّذِينَ يُصَدِّقُونَ بِيَوْمِ الدِّينِ. وَالَّذِينَ هُمْ مِنْ عَذَابِ رَبِّهِمْ مُشْفِقُونَ. إِنَّ عَذَابَ رَبِّهِمْ غَيْرُ مَأْمُونٍ. وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ. إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ. فَمَنِ ابْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ. وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ. وَالَّذِينَ هُمْ بِشَهَادَاتِهِمْ قَائِمُونَ. وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ. أُولَئِكَ فِي جَنَّاتٍ مُكْرَمُونَ**﴾[سورة المعارج: 22-35]، وغيرها[2]، ويُلحَظ أنّ هذه الأوصاف جاءت إما بصيغة اسم الفاعل (دائمون-حافظون-قائمون...) الذي يدلّ على الثبات والرسوخ[3]، أو بصيغة الفعل المضارع(يطع-يصدّقون-يحافظون)، الذي يدلّ على التجدّد والاستمرار[4]، مما يؤكّد أنّ من أسباب دخول الجنة: المداومة على الطاعة والعبادة.

6.**الإحسان؛** ورد في 3 آيات، منها قوله تعالى: ﴿**وَيَجْزِيَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَى**﴾[سورة النجم:31]، ومعنى 'أحسنَ': "أتى بالفعل الحسن على وجهِ الإتقان وصنعِ الجميل"[5]، وكما ورد في الحديث: «قال: ما الإحسان؟ قال: أن تعبدَ الله كأنّك تراه، فإن لم تكن تراه فإنّه يراك»[6]؛ فإتقانُ العمل الصالح لا يكون إلا باستشعار رقابةِ الله، وإخلاصِ العبادةِ له وحدَه.

7.الصدق والبرّ؛ حيث قال الله تعالى: ﴿**قَالَ اللَّهُ هَذَا يَوْمُ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ**﴾[سورة المائدة:119]، والصدقُ ليس في القول فقط، بل في الإيمان أيضا؛ أيْ عدمُ الارتياب وتصديقُ القول بالعمل، كما في قوله تعالى:﴿**إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ**﴾[سورة الحجرات:15]، قال الرازي: "قوله

---

[1] مجمع اللغة العربية، معجم ألفاظ القرآن الكريم، مرجع سابق، مادة: [ط و ع]، 716/1.

[2] مثل الآيات: [المؤمنون:1-11]، [الرعد:22-24]، [الفرقان:75]...الخ.

[3] فخر الدين الرازي، التفسير الكبير، مرجع سابق، 27/25.

[4] ينظر: امحمد اطفيش، تيسير التفسير، مرجع سابق، 342/9.

[5] مجمع اللغة العربية، معجم ألفاظ القرآن الكريم، مرجع سابق، مادة: [ح س ن]، 184/1-185.

[6] صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب سؤال جبريل النبي ﷺ عن الإيمان، ح:50.

﴿**أُولئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ**﴾: في إيمانهم، لا الأعراب الذين قالوا قولاً ولم يخلصوا عملا"[1]، فبيّن أن الصدق المطلوب هو صدق الإيمان وليس مجرّدَ صدق القول.

أما البرّ فهو "كلمة جامعة لكلّ صفات الخير"[2]، وهو أثر الصدق في الإيمان كما في قوله: ﴿**لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ**﴾[سورة البقرة:177]، فالآية ربطت بين البر والصدق والتقوى؛ مما يدلّ على تشاركها في الأوصاف والمعاني.

وقد وعد الله سبحانه أهلَ البرّ (الأبرار) بالجنة ونعيمها فقال: ﴿**إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ**﴾ [الانفطار: 13]، فدلّ على أن البر من أسباب دخول الجنة.

8.**التوبة والإصلاح واجتناب الكبائر**؛ فالتوبة هي الندم والإقلاع عن الذنب[3]، أما الإصلاح فهو أثر التوبة، ويعني ترك المعصية وإزالة الفساد[4]، والدليل على كون التوبة شرطا لدخول الجنة آيات كثيرة منها قوله تعالى: ﴿**يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحًا عَسَى رَبُّكُمْ أَنْ يُكَفِّرَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيُدْخِلَكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ**﴾[سورة التحريم:8]، وقوله تعالى: ﴿**وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا. يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا. إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا**﴾[سورة الفرقان:68-70]، وقوله:﴿**وَإِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا فَقُلْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ أَنَّهُ مَنْ عَمِلَ مِنْكُمْ سُوءًا بِجَهَالَةٍ ثُمَّ تَابَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَصْلَحَ فَأَنَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ**﴾[سورة الأنعام:54]؛ فبيّنت الآيات أن أهل العصيان محرومون من الجنة إلا من تاب منهم؛ وقد ذُكرت التوبة كسببٍ لنيل الجنة والنجاة من النار في عدة آيات أخرى من القرآن الكريم[5].

---

[1] فخر الدين الرازي، التفسير الكبير، مرجع سابق، 117/28.

[2] مجمع اللغة العربية، معجم ألفاظ القرآن الكريم، مرجع سابق، مادة: [ب ر ر]، 128/1.

[3] أحمد مختار عمر، المعجم الموسوعي لألفاظ القرآن الكريم وقراءاته، مرجع سابق، مادة:[ت و ب]، ص114.

[4] م ن، مادة:[ص ل ح]، ص277.

[5] ينظر: [غافر:7]، [الأحقاف:15-16]..الخ.

9.**الاستقامة والصلاح:** والاستقامة تعني "سلوك الطريق القويم"[1]، فالمستقيمون أهلٌ للبشارة بالفوز في الدنيا والآخرة، كما قال تعالى: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ**﴾[سورة فصلت:30]، ونحو ذلك من الآيات[2]؛ أما الصلاح فهو مِن 'صَلَحَ' أي: حَسُنَ عملُه وخُلُقه[3]، وهو أثر الإيمان الصادق والتقوى، وقد أثاب اللهُ عبادَه الصالحين برحمته، فقال: ﴿**وَأَدْخَلْنَاهُمْ فِي رَحْمَتِنَا إِنَّهُمْ مِنَ الصَّالِحِينَ**﴾[سورة الأنبياء:86]، ورحمةُ الله الجنة.

10.**الإسلام والإيمان بالآيات؛** فالإسلام هو "الانقياد لله ولما جاء من الشرائع والأحكام"[4]، وهو يشبه مدلول الإيمان الذي سبق بيانه وهو التصديق والخضوع، وقد وردا في قوله تعالى: ﴿**يَاعِبَادِ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ وَلَا أَنْتُمْ تَحْزَنُونَ. الَّذِينَ آمَنُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا مُسْلِمِينَ. ادْخُلُوا الْجَنَّةَ أَنْتُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ تُحْبَرُونَ**﴾[سورة الزخرف:68-70]، وقال في آية أخرى:﴿**فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَاعْتَصَمُوا بِهِ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا**﴾ [سورة النساء:175]، وقال أيضا: ﴿**وَإِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا فَقُلْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ أَنَّهُ مَنْ عَمِلَ مِنْكُمْ سُوءًا بِجَهَالَةٍ ثُمَّ تَابَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَصْلَحَ فَأَنَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ**﴾[سورة الأنعام:54]، فبيّنت الآيات أسباب رحمة الله وهي: الإيمان بالله وبآياته والاعتصام به.

ويُنتبه إلى أن مجرّد الانتساب إلى الإسلام لا يكفي كسبب لدخول الجنة، بل المطلوب الإسلام الحقيقي لله؛ أي الخضوع له ودخول الإيمان في القلب، وأثر ذلك الطاعة والإحسان، كما بيّن الله تعالى بقوله:﴿**بَلَى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرُهُ عِنْدَ رَبِّهِ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ**﴾[سورة البقرة: 111-112]، وقال: ﴿**قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ وَإِنْ تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا يَلِتْكُمْ مِنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ**﴾[الحجرات: 14].

11.**اتباع هدى الله:** أي "هدايته، والمراد دينه الحقّ"[5]، قال تعالى:﴿**فَمَنْ تَبِعَ هُدَايَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ**﴾[البقرة:38]؛ وقال: ﴿**وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ**﴾[الأنعام:155]، فبيّن ﷻ أنّ اتباع هدى الله وكتابه موجبٌ لرحمته والنجاة من عذابه.

12.**اتّباع السابقين الأوّلين من المهاجرين والأنصار بإحسان؛** حيث قال تعالى: ﴿**وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا**

---

[1] أحمد مختار عمر، المعجم الموسوعي لألفاظ القرآن الكريم وقراءاته، مرجع سابق، مادة:[ق و م]، ص932.

[2] ينظر: [الأحقاف:13]..الخ.

[3] مجمع اللغة العربية، معجم ألفاظ القرآن الكريم، مرجع سابق، مادة: [ص ل ح]، 676/1.

[4] أحمد مختار عمر، المعجم الموسوعي لألفاظ القرآن الكريم وقراءاته، مرجع سابق، مادة:[س ل م]، ص586.

[5] أحمد مختار عمر، المعجم الموسوعي لألفاظ القرآن الكريم وقراءاته، مرجع سابق، مادة:[ه د ي]، ص1148.

**الْأَنْهَارُ**﴾[سورة التوبة:100]؛ ومعنى اتبعوهم: ساروا على نهجهم[1]؛ من صدق الإيمان والاستقامة وتبليغ دين الله ونصرته، ونحو ذلك.

وقد أوجز الحقُّ سبحانه شروط دخول الجنة في سورة العصر بصيغة الحصر، فقال: ﴿**وَالْعَصْرِ. إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ. إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ**﴾، قال الرازي(ت606هـ) في تفسيرها: "هذه الآية فيها وعيدٌ شديد؛ وذلك لأنه تعالى حكم بالخسارة على جميع الناس إلا من كان آتيا بهذه الأشياء الأربعة، وهي الإيمان والعمل الصالح والتواصي بالحق والتواصي بالصبر؛ فدلّ ذلك على أنّ النجاة معلّقة بمجموع هذه الأمور، وإنه كما يلزم المكلّف تحصيل ما يخصّ نفسه فكذلك يلزمه في غيره أمورٌ، منها الدعاء إلى الدين والنصيحة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأن يحبّ له ما يحب لنفسه، ثم كرّر التواصي ليضمن الأوّلُ الدعاءَ إلى الله، والثاني الثباتَ عليه"[2]، فمن أتى بكلّ هذه الشروط نجا وفاز بالجنة، ومن تخلّى عنها جميعا أو عن بعضها باء بالخسارة والحرمان من رحمة الله.

فهذا أهمُّ ما وقفنا عليه من أسباب دخول الجنة عند استقرائنا -أيْ تتبّعنا- للفظ الجنة وضمائمها في جميع القرآن الكريم(الكشف اللفظي والمعنوي)، ونلحظ أن هذه الأسباب متضافرة ومتكاملة ومتداخلة فيما بينها، فهي شروط وأسباب كلّية، تلمُّ مفاصل الدين وأطرافه، وتجعلُ منه كُلاًّ لا يتجزّأ، فالإيمان وعمل الصالحات والتقوى والمجاهدة في سبيل الله والصدق في الإيمان والدعوة إلى الله والصبر والإحسان والمداومة على الطاعة والاستقامة والتوبة والصلاح والإصلاح والإسلام والإيمان بآيات الله واتباع هدى الله واتباع السابقين الأوّلين من المهاجرين والأنصار.. كلّها معانٍ مترابطة ومتلازمة، تقتضي استفراغ وُسع المسلم في الالتزام الدائم بتعاليم دينه وعدم الانحراف عنها، وإذا ما صدر منه شيء من المعصية سارع نحو التوبة، ولم يبق مصرّا على خطيئته.

ونأخذ من جملة هذه الآيات أن الجنة لا تُنال بالأماني الطامعة ولا بالأحلام الفارغة ولا بمجرّد الانتساب إلى الإسلام؛ فهي سلعة الله الغالية، تُنال بلفيفٍ من الإيمان والصبر والمجاهدة في فعل الطاعات وترك المنكرات ونصرة دين الله تعالى..، وهذا يخالف التصوّر السائد لدى كثيرٍ من المسلمين؛ إذ يحسبون أنّ الجنة مضمونة لكلّ مسلم موحّد وإن تقليدا أو وراثة؛ مما أدّى -فيما نراه واقعاً ملموساً- إلى تعدّي حدود الله والاستهانة بشرعه الحنيف وعدم التأسّي بنبيّه الكريم؛ وهذا التصوّر لا نجد له مستندا في القرآن الكريم، الذي يشدّد على أن الدين كلٌّ لا يتجزّأ، وأنّ الأخذ ببعضه لا يغني عن البعض الآخر.

---

[1] ينظر: مجمع اللغة العربية، معجم ألفاظ القرآن الكريم، مرجع سابق، مادة: [ت ب ع]، 290/1.

[2] فخر الدين الرازي، التفسير الكبير، مرجع سابق، 117/28.

## المطلب الثاني: الآيات المتشابهات في الموضوع وردّها إلى المحكم.

توصّلنا في المطلب السابق إلى صورة شمولية كلّية في مسألة أسباب دخول الجنة، فهي تمثّل إذاً محكَمات القرآن في المسألة المحدّدة المدروسة؛ فينبغي أن نردّ إليها ما اشتبه علينا من الآيات الأخرى في المسألة ذاتها، حتّى ننزّه كتابَ الله عن التناقض والاختلاف، فأيُّ معنىً شذَّ وتناقض مع القواعد والكلّيات القرآنية فهو ليس من مراد الله، لقوله تعالى: ﴿**أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا**﴾[سورة النساء:82].

فهاهنا آية في أسباب دخول الجنة قد يشتبه مفهومها في الذهن، وهي قوله تعالى: ﴿**ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا؛ فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ، وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ، وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ بِإِذْنِ اللَّهِ، ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ. جَنَّاتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًا، وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ**﴾ [سورة فاطر:32-33]، محلّ الإشكال في هذه الآية الكريمة في عَود الضمير (واو الجمع) من كلمة 'يدخلونها'؛ هل يعود إلى أقرب المذكورين –وهو صنف السابق بالخيرات– فقط، أو يرجع إلى الأصناف الثلاثة ومنها الظالم لنفسه؟.

ورد لفظ 'ظلَم' ومشتقَّاتُه في القرآن الكريم بمعنى: "جارَ ووضعَ الشيءَ في غيرِ موضعِه، ﴿**وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ**﴾[سورة الطلاق:1]، ويُستعار للكفر والشرك ﴿**وَلَقَدْ أَهْلَكْنَا الْقُرُونَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَمَّا ظَلَمُوا وَجَاءَتْهُمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ وَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا**﴾[يونس:13]، وللتكذيب ﴿**وَآتَيْنَا ثَمُودَ النَّاقَةَ مُبْصِرَةً فَظَلَمُوا بِهَا**﴾[سورة الإسراء:59]"[1]، فهو في أصله يستعمل لجميع أنواع التعدّي وتجاوز الحدّ، وقد يستعار لمعنى خاصّ وهو الكفر والشرك.

كما وردت عبارة 'ظلَم نفسه' في القرآن الكريم في آيات عديدة بمعنى: "أساء إليها وعرّضها للعقاب"[2]؛ أي أساء إلى نفسه بفعل المعصية وجعلها عرضة للجزاء المترتّب عنها، وأورد الراغب الأصفهاني(502هـ) أنواع الظلم فقال: "قال بعض الحكماء الظُّلْمُ ثلاثةٌ: الأوّل: ظُلْمٌ بين الإنسان وبين الله تعالى، وأعظمه: الكفر والشّرك والنّفاق، ولذلك قال: ﴿**إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ**﴾[لقمان: 13]...، والثاني: ظُلْمٌ بينه وبين الناس، وإيّاه قصد بقوله: ﴿**وَجَزاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مثلها** [إلى قوله:] **إِنَّهُ لا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ**﴾[الشورى: 42]...، والثالث: ظُلْمٌ بينه وبين نفسه، وإيّاه قصد بقوله: ﴿**فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ**﴾[فاطر:32]، وكلّ هذه الثّلاثة في الحقيقة ظُلْمٌ للنّفس؛ فإنّ الإنسان في أوّل ما يهُمُّ بالظُّلْمِ فقد ظَلَمَ نفسه، فإذاً الظَّالِمُ أبدا مبتدئٌ في الظُّلْمِ، ولهذا قال تعالى في غير موضع:

---

[1] أحمد مختار عمر، المعجم الموسوعي لألفاظ القرآن الكريم وقراءاته، مرجع سابق، مادة: [ظ ل م]، ص302.

[2] ينظر: مجمع اللغة العربية، معجم ألفاظ القرآن الكريم، مرجع سابق، مادة: [ظ ل م]، 725/2.

﴿**وما ظَلَمَهُمُ اللَّهُ وَلكِنْ كانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ**﴾[النحل:33]"[1]، فبيّن أن الظلم للنفس يشمل كل أنواع الظلم الأخرى؛ لأنّ أثرها جميعا يقع على النفس.

وإذا كان هذا هو التعريف القرآني للظالم لنفسه؛ فهل يصحّ أن يكون هذا الصنف أهلاً لدخول الجنة والتمتّع بنعيمها؟!، مع أن الآيات المحكمات السالف ذكرها بيّنت أن الإيمان والعمل الصالح وطاعة الله ورسوله والمجاهدة في سبيل الله والصبر على ذلك شروط موجبة لدخول الجنة؛ وإلى جانب ذلك نجد آيات عديدة تبيِّن أن مصيرَ الظالم هو العذابُ والخسران، كقوله تعالى: ﴿**إِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ**﴾[إبراهيم: 22]، وقوله: ﴿**وَقَالَ الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ الْخَاسِرِينَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ وَأَهْلِيهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَلَا إِنَّ الظَّالِمِينَ فِي عَذَابٍ مُقِيمٍ**﴾[الشورى:45]؛ وآيات أخرى تنفي محبة الله عنهم كقوله تعالى:﴿**وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ**﴾[آل عمران: 57]؛ فدلّ ذلك على أن الضمير عائدٌ إلى آخر المذكورين وهم السابقون فحسب -أيْ دون الظالم لنفسه-، وقد رجّح الرازي هذا الوجه في تفسيره للآية بعد ذكر الأوجه الأخرى، حيث قال: "وفي الداخلين وجوه أحدها: الأقسام الثلاثة، وهي على قولنا إنّ الظالم والمقتصد والسابق أقسام المؤمنين، والثاني: الذين يتلون كتاب الله، والثالث: هم السابقون، وهو أقوى لقرب ذكرهم؛ ولأنه ذكر إكرامَهم بقوله: يحلَّون، فالمكرّم هو السابق"[2]، فرجّح الوجهَ الثالث وهو أنّ الواو في (يدخلونها) عائد إلى أقرب المذكورين وهم السابقون؛ ولأنهم هم المعنيون بالتكريم في الآية.

ويشبه هذا تماما ما جاء في قوله تعالى: ﴿**وَكُنْتُمْ أَزْوَاجًا ثَلَاثَةً. فَأَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ مَا أَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ. وَأَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ مَا أَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ. وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ. أُولَئِكَ الْمُقَرَّبُونَ. فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ**﴾[سورة الواقعة:7-12]، فمن الواضح جدا أن اسم الإشارة "أولئك" عائد إلى أقرب المذكورين وهو صنف 'السابقون'؛ إذ لا يسوغ أن يكون أصحاب المشأمة من المقربين في جنات النعيم!.

إذن فإرجاع الآية المتشابهة إلى المحكمات القاطعة يزيل الاشتباه عن دلالتها، فيبقى فيها معنى واحد واضح؛ ولذا فإن تفسير الكتاب بالكتاب مهم جدا قبل تفسيره بالروايات، لئلا يُوجّه مدلول الآيات إلى حيث تميل الروايات الظنّية قبل عرضها على القرآن الكريم.

## المبحث الثاني: الدراسة الموضوعية للأحاديث ومقارنتها بالقرآن.

سبق الكلام في الفصل السابق عن أهمية الدراسة الموضوعية للأحاديث، وذكرنا أنه إذا تعذّر جمع كل الأحاديث الصحيحة في الموضوع؛ وجب وضع معيار موضوعي لحصر الدراسة على مصادر محدّدة وعلى مسألة مضبوطة بعينها دون التجاوز إلى غيرها؛ ولذا ارتأينا أن نلتزم في دراستنا هذه بالضوابط الآتية:

---

[1] الراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، مرجع سابق، ص537-538.

[2] فخر الدين الرازي، التفسير الكبير، مرجع سابق، 240/26.

1.الاقتصار في التطبيق على أصحّ كتب الحديث الصحيح لدى كل مدرسة، متمثّلة في: صحيحيْ البخاري ومسلم (لمدرسة أهل السنة) والجامع الصحيح مسند الربيع(لمدرسة الإباضية) ومسند زيد (لمدرسة الزيدية) والكافي للكليني(لمدرسة الإمامية)، فهي نماذج للتطبيق يُنسَج على منوالها بالنسبة لما عداها من كتب الحديث الصحيح؛ لأنّه يتعذّر أن تتناول الدراسة التطبيقية جميعَ كتب الحديث الصحيحة لدى كل المدارس الإسلامية؛ بالنظر إلى حجم البحث.

2.عدم تكرار الأحاديث المتشابهة في المعنى، حيث نتتبّع الأحاديث من مختصرات تلك الصحاح إن وُجدت.

3.الاقتصار في إيراد الحديث على موطن الشاهد، وعدم سرده بطوله، مع الانتباه إلى سلامة المعنى في ذلك.

4.الاقتصار على الأحاديث المصرّحة بأسباب دخول الجنة بالذات، فلا نتناول المسائل الأخرى ولو كانت متّصلة بها كالمغفرة والميزان والشفاعة والخروج من النار...؛ وذلك لأن مناقشة تلك المسائل -كلٌّ على حِدَه- يلزمها استقراء شامل للنصوص ودراسات مستقلّة بحجم هذه الأطروحة أو أكثر؛ ولذا سنكتفي بمجرّد الإشارة إليها آخر الفصل، دون الخوض فيها.

وفيما يخصّ طريقة الاستقراء(أي التتبع)؛ فقد تتبّعتُ أسباب دخول الجنة في المصادر المذكورة حديثا حديثا، بالكشف اللفظي؛ أي بتتبّع الألفاظ المصرّحة بدخول الجنة مع أسبابها، وكذا الكشف المعنوي، بتتبّع ضمائم معنى دخول الجنة؛ أيْ ما يندرج ضمن معناه، مثل: الفلاح، رحمة الله، الإنقاذ من النار، الستر من النار، الإبعاد عن النار، العتق من النار... ونحو ذلك.

واستعملتُ في تتبّع صحيحيْ البخاري ومسلم كتابَيْ مختصر صحيح البخاري للزبيدي(ت893هـ)، ومختصر صحيح مسلم للمنذري(ت656هـ)؛ أما الأول فذكر الزبيدي منهجه في مقدّمته قائلا: "أحببت أن أجرّد أحاديثه من غير تكرار، وجعلته محذوف الأسانيد ليقرّب انتوال الحديث من غير تعب، وإذا أتى الحديث المتكرّر أثبته في أوّل مرة، وإن كان في الموضع الثاني زيادة فيها فائدة ذكرتها وإلا فلا، وقد يأت حديث مختصر ويأتي بعدُ في رواية أخرى أبسط وفيه زيادة على الأول فأكتب الثاني وأترك الأول لزيادة الفائدة، ولا أذكر من الأحاديث إلا إذا كان مسندا متّصلا، وأما ما كان مقطوعا أو معلّقا فلا أتعرّض له، وكذلك ما كان من أخبار الصحابة فمن بعدهم-مما ليس له تعلّق بالحديث ولا ذكر النبي ﷺ فلا أذكره كحكاية مشي أبي بكر وعمر رضي الله عنهما إلى سقيفة بني ساعدة"[1]، فالذي تمسّ الحاجة إليه هو مضمون متن الحديث من غير تكرار.

أما مختصر صحيح مسلم للمنذري فقد قال في مقدّمته: "فهذا كتاب اختصرته من صحيح الإمام أبي الحسين مسلم بن الحجّاج القشيري النّيسابوري رضي الله عنه اختصاراً يُسهّله على حافظيه، ويقرّبه للناظر فيه، ورتّبته ترتيباً

[1] أحمد بن عبد اللطيف الزبيدي، مختصر صحيح البخاري، دط، دار ابن الهيثم، القاهرة، دت، ص8-9.

يسرع بالطالب إلى وجود مطلبه في مظِنَّته، وقد تضمّن مع صغر حجمه جُلَّ مقصود الأصل"[1]، ولذا اخترنا المختصر تيسيرا للبحث واجتنابا للتطويل فيما هو مكرّر من الأحاديث.

وبالنسبة لمسند زيد ومسند الربيع فقد تتبّعْتهما كامليْن؛ لكونهما صحيحيْن لدى أصحابهما، ولم أقف على مختصر لهما؛ لصغر حجمهما وقلّة المكرّر فيهما.

وأما الكافي فتتبّعتُ جميع أحاديثِه رغم كبر حجمه(8 مجلدات)؛ لكونها -كما ذكرنا في الفصل الأول[2]- جميعا صحيحةً عند مؤلّفه الكليني(ت328هـ)[3]، وكلّها معتبرةٌ يجوز العمل بها بحسب شارح الكافي محمد باقر المجلسي(ت1111هـ)[4]، أما دراسته للأسانيد وتمييزه بين الصحيح والضعيف وغيره إنما هي لأجل الترجيح بينها عند التعارض فحسب[5]؛ لا لتجريد الصحيح وإسقاط غيره عن الاعتبار.

وكتابُ صحيح الكافي للبهبودي الذي قَصد منه تجريد الصحيح عن غيره معتمِدا على بعض كتب نقد الرجال لم يلق القبول في الحوزات العلمية للشيعة[6]؛ وغيرُ ذلك من محاولات تقويم أحاديث الكافي، فهي اجتهادات فردية غيرُ معتمدة لدى جمهور المدرسة؛ لذا لم نعوّل عليها في دراستنا هذه.

وقد ذكر الكليني نفسُه أنَّ المخرجَ في الروايات المختلفة هو العرض على الكتاب، حيث قال في مقدمة صحيحه الكافي: "اعلم يا أخي أرشدك الله أنه لا يسع أحداً تمييز شيءٍ مما اختَلفت الروايةُ فيه عن العلماء عليهم السلام برأيه، إلا على ما أطلقه العالم بقوله عليه السلام: «اعرضوها على كتاب الله، فما وافق كتاب الله عز وجل فخذوه، وما خالف كتابَ الله فردّوه»"[7]؛ ولذا رأيْنا تطبيق العرض على جميع أحاديث الكافي، وعدم الاقتصار على صحيحه أو مختصره؛ لعدم الوقوف عليهما أصلا.

وتتمثّل الدراسة الموضوعية للأحاديث في: جمع الأحاديث الصحيحة في مسألة أسباب دخول الجنة بعد تتبّعها من المصادر المذكورة حديثًا حديثا، ثم عرض مضامينها على محكمات الكتاب التي سبق بيانها في الدراسة الموضوعية للآيات، ثم تصنيفها حسب نتيجة العرض إلى أحد الأقسام الثلاثة الآتية: الموافقة للقرآن الكريم (مؤكّدة أو مبيّنة)، والمعارضة للقرآن(معارضة ظاهرية أو حقيقية)، والأحاديث المستقلّة، مع تحليلٍ لفحوى تلك الأحاديث وآثارها في الواقع.

---

[1] عبد العظيم المنذري، مختصر صحيح مسلم، تح: محمد ناصر الدين الألباني، ط6، المكتب الإسلامي، بيروت، 1987م، 5/1.

[2] تُنظر النصوص الكاملة والإحالات في عنصر: 'مصادر الحديث الصحيح عند كل مدرسة'، ص62 من هذا البحث.

[3] الكليني، الكافي(المقدمة)، مرجع سابق، 8/1.

[4] محمد باقر المجلسي، مرآة العقول شرح أخبار آل الرسول، مرجع سابق، 31/1-32.

[5] ينظر: كمال الحيدري، 'كل روايات الكافي معتبرة عند المجلسي'، https://www.youtube.com ، 2019/01/05م.

[6] ينظر: المرتضى العسكري، معالم المدرستين، مرجع سابق، 343/3.

[7] الكليني، مقدمة الكافي، مرجع سابق، 8/1.

## المطلب الأول: الحديث الموافق للقرآن الكريم.

قبل تناول أحاديث هذا القسم، نوضّح أنّ الحكم على الحديث بموافقته للقرآن الكريم لا يعني تصحيحَ نسبته إلى رسول الله ﷺ بالضرورة؛ وإنما يعني فقط أنّ معناه أو مضمونه مقبولٌ منسجمٌ مع كلّيات القرآن وأطُره العامة، وبالتالي قد يصحّ الاستئناس به في الدعوة والإرشاد، دون القطع بنسبته إلى النبي الكريم، لا سيما وأنّ بعض تلك المصادر لم تنل حقَّها من الدراسة الإسنادية، وبالأخصّ أحاديث كتاب الكافي.

ولما استقصيْنا مسألة دخول الجنة في كتب الحديث المذكورة، وقفْنا على صنفيْن من الأحاديث الموافقة، أحدُهما يبيّن أسباب دخول الجنة، والثاني يبيّن أسباب الحرمان من دخولها.

### أولا: أسباب دخول الجنة.

وهي أسباب مطابقة وموافقة للأسباب المنصوص عليها في القرآن الكريم، وهي كالآتي:

1.**الإيمان وعمل الصالحات:** جاء هذا الشرط في الأحاديث الآتية:

أ-عن عمرو بن العاص أن النبي ﷺ قال: «من أحبّ أن يزحزح عن النار، ويدخل الجنة، فلتأته منيّته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر، وليأت إلى الناس الذي يحبّ أن يؤتى إليه»[1]، فجعل النجاة من النار ودخول الجنة مشروطا بالإيمان بالله واليوم الآخر، وفعل الخير للناس.

ب-عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابّوا، أولا أدلّكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم؟ أفشوا السلام بينكم»[2]، فدخول الجنة لا يُنال إلا بالإيمان، والإيمان لا يتحقّق إلا بالحب في الله، ومن سبُله إفشاء السلام.

ت-عن أبي هريرة، قال: "شهدنا خيبر، فقال رسول الله ﷺ لرجلٍ ممن معه يدّعي الإسلام: «هذا من أهل النار»، فلما حضر القتال قاتل الرجل أشدّ القتال، حتى كثُرت به الجراحة، فكاد بعض الناس يرتاب، فوجد الرجل ألم الجراحة، فأهوى بيده إلى كنانته فاستخرج منها أسهماً فنحر بها نفسه، فاشتدّ رجال من المسلمين، فقالوا: يا رسول الله، صدق الله حديثك، انتحر فلانٌ فقتل نفسه، فقال: «قم يا فلان، فأذن أنه لا يدخل الجنة إلا مؤمن»"[3]، فصرّح الحديث بأن الجنة لا تكون إلا للمؤمن الموفّي بدِينه، وضرب مثالاً لنقيض ذلك بالذي مات في المعركة انتحاراً فدخل النار ولم ينفعه قتالُه مع رسول الله ﷺ، هذا مع التأكيد على أن كلام النبي ﷺ في شيءٍ من أمر الغيب لا يكون إلا بإخبارٍ من الله تعالى.

---

[1] صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب الأمر بالوفاء ببيعة الخلفاء، ح:3520.

[2] صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون، ح:106؛ وقريب من لفظه: مسند الإمام زيد، كتاب الفرائض، باب فضل العلماء، ص342.

[3] صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب غزوة خيبر، ح:3981.

ث–عن عمر بن الخطاب، قال: "لما كان يوم خيبر، أقبل نفرٌ من صحابة النبي ﷺ، فقالوا: فلان شهيد، فلان شهيد، حتى مرّوا على رجل، فقالوا: فلان شهيد، فقال رسول الله ﷺ: «كلاّ، إنّي رأيته في النار في بُردة غلّها – أو عباءة–»، ثمّ قال رسول الله ﷺ: «يا ابن الخطاب، اذهب فنادِ في الناس، أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون»، قال: فخرجتُ فناديتُ: ألا إنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون"[1]، فهذا الحديث شبيه بالذي قبله؛ إذ أورد مثالا آخر لما يُنقض الإيمان والجهاد مع رسول الله ﷺ، وهو الغُلول.

ج–عن علي ابن أبي طالب، أن النبي ﷺ قال: «لاَ تَدْخُل الْجَنَّةَ إِلاَّ نَفْسٌ مُؤْمِنَةٌ»[2]، فجعل الإيمان شرطا لدخول الجنة.

ح–عن علي أنه قال: «وَأَنَّ جِوَارَ اللَّهِ لِلْمُؤْمِنِينَ، وَأَنَّ الْجَنَّةَ لِلْمُؤْمِنِينَ، وَأَنَّ الْحُورَ الْعِينَ لِلْمُؤْمِنِينَ»[3]، فجعل ثوابَ الجنة ونعيمَها لمن تحقّق فيه وصفُ الإيمان.

خ–عن علي أنه قال: «بِتَمَامِ الْإِيمَانِ دَخَلَ الْمُؤْمِنُونَ الْجَنَّةَ، وَبِالزِّيَادَةِ فِي الْإِيمَانِ تَفَاضَلَ الْمُؤْمِنُونَ بِالدَّرَجَاتِ عِنْدَ اللَّهِ»[4]، فتمام الإيمان سبب دخول الجنة، وبالتفاوت في مراتبه تتفاضل الدرجات.

د–عن أَبِي عَبْدِ اللَّهِ أنه قال: «إِذَا بَعَثَ اللَّهُ الْمُؤْمِنَ مِنْ قَبْرِهِ خَرَجَ مَعَهُ مِثَالٌ يَقْدُمُ أَمَامَهُ، كُلَّمَا رَأَى الْمُؤْمِنُ هَوْلًا مِنْ أَهْوَالِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ قَالَ لَهُ الْمِثَالُ: لَا تَفْزَعْ وَلَا تَحْزَنْ وَ أَبْشِرْ بِالسُّرُورِ وَالْكَرَامَةِ مِنَ اللَّهِ ﷻ، حَتَّى يَقِفَ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ ﷻ فَيُحَاسِبُهُ حِسَاباً يَسِيراً وَ يَأْمُرُ بِهِ إِلَى الْجَنَّةِ»[5]، فهذا الحديث يشبه قوله تعالى: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ**﴾[سورة فصلت:30]، وشرط ذلك: الإيمان والاستقامة.

ذ–عن علي ابن الحسين قال: «فَإِنْ تَكُ مُؤْمِناً عَارِفاً بِدِينِكَ مُتَّبِعاً لِلصَّادِقِينَ، مُوَالِياً لِأَوْلِيَاءِ اللَّهِ لَقَّاكَ اللَّهُ حُجَّتَكَ وَأَنْطَقَ لِسَانَكَ بِالصَّوَابِ وَأَحْسَنْتَ الْجَوَابَ، وَبُشِّرْتَ بِالرِّضْوَانِ وَالْجَنَّةِ مِنَ اللَّهِ ﷻ»[6]، فهو يؤكّد أن المؤمن العالم بدينه المتّبع للصالحين مبشَّرٌ بالجنّة والرضوان.

هذا مع التأكيد أن الإيمان المطلوب لدخول الجنة هو الإيمان الصادق الذي يقتضي العمل، وليس مجرّد إيمان الانتساب كما أوضحنا في الدراسة القرآنية السابقة.

2.**تقوى الله**: ورد هذا الشرط في الأحاديث الآتية:

---

[1] صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب غلظ تحريم الغلول، ح:190.

[2] الجامع الصحيح مسند الربيع، كتاب الحج، باب6 في الكعبة والمسجد والصفا والمروة، ح: 412، 110/1.

[3] الكليني، الكافي، باب، ح2، 33/2، وقريب منه: الكليني، الكافي، حديث الجنان والنوق، ح69، 99/8.

[4] الكليني، الكافي، بَابٌ فِي أَنَّ الْإِيمَانَ مَبْثُوثٌ لِجَوَارِحِ الْبَدَنِ كُلِّهَا، ح1، 37/2.

[5] الكليني، الكافي، بَابُ إِدْخَالِ السُّرُورِ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، ح8، 190/2.

[6] الكليني، الكافي، كلام علي ابن الحسين عليه السلام، ح29، 73/8.

أ-عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَكْثَرُ مَا تَلِجُ بِهِ أُمَّتِيَ الْجَنَّةَ تَقْوَى اللَّهِ وَحُسْنُ الْخُلُقِ»[1]، فجعل تقوى الله من أهمّ أسباب دخول الجنة.

ب-عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ أن النَّبِيّ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثٌ مَنْ لَقِيَ اللَّهَ ﷻ بِهِنَّ دَخَلَ الْجَنَّةَ مِنْ أَيِّ بَابٍ شَاءَ: مَنْ حَسُنَ خُلُقُهُ، وَخَشِيَ اللَّهَ فِي الْمَغِيبِ وَالْمَحْضَرِ، وَتَرَكَ الْمِرَاءَ وَإِنْ كَانَ مُحِقّاً»[2]، فخشية الله في المغيب والمحضر مرادفٌ لمعنى التقوى، وسببٌ لدخول الجنة.

ت-عن أبي عبد الله أن عليّ بن أبي طالب قال: «أَلَا وَإِنَّ التَّقْوَى مَطَايَا ذُلُلٌ، حُمِلَ عَلَيْهَا أَهْلُهَا وأُعْطُوا أَزِمَّتَهَا فَأَوْرَدَتْهُمُ الْجَنَّةَ وَفُتِحَتْ لَهُمْ أَبْوَابُهَا»[3]؛ ففي الحديث أن التقوى مطيّة لأصحابها إلى الجنة، أي سببٌ موصل إليها.

ث-عن أبي عبد الله: «جَعَلَ اللَّهُ الْعَاقِبَةَ لِلتَّقْوَى، وَالْجَنَّةَ لِأَهْلِهَا مَأْوَى»[4]، وهو مطابقٌ لقوله تعالى: ﴿**وَالْعَاقِبَةُ لِلتَّقْوَى**﴾[سورة طه:132]، وقوله:﴿**وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ**﴾[سورة آل عمران:133].

3.**المجاهدة في سبيل الله:** ورد هذا السبب في الأحاديث الآتية:

أ-عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «انتدب اللهُ لمن خرج في سبيله، لا يُخرجه إلا إيمانٌ بي وتصديقٌ برسلي، أن أرجعَه بما نال من أجرٍ أو غنيمة، أو أدخله الجنة»[5]، ففي الحديث أن المجاهدة في سبيل الله مع صدق الإيمان والنية سببٌ لدخول الجنة.

ب-عن أبي جَعْفَرٍ قال: «الْجِهَاد الَّذِي فَضَّلَهُ اللَّهُ ﷻ عَلَى الْأَعْمَالِ، وَفَضَّلَ عَامِلَهُ عَلَى الْعُمَّالِ تَفْضِيلًا فِي الدَّرَجَاتِ وَالْمَغْفِرَةِ وَالرَّحْمَةِ؛ لِأَنَّهُ ظَهَرَ بِهِ الدِّينُ وَبِهِ يُدْفَعُ عَنِ الدِّينِ، وَبِهِ اشْتَرَى اللَّهُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِالْجَنَّةِ بَيْعاً مُفْلِحاً مُنْجِحاً»[6]، فاعتبر الجهاد بالمال والنفس ثمنا للجنّة للمؤمنين.

ت-عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قال: «التَّائِبُونَ مِنَ الذُّنُوبِ الْعَابِدُونَ الَّذِينَ لَا يَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا يُشْرِكُونَ بِهِ شَيْئاً، الْحَامِدُونَ الَّذِينَ يَحْمَدُونَ اللَّهَ عَلَى كُلِّ حَالٍ فِي الشِّدَّةِ وَالرَّخَاءِ، السَّائِحُونَ وَهُمُ الصَّائِمُونَ، الرَّاكِعُونَ السَّاجِدُونَ الَّذِينَ يُوَاظِبُونَ عَلَى الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ، وَالْحَافِظُونَ لَهَا وَالْمُحَافِظُونَ عَلَيْهَا بِرُكُوعِهَا وَسُجُودِهَا وَفِي الْخُشُوعِ فِيهَا وَفِي أَوْقَاتِهَا، الْآمِرُونَ بِالْمَعْرُوفِ بَعْدَ ذَلِكَ وَالْعَامِلُونَ بِهِ وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَالْمُنْتَهُونَ عَنْهُ، قَالَ: فَبَشِّرْ مَنْ قُتِلَ وَهُوَ

---

[1] الكليني، الكافي، باب حسن الخلق، ح6، 100/2.

[2] الكليني، الكافي، باب المراء والخصومة ومعاداة الرجال، ح2، 300/2.

[3] الكليني، الكافي، خُطْبَةٌ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، ح23، 67/8-68.

[4] الكليني، الكافي، خُطْبَةٌ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، ح193، 173/8.

[5] صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب: الجهاد من الإيمان، ح:36؛ ولفظ مسلم قريب منه.

[6] الكليني، الكافي، باب فضل الجهاد، رِسَالَة إِلَى بَعْضِ خُلَفَاءِ بَنِي أُمَيَّةَ، ح4، 3/5.

قَائِمٌ بِهَذِهِ الشُّرُوطِ بِالشَّهَادَةِ وَالْجَنَّةِ»[1]، فهذا الحديث يوضّح ممّن يُقبَلُ الجهادُ ويثابُ عليه بالجنة، وهم المتّقون المستقيمون على صراط الله، ومضمونه مشابهٌ لآيتيْ سورة التوبة 111-112، التي ذكَرت تلكَ الصفات وثوابَها.

4.**الطاعة والإحسان والعبادة الخالصة لله:** ورد هذا الشرطُ في الأحاديث الآتية:

أ-عن أبي أيوب الأنصاري أنّ "رجلاً قال للنبي ﷺ: أخبرني بعملٍ يدخلني الجنة، قال: ما له، ما له؟، وقال النبي ﷺ: «أرَبٌ ما له، تعبدُ الله ولا تشركُ به شيئا، وتقيمُ الصلاة وتُؤتي الزكاة وتصِل الرحم»"[2]، فبيّن العمل الذي يدخل الجنّة وهو عبادةُ الله وعدمُ الإشراك به شيئا، ثم فصّل من العبادة: إقامةَ الصلاة وإيتاءَ الزكاة وصلةَ الرحم.

ب-عن جابر بن عبد الله، قال: أتى النبي ﷺ النعمان بن قوقل، فقال: "يا رسول الله؛ أرأيت إذا صلّيتُ المكتوبة، وحرّمتُ الحرام، وأحللتُ الحلال، أأدخل الجنة؟ فقال النبي ﷺ: نعم"[3]، قال النووي في شرحه للحديث: "وأما قوله وحرّمت الحرام فقال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح رحمه الله تعالى: الظاهر أنه أراد به أمريْن؛ أن يعتقده حراما وأن لا يفعله، بخلاف تحليل الحلال؛ فإنه يكفي فيه مجرّد اعتقاده حلالا"[4]، فإقامة الصلاة المكتوبة وتحريم الحرام -مع اجتنابه- وتحليل الحلال، أمور كلّية تجمع مفاصل الدين وأطرافه، وهي نتيجةٌ للإيمان الصادق، وبالتالي سببٌ لنيل الجنة.

ت-عن جَابِر بْن زَيْدٍ "أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيءَ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلِّمْنِي شَيْئًا يُنَجِّينِي مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ وَيُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيءُ ﷺ: «لَئِنْ كُنْتَ أَوْجَزْتَ فِي الْمَسْأَلَةِ فَقَدْ أَعْظَمْتَ وَطَوَّلْتَ، اُعْبُدِ اللَّهِ وَلاَ تُشْرِكْ بِهِ شَيْئًا، وَتُصَلِّي الصَّلاَةَ الْمَكْتُوبَةَ، وَتُزَكِّي مَالَكَ إِنْ كَانَ لَكَ مَالٌ، وَتَصُومُ شَهْرَ رَمَضَانَ، وَتَحُجُّ الْبَيْتَ إِنْ وَجَدْتَ زَادًا وَرَاحِلَةً، وَتُحِبُّ لِلنَّاسِ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ، وَتَكْرَهُ لَهُمْ مَا تَكْرَهُ لِنَفْسِكَ»[5]، فذكر الحديث شرطاً كلّيا موجباً لدخول الجنة، هو عبادة الله وعدم الإشراك به شيئا، ثم أتبعه بذكر بعض أجزائه كالصلاة والزكاة ونحوها.

ث-عن جابر بن زيد أن رسول الله ﷺ قال: «فَإِنْ كَانَ مُؤْمِنًا، قَالَ: اللَّهُ رَبِّي، وَالإِسْلاَمُ دِينِي، وَمُحَمَّدٌ نَبِيئِي، فَيُقَالُ لَهُ: عَلَى هَذَا أُحْيَيْتَ وَعَلَيْهِ أُمِتَّ وَعَلَيْهِ تُبْعَثُ، اُنْظُرْ عَنْ يَسَارِكَ، فَيُفْتَحُ لَهُ بَابٌ فِي قَبْرِهِ إِلَى النَّارِ؛ فَيُقَالُ لَهُ: هَذَا مَنْزِلُكَ لَوْ عَصَيْتَ اللَّهَ، فَأَمَّا إِذْ قَدْ أَطَعْتَهُ، فَانْظُرْ عَنْ يَمِينِكَ، فَيُفْتَحُ لَهُ بَابٌ فِي قَبْرِهِ إِلَى الْجَنَّةِ»[6]،

---

[1] الكليني، الكافي، باب من يجب عليه الجهاد، ح2، 15/5.

[2] صحيح البخاري، كتاب الزكاة، باب وجوب الزكاة، ح:1343.

[3] صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان الإيمان الذي يدخل به الجنة، ح:42.

[4] النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، مرجع سابق، 175/1.

[5] الجامع الصحيح مسند الربيع، الأَخْبَارُ الْمَقَاطِيعُ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الإِيمَانِ وَالنِّفَاقِ، ح938، 267/4.

[6] الجامع الصحيح مسند الربيع، الأَخْبَارُ الْمَقَاطِيعُ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الإِيمَانِ وَالنِّفَاقِ، ح:982، 275/4.

فالحديث يذكرُ سببيْن لنيل بشارة الجنة ودخولها، هما: الإيمان بالله ورسوله وطاعتهما، وهذا جامعٌ لكافّة مضامين الدين وعناصره.

ج- عن أبي عبد الله أنه قال: «مَنْ لَقِيَ اللَّهَ ﷻ حَافِظاً لِجَوَارِحِهِ، مُوفِياً كُلُّ جَارِحَةٍ مِنْ جَوَارِحِهِ مَا فَرَضَ اللَّهُ ﷻ عَلَيْهَا؛ لَقِيَ اللَّهَ ﷻ مُسْتَكْمِلًا لِإِيمَانِهِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ»[1]، فهذا الحديث يوضّح أثر الإيمان الكامل وهو توظيف جوارح البدن كلّها في طاعة الله، ويبيّن أن ثوابَ ذلك الجنة.

ح-عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، قَالَ خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ وَاللَّهِ مَا مِنْ شَيْءٍ يُقَرِّبُكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ وَيُبَاعِدُكُمْ مِنَ النَّارِ إِلَّا وَقَدْ أَمَرْتُكُمْ بِهِ، وَمَا مِنْ شَيْءٍ يُقَرِّبُكُمْ مِنَ النَّارِ وَيُبَاعِدُكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ إِلَّا وَقَدْ نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ»[2]، فبيّن أن اتباع النبي الأمين في جميع أوامره واجتناب نواهيه سببُ دخول الجنة.

خ-عَنْ أَبِي الْحَسَنِ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ ذِكْرُهُ بَعَثَ رَسُولًا إِلَى أَهْلِ زَمَانِهِ فَدَعَاهُمْ إِلَى عِبَادَةِ اللَّهِ وَطَاعَتِهِ، فَقَالُوا: إِنْ فَعَلْنَا ذَلِكَ فَمَا لَنَا؟ فَوَاللَّهِ مَا أَنْتَ بِأَكْثَرِنَا مَالًا وَلَا بِأَعَزِّنَا عَشِيرَةً، فَقَالَ: إِنْ أَطَعْتُمُونِي أَدْخَلَكُمُ اللَّهُ الْجَنَّةَ، وَإِنْ عَصَيْتُمُونِي أَدْخَلَكُمُ اللَّهُ النَّارَ»[3]، فرسولُهم وَعدَهم الجنةَ بشرط عبادة الله وطاعته وتجنّب معصيته.

د-عن أبي عبد الله قال: «لِأَهْلِ الْإِحْسَانِ عِنْدَ رَبِّهِمُ الْجَنَّةُ، وَلِأَهْلِ الْإِسَاءَةِ عِنْدَ رَبِّهِمُ النَّار»[4]، والإحسان -كما سبق تفسيره- هو الفعل الحسن على وجه الإتقان باستشعار رقابة الله، وجزاؤه الجنة.

ذ-عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ أن الله تعالى قال لعيسى ﷺ: «وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ أَوْفَيْتُ لَهُ بِالْجَنَّةِ»[5]، وسياق الحديث عن معاهدة الله، ومن ذلك قولُ العبد ﴿**إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ**﴾[سورة الفاتحة:5] ونحوه؛ فالوفاء بعهد الله؛ بمعنى عبادته وطاعته جزاؤه الجنة.

5.**الصلاح**: عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «قال الله: أعددْتُ لعبادي الصالحين ما لا عينَ رأت، ولا أُذنَ سمعت، ولا خطرَ على قلبِ بشر؛ فاقرءوا إن شئتم: ﴿**فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ**﴾[سورة السجدة:17]»"[6]، فوصفَ أهلَ الجنة بالصّالحين، والصلاح -كما سبق بيانه- حُسنُ العمل والأخلاق؛ وقريب منه حديث: «الْجَنَّةُ لَا يَدْخُلُهَا إِلَّا طَيِّبٌ»[7]، فحُسنُ العمل وطيبةُ الخُلُق من شروط دخول الجنة.

---

[1] الكليني، الكافي، باب في أن الإيمان مبثوث لِجَوَارِحِ الْبَدَنِ كُلِّهَا، ح1، 37/2.

[2] الكليني، الكافي، باب في الطاعة والتقوى، ح2، 74/2.

[3] الكليني، الكافي، حَدِيثُ الْأَحْلَامِ وَالْحُجَّةِ عَلَى أَهْلِ ذَلِكَ الزَّمَان، ح57، 90/8.

[4] الكليني، الكافي، كتاب الروضة، باب رسالة أبي عبد الله، ح1، 11/8.

[5] الكليني، الكافي، كتاب الروضة، حَدِيثُ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ﷺ، ح103، 140/8.

[6] صحيح البخاري، كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة، ح:3088؛ وقريب من لفظه: صحيح مسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، ح:5157.

[7] الكليني، الكافي، باب الذنوب، ح7، 270/2.

6.**الصبر**: ورد هذا السبب فيما يأتي:

أ-عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «حُفّت الجنة بالمكاره، وحُفّت النار بالشهوات»[1]، فهذا الحديث يبيّن أنّ الجنة محفوفة بالصعاب والابتلاءات، فلا تنال إلا بالصبر والتحمّل؛ أما النار فمحفوفة بما تهواه النفس، وللنجاة منها والفوز بالجنة يلزم كبحُ جماحها والاصطبار على ذلك؛ فهذا الصبر شاملٌ لكل جوانب الدين إتيانا وتركاً، وجزاؤه الجنة، أما ما ذُكر في بعض الأحاديث من الصبر على شيء واحد معين كفقدان إحدى النعم فيكون ثوابه الجنة فهذا سنناقشه ضمن الأحاديث المستقلّة؛ لأننا لم نقف عليه في آيات القرآن الكريم.

ب-عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ يَقُومُ عُنُقٌ مِنَ النَّاسِ فَيَأْتُونَ بَابَ الْجَنَّةِ فَيَضْرِبُونَهُ فَيُقَالُ لَهُمْ مَنْ أَنْتُمْ؟ فَيَقُولُونَ نَحْنُ أَهْلُ الصَّبْرِ، فَيُقَالُ لَهُمْ عَلَى مَا صَبَرْتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: كُنَّا نَصْبِرُ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ وَنَصْبِرُ عَنْ مَعَاصِي اللَّهِ، فَيَقُولُ اللَّهُ ﷻ: صَدَقُوا أَدْخِلُوهُمُ الْجَنَّةَ، وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ ﷻ: ﴿**إِنَّما يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسابٍ**﴾»[2]، فبيّن الحديث أنّ الصبر على الطاعة وترك المعصية موجبٌ لدخول الجنة؛ لكن يُتحفّظ من صيغة الحديث؛ لما يُوهم من نسيان إثابتهم إلى حين احتجاجهم بضرب باب الجنة؛ فلا يليق مثلُ ذلك بكلام النبوة.

7.**الصدق والبِر**: ورد هذان السببان فيما يأتي:

أ-عن عبد الله بن مسعود، عن النبي ﷺ قال: «إن الصدق يهدي إلى البر، وإن البرّ يهدي إلى الجنة»[3]، قال ابنُ حجر: "البِرّ -بكسر الموحدة- أصله التوسّع في فعل الخير، وهو اسم جامع للخيرات كلّها، ويطلق على العمل الخالص الدائم؛ قوله: (وإن البر يهدي إلى الجنة) قال بنُ بطال: مصداقه في كتاب الله تعالى: ﴿**إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ**﴾[الانفطار:13]"[4]؛ فمداومة الصدق تقود المسلم للصدق مع غيره ومع نفسه وخالقه، ويقود ذلك إلى الصدق في إيمانه، وهذا من البرّ الذي يهدي إلى الجنة.

ب-عن طلحة بن عبيد الله، "أنّ أعرابيا جاء إلى رسول الله ﷺ ثائر الرأس، فقال: يا رسول الله أخبرني ماذا فرض الله عليّ من الصلاة؟ فقال: «الصلوات الخمس إلا أن تطوّع شيئا»، فقال: أخبرني ما فرض الله عليّ من الصيام؟ فقال: «شهر رمضان إلا أن تطوّع شيئا»، فقال: أخبرني بما فرض الله علي من الزكاة؟ فقال: فأخبره رسول الله ﷺ شرائع الإسلام، قال: والذي أكرمك، لا أتطوّع شيئا، ولا أنقص مما فرض الله علي شيئا، فقال رسول الله ﷺ: «أفلح إن صدق، أو دخل الجنة إن صدق»"[5]؛ أيْ إن صدق في إيمانه وأخلص في عمله.

---

[1] صحيح مسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، ح:5156.

[2] الكليني، الكافي، باب الطاعة والتقوى، ح4، 75/2.

[3] صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب قول الله تعالى: يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله، ح:5749.

[4] ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، مرجع سابق، 508/10.

[5] صحيح البخاري، كتاب الصوم، باب وجوب صوم رمضان، ح:1801. وخرّجه مسلم في صحيحه بلفظ قريب، كتاب الإيمان، باب بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام، ح:37.

ت–عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: «يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَيْءٌ مِثْلُ الْكُبَّةِ، فَيَدْفَعُ فِي ظَهْرِ الْمُؤْمِنِ، فَيُدْخِلُهُ الْجَنَّةَ فَيُقَالُ هَذَا الْبِرُّ»[1]، وهو إشارة إلى انتفاع المؤمن بالبرّ الذي عمله في الدنيا، فيكون سببا لفوزه؛ وقد يكون المراد هنا برّ المؤمن بوالديه، لكنّ البرّ بمعناه العام أرجح لوروده في القرآن كسبب لدخول الجنة.

8.**العمل الصالح**: ورد هذا الشرط في حديثيْن هما:

أ– عن علي قال: «إِنَّ ابْنَ آدَمَ إِذَا كَانَ فِي آخِرِ يَوْمٍ مِنْ أَيَّامِ الدُّنْيَا وَأَوَّلِ يَوْمٍ مِنْ أَيَّامِ الْآخِرَةِ مُثِّلَ لَهُ مَالُهُ وَوَلَدُهُ وَعَمَلُهُ...، فَيَلْتَفِتُ إِلَى عَمَلِهِ فَيَقُولُ: وَاللَّهِ إِنِّي كُنْتُ فِيكَ لَزَاهِداً، وَإِنْ كُنْتَ عَلَيَّ لَثَقِيلًا؛ فَمَاذَا عِنْدَكَ؟ فَيَقُولُ: أَنَا قَرِينُكَ فِي قَبْرِكَ وَيَوْمِ نَشْرِكَ، حَتَّى أُعْرَضَ أَنَا وَأَنْتَ عَلَى رَبِّكَ، قَالَ: فَإِنْ كَانَ لِلَّهِ وَلِيّاً أَتَاهُ أَطْيَبُ النَّاسِ رِيحاً وَأَحْسَنُهُمْ مَنْظَراً وَأَحْسَنُهُمْ رِيَاشاً، فَقَالَ: أَبْشِرْ بِرَوْحٍ وَرَيْحَانٍ وَجَنَّةِ نَعِيمٍ، وَمَقْدَمُكَ خَيْرُ مَقْدَمٍ؛ فَيَقُولُ لَهُ: مَنْ أَنْتَ؟ فَيَقُولُ: أَنَا عَمَلُكَ الصَّالِحُ؛ ارْتَحِلْ مِنَ الدُّنْيَا إِلَى الْجَنَّةِ»[2]، ففي الحديث بيانٌ لما للعمل الصالح من دورٍ وسببٍ في الفوز بالجنة.

ب– عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «فَإِذَا دَخَلَهُ [أي القبر] عَبْدٌ مُؤْمِنٌ قَالَ: مَرْحَباً وَأَهْلًا أَمَا وَاللَّهِ، لَقَدْ كُنْتُ أُحِبُّكَ وَأَنْتَ تَمْشِي عَلَى ظَهْرِي؛ فَكَيْفَ إِذَا دَخَلْتَ بَطْنِي فَسَتَرَى ذَلِكَ، قَالَ: فَيُفْسَحُ لَهُ مَدَّ الْبَصَرِ، وَيُفْتَحُ لَهُ بَابٌ يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ، قَالَ: وَيَخْرُجُ مِنْ ذَلِكَ رَجُلٌ لَمْ تَرَ عَيْنَاهُ شَيْئاً قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهُ فَيَقُولُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ مَا رَأَيْتُ شَيْئاً قَطُّ أَحْسَنَ مِنْكَ، فَيَقُولُ: أَنَا رَأْيُكَ الْحَسَنُ الَّذِي كُنْتَ عَلَيْهِ وَعَمَلُكَ الصَّالِحُ الَّذِي كُنْتَ تَعْمَلُهُ، قَالَ: ثُمَّ تُؤْخَذُ رُوحُهُ فَتُوضَعُ فِي الْجَنَّةِ حَيْثُ رَأَى مَنْزِلَهُ»[3]، وفي الحديث تمثيل وتصوير لما للعمل من أهمية وأثر في النجاة والفوز يوم القيامة.

9.**التوبة**: وردت في حديث الْحَارِثِ بْنِ حَصِيرَةَ قَالَ: "مَرَرْتُ بِحَبَشِيٍّ وَهُوَ يَسْتَسْقِي بِالْمَدِينَةِ وَإِذَا هُوَ أَقْطَعُ، فَقُلْتُ لَهُ مَنْ قَطَعَكَ؟ فَقَالَ: قَطَعَنِي خَيْرُ النَّاسِ، إِنَّا أُخِذْنَا فِي سَرِقَةٍ وَنَحْنُ ثَمَانِيَةُ نَفَرٍ، فَذُهِبَ بِنَا إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام فَأَقْرَرْنَا بِالسَّرِقَةِ، فَقَالَ لَنَا: تَعْرِفُونَ أَنَّهَا حَرَامٌ، قُلْنَا نَعَمْ، فَأَمَرَ بِنَا فَقُطِعَتْ أَصَابِعُنَا...، ثُمَّ قَالَ لَنَا: «إِنْ تَتُوبُوا وَتَصْلُحُوا فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ، يُلْحِقْكُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ فِي الْجَنَّةِ، وَإِنْ لَا تَفْعَلُوا يُلْحِقْكُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ فِي النَّارِ»[4]، والتوبة التي تكون سببَ دخول الجنة هي التوبة الشاملة لجميع الذنوب توبةً نصوحا، وليس التوبة من بعض الذنوب دون بعض.

---

[1] الكليني، الكافي، باب البر للوالدين، ح3، 158/2.

[2] الكليني، الكافي، باب أن الميت يمثل له ماله وولده وعمله، ح1، 231/3-232.

[3] الكليني، الكافي، باب مَا يَنْطِقُ بِهِ مَوْضِعُ الْقَبْرِ، ح1، 241/3-242.

[4] الكليني، الكافي، باب النَّوَادِرِ، ح22، 264/7.

10.**اتباع النبي** ﷺ: جاء في حديث أبي هريرة أن "رسول الله ﷺ قال: «كلّ أمّتي يدخلون الجنة إلا من أبى»، قالوا: يا رسول الله، ومن يأبى؟ قال: «من أطاعني دخل الجنة، ومن عصاني فقد أبى»"[1]، فطاعةُ النبي ﷺ شرطٌ لدخول الجنة، وهي من طاعة الله.

وعن علي ابن أبي طالب قال: «فَاتِّبَاعُهُ ﷺ مَحَبَّةُ اللَّهِ وَرِضَاهُ غُفْرَانُ الذُّنُوبِ، وَكَمَالُ الْفَوْزِ وَوُجُوبُ الْجَنَّةِ»[2]، فاعتبر اتباعَ النبيِّ ﷺ موجباً للفوز والرضوان.

واتباع النبي ﷺ أمرٌ كليٌّ جامعٌ لمضامين الدين وعناصره، فهو موجبٌ لنيل الجنة واستحقاقها.

فهذا ما تمّ الوقوفُ عليه من الأحاديث الموافقة للقرآن، وهي تؤكّد ما جاء في كتاب الله تعالى من شروط وأسباب، من حيث كونُها تشترط لنيل الجنة الالتزامَ بالدين كلّه، باستفراغ الوسع في الإيمان وعمل الصالحات والاستقامة والطاعة، مع التوبة والاستغفار عند الخطأ؛ والصبر والمجاهدة في سبيل الله بالأنفس والأموال، كما قال تعالى: ﴿**إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ**﴾[سورة التوبة:111].

## ثانيا: أسباب الحرمان من دخول الجنة.

أثبتت الأحاديث الآنفة أسبابَ الجنة وشروطها؛ ووردت في مقابلها أحاديثٌ أخرى أبانت ما ينقض تلك الأسباب، وما يكون سببا من الحرمان من نعيم الجنة، بالرغم من كون أصحابها من أهل الشهادتين، تأكيداً لوجوب توفّر الشروط السابقة كاملةً لنيل الجنة، ومن هذه الأحاديث ما يأتي:

أ-عن أبي هريرة قال: "افتتحْنا خيْبر، ولم نغنم ذهبا ولا فضّة، إنما غنمنا البقر والإبل والمتاع والحوائط، ثم انصرفنا مع رسول الله ﷺ إلى وادي القرى، ومعه عبدٌ له يقال له مِدعَم، أهداه له أحد بني الضباب، فبينما هو يحطّ رِحل رسول الله ﷺ إذ جاءه سهم عائر، حتى أصاب ذلك العبد، فقال الناس: هنيئا له الشهادة، فقال رسول الله ﷺ: «بل والذي نفسي بيده؛ إن الشملة التي أصابها يوم خيبر من المغانم، لم تصبها المقاسم، لَتشتعل عليه نارا»، فجاء رجل حين سمع ذلك من النبي ﷺ بشراك أو بشراكين، فقال: هذا شيء كنت أصبته، فقال رسول الله ﷺ: «شراك - أو شراكان- من نار»"[3]، فهذا العبد كان مصاحبا للنبي ﷺ ومجاهدا معه، ولم ينفع له ذلك؛ بسبب معصيته.

ب-عن جندب عن النبي ﷺ قال: «كان برجل جِراحٌ، فقتل نفسه، فقال الله: بدرني عبدي بنفسه حرّمت عليه الجنة»[4]، فكان انتحاره سببا لحرمانه من دخول الجنة بالرغم مما سبق من عمله.

---

[1] صحيح البخاري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ، ح6872.

[2] الكليني، الكافي، كتاب الروضة، باب خطبة لأمير المؤمنين، ح4، 26/8.

[3] صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب غزوة خيبر، ح: 4006.

[4] صحيح البخاري، كتاب الجنائز، باب ما جاء في قاتل النفس، ح:1309.

ت–عن جبير بن مطعم أنه سمع النبي ﷺ يقول: «لا يدخل الجنة قاطع»[1]، فقاطع الرحم محروم من الجنة بنصّ الحديث.

ث–عن حذيفة قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «لا يدخل الجنة قتّات»[2]، والقتّات "هو النمام"[3]، فالجنة محرّمة عليه بسبب فِعلته.

ج–عن معقل بن يسار أن رسول الله ﷺ قال: «ما من عبدٍ استرعاه الله رعية، فلم يحطها بنصيحة، إلا لم يجد رائحة الجنة»[4]، وفي رواية بلفظ: «ما من وال يلي رعية من المسلمين، فيموت وهو غاشٌّ لهم، إلا حرّم الله عليه الجنة»[5]، فجعل إهمال حقّ الرعية وغشّها سببا في الحرمان من الجنة.

ح–عن جندب أنه سمع عن النبي ﷺ «من استطاع أن لا يحال بينه وبين الجنة بملء كفّه من دم أهراقه فليفعل»[6]، فدلّ أن قتل النفس بغير حقّ يحول بين المرء والجنة، وهو ما نصّت عليه آية الفرقان[68] السالف ذكرها.

خ–عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه»[7]، فالذي لا يسلم جاره من شروره وظلمه لا يدخل الجنة.

د–عن عبد الله بن مسعود، عن النبي ﷺ قال: «لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرّة من كبر»[8]؛ فالتكبّر صفة مانعة من نيل الجنة.

ذ–عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «صنفان من أهل النار لم أرهما، قومٌ معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس، ونساءٌ كاسياتٌ عارياتٌ مميلاتٌ مائلات، رُءُوسَهن كأسنمة البخت المائلة، لا يدخُلن الجنة، ولا يجدن ريحها، وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا»[9]، فهذه الأصناف من الظلمة والنساء حُرموا من الجنة لظُلمهم ومعاصيهم.

---

[1] صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب إثم القاطع، ح:5645. ومسلم بلفظ قريب منه.

[2] صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب ما يكره من النميمة، ح:5716؛ وبلفظ قريب: الكليني، الكافي، باب النميمة، ح2، 369/2.

[3] ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، مرجع سابق، 473/10.

[4] صحيح البخاري، كتاب الأحكام، باب من استرعي رعية فلم ينصح، ح:6751.

[5] صحيح البخاري، كتاب الأحكام، باب من استرعي رعية فلم ينصح، ح:6752.

[6] صحيح البخاري، كتاب الأحكام، باب من شاقّ شقّ الله عليه، ح:6753، وبلفظ قريب منه: الجامع الصحيح، مسند الربيع، الأَخْبَارُ الْمَقَاطِيعُ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الإِيمَانِ وَالنِّفَاقِ، ج4، ح:958.

[7] صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان تحريم إيذاء الجار، ح:91، 1، وبلفظ قريب منه: الجامع الصحيح، مسند الربيع، الأَخْبَارُ الْمَقَاطِيعُ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الإِيمَانِ وَالنِّفَاقِ، ج4، ح:956.

[8] صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب تحريم الكبر وبيانه، ح:158؛ وبلفظ قريب: الجامع الصحيح مسند الربيع، بَابُ 1 الْحُجَّة عَلَى مَنْ قَالَ إِنَّ أَهْلَ الْكَبَائِرِ لَيْسُوا بِكَافِرِينَ، ج3، ح764؛ وكذا: الكليني، الكافي، باب الكبر، ح: 6،7، 310/2.

[9] صحيح مسلم، كتاب اللباس والزينة، باب النساء الكاسيات العاريات المائلات المميلات، ح:4065.

ر–عن جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ أن رَسُول اللَّهِ ﷺ قَالَ: "«لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مُخَنَّثٌ وَلاَ دَيُّوثٌ وَلاَ فَحْلَةُ النِّسَاءِ وَلاَ الرَّكَّاضَةُ»، قِيلَ: وَمَا الرَّكَّاضَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «التِي لاَ تَغَارُ»"[1]، فهذه المعاصي تحرم صاحبها من الجنة بنصّ الحديث.

ز–عن سعد بن أبي الوقاص أنه قال: سمعت النبي ﷺ قَالَ: «من ادّعى أبا في الإسلام غير أبيه، يعلم أنه غير أبيه، فالجنة عليه حرام»[2]، قال النووي: "هذا صريح في غلظ تحريم انتماء الإنسان إلى غير أبيه أو انتماء العتيق إلى ولاء غير مواليه؛ لما فيه من كفر النعمة وتضييع حقوق الإرث والولاء والعقل وغير ذلك، مع ما فيه من قطيعة الرحم والعقوق"[3]؛ أي نسبة ابنٍ إلى غير أبيه عمداً يحرَم صاحبه من الجنة.

س–وعنه قَالَ ﷺ: «لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ لَحْمٌ نَبَتَ مِنْ سُحْتٍ وَالنَّارُ أَوْلَى بِهِ»[4]؛ أي آكل الطعام الحرام عن عمدٍ لا يدخل الجنة.

ش–وعنه قَالَ ﷺ: «الْجَنَّة حَرَامٌ عَلَى مَنْ قَتَلَ ذِمِّيًّا أَوْ ظَلَمَهُ أَوْ حَمَّلَهُ مَا لاَ يُطِيقُ، وَأَنَا حَجِيجُ الذِّمِّيِّ؛ فَكَيْفَ الْمُؤْمِنُ»[5]، فظلم الذمي أو قتله أو تحميله فوق طاقته يُحرم صاحبه من الجنة.

1)وعنه قَالَ ﷺ: «مَنْ أَعَانَ عَلَى قَتْلِ امْرِئٍ مُسْلِمٍ وَلَوْ بِشَطْرِ كَلِمَةٍ لَقِيَ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ آيِسًا مِنْ رَحْمَتِهِ»[6]، فالإعانة على قتل المسلم سببٌ للحرمان من رحمة الله.

2)عن جابر بْن زَيْدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "«قَالَ رَبُّكُمْ: خَلَقْتُ الْجَنَّةَ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالأَرْضُ، وَأَقْسَمَ رَبُّنَا لاَ يَدْخُلُهَا قَاطِعٌ لِرَحِمِهِ، وَلاَ مُدْمِنُ خَمْرٍ، وَلاَ الدَّيُّوثُ»، يَعْنِي الذِي يَقُودُ عَلَى أَهْلِهِ"[7]، فجعل تلك الكبائر موجبةً لسخط الله والحجب عن رحمته.

ص–عن علي قال رسول الله ﷺ: «من نظر إلى فرج امرأة وابنتها لم يجد ريح الجنة»[8]، والمراد النظر المحرّم، أو الزنى بأمّ الزوجة، أو نكاحهما؛ لأن إحداهما تحرّم الأخرى.

---

[1] الجامع الصحيح مسند الربيع، بَابُ 1 الْحُجَّة عَلَى مَنْ قَالَ إِنَّ أَهْلَ الْكَبَائِرِ لَيْسُوا بِكَافِرِينَ، ج3، ح743.

[2] صحيح البخاري،كتاب المغازي، باب غزوة الطائف، ح:4081؛ صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان حال إيمان من رغب عن أبيه وهو يعلم، ح:120؛ وقريب منه: الجامع الصحيح مسند الربيع، بَابُ 1 الْحُجَّة عَلَى مَنْ قَالَ إِنَّ أَهْلَ الْكَبَائِرِ لَيْسُوا بِكَافِرِينَ، ج3، ح749.

[3] النووي، المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، مرجع سابق، 144/9.

[4] الجامع الصحيح مسند الربيع، بَابُ 1 الْحُجَّة عَلَى مَنْ قَالَ إِنَّ أَهْلَ الْكَبَائِرِ لَيْسُوا بِكَافِرِينَ، ج3، ح751.

[5] الجامع الصحيح مسند الربيع، بَابُ 1 الْحُجَّة عَلَى مَنْ قَالَ إِنَّ أَهْلَ الْكَبَائِرِ لَيْسُوا بِكَافِرِينَ، ج3، ح754.

[6] الجامع الصحيح مسند الربيع، بَابُ 1 الْحُجَّة عَلَى مَنْ قَالَ إِنَّ أَهْلَ الْكَبَائِرِ لَيْسُوا بِكَافِرِينَ، ج3، ح755، وبلفظ قريب: المصدر نفسه، الأَخْبَارُ الْمَقَاطِيعُ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الإِيمَانِ وَالنِّفَاقِ، ج4، ح:960.

[7] الجامع الصحيح مسند الربيع، الأَخْبَارُ الْمَقَاطِيعُ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الإِيمَانِ وَالنِّفَاقِ، ج4، ح962؛ وبلفظ قريب: الكليني، الكافي، باب الْغَيْرَةِ، ح8، 273/7.

[8] مسند الإمام زيد،كتاب النكاح، باب الرضاع، ص282.

ض–وعنه قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ الْجَنَّةَ عَلَى كُلِّ فَحَّاشٍ بَذِيءٍ قَلِيلِ الْحَيَاءِ، لَا يُبَالِي مَا قَالَ وَلَا مَا قِيلَ لَهُ»[1]؛ فمن صفات المؤمنين ما قاله الله عنهم: ﴿**وَالَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ**﴾[سورة الشورى:37].

ط–عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَعُقُوقَ الْوَالِدَيْنِ؛ فَإِنَّ رِيحَ الْجَنَّةِ تُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَلْفِ عَامٍ، وَلَا يَجِدُهَا عَاقٌّ وَلَا قَاطِعُ رَحِمٍ وَلَا شَيْخٌ زَانٍ وَلَا جَارٌ إِزَارِهِ خُيَلَاءَ، إِنَّمَا الْكِبْرِيَاءُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ»[2]، فذكر عدة معاصي نهى عنها الله ورسوله، فهي مما يوجب سخط الرحمن.

ظ–عن أبي عَبْدِ اللَّهِ قال: «أَيُّمَا مُؤْمِنٍ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مُؤْمِنٍ حِجَابٌ ضَرَبَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ سَبْعِينَ أَلْفَ سُورٍ مَا بَيْنَ السُّورِ إِلَى السُّورِ مَسِيرَةُ أَلْفِ عَامٍ»[3]، فمعاداة المؤمن معصية لا يرضاها الله، وسببٌ للحرمان من رحمته، وقد وصف الله تعالى في كتابه المتعادين بأنهم على شفا حفرة من النار، فهم بعيدون عن رحمة الله.

ع–عن أبي عبد الله قال: «فَارْغَبُوا فِيمَا رَغَّبَكُمُ اللَّهُ فِيهِ، وَأَجِيبُوا اللَّهَ إِلَى مَا دَعَاكُمْ إِلَيْهِ لِتُفْلِحُوا وَتَنْجُوا مِنْ عَذَابِ اللَّهِ، وَإِيَّاكُمْ أَنْ تَشْرَهَ أَنْفُسُكُمْ إِلَى شَيْءٍ مِمَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ؛ فَإِنَّهُ مَنِ انْتَهَكَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ هَاهُنَا فِي الدُّنْيَا حَالَ اللَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ وَنَعِيمِهَا وَلَذَّتِهَا وَكَرَامَتِهَا الْقَائِمَةِ الدَّائِمَةِ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ أَبَدَ الآبدينَ، وَاعْلَمُوا أَنَّهُ بِئْسَ الْحَظُّ الْخَطَرُ لِمَنْ خَاطَرَ اللَّهَ بِتَرْكِ طَاعَةِ اللَّهِ وَرُكُوبِ مَعْصِيَتِهِ، فَاخْتَارَ أَنْ يَنْتَهِكَ مَحَارِمَ اللَّهِ فِي لَذَّاتِ دُنْيَا مُنْقَطِعَةٍ زَائِلَةٍ عَنْ أَهْلِهَا عَلَى خُلُودِ نَعِيمٍ فِي الْجَنَّةِ وَلَذَّاتِهَا وَكَرَامَةِ أَهْلِهَا، وَيْلٌ لِأُولَئِكَ مَا أَخْيَبَ حَظَّهُمْ وَأَخْسَرَ كَرَّتَهُمْ وَأَسْوَأَ حَالَهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»[4]، فبيّن هذا الحديث سببَ الفلاح والنجاة من العذاب وهو الطاعة والاستجابة لله، وسببَ الخسران والحرمان من النعيم وهو ترك الطاعة واقتراف المعصية.

إذن فكل هذه الكبائر من قطع الرحم والنميمة وغشّ الرعية وعدم نصحها وقتل النفس بغير حق وإيذاء الجار والكبر، وغيرها من المعاصي إذا أصرّ عليها صاحبها ولم يتب منها يُحرَم من دخول الجنة بنصّ هذه الأحاديث، وهي موافقة لقوله تعالى: ﴿**وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ**﴾[سورة النساء:14]، و"عَصَى عِصْيَاناً: إذا خرج عن الطاعة، وأصله أن يتمنّع بِعَصَاهُ، قال تعالى: ﴿**وَعَصى آدَمُ رَبَّهُ**﴾[طه:121]، ﴿**وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ**﴾[النساء:14]"[5]، فالعصيان عكس الطاعة، ويعني مخالفة الأوامر وارتكاب النواهي.

---

[1] الكليني، الكافي، باب البذاء، ح1، 323/2.

[2] الكليني، الكافي، باب العقوق، ح:6، 349/2

[3] الكليني، الكافي، باب مَنْ حَجَبَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ، ح1، 364/2.

[4] الكليني، الكافي، كتاب الروضة، رسالة أبي عبد الله، ح1، 4/8.

[5] الراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، مرجع سابق، ص570. وينظر: مجمع اللغة العربية، معجم ألفاظ القرآن الكريم، مرجع سابق، مادة: [ع ص ي]، 769/2.

والقرآن الكريم أكّد على أن الطاعة والاستقامة شرطٌ لدخول الجنة، وأن ارتكاب المعاصي والإصرار عليها يَحرم صاحبَه من دخول الجنة إلا بالتوبة والإنابة، حيث يقول تعالى: ﴿**وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ. أُولَئِكَ جَزَاؤُهُمْ مَغْفِرَةٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَجَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ**﴾[سورة آل عمران:135-136]، فبيّن أن من صفات أهل الجنة ذكرَ الله والتوبة وعدم الإصرار على الذنوب.

وننبّه إلى قانون الإمهال والإملاء المفصّل في القرآن الكريم، وفحواه أن الله تعالى لا يأخذ العاصي بالمعصية الواحدة، وإنما يُمهله حتى يُقيم عليه الحجّة، ويرسلُ إليه الآيات والنذر القرآنية والكونية والنفسية، فإذا ظهر منه التمادي والإصرار إلى أن حينِ أجلِه فقد أبى الجنة -بتعبير الحديث السالف ذكره «ومن عصاني فقد أبى»-.

والخطاب في تلك الأحاديث عامٌّ، يشمل المسلمين وغيرهم، وعند التأمّل في سياق ورودها؛ نجدها تتوجّه إلى المسلمين بصفة أخصّ، ومن هذا يتبيّن أن الدين كلٌّ لا يتجزّأ، وإتيان بعضه لا يُغني عن البعض الآخر.

وجديرٌ بالتذكير أنَّ اعتبارنا الحديثَ موافقاً للقرآن لا يعني القطع بنسبته إلى النبي ﷺ، وإنما يُرجَّح ظنّا أنه قاله أو قال ما يفيد معناه؛ فدراستنا مقتصرة على معيار واحد من معايير نقد المتن، وهو مقياس العرض على القرآن الكريم دون غيره من المقاييس، وغاية ما يفيد تصنيفنا للحديث بأنه موافق للقرآن: أنّ معناه مقبول؛ لانسجامه مع كلّيات القرآن الكريم وقوانينه المحكمة.

## المطلب الثاني: الحديث المعارض للقرآن الكريم.

إيراد الأحاديث في هذا الصنف لا يعني بالضرورة كونَها معارِضةً للقرآن الكريم معارَضةً حقيقية، فقد تكون معارضة ظاهرية، فيتمّ تأويلها تأويلا مستساغاً إلى أحد المعاني المنسجمة مع كلّيات القرآن ومُحكَماته؛ وقد نجدها لا تحتمل التأويل المقبول فتردّ؛ فالتصنيف ضمن هذا القسم يعني وجود معنى في الحديث مخالفٍ للقرآن، فهو تنبيهٌ واحتراز من أن يُؤخَذ المعنى على ظاهره دون بيان وتوجيه لإشكاله.

وعند تتبّعنا لأحاديث هذا الصنف في الصّحاح محلّ التطبيق في المسألة المدروسة، وقفْنا على التقسيم الآتي:

### أولا: أحاديث تُفيد دخول الجنة بمجرّد التوحيد.

عند استقرائنا لمسألة أسباب دخول الجنة في القرآن الكريم لم نقف على آياتٍ تنصّ على دخول الجنة لمجرد التلفّظ بكلمة التوحيد؛ بل مجموع الآيات القرآنية يدلُّ على أنّ الإيمان والتقوى والطاعة والعبادة الخالصة لله والعمل الصالح شروطٌ ضرورية لدخول الجنة، فلا يكفي مجرّد النطق بالشهادتين لنيل الجنة دون عنايةٍ بالعمل؛ لكنّه وردت أحاديث خالفت هذا المفهوم القرآني، وبشّرت بدخول الجنة لمجرّد التوحيد، وهي كالآتي:

أ–عن عبادة، عن النبي ﷺ، قال: «من شهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمدا عبده ورسوله، وأن عيسى عبد الله ورسوله، وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه، والجنة حقّ، والنار حق، أدخله الله الجنة على ما كان من العمل»[1]، قال ابن حجر: "ومعنى قوله على ما كان من العمل؛ أيْ من صلاحٍ أو فساد، لكنّ أهل التوحيد لا بدّ لهم من دخول الجنة، ويحتمل أن يكون معنى قوله على ما كان من العمل؛ أي يدخل أهل الجنة الجنة على حسب أعمال كلّ منهم في الدرجات"[2]، والحديث فيه إشكال بيّن؛ إذ يعني أن مجرّد شهادة التوحيد والإيمان بمحمد ﷺ وعيسى عليه السلام وبالجنة والنار كافٍ لدخول الجنة، أما العمل فلم يُذكر كشرط للدخول وإنما لتحديد الدرجة في الجنة، في حينٍ أن القرآن الكريم أكّد على كونه شرطا ضروريا لدخولها كما بيّنا ضمن أسباب دخول الجنة في القرآن، كقوله تعالى: ﴿**وَنُودُوا أَنْ تِلْكُمُ الْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ**﴾[الأعراف:43]، وما سبق ذكرُه من الآيات.

ب–عن أبي ذرٍّ أنه قال: "أتيتُ النبي ﷺ وعليه ثوبٌ أبيض، وهو نائم، ثم أتيته وقد استيْقظ، فقال: «ما من عبدٍ قال: لا إله إلا الله، ثم مات على ذلك إلا دخل الجنة»، قلتُ: وإن زنى وإن سرق؟ قال: «وإن زنى وإن سرق»، قلتُ: وإن زنى وإن سرق؟ قال: «وإن زنى وإن سرق»، قلتُ: وإن زنى وإن سرق؟ قال: «وإن زنى وإن سرق على رغم أنف أبي ذرّ»"[3]؛ فهل ارتكاب هاته المعاصي من دون توبة منها، مع النطق بكلمة التوحيد كفيلٌ بمحوِها ودخول الجنة؟!، فإذا كان هذا المعنى الظاهر هو المراد؛ فأيّ معنى لإنذارات القرآن الكريم من هاته المعاصي ونحوها؟!؛ فهذا التصوّر له آثارٌ وخيمة على السلوك، قال الزين بن المنيّر[4]: "حديث أبي ذرّ من أحاديث الرجاء التي أفضى الاتّكال عليها ببعض الجهلة إلى الإقدام على الموبقات، وليس هو على ظاهره"[5]، فظاهرُه مرفوضٌ؛ لأنه يحثّ على الموبقات، وهو يخالف محكمات القرآن الكريم التي أكّدت على أن الجنة تنال بالإيمان والطاعة والمجاهدة والعمل، وليس بمجرّد القول.

ت–عن أنس بن مالك أن "النبي ﷺ ومعاذ رِدِيفه على الرَّحل، قال: 'يا معاذ بن جبل'، قال: لبّيك يا رسول الله وسعديْك، قال: 'يا معاذ'، قال: لبّيك يا رسول الله وسعديك ثلاثا، قال: «ما من أحدٍ يشهد أن لا إله إلا الله

---

[1] صحيح البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب قوله: يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم، ح:3268؛ أخرجه مسلم بلفظ قريب، كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعا، ح28.

[2] ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، مرجع سابق، 475/6.

[3] صحيح البخاري، كتاب اللباس، باب الثياب البيض، ح:5497.

[4] هو زين الدِّين علي بن محمَّد بن منصور، المشهور بابن المنيّر، له شرح على البخاري في 10 مجلَّدات، وينقل عنه ابن حجر كثيرًا في «فتح الباري»؛ وأخوه ناصر الدين ابن المنيّر(ت386هـ)، صاحب كتاب 'المتواري على أبواب البخاري'؛ أبو البراء، "من هو ابن المنيِّر الذي يُكثر الحافظ ابن حجر النقل عنه؟"، http://www.tasfiatarbia.org، 2018/08/03م.

[5] نقله: ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، مرجع سابق، 111/3.

وأنّ محمدا رسول الله، صدقا من قلبه، إلا حرّمه الله على النار»، قال يا رسول الله: أفلا أخبر به الناس فيستبشروا؟ قال: «إذا يتّكلوا»، وأخبر بها معاذ عند موته تأثّما»[1]، قال ابن حجر: "أي خشية الوقوع في الإثم...، والمراد بالإثم الحاصل من كتمان العلم"[2]، والاستشكال في هذا الحديث أنه: إذا كان ما قاله كلاماً نبويا حقّا؛ فلماذا يُحجَب عنه الناس ويُكتَم ما أنزل الله؟، وإذا لم يكن كذلك وكان مضرّا بالدين؛ فكيف يقولُه أصلا؟ ثم لماذا تراجع عن كتمانه آخرَ عهده؟ فهل زال الخوف من الاتّكال؟!.

ث-عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: "«اذهب بنعليّ هاتين، فمن لقيتَ من وراء هذا الحائط يشهد أن لا إله إلا الله مستيقنا بها قلبه، فبشّره بالجنة»، فكان أوّل من لقيت عمر، فقال: ما هاتان النعلان يا أبا هريرة؟ فقُلت: هاتان نعْلاَ رسول الله ﷺ، بعثني بهما، من لقيت يشهد أن لا إله إلا الله مستيقنا بها قلبه، بشّرته بالجنة، فضرب عمر بيده بين ثدييْ فخرَرتُ لأُسْتي، فقال: ارجع يا أبا هريرة، فرجعتُ إلى رسول الله ﷺ، فأجهشت بكاء، وركبني عمر، فإذا هو على أثري، فقال رسول الله ﷺ: ما لك يا أبا هريرة؟، قلت: لقيت عمر، فأخبرته بالذي بعثتني به، فضرب بين ثدييْ ضربةً خررْت لأستي، قال: ارجع، فقال رسول الله ﷺ: "يا عمر، ما حملك على ما فعلت؟" قال: يا رسول الله، بأبي أنت، وأمي، أبعثت أبا هريرة بنعليك، من لقي يشهد أن لا إله إلا الله مستيقنا بها قلبه بشّره بالجنة؟ قال: "نعم"، قال: فلا تفعل، فإنّي أخشى أن يتّكل الناس عليها، فخلّهم يعملون، قال رسول الله ﷺ: فخلّهم"[3]، قال النووي: "فرأى عمر رضي الله عنه أن كتمَ هذا أصلح لهم وأحرى أن لا يتّكلوا، وأنه أعوَد عليهم بالخير من مُعجَّل هذه البشرى، فلمّا عرَضَه على النبي ﷺ صوّبه فيه"[4]، فاعتراض عمر على حديث أبي هريرة ومنعه يدلّ على أنّ ترك الحديث على ظاهره يُفضي إلى مفهوم خاطئ يستقرّ في الأذهان فيُقعِدُ الناس عن العمل، وفي الرواية استشكال هو: هل يكون عمر بن الخطاب أكثر تورّعا وحرصاً على أمّته من النبي الأمين ﷺ الذي لا ينطق عن الهوى؟!.

ج-عن أبي سعيد الخدري أن "رسول الله ﷺ قال: «يا أبا سعيد، من رضي بالله ربّا، وبالإسلام دينا، وبمحمد نبيّا، وجبت له الجنة»، فعجب لها أبو سعيد، فقال: أعدها عليّ يا رسول الله، ففعل"[5]؛ فهل المقصود أن مجرّد الشعور بالرضا بالله ربّا، وبالإسلام دينا، وبمحمد نبيّا يُدخل الجنة -كما هو ظاهر الحديث وعجب له أبو سعيد!-، أو المقصود الرضا الحقيقي الذي يثمر العمل؟، قال النووي: "فمعنى الحديث: لم يطلُب غيرَ الله تعالى، ولم يسْعَ في غير طريق الإسلام، ولم يسلُك إلا ما يوافق شريعةَ محمد ﷺ، ولا شكّ في أنّ من كانت هذه صفته فقد خلُصت

---

[1] صحيح البخاري، كتاب العلم، باب من خصّ بالعلم قوما دون قوم، ح:127؛ وقريب منه لفظ مسلم.

[2] نقله: ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، مرجع سابق، 111/3.

[3] صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب من لقي الله بالإيمان وهو غير شاكٍّ فيه دخل الجنة، ح:71.

[4] النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، مرجع سابق، 238/1.

[5] صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب بيان ما أعده الله تعالى للمجاهد في الجنة من الدرجات، ح:3587.

حلاوةُ الإيمان إلى قلبه وذاق طعمَه، وقال القاضي عياض رحمه الله: معنى الحديث صحّ إيمانه واطمأنّت به نفسُه وخامر باطنَه...؛ لأنّ من رضي أمراً سهُل عليه، فكذا المؤمن؛ إذا دخل قلبه الإيمان سهُل عليه طاعات الله تعالى ولذّت له"[1]، فبيّن أن الرضا المقصود هو الرضا المثمر للعمل، وليس مجرّد الشعور.

ح-عن علي بن أبي طالب قال "أقبل رسول الله ﷺ يلقّنه لا إله إلا الله، وقال: «لقّنوها موتاكم؛ فإنّه مَن كانت آخرَ كلامه دخل الجنة»"[2]؛ والمراد: قول لا إله إلا الله مخلصا، وإخلاصها أن تحجزه عما حرّم الله عليه[3]؛ فلا يكفي مجرّد التلفّظ بكلمة الشهادة لنيل جنة أبَدية عرضُها السماوات والأرض مهما سبق منه من العمل كما هو ظاهر الحديث؛ بل لا بدّ من الالتزام بجميع شروط الجنة المبيّنة في القرآن؛ وعلى رأسها الإيمان والعمل الصالح؛ ولا ينفع هذا القول عند رؤية أمارات الموت وانكشاف غطائه؛ لقوله تعالى: ﴿ **يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا**﴾[سورة الأنعام:158]، ومثال ذلك فرعون؛ حيث قالها لما أدركه الغرق فلم تنفعه ولم تُقبل منه.

خ-عن علي بن أبي طالب قال: «من قال في موطن قبل وفاته: "رضيتُ بالله ربًّا وبالإسلام دينا وبمحمد ﷺ نبيّا، وبعليّ وأهل بيته أولياء؛ كان له سترا من النار»[4]، قال أحمد السياغي(1402هـ): "والخبر ليس على إطلاقه؛ لما ثبت بالاستقراء أنه لا يوفّق لذلك إلا مع كمال إيمان قائلها قولاً وعملاً واعتقاداً"[5]، فبيّن أن مجرّد هذا القول لا يكفي إذا لم يسبقه إيمان كامل وعمل صالح، ويلحظ في الحديث لمسةٌ شيعية بإضافة عبارة 'وبعليّ وأهل بيته أولياء'.

د-عن أبي عَبْدِ اللَّهِ أنه قال: «مَنْ كَانَ عَاقِلًا كَانَ لَهُ دِينٌ، وَمَنْ كَانَ لَهُ دِينٌ دَخَلَ الْجَنَّةَ»[6]، عبارة الحديث فيها ركّة، وقد شرح المجلسي المراد بالعقل بأنه: ما عُبد به الرحمن واكتُسب به الجنان، وهو قوّة التمييز بين الحقّ والباطل[7]، لكنّ الدين جاء في الرواية نكرةً، بمعنى أيُّ دين؛ فهل أيّ دين سبب لدخول الجنة؟!، والله تعالى يقول: ﴿**وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ**﴾[سورة آل عمران:85]، وحتّى من كان له دين الإسلام؛ فهل يجب الوفاء بتعاليمه لدخول الجنة، أو يكفي مجرّد الانتساب؟!.

---

[1] النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، مرجع سابق، 2/2.

[2] مسند الإمام زيد، كتاب الجنائز، باب توجيه الميت إلى القبلة، ص156.

[3] عبد العزيز بن إسحاق البغدادي، مسند الإمام زيد(الحاشية)، كتاب الفرائض، م ن، ص ن.

[4] مسند الإمام زيد، كتاب الفرائض، باب، ص361.

[5] أحمد بن أحمد بن محمد السياغي، المنهج المنير تمام الروض النضير، نسخة للمكتبة الشاملة، دون معلومات الطبع، 486/3.

[6] الكليني، الكافي، كتاب العقل والجهل، ح6، 11/1.

[7] المجلسي، مرآة العقول، مرجع سابق، 33/1-34.

ذ-عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: «ثَمَنُ الْجَنَّةِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ»[1]، قال المجلسي: "والثمن: هذه الكلمة الشريفة مع شرائطها، ومنها الإقرار بالرسالة والولاية لأهلهما"[2]، فلا يصحّ أن يكون القول وحده ثمنًا للجنة، والله تعالى يقول: ﴿**إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ**﴾[سورة التوبة:111]، فالبون شاسع بين الإيمان الصادق والمجاهدة في سبيل الله بالمال والأنفس؛ وبين مجرّد همهمة لسان بذكر أو تسبيح -على مكانته-، وربما من دون فقهٍ لحقيقته ومقصده.

ر-عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْوَلِيدِ الْوَصَّافِيِّ رَفَعَهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ غُرِسَتْ لَهُ شَجَرَةٌ فِي الْجَنَّةِ مِنْ يَاقُوتَةٍ حَمْرَاءَ، مَنْبِتُهَا فِي مِسْكٍ أَبْيَضَ أَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ»[3]، فالتعقيب السابق نفسه موجّه إلى هذا الحديث؛ حيث هل يستوي من عَملَ بمقتضى لا إله إلا الله مؤمناً بها ومخلصا في سبيلها، ومن قالها ترديدا وتقليدا دون فقه وتجسيد؟!.

ز-عن علي بن أبي طالب قال: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، شَهَادَتَانِ تَرْفَعَانِ الْقَوْلَ وَتُضَاعِفَانِ الْعَمَلَ، خَفَّ مِيزَانٌ تُرْفَعَانِ مِنْهُ، وَثَقُلَ مِيزَانٌ تُوضَعَانِ فِيهِ، وَبِهِمَا الْفَوْزُ بِالْجَنَّةِ وَالنَّجَاةُ مِنَ النَّارِ وَالْجَوَازُ عَلَى الصِّرَاطِ وَبِالشَّهَادَةِ تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ»[4]؛ فهل الفوز بالجنة ودخولها بمجرد التلفّظ بهذه الجملة، أو بالإقرار بها والعمل بمقتضاها؟.

هذه جملة الأحاديث التي استخرجناها في هذا الصنف، وبيّنّا موطن الإشكال فيها ووجه مخالفتها للقرآن الكريم، ونناقش فيما يأتي إمكان تأويلها تأويلاً سليماً، وقد وقفنا على ثلاثة توجيهات لها محتمَلة:

## التوجيه الأول: التخصيص بالدخول في الإسلام.

وجّه إبراهيم بيّوض(ت1981م) هذه الأحاديثَ وأمثالها بقوله: "أما إذا صحّ الحديث «من قال لا إله إلا الله دخل الجنة وإن زنى وإن سرق» فهذا يطابق ما ورد في القرآن الكريم ﴿**قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ وَإِنْ يَعُودُوا فَقَدْ مَضَتْ سُنَّتُ الْأَوَّلِينَ**﴾[سورة الأنفال:38]، فمعنى الحديث من قال لا إله إلا الله وقد كان كافرا يزني ويسرق ويشرب الخمر؛ فإنه في اليوم الذي يعلن فيه إسلامه فإن الله يغفر له ما تقدّم من ذنبه، ويبدأ عمله من ذلك اليوم، والإسلام جُبٌّ لما قبله"[5]، فاعتبر بيّوض أن هذا الحديث حين تخصيصه بالدخول في الإسلام يزول إشكاله ويكون موافقا لآي القرآن الكريم.

---

[1] الكليني، الكافي، بَابُ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، ح1، 517/2.

[2] المجلسي، مرآة العقول، مرجع سابق، 200/12.

[3] الكليني، الكافي، بَابُ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، ح2، 517/2.

[4] الكليني، الكافي، باب خطبة لأمير المؤمنين، ح4، 18/8-19.

[5] إبرهيم بيوض، في رحاب القرآن، مرجع سابق، 224/4-225.

**التوجيه الثاني: التخصيص بالتوبة.**

التوجيه الثاني لتلك الأحاديث: أن النطق بجملة التوحيد ينفع مع التوبة من المعاصي، ومن ذلك تعقيب البخاري في صحيحه على حديث أبي ذرّ الآنف ذكره بقوله: "هذا عند الموت أو قبله إذا تاب وندم، وقال: لا إله إلا الله، غفر له"[1]، فاشترط التوبة والندم للمغفرة؛ لأن الله تعالى جعل التوبة والمغفرة للتائبين المنيبين، لا للعصاة المصرّين، حيث يقول تعالى: ﴿**وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِمَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى**﴾[سورة طه: 82] وقال بصيغة الحصر: ﴿**إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ؛ فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا، وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ؛ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا**﴾[النساء:17-18]

ونصُّ تلك الأحاديث مشكلٌ لم يُصرّح بالتوبة، ولكن هذا يُدرَك بجمع الآيات والأحاديث والنظرة الكلية للموضوع.

**التوجيه الثالث: التقييد بصدق الإيمان وإتباع الشهادة بالعمل.**

التوجيه الثالث لهذه الأحاديث أنه يُقصد بها إتْباع كلمة التوحيد بالإخلاص والعمل، وأن ذلك هو مقتضى الإيمان الصادق بها، ويشهد لهذا التأويل بعضُ الأحاديث التي تقيّد الجزاء بنيل الجنة ببعض الشروط الإيمانية والعملية، منها ما يأتي:

1.عن محمود بن الربيع الأنصاري أن النبي ﷺ قال: «إن الله قد حرم على النار من قال: لا إله إلا الله، يبتغي بذلك وجه الله»[2]؛ قال النووي في شرح الحديث: "وهذه الأحاديث كلها سردها مسلم رحمه الله في كتابه، فحكى عن جماعة من السلف رحمهم الله منهم بن المسيب أن هذا كان قبل نزول الفرائض والأمر والنهي، وقال بعضهم هي مجملة تحتاج إلى شرح؛ ومعناه من قال الكلمة وأدّى حقّها وفريضتها وهذا قولُ الحسن البصري، وقيل إنّ ذلك لمن قالها عند الندم والتوبة ومات على ذلك وهذا قول البخاري"[3] فذكر هذه التأويلات، ومنها أداء حقّ كلمة التوحيد والقيام بفرائضها، وهو ما يشير إليه القيد المذكور في الحديث 'يبتغي بذلك وجه الله'.

2.عن أبي ذرٍّ، قال: قال رسول الله ﷺ: «أتاني آتٍ من ربّي، فأخبرَني – أو قال: بشَّرَني– أنه: من مات من أمّتي لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة» قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: «وإن زنى وإن سرق»[4]، فهذه الرواية للحديث

---

[1] صحيح البخاري، كتاب اللباس، باب الثياب البيض، ح:5497.

[2] صحيح البخاري، كتاب الصلاة، أبواب استقبال القبلة، باب المساجد في البيوت، ح:417؛ وصحيح مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب الرخصة في التخلف عن الجماعة بعذر، ح:1087.

[3] النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، مرجع سابق، 219/1.

[4] صحيح البخاري، كتاب الجنائز، باب ما جاء في الجنائز، ح:1193.

تبدو أكثر دقّة من سابقتها، حيث نصّت على عدم الإشراك بالله شيئا؛ وكلمة 'شيئا' تدلّ على عدم عبادة أيّ شيء من المعبودات التي تُعبد من دون الله.

قال ابن حجر نقلاً عن الطيبي(ت743هـ): "قوله 'ولا يشركوا به شيئا' يشمل مسمّى الشرك الجلي والخفي، فلا راحة للتمسّك به[أيْ حديث أبي ذرّ] في ترك العمل؛ لأن الأحاديث إذا ثبتت وجب ضمُّ بعضها إلى بعض، فإنها في حكم الحديث الواحد، فيحمَل مطلقُها على مقيّدها، ليحصل العمل بجميع ما في مضمونها"[1]، فأوضح أنّ الشرك نوعان: ظاهر، وهو عبادة الأصنام، وخفيّ وهو الرياء وعبادة الهوى والشيطان ونحو ذلك، وهذا الحديث يشمل كلا النوعين؛ فلا يضمن دخول الجنة لتاركي العمل والجهاد.

3.عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «مَنْ قَالَ فِي كُلِّ يَوْمٍ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ حَقّاً حَقّاً، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عُبُودِيَّةً وَرِقّاً، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ إِيمَاناً وَصِدْقاً، أَقْبَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِوَجْهِهِ وَلَمْ يَصْرِفْ وَجْهَهُ عَنْهُ حَتَّى يَدْخُلَ الْجَنَّةَ»[2]، فقيّد قولَ كلمة التوحيد بقوله: 'حقّا حقّا' و'عبودية ورقّا' و'إيمانا وصدقا'؛ أيْ: يقولها وهو مؤمن موقنٌ صادق مصدّق، ملتزمٌ بعبوديته وطاعته لله[3]، ومقتضى ذلك إتباعها بالعمل الخالص لله.

4.عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصاً وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ»[4]، فاشترط الإخلاص في الشهادة، ومعناه: "أن يحجزه لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عما حرّم الله"[5]، فلا يكفي مجرّد الشهادة لنيل الجنّة الأبدية.

إذن فهذه الأحاديث متضافرة مع آيات الكتاب العزيز في بيان أن الجنة لا تنال إلا بالإيمان والعمل الصالح، والجدّ والصبر والمثابرة، والمجاهدة في الطاعات واجتناب المنكرات، وأن مجرّد التوحيد لا يكفي بذاته سبباً للفوز بالجنة ونعيمها المقيم.

## الأثر الإيماني والحضاري لتلك الأحاديث:

قصّ الله تعالى في كتابه عن المشركين أنهم كانوا يستنكفون عن الإقرار بجملة التوحيد بالرغم من استيقان أنفسهم بها، حيث قال: ﴿**إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ**﴾[سورة الصافات:35]، وما من نبيءٍ دعَا إلى هذا الأمر إلاّ عُودي ولُوحق واضطُهد؛ والسؤال المطروح: لماذا كلُّ هذا الرفض والمعاداة والاضطهاد لهذه الجملة، إذا كانت مجرّد كلماتٍ تُردَّد على الألسن، لا أثر له في الواقع؟، فممَّ كانوا يخافون، وما الذي كانوا يحذرون؟!.

---

[1] ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، مرجع سابق، 270/11.

[2] الكليني، الكافي، بَابُ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ حَقّاً حَقّاً، ح1، 519/2.

[3] المجلسي، مرآة العقول، مرجع سابق، 207/12.

[4] الكليني، الكافي، بَابُ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصاً، ح1، 520/2.

[5] المجلسي، مرآة العقول، مرجع سابق، 210/12.

لا شكّ أنّ العرب الأقحاح كانوا يدركون –بفقههم للسان العربي– أن كلمة 'لا إله إلا الله' ليست مجرّد جملة تردّد على الألسن، وإنما تصنع ذلك الإنسان المؤمن، المستقيم، العابد، المجاهد، المخلص لله تعالى؛ فهي تعني العبادة والخضوع المطلق له دون سواه، وأنّ مخالفة أمره والتمادي في عصيانه يعدّ بمثابة حال العبد الآبق، الذي خرج عن طاعة سيّده ورضاه؛ فمقتضى كلمة التوحيد: تحوُّلُ بوصلة الإنسان جذريا عن نزوات النفس والمخلوقين وتوجّهُها إلى ربّ العزة جلّ شأنه، والتخلّصُ من كلّ الأنداد والشركاء، وجعلُ حبِّ الله ورسوله فوق كلِّ حُبّ، وأمرهما فوقَ كلّ أمر؛ ولذا فامتناعهم عن كلمة التوحيد راجعٌ إلى تيقّنهم بأن هذه الكلمة ستحُول بينهم وبين رغباتهم وشهواتهم، كما قال تعالى: ﴿**بَلْ يُرِيدُ الْإِنْسَانُ لِيَفْجُرَ أَمَامَهُ**﴾[سورة القيامة:3-5].

وفي مقابل ذلك نجد أنّ لهذه الكلمة شأناً عظيماً لدى النبي ﷺ ومن معه من المهاجرين والأنصار، فقد كانوا يرونها عهدا أمام الله، وميثاقا غليظاً مُلزَمين بالوفاء به؛ فمخالفة مضمونها يُعدّ نَكْثاً ونفاقاً يستوجب الإنابة والتوبة، وبهذا كان لها وقْعُها وأثرها الجليّ في إيمانهم وسلوكهم، فهم كما وصفهم الله تعالى بقوله: ﴿**مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ**﴾[الفتح:29]، وقوله:﴿**إِنَّ الَّذِينَ هُمْ مِنْ خَشْيَةِ رَبِّهِمْ مُشْفِقُونَ. وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ. وَالَّذِينَ هُمْ بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ . وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَى رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ**﴾[المؤمنون:57-60]، وبذلك استحقّوا النصر والتمكين في الدنيا، والفوز بالجنة في الآخرة.

فإذا كان هذا هو أثر كلمة التوحيد عند السابقين الأوّلين؛ فما بالها أصبحت عند خَلَفِهم بطاقةَ أمانٍ وتسريحٍ لفعل الكبائر والسيئات، وكأنها فديةٌ تقدَّم لربّ العالمين للنجاة من وعيده والتفلّت من نُذره؛ بالرغم من أنهم –في الغالب– لم يبذلوا جهدا يُذكَر في الوصول إليها بالنظر والاجتهاد، وإنما اكتسبوها وراثةً عن آبائهم ومجتمعاتهم!.

وبذلك انتهت فاعليةُ كلمةِ التوحيد في حياة كثيرٍ من المسلمين؛ بل أضحت متَّكأً لكلّ ظالم وفاسق، مادامت كافيةً لمحو السجلاّت الضخمة من الفواحش والموبقات، قال ابنُ حجر في سياق تلك الأحاديث: "قال الطيبي قال بعضُ المحقّقين: قد يُتّخذ من أمثال هذه الأحاديث المبطلة ذريعةً إلى طرح التكاليف وإبطال العمل ظنًّا أن تركَ الشرك كافٍ، وهذا يستلزم طيَّ بِساط الشريعة وإبطال الحدود، وأن الترغيب في الطاعة والتحذير عن المعصية لا تأثير له، بل يقتضي الانخلاع عن الدين والانحلال عن قيد الشريعة والخروج عن الضبط والولوج في الخبط وترك الناس سُدى مهملين، وذلك يفضي إلى خراب الدنيا بعد أن يفضي إلى خراب الأخرى"[1]، فبيّن الأضرار الواقعية الجسيمة على المستوى الديني والحضاري عند الأخذ بظواهر تلك الأحاديث.

---

[1] ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، مرجع سابق، 270/11.

وعلى هذا ينبغي الحذر كلّ الحذر من إلقاء هذه الأحاديث بين الناس دون بيانٍ لأثرها وتعارض ظواهرها مع قواطع القرآن؛ وما يُحدِث فيهم من فتنة ولبس واضطراب، قال محمد الغزالي: "أما إطلاق هذا الحديث وأشباهه بين العوام أو بين الناشئة دون وعي؛ فهو هدمٌ للدين كلّه، وهو الأساس لتكوين طوائف من المتديّنين، تحطّ من قدر الإيمان وأثره...؛ والمؤسف أنّ أقوامًا من أهل العلم الديني لا يكترثون بذلك؛ فالمرء إذا غمغم بين شفتيْه بكلمة التوحيد؛ تحصَّن وراءها، فأصبح يسيرًا عليه ألاّ يقومَ إلى واجب وألاّ ينتهيَ عن محرّم، وقد زعم هؤلاء المغفّلون أن الدين ينصّ على ذلك! ألا ساء ما يصنعون؟!"[1]، فبيّن أثر هذه الأحاديث في تنصّلِ كثيرٍ من المسلمين من مسؤوليتهم الدينية والأخلاقية بحجّة تحصّنهم بكلمة التوحيد.

ثم إنه بعدما انحرف الناس عن تعاليم الدين وانتُهكت حدوده بمثل هذه الأفكار، وتقهقرَ حالُ الأمة إلى الحضيض وفق سُنن إلهية صارمة لا محاباة فيها، جاء المفكّرون المعاصرون ليبحثوا إشكالية العلاقة أو المفارقة بين حقيقة الإسلام وواقع المسلمين، وبين الفكر والفعل، وبين القول والعمل؛ ويقارنوا بين خير أمة أخرجت للناس وأمة أضحت في ذيل الأمم؛ ولكنّ الأمر في جوهره راجعٌ إلى الأفكار التي تسرّبت عبر تلك المرويات وأمثالها، وهي –في حقيقة الأمر– رواياتٌ ظنّية في ثبوتها ودلالتها.

## ثانيا: حديث يُوهِم نفيَ نيل الجنة بالعمل.

عن أبي هريرة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لن يُدخل أحدًا عملُه الجنة»، قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: «لا، ولا أنا، إلا أن يتغمّدني الله بفضلٍ ورحمة»[2]، ونحوها رواية ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيءِ ﷺ قَالَ: "«لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ أَحَدٌ بِعَمَلِهِ»، قِيلَ: وَلاَ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَلاَ أَنَا، إِلاَّ أَنْ يَتَغَمَّدَنِيَ اللَّهُ بِرَحْمَتِهِ»"[3]، وهذا الحديث يتعارض ظاهره مع الآيات العديدة التي تنصّ على أن الجنة تُنال بالعمل، كقوله تعالى: ﴿**وَنُودُوا أَنْ تِلْكُمُ الْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ**﴾[سورة الأعراف:43]، ونحوها.

نقل ابنُ حجر(ت852هـ) قولَ ابن بطّال(ت449هـ) –في الجمع بين هذا الحديث والآية المتقدّمة–: "أنْ تُحمَل الآية على أنّ الجنة تُنال المنازلُ فيها بالأعمال؛ فإنّ درجات الجنة متفاوتة بحسب تفاوت الأعمال، وأن يُحمَل الحديث على دخول الجنة والخلود فيها، ثم أورد على هذا الجواب قولَه تعالى: ﴿**سَلَامٌ عَلَيْكُمُ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ**﴾[سورة النحل:32]، فصرّح بأن دخول الجنة أيضا بالأعمال، وأجاب بأنه لفظٌ مجمَلٌ بيّنه الحديث، والتقدير: ادخلوا منازل الجنة وقصورها بما كنتم تعملون، وليس المراد بذلك أصل الدخول"[4]!؛ ويُلحَظ في

---

[1] محمد الغزالي، عقيدة المسلم، ط1، دار نهضة مصر، مصر، دت، ص127.

[2] صحيح البخاري، كتاب المرضى، باب تمني المريض الموت، ح:5357. ومسلم بلفظ قريب.

[3] الجامع الصحيح مسند الربيع، كتاب الأيمان والنذور، باب55 الآداب، ح:736.

[4] ابن حجر، فتح الباري، مرجع سابق، 295/11.

هذا التأويل أنّه حملَ الآية على الحديث، فأوَّلَ معنى الآية ليتوافق مع دلالة الحديث، وهذا ليس صائباً –في نظر الباحث–، بل الصواب أن يُحمَلَ الحديثُ على الآية وليس العكس؛ لأنّ الهيمنة لكلام الله تعالى القطعي على الحديث الظنّي.

وقال: "ويجوز أن يكون الحديثُ مفسّرًا للآية؛ والتقدير: ادخلوها بما كنتم تعملون مع رحمة الله لكم وتفضّله عليكم؛ لأنّ اقتسام منازل الجنّة برحمته، وكذا أصل دخول الجنة هو برحمته؛ حيث ألهم العاملين ما نالوا به ذلك، ولا يخلو شيءٌ من مجازاته لعباده من رحمته وفضله، وقد تفضّل عليهم ابتداءً بإيجادهم ثم برزقهم ثم بتعليمهم"[1]؛ فهذا التفسير مقبولٌ على أنّ هذه الرحمة والفضل والهداية ليست عطايا عشوائية مجّانية، وإنما تتمّ وفق قوانين ربّانية عادلة وواضحة قد بيّنها الله في محكم كتابه، وتُنفَّذ دون تحيّز أو محاباة، فمن عمل واجتهَد رُحم، ومن أعرضَ وتكاسلَ حُرِم.

وهذا التوجيه للحديث يشبه قولَه تعالى عن سليمان عليه السلام: ﴿**وَقَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ**﴾[النمل: 19]، فدعا اللهَ تعالى لأنْ يوفّقه إلى الشكر والعمل الصالح أوّلا، وأن يدخل في زمرة الصالحين برحمته ثانيا.

وقال نور الدين السالمي (ت1332هـ): "قوله: «لن يدخل الجنَّة أحدٌ بعمله»؛ أيْ بسبب عمله المجرَّد عن رحمة الله تعالى، لكن يدخلها بالعمل المقرون بالرحمة، ولهذا قال ﷺ: «ولا أنا إلاَّ أن يتغمدَّني الله برحمته»، وبهذا المعنى يحصل الجمع بين الحديث وبين الآيات الدالَّة على دخولها بالأعمال، كما في قوله تعالى: ﴿**وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ**﴾[سورة الزخرف:72] وقوله: ﴿**جَزَآءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ**﴾[سورة السجدة:17] وفي أمثالها من الآيات، وذلك أنَّ التوفيق للعمل من رحمة الله تعالى، ولولا رحمة الله السابقة ما حصل الإيمان ولا الطاعة التي تحصل بها النجاة"[2]، فبيّن أنّ دخول الجنة بالعمل مع رحمة الله؛ لأن الله تعالى هو مصدر القوة والتوفيق للعمل.

وبعضُ الناس أخذوا بظاهر الحديث فحسِبوا أن الجزاءَ الإلهي مجرّدَ حظوظٍ وهبات، أما العمل فليس إلاّ ثانويا مكمّلا؛ مما أدّى إلى اضطراب في الفهم وانحراف في السلوك، قال محمد الغزالي: "كنتُ أزجرُ بعضَ الناس عن رواية الحديثِ الصحيحِ حتى يكشِفوا الوهمَ عن معناه إذا كان هذا المعنى مُوهما، مثل حديث «لن يدخل أحد الجنة بعمله...الخ»؛ إنّ طوائف من البطّالين والفاشلين وقَفَت عند ظاهره المرفوض، وحسبوا أن الجنة تُدخل دون عمل، وتناسوْا عامدين عشرات الآيات التي تجعل دخول الجنة نتيجةَ عملٍ واجب، فكنتُ أبيّن لهم أن الحديث ينفي الاغترار والاستكبار بالعمل؛ أي ينفي أن الجنة ثمن العمل المقدّم، ولكنّه لا ينفي أبدا أنّ العمل سببُها

---

[1] ابن حجر، فتح الباري، مرجع سابق، 296/11.

[2] نور الدين السالمي، شرح الجامع الصحيح، مرجع سابق، 566/3. وذكر أوجها أخرى للجمع والتوفيق تُنظر هناك.

المحتوم؛ لقوله تعالى: ﴿**وَنُودُوا أَنْ تِلْكُمُ الْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ**﴾[سورة الأعراف:43]"[1]، فبيّن الغلطَ في الفهم الظاهري للحديث، وأثرَه السيّء على الأمة، وقال: "وكثيرٌ من القُصّاص والوعّاظ ينقصهم الوعي الذكي بالقرآن والاقتراب الخاشع من مغازيه وبيّناته، ومع ذلك فلديهم ثروة طائلة من أحاديث الآحاد، التي تحتاج إلى ترتيبٍ وحُسنِ إدراك"[2]؛ فانتقد أصحابَ المنابر الذين يُغرُون عوامّ الناس بمثل هذه الأحاديث دون تبصّر.

وأوضح الغزالي أنّ لهذه الأحاديث تأثيراً مباشراً على سلوك الفرد والمجتمع، وهو ما نراه جليّا في واقع الأمة، حيث قال: "وما أصاب المسلمين من كوارث ونكبات عندما فهموا دينهم على ذلك النحو الأبتر؛ أمّة تعتبر العملَ من الكماليات الخفيفة؛ كيف يقوم لها دين؟ أو تقوم بها دنيا؟ إن الله ﷻ جعل العمل رسالة الوجود ووظيفة الأحياء، وجعل السباق في إحسانه سرّ الخليفة ودعامة الحساب، ﴿**الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا**﴾[الملك: 2]"[3]؛ إذن فالبون شاسع بين ما تدّل عليه آيات الكتاب وما تقوم عليه تصوّرات كثيرٍ من المسلمين.

وأوضح الغزالي الفهمَ السليم للحديث -إذا صحّ- بأنه لا بدّ من عمل يَنال به المرءُ رضا ربّه ويستحقّ رحمته؛ فالجنة ليست للكُسالى والأراذل؛ بيد أن العمل المقبول هو المقرون بالتواضع لله، وإنكار الذات، والخوف من عدم القبول؛ لأن عيوبه لا تَخفَى عليه، أو لأنه دون حقّه، أو لأيّ سبب آخر؛ فالحديث تنويهٌ بقيمة النعم التي يحظى بها أغلب الناس، وليس فيها أيُّ انتقاصٍ لعنصر العدالة، أو خدشٌ لموازين الجزاء في الدار الآخرة[4]، فالمقصد من الحديث أن عملَ المؤمن لا يعدِل الجنة بذاته بل إلى جانب رحمة الله وفضله؛ لأنّ عملَ الإنسان في الحقيقة ما هو إلا شكرٌ لنعم الله عليه، ولو عبدَ الإنسان ربّه طول حياته لما أوفى حقَّ بعضِ نِعم جسده؛ فكيف بغيرها؟!.

إذن فالفضل دائما راجعٌ إلى الله؛ فنعمة التوفيق والهداية إلى الإيمان والعمل الصالح راجعة إلى الله تعالى، ولا يحقّ للمسلم أن يمتنّ بشيء من أعماله؛ فذاك يتعارض مع مقتضى عبوديته لله جل شأنه، والدلائلُ على هذا المعنى في القرآن كثيرة، منها قوله تعالى: ﴿**يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُلْ لَا تَمُنُّوا عَلَيَّ إِسْلَامَكُمْ؛ بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَانِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ**﴾ [سورة الحجرات:17]، وقال تعالى لنبيه ﷺ: ﴿**وَلَا تَمْنُنْ تَسْتَكْثِرُ**﴾ [سورة المدثر:6]، وقال: ﴿**فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى**﴾ [سورة النجم:32].

---

[1] محمد الغزالي، السنة النبوية، مرجع سابق، ص137.

[2] م ن، ص ن.

[3] محمد الغزالي، عقيدة المسلم، مرجع سابق، ص128.

[4] محمد الغزالي، جدّد حياتك، ط1، نهضة مصر، مصر، دت، ص123؛ ومحمد الغزالي، مائة سؤال عن الإسلام، مرجع سابق، ص208.

فهذا التوجيه للحديث يزيل عنه الإشكال، ويجعله محلّ قبول، وينبغي أن نستحضر رواية الحديث بالمعنى وما يعتري عمليةَ نقله في المرحلة الشفوية من مؤثّرات؛ حيث ورد هذا الحديث برواية أخرى، عن جَابِر بن زَيْدٍ عَنِ النَّبِي ﷺ قَالَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلاَّ بِعَمَلٍ صَالِحٍ وَبِرَحِمَةِ اللَّهِ وَشَفَاعَتِي»[1]، فهذه الصيغة تبدو أقربَ للمدلول القرآني، وأبعد عن الإشكال؛ لأنها لا تنفي نيل الجنة بالعمل.

### ثالثا: أحاديث ثناء الناس على الميّت.

نصّ حديثان على أنّ من أسباب دخول الجنة وأماراتها أن يشهد الناس على مسلم بالخير، وهما:

1.عن أنس بن مالك، قال: "مرّوا بجنازة، فأثنوا عليها خيرا، فقال النبي ﷺ: «وجبت»، ثم مرّوا بأخرى فأثنوا عليها شرا، فقال: «وجبت»، فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: ما وجبت؟ قال: «هذا أثنيتم عليه خيرا، فوجبت له الجنة، وهذا أثنيتم عليه شرّا، فوجبت له النار، أنتم شهداء الله في الأرض»"[2]، قال ابن حجر: "المراد بقوله وجبت أي الجنة لذي الخير، والنار لذي الشر، والمراد بالوجوب الثبوت"[3]؛ فهذا الحديث يقرّر أنَّ ثناء الناس على العبد سببٌ لدخوله الجنة، وذمَّهم له موجبٌ لدخوله النار.

2.عن عمر، قال النبي ﷺ: "«أيّما مسلم، شهد له أربعة بخير، أدخله الله الجنة»، فقلنا: وثلاثة، قال: «وثلاثة» فقلنا: واثنان، قال: «واثنان»، ثم لم نسأله عن الواحد"[4]؛ وهذا الحديث يشبه الذي قبله، بل فيه أن مجرّد شهادة اثنين فصاعداً بالخير على مسلم سبب لدخوله الجنة، مع تأكيد الحديث بصيغة الإطلاق **'أيّما مسلم'**.

قال ابن حجر: "قال الداودي(402هـ): المعتبر في ذلك شهادة أهل الفضل والصدق، لا الفسقة؛ لأنهم قد يثنون على من يكون مثلهم، ولا من بينه وبين الميت عداوة؛ لأن شهادة العدوّ لا تُقبل"[5]، فبيّن أن القاعدة ليست عامة في أيّة شهادة، بل هي مخصوصة بأهل الفضل والصدق، لكنّ نصّ الحديث جاء بصيغة الإطلاق**!**.

وقال النووي: "وأما معناه ففيه قولان للعلماء، أحدهما: أن هذا الثناء بالخير لمن أثنى عليه أهل الفضل، فكان ثناؤهم مطابقا لأفعاله فيكون من أهل الجنة، فإن لم يكن كذلك فليس هو مرادًا بالحديث؛ والثاني –وهو الصحيح المختار–، أنه على عمومه وإطلاقه، وأنّ كلّ مسلم مات فألهم الله تعالى الناس أو معظمهم الثناء عليه كان ذلك دليلا على أنه من أهل الجنة، سواء كانت أفعاله تقتضي ذلك أم لا، وإن لم تكن أفعاله تقتضيه فلا تحتّم عليه العقوبة، بل هو في خطر المشيئة، فإذا ألهم الله ﷻ الناس الثناء عليه استدللنا بذلك على أنه سبحانه

---

[1] الجامع الصحيح مسند الربيع، الأَخْبَارُ الْمَقَاطِيعُ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الإِيمَانِ وَالنِّفَاقِ، ح1001، 278/4.

[2] صحيح البخاري،كتاب الجنائز، باب ثناء الناس على الميّت، ح:1312.

[3] ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، مرجع سابق، 229/3.

[4] صحيح البخاري،كتاب الجنائز، باب ثناء الناس على الميّت، ح:1313.

[5] ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، مرجع سابق، 230/3-231.

وتعالى قد شاء المغفرة له، وبهذا تظهر فائدة الثناء"[1]!، فالقول الأوّل مقبول لكن لا ينسجم مع صيغة الحديث الدالة على الاستغراق والإطلاق، أما القول الثاني فغريبٌ جدّا؛ إذ كيف يكون كلام الناس حاكماً بدلَ حُكمِ الله!، والله يحكم لا معقّب لحكمه، ولحكمه قوانين وسنن لا تتخلّف، مع أنّنا لم نقف في القرآن الكريم على سببٍ كهذا لدخول الجنة؛ بل فيه أنّ الإنسان لا يعلم السرائر؛ فالله وحده مطّلع على خبايا الأنفس وذوات الصدور، وأن الظواهر لا تعطي حقيقة العبد، ومن الأدلة على ذلك؛ قوله تعالى:﴿**وَإِنَّ رَبَّكَ لَيَعْلَمُ مَا تُكِنُّ صُدُورُهُمْ وَمَا يُعْلِنُونَ**﴾[سورة النمل:74]،﴿**إِنَّ اللَّهَ عَالِمُ غَيْبِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ**﴾[سورة فاطر:38]،﴿**وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهِدُ اللَّهَ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ**﴾[سورة البقرة:204].

وقد يكون المراد بالحديث أن شهادة الناس بالخير على مسلم أمارةٌ على صلاحه، وهذا صحيح في الغالب؛ لكنه ليس قاعدة مطّردة؛ فكم من أناس أظهروا صلاحا وأبطنوا فسادا!، ومن ذلك حديث الشملة السالف ذكره وفيه: "فبينما هو يحطّ رِحل رسول الله ﷺ إذ جاءه سهم عائر، حتى أصاب ذلك العبد، فقال الناس: هنيئا له الشهادة، فقال رسول الله ﷺ: «بل والذي نفسي بيده؛ إن الشملة التي أصابها يوم خيبر من المغانم، لم تصبْها المقاسم، لَتشتعل عليه نارا»[2]، فيُلحظ أنه لم تنفع له شهادة الناس.

وكذا حديث ثوبان عن النبي ﷺ، أنه قال: "«لأعلمنّ أقواما من أمّتي يأتون يوم القيامة بحسنات أمثال جبال تهامة بيضا، فيجعلها الله ﷻ هباء منثورا»، قال ثوبان: يا رسول الله صفهم لنا، جلّهم لنا أن لا نكون منهم، ونحن لا نعلم، قال: «أمَا إنّهم إخوانكم، ومن جلدتكم، ويأخذون من الليل كما تأخذون، ولكنّهم أقوامٌ إذا خلوْا بمحارم الله انتهكوها»"[3]، فدلّ على أن الظواهر ليست دوما مطابقةً للبواطن؛ فقد يخفى على الناس بعض أحوال العبد وأعماله، فلا يكون حكمهم عليه بالخير موافقاً لحقيقته التي اختصّ الله سبحانه بعلمها، وكلّ ما يمكن للمسلم أن يرجو من الله الرحمة والرضوان لأخيه المؤمن الذي شهد منه الخير، دون قطع بالأمر، وأن يكِل علمَ ذلك إلى علاّم الغيوب.

---

[1] النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، مرجع سابق، 7/19-20.

[2] صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب غزوة خيبر، ح: 4006.

[3] سنن ابن ماجه، كتاب الزهد، باب ذكر الذنوب، ح4243، صححه الألباني. وقريب من لفظه: الجامع الصحيح مسند الربيع، رواية أبي سفيان محبوب بن الرحيل عن الربيع، ج4، ح963.

**رابعا: أحاديث تلقي ذنوب العبد على غيره.**

وقفتُ في هذا الصنف على حديثيْن، أحدهما عن أبي موسى الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا كان يوم القيامة دفع الله إلى كلّ مسلم يهوديا أو نصرانيا فيقول: هذا فكاكُك من النار»[1]!، والآخر يشبهه وهو حديث أبي بردة، عن أبيه، أن النبي ﷺ قال: «يجيء يوم القيامة ناسٌ من المسلمين بذنوبٍ أمثال الجبال، فيغفرُها الله لهم، ويضعُها على اليهود والنصارى»[2]!.

وهتان الروايتان صريحتان في مخالفة المبدأ القرآني المسطور في قوله تعالى: ﴿**وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى**﴾[فاطر:18]، وقد تكرّرت هذه العبارة في أربعة مواضعَ أخرى من كتاب الله[3]، كلّها تقرّر وتؤكّد أنه لا يؤاخَذ العبدُ على جريرة غيره.

قال النووي(ت676هـ) في تأويل الحديث: "ومعنى هذا الحديث ما جاء في حديث أبي هريرة؛ لكلِّ أحدٍ منزلٌ في الجنة ومنزلٌ في النار؛ فالمؤمن إذا دخل الجنة خلفه الكافر في النار لاستحقاقه ذلك بكفره، ومعنى 'فكاكك من النار' أنك كنت معرّضاً لدخول النار، وهذا فكاكك؛ لأن الله تعالى قدر لها عدداً يملؤها، فإذا دخلها الكفّار بكفرهم وذنوبهم صاروا في معنى الفكاك للمسلمين، وأما رواية «يجيء يوم القيامة ناس من المسلمين بذنوب...» فمعناه أن الله تعالى يغفر تلك الذنوب للمسلمين ويسقطها عنهم، ويضع على اليهود والنصارى مثلها بكفرهم وذنوبهم، فيدخلهم النار بأعمالهم لا بذنوب المسلمين"[4]؛ وفي هذا التأويل تكلّف بعيد عن نصّ الحديث ولا يمتّ بصلة إلى ظاهر اللفظ، ولا يزيل إشكاله، فإذا كان اليهود والنصارى يدخلون النار بكفرهم وذنوبهم؛ فبأيّ حقّ تُوضَع ذنوب المسلمين عليهم؟؛ وكيف تُسقَط عنهم دون توبة ولا إنابة؟!، وما هي الرسالة التي يريد هذا الحديث تبليغها للمسلمين؟ أليس هذا تأمينًا لعُصَاتهم من مكر الله وعقابه، وتمييزاً بين الناس، وإجحافاً في حقّ أهل الكتاب؟!، في حينٍ نجد قوانينَ القرآن الكريم واضحةً وصارمةً لا تحابي أحدًا، وما ربُّك بظلاّم للعبيد.

**خامسا: أحاديث توجب دخول الجنة لأمور قدَرية.**

1.عن عبد الله بن مسعود؛ قال: "حدّثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدوق، قال: «...إن الرجل منكم ليَعمل حتى ما يكون بينه وبين الجنة إلا ذراع، فيسبق عليه كتابه، فيعمل بعمل أهل النار، ويعمل حتّى ما يكون

---

[1] صحيح مسلم، كتاب التوبة، باب قبول توبة القاتل وإن كثر قتله، ح: 5076.

[2] صحيح مسلم، كتاب التوبة، باب قبول توبة القاتل وإن كثر قتله، ح: 5078.

[3] هي: «الأنعام:164» و«الإسراء:15» و«الزمر:7» و«النجم:38».

[4] النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم، مرجع سابق، 85/17.

بينه وبين النار إلا ذراع، فيسبق عليه الكتاب، فيعمل بعمل أهل الجنة»"[1]، قال ابن حجر(ت852هـ) في تفسيره للحديث: "والمعنى أنه يتعارض عملُه في اقتضاء السعادة، والمكتوب في اقتضاء الشقاوة؛ فيتحقّق مقتضى المكتوب، فعبّر عن ذلك بالسبق؛ لأن السابق يحصل مراده دون المسبوق، ولأنّه لو تمثّل العمل والكتاب شخصين ساعيين لظفِر شخصُ الكتاب وغلَب شخصَ العمل"[2]؛ فظاهرُ الحديثِ وشرحِه أنّ الكتاب -أيْ القدر- هو الذي يُرغم الرجلَ على عمل أهل الجنة أو عمل أهل النار آخر حياته فيتحقّق مقتضى القدر، فهو إذاً مجبر غير مخيّر، والصواب أنّ الإنسان حرٌّ في اختياره طريقَ السعادة أو طريقَ الشقاوة حيث قال تعالى: ﴿**إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا**﴾[سورة الإنسان:3]، ﴿**وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ**﴾[سورة البلد:10]؛ أما علمُ الله السابق فعِلمُ كَشْفٍ عمّا سيكون؛ ولا يجبر الإنسانَ على عمله، كتنبّؤ المعلم بفوز تلميذِه المجتهد وإخفاقِ تلميذه المتهاون دون أن يؤثّر هذا التنبّؤ على عملهما؛ فالقول بالجبر ينافي حكمة الله وعدله، حيث اقتضيا مساءلة الإنسان عن عمله، حيث قال: ﴿**وَلَتُسْأَلُنَّ عَمَّا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ**﴾[سورة النحل:93]، ولا يُسأل الإنسانُ عن شيءٍ جُبر عليه، فهذا ظلمٌ، والله تعالى يقول:﴿**وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ**﴾ [سورة فصلت:46].

2.عن عائشة أم المؤمنين، قالت: "دُعيَ رسول الله ﷺ إلى جنازة صبي من الأنصار، فقلت: يا رسول الله طوبى لهذا، عصفور من عصافير الجنة لم يعمل السوء ولم يدركه، قال: «أو غير ذلك، يا عائشة إن الله خلق للجنة أهلا، خلقهم لها وهم في أصلاب آبائهم، وخلق للنار أهلا، خلقهم لها وهم في أصلاب آبائهم»"[3]، وصيغةُ هذا الحديث موهمةٌ للجبر؛ حيث تنصّ على أنهم خُلِقُوا للجنّة أو للنار قبل يولَدُوا ويعمَلُوا، والعبارة السليمةُ أن يُقالَ: علمَ الله أعمالَهم ومصائرَهم قبل أن يُخلَقوا عِلماً كاشفاً عمَّا سيقع غيرَ مجبِرٍ؛ والفرقُ واضحٌ بين الأمريْن.

3.عن حارثة بن وهب قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «ألا أدلُّكم على أهل الجنّة؟ كلُّ ضعيف متضعِّف، لو أقسم على الله لأبرَّه»[4]، قال ابنُ حجر: "والمراد بالضعيف: من نفسُه ضعيفةٌ لتواضُعه وضُعفِ حالِه في الدنيا"[5]، أما المتضعَّف: "بكسر العين وبفتحها، وهو أضعف، وفي رواية الإسماعيلي مستضعَف، وفي حديثِ عبد الله بن عمْرو عند الحاكم الضعفاء المغلوبون، وله من حديث سراقة بن مالك الضعفاء المغلوبون، ولأحمد من حديث حذيفة الضعيف المستضعَف ذو الطِّمْرَيْن[6] لا يُؤبَه له"[1]، فظاهرُ الحديثِ يحثّ على الضعف والمسكنة.

---

[1] صحيح البخاري، كتاب بدء الخلق، باب ذكر الملائكة، ح:3051.

[2] ابن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، مرجع سابق، 487/11.

[3] صحيح مسلم، كتاب القدر، باب معنى كل مولود يولد على الفطرة وحكم موت أطفال الكفار، ح:4920؛ وقد ضعّفه ابن عبد البر وردّه حيث قال: "وهذا حديث ساقط ضعيف مردود بما ذكرنا من الآثار والإجماع"؛ ابن عبد البر، التمهيد، مرجع سابق، 350/6-351.

[4] صحيح البخاري، كتاب الأيمان والنذور باب قول الله تعالى: وأقسموا بالله جهد أيمانهم، ح:6292. ولفظ مسلم قريب منه.

[5] ابن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، مرجع سابق، 663/8.

[6] الطِّمر: "الثوب الخَلَق"؛ ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، مرجع سابق، مادة [ط م ر]، ص424 ؛ أيْ إشارة إلى الفقر.

4.عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: "تحاجّت الجنة والنار، فقالت النار: أوثِرتُ بالمتكبّرين والمتجبّرين، وقالت الجنة: ما لي لا يدخلني إلا ضعفاء الناس وسَقَطهم؟»[2] قال ابنُ حجر: "قولُه ضعفاءُ الناس وسَقَطُهم -بفتحتيْن- أيْ المحتقَرون بينهم، الساقطُون من أعينهم، هذا بالنسبة إلى ما عند الأكثر من الناس، وبالنسبة إلى ما عند الله هم عظماء رفعاء الدرجات، لكنهم بالنسبة إلى ما عند أنفسهم -لعظمة الله عندهم وخضوعهم له- في غاية التواضع لله والذلّة في عباده، فوصفُهم بالضعف والسقط بهذا المعنى صحيح، أو المراد بالحصر في قول الجنّة إلاّ ضعفاء الناس الأغلب"[3]، وفي رواية مسلم: «وغِرَّتُهم»[4]، وهم "البله الغافلون، الذين ليس بهم فتكٌ وحذْقٌ في أمور الدنيا"[5]؛ فهذه أوصاف أهل الجنّة في الحديث.

والإشكال المتبادر في الحديثيْن أنّه: إذا كان الضعف والعجز والسقط قدَرًا محتوما؛ فلِم نيلُ الجنة بسبَبه؟، أما إذا كان الأمر اكتسابًا؛ فالقوة ممدوحةٌ كما في قوله تعالى: ﴿**إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ**﴾[سورة القصص:26]، وفي حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ: «المؤمِنُ القويُّ خيرٌ وأحبُّ إلى الله من المؤمن الضعيف، وفي كلٍّ خير»[6]، وهل دينُنا يحثّ على الضعف والمذلّة؟! وكيف يكون أهلُ الجنة غرّةَ الناس وأبلههم، وقد وصفهم الله في كتابه بأنهم أولوا الألباب؟!، قال يوسف القرضاوي مشيدا بقيمة العقل في القرآن: "إذا كان أهل الجنة عموما هم أولوا الألباب، فإنّ أهلَ النّار كما صوّرهم القرآن هم أهل الغباء والجهل والغفلة، وليس كما يوحي به مفهوم ذلك الحديث"[7]، فنفى أن تكون مثل هذه الأوصاف صالحة لأهل الجنة.

قال النووي: "وقيل معنى الضعفاء هنا وفي الحديث الآخر «أهل الجنّة كل ضعيف متضعّف» أنه: الخاضع لله تعالى المذلّ نفسه له سبحانه وتعالى ضدّ المتجبّر المستكبر"[8]، وعلى هذا المعنى -أيْ التواضع في جنب الله أو في جنب المؤمنين- فلا إشكال فيه، كما وصف القرآن: ﴿**فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ**﴾[المائدة: 54]، لكنّ ألفاظ الحديث (ضعيف- متضعّف-سَقَطهم-غرّتهم) موهمة ومشكلة، بخلاف ألفاظ الآية المحكمة، فينبغي التيقّظ لذلك.

---

[1] ابن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، مرجع سابق، 663/8.

[2] صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، سورة البقرة، باب قوله: ﴿وتقول هل من مزيد﴾، ح:4572.

[3] ابن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، مرجع سابق، 597/8.

[4] صحيح مسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء، ح:5190.

[5] النووي، المنهاج، مرجع سابق، 181/17.

[6] صحيح مسلم، كتاب القدر، باب في الأمر بالقوة وترك العجز والاستعانة بالله وتفويض المقادير لله، ح:4923.

[7] يوسف القرضاوي، فتاوى معاصرة، دط، دار القلم، الكويت، 1996م، 73/2-77.

[8] النووي، المنهاج، مرجع سابق، 181/17.

5.عن عمران بن حصين، عن النبي ﷺ، قال: «اطّلعت في الجنة فرأيت أكثر أهلِها الفقراء، واطّلعت في النار فرأيت أكثر أهلها النساء»[1]، قال ابن حجر(ت852هـ): "قوله «اطّلعت في الجنة فرأيت أكثر أهلها الفقراء» يوجبُ فضلَ الفقير على الغني، وإنما معناه أن الفقراء في الدنيا أكثر من الأغنياء فأخبر عن ذلك، كما تقول: أكثر أهل الدنيا الفقراء إخبارا عن الحال، وليس الفقر أدخلهم الجنة، وإنما دخلوا بصلاحهم مع الفقر؛ فإن الفقير إذا لم يكن صالحا لا يفضل"[2]، لكنّ ظاهر الحديث يوهم التفضيل كما ذكر أوّلاً، فليُتنبَّه.

6.عن أسامة، عن النبي ﷺ قال: «قُمتُ على باب الجنة، فكان عامّة من دخلها المساكين، وأصحاب الجد[3] محبوسون، غير أنّ أصحاب النار قد أُمِر بهم إلى النار، وقمتُ على باب النار؛ فإذا عامّة من دخلها النساء»[4]، فهل الحديث تشجيع على الفقر والمسكنة، وتبشير بهلاك أغلب النساء؟، وهل الإنسان يختار أن يكون من صنف الفقراء، أو من صنف النساء؟!

قال محمد الغزالي عن هذا الحديث: "ما معنى هذا الكلام، وكيف يصحّ؟...وأنّ هناك أنبياء كانوا أغنياء، بل كانوا ملوكا!، ولنذكر أنّ نساءً سبقْن الرجال يوم أحد بجهادهنّ وإخلاصهن، وأنّ الجنة تحت أقدام الأمّهات؛ الحقُّ أنّ الحديث يتّجه إلى طبائع الأنفس ليهذّبَها ويصلحَها؛ فهو ينذرُ طغاة الأغنياء بحسابٍ شديد حتّى لا يستكبروا ويطغوا، وينذر عصاة النساء بحسابٍ شديد حتى يكفّوا عن أمريْن: جحد حقوق الأزواج أو كفران العشير، والإسراف في الزينة والتبرّج وإثارة الفتن؛ والإسلام لا نفهم حقيقته من حديث واحد"[5]، فنبّه إلى أنّ الفهم الصحيح لهذا الحديث لا يحصل إلا بجمعه مع النصوص الأخرى من القرآن والأحاديث، فالمقصودُ منه لفتُ الانتباه إلى ما يصدُر غالباً من المترَفين من طغيانٍ وبطر، كما قال تعالى: ﴿**إِنَّ الْإِنْسَانَ لَيَطْغَى. أَنْ رَآهُ اسْتَغْنَى**﴾[سورة العلق: 6 -7]؛ وما يصدُر من النساء في الغالب من معاصي تخصّهن؛ إذاً فالجزاء بالجنة أو النار ليس بسبب المال أو الجنس، وإنما بسبب العمل والسعي.

7.عن أبي سعيد الخدري، أن نبيّ الله ﷺ قال: «كان فيمن كان قبلكم رجلٌ قتل تسعةً وتسعين نفسا، فسأل عن أعلم أهل الأرض فدُلَّ على راهبٍ، فأتاه فقال: إنه قتل تسعة وتسعين نفسا؛ فهل له من توبة؟ فقال: لا، فقتله، فكمل به مائة، ثم سأل عن أعلم أهل الأرض فدلّ على رجل عالم، فقال: إنه قتل مائة نفس، فهل له من توبة؟ فقال: نعم، ومن يحُول بينه وبين التوبة؟ انطلق إلى أرض كذا وكذا، فإنّ بها أناسا يعبدون الله فاعبد الله معهم، ولا ترجع إلى أرضك، فإنها أرض سوء؛ فانطلقَ حتى إذا نصف الطريق أتاه الموت، فاختصمت فيه ملائكة الرحمة

---

[1] صحيح البخاري، كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة، ح:3085.

[2] ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، مرجع سابق، 279/11.

[3] أي الحظ والغنى.

[4] صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب لا تأذن المرأة في بيت زوجها لأحد إلا بإذنه، ح:4903. ومسلم أيضا.

[5] محمد الغزالي، كنوز من السنة، ط1، دار نهضة مصر، دت، ص70.

وملائكة العذاب، فقالت ملائكة الرحمة: جاء تائبا مقبلا بقلبه إلى الله، وقالت ملائكة العذاب: إنه لم يعمل خيرا قط، فأتاهم ملك في صورة آدمي، فجعلوه بينهم، فقال: قيسوا ما بين الأرضين، فإلى أيّتهما كان أدنى فهو له، فقاسُوه فوجدوه أدنى إلى الأرض التي أراد، فقبضته ملائكة الرحمة»[1]، قال ابنُ حجر: "وفيه أنّ للحاكم إذا تعارضت عنده الأحوال وتعدّدت البيّنات أن يستدلّ بالقرائن على الترجيح"[2]، أيْ أنّ الملائكة لما اختلفوا والتبس الأمرُ عليهم احتكموا إلى مَلَك في صورة إنسان، فحكَم بقياس الأرض كقرينةٍ للترجيح بين الحُكْميْن المختلفين!.

ولا ريب أنَّ سببَ نجاةِ القاتل ورحمةِ الله إياه إنما هو توبته الصادقة وهجرته إلى الله تعالى، كما قال تعالى: ﴿**وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا**﴾[سورة النساء:100]، ولكنْ في الحديث: سببُ الفوز بالجنّة هو كونُه أقربَ إلى أرض الصلاح، وهو أمرٌ قدَري خارجٌ عن إرادة الإنسان وسعيه!؛ وماذا لو كان أقربَ إلى أرض السوء، فهل ستُقبل توبته أو لا؟، وهل الحكمُ في أمرٍ كهذا يَرجع إلى الله ﷻ الذي بيده موازينُ القسط، أم إلى غيره؟!.

8.عن أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ قال: "«أيّما امرأة مات لها ثلاثةٌ من الولد، كانوا حجاباً من النار»، قالت امرأة: واثنان؟ قال: «واثنان»"[3]، فموت الأبناء أمرٌ قدَري؛ فكيف يكون سببا لدخول أمّهم الجنة؟!-والحديث بصيغة الإطلاق (أيّما امرأة)-.

وقد يكون هذا الثواب جزاءَ احتسابها وصبرها لا سيما إن كان موتهم في سبيل الله، كما دلّت عليه رواياتٌ أُخَر للحديث، قال ابن حجر: "قد عُرف من القواعد الشرعية أنّ الثواب لا يترتّب إلا على النية؛ فلا بدّ من قيد الاحتساب، والأحاديث المطلقة محمولة على المقيّدة"[4]، فبيّن أنّ الأحاديث التي لم تذكر الاحتساب مقيّدةٌ بالتي ذكرته؛ ومع هذا التأويل فالصبر المطلوب لنيل الجنة لا يقتصر على الصبر لمصيبةٍ واحدة، بل يشمل الصبر في المجاهدة والطاعة واجتناب المعصية، كما رأينا آنفا في أسباب دخول الجنة في القرآن.

9.عن علي ابن أبي طالب أن رسول الله ﷺ قال: «يُؤْتَى بِأَهْلِ الْبَلاَءِ فَلاَ يُنْصَبُ لَهُمْ مِيزَانٌ، وَلاَ يُنْشَرُ لَهُمْ دِيوَانٌ، ثُمَّ يُسَاقُونَ إِلَى الْجَنَّةِ بِغَيْرِ حِسَابٍ، حَتَّى يَتَمَنَّى أَهْلُ الْعَافِيَةِ أَنَّ أَجْسَادَهُمْ قُرِّضَتْ بِالْمَقَارِيضِ فِي الدنيا»[5]، قال أحمد السياغي(1402هـ): "صريحُ الخبر أنّه أفضلُ من المجاهد والمصلّي والمتصدّق؛ لوقوفهم للحساب دونه،

---

[1] صحيح مسلم، كتاب التوبة باب قبول توبة القاتل وإن كثر قتله، ح:5074. وخرّجه البخاري بلفظ قريب.

[2] ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، مرجع سابق، 518/6.

[3] صحيح البخاري، كتاب الجنائز، باب فضل من مات له ولد فاحتسب، ح:1204. ولفظ مسلم قريب منه.

[4] ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، مرجع سابق، 119/3.

[5] مسند الإمام زيد، كتاب الفرائض، باب، ص375.

والوجهُ في ذلك أنّ نشر الصحف ودواوين الأعمال لمن له حسنات وسيئات، والمبتلى صافي من كلّ سيئة"[1]، واستدلّ على ذلك بقوله تعالى: ﴿**إِنَّمَا يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ**﴾[سورة الزمر:10].

ويُعقَّب عليه بالتعقيب الآنف نفسِه، وبأنَّ قولَه 'بغير حساب' لا يعني دخول الجنة بغير حساب، وإنما تعبيرٌ عن سعة الأجر والثواب، كما قال تعالى في الرزق: ﴿**وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ**﴾[سورة النور:38] أيْ واسعُ الرزق كثيرُ العطاء.

10.عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «ثَوَابُ الْمُؤْمِنِ مِنْ وَلَدِهِ إِذَا مَاتَ؛ الْجَنَّةُ صَبَرَ أَوْ لَمْ يَصْبِرْ»[2]، قال المجلسي: "يدل على أنّ الجزع لا يحبِط أجر المصيبة، ويمكن حمله على ما إذا لم يقل ولم يفعل ما يُسخط الربّ أو على عدم الاختيار"[3]، فاعتبر أنّ مجرّدَ فقدانِ المؤمن لولده –وهو أمرٌ قدَري– سببٌ لدخول الجنة، ولو مع الجزع وعدم الرضى بالقضاء!.

11.عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عزوجل خَلَقَ الْمُؤْمِنَ مِنْ طِينَةِ الْجَنَّةِ، وَخَلَقَ الْكَافِرَ مِنْ طِينَةِ النَّارِ»[4]، وفي رواية، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عزوجل خَلَقَ الْأَرْضَ ثُمَّ أَرْسَلَ عَلَيْهَا الْمَاءَ الْمَالِحَ أَرْبَعِينَ صَبَاحاً وَالْمَاءَ الْعَذْبَ أَرْبَعِينَ صَبَاحاً حَتَّى إِذَا الْتَقَتْ وَاخْتَلَطَتْ أَخَذَ بِيَدِهِ قَبْضَةً، فَعَرَكَهَا عَرْكاً شَدِيداً جَمِيعاً، ثُمَّ فَرَّقَهَا فِرْقَتَيْنِ فَخَرَجَ مِنْ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا عُنُقٌ مِثْلُ عُنُقِ الذَّرِّ، فَأَخَذَ عُنُقٌ إِلَى الْجَنَّةِ وَعُنُقٌ إِلَى النَّارِ»[5]، قال المجلسي: "من طينة الجنة؛ أيْ من طينة يعلم حين خلقه منها أنه يصير إلى الجنة، أو من طينة مرجّحة لأعمال تصير سببا لدخول الجنة لا على سبيل الإلجاء"[6]، وهذا تأويل متعسّف لا يحتمله نصّ الحديث؛ إذ مقتضاه: أنّ كلَّ صنفٍ مخلوقٌ من طينة خاصّة، فهو مجبولٌ ومحمول حملاً على خصائص معيّنة تختلف عن خصائص الصنف الآخر، ثم هي التي تحدّد مصيرَه، وهذا يتنافى مع حكمةِ الله وعدلِه بين العباد.

12.عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: «إِنَّ فُقَرَاءَ الْمُسْلِمِينَ يَتَقَلَّبُونَ فِي رِيَاضِ الْجَنَّةِ قَبْلَ أَغْنِيَائِهِمْ بِأَرْبَعِينَ خَرِيفاً»[7]، قال المجلسي: "الحديث يدلّ أن الفقر أفضل من الغنى ومن الكفاف للصابر"[8]، فهو يوجب تفضيل الفقر مع الصبر

---

[1] أحمد بن أحمد بن محمد السياغي، المنهج المنير تمام الروض النضير، مرجع سابق، 4/ 236.

[2] الكليني، الكافي، باب المصيبة بالولد، ح8، 219/3.

[3] المجلسي، مرآة العقول، مرجع سابق، ح8، 173/14.

[4] الكليني، الكافي، باب طينة المؤمن والكافر، ح2، 3/2.

[5] الكليني، الكافي، باب حَدِيثُ الْحُوتِ عَلَى أَيِّ شَيْءٍ هُوَ، ح56، 89/8.

[6] المجلسي، مرآة العقول، مرجع سابق، ح2، 4/7.

[7] الكليني، الكافي، بَابُ فَضْلِ فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ، ح1، 260/2

[8] المجلسي، مرآة العقول، مرجع سابق، ح1، 356/9.

على الغنى والكفاف، وهذا يخالف تعاليم القرآن الكريم، الذي لم يجعل التفاضل بسبب الغنى، وإنما بسبب العمل والمجاهدة.

13.عن أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، قال: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ يَلْتَفِتُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى فُقَرَاءِ الْمُؤْمِنِينَ شَبِيهاً بِالْمُعْتَذِرِ إِلَيْهِمْ، فَيَقُولُ: وَعِزَّتِي وَجَلَالِي مَا أَفْقَرْتُكُمْ فِي الدُّنْيَا مِنْ هَوَانٍ بِكُمْ عَلَيَّ، وَلَتَرَوُنَّ مَا أَصْنَعُ بِكُمُ الْيَوْمَ؛ فَمَنْ زَوَّدَ أَحَداً مِنْكُمْ فِي دَارِ الدُّنْيَا مَعْرُوفاً فَخُذُوا بِيَدِهِ فَأَدْخِلُوهُ الْجَنَّةَ»[1]، هذا الحديث يسيءُ الأدبَ مع الله تعالى، حيث يشبّهه بالمخطئ المعتذر!، تعالى الله عن ذلك، ويجعل الجنة بيد الفقراء يدخلون فيها من شاؤوا ممن أحسن إليهم في الدنيا.

14.عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ قَامَ عُنُقٌ مِنَ النَّاسِ حَتَّى يَأْتُوا بَابَ الْجَنَّةِ، فَيَضْرِبُوا بَابَ الْجَنَّةِ فَيُقَالُ لَهُمْ: مَنْ أَنْتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: نَحْنُ الْفُقَرَاءُ، فَيُقَالُ لَهُمْ: أَقَبْلَ الْحِسَابِ؟، فَيَقُولُونَ: مَا أَعْطَيْتُمُونَا شَيْئاً تُحَاسِبُونَا عَلَيْهِ، فَيَقُولُ اللَّهُ ﷻ: صَدَقُوا ادْخُلُوا الْجَنَّةَ»[2]، فهذا الحديث يجعل الرزق بيد الملائكة، إذ يحتجّ عليهم الفقراء بعدم العطاء، ويطلبوا منهم دخول الجنة فتُعطى لهم لمجرّد فقرهم؛ وفيه حثّ على الفقر والبطالة وعدم الكسب للنجاة من الحساب.

15.عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: "قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَالَ اللَّهُ ﷻ: «مَا مِنْ عَبْدٍ أُرِيدُ أَنْ أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ إِلَّا ابْتَلَيْتُهُ فِي جَسَدِهِ؛ فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ كَفَّارَةً لِذُنُوبِهِ وَإِلَّا شَدَّدْتُ عَلَيْهِ عِنْدَ مَوْتِهِ، حَتَّى يَأْتِيَنِي وَلَا ذَنْبَ لَهُ، ثُمَّ أُدْخِلُهُ الْجَنَّةَ»"[3]، قال المجلسي: "(أريد أن أدخله الجنة؛ أي لإيمانه، وقد عمل بالمعاصي وليست له حسنة تكفّرها، ولم يُعفَ عنها)"[4]؛ أيْ إمّا أن يبتلى في جسمه أو أن يشدّد عليه عند موته؛ فاعتبر ذلك سبباً كافيا لدخول الجنة وهو أمرٌ من القدر، دون أن يَذكُر الصبر والاحتساب والمجاهدة والتوبة كما اشترط القرآن الكريم.

16.عن أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: «إِنَّ لِلَّهِ ﷻ ضَنَائِنَ يَضَنُّ بِهِمْ عَنِ الْبَلَاءِ، فَيُحْيِيهِمْ فِي عَافِيَةٍ، وَيَرْزُقُهُمْ فِي عَافِيَةٍ، وَيُمِيتُهُمْ فِي عَافِيَةٍ، وَيَبْعَثُهُمْ فِي عَافِيَةٍ، وَيُسْكِنُهُمُ الْجَنَّةَ فِي عَافِيَةٍ»[5]، قال المجلسي: "ضنائن الله خواصّ خلقه"[6]؛ فالحديث يستثني جملةً من خلق الله، وهم خاصّته، ينعمون بخيريْ الدنيا والآخرة ولا يتعرّضون للبلاء، ثم يحظوْن بالجنة، دون ذكرٍ لأوصافهم وأعمالهم، وهذا مخالف لقوله تعالى: ﴿**أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ**﴾[سورة آل عمران:142]، وقوله: ﴿**أَحَسِبَ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ. وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ**﴾[العنكبوت: 2- 3].

---

[1] الكليني، الكافي، باب فضل فقراء المسلمين، ح9، 261/2.

[2] الكليني، الكافي، بَابُ فَضْلِ فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ، ح19، 264/2.

[3] الكليني، الكافي، بَابُ تَعْجِيلِ عُقُوبَةِ الذَّنْبِ، ح10، 446/2.

[4] المجلسي، مرآة العقول، مرجع سابق، ح10، 338/11.

[5] الكليني، الكافي، بَابُ الْمُعَافِينَ مِنَ الْبَلَاءِ، ح1، 462/2.

[6] المجلسي، مرآة العقول، مرجع سابق، ح1، 385/11.

17.عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ جَمَعَ اللَّهُ ﷻ الْأَطْفَالَ، وَالَّذِي مَاتَ مِنَ النَّاسِ فِي الْفَتْرَةِ، وَالشَّيْخَ الْكَبِيرَ الَّذِي أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ لَا يَعْقِلُ، وَالْأَصَمَّ وَالْأَبْكَمَ الَّذِي لَا يَعْقِلُ، وَالْمَجْنُونَ وَالْأَبْلَهَ الَّذِي لَا يَعْقِلُ، وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ يَحْتَجُّ عَلَى اللَّهِ ﷻ؛ فَيَبْعَثُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ مَلَكاً مِنَ الْمَلَائِكَةِ فَيُؤَجِّجُ لَهُمْ نَاراً، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ مَلَكاً فَيَقُولُ لَهُمْ: إِنَّ رَبَّكُمْ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَثِبُوا فِيهَا؛ فَمَنْ دَخَلَهَا كَانَتْ عَلَيْهِ بَرْداً وَسَلَاماً وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا دَخَلَ النَّارَ»[1]، فكيف يأمرهم بهذا الأمر وهو الذي فطر في نفوسهم غريزة حُبّ الحياة وحفظها من التهلكة!؛ وكيف يعاقبهم على إنقاذ أنفسِهم من النار؛ وهو أمرٌ واجب شرعا وفطرة؟!.

18.عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا عَلِمْتُمْ أَنِّي أُبَاهِي بِكُمُ الْأُمَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، حَتَّى بِالسقْطِ يَظَلُّ مُحْبَنْطِئاً[2] عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ، فَيَقُولُ اللَّهُ ﷻ: ادْخُلِ الْجَنَّةَ، فَيَقُولُ: لَا أَدْخُلُ حَتَّى يَدْخُلَ أَبَوَايَ قَبْلِي، فَيَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِمَلَكٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ: ائْتِنِي بِأَبَوَيْهِ، فَيَأْمُرُ بِهِمَا إِلَى الْجَنَّةِ، فَيَقُولُ هَذَا بِفَضْلِ رَحْمَتِي لَكَ»[3]، فحتى السقط أضحى مخلّصا لأبويه، يدخلان الجنة بسببه!.

## سادسا: أحاديث تقرّر شروطا مذهبية لدخول الجنة.

وردت أحاديث في كتاب الكافي واضحةَ الغرض؛ وهو نصرة المذهب والطائفة وتقديس آل البيت، بأسلوب يُنزَّه عنه أئمة آل البيت أنفسهم؛ فكيف بالنبي ﷺ؟!؛ وكان من المناسب أن نكتفي بذكر نماذج منها فقط؛ لكن بما أنّنا التزمنا بالاستقراء فسنوردها كلّها، ونظرا لكثرتها وشدّة مخالفتها للقرآن سنكتفي بإيراد محلّ المخالفة بإيجاز دون التعرّض للشروح والتأويلات المتعسّفة، تجنّبا للحشو والتطويل؛ إذ هي في الغالب واضحة المدلول والمقصود، وهي كما يأتي:

1.عن علي بن أبي طالب قال: «وَنَحْنُ الْأَعْرَافُ يُعَرِّفُنَا اللَّهُ ﷻ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى الصِّرَاطِ، فَلَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ عَرَفَنَا وَعَرَفْنَاهُ»"[4]، فجعل تأشيرة دخول الجنة بيد أهل البيت، لا يدخلها أحد إلا بإذنهم.

2.عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَحْيَا حَيَاتِي وَيَمُوتَ مِيتَتِي وَيَدْخُلَ الْجَنَّةَ الَّتِي وَعَدَنِيهَا رَبِّي وَيَتَمَسَّكَ بِقَضِيبٍ غَرَسَهُ رَبِّي بِيَدِهِ؛ فَلْيَتَوَلَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأَوْصِيَاءَهُ مِنْ بَعْدِهِ»[5]، فجعل موالاةَ عليّ والأئمة من بعده أساساً لاتّباع النبي ﷺ ودخول الجنة.

---

[1] الكليني، الكافي، باب الأطفال، ح1، 248/3

[2] المحبنطئ: "المتغضب المستبطئ للشيء"؛ المجلسي، مرآة العقول، مرجع سابق، ح1، 26/20.

[3] الكليني، الكافي، باب فَضْلِ الْأَبْكَارِ، ح1، 334/5.

[4] الكليني، الكافي، كتاب الحجة، باب معرفة الإمام والرد، ح9، 184/1.

[5] الكليني، الكافي، كتاب الحجة، باب ما فرض الله ﷻ وَرَسُولُهُ ﷺ مِنَ الْكَوْنِ مَعَ الْأَئِمَّةِ عليهم السلام، ح6، 209/1.

3.عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عزوجل: ﴿**الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا**﴾، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: «اسْتَقَامُوا عَلَى الْأَئِمَّةِ وَاحِدٍ بَعْدَ وَاحِدٍ، تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلائِكَةُ أَلَّا تَخافُوا وَلا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ»[1]، وهذا تحريفٌ للآية عن معناها الأصلي إلى المعنى الذي يخدم الطائفة.

4.عن أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ أَخَذَ مِنْ شِيعَتِنَا الْمِيثَاقَ كَمَا أَخَذَ عَلَى بَنِي آدَمَ؛ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ؟ فَمَنْ وَفَى لَنَا وَفَى اللَّهُ لَهُ بِالْجَنَّةِ»[2]، فالحديث يجعل شيعتَهم أخصَّ بني آدم، ويجعل الوفاءَ بميثاقهم شرطاً لدخول الجنة.

5.عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ أنه قال: « قَوْلُه تَعَالَى: ﴿**إِنَّكُمْ لَفِي قَوْلٍ مُخْتَلِفٍ**﴾: فِي أَمْرِ الْوَلَايَةِ **يُؤْفَكُ عَنْهُ مَنْ أُفِكَ**، قَالَ: مَنْ أُفِكَ عَنِ الْوَلَايَةِ أُفِكَ عَنِ الْجَنَّةِ»[3]، وهذا أيضا تحريفٌ للآية عن سياقها، خدمةً للغرض السياسي المذهبي.

6.عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ فِي «قَوْلِ اللَّهِ عزوجل: **وَأَوْفُوا بِعَهْدِي**، قَالَ: بِوَلَايَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام **أُوفِ بِعَهْدِكُمْ** أُوفِ لَكُمْ بِالْجَنَّةِ»[4]، سياق الآية عن بني إسرائيل أصلا؛ فكيف استساغ الراوي وضعَها في علي بن أبي طالب؟!.

7. عَنْ أَبِي جعفرٍ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عزوجل نَصَبَ عَلِيّاً عَلَماً بَيْنَهُ وَبَيْنَ خَلْقِهِ، فَمَنْ عَرَفَهُ كَانَ مُؤْمِناً وَمَنْ أَنْكَرَهُ كَانَ كَافِراً، وَمَنْ جَهِلَهُ كَانَ ضَالًّا، وَمَنْ نَصَبَ مَعَهُ شَيْئاً كَانَ مُشْرِكاً، وَمَنْ جَاءَ بِوَلَايَتِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ»[5]، فالحديث رفع عليّا فوق مقام البشر، وجعلَ معرفتَه أساساً للإيمان والكفر، ووصلَ من الغلوّ إلى حدِّ نفيِ الشريك عنه في مقامه، وجعلَ ولايتَه شرطاً لنيل الجنة.

8.عن أبي بصير قال: «يَقُولُ لَكَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ: دَعْ مَا أَنْتَ عَلَيْهِ[من المعاصي] وَأَضْمَن لَكَ عَلَى اللَّهِ الْجَنَّةَ»[6]، فترك المعاصي من أسباب دخول الجنة، لكن ليس بمقدور أحد أن يضمن على الله الجنة لأحد، فذاك مما يختصّ به ربّ العزّة سُبحانه.

9.عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ أنّ "الله تعالى قال: «إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ نَبِيّاً فَأُكْمِلَتْ أَيَّامُهُ وَانْقَضَتْ مُدَّتُهُ إِلَّا جَعَلْتُ لَهُ وَصِيّاً، وَإِنِّي فَضَّلْتُكَ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ، وَفَضَّلْتُ وَصِيَّكَ عَلَى الْأَوْصِيَاءِ...، لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ بِهِ إِلَّا جَعَلْتُ الْجَنَّةَ مَثْوَاهُ»"[7]، فجعل الإيمانَ بعليّ من أسُس الإيمان الذي يُنالُ به الجنّة، وهذا من آثار الغلوّ والتقديس!.

---

[1] الكليني، الكافي، كتاب الحجة، بَابُ أَنَّ الطَّرِيقَةَ الَّتِي حُثَّ عَلَى الِاسْتِقَامَةِ عَلَيْهَا وَلَايَةُ عَلِيٍّ عليه السلام، ح2، 220/1.

[2] الكليني، الكافي، باب فيه نكت ونتف، ح3، 401/1.

[3] الكليني، الكافي، باب فيه نكت ونتف، ح48، 422/1.

[4] الكليني، الكافي، باب فيه نكت ونتف، ح89، 431/1.

[5] الكليني، الكافي، باب فيه نتف وجوامع، ح7، 437/1.

[6] الكليني، الكافي، باب مولد أبي عبد الله، ح5، 474/1.

[7] الكليني، الكافي، باب ما جاء في الإثني عشر، ح3، 527/1.

10.عن أبي عَبْدِ اللَّهِ أنّه قال: «مَا مِنْ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ إِخْرَاجِ الدَّرَاهِمِ إِلَى الْإِمَامِ، وَإِنَّ اللَّهَ لَيَجْعَلُ لَهُ الدِّرْهَمَ فِي الْجَنَّةِ مِثْلَ جَبَلِ أُحُدٍ»[1]، فجعل تمويل الإمام سبباً لمحبّة الله ومضاعفة الأجر في الجنة؛ والمال إنما ينفق في سبيل الله.

11.عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قال: «أَمَا لَوْ أَنَّ رَجُلًا قَامَ لَيْلَهُ وَصَامَ نَهَارَهُ وَتَصَدَّقَ بِجَمِيعِ مَالِهِ وَحَجَّ جَمِيعَ دَهْرِهِ وَلَمْ يَعْرِفْ وَلَايَةَ وَلِيِّ اللَّهِ فَيُوَالِيَهُ، وَيَكُونَ جَمِيعُ أَعْمَالِهِ بِدَلَالَتِهِ إِلَيْهِ مَا كَانَ لَهُ عَلَى اللَّهِ ﷻ حَقٌّ فِي ثَوَابِهِ وَلَا كَانَ مِنْ أَهْلِ الْإِيمَانِ، ثُمَّ قَالَ: أُولَئِكَ الْمُحْسِنُ مِنْهُمْ يُدْخِلُهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ»[2]، فالحديث قرّر أنّ من لم يعرف ولاية أوليائهم سببٌ لإحباط عمله وعدم قبوله مهما عظُم، ثم ذكر أنّ محسِنَهم؛ -أي صالحهم ممن لم يعرف الأولياء- يجازى بالجنة برحمة الله وفضله؛ أي ليس بعمله، وهذا تناقض عجيب، حيث أوّلُ الحديث ذكَر عدمَ قبول عملهم، أما آخرُه فذكر دخولهم الجنة، وفسّر المجلسي بأنّ "المراد بهم المستضعفون؛ فإنهم مرجون لأمر الله"[3]، وهذا لا يزيل التناقض.

12.عن أبي عَبْدِ اللَّهِ أنه قال: «مَنْ قَضَى لِأَخِيهِ الْمُؤْمِنِ حَاجَةً قَضَى اللَّهُ ﷻ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِائَةَ أَلْفِ حَاجَةٍ مِنْ ذَلِكَ، أَوَّلُهَا الْجَنَّةُ، وَمِنْ ذَلِكَ أَنْ يُدْخِلَ قَرَابَتَهُ وَمَعَارِفَهُ وَإِخْوَانَهُ الْجَنَّةَ بَعْدَ أَنْ لَا يَكُونُوا نُصَّاباً»[4]، فالإشكال الأول: أن تكون الجنة جزاءً لقضاء حاجة واحدة لمؤمن؛ والثاني أدهى وأخطر وهو: أن يملك صاحبُها مفتاحَ الجنة فيدخلَ فيها من يشاءُ من أقاربه وإخوانه بشرط مذهبي!.

13.عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ خَلَقَ خَلْقاً مِنْ خَلْقِهِ انْتَجَبَهُمْ لِقَضَاءِ حَوَائِجِ فُقَرَاءِ شِيعَتِنَا؛ لِيُثِيبَهُمْ عَلَى ذَلِكَ الْجَنَّةَ؛ فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ فَكُنْ»[5]، فجعل الجزاء بالجنة لسبب مساعدة فقراء طائفة مخصّصة، والصواب: أن تكون الصدقة والإنفاق في سبيل الله، كما قال تعالى عن أهل الجنة: ﴿**وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا. إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا**﴾[سورة الإنسان:8-9].

14.عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، قَالَ: «لَمْ يُدْخِلِ الْجَنَّةَ حَمِيَّةٌ غَيْرُ حَمِيَّةِ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَذَلِكَ حِينَ أَسْلَمَ غَضَباً لِلنَّبِيِّ ﷺ فِي حَدِيثِ السَّلَى الَّذِي أُلْقِيَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ»[6]، فذكر أنّ حمية حمزة تُدخِل الجنة!، لكنها ليست حميّة، بل نصرة للمضطهَد المظلوم؛ أما حميّة الجاهلية فمذمومة بنصّ القرآن الكريم.

---

[1] الكليني، الكافي، باب صِلَةِ الْإِمَامِ عليه السلام، ح2، 537/1،

[2] الكليني، الكافي، باب دعائم الإسلام، ح5، 19/2.

[3] المجلسي، مرآة العقول، مرجع سابق، ح1، 385/11.

[4] الكليني، الكافي، بَابُ قَضَاءِ حَاجَةِ الْمُؤْمِنِ، ح1، 193/2.

[5] الكليني، الكافي، بَابُ قَضَاءِ حَاجَةِ الْمُؤْمِنِ، ح2، 193/2.

[6] الكليني، الكافي، بَابُ الْعَصَبِيَّةِ، ح5، 308/2.

15.عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيُذْنِبُ الذَّنْبَ فَيُدْخِلُهُ اللَّهُ بِهِ الْجَنَّةَ، قُلْتُ: يُدْخِلُهُ اللَّهُ بِالذَّنْبِ الْجَنَّةَ، قَالَ نَعَمْ؛ إِنَّهُ لَيُذْنِبُ فَلَا يَزَالُ مِنْهُ خَائِفاً مَاقِتاً لِنَفْسِهِ فَيَرْحَمُهُ اللَّهُ فَيُدْخِلُهُ الْجَنَّةَ»[1]، فنسَب دخول الجنة إلى ارتكاب الذنب، والجنة لا تنال بسبب الذنب؛ وإنما بسبب التوبة والإنابة، فصيغة الحديث تحثّ على ارتكاب الذنب، ثم مقتُ النفس بسببه.

16.عَنْ رَزِينٍ صَاحِبِ الْأَنْمَاطِ قَالَ: «مَنْ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أُشْهِدُكَ وَأُشْهِدُ مَلَائِكَتَكَ الْمُقَرَّبِينَ وَحَمَلَةَ عَرْشِكَ الْمُصْطَفَيْنَ أَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ، وَأَنَّ فُلَانَ بْنَ فُلَانٍ إِمَامِي وَوَلِيِّي، وَأَنَّ أَبَاهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وعَلِيّاً وَالْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ وَفُلَاناً وَفُلَاناً، حَتَّى يَنْتَهِيَ إِلَيْهِ أَئِمَّتِي وَأَوْلِيَائِي، عَلَى ذَلِكَ أَحْيَا وَعَلَيْهِ أَمُوتُ، وَعَلَيْهِ أُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَبْرَأُ مِنْ فُلَانٍ وَفُلَانٍ وَفُلَانٍ، فَإِنْ مَاتَ فِي لَيْلَتِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ»[2]، فالحديث يجعل الإيمان بولاية علي وأبنائه ركنا من أركان الإيمان الموجبة لدخول الجنة، وهذا غلوٌّ ودمج للسياسة في الإيمان؛ إذ الأمر في القرآن شورى بين المسلمين، وليس لأبناء فاطمة مزيّة على أحدٍ من المسلمين إلا بالتقوى، والنبي ﷺ ليس أباً لأحدٍ من الرجال بصريح الكتاب: ﴿**مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا**﴾[سورة الأحزاب:40].

17.عن أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: «يُقَالُ لِلْمُؤْمِنِ: مَا تَقُولُ فِي فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ؟، فَيَقُولُ ذَاكَ إِمَامِي، فَيُقَالُ: نَمْ أَنَامَ اللَّهُ عَيْنَكَ، وَيُفْتَحُ لَهُ بَابٌ مِنَ الْجَنَّةِ»[3]، ويصدق عليه التعليق السابق ذاته.

18.عَنْ حَفْصٍ قَالَ: سَمِعْتُ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ يقول: «يَا حَفْصُ مَنْ مَاتَ مِنْ أَوْلِيَائِنَا وَشِيعَتِنَا وَلَمْ يُحْسِنِ الْقُرْآنَ عُلِّمَ فِي قَبْرِهِ؛ لِيَرْفَعَ اللَّهُ بِهِ مِنْ دَرَجَتِهِ؛ فَإِنَّ دَرَجَاتِ الْجَنَّةِ عَلَى قَدْرِ آيَاتِ الْقُرْآنِ، يُقَالُ لَهُ: اقْرَأْ وَارْقَ»[4]، وهذا من الغلوّ الجلي في الطائفة، وبثٌّ للأماني الطامعة التي ما أنزل الله بها من سلطان، ويصدُق هذا أيضا على الحديثَيْن الآتيَيْن.

19.قيل لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ: "إِنِّي سَمِعْتُكَ وَأَنْتَ تَقُولُ كُلُّ شِيعَتِنَا فِي الْجَنَّةِ عَلَى مَا كَانَ فِيهِمْ، قَالَ: «صَدَقْتُكَ كُلُّهُمْ وَاللَّهِ فِي الْجَنَّةِ، قَالَ؛ قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ؛ إِنَّ الذُّنُوبَ كَثِيرَةٌ كِبَارٌ، فَقَالَ: أَمَّا فِي الْقِيَامَةِ فَكُلُّكُمْ فِي الْجَنَّةِ بِشَفَاعَةِ النَّبِيِّ الْمُطَاعِ أَوْ وَصِيِّ النَّبِيِّ، وَلَكِنِّي وَاللَّهِ أَتَخَوَّفُ عَلَيْكُمْ فِي الْبَرْزَخِ، قُلْتُ: وَمَا الْبَرْزَخُ؟ قَالَ الْقَبْرُ، مُنْذُ حِينِ مَوْتِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»"[5]، فقوله: "على ما كان فيهم" أي من العمل والذنوب والموبقات!.

---

[1] الكليني، الكافي، بَابُ الِاعْتِرَافِ بِالذُّنُوبِ وَالنَّدَمِ عَلَيْهَا، ح3، 426/2.

[2] الكليني، الكافي، بَابُ الْقَوْلِ عِنْدَ الْإِصْبَاحِ وَالْإِمْسَاءِ، ح3، 522/2.

[3] الكليني، الكافي، باب الْمَسْأَلَةِ فِي الْقَبْرِ وَمَنْ يُسْأَلُ وَمَنْ لَا يُسْأَلُ، ح8، 237/3.

[4] الكليني، الكافي، بَابُ فَضْلِ حَامِلِ الْقُرْآنِ، ح10، 606/2.

[5] الكليني، الكافي، باب مَا يَنْطِقُ بِهِ مَوْضِعُ الْقَبْرِ، ح3، 242/3.

20.عن أَبِي عَبْدِ اللَّهِ: «وَاللَّهِ لَقَدْ وُعِدَهَا ﷺ فَمَا ظَنُّكُمْ يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟ إِذَا أَخَذْتُ بِحَلْقَةِ بَابِ الْجَنَّةِ؛ أَتَرَوْنِي مُؤْثِراً عَلَيْكُمْ غَيْرَكُمْ»[1]؛ فذكر أنّ أبناء عبد المطّلب هم أولى الناس بالجنة، والحقّ أنها وسِعَت كلَّ شيء، لكنها مكتوبةٌ عند الله لمن أتى بشروطها.

21.عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «كُنْتُ أَطُوفُ مَعَهُ بِالْبَيْتِ، فَقَالَ: أَيُّ هَذَا أَعْظَمُ حُرْمَةً؟ فَقُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ؛ أَنْتَ أَعْلَمُ بِهَذَا مِنِّي، فَأَعَادَ عَلَيَّ، فَقُلْتُ لَهُ دَاخِلُ الْبَيْتِ، فَقَالَ: الرُّكْنُ الْيَمَانِيُّ عَلَى بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، مَفْتُوحٌ لِشِيعَةِ آلِ مُحَمَّدٍ، مَسْدُودٌ عَنْ غَيْرِهِمْ، وَمَا مِنْ مُؤْمِنٍ يَدْعُو بِدُعَاءٍ عِنْدَهُ إِلَّا صَعِدَ دُعَاؤُهُ حَتَّى يَلْصَقَ بِالْعَرْشِ، مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ»[2]، ويصدق عليه ما ذُكر في الحديث الآنف.

22.عن أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قال: «لَوْلَا أَنَّ بَنِي أُمَيَّةَ وَجَدُوا مَنْ يَكْتُبُ لَهُمْ وَيَجْبِي لَهُمُ الْفَيْءَ وَيُقَاتِلُ عَنْهُمْ وَيَشْهَدُ جَمَاعَتَهُمْ لَمَا سَلَبُونَا حَقَّنَا، وَلَوْ تَرَكَهُمُ النَّاسُ وَمَا فِي أَيْدِيهِمْ مَا وَجَدُوا شَيْئاً إِلَّا مَا وَقَعَ فِي أَيْدِيهِمْ، قَالَ: فَقَالَ الْفَتَى: جُعِلْتُ فِدَاكَ؛ فَهَلْ لِي مَخْرَجٌ مِنْهُ؟ قَالَ: إِنْ قُلْتُ لَكَ تَفْعَلُ؟ قَالَ أَفْعَلُ، قَالَ لَهُ: فَاخْرُجْ مِنْ جَمِيعِ مَا اكْتَسَبْتَ فِي دِيوَانِهِمْ، فَمَنْ عَرَفْتَ مِنْهُمْ رَدَدْتَ عَلَيْهِ مَالَهُ، وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ تَصَدَّقْتَ بِهِ، وَأَنَا أَضْمَنُ لَكَ عَلَى اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ الْجَنَّةَ»[3]، وهل للعبد أن يضمن على الله الجنة لعبد مثله؟، وهل يملك مفاتيحها ليدّعي ذلك؟!، فالعبارة تتضمّن سوء أدب مع الله، تعالى عن ذلك علوا كبيرا.

23.عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «إِذَا صَلَّتِ الْمَرْأَةُ خَمْساً، وَصَامَتْ شَهْراً وَأَطَاعَتْ زَوْجَهَا، وَعَرَفَتْ حَقَّ عَلِيٍّ عليه السلام؛ فَلْتَدْخُلْ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شَاءَتْ»[4]، فمن موجبات دخول الجنة -بحسب الحديث-: موالاة علي ومعرفة حقّه!.

24.عن عليّ بنِ أبي طالب قال: «ظُلَّةٌ يَأْتِي مِنْهَا النِّدَاءُ: يَا أَهْلَ الْمَوْقِفِ؛ طُوبَى لِمَنْ أَحَبَّ الْوَصِيَّ وَآمَنَ بِالنَّبِيِّ الْأُمِّيِّ، وَالَّذِي لَهُ الْمُلْكُ الْأَعْلَى، لَا فَازَ أَحَدٌ وَلَا نَالَ الرَّوْحَ وَالْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ لَقِيَ خَالِقَهُ بِالْإِخْلَاصِ لَهُمَا»[5]، فالحديث جعل عليًّا والنبي ﷺ في درجة واحدة، وجعل الإخلاص لهما شرطا لدخول الجنة.

25.عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «يَا أَبَا مُحَمَّدٍ؛ مَا مِنْ آيَةٍ نَزَلَتْ تَقُودُ إِلَى الْجَنَّةِ وَلَا تَذْكُرُ أَهْلَهَا بِخَيْرٍ إِلَّا وَهِيَ فِينَا وَفِي شِيعَتِنَا، وَمَا مِنْ آيَةٍ نَزَلَتْ تَذْكُرُ أَهْلَهَا بِشَرٍّ وَلَا تَسُوقُ إِلَى النَّارِ إِلَّا وَهِيَ فِي عَدُوِّنَا وَمَنْ خَالَفَنَا»[6]، فالحديث يؤوّل الآيات القرآنية لخدمة الأغراض المذهبية، وهو تحريفٌ جليٌّ للكَلِم الإلهي عن مواضعه، ومن أمثلته: أن أَبَا جَعْفَرٍ

---

[1] الكليني، الكافي، بَابُ الصَّدَقَةِ لِبَنِي هَاشِمٍ وَمَوَالِيهِمْ وَصِلَتِهِمْ، ح1، 58/4.

[2] الكليني، الكافي، بَابُ الطَّوَافِ وَاسْتِلَامِ الْأَرْكَانِ، ح15، 409/4.

[3] الكليني، الكافي، باب عَمَلِ السُّلْطَانِ وَجَوَائِزِهِمْ، ح4، 106/5.

[4] الكليني، الكافي، باب نَوَادِرَ، ح3، 555/5.

[5] الكليني، الكافي، خُطْبَةٌ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام وَهِيَ خُطْبَةُ الْوَسِيلَةِ، ح6، 25/8.

[6] الكليني، الكافي، خُطْبَةُ الطَّالُوتِيَّةِ، ح6، 36/8.

سُئل «عَنْ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿**وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ**﴾[سورة آل عمران] قَالَ: هُمْ وَاللَّهِ شِيعَتُنَا حِينَ صَارَتْ أَرْوَاحُهُمْ فِي الْجَنَّةِ وَاسْتَقْبَلُوا الْكَرَامَةَ مِنَ اللَّهِ ﷻ عَلِمُوا، وَاسْتَيْقَنُوا أَنَّهُمْ كَانُوا عَلَى الْحَقِّ وَعَلَى دِينِ اللَّهِ ﷻ، وَاسْتَبْشَرُوا بِمَنْ لَمْ يَلْحَقْ بِهِمْ مِنْ إِخْوَانِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ؛ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ»[1]، وعن علي بن أبي طالب قال: "فِي قَوْلِ اللَّهِ ﷻ ﴿**وَمَنْ يَقْتَرِفْ حَسَنَةً نَزِدْ لَهُ فِيها حُسْناً**﴾ قَالَ: مَنْ تَوَلَّى الْأَوْصِيَاءَ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ وَاتَّبَعَ آثَارَهُمْ فَذَاكَ يَزِيدُهُ وَلَايَةَ مَنْ مَضَى مِنَ النَّبِيِّينَ وَالْمُؤْمِنِينَ الْأَوَّلِينَ، حَتَّى تَصِلَ وَلَايَتُهُمْ إِلَى آدَمَ عليه السلام وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ ﷻ: ﴿**مَنْ جاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِنْها**﴾ يُدْخِلُهُ الْجَنَّةَ، وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ ﷻ: ﴿**قُلْ ما سَأَلْتُكُمْ مِنْ أَجْرٍ فَهُوَ لَكُمْ**﴾"[2]؛ وفي هذا التأويل وأمثاله من السماجة والتعسّف ما لا يخفى.

26.عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى، قَالَ: قَالَ لِي أَبِي: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ نَهَراً يُقَالُ لَهُ جَعْفَرٌ، عَلَى شَاطِئِهِ الْأَيْمَنِ دُرَّةٌ بَيْضَاءُ، فِيهَا أَلْفُ قَصْرٍ، فِي كُلِّ قَصْرٍ أَلْفُ قَصْرٍ لِمُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَعَلَى شَاطِئِهِ الْأَيْسَرِ دُرَّةٌ صَفْرَاءُ، فِيهَا أَلْفُ قَصْرٍ، فِي كُلِّ قَصْرٍ أَلْفُ قَصْرٍ لِإِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ عليه السلام»[3]، وهذا من أحاديث القصّاص المولعين بجمع الغرائب والأساطير.

27.عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ؛ قَالَ: «يَا جَابِرُ إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ جَمَعَ اللَّهُ ﷻ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ لِفَصْلِ الْخِطَابِ، دُعِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَدُعِيَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، فَيُكْسَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حُلَّةً خَضْرَاءَ تُضِيءُ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، وَيُكْسَى عَلِيٌّ عليه السلام مِثْلَهَا، وَيُكْسَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حُلَّةً وَرْدِيَّةً يُضِيءُ لَهَا مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، وَيُكْسَى عَلِيٌّ عليه السلام مِثْلَهَا، ثُمَّ يَصْعَدَانِ عِنْدَهَا، ثُمَّ يُدْعَى بِنَا فَيُدْفَعُ إِلَيْنَا حِسَابُ النَّاسِ، فَنَحْنُ وَاللَّهِ نُدْخِلُ أَهْلَ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، وَأَهْلَ النَّارِ النَّارَ، ثُمَّ يُدْعَى بِالنَّبِيِّينَ عليهم السلام فَيُقَامُونَ صَفَّيْنِ عِنْدَ عَرْشِ اللَّهِ ﷻ، حَتَّى نَفْرُغَ مِنْ حِسَابِ النَّاسِ؛ فَإِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ بَعَثَ رَبُّ الْعِزَّةِ عَلِيّاً عليه السلام فَأَنْزَلَهُمْ مَنَازِلَهُمْ مِنَ الْجَنَّةِ وَزَوَّجَهُمْ، فَعَلِيٌّ وَاللَّهِ الَّذِي يُزَوِّجُ أَهْلَ الْجَنَّةِ فِي الْجَنَّةِ، وَمَا ذَاكَ إِلَى أَحَدٍ غَيْرِهِ؛ كَرَامَةً مِنَ اللَّهِ عَزَّ ذِكْرُهُ، وَفَضْلًا فَضَّلَهُ اللَّهُ بِهِ وَمَنَّ بِهِ عَلَيْهِ، وَهُوَ وَاللَّهِ يُدْخِلُ أَهْلَ النَّارِ النَّارَ، وَهُوَ الَّذِي يُغْلِقُ عَلَى أَهْلِ الْجَنَّةِ إِذَا دَخَلُوا فِيهَا أَبْوَابَهَا؛ لِأَنَّ أَبْوَابَ الْجَنَّةِ إِلَيْهِ وَأَبْوَابَ النَّارِ إِلَيْهِ»[4]، وهذا الحديث كلام مستقبَح مستنكَر، يمثّل غايَة الجرأة في الكذب والوضع، والإمعان في تقديس البشر، بل يقدح حتّى في التوحيد، إذ جعل لله شريكاً في الحساب والحكم والجزاء، والله

---

[1] الكليني، الكافي، حَدِيثُ الَّذِي أَضَافَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالطَّائِفِ، ح146، 156/8.

[2] الكليني، الكافي، خُطْبَةٌ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، ح574، 379/8.

[3] الكليني، الكافي، حَدِيثُ مَنْ وُلِدَ فِي الْإِسْلَامِ، ح138، 152/8

[4] الكليني، الكافي، حَدِيثُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ح154، 159/8.

سبحانه يقول: ﴿**إِنَّ إِلَيْنَا إِيَابَهُمْ . ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا حِسَابَهُمْ**﴾[سورة الغاشية: 25-26]، فجعلوا الضمير منسوبا إليهم، تعالى عما يشركون.

28.عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «أَنْتُمْ شِيعَةُ اللَّهِ، وَأَنْتُمْ أَنْصَارُ اللَّهِ، وَأَنْتُمُ السَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ، وَالسَّابِقُونَ الْآخِرُونَ وَالسَّابِقُونَ فِي الدُّنْيَا، وَالسَّابِقُونَ فِي الْآخِرَةِ إِلَى الْجَنَّةِ، قَدْ ضَمِنَّا لَكُمُ الْجَنَّةَ بِضَمَانِ اللَّهِ ﷻ وَضَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَاللَّهِ مَا عَلَى دَرَجَةِ الْجَنَّةِ أَكْثَرُ أَرْوَاحاً مِنْكُمْ...، وَاللَّهِ مَا مِنْ عَبْدٍ مِنْ شِيعَتِنَا يَنَامُ إِلَّا أَصْعَدَ اللَّهُ ﷻ رُوحَهُ إِلَى السَّمَاءِ؛ فَيُبَارِكُ عَلَيْهَا؛ فَإِنْ كَانَ قَدْ أَتَى عَلَيْهَا أَجَلُهَا جَعَلَهَا فِي كُنُوزِ رَحْمَتِهِ وَفِي رِيَاضِ جَنَّةٍ وَفِي ظِلِّ عَرْشِهِ»[1]، فالرواية تمجيدٌ للشيعة، وتقديسٌ لشأنهم، وادّعاءٌ بضمان الجنة لأهل فرقتهم بصيغة الجزم والقسم، وكل هذا غُلوٌّ وتطرّف تمجّه النفس ويرفضه الفؤاد.

29.عن أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: «تَفَرَّقَتْ هَذِهِ الْأُمَّةُ بَعْدَ نَبِيِّهَا ﷺ عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، اثْنَتَانِ وَسَبْعُونَ فِرْقَةً فِي النَّارِ، وَفِرْقَةٌ فِي الْجَنَّةِ، وَمِنَ الثَّلَاثِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً؛ ثَلَاثَ عَشْرَةَ فِرْقَةً تَنْتَحِلُ وَلَايَتَنَا وَمَوَدَّتَنَا؛ اثْنَتَا عَشْرَةَ فِرْقَةً مِنْهَا فِي النَّارِ، وَفِرْقَةٌ فِي الْجَنَّةِ، وَسِتُّونَ فِرْقَةً مِنْ سَائِرِ النَّاسِ فِي النَّارِ»[2]، وهذه الرواية تحصر الجنة في إحدى فرق الشيعة، دون سائر الأمة، وهذا تفريق وتزكية ما أنزل الله بها من سلطان.

30.عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّكُمْ عَلَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَإِنْ لَمْ يَقُلْ كَمَا تَقُولُونَ»[3]، فهذه الرواية تفتح باب الرجاء لمخالفي الشيعة في دخول الجنة؛ بشرط أن يكون محبّا لهم!.

31.عن أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قال: «شِيعَتُنَا أَقْرَبُ الْخَلْقِ مِنْ عَرْشِ اللَّهِ ﷻ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بَعْدَنَا، وَمَا مِنْ شِيعَتِنَا أَحَدٌ يَقُومُ إِلَى الصَّلَاةِ إِلَّا اكْتَنَفَتْهُ فِيهَا عَدَدَ مَنْ خَالَفَهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ...، وَإِنَّ الصَّائِمَ مِنْكُمْ لَيَرْتَعُ فِي رِيَاضِ الْجَنَّةِ تَدْعُو لَهُ الْمَلَائِكَةُ حَتَّى يُفْطِرَ، -وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ-: أَنْتُمْ أَهْلُ تَحِيَّةِ اللَّهِ بِسَلَامِهِ، وَأَهْلُ أُثْرَةِ اللَّهِ بِرَحْمَتِهِ، وَأَهْلُ تَوْفِيقِ اللَّهِ بِعِصْمَتِهِ، وَأَهْلُ دَعْوَةِ اللَّهِ بِطَاعَتِهِ، لَا حِسَابٌ عَلَيْكُمْ وَلَا خَوْفٌ وَلَا حُزْنٌ، أَنْتُمْ لِلْجَنَّةِ والْجَنَّةُ لَكُمْ»[4]، فالحديث يسرف في عبارات تمجيد أتباع آل البيت وإعلائهم، حتى بلغ إلى تخليصهم من الحساب والعقاب، وجعل الجنة مثواهم لمجرّد انتمائهم.

إذن فهذا ما يربو عن ثلاثين حديثا من كتاب الكافي للكليني(ت329هـ) في أسباب دخول الجنة، كلّها تخالف هديَ القرآن الكريم مخالفة صريحة، فالله تعالى أنزل دينه وأرسل رسله رحمة للعالمين، كما قال تعالى: ﴿**وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ**﴾[سورة الأنبياء:107] وليس رحمة على طائفة دون أخرى، أو على عِرق دون آخر،

---

[1] الكليني، الكافي، ح259، 213/8.

[2] الكليني، الكافي، ح263، 224/8.

[3] الكليني، الكافي، 256/8.

[4] الكليني، الكافي، 365/8- 366.

فلا تفاضل في الإسلام بالأجناس أو بموالاة الأجناس والأنساب، إنما التفاضل بالأعمال والتقوى، قال تعالى: ﴿**يَاأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ**﴾[سورة الحجرات:13]، هذا هو المبدأ الرباني القرآني الذي ينبغي أن تعايَر عليه جميع الأحاديث المروية في هذا الشأن.

كما أنّ القرآن الكريم حارب تزكيةَ الأنفس والتفاخرَ بالانتماء فقال عزّ شأنه: ﴿**فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى**﴾[سورة النجم:32]، وقال: ﴿**أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنْفُسَهُمْ بَلِ اللَّهُ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا. انْظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَكَفَى بِهِ إِثْمًا مُبِينًا**﴾[سورة النساء: 49-50]، وقد نعى الله تعالى على أهل الكتاب الذين يدّعون حبّ الله إياهم بمجرد انتمائهم فقال: ﴿**وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ مِمَّنْ خَلَقَ**﴾[سورة المائدة: 18]، فبيّن القرآن لهم أنهم ليسوا من طينة خاصة، بل هم بشر كسائر الناس، تُجرى عليهم سنن الله وقوانينه العادلة في الجزاء والعقاب، دون تمييز بين عرق وآخر، أو بين دين وآخر.

كما أن رحمة الله وسعت كلّ شيء، وهي مكتوبة لمن حقّق شروطا معينة، مبيّنة في قوله تعالى: ﴿**وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ . الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ**﴾ [سورة الأعراف:156، 157]؛ فبهذه الشروط تنال الجنة، وليس لمجرّد الانتماء أو الادّعاء.

والأحاديث التي تهدف إلى نصرة الآراء المذهبية والسياسية حكَم عليها العلماء من شتى المدارس الإسلامية بالوضع، فهي تختلق أسباباً وشروطا لدخول الجنة ما أنزل الله بها من سُلطَان، ويصدق عليها قولُه تعالى: ﴿**إِنْ هِيَ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمُ الْهُدَى. أَمْ لِلْإِنْسَانِ مَا تَمَنَّى. فَلِلَّهِ الْآخِرَةُ وَالْأُولَى**﴾[النجم:23-25].

وننبّه إلى أنّ هذه الأحاديث لا تلزَمُ مدرسةَ الشيعة الإمامية قاطبة، فكثيرٌ من علمائهم صرّح ببطلانها ووضعها، وأنها مجعولة على الأئمة ولم يقبلوا بها، معترفين بأنّ كتاب الكافي يحمل المئات أو الآلاف من الأساطير والغرائب والروايات المسيئة للإسلام؛ ومن ذلك قول هاشم معروف الحسني(ت1983م): "الغريب أن يأتي شيخ المحدّثين[يقصد الكليني] بعد جهاد طويل بلغ عشرين عاما في البحث والتنقيب عن الحديث الصحيح، فيحشد في كتابه تلك المرويات الكثيرة في حينٍ أنّ عيوبها متنا وسندا ليست خفية بنحوٍ تخفى على من هو أقلّ منه علما وخبرة بأحوال الرواة، وجاء الرواة المحدّثون من بعده فاحتضنوا 'الكافي' ومروياته؛ لأنه بنظر فريقٍ لم يتخطّ المرويات الصحيحة، وبنظر الفريق الأكثر جمَعَ كميةً كبيرة من المرويات الصحيحة إلى جانب المرويات المكذوبة على أهل

البيت، والفريقان مسؤولان عن موقفهم هذا منه"[1]، فبيّن اشتماله على كثيرٍ من الروايات الموضوعة المكذوبة، وتقصير مؤلّفه في تنقيته.

ولا يكفي هذا الإقرار؛ فالمطلوب هو تنقية كتاب الكافي من هذه الأحاديث المخالفة للكتاب؛ حتّى لا تكون في متناول الدعاة والخطباء، فيقذفونها في أذهان عوامّ الناس فيصدّقونها بغير علم.

**سابعا: أحاديث تجعل أسبابا غريزية أو يسيرة لدخول الجنة.**

1)عن علي بنِ أبي طالب قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا نظر العبد إلى وجه زوجه ونظرت إليه نظر الله إليهما نظر رحمة، فإذا أخذ بكفّها وأخذت بكفّه تساقطت ذنوبهما من خلال أصابعهما؛ فإذا تغشّاها حفّت بهما الملائكة من الأرض إلى عنان السماء، وكانت كل لذّة وكلّ شهوة حسناتٍ كأمثال الجبال، فإذا حملت كان لها أجر المصلّي الصائم القائم المجاهد في سبيل الله، فإذا وضعت لم تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين»[2]؛ الغرض من الحديث الترغيب في النكاح والإكثار من النسل؛ لكن هل يكون الجزاء بالجنة على شيء غريزي في الإنسان كهذا؟!؛ وأسلوب هذا الكلام فيه مبالغات، يشبه أحاديث القصّاص التي حكم العلماء بوضعها، وإن القوانين القرآنية تبيّن أن الإثابة بالجنة أعظم بكثير من أن تنال بمثل هذا، مهما فضُل.

2)عن أَبِي الْحَسَنِ الْأَوَّل قال: «مَنْ أَكَلَ رُمَّانَةً يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى الرِّيقِ نَوَّرَتْ قَلْبَهُ أَرْبَعِينَ صَبَاحاً، فَإِنْ أَكَلَ رُمَّانَتَيْنِ فَثَمَانِينَ يَوْماً، فَإِنْ أَكَلَ ثَلَاثاً فَمِائَةً وَعِشْرِينَ يَوْماً وَطُرِدَتْ عَنْهُ وَسْوَسَةُ الشَّيْطَانِ، وَمَنْ طُرِدَتْ عَنْهُ وَسْوَسَةُ الشَّيْطَانِ لَمْ يَعْصِ اللَّهَ ﷻ، وَمَنْ لَمْ يَعْصِ اللَّهَ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ»[3]، فهذا الحديث سمج المعنى، وهو من أحاديث القصاص الذين عنوا بتشهير سلعٍ لعرضها في الأسواق.

3)عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ تَلَذَّذَ بِالْمَاءِ فِي الدُّنْيَا لَذَّذَهُ اللَّهُ ﷻ مِنْ أَشْرِبَةِ الْجَنَّةِ»[4]، فهذا الحديث يجعل دخولَ الجنّة والتنعّم بنعيمها لشيء فطري غريزي وهو التلذّذ بالماء.

4)عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: "أَتَى رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: عِنْدِي مَهِيرَةُ الْعَرَبِ، وَأَنَا أُحِبُّ أَنْ تَقْبَلَهَا وَهِيَ ابْنَتِي...، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ جَعَلْتُ مَهْرَهَا الْجَنَّةَ»[5]، فهل يصحّ أن يثاب شخصٌ بالجنّة لمجرّد زواجه بالنبي ﷺ دون النظر إلى عمله؟، وهل يملك النبي مفاتيح الجنة ليجعلها مهرا لزواجه؟!؛ لنقارن ذلك مع هاتيْن الآتيْن: **﴿قُلْ مَا كُنْتُ بِدْعًا مِنَ الرُّسُلِ وَمَا أَدْرِي مَا يُفْعَلُ بِي وَلَا بِكُمْ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَى إِلَيَّ وَمَا أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ مُبِينٌ﴾** [سورة الأحقاف:9]، **﴿إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ**

---

[1] هاشم معروف الحسني، الموضوعات في الآثار والأخبار، مرجع سابق، 253.

[2] مسند الإمام زيد، كتاب النكاح، باب فضل النكاح وما جاء في ذلك، ص269-270.

[3] الكليني، الكافي، باب الرمان، ح:16، 355/6.

[4] الكليني، الكافي، باب فضل الماء، ح6، 381/6.

[5] الكليني، الكافي، باب أن المؤمن كفؤ المؤمنة، ح2، 343/5.

**وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ**﴾[سورة التحريم:4]، فدلّت الآيتان على أن النبي ﷺ إن هو إلا بشر يوحى إليه، وليس بيده أمر الثواب والجزاء، وأن أزواجه محاسَباتٌ على أعمالهن؛ وزواجهن بالنبي تشريف وتكليف، وليس مجرّد تشريف.

5)عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، قَالَ: «جَاءَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَدَخَلَتْ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي مَنْزِلِ حَفْصَةَ وَالْمَرْأَةُ مُتَلَبِّسَةٌ مُتَمَشِّطَةٌ، فَدَخَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنَّ الْمَرْأَةَ لَا تَخْطُبُ الزَّوْجَ، وَأَنَا امْرَأَةٌ أَيِّمٌ لَا زَوْجَ لِي مُنْذُ دَهْرٍ وَلَا وَلَدَ؛ فَهَلْ لَكَ مِنْ حَاجَةٍ؟ فَإِنْ تَكُ، فَقَدْ وَهَبْتُ نَفْسِي لَكَ إِنْ قَبِلْتَنِي،... فقال: رَحِمَكِ اللَّهُ، فَقَدْ أَوْجَبَ اللَّهُ لَكِ الْجَنَّةَ لِرَغْبَتِكِ فِيَّ وَتَعَرُّضِكِ لِمَحَبَّتِي وَسُرُورِي»[1]، فأوجب الجنّةَ للمرأة لمجرّد رغبتها في الزواج بالنبي ﷺ وعرض الخِطبة عليه.

6)عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «جَاءَتْ فَخِذٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمُوا عَلَيْهِ، فَرَدَّ عَلَيْهِمُ السَّلَامَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَنَا إِلَيْكَ حَاجَةٌ، فَقَالَ: هَاتُوا حَاجَتَكُمْ، قَالُوا إِنَّهَا حَاجَةٌ عَظِيمَةٌ، فَقَالَ: هَاتُوهَا مَا هِيَ؟ قَالُوا: تَضْمَنُ لَنَا عَلَى رَبِّكَ الْجَنَّةَ، قَالَ: فَنَكَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ ثُمَّ نَكَتَ فِي الْأَرْضِ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: أَفْعَلُ ذَلِكَ بِكُمْ عَلَى أَنْ لَا تَسْأَلُوا أَحَداً شَيْئاً، قَالَ: فَكَانَ الرَّجُلُ مِنْهُمْ يَكُونُ فِي السَّفَرِ فَيَسْقُطُ سَوْطُهُ فَيَكْرَهُ أَنْ يَقُولَ لِإِنْسَانٍ نَاوِلْنِيهِ فِرَاراً مِنَ الْمَسْأَلَةِ فَيَنْزِلُ فَيَأْخُذُهُ، وَيَكُونُ عَلَى الْمَائِدَةِ فَيَكُونُ بَعْضُ الْجُلَسَاءِ أَقْرَبَ إِلَى الْمَاءِ مِنْهُ فَلَا يَقُولُ نَاوِلْنِي حَتَّى يَقُومَ فَيَشْرَبُ»[2]، فالحديث نصّ على ضمان النبي ﷺ الجنةَ على الله لبعض الناس لمجرّد تعفُّفِهم عن المسألة، وهذا مخالفٌ لطبيعة النبي ﷺ المبيّنة في قوله تعالى: ﴿**قُلْ مَا كُنْتُ بِدْعًا مِنَ الرُّسُلِ وَمَا أَدْرِي مَا يُفْعَلُ بِي وَلَا بِكُمْ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَى إِلَيَّ وَمَا أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ مُبِينٌ**﴾[سورة الأحقاف:9] فأنّى له أن يضمن الجنة لأحد، بل أمر ذلك إلى الله.

فهذه جملة الأحاديث المعارضة للقرآن الكريم، استقريْناها من كتب الصحاح محلّ التطبيق تذكر أسباباً وشروطاً لدخول الجنّة لا وجود لها في القرآن الكريم، بل مما يخالفه ويعارِضه، فأهل الجنة في القرآن –كما سلف بيانه– هم المؤمنون المتّقون الصالحون المحسنون، التائبون العابدون الشاكرون، العاملون المطيعون العابدون، المجاهدون في سبيل الله بالمال والأنفس...الخ من الصفات، والآيات القرآنية المحكَمة مقدّمة على ما خالفها من الأحاديث الآحاد الظنّية وإن كانت صحيحة عند أهلها.

وقد وقفْنا على أنّ من تلك الأحاديث ما يقبل التأويل –وقد أوردناه في محلّه–، ومنها ما حُمِّلَ تأويلا بعيدًا غيرَ مستساغ فلا نتكلّف تأويله –كما بيّنّا في الضوابط–، ونشير إلى أنّ تصنيف حديثٍ ضمن الحديث المعارض

---

[1] الكليني، الكافي، باب نَوَادِر، ح53، 568/5.

[2] الكليني، الكافي، بَابُ كَرَاهِيَةِ الْمَسْأَلَةِ، ح5، 21/4.

للقرآن الكريم مع إمكان تأويله تنبيهٌ واحتراز من أن يُنشَر للعامة والناشئة دون بيانٍ لمخالفته وإزالةٍ لإشكاله، وهذا الأمر في غاية الأهمية؛ لتأمين الإيمان من الزيغ والدخيل، وتخليصه من الأوهام والظنون.

## المطلب الثالث: الحديث المستقلّ عن القرآن الكريم.

بعد فراغنا من تطبيقات الحديث الموافق للقرآن الكريم والحديث المعارض له في مسألة أسباب دخول الجنة؛ ننتقل إلى الحديث المستقلّ عن القرآن الكريم، وهو الحديث الذي لا يحمل موافقةً واضحة ولا معارضةً صريحة لنصّ القرآن الكريم؛ وإنما يُضيف أسباباً جديدةً من أسباب دخول الجنة لم يرِد ذكرها في القرآن الكريم.

### أوّلا: الجمع الموضوعي لأحاديث أسباب دخول الجنة المستقلة.

وقفْنا عند استقراء كتب الصحاح محلّ التطبيق لمختلف المدارس على ما يزيد عن خمسين حديثا مستقلاً عن القرآن في مسألةِ شروط الجنة ، وسنوردها مع تحليل موجز، دون التطرّق لأقوال الشرّاح إلاّ ما كان فيه غموضٌ أو احتاج إلى بيان؛ وهذا تفاديا للحشو والتطويل، وهي كما يأتي:

1)عن أبي عبْس الأنصاري أنّه سمع رسول الله ﷺ قال: «من اغبرّت قدماه في سبيل الله حرّمه الله على النار»[1]، فذكر أن السعي نحو الجهاد في سبيل الله من أسباب النجاة من النار ودخول الجنة، وعن عثمان بن عفان أن النبي ﷺ قال: "«من يحفر بئر رومة فله الجنة»، فحفرها عثمان، وقال: «من جهّزَ جيشَ العسرةِ فله الجنّة» فجهّزه عثمان"[2]، فبيّن الحديث أن ثواب حفر البئر وتجهيز الجيش هو الجنة.

وقد ذكرنا سابقا –من أسباب دخول الجنة في القرآن– المجاهدة في سبيل الله، بمعناها العام أيْ مجاهدة النفس وتزكيتها، أو بمعناها الخاص –أي المقاتلة– مقرونةً بالإيمان، كما في قوله تعالى: ﴿**لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا**﴾[النساء:95]، وقوله تعالى: ﴿**يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ تُنْجِيكُمْ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ. تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ**﴾[سورة الصف: 10]، أما ذكرُ المجاهدة بمعناها الخاصّ –أي المقاتلة– مجرّدًا كسببٍ من أسبابِ دخول الجنة فلَم نقفْ عليه في القرآن الكريم.

---

[1] صحيح البخاري، كتاب الجمعة، باب المشي إلى الجمعة، ح:880؛ وقريب من لفظه: مسند الإمام زيد، كتاب السير وما جاء في ذلك، باب فضل الجهاد، ص314.

[2] صحيح البخاري، كتاب المناقب، باب مناقب عثمان بن عفان أبي عمرو القرشي، ح3694.

2)عن أبي هريرة، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مثَلُ المجاهدِ في سبيل الله، واللهُ أعلَم بمن يجاهِد في سبيله، كمثَل الصائم القائم، وتوكَّلَ اللهُ[1] للمجاهد في سبيله بأن يتوفّاه أن يدخله الجنة، أو يرجعه سالما مع أجرٍ أو غنيمة»[2]؛ والمراد من الجهاد في هذا الحديث –حسب السياق– المعنى الخاص، وهو المقاتلة في سبيل الله.

3)عن أنس بن مالك، "أنّ رسول الله ﷺ أفرد يوم أحُد في سبعة من الأنصار ورجليْن من قريش، فلما رهَقُوه، قال: «من يردّهم عنّا وله الجنة؟– أو هو رفيقي في الجنة–»، فتقدَّم رجلٌ من الأنصار، فقاتل حتى قُتل، ثم رهقوه أيضا، فقال: «من يردّهم عنّا وله الجنة؟–أو هو رفيقي في الجنة–»، فتقدّم رجلٌ من الأنصار، فقاتَل حتى قُتل، فلم يزل كذلك حتى قُتِل السبعة"[3]، فذكر النبيُّ ﷺ الجنة للمفتدين بأنفسهم لأجله، ويظهر أنّ هذا من قبيل الدعاء لهم.

4)عن عليّ أنّه قال: «أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ الْجِهَادَ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، فَتَحَهُ اللَّهُ لِخَاصَّةِ أَوْلِيَائِهِ»[4]، فذكر أنّ الجهادَ سببٌ من أسباب الجنّة، وأنه خاصٌّ لبعضِ أولياء الله، فدلّ على أنّ المقصود به المعنى الخاصّ وهو المقاتلة، لكنْ لم يؤكّد على شرطِ كونِه في سبيل الله.

5)عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ رَفَعَهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا إِنَّ اللَّهَ ﷻ لَيُدْخِلُ فِي السَّهْمِ الْوَاحِدِ الثَّلَاثَةَ الْجَنَّةَ: عَامِلَ الْخَشَبَةِ وَالْمُقَوِّيَ بِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالرَّامِيَ بِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»[5]؛ وعن علي بن أبي طالب قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ رَدَّ عَنْ قَوْمٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَادِيَةَ مَاءٍ أَوْ نَارٍ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ»[6]، فردُّ الأذَى عن المسلمين من عدوٍّ أو ماء أو نار أو نحوه ثوابُه الجنة، وعَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: «مَا مِنْ نَفْسٍ تُقْتَلُ بَرَّةٍ وَلَا فَاجِرَةٍ إِلَّا وَهِيَ تُحْشَرُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُتَعَلِّقَةً بِقَاتِلِهِ بِيَدِهِ الْيُمْنَى وَرَأْسُهُ بِيَدِهِ الْيُسْرَى وَأَوْدَاجُهُ تَشْخُبُ دَماً، يَقُولُ: يَا رَبِّ؛ سَلْ هَذَا فِيمَ قَتَلَنِي؟؛ فَإِنْ كَانَ قَتَلَهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ أُثِيبَ الْقَاتِلُ الْجَنَّةَ»[7]، فجعل القتل في طاعة الله ثوابه الجنة.

6)عن عبد الله بن أبي أوفى: أن رسول الله ﷺ قال: «اعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف»[8]؛ أي أنّ المقاتلة والجهاد سببٌ لدخول الجنة؛ لكن المقاتلة التي وعد القرآن فيها بالجنة اشترط فيها أن تكون في سبيل الله، ومقرونةً بالإيمان، كما في قوله تعالى: ﴿**وَالَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَنْ يُضِلَّ أَعْمَالَهُمْ. سَيَهْدِيهِمْ وَيُصْلِحُ بَالَهُمْ.**

---

[1] صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب: أفضل الناس مؤمن مجاهد بنفسه وماله في سبيل الله، ح:2653.

[2] توكّل الله؛ أي تعهّد الله.

[3] صحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة أحد، ح:3431.

[4] الكليني، الكافي، باب فضل الجهاد، ح6، 4/5.

[5] الكليني، الكافي، باب فَضْلِ ارْتِبَاطِ الْخَيْلِ وَإِجْرَائِهَا وَالرَّمْيِ، ح13، 50/5.

[6] الكليني، الكافي، باب فضل الشهادة، باب، ح3، 55/5.

[7] الكليني، الكافي، كِتَابُ الدِّيَاتِ، باب الْقَتْلِ، ح3، 272/7.

[8] صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب: الجنة تحت بارقة السيوف، ح:2683.

**وَيُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ عَرَّفَهَا لَهُمْ**﴾[سورة محمد:4-6]، وقد جاء في سياقها[1] أنّ الخطابَ موجّهٌ للمؤمنين العاملين المتّبعين لما أنزل على محمد ﷺ.

7)عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَاكِرُ اللَّهِ ﷻ فِي الْغَافِلِينَ كَالْمُقَاتِلِ عَنِ الْفَارِّينَ، وَالْمُقَاتِلُ عَنِ الْفَارِّينَ لَهُ الْجَنَّةُ»[2]، فذكر أنَّ ثباتَ المقاتل وصبرَه في القتال ثوابُه الجنّة، غير أنَّ هذا الحديثَ ينقصُه أيضا التأكيدُ على شرطِ الإيمان وكونِ القتال في سبيل الله، وهو ما شدّدت عليه النصوص القرآنية والأحاديث الموافقة للقرآن الكريم.

8)عن عثمان بن عفان أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «من بنى مسجدا – قال بُكَيْر: حسبت أنه قال: يبتغي به وجه الله–، بنى الله له مثلَه في الجنة»[3]، وعن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «من غدا إلى المسجد وراح، أعدّ الله له نُزُلَه من الجنّة كلّما غدا أو راح»[4] فجعل ثوابَ عمارة المسجد وبنائِه ابتغاءَ وجهِ الله الجنّةَ.

9)عن عائشة، قالت: "دخلت امرأة معها ابنتان لها تسأل، فلم تجد عندي شيئا غير تمرة، فأعطيتها إياها، فقسَمتْها بين ابنتيْها، ولم تأكل منها، ثم قامت، فخرجت، فدخل النبي ﷺ علينا، فأخبرته فقال: «من ابتُلي من هذه البنات بشيءٍ كُنَّ له سترًا من النار»"[5]، فاعتبر النفقة على البنات سببا للنجاة من النار والفوز بالجنة.

10)عن أبي هريرة، قال: "قال رسول الله ﷺ: «كافل اليتيم –له أو لغيره– أنا وهو كهاتين في الجنة»، وأشار مالك بالسبابة والوسطى"[6]، وعَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «مَنْ عَالَ يَتِيماً حَتَّى يَنْقَطِعَ يُتْمُهُ أَوْ يَسْتَغْنِيَ بِنَفْسِهِ؛ أَوْجَبَ اللَّهُ ﷻ لَهُ الْجَنَّةَ، كَمَا أَوْجَبَ النَّارَ لِمَنْ أَكَلَ مَالَ الْيَتِيمِ»[7]، فبيّن الحديثان أنَّ كفالةَ اليتيم من أسباب دخول الجنّة.

---

[1] ورد في أوّلها: ﴿**الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ أَضَلَّ أَعْمَالَهُمْ . وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَآمَنُوا بِمَا نُزِّلَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَهُوَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ كَفَّرَ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَأَصْلَحَ بَالَهُمْ . ذَلِكَ بِأَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا اتَّبَعُوا الْبَاطِلَ وَأَنَّ الَّذِينَ آمَنُوا اتَّبَعُوا الْحَقَّ مِنْ رَبِّهِمْ كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ لِلنَّاسِ أَمْثَالَهُمْ . فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ...** ﴾ [سورة محمد:4].

[2] الكليني، الكافي، بَابُ ذِكْرِ اللَّهِ ﷻ فِي الْغَافِلِينَ، 502/2.

[3] صحيح البخاري، كتاب الصلاة، أبواب استقبال القبلة، باب من بنى مسجدا، ح441؛ وقريب من لفظه: صحيح مسلم، كتاب الزهد والرقائق، باب فضل بناء المساجد، ح:5408؛ وقريب منه أيضا: مسند الإمام زيد، كتاب الصلاة، باب فضل المسجد، ص135. وأيضا: الكليني، الكافي، باب بِنَاءِ الْمَسَاجِدِ وَ مَا يُؤْخَذُ مِنْهَا، ح1، 368/3.

[4] صحيح البخاري، كتاب الأذان، أبواب صلاة الجماعة والإمامة، باب فضل من غدا إلى المسجد ومن راح، ح:642. وكذا مسلم.

[5] صحيح البخاري، كتاب الزكاة، باب: اتقوا النار ولو بشق تمرة والقليل من الصدقة، ح:1363؛ ومسلم بلفظ قريب منه، وكذا: الكليني، الكافي، باب فضل البنات، ح10، 6/6.

[6] صحيح مسلم، كتاب الزهد والرقائق، باب الإحسان إلى الأرملة والمسكين واليتيم، ح:5407.

[7] الكليني، الكافي، باب أَكْلِ مَالِ الْيَتِيمِ، ح4، 128/5.

11)عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «والحجّ المبرور ليس له جزاء إلا الجنة»[1]، فاعتبر أن أداء الحجّ على تمامه جزاؤه الجنة، وعنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: «الْحَاجُّ مَغْفُورٌ لَهُ وَمَوْجُوبٌ لَهُ الْجَنَّةُ»[2]، وعَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «مَنْ طَافَ بِهَذَا الْبَيْتِ طَوَافاً وَاحِداً كَتَبَ اللَّهُ وَعَجَّلَ لَهُ سِتَّةَ آلَافِ حَسَنَةٍ، وَمَحَا عَنْهُ سِتَّةَ آلَافِ سَيِّئَةٍ، وَرَفَعَ اللَّهُ لَهُ سِتَّةَ آلَافِ دَرَجَةٍ؛ حَتَّى إِذَا كَانَ عِنْدَ الْمُلْتَزَمِ فَتَحَ اللَّهُ لَهُ سَبْعَةَ أَبْوَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ»[3]، وعن أبي عَبْدِ اللَّهِ، قال: «ضَمَانُ الْحَاجِّ وَالْمُعْتَمِرِ عَلَى اللَّهِ، إِنْ أَبْقَاهُ بَلَّغَهُ أَهْلَهُ وَإِنْ أَمَاتَهُ أَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ»[4]، وعَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ آبَائِهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْحَجَّةُ ثَوَابُهَا الْجَنَّةُ، وَالْعُمْرَةُ كَفَّارَةٌ لِكُلِّ ذَنْبٍ»[5]، وقيل لِأَبِي جَعْفَرٍ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، مَا لِمَنْ زَارَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُتَعَمِّداً، فَقَالَ: «لَهُ الْجَنَّةُ»[6]، فنصّت هذه الأحاديث أنّ أداءَ الحجّ بما فيه من مناسكَ وسننٍ كالطّواف وزيارة قبر النبي ﷺ من موجباتِ دخولِ الجنة.

12)عن سهل عن النبي ﷺ، "قال: «إنّ في الجنّة باباً يقالُ له الريّان، يدخُل منه الصّائمون يوم القيامة، لا يدخُل منه أحدٌ غيرُهم، يقال: أين الصائمون؟ فيقومون لا يدخل منه أحدٌ غيرهم، فإذا دخلوا أُغلِق فلم يدخل منه أحد»[7]، فذكَر أنّ الصومَ سببٌ لدخول الجنة؛ وإذا كان المقصود بالصوم هنا صوم رمضان فإنّ المؤمنين كلّهم يدخلون من هذا الباب!، أمّا إذا كان المقصود به صوم التطوّع فيكون الباب خاصّا لأهله دون غيرهم، قال ابنُ حجر: "في الحديث إشعارٌ بقلّة من يُدعى من تلك الأبواب كلّها، وفيه إشارة إلى أنّ المراد ما يُتطوّع به من الأعمال المذكورة"[8]، فالحديث إذن يجعلُ صومَ التطوّع من موجباتِ دخول الجنة.

13)عن أبي هريرة، أنّ رسول الله ﷺ قال: "من أنفق زوجين[9] في سبيل الله، نُودي من أبواب الجنة: يا عبدَ الله هذا خير، فمن كان من أهل الصلاة دُعي من باب الصلاة، ومن كان من أهل الجهاد دُعي من باب الجهاد، ومن كان من أهل الصيام دُعي من باب الرّيان، ومن كان من أهل الصدقة دُعي من باب الصدقة"[10]، فجعل النفقة في سبيل الله من أسباب نيل الجنة.

---

[1] صحيح البخاري، كتاب الحج، أبواب العمرة، باب وجوب العمرة وفضلها، ح:1691. وأخرجه مسلم أيضا.

[2] الكليني، الكافي، بَابُ فَضْلِ الْحَجِّ وَ الْعُمْرَةِ وَثَوَابِهِمَا، ح1، 252/4

[3] الكليني، الكافي، بَابُ قَضَاءِ حَاجَةِ الْمُؤْمِنِ، ح8، 194/2.

[4] الكليني، الكافي، بَابُ فَضْلِ الْحَجِّ وَ الْعُمْرَةِ وَثَوَابِهِمَا، ح1، 252/4.

[5] الكليني، الكافي، بَابُ فَضْلِ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ وَ ثَوَابِهِمَا، ح3، 253/4.

[6] الكليني، الكافي، أَبْوَابُ الزِّيَارَاتِ، بَابُ زِيَارَةِ النَّبِيِّ، ح4، 548/4.

[7] صحيح البخاري، كتاب الصوم، باب: الريان للصائمين، ح:1806، ولفظ مسلم قريب منه.

[8] ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، مرجع سابق، 28/7-29.

[9] معنى زوجين: "شَيْئَيْنِ من كل شَيْء، وَيُطلق الزَّوْج على الصِّنْف وَالنَّوْع، وعَلى كل مقترنين ونقيضين وشبيهين" ابن حجر، فتح الباري، مرجع سابق، 128/1.

[10] صحيح البخاري، كتاب الصوم، باب: الريان للصائمين، ح:1807؛مسند الربيع، كتاب الزكاة والصدقة، باب59 في الصدقة، ح:350.

14)عن أبي هريرة قال النبي ﷺ: «أيّما رجلٍ أعتق امرأً مسلمًا، استنقذ الله بكل عضو منه عضوا منه من النار»[1]؛ فجعل عتقَ الرقبة كفيلاً بعتق رقبة العبد وجميع أعضائه من النار.

15)عن أبي سعيد: "جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله، ذهب الرجال بحديثك، فاجعل لنا من نفسك يوما نأتيك فيه تعلّمنا ممّا علّمك الله، فقال: «اجتمعن في يوم كذا وكذا في مكان كذا وكذا»، فاجتمعْن، فأتاهنَّ رسولُ الله ﷺ، فعلّمهن مما علّمه الله، ثم قال: «ما منكنّ امرأة تقدّم بين يديْها من ولدها ثلاثة، إلا كان لها حجابا من النار»، فقالت امرأة منهنّ: يا رسول الله، أو اثنين؟ قال: فأعادتها مرّتين، ثم قال: «واثنين واثنين واثنين»"[2]، فجعل تقديم الأولاد للجهاد سبباً للفوز والفلاح.

16)عن عبد الله بن عمرو: قال رسول الله ﷺ: «أربعون خصلة أعلاهنّ منيحة العنز[3]، ما من عامل يعمل بخصلة منها رجاء ثوابها، وتصديق موعودها، إلا أدخله الله بها الجنة»، قال حسّان: فعددْنا ما دون منيحة العنز، من ردّ السلام، وتشميت العاطس، وإماطة الأذى عن الطريق، ونحوه؛ فما استطعنا أن نبلغ خمس عشرة خصلة»[4]؛ والحديث يضمّ العديد من أعمال البرّ اليسيرة؛ فجعل كل واحدة منها موجبة للجنة، لكنّها غير شاملة لجوامع الدين ومفاصله.

17)عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إنّ لله تسعة وتسعين اسماً مائة إلا واحدا، من أحصاها دخل الجنة»[5]، وفي روايةٍ: «من حفظها دخل الجنة»[6]، قال النووي: "اختلفوا في المراد بإحصائها، فقال البخاري وغيره من المحقّقين معناه: حفظُها، وهذا هو الأظهر؛ لأنه جاء مفسَّرا في الرواية الأخرى «من حفظها»، وقيل أحصاها: عدّها في الدعاء بها"[7]، وعلّق عليه ابن حجر: "قلت وفيه نظر؛ لأنّه لا يلزم من مجيئه بلفظ 'حفظَها' تعيُّن السرد عن ظهر قلب، بل يُحتمل الحفظ المعنوي...، وقال بنُ عطية معنى أحصاها: عدّها وحفظَها، ويتضمّن ذلك الإيمان بها والتعظيم لها والرغبة فيها والاعتبار بمعانيها، وقال الأصيلي ليس المراد بالإحصاء عدّها فقط؛ لأنه قد يعدّها الفاجرُ، وإنما المراد العمل بها"[8]، فاستشكل ابنُ حجر تفسير الإحصاء بمجرّد الحفظ السردي؛ وأورد تأويلاتٍ لظاهر اللفظ إلى معانٍ أعمق، وهذا أصح.

---

[1] صحيح البخاري، كتاب العتق، باب في العتق وفضله، ح:2401؛ ومسلم أيضا.

[2] صحيح البخاري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب تعليم النبي ﷺ أمته من الرجال والنساء، ح:6901؛ وقريب منه: مسند الربيع الجامع الصحيح، كتاب الأيمان والنذور، باب52: نسمة المؤمن ومثله، ح:708، 709.

[3] "أيْ عطية لبن الشاة" ابنُ حجر العسقلاني، فتح الباري، مرجع سابق، 160/1.

[4] صحيح البخاري، كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها، باب فضل المنيحة، ح:2509.

[5] صحيح البخاري، كتاب الشروط، باب ما يجوز من الاشتراط والثنيا في الإقرار، ح:2604.

[6] صحيح مسلم، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب في أسماء الله تعالى وفضل من أحصاها، ح:4942.

[7] النووي، المنهاج، مرجع سابق، 5/17-6.

[8] ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، مرجع سابق، 226/11.

ومن هذه المعاني: "الإحصاء الفقهي وهو العلم بمعانيها من اللغة وتنزيلها على الوجوه التي تحملها الشريعة، ومنها الإحصاء النظري وهو أن يعلم معنى كلّ اسم بالنظر في الصيغة، ويستدلّ عليه بأثره الساري في الوجود فلا تمرُّ على موجود إلا ويظهر لك فيه معنى من معاني الأسماء وتعرف خواصّ بعضها وموقع القيد ومقتضى كل اسم، قال: وهذا أرفع مراتب الإحصاء"[1]، فبيّن أن المعنى لا يقتصر على مجرّد عدِّها وحفظها لفظاً، وإنما هو أعمق من ذلك بكثير، فهو يتضمّن معنى استشعار دلائلها وآثارها في مشاهد الكون.

وعلاوةً على ذلك بيّن أثرها في السلوك فقال: "وتمام ذلك أن يتوجّه إلى الله تعالى من العمل الظاهر والباطن بما يقتضيه كلّ اسم من الأسماء، فيعبد اللهَ بما يستحقّه من الصفات المقدّسة التي وجبت لذاته، قال: فمن حصلت له جميع مراتب الإحصاء حصل على الغاية، ومن منح منحًى من مناحيها فثوابه بقدر ما نال"[2]، فبيّن أن نيل غايتها وهو الجنة لا يتحقّق إلا بالعمل والعبادة التامة، وعلى هذا التأويل فإنّه موافق لمحكمات القرآن في أسباب دخول الجنة، أما الإثابة بالجنة بمجرّد الحفظ السردي فلا وجود له في القرآن.

18)عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «المالُ الْحَلاَلُ رَائِحٌ بِصَاحِبِهِ إِلَى الْجَنَّةِ»[3]، فعدَّ الكسبَ الحلال سبباً لنيل الجنة، وهو سببٌ جزئي غير جامع لمفاصل الدين وأطرافه.

19)عن ابن عباس: قال رسول الله ﷺ: "«عُرضت عليّ الأمم، فجعل النبي والنبيّان يمرون معهم الرهط، والنبي ليس معه أحد، حتى رفع لي سوادٌ عظيم، قلت: ما هذا؟ أمّتي هذه؟ قيل: بل هذا موسى وقومه، قيل: انظر إلى الأفق، فإذا سوادٌ يملأ الأفق، ثم قيل لي: انظر ها هنا وها هنا في آفاق السماء، فإذا سوادٌ قد ملأ الأفق، قيل: هذه أمّتك، ويدخل الجنة من هؤلاء سبعون ألفا بغير حساب» ثم دخل ولم يبيّن لهم، فأفاض القوم، وقالوا: نحن الذين آمنا بالله واتبعنا رسوله، فنحن هم، أو أولادنا الذين ولدوا في الإسلام، فإنا ولدنا في الجاهلية، فبلغ النبي ﷺ فخرج، فقال: «هم الذين لا يسترقون، ولا يتطيّرون، ولا يكتوون[4]، وعلى ربهم يتوكّلون»"[5]، فالحديثُ ذكر بعض الصفات سبباً للجنة وهي: التوكّل على الله وعدم الاسترقاء والتطيّر والاكتواء.

20)عن شداد بن أوس: "عن النبي ﷺ: «سيّد الاستغفار أن تقول: اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت، خلقتني وأنا عبدك، وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت، أعوذ بك من شرّ ما صنعت، أبوء لك بنعمتك عليّ، وأبوء لك

---

[1] ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، مرجع سابق، 11/226-227.

[2] ابنُ حجر العسقلاني، فتح الباري، مرجع سابق، 11/227.

[3] مسند الربيع، كتاب الزكاة والصدقة، باب59 في الصدقة، ح: 352.

[4] قال ابن حجر نقلا عن الكرماني(ت786هـ): "قَوْلُهُ لَا يَكْتَوُونَ: مَعْنَاهُ إِلَّا عِنْدَ الضَّرُورَةِ مَعَ اعْتِقَادِ أَنَّ الشِّفَاءَ مِنَ اللَّهِ لَا مِنْ مُجَرَّدِ الْكَيِّ، وَقَوْلُهُ وَلا يسترقون: مَعْنَاهُ بِالرُّقَى الَّتِي لَيْسَتْ فِي الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ الصَّحِيحِ، كَرُقَى الْجَاهِلِيَّةِ وَمَا لَا يُؤْمَنُ أَنْ يَكُونَ فِيهِ شِرْكٌ؛ وَقَوْلُهُ: وَلَا يَتَطَيَّرُونَ؛ أَيْ لَا يَتَشَاءَمُونَ بِشَيْءٍ؛ فَكَأَنَّ الْمُرَادَ أَنَّهُمُ الَّذِينَ يَتْرُكُونَ أَعْمَالَ الْجَاهِلِيَّةِ فِي عَقَائِدِهِمْ"؛ فتح الباري، مرجع سابق، 11/410.

[5] صحيح البخاري، كتاب الطب، باب من اكتوى أو كوى غيره، ح:5386.

بذنبي فاغفر لي؛ فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت» قال: «ومن قالها من النهار مُوقنا بها، فمات من يومه قبل أن يمسي، فهو من أهل الجنة، ومن قالها من الليل وهو موقن بها، فمات قبل أن يصبح، فهو من أهل الجنة»"[1]، فجعل الجنة ثوابًا لتلاوة هذا الذكر ليلا أو نهاراً؛ مع اليقين به.

21)عن أبي موسى أن رسول الله ﷺ قال: «من صلّى البُردَيْن[2] دخل الجنة»[3]، فالحديث جعل ثواب الجنة لمن صلَّى الفجر والعصر؛ وعن أم حبيبة قالت: قال رسول الله ﷺ: «من صلّى في يوم ثنتيْ عشرةَ سجدة تطوّعا، بُني له بيتٌ في الجنة»[4]، فصلاة اثنتي عشر ركعة نافلة جزاؤها الجنة، وهذه الرواية –ونحوها مما سيأتي– جاءت بصيغة الشرط، بمعنى من فعل كذا كوفئ بكذا على سبيل اللزوم.

22)عن عقبة بن عامر قال: "كانت علينا رعاية الإبل فروّحتها بعشيّ، فأدركت رسول الله ﷺ قائما يحدّث الناس، فأدركت مِن قوله: «ما من مسلم يتوضّأ فيحسن الوضوء، ثم يقوم فيصلّي ركعتين مقبلٌ عليهما بقلبه ووجهه إلا وجبت له الجنة»، قال: فقلت: ما أجود هذه! فإذا قائل بين يديّ يقول: الذي قبلها أجود، فنظرت فإذا عمر بن الخطاب قال: إني قد رأيتك جئت آنفا قال: «ما منكم من أحد يتوضّأ، فبلغ الوضوء، ثم يقول: أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله إلا فتحت له أبواب الجنة الثمانية يدخل من أيّها شاء»"[5]، فجعل مجرد إسباغ الوضوء والنطق بالشهادتيْن سببا لفتح أبواب الجنة والدخول فيها، حتى أن الصحابة عجبوا من هذا الفضل والجود.

23)عن أبي هريرة، قال: "قال رسول الله ﷺ: «من أصبح منكم اليوم صائما؟» قال أبو بكر ﷺ: أنا، قال: "فمن تبع منكم اليوم جنازة؟ "قال أبو بكر ﷺ: أنا، قال: "فمن أطعم منكم اليوم مسكينا؟" قال أبو بكر ﷺ: أنا، قال: "فمن عاد منكم اليوم مريضا؟ "قال أبو بكر ﷺ: أنا، فقال رسول الله ﷺ: «ما اجتمعن في امرئ، إلا دخل الجنة»"[6]، فذكر أنّ اجتماع الصوم واتباع الجنازة وإطعام المسكين كفيلٌ بدخول صاحبها الجنة.

24)عن ثوبان، مولى رسول الله ﷺ، عن رسول الله ﷺ، قال: "«من عاد مريضا لم يزل في خرفة الجنة»، قيل يا رسول الله وما خرفة الجنة؟ قال: «جناها»"[7]؛ قال النووي: " أي يؤول به ذلك إلى الجنة، واجتناء ثمارها"[8]، وفي

---

[1] صحيح البخاري، كتاب الدعوات، باب أفضل الاستغفار، ح:5956.

[2] البردَيْن: "تثنية برد، والمراد صلاة الفجر والعصر"؛ ابن حجر، فتح الباري، مرجع سابق، 53/2.

[3] صحيح البخاري، كتاب مواقيت الصلاة، باب فضل صلاة الفجر، ح:558.

[4] صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل السنن الراتبة قبل الفرائض وبعدهن، ح:1234.

[5] صحيح مسلم، كتاب الطهارة، باب الذكر المستحب عقب الوضوء، ح:371.

[6] صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب من جمع الصدقة، ح:1769.

[7] صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل عيادة المريض، ح:4766؛ وقريب من لفظه: مسند الإمام زيد، كتاب الجنائز، باب عيادة المريض، ص159.

[8] النووي، المنهاج، مرجع سابق، 125/16.

رواية عن أبي جَعْفَرٍ أنه قال: «مَنْ عَادَ امْرَأً مُسْلِماً فِي مَرَضِهِ صَلَّى عَلَيْهِ يَوْمَئِذٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ إِنْ كَانَ صَبَاحاً حَتَّى يُمْسُوا وَإِنْ كَانَ مَسَاءً حَتَّى يُصْبِحُوا، مَعَ أَنَّ لَهُ خَرِيفاً فِي الْجَنَّةِ»[1]، وفي رواية زيادة: «قُلْتُ: وَمَا الْخَرِيفُ جُعِلْتُ فِدَاكَ؟، قَالَ: «زَاوِيَةٌ فِي الْجَنَّةِ يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِيهَا أَرْبَعِينَ عَاماً»[2]، فجعل عيادة المريض سببا للفوز بالجنان.

25)عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: «أن رجلا رأى كلبا يأكل الثرى من العطش، فأخذ الرجل خفّه، فجعل يغرف له به حتى أرواه، فشكر الله له، فأدخله الجنة»[3]، فجعل إرواء كلب وإنقاذه من العطش والهلاك سببا لدخول الجنة.

26)عن ابن عباس أن امرأة "أتت النبي ﷺ فقالت: إنّي أُصْرَع، وإني أتكشّف، فادع الله لي، قال: «إن شئتِ صبرتِ ولك الجنة، وإن شئت دعوت الله أن يعافيك" فقالت: أصبر، فقالت: إني أتكشّف، فادع الله لي أن لا أتكشّف»[4]، فوعد المرأةَ بالجنّة للصبر على مرضها؛ قال ابن حجر: "وفي الحديث فضلُ من يصرع، وأنّ الصبر على بلايا الدنيا يورث الجنة، وأن الأخذ بالشدة أفضل من الأخذ بالرخصة لمن علم من نفسه الطاقة ولم يضعف عن التزام الشدّة، وفيه دليل على جواز ترك التداوي"[5]، فجعل الصبرَ على الصرع مورثاً للجنة؛ وفي الحديث إشكال؛ حيث يُشعر بتعارضٍ بين الدعاء بالشفاء وطلب الجنة؛ حيث خيّرها النبي ﷺ بين أحدهما؛ فما المانع من دعاء الله ﷻ بالشفاء مع اتّخاذ أسباب العلاج، إلى جانب طلب الجنّة، فلا تعارض بين كلّ ذلك؛ والله واسع الكرم والعطاء.

27)عن أنس بن مالك، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «إن الله قال: إذا ابتَليتُ عبدي بحبيبتيْه فصبر، عوّضته منهما الجنة» يريد: عينيه"[6]، فوعد الصابر من مصيبة فقد البصر بالفوز بالجنة؛ لكنّ الصبر الذي رأيناه من أسباب دخول الجنة في القرآن هو الصبر الشامل على كلّ ما تهواه النفس من المحرّمات وعما تأباه من الطاعات؛ أما الصبر هنا فخاصٌّ بشيء معيّن محدود.

28)عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قُبِضَ وَلَدُ الْمُؤْمِنِ –وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا قَالَ الْعَبْدُ– قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِمَلَائِكَتِهِ: قَبَضْتُمْ وَلَدَ فُلَانٍ؟ فَيَقُولُونَ نَعَمْ رَبَّنَا، قَالَ فَيَقُولُ: فَمَا قَالَ عَبْدِي؟ قَالُوا حَمِدَكَ وَاسْتَرْجَعَ، فَيَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَخَذْتُمْ ثَمَرَةَ قَلْبِهِ وَقُرَّةَ عَيْنِهِ فَحَمِدَنِي وَاسْتَرْجَعَ؛ ابْنُوا لَهُ بَيْتاً فِي الْجَنَّةِ وَسَمُّوهُ بَيْتَ الْحَمْدِ»[7]،

---

[1] الكليني، الكافي، باب ثَوَابِ عِيَادَةِ الْمَرِيضِ، ح1، 119/3.

[2] الكليني، الكافي، باب حَدِّ مَوْتِ الْفَجْأَةِ، ح3، 120/3.

[3] صحيح البخاري، كتاب الوضوء، باب الماء الذي يغسل به شعر الإنسان، ح:170.

[4] صحيح البخاري، كتاب المرضى، باب فضل من يصرع من الريح، ح:5336.

[5] ابنُ حجر العسقلاني، فتح الباري، مرجع سابق، 115/10.

[6] صحيح البخاري، كتاب المرضى، باب فضل من ذهب بصره، ح:5337.

[7] الكليني، الكافي، باب المصيبة بالولد، ح4، 219/3.

فجعل صبر المؤمن على موت ولده ورضاه بقضاء الله سببا لنيل الجنة، وعَنْ أَبِي جَعْفَرٍ: «هُوَ شَهْرُ الصَّبْرِ [أي شهر رمضان]، وَإِنَّ الصَّبْرَ ثَوَابُهُ الْجَنَّةُ»[1]، فجعل الصبر في رمضان مورثًا للجنة.

29)عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مرّ رجلٌ بغصن شجرة على ظهر طريق، فقال: والله لأنحيّنّ هذا عن المسلمين لا يؤذيهم؛ فأُدخِل الجنة»[2]، فجعل إماطة الأذى عن الطريق سببا للفلاح والفوز بالجنة.

30)عن عياض المجاشعي، أن رسول الله ﷺ، قال ذات يوم في خطبته: «وأهل الجنة ثلاثة: ذو سلطان مقسط متصدّق موفّق، ورجل رحيم رقيق القلب لكل ذي قربى ومسلم، وعفيف متعفّف ذو عيال»[3]، فجعلَ كُلاً مِن الحُكمِ بالعدل والسخاء، والرحمةِ بعباد الله، والتعفّفِ عن السؤال أسباباً لاستحقاق الجنة.

31)روى الربيع بن حبيب عن رَسُول اللَّهِ ﷺ قال: «خَمْسُ صَلَواتٍ كَتَبَهُنَّ اللَّهُ عَلَى عِبَادِهِ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ، فَمَنْ جَاءَ بِهِنَّ تَامَّةً لَمْ يُضَيِّعْ مِنْ حَقِّهِنَّ شَيْئًا فَلَهُ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدٌ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ»[4]، فجعل ثوابَ المحافظةِ على الصلوات الخمسِ وأدائِها بتمامِها الجنّةَ والرضوان.

32)عن ابن عباس قال: "إنّ وفدَ عبد القيس لما أتوا النبي ﷺ قال: «من القوم أو من الوفد؟» قالوا: ربيعة، قال: «مرحبا بالقوم، أو بالوفد، غير خزايا ولا ندامى»، فقالوا: يا رسول الله إنا لا نستطيع أن نأتيك إلا في الشهر الحرام، وبيننا وبينك هذا الحيّ من كفّار مضر، فمُرنا بأمرٍ فصْل، نخبر به مَن وراءنا، وندخُل به الجنّة، وسألوه عن الأشربة: فأمرهم بأربع، ونهاهم عن أربع، أمرهم: بالإيمان بالله وحده، قال: «أتدرون ما الإيمان بالله وحده؟» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «شهادة أن لا إله إلا الله، وأنّ محمدا رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصيام رمضان، وأن تعطوا من المغنم الخمس» ونهاهم عن أربع: عن الحنتم والدباء والنقير والمزفت"[5]، والحنتم هي جرار كانت تُعمل من طين وشعر ودم، والدباء: هو القرع اليابس، والنقير: أصلُ النخلة ينقَر فيتّخذ منه وعاء، والمزفّت ما طُلِيَ بالزفت؛ والمراد بالنهي عن هذه الأوعية: النهي عن اتخاذها لصنع المسكرات[6]، وعَنْ مَالِكٍ الْجُهَنِيِّ قَالَ: "قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: «يَا مَالِكُ أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ تُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَتُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَتَكُفُّوا وَتَدْخُلُوا الْجَنَّةَ»"[7]، فيؤخذ من الحديثيْن أنّ أداء تلك الفرائض وترك تلك المنهيات من موجبات دخول الجنة.

---

[1] الكليني، الكافي، بَابُ فَضْلِ شَهْرِ رَمَضَانَ، ح4، 66/4.

[2] صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل إزالة الأذى عن الطريق، ح:4851.

[3] صحيح مسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار، ح:5218.

[4] الجامع الصحيح مسند الربيع بن حبيب، بَاب 29 فِي فَرْضِ الصَّلاَةِ فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ، ح189؛ وبلفظ قريب: الكليني، الكافي، باب مَنْ حَافَظَ عَلَى صَلَاتِهِ أَوْ ضَيَّعَهَا، ح1-2، 267/3-268.

[5] صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب: أداء الخمس من الإيمان، ح:53.

[6] ابنُ حجر العسقلاني، فتح الباري، مرجع سابق، 134/1-135.

[7] الكليني، الكافي، حديث إبليس، ح122، 146/8.

33)عن سهل بن سعد عن رسول الله ﷺ قال: «من يضمن لي ما بين لحييْه وما بين رجليْه أضمن له الجنة»[1]، ويشبهه حديثٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيءِ ﷺ قَالَ: "«اِحْذَرُوا مِنْ ثَلاَثٍ وَأَنَا زَعِيمٌ لَكُمْ بِالْجَنَّةِ»، قِيلَ: وَمَا هُنَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «اللَّقْلَقُ وَالْقَبْقَبُ وَالذَّبْذَبُ»، قَالَ الرَّبِيعُ: اللَّقْلَقُ: اللِّسَانُ، وَالْقَبْقَبُ: الْبَطْنُ، وَالذَّبْذَبُ: الْفَرْجُ"[2]، وهذا الحديث يتضمّن جزءا من أسباب دخول الجنّة وهو تركُ المحرّمات، لكن بقي الشقّ الثاني وهو الإتيان بالطّاعات، وقبل ذلك الإيمان بالغيبيات.

34)عَنْ عَلِيّ بن أبي طالب قَالَ: «القُضَاة ثَلَاثَةٌ: قَاضِيَانِ فِي النَّارِ، وَقَاضٍ فِي الجَنَّةِ، قاضٍ قَضَى فترك الحقّ وهو يعلم، وَقَاضٍ قضى بغير الحقّ وهو لَا يَعْلَمُ؛ فَهذان فِي النَّارِ، وَقَاضٍ قَضَى بِالحَقِّ وهو يعلمه فهوَ فِي الجَنَّةِ»[3]، فجعل القضاءَ على علمٍ وقسطٍ من أسبابِ دخول الجنة.

35)عَنْ عَلِيّ بن أبي طالب قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْمُتَحَابِّينَ فِي اللَّهِ تَعَالَى لَعَلَى عَمُودٍ مِنْ يَاقُوتَةٍ حَمْرَاءَ عَلَى رَأْسِ الْعَمُودِ سَبْعُونَ غُرْفَةً، يُضِيءُ حُسْنُهُنَّ لأَهْلِ الْجَنَّةِ كَمَا تُضِيءُ الشَّمْسُ لأَهْلِ الدُّنْيَا؛ فَيَقُولُ أَهْلُ الْجَنَّةِ: انْطَلِقُوا بِنَا نَنْظُرُ إِلَى الْمُتَحَابِّينَ فِي اللَّهِ فَإِذَا أَشْرَفُوا عَلَيْهِم أَضَاءَ حُسْنُهُمْ لأَهْلِ الْجَنَّةِ كَمَا تُضِيءُ الشَّمْسُ لأَهْلِ الدُّنْيَا، عَلَيْهِم ثِيَابٌ خُضُرٌ مِنْ سُنْدُسٍ، بَيْنَ أَعْيُنِهِمْ مَكْتُوبٌ عَلَى جِبَاهِهِمْ: هَؤُلاَءِ الْمُتَحَابُّونَ فِي اللَّهِ ﷻ»[4]؛ وعَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، قَالَ: «إِذَا جَمَعَ اللَّهُ ﷻ الْأَوَّلِينَ وَ الْآخِرِينَ قَامَ مُنَادٍ فَنَادَى يُسْمِعُ النَّاسَ فَيَقُولُ: أَيْنَ الْمُتَحَابُّونَ فِي اللَّهِ؟ قَالَ: فَيَقُومُ عُنُقٌ مِنَ النَّاسِ فَيُقَالُ لَهُمُ: اذْهَبُوا إِلَى الْجَنَّةِ بِغَيْرِ حِسَابٍ»[5]، فالحديثان يجعلان المحبة في الله سبباً لنيل الجنة دون حساب، والصواب أنها شرطٌ لدخول الجنة إلى جانب الشروط الأخرى، وليست مجرّد سببٍ؛ لقوله تعالى: ﴿**وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ**﴾[سورة التوبة:71]، فالمحبة في الله تعدُّ إحدى صفات المؤمنين إلى جانب غيرها من الصفات، وليست بحدّ ذاتها سببا كافيا لدخول الجنة.

36)عن علي بن أبي طالب أنه قال: «رَجُلٌ دَعَا عَبْداً إِلَى اللَّهِ فَاسْتَجَابَ لَهُ وَقَبِلَ مِنْهُ، فَأَطَاعَ اللَّهَ فَأَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ»[6]؛ فجعل الدعوة إلى الله سببا لدخول جنة الرضوان، وعَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قال: «...أَوْحَى اللَّهُ ﷻ إِلَى نَبِيٍّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا مُوسَى بْنَ عِمْرَانَ عليه السلام أَنِ ائْتِ فُلَانَةَ فَصَلِّ عَلَيْهَا، وَمُرِ النَّاسَ أَنْ يُصَلُّوا عَلَيْهَا؛ فَإِنِّي قَدْ

---

[1] صحيح البخاري، كتاب الرقاق، باب حفظ اللسان، ح:6119.

[2] الجامع الصحيح مسند الربيع، كِتَابُ الأَيْمَانِ وَالنُّذُورِ، بَابُ 52 نَسَمَةِ الْمُؤْمِنِ وَمَثَلِهِ، ح707.

[3] مسند الإمام زيد، كتاب الشبهات، باب القضاء، ص262. وقريب منه: الكليني، الكافي، باب أَصْنَافِ الْقُضَاةِ، ح1.

[4] مسند الإمام زيد، كتاب الفرائض، باب، ص 376.

[5] الكليني، الكافي، باب الحب في الله والبغض في الله، ح8، 126/2.

[6] الكليني، الكافي، كتاب العقل والجهل، باب استعمال العلم، ح1، 44/1.

غَفَرْتُ لَهَا وَأَوْجَبْتُ لَهَا الْجَنَّةَ بِتَشْبِيطِهَا عَبْدِي فُلَاناً عَنْ مَعْصِيَتِي»[1]، وفي سياق الحديث أن هذه المرأة كانت بَغِيّا فقصدها عابدٌ لأجل المعصية؛ فأرشدته إلى التنزّه عنها، فدخلت بذلك الجنة؛ دون النّص على توبتها وإصلاحها!.

37)عن أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قال: «إِنَّ الرَّجُلَ مِنْكُمْ لَيَشْرَبُ الشَّرْبَةَ مِنَ الْمَاءِ فَيُوجِبُ اللَّهُ لَهُ بِهَا الْجَنَّةَ، ثُمَّ قَالَ إِنَّهُ لَيَأْخُذُ الْإِنَاءَ فَيَضَعُهُ عَلَى فِيهِ فَيُسَمِّي، ثُمَّ يَشْرَبُ فَيُنَحِّيهِ وَهُوَ يَشْتَهِيهِ فَيَحْمَدُ اللَّهَ، ثُمَّ يَعُودُ فَيَشْرَبُ ثُمَّ يُنَحِّيهِ فَيَحْمَدُ اللَّهَ، ثُمَّ يَعُودُ فَيَشْرَبُ ثُمَّ يُنَحِّيهِ فَيَحْمَدُ اللَّهَ، فَيُوجِبُ اللَّهُ ﷻ بِهَا لَهُ الْجَنَّةَ»[2]؛ فجعل مجرّد شرب الماء ومراعاة آدابه موجباً للجنّة.

38)عن أبي جعفر أن النبي ﷺ قال: «إِذَا أَصْبَحْتَ وَأَمْسَيْتَ فَقُلْ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ؛ فَإِنَّ لَكَ إِنْ قُلْتَهُ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ عَشْرَ شَجَرَاتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ أَنْوَاعِ الْفَاكِهَةِ»[3]، فجعل مجرّدَ ترديد هذا الذكر غدوّا ورواحا موجبا لدخول الجنة والتلذّذ بثمارها.

39)عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «ثَلَاثٌ مَنْ أَتَى اللَّهَ بِوَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ أَوْجَبَ اللَّهُ لَهُ الْجَنَّةَ: الْإِنْفَاقُ مِنْ إِقْتَارٍ، وَالْبِشْرُ[4] لِجَمِيعِ الْعَالَمِ، وَالْإِنْصَافُ مِنْ نَفْسِهِ»[5]؛ وعن فُضَيْلٍ قَالَ: «صَنَائِعُ الْمَعْرُوفِ وَحُسْنُ الْبِشْرِ يَكْسِبَانِ الْمَحَبَّةَ وَيُدْخِلَانِ الْجَنَّةَ»[6]، فالحديثان يجعلان الصدقة والإحسان إلى الخلق، وبسط الوجه، والعدل، والإنصاف من النفس، وسائر خصال المعروف، كلّ واحدةٍ منها موجبةٌ لدخول الجنة.

40)عن علي بن الحسين أنه قال: «يَقُومُ عُنُقٌ مِنَ النَّاسِ فَتَلَقَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ فَيَقُولُونَ: وَمَا كَانَ فَضْلُكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: كُنَّا نَصِلُ مَنْ قَطَعَنَا وَنُعْطِي مَنْ حَرَمَنَا وَنَعْفُو عَمَّنْ ظَلَمَنَا، قَالَ فَيُقَالُ لَهُمْ: صَدَقْتُمْ، ادْخُلُوا الْجَنَّةَ»[7]، فجعل صلةَ رحمِ مَن قطع، والجودَ على من حرم، والعفوَ عمّن ظلم من موجباتِ دخول الجنة.

41)عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِرَجُلٍ أَتَاهُ: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَمْرٍ يُدْخِلُكَ اللَّهُ بِهِ الْجَنَّةَ، قَالَ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: أَنِلْ مِمَّا أَنَالَكَ اللَّهُ، قَالَ: فَإِنْ كُنْتُ أَحْوَجَ مِمَّنْ أُنِيلُهُ، قَالَ: فَانْصُرِ الْمَظْلُومَ، قَالَ: وَإِنْ كُنْتُ أَضْعَفَ مِمَّنْ أَنْصُرُهُ، قَالَ: فَاصْنَعْ لِلْأَخْرَقِ[8]؛ يَعْنِي أَشِرْ عَلَيْهِ، قَالَ: فَإِنْ كُنْتُ أَخْرَقَ مِمَّنْ أَصْنَعُ لَهُ، قَالَ: فَأَصْمِتْ

---

[1] الكليني، الكافي، حَدِيثُ الْعَابِدِ، ح584، 385/8.

[2] الكليني، الكافي، باب الشكر، ح16، 96/2-97.

[3] الكليني، الكافي، باب التسبيح والتهليل، ح4، 506/2.

[4] البِشر: أيْ "طلاقة الوجه وبشاشته"؛ المجلسي، مرآة العقول، مرجع سابق، 176/8.

[5] الكليني، الكافي، باب حسن البشر، ح2، 103/2.

[6] الكليني، الكافي، باب حسن البشر، ح5، 103/2.

[7] الكليني، الكافي، باب العفو، ح4، 108/2.

[8] أخرق: أيْ "جاهل بما يجب أن يعملَه، ولم يكن في يده صنعة يكتسب بها"؛ المجلسي، مرآة العقول، مرجع سابق، 213/8.

لِسَانَكَ إِلَّا مِنْ خَيْرٍ، أَمَا يَسُرُّكَ أَنْ تَكُونَ فِيكَ خَصْلَةٌ مِنْ هَذِهِ الْخِصَالِ تَجُرُّكَ إِلَى الْجَنَّةِ»[1]، فجعل كلَّ واحدة من تلك الخصال مورثةً لجنّة الخلد.

42)عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «مَنْ يَضْمَنُ لِي أَرْبَعَةً بِأَرْبَعَةِ أَبْيَاتٍ فِي الْجَنَّةِ؛ أَنْفِقْ وَلَا تَخَفْ فَقْراً، وَأَفْشِ السَّلَامَ فِي الْعَالَمِ، وَاتْرُكِ الْمِرَاءَ وَإِنْ كُنْتَ مُحِقّاً، وَأَنْصِفِ النَّاسَ مِنْ نَفْسِكَ»[2]، فجعل النفقةَ وإفشاءَ السلام وتركَ الجدال وإنصاف الناس أسبابًا للظفر ببيوت الجنة وسُكْناها.

43)عَنْ أَبِي الْبِلَادِ رَفَعَهُ قال: "جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ -وَهُوَ يُرِيدُ بَعْضَ غَزَوَاتِهِ-، فَأَخَذَ بِغَرْزِ رَاحِلَتِهِ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: عَلِّمْنِي عَمَلًا أَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّةَ، فَقَالَ: «مَا أَحْبَبْتَ أَنْ يَأْتِيَهُ النَّاسُ إِلَيْكَ فَأْتِهِ إِلَيْهِمْ، وَمَا كَرِهْتَ أَنْ يَأْتِيَهُ النَّاسُ إِلَيْكَ فَلَا تَأْتِهِ إِلَيْهِمْ، خَلِّ سَبِيلَ الرَّاحِلَةِ»"[3]، فجعل كفَّ الأذى عن للناس وحبّ الخير لهم كما يحبّ المرء لنفسه موجباً لنيل الجنة.

44)عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: «مَنْ زَارَ أَخَاهُ لِلَّهِ لَا لِغَيْرِهِ، الْتِمَاسَ مَوْعِدِ اللَّهِ وَتَنَجُّزَ مَا عِنْدَ اللَّهِ وَكَّلَ اللَّهُ بِهِ سَبْعِينَ أَلْفَ مَلَكٍ يُنَادُونَهُ: أَلَا طِبْتَ وَطَابَتْ لَكَ الْجَنَّةُ»[4]، وعَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قال: «قَالَ الْمَلَكُ إِنَّ اللَّهَ ﷻ يَقُولُ: أَيُّمَا مُسْلِمٍ زَارَ مُسْلِماً فَلَيْسَ إِيَّاهُ زَارَ، إِيَّايَ زَارَ، وَثَوَابُهُ عَلَيَّ الْجَنَّةُ»[5]، فجعل مجرد زيارة المسلم سبباً لنيل ثواب الجنة.

45)عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «مَا قَضَى مُسْلِمٌ لِمُسْلِمٍ حَاجَةً إِلَّا نَادَاهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: عَلَيَّ ثَوَابُكَ وَلَا أَرْضَى لَكَ بِدُونِ الْجَنَّةِ»[6]، وعَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَتَرِدُ عَلَيْهِ الْحَاجَةُ لِأَخِيهِ فَلَا تَكُونُ عِنْدَهُ فَيَهْتَمُّ بِهَا قَلْبُهُ؛ فَيُدْخِلُهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِهَمِّهِ الْجَنَّةَ»[7] فالحديثان يقرّران أن قضاء حاجة مسلم؛ بل مجرّد الاهتمام بها ثوابه الجنة.

46)عن عدي بن حاتم، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «اتقوا النار ولو بشقّ تمرة»[8]، فجعل النجاة من النار بالتصدّق ولو بنصف تمرة، وعن أبي عبيدة قال: بلغني عَنِ النَّبِيءِ ﷺ: «مَنْ أَطْعَمَ مُسْلِمًا تَمْرَةً أَطْعَمَهُ اللَّهُ مِنْ ثِمَارِ الْجَنَّةِ، وَمَنْ سَقَاهُ جُرْعَةً سَقَاهُ اللَّهُ مِنَ الرَّحِيقِ الْمَخْتُومِ»[9]، فجعل إطعام المسلم أو سقايته سببا لنيل الجنة.

---

[1] الكليني، الكافي، باب الصمت وحفظ اللسان، ح5، 113/2.

[2] الكليني، الكافي، باب الإنصاف والعدل، ح2، 144/2.

[3] الكليني، الكافي، باب الإنصاف والعدل، ح10، 2/ 146.

[4] الكليني، الكافي، باب زيارة الإخوان، ح1، 175/2- 176.

[5] الكليني، الكافي، باب زيارة الإخوان، ح4، 176/2.

[6] الكليني، الكافي، بَابُ قَضَاءِ حَاجَةِ الْمُؤْمِنِ، ح7، 194/2.

[7] الكليني، الكافي، بَابُ قَضَاءِ حَاجَةِ الْمُؤْمِنِ، ح14، 196/2.

[8] صحيح البخاري، كتاب الزكاة، باب: اتقوا النار ولو بشق تمرة والقليل من الصدقة، ح:1362؛ وقريب منه لفظ مسلم؛ و الجامع الصحيح مسند الربيع، كتاب الزكاة والصدقة، باب59 في الصدقة، ح: 344.

[9] الجامع الصحيح مسند الربيع، كتاب الزكاة والصدقة، باب59 في الصدقة، ح: 348؛ وقريب من لفظه: الكليني، الكافي، باب إطعام المؤمن، 201/2.

47)عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «مَنْ أَشْبَعَ مُؤْمِناً وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ»[1]، وعنه قال: «مَا أَرَى شَيْئاً يَعْدِلُ زِيَارَةَ الْمُؤْمِنِ إِلَّا إِطْعَامَهُ، وَحَقٌّ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُطْعِمَ مَنْ أَطْعَمَ مُؤْمِناً مِنْ طَعَامِ الْجَنَّةِ»[2]؛ وعَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «مَنْ كَسَا أَخَاهُ كِسْوَةَ شِتَاءٍ أَوْ صَيْفٍ كَانَ حَقّاً عَلَى اللَّهِ أَنْ يَكْسُوَهُ مِنْ ثِيَابِ الْجَنَّةِ»[3]، وعنه أيضا: « مَنْ كَسَا مُؤْمِناً ثَوْباً مِنْ عُرْيٍ كَسَاهُ اللَّهُ مِنْ إِسْتَبْرَقِ الْجَنَّةِ»[4]، وعَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا فِي أُمَّتِي عَبْدٌ أَلْطَفَ أَخَاهُ فِي اللَّهِ بِشَيْءٍ مِنْ لُطْفٍ إِلَّا أَخْدَمَهُ اللَّهُ مِنْ خَدَمِ الْجَنَّةِ»[5]، وعَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيُتْحِفُ أَخَاهُ التُّحْفَةَ، قُلْتُ: وَأَيُّ شَيْءٍ التُّحْفَةُ؟ قَالَ: مِنْ مَجْلِسٍ وَمُتَّكَإٍ وَطَعَامٍ وَكِسْوَةٍ وَسَلَامٍ؛ فَتَطَاوَلُ الْجَنَّةُ مُكَافَأَةً لَهُ»[6]؛ وعن أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قال: «مَنْ حَمَلَ مُؤْمِناً عَلَى شِسْعِ نَعْلِهِ حَمَلَهُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ عَلَى نَاقَةٍ دَمْكَاءَ حِينَ يَخْرُجُ مِنْ قَبْرِهِ حَتَّى يَقْرَعَ بَابَ الْجَنَّةِ»[7]؛ فكل هذه الأحاديث تجعل نفعَ المؤمن لأخيه من إطعام وكسوة وإكرام ولُطف وحملٍ، كلّ واحد من ذلك ثوابه نيل الجنة والتنعم بخيراتها.

48)عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قال: «يَنْتَهِيَ [القرآن] إِلَى رَبِّ الْعِزَّةِ عَزَّوَجَلَّ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ أَظْمَأْتُ هَوَاجِرَهُ وَأَسْهَرْتُ لَيْلَهُ فِي دَارِ الدُّنْيَا، وَفُلَانُ بْنُ فُلَانٍ لَمْ أُظْمِئْ هَوَاجِرَهُ وَلَمْ أُسْهِرْ لَيْلَهُ؛ فَيَقُولُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَدْخِلْهُمُ الْجَنَّةَ عَلَى مَنَازِلِهِمْ، فَيَقُومُ فَيَتَّبِعُونَهُ، فَيَقُولُ لِلْمُؤْمِنِ: اقْرَأْ وَارْقَهْ، قَالَ: فَيَقْرَأُ وَيَرْقَى حَتَّى يَبْلُغَ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ مَنْزِلَتَهُ الَّتِي هِيَ لَهُ فَيَنْزِلُهَا»[8]، وعَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حَمَلَةُ الْقُرْآنِ عُرَفَاءُ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَالْمُجْتَهِدُونَ قُوَّادُ أَهْلِ الْجَنَّةَ، وَالرُّسُلُ سَادَةُ أَهْلِ الْجَنَّةَ»[9]؛ فمن الحديثيْن: أنّ القرآن يُنزِل الناس منازلهم في الجنة بحسب تلاوتهم وحفظهم له، وأنّ حملة القرآن هم عرفاء أهل الجنة؛ لكنْ هل يُشترط في ذلك الاهتداء بالقرآن والعمل به، وهو الغاية التي من أجلها أنزل؛ أم يكفي مجرّد التلاوة والحفظ؟!

49)عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَقْبَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَمِعَ رَجُلاً يَقْرَأُ: ﴿**قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ**﴾ إِلَى آخِرِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَجَبَتْ» فَقُلْتُ: مَاذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «الْجَنَّةُ». قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَأَرَدْتُ أَنْ أَذْهَبَ إِلَى

---

[1] الكليني، الكافي، باب إطعام المؤمن، ح1، 200/2.

[2] الكليني، الكافي، باب إطعام المؤمن، ح17، 203/2.

[3] الكليني، الكافي، بَابُ مَنْ كَسَا مُؤْمِناً، ح1، 204/2.

[4] الكليني، الكافي، باب من كسا مؤمنا، ح5، 205/2.

[5] الكليني، الكافي، باب إلطاف المؤمن، ح4، 206/2.

[6] الكليني، الكافي، بَابٌ فِي خِدْمَتِهِ، ح7، 207/2.

[7] الكليني، الكافي، بَابُ الْإِشَارَةِ وَالنَّصِّ عَلَى الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عليه السلام، ح13، 464/6.

[8] الكليني، الكافي، كتاب فضل القرآن، ح11، 601/2.

[9] الكليني، الكافي، باب فضل حامل القرآن، ح10، 606/2.

الرَّجُلِ فَأُبَشِّرَهُ، ثُمَّ خِفْتُ أَنْ يَفُوتَنِي الْغَدَاءُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَآثَرْتُ الْغَدَاءَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَهَبْتُ إِلَى الرَّجُلِ فَوَجَدْتُهُ قَدْ ذَهَبَ»[1]، فالجنّة –حسب الحديث– وجبت للرجل لمجرّد أنه قرأ سورة الإخلاص!.

50)عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: «مَنْ قَرَأَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ مَرَّةً بُورِكَ عَلَيْهِ، وَمَنْ قَرَأَهَا مَرَّتَيْنِ بُورِكَ عَلَيْهِ وَعَلَى أَهْلِهِ، وَمَنْ قَرَأَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ بُورِكَ عَلَيْهِ وَعَلَى أَهْلِهِ وَعَلَى جِيرَانِهِ، وَمَنْ قَرَأَهَا اثْنَيْ عَشَرَ مَرَّةً بَنَى اللَّهُ لَهُ اثْنَيْ عَشَرَ قَصْراً فِي الْجَنَّةِ، فَيَقُولُ الْحَفَظَةُ: اذْهَبُوا بِنَا إِلَى قُصُورِ أَخِينَا فُلَانٍ فَنَنْظُرَ إِلَيْهَا...، وَمَنْ قَرَأَهَا أَلْفَ مَرَّةٍ فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ لَمْ يَمُتْ حَتَّى يَرَى مَقْعَدَهُ فِي الْجَنَّةِ أَوْ يُرَى لَهُ»[2]، وعَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ: «لَا تَمَلُّوا مِنْ قِرَاءَةِ إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا؛ فَإِنَّهُ مَنْ كَانَتْ قِرَاءَتُهُ بِهَا فِي نَوَافِلِهِ...إِذَا كُشِفَ لَهُ الْغِطَاءُ فَيَرَى مَنَازِلَهُ فِي الْجَنَّةِ، فَيُخْرِجُ رُوحَهُ مِنْ أَلْيَنِ مَا يَكُونُ مِنَ الْعِلَاجِ، ثُمَّ يُشَيِّعُ رُوحَهُ إِلَى الْجَنَّةِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ يَبْتَدِرُونَ بِهَا إِلَى الْجَنَّةِ»[3]، فالحديثان يذكران فضل سورتيْ الإخلاص والزلزلة، وأنّ الإكثار من قراءتهما موجبٌ لدخول الجنة، وأسلوب الحديثيْن يشبِه أحاديثَ القصّاص؛ لما فيه من المجازفات.

51)عن عَلِي بنِ أبي طالب أنه قال: «لَا تَغْضَبُوا وَلَا تُغْضِبُوا، أَفْشُوا السَّلَامَ وَأَطِيبُوا الْكَلَامَ وَصَلُّوا بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ؛ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ»[4]، فالحديث يجعل الجنة للمتحلّين بمكارم الأخلاق وفضائل الأعمال، كالحِلم وإفشاء السلام وطيب الكلام وقيام الليل، والكفّ عن سؤال الخلق.

52) عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ الْمَعْرُوفُ وَأَهْلُهُ»[5]، وعنه أيضا: عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُؤْتَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِرَجُلٍ، فَيُقَالُ: احْتَجَّ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ خَلَقْتَنِي وَهَدَيْتَنِي فَأَوْسَعْتَ عَلَيَّ، فَلَمْ أَزَلْ أُوسِعُ عَلَى خَلْقِكَ وَأُيَسِّرُ عَلَيْهِمْ؛ لِكَيْ تَنْشُرَ عَلَيَّ هَذَا الْيَوْمَ رَحْمَتَكَ وَتُيَسِّرَهُ؛ فَيَقُولُ الرَّبُّ جَلَّ ثَنَاؤُهُ وَتَعَالَى ذِكْرُهُ: صَدَقَ عَبْدِي أَدْخِلُوهُ الْجَنَّةَ»[6]، وعَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى قَالَ: «السَّخِيُّ الْحَسَنُ الْخُلُقِ فِي كَنَفِ اللَّهِ، لَا يَسْتَخْلِي اللَّهُ مِنْهُ حَتَّى يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ»[7]، وعن أَبِي عَبْدِ اللَّهِ: «أَلَا أُخْبِرُكَ بِشَيْءٍ يُقَرِّبُ مِنَ اللَّهِ وَيُقَرِّبُ مِنَ الْجَنَّةَ وَيُبَاعِدُ مِنَ النَّارِ، فَقَالَ: بَلَى، فَقَالَ: عَلَيْكَ بِالسَّخَاءِ»[8]، فهذه الأحاديث تقرّر أنّ صنع المعروف والخير للخلق، والسخاء وحسن الخلق ثوابُه الجنة.

---

[1] الجامع الصحيح مسند الربيع بن حبيب، باب في ذكر القرآن، ح9.

[2] الكليني، الكافي، بَابُ أَنَّ الْقُرْآنَ يُرْفَعُ كَمَا أُنْزِلَ، ح1، 619/2.

[3] الكليني، الكافي، باب فضل القرآن، ح24، 626/2.

[4] الكليني، الكافي، باب التسليم، ح7، 645/2.

[5] الكليني، الكافي، بَابُ فَضْلِ الْمَعْرُوفِ، ح11، 28/4.

[6] الكليني، الكافي، باب معرفة الجود والسخاء، ح8، 40/4.

[7] الكليني، الكافي، بَابُ مَعْرِفَةِ الْجُودِ وَ السَّخَاءِ، ح4، 39/4.

[8] الكليني، الكافي، باب معرفة الجود والسخاء، ح12، 41/4.

53)عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَبَّلَ وَلَدَهُ كَتَبَ اللَّهُ ﷻ لَهُ حَسَنَةً، وَمَنْ فَرَّحَهُ فَرَّحَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ عَلَّمَهُ الْقُرْآنَ دُعِيَ بِالْأَبَوَيْنِ، فَيُكْسَيَانِ حُلَّتَيْنِ يُضِيءُ مِنْ نُورِهِمَا وُجُوهُ أَهْلِ الْجَنَّةِ»[1]، فجعل مجرّد إفراح الولد وتعليمه القرآن موجبا للجنة والرضوان.

54)عن أبي عَبْدِ اللَّهِ قال: قَالَ اللَّهُ ﷻ: «مَنْ تَرَكَ الْمُسْكِرَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي أَدْخَلْتُهُ الْجَنَّةَ وَسَقَيْتُهُ مِنَ الرَّحِيقِ الْمَخْتُومِ»[2]، وعَنْ أَبِي الْحَسَنِ قَالَ: «مَنْ نَزَّهَ نَفْسَهُ عَنِ الْغِنَاءِ؛ فَإِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةً يَأْمُرُ اللَّهُ ﷻ الرِّيَاحَ أَنْ تُحَرِّكَهَا فَيَسْمَعُ لَهَا صَوْتاً لَمْ يَسْمَعْ بِمِثْلِهِ، وَمَنْ لَمْ يَتَنَزَّهْ عَنْهُ لَمْ يَسْمَعْهُ»[3]، فالحديثان يجعلان ترك المسكر والغناء من موجبات دخول الجنة والتنعّم بخيراتها.

إذنْ فهذه جملةُ الأحاديث المستقلّة عن القرآن في مسألة أسباب دخول الجنة، وقد وقفْنا عليها بالاستقراء الشامل في كتب الصحاح محلّ التطبيق؛ ونلحظ أنّ تلك الأسباب تتمحور على الرغائب والفضائل ومكارم الأخلاق، وبمقارنتها مع الأسباب الواردة في القرآن الكريم، لا نجدهما متشابهتين؛ إذ إنّ القرآن الكريم يشترط لنيل الجنة شروطًا كُلّية كالإيمان والعمل الصالح والطاعة والعبادة والتقوى...، بينما هذه الأحاديث تجعل الثواب بالجنة بأعمال جزئية يسيرة من الدين؛ ومن هنا وجب البحث والتفحّص في أصول تلك الأحاديث وآثارها.

## ثانيا: الأصول والآثار العقدية لهذه الأحاديث.

قبل أن نبحث عن أصول أحاديث الفضائل؛ لا بدّ من الكشف عن منهج القرآن الكريم في ذكره للرغائب والفضائل وثوابها؛ فهو حافلٌ بالدعوة إليها؛ لكن هل يجعل ثوابها الجنة مباشرة أو ما دونها من الثواب؟

### 1.منهج القرآن الكريم في حديثه عن فضائل الأعمال.

عند استقرائنا -في مبحث سابق- أسبابَ دخول الجنة في القرآن الكريم لم نقف على آياتٍ تبشّر بالجنة لمجرّد عملٍ يسير من أعمال الفضائل، ولكنْ وقفنا على منهج القرآن في وصف ثوابها كالآتي:

#### أ- الإثابة بالجنة مع بيان التلازم مع الشروط الكلّية الأخرى:

ومثاله قوله تعالى: ﴿**فَلَا اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ. وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ. فَكُّ رَقَبَةٍ. أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ. يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ. أَوْ مِسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ. ثُمَّ كَانَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ وَتَوَاصَوْا بِالْمَرْحَمَةِ. أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ**﴾[سورة البلد:11-18]، فنلحظ أنّ الآية لم تكتفِ بأوجه الخير من فكِّ الرقبة وإطعام المسكين سبباً لأن يكون صاحبُها من أصحاب اليمين، بل أكّدت على أن يكون من المؤمنين المتواصِين بالصبر والمرحمة.

---

[1] الكليني، الكافي، باب بِرِّ الْأَوْلَادِ، ح1، 49/6.

[2] الكليني، الكافي، باب شارب الخمر، ح7، 397/6

[3] الكليني، الكافي، باب الْغِنَاءِ، ح19، 434/6.

**ب- التنبيه إلى شروط قبول الأعمال:**

تنبّه الآيات القرآنية إلى أنّ الأعمال الصالحة ليست كلُّها مقبولةً بالضرورة، وإنما القبول لمن حصّل شروطه، وعلى رأسها التقوى، حيث قال تعالى: ﴿**إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ**﴾[سورة المائدة:27]، قال ابن عاشور: "وإنما لم يتقبّل الله قربان قابيل؛ لأنه لم يكن رجلا صالحا، بل كانت له خطايا"[1]، فلم يُقبل قربانُه بسبب معاصيه.

ومن شروطِ قبولِ العمل إخلاصُه لله تعالى وحدَه، كما قال تعالى: ﴿**فَمَنْ كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا**﴾[سورة الكهف:110]، قال الفخر الرازي: "ولما كان العمل الصالح قد يُؤتَى بِه لله، وقد يُؤتَى به للرياء والسمعة لا جرم اعتبر فيه قيدان: أن يُؤتَى به لله، وأن يكونَ مبرّأً عن جهاتِ الشرك"[2]، فعند انتفاء هذيْن الشرطيْن أو أحدِهما ينتفي القبول والثواب.

**ت- التبشير بالأجر والثواب وليس بالجنة:**

وذلك كما قال تعالى في ثواب الأمر بالمعروف وإصلاح ذات البين: ﴿**لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا**﴾[سورة النساء:114]، وقوله في الإنفاق: ﴿**وَلَا يُنْفِقُونَ نَفَقَةً صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً وَلَا يَقْطَعُونَ وَادِيًا إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ**﴾[سورة التوبة:121]، وقال: ﴿**مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ وَلَهُ أَجْرٌ كَرِيمٌ**﴾[سورة الحديد:11]، وقوله في الهجرة: ﴿**وَالَّذِينَ هَاجَرُوا فِي اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا ظُلِمُوا لَنُبَوِّئَنَّهُمْ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَلَأَجْرُ الْآخِرَةِ أَكْبَرُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ**﴾[سورة النحل:41]، وقوله في العفو: ﴿**وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ**﴾[سورة الشورى:40].

فالآيات القرآنية لم تجعل الثواب بالجنة هكذا جملةً على أصحاب الفضائل المذكورة؛ من الأمر بالمعروف وإصلاح ذات البين والنفقة والهجرة في سبيل الله والعفو، وإنما أثبتت الأجر الكريم لأصحابها؛ وقد يقال إنّ الأجر الأخروي لا يكون إلاّ بالجنة، وهل يكون بغيرها؟، فالجواب: إنّ القرآن الكريم دقيقٌ في ألفاظه ومعانيه، فليس ثوابُ الأجرِ العظيم مكافئاً لثوابِ الجنة، وإنما الجنة هي محصّلة الأجور العظيمة مع التخلّص من محبِطات الأعمال، التي سنشير إليها في العنصر الآتي.

**ث- التنبيه إلى محبِطات الأعمال.**

تبشّر بعض الآيات بالأجر العظيم وبالنجاة من الخوف والحزن لبعض أعمال البرّ، لكنها -في الوقت ذاته- تحذّر من محبطات الأعمال كالمنّ والأذى والرياء وسائر المعاصي؛ كما في قوله تعالى: ﴿**الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي**

---

[1] الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير، مرجع سابق، 169/6.

[2] فخر الدين الرازي، التفسير الكبير، مرجع سابق، 504/21.

**سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ مَا أَنْفَقُوا مَنًّا وَلَا أَذًى لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ. قَوْلٌ مَعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِنْ صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَا أَذًى وَاللَّهُ غَنِيٌّ حَلِيمٌ. يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُ وَابِلٌ فَتَرَكَهُ صَلْدًا لَا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ**﴾[سورة البقرة:262-264]، وقوله تعالى: ﴿**يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ**﴾[محمد:33]، فبيّن أنّ الأعمالَ والطاعات مهما عظُمت معرّضةٌ للرفض والبطلان، بفعل المحبِطات.

ومن ذلك ما رُوي عن النبي ﷺ: «إنّ أوّل الناس يُقضى يوم القيامة عليه رجلٌ استشهد، فأُتي به فعرّفه نعمه فعرفها، قال: فما عملت فيها؟ قال: قاتلتُ فيك حتى استشهدت، قال: كذبت، ولكنك قاتلتَ لأن يقال: جريء، فقد قيل، ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار؛ ورجل تعلّم العلم وعلّمه، وقرأ القرآن، فأُتي به فعرّفه نعمَه فعرَفها، قال: فما عمِلت فيها؟ قال: تعلَّمْتُ العلم وعلَّمتُه، وقرأتُ فيك القرآن، قال: كذبت، ولكنّك تعلّمت العلم ليقال: عالم، وقرأتَ القرآن ليُقال: هو قارئ، فقد قيل، ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار؛ ورجل وسّع الله عليه، وأعطاه من أصناف المال كلّه، فأتي به فعرّفه نعمه فعرفها، قال: فما عملت فيها؟ قال: ما تركتُ من سبيلٍ تحبُّ أن ينفَق فيها إلا أنفقتُ فيها لك، قال: كذبت، ولكنّك فعلت ليقال: هو جواد، فقد قيل، ثم أُمِر به فسُحِب على وجهه، ثم أُلقي في النار»[1]، فنأخذ من الآيات والحديث أنّ الرياء ونحوه من المعاصي يحبطُ الأعمال[2]، إذن فمن شروط النجاة من النار ودخول الجنة التخلّص من تلك المحبطات والمبطلات.

### ج- القول المتضمّن للعمل:

تُرشِد بعضُ الآيات إلى أقوال وأدعية فاضلة، مع تضمُّنها الإشارة إلى أنّ القول لا ينفع وحدَه ما لم يعاضد بالإيمان والعمل الصالح، كما في قوله تعالى: ﴿**حَتَّى إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي إِنِّي تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ. أُولَئِكَ الَّذِينَ نَتَقَبَّلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَنَتَجَاوَزُ عَنْ سَيِّئَاتِهِمْ فِي أَصْحَابِ الْجَنَّةِ وَعْدَ الصِّدْقِ الَّذِي كَانُوا يُوعَدُونَ**﴾[سورة الأحقاف:15-16]؛ فواضحٌ من الآية أنّ قولَه: ﴿**إِنِّي تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ**﴾ هو فعلُ التوبة والإسلام الحقيقي، وليس مجرّد القول، ولذلك قال: ﴿**نَتَقَبَّلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا**﴾، ولولا ذلك لما تقبّله الله؛ لقوله تعالى: ﴿ **يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ. كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ**﴾[سورة الصف:2-3].

---

[1] صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب من قاتل للرياء والسمعة استحق النار، ح:3618.

[2] للمزيد في هذه المسألة: ينظر: محمد بن إبراهيم النعيم، محبطات الأعمال، pdf، www.noor-book.com، 2019/01/04م، ص1-93.

ويبيّن القرآن الكريم عدمَ التكافؤ بين الأعمال الجزئية والأعمال الكلية في الدين، حيث قال تعالى: ﴿**أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ. الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِنْدَ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ**﴾[سورة التوبة: 19-20]، فالآيةُ تنكِر التساويَ بيْن الأعمال المرغّبة اليسيرة كالسقاية وعمارة المسجد الحرام و الأعمال الكلّية الجامعة لمفاصلِ الدين وأطرافه، وهي الإيمان والمجاهدة بالمال والنفس والهجرة في الله؛ مبيّنةً أنّ هاته الأخيرة هي الجديرة بالفوز والفلاح.

وبمقارنة هذا المنهج القرآني في الإثابة على أعمال الفضائل مع ما ورد في الأحاديث المستقلّة في المسألة- المذكورة آنفا- نقِف على عظمة النصّ القرآني ودقّته المطلقة، وحكمة الله تعالى في موازين القسط في الجزاء، وتنزّهه عن العبث وظلم العباد؛ ونقِف أيضا على الحكمة الإلهية من التكفّل بحفظ كتابه نصًّا ولفظًا، فلو كانت روايته بالمعنى لما وجدْنا هذه الدقة والضبط في بيان أسباب الجنة، وفي ذكر ثواب الفضائل والرغائب.

## 2.أصول أحاديث الفضائل.

جوَّز كثيرٌ من المحدِّثين من مختلف المدارس الإسلامية التساهلَ في شُروط أحاديث الرغائب والفضائل؛ على أساس أنها تحُثّ على فعل الخير وتحفّز عليه، فلم يروا داعياً للتشدّد في شروط قبولها على غرار أحاديث العقائد والأحكام، ومن أقوالهم في ذلك ما يأتي:

- من مدرسة أهل السنة:

عن عبد الرحمن بن مهدي(ت198هـ) قال: "إذا روَيْنا عن النبي ﷺ في الحلال والحرام والأحكام شدّدنا في الأسانيد، وانتقدْنا الرجال، وإذا روَيْنا في فضائل الأعمال والثواب، والعقاب والمباحات، والدعوات تساهلْنا في الأسانيد"[1]، فبيّن أنّ المنهجَ متباينٌ بين أحاديث الأحكام وأحاديث الفضائل، حيث يُتشدَّد في الأولى، ويُتسامَح في الثانية.

عن ابن عنينة(ت199هـ) قال: "لا تَسْمَعُوا مِنْ 'بَقِيَّةَ'[2] مَا كَانَ فِي سُنَّةٍ، وَاسْمَعُوا مِنْهُ مَا كَانَ فِي ثَوَابٍ وَغَيْرِهِ"[3]، فنهى عن الأخذ عن أحد الرواة في جانب السنن، وجوّز الأخذَ منه في الرغائب ونحوها.

---

[1] محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، المستدرك على الصحيحين، تح: مصطفى عبد القادر عطا، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1990م، 666/1.

[2] هو "بقية بن الوليد بن صائد الحميري الكلاعي(197هـ): حافظ، من أهل حمص، كان محدّث الشام في عصره، ينعت بالكياسة والظرف، له كتاب في الحديث رواه عن شعبة، قيل: فيه غرائب انفرد بها، وفي التبيان: قال أبو مسهر: أحاديث بقيّة غير نقيّة"؛ الزركلي، الأعلام، مرجع سابق، 60/2.

[3] الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، مرجع سابق، ص134.

عن أحمد بن حنبل(ت241هـ) أنه قال: "إذا روينَا في الحلال والحرام والسنن والأحكام تشدّدنا، وإذا رويْنا عن النبي ﷺ في فضائل الأعمال وما لا يصْنع حكماً ولا يرفعه تساهلنا في الأسانيد"[1]، فأكّد مقولةَ ابنِ مهدي، مشيرًا إلى أنّ التساهل راجعٌ إلى عدم تضمّن أحاديث الفضائل حكما شرعيا.

وعنه أيضا أنه قال: "الأحاديث الرقاق يُحتمَل أن يُتساهل فيها حتّى يجيء شيءٌ فيه حُكم"[2]، فقيّد التساهلَ في أحاديثِ المواعظ بعدم وجود حكمٍ شرعيّ فيها.

وشرح ابنُ تيمية معنى التساهل فقال: "وأحمد إنما قال: إذا جاء الترغيب والترهيب تساهلنا في الأسانيد، ومعناه: أنا نروي في ذلك بالأسانيد وإن لم يكن محدّثوها من الثقات الذين يحتجّ بهم"[3]، فالتساهل في الأسانيد يعني الرواية عمّن هم دُون الثقات درجة؛ في الحفظ والضبط والإتقان.

وعن أبي زكريا العنبري(ت344هـ)[4] قال: "الخبر إذا ورد لم يحرّم حلالاً، ولم يحل حراماً، ولم يوجب حكماً وكان في ترغيب أو ترهيب أو تشديد أو ترخيص وجب الإغماض عنه، والتساهل في رواته"[5]، فهو يوجب غضّ الطرف والتساهل في الرواة فيما سوى أحاديث الأحكام.

وذكر ابنُ أبي حاتم(ت327هـ) مراتب الرواة فقال: "ومنهم الصدوق الورع المغفّل، الغالب عليه الوهم والخطأ، والسهو والغلط، فهذا يكتب من حديثه الترغيب والترهيب، والزهد والآداب، ولا يحتجّ بحديثه في الحلال والحرام"[6]، فجوّز قبول رواية الصدوق المغفّل كثيرِ الوهم والسهو في الترغيب والترهيب دون الأحكام.

وأفرد الخطيبُ البغدادي(ت463هـ) في كتابه 'الكفاية في علم الرواية' بابا بعنوان: 'بَابُ التَّشَدُّدِ فِي أَحَادِيثِ الأَحْكَامِ، وَالتَّجَوُّزِ فِي فَضَائِلِ الأَعْمَالِ'، وذكر فيه أنه: "قَدْ وَرَدَ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنَ السَّلَفِ أَنَّهُ لا يَجُوزُ حَمْلُ الأَحَادِيثِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالتَّحْلِيلِ وَالتَّحْرِيمِ، إِلاَّ عَمَّنْ كَانَ بَرِيئًا مِنَ التُّهْمَةِ، بَعِيدًا مِنَ الظِّنَّةِ، وَأَمَّا أَحَادِيثُ التَّرْغِيبِ وَالْمَوَاعِظِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، فَإِنَّهُ يَجُوزُ كَتْبُهَا عَنْ سَائِرِ الْمَشَايِخِ"[7]، فبيّن أن التساهل في الرواية والإسناد لغير أحاديث الأحكام قولٌ معتمدٌ لدى العديد من السلف.

وقال ابن الصلاح(ت643هـ) في مقدّمته: "ويجوز عند أهل الحديث وغيرهم التساهلُ في الأسانيد، وروايةُ ما سوى الموضوع مِن أنواع الأحاديث الضعيفة، مِن غير اهتمامٍ ببيان ضعفها، فيما سوىٰ صفات الله وأحكام

---

[1] الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، مرجع سابق، ص134.

[2] ابن تيمية، مجموع الفتاوى، مرجع سابق، 66/18.

[3] الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، مرجع سابق، ص134.

[4] هو يحي بن محمد أبو زكريا العنبري: "الإمام الثقة المفسّر المحدّث الأديب العلامة"؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق، 533/15.

[5] الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، مرجع سابق، ص134.

[6] عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، تقدمة الجرح والتعديل، مرجع سابق، ص6.

[7] الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، مرجع سابق، ص133-134.

الشريعة مِن الحلال والحرام وغيرهما، وذٰلك كالمواعظ والقصص وفضائل الأعمال، وسائر فنون الترغيب والترهيب، وسائر ما لا تعلّق له بالأحكام والعقائد، وممن روينا عنه التنصيص على التساهل في نحو ذلك عبد الرحمن بن مهدي وأحمد بن حنبل ﷺ"[1]، فبيّن أن التساهل في أسانيد أحاديث الفضائل أمر جائز عند أهل الحديث؛ وذلك برواية الضعيف –دون الموضوع– مع عدم بيان ضعفه!.

وذكر عبد العظيم المنذري (ت656هـ) أن: "العلماء أساغوا التساهلَ في أنواع من الترغيب والترهيب، حتّى إن كثيرًا منهم ذكَروا الموضوع، ولم يبيِّنوا حاله"[2]، فذكر أنّ الأمر بلغ ببعض العلماء إلى حدّ رواية الموضوع في الترغيب والترهيب مع عدم بيانِ وضعها!.

لكن النووي(ت676هـ) اشترط ألاّ يكون موضوعًا حيث قال: "قَدْ يَرْوُونَ عَنْهُمْ أَحَادِيثَ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ وَفَضَائِلِ الْأَعْمَالِ وَالْقَصَصِ وَأَحَادِيثَ الزُّهْدِ وَمَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا لَا يَتَعَلَّقُ بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ وَسَائِرِ الْأَحْكَامِ، وَهَذَا الضَّرْبُ مِنَ الْحَدِيثِ يَجُوزُ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَغَيْرِهِم التَّسَاهُلُ فِيهِ وَرِوَايَةُ مَا سِوَى الْمَوْضُوعِ مِنْهُ وَالْعَمَلُ بِهِ؛ لِأَنَّ أُصُولَ ذَلِكَ صَحِيحَةٌ مُقَرَّرَةٌ"[3]، فأكّد تجويز أهل الحديث للتساهل في رواية غير الموضوع من الأحاديث والعمل بها.

وأكّده العراقي(ت806هـ) في ألفيته حيث قال:

"وسهّلوا في غير موضوع رووا  من غير تبيين لضعف، ورأوا

بيانه في الحكم والعقائـــــد  عن ابن مهدي وغير واحد"[4]؛

فذكر أنّ أهلَ الحديث جوّزوا التساهل في رواية الضعيف –دون الموضوع– من غير بيان ضعفه في الفضائل ونحوها، والتشديد –أيْ التحرّي– في العقائد والأحكام، قال السخاوي(ت902هـ) في شرح البيتين: "وهذا التساهل والتشديد منقول عن ابن مهدي عبد الرحمن وغير واحد من الأئمة كأحمد بن حنبل وابن معين وابن المبارك والسفيانين، بحيث عقد أبو أحمد بن عدي في مقدمة كامِلِه والخطيبُ في كفايتِه لذلك بابا"[5]، وهذا يدلّ على أنّ الأمر شاع واشتهر عندهم.

قال ابن حجر العسقلاني(ت852هـ): "الأحاديث التي ذكَرها ليس فيها شيء من أحاديث الأحكام في الحلال والحرام، والتساهل في إيرادها مع ترك البيان بحالها شائع، وقد ثبت عن الإمام أحمد وغيره من الأئمة أنهم

---

[1] ابن الصلاح، علوم الحديث، مرجع سابق، ص113.

[2] عبد العظيم المنذري، الترغيب والترهيب من الحديث الشريف، تح: مصطفى محمد عمارة، ط3، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1968م، 36/1.

[3] النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، مرجع سابق، 125/1.

[4] عبد الرحيم العراقي، شرح ألفية العراقي، مرجع سابق، ص291.

[5] محمد بن عبد الرحمن السخاوي، فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، مرجع سابق، 151/2-152.

قالوا: 'إذا روينا في الحلال والحرام شدّدنا، وإذا روينا في الفضائل ونحوها تساهلنا'، وهكذا حال هذه الأحاديث"[1]، فلم ير بأسا من التساهل في غير أحاديث الأحكام على نهج أئمة الحديث.

قال ابن حجر الهيتمي(ت973هـ): "اتفق العلماء على جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال؛ لأنه إن كان صحيحاً في نفس الأمر فقد أُعطي حقّه من العمل به، وإلا لم يترتّب على العمل به مفسَدة تحليل ولا تحريم ولا ضياع لحقّ الغير"[2]، فعلّل جواز العمل به بعدم ترتّب مفسدة شرعية عنه.

وقال الصنعاني(ت1182هـ): "وأما غير الموضوع كالأحاديث الواهية جوّزوا -أي أئمة الحديث- التساهلَ فيه وروايته من غير بيان لِضعفه، إذا كان وارداً في غير الأحكام، وذلك كالفضائل والقصص والوعظ وسائر فنون الترغيب والترهيب"[3]، فبيّن أن هذا التساهل في غير أحاديث الأحكام هو منهج أئمة أهل الحديث.

ويظهر من كثرة هذه الأقوال أن التساهل في الفضائل هو مذهب جمهور أهل الحديث؛ وقد اعترض على هذا المذهب قلّة من المحدّثين ذهبوا إلى عدم جواز رواية الضعيف في الفضائل والرغائب، ومن ذلك ما قاله مسلم بن الحجاج(ت261هـ) في مقدمة صحيحه: "وإنما ألزموا أنفسهم[أهل العلم] الكشف عن معايب رواة الحديث، وناقلي الأخبار، وأفتوا بذلك حين سئلوا لما فيه من عظيم الخطر؛ إذ الأخبار في أمر الدين إنما تأتي بتحليل أو تحريم أو أمر أو نهي أو ترغيب أو ترهيب، فإذا كان الراوي لها ليس بمعدن للصدق والأمانة، ثم أقدم على الرواية عنه من قد عرفه، ولم يبيّن ما فيه لغيره ممن جهل معرفته كان آثما بفعله ذلك، غاشًّا لعوام المسلمين؛ إذ لا يؤمَن على بعض من سمع تلك الأخبار أن يستعملها، أو يستعمل بعضها ولعلّها أو أكثرها أكاذيب لا أصل لها، مع أن الأخبار الصحاح من رواية الثقات وأهل القناعة أكثر من أن يضطرّ إلى نقل من ليس بثقة ولا مُقنع"[4]، وعلّق عليه ابنُ رجب الحنبلي(ت795هـ) بقوله: "وظاهر ما ذكره مسلم في مقدّمة كتابه يقتضي أنّه لا تُروَى أحاديث الترغيب والترهيب إلا عمّن تُروَى عنه الأحكام"[5]، فبيّن أنْ لا وجهَ للتفرقة بين أحاديث الأحكام وأحاديث الفضائل وغيرها، فكلُّها من مسائلِ الدين التي ينبغي التحرّي فيها وأخذها من الثقات.

- من مدرسة الشيعة الإمامية:

ظاهرة التساهل في أحاديث الفضائل توسّعت أكثر لدى مدرسة الإمامية، وأطلقوا عليها 'قاعدة التسامح في أدلة السنن'، وعرّفها مرتضى الأنصاري(1281هـ) بقوله: "هي عدم اعتبار ما ذكروه من الشروط للعمل

---

[1] ابن حجر العسقلاني، القول المسدّد في الذبّ عن المسند للإمام أحمد، ط1، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، 1401هـ، ص11-12.

[2] نقله: أبو الحسنات اللكنوي، الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة، ط3، دار البشائر، بيروت، 1994م، ص42.

[3] محمد بن إسماعيل الصنعاني، توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، دط، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، دت، 2/109-111.

[4] مسلم بن الحجاج النيسابوري، صحيح مسلم(المقدمة)، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، مرجع سابق، 1/28.

[5] ابن رجب الحنبلي، شرح علل الترمذي، تح: نور الدين عتر، ط1، دار الملاح، دمشق، 1978م، ص74.

بأخبار الآحاد: من الإسلام والعدالة والضبط في الروايات الدالة على السنن فعلا أو تركا"[1]، فالتسامح في السنن يعني التساهل في أسانيد أحاديث الترغيب والترهيب، من حيث عدمُ اشتراط توفّر كلّ شروط الصحّة فيها.

ولديهم نصوص كثيرة تنصّ على هذه القاعدة المبنية أساساً على رواية للكليني عن أبي عبد الله، قال: «من سمع شيئا من الثواب على شيءٍ فصنعه كان له وإن لم يكن على ما بلغه»[2]، فأجازت الروايةُ العملَ بأحاديث الفضائل، وإن لم تثبت في أصلها على نحو ما ورد في الرواية، ومن نصوصهم ما يأتي:

قال ابنُ فهد الحلّي(ت841هـ)[3]: -بعد أن ذكر جملةً من الروايات في هذه المسألة-: "فصار هذا المعنى مجمعًا عليه عند الفريقيْن"[4]؛ يقصد أهل السنّة والشيعة؛ أيْ أنّ التسامحَ في أحاديث الفضائل أمرٌ متّفق عليه بين جمهور علماء المدرستيْن.

وقال زين الدين العاملي(ت965هـ): "وجوَّز الأكثرُ العملَ به [أي الحديث الضعيف] في نَحو القَصَص والمواعظ وفضائل الأعمال، لا في نحو صفات الله المتعال، وأحكام الحلال والحرام، وهو حسنٌ، حيث لا يَبْلُغُ الضّعْفُ حَدَّ الوضع والاختلاق؛ لما اشتهر بين العلماء المحقّقين من التساهل بأدلة السنن، وليس في المواعظ والقصص غيرُ محضِ الخير"[5]؛ فجوّز العملَ بالضعيف ما لم يكن موضوعًا؛ استنادًا إلى شهرة القاعدة بين علماء المدرسة.

وقال البهائي(ت1030هـ)[6] عن رواية الكليني الآنفة: "وهذا هو سببُ تساهلِ فقهائنا في البحث عن دلائل السنن، وقولِهم باستحباب بعض الأعمال التي ورد بها أخبارٌ ضعيفة، وحكمِهم بترتّب الثواب عليها"[7]، فبيّن أنّ تلك الرواية هي مستند فقهاء المدرسة في التساهل في أحاديث الثواب.

وأقرّ المجلسي(ت1111هـ) قاعدة التسامح حيث قال: "ترى الأصحاب كثيرا ما يستدلّون بالأخبار الضعيفة والمجهولة عن السنن والآداب، وإثبات الكراهة والاستحباب"[8]، فبيّن أن هذا منهج متّبع لدى الإمامية، ولعلّه يفسّر كثرةَ أحاديثِ الثواب التي أوْردناها آنفًا من الكافي.

---

[1] الأنصاري، رسائل فقهية-رسالة في التسامح في أدلة السنن، المؤتمر العالمي للشيخ الأنصاري، قم، 1414هـ، ص137.

[2] الكليني، الكافي، باب من بلغه ثواب من الله على عمل، ح1.

[3] أحد علماء الدين للشيعة الاثني عشرية، ولد في مدينة الحلة بالعراق، وكان يدرس في حوزة كربلاء، روى عن كثير من المحقّقين. ينظر: آغا بزرك الطهراني، طبقات أعلام الشيعة، مرجع سابق، 9/9-10.

[4] أحمد بن فهد الحلّي، عدة الداعي ونجاح الساعي، ط1، دار الكتاب الإسلامي، 1987م، ص13.

[5] زين الدين بن علي العاملي(الشهيد الثاني)، شرح البداية في علم الدراية، مرجع سابق، ص30.

[6] محمد بن حسين الحارثي البهائي: عالم دين وفقيه ورياضياتي وفيلسوف شيعي، ولد بمدينة بعلبك اللبنانية، تقلّد منصب شيخ الاسلام في أصفهان. ينظر: حسن الأمين، أعيان الشيعة، 234/9؛ نقلا عن: http://almerja.com، 2019/01/26م.

[7] محمد بن حسين الحارثي البهائي، الأربعون حديثا، ط1، مؤسسة النشر الإسلامي، 1415هـ، ص389.

[8] المجلسي، بحار الأنوار، مرجع سابق، 256/2.

وأبرزُ من عارض قاعدةَ التسامح في أدلة السنن لدى الإمامية: يوسف البحراني(ت1186هـ) إذ وصفها بالضعيفة، وأنها لمصلحة المدرسة الأخبارية، وفسّر نزوع العلماء إليها أنهم اضطرّوا إلى إحداث ثغرة متسامحة لما ضُيّق عليهم عندما وضعوا قواعد التصحيح والتضعيف[1]؛ فانتقد تقرير مثل هذه القاعدة، وذكر أن الدافع إليها هو رغبة الأخباريين في الإبقاء على الروايات الضعيفة وتبرير وجودها.

- من مدرسة الإباضية:

ذهب محمد اطفيش(ت1332هـ) إلى الجواز حيث قال: "ويجوز عند العلماء العمل به وروايته والوعظ به بلا بيان ضعفه، لا في صفات الله تعالى، وأحكام الحلال والحرام"[2]، فسار على قول من قال بجواز روايته من غير بيان ضعفه فيما سوى صفات الله تعالى والأحكام الفقهية.

وقال محمد المطهري(ت1419هـ): "اتَّفَقَ بعض الحُفَّاظ على جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال؛ لأَنَّهُ لا يَتَرَتَّبُ عليها تحليل أو تحريم أو تضييع حقِّ الغير"[3]، لكنه انتقد هذا المسلك قائلا: "يتناقل الناس هذه العبارة 'يجوز العمل بالضعيف في فضائل الأعمال'، وبها يسوِّغون جميع ما يتساهلون في روايته من أحاديث لم تَصِحَّ عندهم، ويُدخِلون في الدين كثيرا من التعاليم التي لا تستند إلى أصل ثابت معروف"[4]، فبيّن أثرها السيّء وهو فتح الباب للدخيل إلى شرع الله تعالى.

ثم قال: "لا نسلِّم بجواز رواية الضعيف المعروف الآن في فضائل الأعمال، ولو توفَّرت له جميع الشروط التي لاحظها المتساهلون في هذا المجال وتمسَّكوا بها...، ولا نسلِّم بجواز رواية الضعيف رغم هذه الشروط؛ لأَنَّ لنا مندوحةً عنه بما ثبت لدينا من الأحاديث الصحاح والحِسان والصالحة، وهي كثيرة جدًّا والحمد لله"[5]، ونقد محمد اطفيش في إيراده لأحاديث الفضائل الضعيفة في بعض كتبه[6]، فبيّن أن في غير الضعيف من الأحاديث الصحيحة ما يكفي للترغيب إلى فضائل الأعمال دون الحاجة إلى الضعاف.

وإذا كان القول بالتساهل في أحاديث الفضائل هو الرأي الغالب لدى علماء الحديث من مختلف المدارس[7]؛ فما يدرينا لعلّ الأحاديث المستقلّة عن القرآن –التي أوردناها آنفا– في مسألة أسباب دخول الجنة قد تسلّلت إلى كتب الصحاح من خلال هذه القاعدة؛ مع أن الأصل هو التشديد أكثر معها؛ لكونها مقصدا من

---

[1] ينظر: يوسف البحراني، الحدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة، مرجع سابق، 4/198-203.

[2] محمد اطفيش، وفاء الضمانة، مرجع سابق، ص6.

[3] محمد المطهري، فتح المغيث في علوم الحديث، مرجع سابق، ص345.

[4] م ن، ص250.

[5] ينظر: م ن، ص ن.

[6] م ن، ص346.

[7] بالنسبة لمدرسة الشيعة الزيدية لم أقف –في حدود اطلاعي– على نصوص لهم في المسألة، لكن ذلك لا ينفي إقرارهم بها.

مقاصد الواضعين، حيث قال يحي القطّان(ت198هـ): "ما رأيت الكذب في أحدٍ كَثُر منه فيمن يُنسَب إلى الخير والزهد"[1]، ومن هنا فالحاجة ماسّة إلى دراسة مستقلّة[2] عن مناهج مؤلّفي الصّحاح المذكورة في التعامل مع هذا الصنف من الحديث.

## 3.آثار أحاديث الفضائل.

علّل العلماء الذين قالوا بالتساهل والتسامح في أحاديث الرغائب بأنها لا تحمل أحكاما، فجوّزوا العمل بالحديث الضعيف وروايته في الفضائل، وذكر ابن تيمية(ت728هـ) أنّ العمل بالضعيف عند هؤلاء الأئمة، هو مجرّد رجاء الثواب المترتّب عليه وخوف العقاب، لا أنّه مُلزِم لأحد، حيث قال: "العمل به بمعنى أنّ النفس ترجو ذلك الثواب وتخاف ذلك العقاب، كرجل يعلم أنّ التجارة ربح، لكن بلغه أنها تُربح ربحاً كثيراً، فهذا إن صدق نَفَعَه، وإن كذب لم يضرّه"[3]؛ فاعتبر أن التصديق بالثواب وإن كان في أصله كاذبا لا يضرّ!.

وقال: "فإذا تضمّنت أحاديث الفضائل الضعيفة تقديرا وتحديدا مثل صلاة في وقت معين بقراءة معينة أو على صفة معينة لم يَجز ذلك؛ لأنَّ استحباب هذا الوصف المعين لم يثبت بدليل شرعي، بخلاف ما لو روى فيه: من دخل السوق فقال: لا إله إلا الله كان له كذا وكذا؛ فإنّ ذكر الله في السوق مستحبٌّ لما فيه من ذكر الله بين الغافلين، كما جاء في الحديث المعروف: «ذاكر الله في الغافلين كالشجرة الخضراء بين الشجر اليابس»[4]، فأما تقدير الثواب المروي فيه فلا يضرّ ثبوته ولا عدم ثبوته"[5]، فاعتبر أن مقدار الثواب لا يهمّ ثبوته من عدمه؛ لكنّه عند التأملّ نجد أن تقدير الثواب يتضمّن أحكاما عقَدية مصيرية، كالحكم بالجنة لإتيان إحدى الرغائب؛ لذلك قال: "ثم اعتقاد موجبه وهو مقادير الثواب والعقاب فيتوقّف على الدليل الشرعي"[6]؛ فبيّن أن الاعتقاد بالثواب يحتاج إلى الدليل الثابت الصحيح.

ويرى الباحث أنه في هذه النقطة تكمن الثغرة التي لم يتنبّه لها كثيرٌ من العلماء، فأحكام العقائد أكبر خطرا وأعظم أثرا من أحكام الفقه؛ فلا ينبغي الاستهانة بالحكم العقدي الذي تتضمّنه أحاديث الفضائل؛ فإن النفوس قد تتعلّق بها ويصدّقها القلب ويؤمن بمقتضاها.

وذكر ابنُ حجر أنّ شروط العمل بالضعيف ثلاثة: "الأول: متفق عليه، وهو أن يكون الضعف غير شديد، فيخرج من انفرد من الكذّابين والمتّهمين بالكذب، ومن فحش غلطه، الثاني: أن يكون مندرجا تحت أصل عام،

---

[1] مسلم بن الحجاج النيسابوري، صحيح مسلم(المقدمة)، مرجع سابق، 1/17-18.

[2] ليس محلّها هنا.

[3] ابن تيمية، مجموع الفتاوى، مرجع سابق، 18/66.

[4] ابن شاهين، الترغيب في فضائل الأعمال وثواب ذلك، باب فضل المصافحة للإخوان، ح:429. لم تُذكر درجة الحديث.

[5] ابن تيمية، مجموع الفتاوى، المرجع السابق، 18/67-68.

[6] ابن تيمية، مجموع الفتاوى، مرجع سابق، 18/68.

فيخرج ما يخترع، بحيث لا يكون له أصل أصلاً، الثالث: ألا يَعتقد عند العمل به ثبوته؛ لئلا يَنسب إلى النبي ما لم يقله"[1]، فذكر من بين الشروط: عدم الاعتقاد به؛ والإشكال: ما الذي يضمَن ذلك عند رواية الحديث واشتهاره بين الناس؟.

وفضلاً عن ذلك؛ فقد نصّ علماء الحديث أنفسهم أنّ من علامات الحديث الموضوع: "الإفراط في الوعد العظيم على الفعل الحقير، والوعيد الشديد على الأمر الصغير"[2]؛ وأثبتوا أنّ هذا مقياسٌ معتبرٌ يُعرَف به الحديث الموضوع؛ وواضحٌ جدا أنّ الإثابة بجنّة الخُلد على أعمال جزئية يسيرة تُعدّ من هذا القبيل.

وقد أبدى القرضاوي تأسُّفه من عدم تطبيق هذه القواعد النظرية عمليا في الفضائل حيث قال: "ومما يؤسَف له أنّ كثيراً من المحدّثين لا يطبّقون هذه القواعد عندما يروُون في الترغيب والترهيب ونحوه، وربّما كان لهم عذرٌ من طبيعة عصرهم، أما عقلية عصرنا فلا تقبل المبالغات ولا تهضمها، وربما تتّهم الدين ذاته إذا ألقى عليها مثل هذه الأحاديث"[3]؛ فأشار إلى أنّ لهذه الأحاديث أثرا سلبيا على ثقة المسلمين بدينهم.

وقال محمد الغزالي في بيان أثر تلك الأحاديث: "تكفير السيئات الذي سبقته هاتيك المقدّمات الجليلة ظلّ يتضاءل ويتضاءل، حتّى أصبح الرجل المحصور وراء ركام من الخطايا السود يستطيع الإفلات منها بتعويذة يُهَمْهِم بها فمه، وتختلج بها شفتاه دون وعي؛ ونحن لا نستكثر على فضل الله شيئا، ولكنّنا نحترم أصول الإسلام، ونراعي قوانين الجزاء، ونضع النصوص في مواضعها التى تتلاءم معها، ونحمي حقيقة الدين من فوضى الأفهام القاصرة"[4]، فأشار إلى أنّ فضلَ الله واسعٌ يؤتيه من يشاء، لكنّه تعالى جعل في كتابه قوانين وسنناً عادلة وصارمة للجزاء، تُحمّل الإنسان مسؤولية عمله، فلا ينبغي تجاوزها لظواهر أحاديث آحاد ظنية.

وعلى فرض ثبوت صحّة بعض تلك الأحاديث -بعد التحقيق والتحرّي-؛ يجب ربطُها بكلّيات الدين وسائر عناصره، قال ابنُ بطّال(ت449هـ): "الفضائل الواردة في التسبيح والتحميد ونحو ذلك، إنما هي لأهل الشرف والكمال في الدين، والطهارة من الحرام وغيره، فلا يظنُّ ظانٌّ أنّ من أدمن الذكر، وأصرّ على ما شاء من شهواته، وانتهك دين الله وحرمَاته، أنّه يلتحق بالمطهّرين المقدّسين، ويبلغ منازل الكاملين، بكلام أجراه على لسانه ليس معه تقوى ولا عملٌ صالح"[5]، فبيّن أنّ تلك الفضائل لا تنفع ما لم يُتوّج صاحبها بالتقوى والعمل الصالح والكفّ عن محارم الله.

---

[1] نقله: محمد بن عبد الرحمن السخاوي، خاتمة القول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيع، ط1، مؤسسة الريان، المدينة المنورة، 2002م، ص472-473.

[2] السيوطي، تدريب الراوي، مرجع سابق، 326/1.

[3] القرضاوي، كيف نتعامل مع السنة النبوية، مرجع سابق، ص82.

[4] محمد الغزالي، تأمّلات في الدين والحياة، ط1، دار نهضة مصر، دت، ص 139.

[5] ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، مرجع سابق، 541/13.

قال ابنُ حجر –بعد ما نقل هذا الكلام وأيّده–: "ويشهد له قولُه تعالى: ﴿**أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً مَحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ**﴾[سورة الجاثية:21]"[1]، فبيّنت الآية أنّهم ليسوا سواءً، في الدنيا والآخرة.

وذكر أبو العباس القرطبي(ت656هـ) أنّ الذكر يختلف ثوابه باختلاف أحوال الذاكرين، حيث قال: "وهذه الأجور العظيمة، والعواند الجمة إنما تحصل كاملة لمن قام بحق هذه الكلمات، فأحضر معانيها بقلبه، وتافلها بفهمه، واتّضحت له معانيها، وخاض في بحار معرفتها، ورتع في رياض زهرتها، ووصل فيها إلى عين اليقين؛ فإنَّ لم يكن، فإلى علم اليقين، وهذا هو الإحسان... كما في الحديث «أن تعبد الله كأنك تراه، فإنَّ لم تكن تراه فإنَّه يراك»[2]، ثمّ لما كان الذاكرون في إدراكاتهم وفهومهم مختلفين كانت أجورهم على ذلك بحسب ما أدركوا، وعلى هذا ينزل اختلاف مقادير الأجور"[3]، فأوضح أنّ أجرَ الذكر لا يحصل بمجرّد الهمهمة، وإنما بإدراك المعاني واستشعار حقيقتها وجلاء أثرها في السلوك.

ووضّح محمد الغزالي ذلك قائلا: "فمن الناس من تكون الكلمات التي يردّدها لسانه صدًى عميقا لتأثّر بالغ، وقلبٍ مشرق، ونفسٍ أصفى من أن تمرّ بها خواطر السوء، بله أن تفعله، وعندما يكون الذكر رمزاً لليقين المستعلى على الدنيا ومثبّطاتها، فهو أخو الجهاد الذي يضحّي بالدنيا في سبيل الدين، والأجر المقترن به عندئذٍ لا شططَ فيه ولا تجاوز؛ أما أوهام العامة فيما يتّصل بالثواب والعقاب، وظنّهم أنّ هذا يرجى بالثمن البخس، أو ذاك يخشى بالأمل القاعد، فخبطٌ لا سند له من دين الله"[4]، فالذكر لما يكون مرتبطا بسائر كليات الدين وعناصره يكون له هذا الثواب العالي، لكنه عندما يكون منفصلا عنها فهو مجرّد حركات وتمتمات، لا تستحقُّ عظيم الثواب والثناء، ومثل ذلك في سائر أعمال الفضائل.

ويقرّر البهبودي –من الإمامية– أن قاعدة 'التسامح في أدلة السنن' مبتدعة، حيث قال: "هذه القاعدة المصطنعة أعادت حركة الوضع وأكسبتْه صبغة الشرعية"[5]، فهي تبرّر الإبقاء على هذا النوع من الأحاديث وتداولها.

ويرى بدر العبري –معاصر من الإباضية– أنّ "لروايات فضائل الأعمال آثارا سلبية على الواقع الفكري والاجتماعي عند المسلمين، مثال ذلك فضائل قراءة سور القرآن، فأصبح الناس يهتمّون بالقراءة، وتركوا التدبّر والعمل، فغاب القرآن عن واقعنا وحياتنا"[1]؛ أي جعلت التلفّظ به على حساب الفهم والتدبّر والعمل.

---

[1] ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، مرجع سابق، 541/13.

[2] صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب سؤال جبريل النبي ﷺ عن الإيمان، ح:50.

[3] أحمد بن عمر أبو العباس القرطبي، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، مرجع سابق، 81/22.

[4] محمد الغزالي، تأمّلات في الدين والحياة، مرجع سابق، ص141.

[5] نقله: حب الله حيدر، نظرية السنة في الفكر الإمامي الشيعي، مرجع سابق، ص568.

وهكذا استشعر العديد من المفكّرين المعاصرين –من مختلف المدارس– الأثرَ السلبي للتساهل في أحاديث الفضائل؛ إذ ترتيب الثواب العظيم على العمل القليل لا شكّ أنّه مفسدٌ للإيمان؛ لأنه يؤدّي إلى اضطراب الفهم، واعتقاد العشوائية وعدم الحكمة لدى الخالق ﷻ في تقدير موازين الجزاء، كما يؤدّي إلى تهوين العمل بالشريعة؛ حيث تؤدّي هذه الأحاديث إلى الاعتقاد من غير شعور بسُقوط التكاليف والالتزامات، لمجرّد أداء إحدى تلك المستحبّات؛ حينما يرى المرء أنّه قد بلغ من الله مثل هذا الثواب الذي لا ثواب بعده، وهو الجنة.

ومن هنا نتساءل: كيف لأمّة تعدّ نفسها لدور حضاري وهدائي للبشرية أن تقرّر مثلَ هذه القواعد وتبرّر لها؟!، مع أنّ القرآن الكريم رفعَ همّتها عاليا، وحارب أسباب الاتّكال والاستكثار والغرور، وبيّن أن الجنة التي عرضها السماوات والأرض منزلةٌ رفيعة عالية، يُسعى لها ويجتهد لنيلها بصدق الإيمان والعمل والطاعة والصبر والجهاد، حيث قال: ﴿**أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ**﴾[سورة آل عمران:142]، وقال: ﴿**وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَعْدَ اللَّهِ حَقًّا وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا. لَيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَا أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا**﴾[سورة النساء: 122- 123]، فبيّن أنّ استحقاق الجنة ليس بالأماني مع الإصرار على السيئات، وإنما بالفوز في اختبار الإيمان والصبر والجهاد.

وفهم طبيعة الجزاء الإلهي يتوقّف –إضافةً لما ذكرنا– على معرفة الله تعالى حقّ المعرفة؛ وذلك من خلال أسمائه الحسنى كالحكيم والعليم والعظيم والرحيم والعزيز والجبار...الخ، ومن خلال النظام البديع الدقيق الذي بثّه في هذا الكون الفسيح، والنعم العظيمة المسبغة، وتسخير الكون كلّه للإنسان، والأمانة الثقيلة التي تحمّلها حينَ أبت السماوات والأرض والجبال أن يحملنها وأشفقْن منها.

كما يتوقّف أيضا على إدراك حقيقة الحياة الدنيا في القرآن الكريم، وطبيعة الآيات والنذر التي يرسلها الله لعباده تذكيرا وتخويفا، كما يتوقّف على حسن التدبّر في آيات اليوم الآخر التي تصف أهوال اليوم العظيم الذي تشيب فيه الوِلدان، ودقّة موازين القسط يوم الحساب، والنعيم الذي أعِدّ المتقين، والجحيم الذي يتربص بالمجرمين.

فهل كلّ هذه الأمور العظام ذُكرت في القرآن عبثاً؟! إنّ هذا يتنافى مع بصائر أولي الألباب الذين وصفهم الله في كتابه بقوله: ﴿**إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ. الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ. رَبَّنَا إِنَّكَ مَنْ تُدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ**﴾[سورة آل عمران:190-192]؛ فكيف يتحقّق تقوى الله وخشيته والخوف من عقابه ونذُره إذا كانت الجنّة تُنال بمثل هذه الأعمال اليسيرة؟!.

---

[1] بدر بن سالم العبري، فضائل رمضان في التراث العُماني–دراسة تحليلية نقدية، المكتبة الشاملة الإباضية، الإصدار الرابع، 2012م، ص75.

إن البيان القرآني لأسباب دخول الجنة وقوانينه الصارمة هو الذي أنتج خير أمة أخرجت للناس، آمرةً بالمعروف ناهيةً عن المنكر ومؤمنةً بالله؛ تلك الأمّة التي أحدثت أكبر نهضةٍ اجتماعيةٍ وثقافيةٍ في العالَم أجمع، وحقّقت انتصاراتٍ وإنجازاتٍ عظيمةً في شتّى الميادين؛ وما انتكاسُ أمّتنا ورجوعها القهقرى إلا بما انتشر فيها من أفكارٍ وتصوّرات تبثُّ روحَ التواكُل والكسَل، وتقزّمُ من شأن المجاهدة والعمل، وتجعلُ الجزاء الإلهي مجرّد أنصبة وحظوظ مرتبطة بالقدر أكثر من ارتباطها بالسعي والكسب.

## ثالثا: التعامل مع الحديث المستقلّ في أسباب دخول الجنة.

وفقاً لما سبق بيانه في الفصل السابق من الأحكام العقدية المتعلّقة بالحديث المستقلّ، وما وقفنا عليه آنفا من أصول تلك الأحاديث وآثارها في مسألة أسباب دخول الجنة، ومنهج القرآن في ذكر الثواب على أعمال الفضائل؛ نلخّص منهج التعامل مع أحاديث الفضائل فيما يأتي:

1.عدمُ القطع بتلك الروايات وإن وردت في الصحاح، بل ينبغي التوقّف عن قبول ظواهرها؛ لأنها موهمة، وهي بطبيعتها أحاديث آحاد ظنّية الثبوت، وبعضها ظنّي الدلالة أيضا، وفي القرآن الكريم مندوحةٌ من بيان أسباب دخول الجنة بيانا محكما ومفصّلا.

2.لا يصحّ إطلاق الحكم بالوضع والكذب على تلك الأحاديث جملةً؛ فمنها ما له أصلٌ من كلام النبي ﷺ، ولكنّ روايتَها بالمعنى وبترَها عن سياقها وملابساتها ربّما أخلّ ببعض مضامينها[1]؛ حيث لا يُستبعَد أنّ بعضَها جاءَ على سبيل دعاء النبي بالجنة لذوي الفضائل، وليس إخباراً بنَيْلها؛ أو أنّ أصلَ ورود تلك الأحاديث فيه ربطٌ بين تلك الفضائل مع سائر الشروط الأخرى للجنّة، لكنها نُقلت مبتورة عن السياق.

3.ربط تلك الأحاديث بما ينسجم مع محكَمات الكتاب العزيز، حيث تؤخذ أعمال الفضائل مرتبطة بالأُطُر الكلّية للدين، فلا يعتقد الإثابة بالجنة لمجرّدها، بل بما صاحبها من إيمان صادق وعمل صالح.

4.التقيّد بآداب الخلاف في المسألة، واحترام الاجتهاد في القبول والردّ؛ مع اتّخاذ كتاب الله تعالى حكَماً وفيْصلاً بين الحقّ والباطل، ومهيمنًا على كلّ ما سواه.

أخيرًا نقول إننا سعيْنا في هذا الفصل التطبيقي إلى اتّباع المنهجية العلمية للعرض التي أوضحناها في الفصل الثالث، والمتمثّلة في الدراسة الموضوعية للآيات القرآنية في مسألة أسباب دخول الجنة آية آية، واستخراج الأسباب والشروط القرآنية منها؛ ثم الدراسة الموضوعية للمسألة ذاتها في كتب الصحاح محلّ التطبيق كتاباً كتاباً، ووقفنا على الأسباب والشروط المستخرجة من الأحاديث الواردة في صميم المسألة، بعد تتبّعها حديثًا حديثاً[2]؛ ثم صنّفناها

---

[1] تحرير ذلك بالأدلة والأمثلة يحتاج إلى بحث مستقلّ.

[2] هذه الدراسة الموضوعية هي محاولة جادّة في استقراء وتتبع جميع النصوص والمعاني في المسألة المذكورة، وذلك في حدود الطاقة البشرية، فقد يفوتنا بعض الآيات والأحاديث، لكنّ ذلك لا يؤثّر على مجمل الدراسة.

على حسب موافقتها أو مخالفتها للأسباب والشروط القرآنية؛ ويمكن تلخيص ذلك التصنيف عدديا في الجدول المقارن الآتي:

| كتب الصحاح محل التطبيق والعدد الإجمالي لأحاديثها (بغير المكرر) | مجموع الأحاديث المتعلّقة بمسألة أسباب دخول الجنة | عدد الأحاديث الموافقة للقرآن | عدد الأحاديث المعارضة للقرآن | | عدد الأحاديث المستقلة |
|---|---|---|---|---|---|
| | | | المؤوّلة | غير المؤوّلة | |
| **صحيح البخاري** (4000 حديثا) | 54 | 16 | 5 | 10 | 23 |
| **صحيح مسلم** (4000 حديثا) | 41 | 12 | 3 | 10 | 16 |
| **الجامع الصحيح مسند الربيع (بترتيب الوارجلاني)** (1005حديثا) | 23 | 14 | 1 | 0 | 8 |
| **مسند زيد بن علي** (687 حديثا) | 11 | 2 | 0 | 4 | 5 |
| **الكافي للكليني** (16199 حديثا) | 132 | 29 | 2 | 52 | 49 |

نلحظ من هذا الإحصاء أنّ عدد الأحاديث سواء الموافقة أو المعارضة للقرآن يتناسب طردا مع عدد الأحاديث الإجمالية للكتاب، ونستنتج منه أن جهود علماء الحديث السابقين في تنقية الصحاح -بناءً على الجانب السندي في الغالب- له دورٌ معتبر في محاصرة الأحاديث المعارضة للقرآن الكريم، لكنه غيرُ كافٍ لإبعادها كلّيا، فينبغي على الباحثين تثمين أعمالهم واستدراك ما بقي من تنقية ما غُفل عنه -في جانب المتن- بمقياس العرض على القرآن الكريم.

كما نلحظ أنّ الإقلال من الرواية واعتماد قاعدة العرض لدى مدرستيْ الزيدية والإباضية قلّل -إلى حدٍّ ما- من الأحاديث المعارضة للكتاب وإن لم يعدمْها، على خلاف مدرستيْ أهل السنة والإمامية؛ إذ أقرّتا بالقاعدة نظريّا، لكنّ دائرةَ تطبيقِها كانت ضيّقة، وبخاصّة في جانب المعارف الإيمانية(العقيدة)، كما أوضحنا في تاريخ فكرة العرض.

وقبل الختام؛ نذكّر بأن مسألة أسباب دخول الجنّة تتّصل بها مسائل وثيقة الصلة، لا يسعُ بحثنا تناولها مفصّلة، ولا تكتمل الصورة الكلّية والنتيجة العامة إلا بدراستها دراسة شاملة، وتتمثل فيما يأتي:

1. حقيقة الإيمان ونواقضه.
2. شروط قبول الأعمال ومحبطاتها.
3. شروط التوبة ومغفرة الذنوب.
4. حقيقة الحساب والميزان.
5. قوانين الشفاعة.
6. أسباب دخول النار.
7. مسألة الخروج والخلود في النار.
8. خصائص الوعد والوعيد الإلهي.

ومن هنا فلا يمكننا القول بأنّ هذه الدراسة أحاطت بالمسألة من كافّة جوانبها؛ لأنّ "الموضوعات التي تهدف إلى الخروج بنظرية من القرآن الكريم لا يمكن أن يتمّ فيها تناول عناصر النظرية جميعها بالتفصيل كما عرضَها القرآنُ الكريم، وإلا تحوّل إلى بحث موسوعي، يحتاج إلى عمل مؤسّسة لا عمل فرد، وإنما يُقتصَر على تدوين الخطوط العامة الجامعة لعناصر هذه النظرية، ويُدرَج تحت كل خطٍّ جامعٍ جزئياتُه وصُوَرُه التي عرضها القرآن الكريم، ويوضَّح كل جزئية من هذه الجزئيات باختصار شديد حتّى لا يخرج عن النظرة العامة"[1]، أو يُكتفى بتفصيل أحد العناصر مع الإشارة إلى متعلّقاته -كما فعلنا هنا- ليعقبها الباحثون لاحقاً بالبحث والدراسة والتحرير.

فهذه المسائل المكمّلة للدراسة؛ ينبغي استكمال دراستِها بعُمق وفق منهج عرض الحديث الصحيح على القرآن الكريم الذي فصّلناه في هذا البحث نظريا وتطبيقيا.

وليس من الصواب -في نظر الباحث- ما شاع في المنهج الكلامي بين المدارس الإسلامية من استدلال انتقائي توظيفي للآيات والأحاديث نصرة لآراء معيّنة؛ فهذا يتنافى مع تلمّس الهداية الربانية من الوحي الإلهي ذاته؛ لذا ينبغي الاستقراء في جمع النصوص -قدر الإمكان- للوقوف على الرؤية الشمولية للموضوع المدروس، مع مراعاة هيمنة القرآن الكريم على الرواية، وتحكيمها إليه؛ وبهذا نأمل أن يصل المسلمون إلى الوحدة الفكرية المنشودة، إذا جدّ العزم وخلُصت النية.

ولا شكّ أن التقهقر الذي أصاب المسلمين هو من عند أنفسهم، كما قال تعالى: ﴿**أَوَلَمَّا أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ**﴾ [سورة آل

---

[1] أسماء عبد الله عطا الله، 'منهج الدراسة الموضوعية لآيات الموضوع القرآني'، مجلة جامعة دمشق، ع2، مرجع سابق، ص701.

عمران:165]، ومردُّ ذلك في الأساس هو الغبش الذي أصاب فكرهم إثر هجرانهم لكتاب الله تدبّراً وعملاً وتحكيما، فأضحى حالهُم كما قال تعالى في أهل الكتاب: ﴿**فَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ اللَّهُ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ**﴾[سورة المائدة:14].

وبالرغم من أن الله تعالى وعدَ عبادَه المؤمنين في كتابه بالنصر والتمكين؛ إلا أنّ المسلمين في الواقع مهزومون مقهورون؛ فهل الله تعالى لم يصدُق فيهم وعده؟!، أم هم الذين لم يستوفوا شروط النصر والتمكين التي أوضحها في قوله: ﴿**وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ**﴾ [سورة النور:55]؟، فحاش لله تعالى أن يُخلف وعدَه، ومن أصدق من الله حديثا!، بل إنّ تأخّر النصر راجعٌ لعدم استحقاقهم إياه؛ لإخلالهم بتلك الأسباب أو ببعضها؛ ومثل ذلك يُقال بخصوص أسباب دخول الجنة التي هي مطابقة لشروط النصر والتمكين[1]، كما أوضحها الكتاب العزيز.

[1] ينظر: عبد الكريم زيدان، السنن الإلهية في الأمم والجماعات والأفراد، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1993م، ص219-230؛ و محمد شقبقب، سنن الله في الجزاء وعلاقتها بالاستخلاف من خلال القرآن الكريم، (مذكرة ليسانس)، جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة، 2010م، ص48-52.

# الخاتمة

في ختام هذا البحث؛ نحمدُ الله تعالى على تمام نعمَته وتوفيقه ورعايته وتيسيره في خوض غمار هذا البحث الشاق، وإتمام فصوله ومسالكه الوعرة؛ حيث تمّ التوصّل من خلاله إلى إجابة متكاملة عن إشكالية البحث؛ متمثّلة في مجموعة من الضوابط العلمية لعرض الحديث الصحيح على القرآن الكريم، نبيّنها ضمن نتائج البحث الآتية:

1.القرآن الكريم هو الكتاب الوحيد الذي تكفّل الله تعالى بحفظه في قوله تعالى: ﴿**إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ**﴾[سورة الحجر:9]، والنبيُّ ﷺ هيّأ كلّ الوسائل اللازمة للعناية به وحفظه رسما وتلاوة، وهو الكتاب الوحيد الذي الذي يتّفق عليه المسلمون بمختلف مدارسهم؛ ولذا حُقّ له أن يكون دستورا لهم يؤسِّس إيمانهم وفكرهم ومنهجهم، ويحتكمون إليه عند الخلاف، والروايات الواردة في تحريف القرآن لدى بعض المدارس، هي رواياتٌ شاذةٌ لا تمثّل تلك المدارس، فلا يصحّ أن يُلتفت إليها.

2.هناك فرق لغوي واصطلاحي مهمّ ودقيق بين السنة والحديث؛ فالحديث أعمّ من السنة، والسنة جزءٌ منه؛ فقد نجد لكل سنّة حديثا ينصّ عليها؛ بينما ليس كلُّ ما هو مدوّنٌ في كتب الصحاح من أحاديثَ وأخبار يصحّ عليه لفظ السنة، إلا السنة العملية التي واظب النبي ﷺ عليها، وهذا القيد مستخلصٌ من المدلول القرآني واللغوي للفظ 'السنة'، وكذا استعمال الصدر الأول له، حيث تعني الجانب العملي، وتتّصف بالدوام والثبات، وتصدُق على المتواتر المتوارث عمليا بين الأجيال من فعل النبي ﷺ وقوله، كهيئة الصلاة والصوم، وطريقة الزكاة ومناسك الحج.

3.ينبغي أن يكون تصنيف أهم المصادر الإسلامية هكذا ثلاثيا (القرآن الكريم، السنة المجتمع عليها، الحديث الصحيح)، -لا ثنائيا كما هو شائع(الكتاب، السنة)- فلكلّ قسمٍ خصائصه وأحكامه التي يختصّ بها عن غيره؛ فالذي يُبنى عليه الإيمان والأحكام الأساسية في الدين هما: القسمان الأوّلان اللّذان ثبتا بالقطع واليقين، وأطبقت عليهما الأمة قاطبة، سنةً وإباضيةً وزيدية وإمامية؛ فلا يجوز فيهما الخلاف -فيما هو قطعي الدلالة-، ولا يُعذَر منكِرُهما؛ وأما القسم الثالث(الحديث الصحيح) فهو ظنّي الثبوت، والباب فيه واسعٌ للنظر والاجتهاد والتصحيح والتضعيف والاختلاف، فيُعذر من ردَّ بعضَه بالدليل؛ ولا يُبنى عليه الإيمان الجازم.

4.العلاقة بين الكتاب والسنة علاقة ثنائية متبادلة، ذات اتجاهين وليست ذات اتجاه واحد؛ فإذا كان دور السنة والحديث تجاه الكتاب هو التفصيل والبيان؛ فدور الكتاب تجاه السنة والحديث هو أنه مهيمِنٌ عليهما ومؤطِّر لهما بحاكميته المطلقة، فلا تتعارض السنة أو الحديث مع كتاب الله، ولا يخرجان عن دوائره وكلّياته المسطّرة.

5.شروط الحديث الصحيح الخمسة (اتّصال السند، عدالة الرواة، ضبط الرواة، السلامة من الشذوذ، السلامة من العلة) متّفق عليها بين المدارس الثلاثة (أهل السنة، الإباضية، الشيعة الزيدية)، ودلالات هذه الشروط أيضا متّفق عليها بين هاته المدارس.

6.أما الشيعة الإمامية فتشترك مع المدارس السابقة في ثلاثة شروط وهي: اتّصال السند، وعدالة الرواة، وضبطهم؛ بينما تباينت عنهم في إضافة شرط أن يكون الراوي إماميا، وقبول توقّف سلسلة الإسناد عند أئمة أهل البيت، وعدم اشتراط سلامة الحديث من الشذوذ والعلة.

7.بالرغم من التقارب الموجود بين المدارس في شروط الحديث الصحيح فإن مظانّه ومصادره تختلف كلّيا أو جزئيا بين كلّ مدرسة وأخرى؛ مما يشي بعدم سلامة تطبيقات تلك الشروط من تأثير العوامل الذاتية والفكرية، والنسبية الزمانية والمكانية في تصحيح الحديث أو قبوله وردّه.

8.حُكم المحدّثين على الحديث بالصحة أو الضعف هو نتاجُ نظرٍ اجتهادي في السند والمتن؛ فلا يعني تصحيحُ الحديث القطعَ بثبوته، وإنما ترجيح ثبوته ظنّا، اعتمادا على الظاهر لا على نفس الأمر؛ ومن ثمَّ لا بُدَّ من استكمال عملية نقده، ضِمن جهود استدراك اللاّحقين على السابقين، بعد تثمين مجهوداتهم والبناء عليها.

9.نقدُ الحديث من جهة المتن لا يزال الباب فيه واسعاً للاستدراك، وذلك بتسليط الضوء على المقاييس التي وضعها العلماء نظريا، وتفعيلها تطبيقيا على الأحاديث الصحاح؛ ومن أهمها: مقياس العرض على القرآن الكريم، الذي لم يُعط حقّه من العناية والتفعيل تنظيرا وتطبيقا لدى مختلف المدارس.

10.يقتضي عرضُ الحديث على القرآن الكريم جعلَ القرآنِ مركزا ومحورا أساساً، يقيَّم في ضوئه الحديث ويقوَّم؛ وقد تناول البحثُ تأصيلَ مركزية القرآن الكريم وهيمنته على ما سواه؛ من عدة جوانب أهمها: مكانة القرآن الكريم وخصائصه، حاكمية القرآن الكريم وهيمنته، توجيهات القرآن الكريم في التعامل مع الأخبار.

11.اعتمدنا في تأصيل قاعدة العرض على البراهين الجلية الواضحة من القرآن الكريم كقوله تعالى: ﴿**كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ**﴾[سورة البقرة:213]، وقوله تعالى على لسان المصطفىﷺ: ﴿**أَفَغَيْرَ اللَّهِ أَبْتَغِي حَكَمًا وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا وَالَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنَزَّلٌ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ. وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ**﴾ [سورة الأنعام:114-115]، ونحوها، ولم تكن دراسة حديث العرض ومناقشته بشتّى طرُقه إلا من قبيل الاستئناس وليس للتأسيس؛ لأن الأمور التأصيلية والتأسيسية لا تبنى على الظن.

12.حديث العرض ورد بطرق صحيحة لدى كلٍّ من الإباضية والزيدية والإمامية والأحناف من أهل السنة، بينما ورد لدى جمهور أهل السنة بطرق ضعّفها المحدّثون وحكموا عليها بالوضع، وقد ناقش الباحث أسباب ذلك الحكم ودوافعه، وأجاب عنها.

13.الفوارق الجليّة بين خصائص القرآن وخصائص الحديث بيّنت البون الشاسع بين طبيعتيْ كلّ منهما، وأكّدت بما لا يدَع مجالا للشكِّ على ضرورة عرض الحديث على القرآن الكريم ووجوب محاكمته وردّه إليه.

14.قرّر علماء الحديث من مختلف المدارس نظريا أنّ مخالفةَ الحديث لصريح القرآن الكريم علامةٌ من علامات وضعه، وبالرغم من ذلك ليس هناك دليل ملموس على أن هذا المقياس كان منهجا متّبعا بالفعل كأساسٍ للقبول والردّ لدى الرواة وجامعي الصحاح من مختلف المدارس، وهذا يؤكّد ضرورةَ مراجعةٍ جدّية لهاته الصحاح حديثًا حديثًا بمقياس العرض على القرآن الكريم.

15.تركّز العديد من تطبيقات العرض على القرآن لدى جلّ المدارس على عرض الحديث الضعيف والموضوع دون خوض غمار الحديث الصحيح، والمطلوبُ تناولُ هذا المقياس لمطلق الحديث -بما فيه الصحيح-؛ لتنقيته هو أيضا من الشوائب.

16.تهتمّ العديد من المدارس الإسلامية بنقدِ مرويات غيرها وتغضّ الطرف عن مروياتها، وسبب هذه النظرة المزدوجة هو تقديس عمل الذات وتهوين عمل الغير، والأوْلى أن تهتمَّ كلُّ مدرسةٍ بنقدِ مروياتها وتراثها قبل تراثِ غيرِها.

17.الأبعاد المعرفية والحضارية لمقياس عرض الحديث على القرآن الكريم متضافرة على إثبات أهميته البالغة في تخليص فكر الأمة الإسلامية من الشوائب الدخيلة، ودوره الفعّال في توحيد المرجعية، ومن ثمّ استعادة مكانة الأمة وريادتها وهدايتها للأمم.

18.المدارس الإسلامية كلّها تتّخذ من القرآن الكريم مرجعية لها ودستورا أعلى، كما تشترك في المتواتر العملي من السنة النبوية، بينما تختلف في المصادر الحديثية، وهذا ينبغي أن لا يؤثّر على "صلة الرحم الإيمانية"[1] للأمة؛ لأن ما يجمَع هاته المدارس أكثر بكثير مما يفرّقها، فعليها أن تركّز على المتّفق فيه وتتعاون عليه، ويحترم بعضُها بعضًا في المختلَف فيه، وتتّخذ من محكمات القرآن الكريم منطلَقاً أساسا للوحدة والإخاء، وقاعدةً رصينةً لتنقية الموروث وتمحيصه.

19.هناك معوّقات عديدة لعرض الحديث على القرآن، بعضها موضوعي مقبول وبعضها غير مقبول، وعلاجها يكمن في تحقيق الشروط العلمية والأخلاقية لدى القائم بعملية العرض، وفتح الباب للاجتهاد والاستدراك، وليس الحلّ أن تعطّل مقاييس نقد المتن، ومقياس العرض على القرآن كلّيا.

20.من الإشكالات المنهجية الملحوظة في تطبيقات العرض: الطريقة التجزيئية، حيث يُعرَض الحديثُ الواحد على الآية الواحدة، دون استقراء شامل لكلّ آيات المسألة وأحاديثها، والصواب هو الدراسة الموضوعية الشاملة للآيات والأحاديث، ثم الموازنة بينهما.

21.تتمثّل منهجية عرض الحديث الصحيح على القرآن الكريم في ثلاث خطوات هي: الدراسة الموضوعية للآيات، ثمّ الدراسة الموضوعية للأحاديث، ثم الموازنة بينهما.

22.تكمن ثمرة الدراسة الموضوعية للآيات القرآنية في الوقوف على الصريح من النّص القرآني؛ أيْ الوصول إلى الدلالة القطعية في الآيات المدروسة، بدلاً من الدلالة الظنّية، حيث يتمّ فهم متشابه القرآن في ضوء محكمه، فتتقلّص دائرة المتشابه إلى أدنى حدوده، وتزول كثيرٌ من الإشكالات في فهم القرآن؛ وينبغي التنبّه إلى ضابطة

---

[1] العبارة لأستاذي المشرف عمار جيدل.

منهجية مهمّة، وهي: الحرص على أن تكون المادة الأساسية في هذه الخطوة هي الآيات القرآنية الخالصة؛ حفاظاً على قرآنية الموضوع.

23.تعدّد الأحاديث التي تَرِد عن النبي ﷺ في المسألة الواحدة في مواقف ومجالس متعدّدة يستوجب جمعها جمعا موضوعيا للوقوف على النظرة الكاملة تجاه المسألة، كما أن رواية الحديث بالمعنى بصيغٍ وألفاظٍ مختلفة يستوجب جمعها للوقوف على الصيغة الأصحّ والأقرب إلى الصيغة الصادرة فعلاً عن النبي ﷺ.

24.بعد الدراسة الموضوعية للآيات والأحاديث؛ يتمّ محاكمةُ الأحاديثِ المجموعةِ إلى ما تمّ التوصّل إليه من الحقائق القرآنية، وذلك بالمقارنة بينهما، ثم مَيْزُ ما يوافقُ نصوصَ القرآنِ وكلّياتِه مما يخالف صريحَه.

25.تنتج من عملية عرض الحديث الصحيح على القرآن الكريم ثلاثة أقسام: قسم الحديث الموافق للقرآن الكريم، وقسم الحديث المخالف له، وقسم الحديث المستقلّ الذي سكت عن مضمونه القرآن.

26.يتفرّع عن قسم الحديث الموافق للقرآن نوعان: الحديث المؤكّد والحديث المبيّن، وكلاهما مقبولان، مع اشتراط أن تكون الزيادة المتضمّنة في الحديث المبيّن مما ينسجم مع كلّيات القرآن ومقاصده.

27.تتضمّن كتب صحاح مختلف المدارس كثيرا من الأحاديث الموافقة للقرآن، وهي مفيدة للاسترشاد والاستئناس بها، وليس من الحكمة صرفُ النظر عنها والإعراض عنها كلّيا.

28.يتفرّع عن قسم الحديث المخالف للقرآن حالتان: الأولى؛ حالة التعارض الظاهري، وفيها ينبغي البحث عن أوجه لغوية وأصولية مستساغة للتوفيق ودرء التعارض، من دون تكلّف أو تعسّف؛ والحالة الثانية؛ هي حالة التعارض الحقيقي حيث يتعذّر الجمع والتوفيق بأحد الأوجه السليمة، فيُتوقّف في الحديث أو يُردُّ ترجيحاً لكلام الله تعالى.

29.أظهرت محاولات العديد من العلماء في الجمع والتوفيق ودرء التعارض بين النصوص المتعارضة جهدًا وصمودًا إلى حدّ الوقوع في مشكلة التعسّف والتكلّف في التأويل بأوجه ينفر عنها الطبع السليم، وذلك ناتج عن إحدى معوّقات العرض، وهي: تقديس عمل السابقين، خاصة فيما تعلّق بالحديث الصحيح.

30.مسألة استقلال السنّة عن القرآن الكريم في التشريع محلّ خلاف بين العلماء، فمنهم من يرى أن السنة كلها راجعة إلى القرآن وتابعة له، ومنهم من يرى جواز استقلالها عنه؛ لكن لفظ 'الاستقلال' مصطلح مستحدَث، أُسقِط على مقولات المتقدّمين في بيانهم لزيادة السنة على القرآن، بينما –عند التدقيق– لا يصلُح هذا الإسقاط؛ لما يوهم من الانفصال وعدم تبعية السنة للكتاب.

31.القرآن الكريم له الصدارة والمرتبة الأولى بين مصادر الإيمان، وهذا يتناسب مع طبيعة الدستور الذي يبيّن كلّيات الأمور ويجلّيها، ويتناسب أيضا مع كون المعارف الإيمانية تأخذ المساحة الأكبر من نصوص القرآن الكريم، بينما الأحكام العملية الجزئية فأغلبها موكولٌ بيانها وتفصيلها إلى السنة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة وأزكى التسليم.

32.الحديث الآحاد الصحيح يفيد الظنّ الراجح، فلا تُبنَى عليه أصول العقائد والإيمان التي تستوجب اليقين، ومسائلُ الإيمان الضرورية قد بيّنها القرآن الكريم وفصّلها تفصيلاً محكَما، ففيه غنيةٌ عن غيره في هذا المجال، بينما للسنة والحديث دور أخصّ وأوثق بمجال الأحكام الفقهية.

33.لدى كلّ مدرسة من المدارس الإسلامية أحاديث صحاح خاصة بها، والقرآن العظيم هو الميثاق الوحيد المشترك الذي يجمع المسلمين جميعا، فكلّما تمسّكوا في مصدر إيمانهم بالقرآن الكريم توحّدوا وتآلفوا، وكلّما جنَحوا إلى مرويّاتهم الخاصة وتمسّكوا بها مستقلّةً عن القرآن أو معارضةً له اختلفوا وتفرّق عِقدُهم، ومُزّقوا كلّ ممزّق.

34.من الثغرات التي تسرّب منها الدخيل إلى المعارف الإيمانية: إيراد أصول العقيدة وفروعها، قطعيِّها وظنيّها في مصنّفات واحدة، دون تمييز واضح بينها، فمن شأن ذلك أن يوهمَ طلبة العلم –بله العوام– بأنها من العقائد الملزمة، فيقطعون بثبوتها، ويجعلونها من المعلوم من الدين بالضرورة، وينكرون على من خالفها، والأصل –منهجيا– تمييز المعتقدات القطعية عن الظنية.

35.الأحاديث الواردة في أسباب دخول الجنة منها ما يوافق محكَمات القرآن الكريم فهو مقبول، ومنها ما يخالفه مخالفة ظاهرية فيتمّ تأويلُه بما ينسجم مع القرآن من دون تكلّف ولا تعسّف لمعانٍ خارج إطار معهود اللغة والخطاب، ومنها ما يخالفه مخالفة حقيقية فيجب ردّه وتنزيه النبي ﷺ عنه.

36.موجبات دخول الجنة تتمثّل في الالتزام بكلّيات الدين وجوامعه؛ من الإيمان، والعمل الصالح، والاستقامة، والمداومة على الطاعة، والعبادة الخالصة، والصبر، والتوبة من المعصية، وعدم الإصرار عليها، والمجاهدة في سبيل الله بالمال والنفس...؛ ولا تُنال بمجرّد الانتساب إلى الإسلام، أو الاتّكال على الأماني والظنون، أو الأخذ ببعض الدين وترك بعضه.

37.الأحاديث المستقلّة عن القرآن في بيان أسباب دخول الجنة أغلبُها جاء في أعمال الفضائل والرغائب، التي تساهل العلماء في شروط روايتها وقبولها، فوجدت طريقها إلى الصحاح، فينبغي التوقّف بشأنها، أو فهمها ضمن نسَق الشروط الكلّية التي بيّنها القرآن الكريم لدخول الجنة.

38.الأخذ بالأحاديث المخالفة لكتاب الله أو المستقلّة عنه في مجال الإيمان (العقيدة)، والتمسّك بظواهرها؛ له أثره السلبي البالغ على فكر الأمة وإيمانها، وهو سببٌ جوهري في تقهقر المسلمين حضاريا، وتراجعهم عن أدوارهم القيادية للبشرية.

39.إن أيّ نهضة حضارية منشودة للمسلمين لا تتمّ إلا برجوعهم إلى كتاب الله تعالى المهجور واعتصامهم به، والاسترشاد به في تغيير ما بالأنفس، فهو سبيل وحدتهم ومصدر قوّتهم وعزّتهم، وسبب نجاتهم دنيا وأخرى.

40.المسائل الإيمانية المختلف فيها بين المدارس منها ما هو فرعي لظنّية ثبوته أو دلالته، فعلى المختلفين أن يعذُروا بعضهم بعضًا فيه؛ أما مسائلُ الأصول فليس مجديا حسمُها بالبراءة والعداء، وإنما تعالَج بالتحاور والمجادلة بالتي هي أحسن، ضمن أطر المودّة والأخوة والرحمة وحبّ الخير والنصح للآخر ونحو ذلك من الأخلاق الإسلامية الرفيعة، وليجتنبوا كلّيا الأحكامَ التقويمية على الآخر بالكفر أو الفسق أو البدعة والضلال؛ لأنّ الحكم والحساب

من اختصاص الله تعالى، بينما وظيفتُهم البلاغ والتبيين والنصح والمجادلة بالتي هي أحسن، ونشدان الهداية من الله.

وفي نهاية هذا البحث يجدر بنا أن نوجّه مجموعة من التوصيات إلى الباحثين والهيئات المختصّة لمواصلة البحث والتنقيب في هذا الموضوع، والتطرّق إلى ما لم يتناوله البحث، وهي كالآتي:

1.تنقية الحديث الصحيح بمقياس العرض على القرآن يحتاج إلى مشروع إسلامي ضخم يتبنّاه مجموعة منصفة من الباحثين أو الهيئات المختصّة من مختلف المدارس الإسلامية، بعد تشبّعهم بأهمّية هذا المقياس وضرورته ومقاصده وأبعاده، وتمكّنهم من ضوابطه العلمية نظريا وتطبيقيا.

2.ينبغي النظر إلى المصادر الحديثية لدى مختلف المدارس على أنها ملك للأمة جمعاء، وليست حكراً على مدرسة دون أخرى، وعلى جميعهم التشارك في وضع قواعد وضوابط علمية موضوعية في طريقة التعامل معها، بعيدا عن التقديس أو التهوين من شأن جهود السابقين.

3.العمل الفردي له دور فعّال في عملية النقد، لكن لا يسلم في كثير من الأحيان من الارتجال والتأثّر بالحاضنة الفكرية للناقد؛ ومع ذلك فلا ينبغي إقصاؤه وإبعاده، بل المطلوب احتواؤه وتعزيزه باستدراكاتٍ وتصوياتٍ جماعية لتقليل الأخطاء المنهجية قدر الإمكان، والسعي لنشدان الحقيقة المعرفية بالمنهج العلمي السليم.

4.على مؤسّسات التعليم العالي والبحث العلمي أن توجد فضاءات مشتركة بين التخصّصات العلمية الإسلامية وغيرها، من تفسير وحديث وعقيدة، وفكر وفقه وأصول، ولغة وأدب وفلسفة، وتاريخ وسياسة واقتصاد...، وتشجّع البحوث الموازنة بينها؛ لردم الهوة وربط الجسور؛ فلذلك دورٌ كبير في تطوير حركة العلوم؛ لما بينها من التداخل والاشتراك، واختلاف وظيفة كلّ علم وزاوية رؤيته، حتّى تتلاقح فيما بينها فتُثمر دراساتٍ ونتائجَ أكثر شمولاً وفعالية، وتمكّن الباحثين من توسيع مداركهم، والتخلّص من أسْر الجمود والتقليد.

5.ينبغي مواصلة البحث في متعلّقات مسألة أسباب دخول الجنة وهي: حقيقة الإيمان ونواقضه، وشروط قبول الأعمال ومحبطاتها، وشروط التوبة ومغفرة الذنوب وقبول التوبة، وحقيقة الحساب والميزان، وقوانين الشفاعة، وأسباب دخول النار، ومسألة الخروج أو الخلود في النار، وخصائص الوعد والوعيد الإلهي؛ حيث تُدرَس كلّ مسألة على حده، وفق منهجية العرض التي فصّلناها؛ وذلك لكيْ تكتملَ الدراسة الشاملة في المسألة، وتعطي للفرد والمجتمع تصوُّرا سليما ينجو به بين يديْ ربّ العزّة يوم الدين.

6.على المسلمين جميعا أفرادًا وهيئاتٍ أن يعودُوا عودةً جادّةً وصادقة إلى كتاب ربّهم المهجور، ويتّخذوه ملاذًا وملجأً لحماية أنفسهم من الفتن المعاصرة التي أصابتهم بما كسبت أيديهم، ومن الوعيد الأخروي المنتظر، ويتّخذوه دومًا مصدرًا لإيمانهم، ومرشدًا لفكرهم، ومقوّمًا لسلوكهم، وموجّهًا لمسيرتهم.

وفي الأخير نأمل أن يكون هذا البحث قد أماط اللثام عن مسألة جوهرية ومفصلية في بناء المعرفة الدينية، الإيمانية منها خاصّة؛ يمكن أن تمهّد السبيل لآفاق جديدة في سبيل وحدة الأمة ونهضة حضارتها من جديد؛ ولا يمكن القول بأنّه قد بلغ الغاية والكمال، وإنما هو بحاجة إلى المزيد من البحوث الجادّة المكمّلة والجهود الحثيثة لسبر

أغواره تنظيرا وتطبيقا؛ عسى الله تعالى أن ييسّر للأمة بمختلف مدارسها من يحمل هذا المشعل أفرادًا ومؤسّساتٍ لنتعاون فيه؛ على أملِ أن نشهد وجهًا مشرقًا لأمّتنا غيرَ وجه اليوم، وما ذلك على الله بعزيز، ولا على أولي الهمم ببعيد، والحمد لله ربّ العالمين.

## ملخص

تناولتْ هذه الأطروحة واحدًا من أهمّ مقاييس نقد متن الحديث، وهو مقياس عرض الحديث على القرآن الكريم، واجتهدتْ في البرهنة على أنّ الحديث الصحيح لدى مختلف المدارس الإسلامية(أهل السنة، الإباضية، الزيدية، الإمامية) هو أيضا بحاجة ماسّة إلى تنقيته من خلال هذا المقياس؛ لأنّ التطبيقات التي سبقتْ لهذا المقياس -بالرغم من أهمّيتها- كانت جزئية، وفي حدود ضيّقة، ولا زالَ هناك كثيرٌ مما ينبغي نقده واستدراكه؛ من أجل تخليص الفكر الإسلامي مما شابه من شوائب دخيلة، كانت سببًا رئيسًا في تأخّره وتقهقره.

والبحث سلّط الضوء على المنهجية العلمية التي ينبغي توظيفها في تطبيق مقياس العرض، وتمثّلتْ في ثلاث خطوات أساسية هي: الدراسة الموضوعية للآيات القرآنية المتعلّقة بالمسألة المدروسة، ثم الدراسة الموضوعية للأحاديث الصحيحة في المسألة ذاتها، ثم عرض الثانية على الأولى؛ ومِن ثَمَّ التمييز والفصل بين الحديث الموافق لنصّ القرآن أو كلّياته فيؤخَذ به، والحديث المخالف لصريح القرآن فيُتحرَّز منه ويُنزّه عنه النبي ﷺ، والحديث المستقلّ عن القرآن فيُتوقَّف فيه، خاصّة إذا كانت المسألة من مسائل الإيمان.

وقد تمّ تطبيق هذه المنهجية وضوابطها على إحدى مسائل الإيمان، وهي مسألة أسباب دخول الجنة، فتمّ التوصّل إلى أنّ الجنّة تنال بالالتزام بكلّيات الدين وجوامعه؛ من الإيمان، والعمل الصالح، والاستقامة، والمداومة على الطاعة، والعبادة الخالصة، والصبر، والتوبة من المعصية، وعدم الإصرار عليها، والمجاهدة في سبيل الله بالمال والنفس...؛ ولا تُنال بمجرّد الانتساب إلى الإسلام، أو الاتّكال على الأماني والظنون، أو الأخذ ببعض الدين وترك بعضه.

## ABSTRACT

This thesis studies one of the most important criteria used in hadith texts' criticism, which is compliance of hadiths with the holy Qur'an. It was demonstrated that the "authentic hadiths" of different Islamic schools are still in need to be complied with the holy Qur'an as what has been done so far in this regard, although interesting, is only partial. The correct application of the "compliance criterion" aims at purifying the Islamic thought from its centuries-old stains.

The study highlights the scientific method that should be employed in the application of the "compliance criterion". It consists of three basic steps: 1) The objective study of the Qur'anic verses related to the theme in question; 2) The objective study of the authentic hadiths related to the same topic; and 3) The compliance of the hadiths with the Qur'anic verses. The results were to be put in three sets: 1) Some hadiths comply successfully with the holy Qur'an, so they are to be accepted; 2) A number of hadiths, however, contradict the holy Qur'an, which are to be refused; and 3) Other hadiths show independence from the holy Qur'an, thus they are to be put aside, especially when it comes to theology matters.

This approach has been applied throughout this thesis to one of the issues of faith ('akida), which is the prerequisites for getting Paradise access. It was concluded that Paradise access is only a result of full commitment to religion, including solid faith, good deeds, pure worship, endurance on God's path, recurring repentance from sins, scarifying one's thought and wealth for God's sake…All this to exclude getting paradise access only by an empty verbal declaration or by partial commitment to God.

# الفهارس

# 1- فهرس الآيات

| الرقم | طرف الآية | رقم الآية | رقم الصفحة |
|---|---|---|---|
| | **1**-سورة الفاتحة | | |
| 1 | ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ | 4 | 250 |
| 2 | ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ | 5 | 361 |
| 3 | ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ | 7 | 250 |
| | **2**-سورة البقرة | | |
| 4 | ﴿هُدًى لِلْمُتَّقِينَ﴾ | 2 | 47 |
| 5 | ﴿وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي ...﴾ | 25 | 346 |
| 6 | ﴿يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ﴾ | 26 | 243 |
| 7 | ﴿فَمَنْ تَبِعَ هُدَايَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ | 38 | 351 |
| 8 | ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ | 43 | 256، 263 |
| 9 | ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ | 44 | 92 |
| 10 | ﴿وَيُرِيكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ | 73 | 92 |
| 11 | ﴿أَفَتُومِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ...﴾ | 85 | 251 |
| 12 | ﴿مَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكِينَ أَنْ يُنَزَّلَ ...﴾ | 105 | 201 |
| 13 | ﴿وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى ...﴾ | 111 | 57، 208 |
| 14 | ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصَارَى عَلَى شَيْءٍ وَقَالَتِ النَّصَارَى ...﴾ | 113 | 51 |
| 15 | ﴿قَدْ بَيَّنَّا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ | 118 | 59 |
| 16 | ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ أُولَئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ﴾ | 121 | 59 |
| 17 | ﴿كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِنْكُمْ يَتْلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ ...﴾ | 151 | 26 |
| 18 | ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى﴾ | 159 | 321 |
| 19 | ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾ | 165 | 261 |
| 20 | ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ نَزَّلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي ...﴾ | 176 | 200 |
| 21 | ﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ...﴾ | 177 | 350 |
| 22 | ﴿فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي﴾ | 186 | 277 |
| 23 | ﴿ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾ | 187 | 259، 265 |
| 24 | ﴿فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ﴾ | 194 | 283 |
| 25 | ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ | 196 | 256 |
| 26 | ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهِدُ اللَّهَ ...﴾ | 204 | 380 |
| 27 | ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ ...﴾ | 213 | 51، 90، 171، 207، 431 |
| 28 | ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ ...﴾ | 214 | 348 |

| الرقم | طرف الآية | رقم الآية | رقم الصفحة |
|---|---|---|---|
| 29 | ﴿فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ﴾ | 217 | 158 |
| 30 | ﴿وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ ...﴾ | 231 | 26 |
| 31 | ﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ ...﴾ | 253 | 283 ،231 |
| 32 | ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ | 255 | 155 |
| 33 | ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ...﴾ | 264-262 | 413 |
| 34 | ﴿وَأَحَلَّ اللهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ | 275 | 310 |

**3**-سورة آل عمران

| | | | |
|---|---|---|---|
| 35 | ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ ...﴾ | 7 | 243 ،218 ،196 |
| 36 | ﴿لِلَّذِينَ اتَّقَوْا عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ | 15 | 347 |
| 37 | ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ | 19 | 206 |
| 38 | ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يُدْعَوْنَ إِلَى كِتَابِ ...﴾ | 23 | 52 |
| 39 | ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يُدْعَوْنَ إِلَى كِتَابِ ...﴾ | 25-23 | 302 |
| 40 | ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ ﴾ | 31 | 74 |
| 41 | ﴿إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ﴾ | 55 | 166 |
| 42 | ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ...﴾ | 64 | 208 |
| 43 | ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ ...﴾ | 85 | 371 |
| 44 | ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حَجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ | 97 | 263 |
| 45 | ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تُطِيعُوا فَرِيقًا مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ...﴾ | 101-100 | 201 |
| 46 | ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ ...﴾ | 105 | 339 ،200 |
| 47 | ﴿وَلِلّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ وَإِلَى اللّهِ تُرْجَعُ الأُمُورُ﴾ | 109 | 51 |
| 48 | ﴿هَاأَنْتُمْ أُولَاءِ تُحِبُّونَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ وَتُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ كُلِّهِ﴾ | 119 | 250 ،59 |
| 49 | ﴿وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ...﴾ | 135-133 | 347 |
| 50 | ﴿بَيَانٌ لِلنَّاسِ﴾ | 138 | 219 ،216 |
| 51 | ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا ...﴾ | 142 | 424 ،387 ،348 |
| 52 | ﴿وَلَئِنْ مُتُّمْ أَوْ قُتِلْتُمْ لإِلَى الله تُحْشَرُونَ﴾ | 158 | 165 |
| 53 | ﴿أَوَلَمَّا أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا قُلْ هُوَ ...﴾ | 165 | 427 |
| 54 | ﴿لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾ | 187 | 262 |
| 55 | ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ...﴾ | 192-190 | 424 |
| 56 | ﴿فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأُوذُوا فِي سَبِيلِي وَقَاتَلُوا ...﴾ | 195 | 348 |
| 57 | ﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ ...﴾ | 80-79 | 56 |
| 58 | ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُّونَهُمْ بِإِذْنِهِ حَتَّى إِذَا ...﴾ | 153-152 | 231 |

4-سورة النساء

| | | | |
|---|---|---|---|
| 59 | ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ | 1 | 264 |

| الرقم | طرف الآية | رقم الآية | رقم الصفحة |
|---|---|---|---|
| 60 | ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا﴾ | 5 | 176 |
| 61 | ﴿مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾ | 11 | 265 |
| 62 | ﴿وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ | 13 | 349 |
| 63 | ﴿وَمَن يَعْصِ اللّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَاراً خَالِداً فِيهَا﴾ | 14 | 172، 354، 367 |
| 64 | ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ ...﴾ | 18 | 250 |
| 65 | ﴿وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكُمْ﴾ | 24 | 268، 271 |
| 66 | ﴿لاَ تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾ | 29 | 310 |
| 67 | ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ | 48 | 159 |
| 68 | ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ ...﴾ | 51 | 61 |
| 69 | ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ | 59 | 56، 164، 314، 314 |
| 70 | ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ ...﴾ | 61 | 56 |
| 71 | ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا ...﴾ | 65 | 27 |
| 72 | ﴿فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ ...﴾ | 69 | 231، 250 |
| 73 | ﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ﴾ | 80 | 74 |
| 74 | ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ ...﴾ | 82 | 5، 55، 131، 251، 280، 302، 353 |
| 75 | ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ ...﴾ | 100 | 385 |
| 76 | ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ...﴾ | 105 | 52، 313 |
| 77 | ﴿وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ﴾ | 113 | 26، 55 |
| 78 | ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ ...﴾ | 114 | 413 |
| 79 | ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾ | 122 | 162 |
| 80 | ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلاَ أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ مَن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ ...﴾ | 123 | 172 |
| 81 | ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ ...﴾ | 135 | 232 |
| 82 | ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ ...﴾ | 136 | 59، 204 |
| 83 | ﴿وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ...﴾ | 157 | 62، 333، 339 |
| 84 | ﴿لَكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ ...﴾ | 162 | 59 |
| 85 | ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ | 164 | 231 |
| 86 | ﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ ...﴾ | 165 | 322 |
| 87 | ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَاعْتَصَمُوا بِهِ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِنْهُ ...﴾ | 175 | 351 |
| 88 | ﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ ...﴾ | 17-18 | 373 |
| 89 | ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ ...﴾ | 29-30 | 164 |

| الرقم | طرف الآية | رقم الآية | رقم الصفحة |
|---|---|---|---|
| 90 | ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنْفُسَهُمْ بَلِ اللَّهُ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ وَلَا ...﴾ | 50-49 | 395 |
| 91 | ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ ...﴾ | 123-122 | 424 |

**5**-سورة المائدة

| | | | |
|---|---|---|---|
| 92 | ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ | 3 | 316 |
| 93 | ﴿وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ فَنَسُوا حَظًّا...﴾ | 14 | 428 ،203 |
| 94 | ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ قُلْ فَلِمَ ...﴾ | 18 | 395 |
| 95 | ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾ | 27 | 413 ،277 |
| 96 | ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ ...﴾ | 33 | 283 |
| 97 | ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا﴾ | 38 | 265 |
| 98 | ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ...﴾ | 48 | 200 ،53 |
| 99 | ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللّهُ ...﴾ | 54 | 172 |
| 100 | ﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾ | 58 | 259 |
| 101 | ﴿يَاأَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ | 67 | 282 ،262 ،77 |
| 102 | ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾ | 101 | 176 |
| 103 | ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُوا ...﴾ | 104 | 56 |
| 104 | ﴿قَالَ اللَّهُ هَذَا يَوْمُ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي ...﴾ | 119 | 349 |
| 105 | ﴿قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ. يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ ...﴾ | 16-15 | 302 |

**6**-سورة الأنعام

| | | | |
|---|---|---|---|
| 106 | ﴿وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنْذِرَكُمْ بِهِ﴾ | 19 | 318 ،60 |
| 107 | ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ ...﴾ | 25 | 322 ،60 |
| 108 | ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِى الْكِتَبِ مِن شَيءٍ﴾ | 38 | 129، 311، 26، 296، 314، 316، 319 |
| 109 | ﴿قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلَا أَقُولُ ...﴾ | 50 | 178 ،56 |
| 110 | ﴿وَأَنْذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا إِلَى رَبِّهِمْ﴾ | 51 | 318 ،60 |
| 111 | ﴿وَإِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا فَقُلْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ كَتَبَ رَبُّكُمْ ...﴾ | 54 | 351 ،350 |
| 112 | ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي...﴾ | 59 | 47 |
| 113 | ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ فَوْقِكُمْ أَوْ مِنْ ...﴾ | 65 | 322 ،203 |
| 114 | ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ﴾ | 90 | 231 |
| 115 | ﴿وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ مُصَدِّقُ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَلِتُنْذِرَ أُمَّ ...﴾ | 92 | 60 |
| 116 | ﴿وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ نَبَاتَ كُلِّ شَيْءٍ ...﴾ | 99 | 61 |
| 117 | ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ | 103 | 77 |
| 118 | ﴿اتَّبِعْ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ | 106 | 311 |

| الرقم | طرف الآية | رقم الآية | رقم الصفحة |
|---|---|---|---|
| 119 | ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي ...﴾ | 114-112 | 61 |
| 120 | ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي ...﴾ | 112 | 84، 173 |
| 121 | ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَهُوَ ...﴾ | 115 | 14 |
| 122 | ﴿وَإِنْ تُطِعْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ...﴾ | 116 | 62 |
| 123 | ﴿أَوَمَنْ كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ ...﴾ | 122 | 261 |
| 124 | ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ ...﴾ | 145 | 264 |
| 125 | ﴿سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا...﴾ | 148 | 62 |
| 126 | ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ...﴾ | 153 | 55، 200 |
| 127 | ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا...﴾ | 158 | 371 |
| 128 | ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ | 160 | 263 |
| 129 | ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ | 164 | 78، 157، 288 |
| 130 | ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِنْ جَاءَتْهُمْ آيَةٌ لَيُؤْمِنُنَّ بِهَا قُلْ ...﴾ | 110-109 | 63 |
| 131 | ﴿أَفَغَيْرَ اللَّهِ أَبْتَغِي حَكَمًا وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ ...﴾ | 115-114 | 53 |

**7**-سورة الأعراف

| | | | |
|---|---|---|---|
| 132 | ﴿كِتَابٌ أُنْزِلَ إِلَيْكَ فَلَا يَكُنْ فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِنْهُ لِتُنْذِرَ بِهِ ...﴾ | 3-2 | 54، 304، 314 |
| 133 | ﴿كِتَابٌ أُنْزِلَ إِلَيْكَ فَلَا يَكُنْ فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِنْهُ لِتُنْذِرَ بِهِ ...﴾ | 2 | 60، 318 |
| 134 | ﴿وَنُودُوا أَنْ تِلْكُمُ الْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ | 43 | 347، 376، 378 |
| 135 | ﴿وَلَقَدْ جِئْنَاهُمْ بِكِتَابٍ فَصَّلْنَاهُ عَلَى عِلْمٍ هُدًى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ | 52 | 47، 129 |
| 136 | ﴿وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ ...﴾ | 85 | 228 |
| 137 | ﴿فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾ | 99 | 180 |
| 138 | ﴿إِنِّي اصْطَفَيْتُكَ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالَاتِي وَبِكَلَامِي﴾ | 144 | 231 |
| 139 | ﴿سَأَصْرِفُ عَنْ آيَاتِيَ الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَإِنْ ...﴾ | 146 | 60، 245 |
| 140 | ﴿وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ | 154 | 323 |
| 141 | ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا ...﴾ | 157 | 25، 60 |
| 142 | ﴿وَالَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِالْكِتَابِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ إِنَّا لَا نُضِيعُ ...﴾ | 170 | 302 |
| 143 | ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ ...﴾ | 172 | 295 |
| 144 | ﴿لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ | 176 | 134 |
| 145 | ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا ...﴾ | 179 | 92 |
| 146 | ﴿فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ﴾ | 185 | 60 |
| 147 | ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي لَا ...﴾ | 187 | 168 |
| 148 | ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ ...﴾ | 157-156 | 395 |
| 149 | ﴿فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ ...﴾ | 158-157 | 25، 60 |

8-سورة الأنفال

| الرقم | طرف الآية | رقم الآية | رقم الصفحة |
|---|---|---|---|
| 150 | ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ وَإِنْ يَعُودُوا ...﴾ | 38 | 372 |
| 151 | ﴿وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ ...﴾ | 46 | 201 |
| 152 | ﴿وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَا أَلَّفْتَ ...﴾ | 63 | 211 |
| 153 | ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُثْخِنَ فِي الْأَرْضِ تُرِيدُونَ ...﴾ | 68-67 | 54 |
| 154 | ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي ...﴾ | 73 | 205 |

**9**-سورة التوبة

| | | | |
|---|---|---|---|
| 155 | ﴿فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ﴾ | 6 | 10 |
| 156 | ﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ ...﴾ | 24 | 260 |
| 157 | ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنْتَ لَهُمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكَ الَّذِينَ صَدَقُوا ...﴾ | 43 | 54 |
| 158 | ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ | 71 | 205، 261، 407 |
| 159 | ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ ...﴾ | 100 | 231، 351 |
| 160 | ﴿أَفَمَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَى تَقْوَى مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٍ خَيْرٌ أَمْ مَنْ ...﴾ | 109 | 339 |
| 161 | ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ﴾ | 111 | 364، 348، 372 |
| 162 | ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا ...﴾ | 113 | 54 |
| 163 | ﴿وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا ...﴾ | 114 | 157 |
| 164 | ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِّفُوا حَتَّى إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا ...﴾ | 118 | 232 |
| 165 | ﴿وَلَا يُنْفِقُونَ نَفَقَةً صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً وَلَا يَقْطَعُونَ وَادِيًا إِلَّا كُتِبَ ...﴾ | 121 | 413 |
| 166 | ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ ...﴾ | 122 | 134، 321 |
| 167 | ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ ...﴾ | 20-19 | 415 |

**10**-سورة يونس

| | | | |
|---|---|---|---|
| 168 | ﴿وَإِذَا تُتْلَى عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ قَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا ...﴾ | 15 | 52، 280، 311 |
| 169 | ﴿قُلْ هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ قُلِ اللَّهُ...﴾ | 37-35 | 47، 62 |
| 170 | ﴿أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمَّنْ لَا يَهِدِّي...﴾ | 35 | 301 |
| 171 | ﴿إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا﴾ | 37 | 323، 333 |
| 172 | ﴿لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ﴾ | 64 | 275 |
| 173 | ﴿أَلَا إِنَّ لِلَّهِ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَتَّبِعُ الَّذِينَ ...﴾ | 66 | 63 |
| 174 | ﴿وَمَا تُغْنِي الْآيَاتُ وَالنُّذُرُ عَنْ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ | 101 | 322 |

**11**-سورة هود

| | | | |
|---|---|---|---|
| 175 | ﴿كِتَابٌ أُحْكِمَتْ ءَايَتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِن لَّدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ﴾ | 1 | 2، 129، 220 |
| 176 | ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَكَانَ عَرْشُهُ ...﴾ | 7 | 274 |
| 177 | ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِهِ مِنَ الْأَحْزَابِ فَالنَّارُ مَوْعِدُهُ﴾ | 17 | 310 |
| 178 | ﴿تِلْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهَا إِلَيْكَ مَا كُنْتَ تَعْلَمُهَا أَنْتَ وَلَا ...﴾ | 49 | 55 |
| 179 | ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ إِلَّا ...﴾ | 119-118 | 199 |

| الرقم | طرف الآية | رقم الآية | رقم الصفحة |
|---|---|---|---|
| | **12**-سورة يوسف | | |
| 180 | ﴿لَعَلَّهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ | 46 | 134 |
| | **13**-سورة الرعد | | |
| 181 | ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ | 4 | 92 |
| 182 | ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُنْذِرٌ﴾ | 7 | 318 |
| 183 | ﴿أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ﴾ | 28 | 261 |
| 184 | ﴿وَلَوْ أَنَّ قُرْآنًا سُيِّرَتْ بِهِ الْجِبَالُ أَوْ قُطِّعَتْ بِهِ الْأَرْضُ أَوْ كُلِّمَ ...﴾ | 31 | 45 |
| 185 | ﴿وَكَذَلِكَ أَنْزَلْنَاهُ حُكْمًا عَرَبِيًّا﴾ | 37 | 48، 236 |
| 186 | ﴿فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَعَلَيْنَا الْحِسَابُ﴾ | 40 | 341 |
| 187 | ﴿جَنَّاتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ ...﴾ | 24-23 | 348 |
| | **14**-سورة إبراهيم | | |
| 188 | ﴿بِلِسَانِ قَوْمِهِ﴾ | 4 | 216 |
| 189 | ﴿قَالَتْ لَهُمْ رُسُلُهُمْ إِنْ نَحْنُ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ...﴾ | 11 | 231 |
| | 15-سورة الحجر | | |
| 190 | ﴿تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ وَقُرْآنٍ مُبِينٍ﴾ | 1 | 27 |
| 191 | ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ | 9 | 4، 11، 165، 430 |
| 192 | ﴿كَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى الْمُقْتَسِمِينَ. الَّذِينَ جَعَلُوا الْقُرْآنَ عِضِينَ ...﴾ | 93-90 | 251 |
| | **16**-سورة النحل | | |
| 193 | ﴿سَلَامٌ عَلَيْكُمُ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ | 32 | 376 |
| 194 | ﴿وَالَّذِينَ هَاجَرُوا فِي اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا ظُلِمُوا لَنُبَوِّئَنَّهُمْ فِي الدُّنْيَا ...﴾ | 41 | 413 |
| 195 | ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ | 43 | 236 |
| 196 | ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ | 44 | 25، 217، 309، 262، 312، 313 |
| 197 | ﴿وَمَا بِكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ﴾ | 53 | 46 |
| 198 | ﴿وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ ...﴾ | 64 | 53، 219 |
| 199 | ﴿أَفَبِالْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَتِ اللَّهِ هُمْ يَكْفُرُونَ﴾ | 72 | 62 |
| 200 | ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً ...﴾ | 89 | 49، 129، 209، 26، 216، 296 |
| 201 | ﴿وَلَيُبَيِّنَنَّ لَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾ | 92 | 200 |
| 202 | ﴿وَلَتُسْأَلُنَّ عَمَّا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ | 93 | 382 |
| 203 | ﴿عَرَبِيٌّ مُبِينٌ﴾ | 103 | 216 |
| | **17**-سورة الإسراء | | |
| 204 | ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ﴾ | 9 | 47، 209 |

| الرقم | طرف الآية | رقم الآية | رقم الصفحة |
|---|---|---|---|
| 205 | ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ ...﴾ | 36 | 57، 323 |
| 206 | ﴿ذَلِكَ مِمَّا أَوْحَى إِلَيْكَ رَبُّكَ مِنَ الْحِكْمَةِ﴾ | 39 | 26 |
| 207 | ﴿وَمَا مَنَعَنَا أَنْ نُرْسِلَ بِالْآيَاتِ إِلَّا أَنْ كَذَّبَ بِهَا الْأَوَّلُونَ وَآتَيْنَا ...﴾ | 59 | 353 |
| 208 | ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ﴾ | 70 | 277 |
| 209 | ﴿قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا ...﴾ | 88 | 3 |
| 210 | ﴿وَلَوْلَا أَنْ ثَبَّتْنَاكَ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا إِذًا لَأَذَقْنَاكَ ...﴾ | 75-74 | 231 |

**18**-سورة الكهف

| | | | |
|---|---|---|---|
| 211 | ﴿وَاتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنْ كِتَابِ رَبِّكَ لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ...﴾ | 27 | 54 |
| 212 | ﴿وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾ | 49 | 166، 275 |
| 213 | ﴿وَعَرَضْنَا جَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ لِلْكَافِرِينَ عَرْضًا﴾ | 100 | 41 |
| 214 | ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا...﴾ | 110 | 242، 413 |

**19**-سورة مريم

| | | | |
|---|---|---|---|
| 215 | ﴿يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ﴾ | 6 | 175 |
| 216 | ﴿فَإِنَّمَا يَسَّرْنَاهُ بِلِسَانِكَ لِتُبَشِّرَ بِهِ الْمُتَّقِينَ وَتُنْذِرَ بِهِ قَوْمًا لُدًّا﴾ | 97 | 60، 318 |

**20**-سورة طه

| | | | |
|---|---|---|---|
| 217 | ﴿وَأَلْقَيْتُ عَلَيْكَ مَحَبَّةً مِنِّي﴾ | 39 | 231 |
| 218 | ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِمَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى﴾ | 82 | 250، 373 |
| 219 | ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا﴾ | 124 | 89 |
| 220 | ﴿وَالْعَاقِبَةُ لِلتَّقْوَى﴾ | 132 | 359 |

**21**-سورة الأنبياء

| | | | |
|---|---|---|---|
| 221 | ﴿أَمِ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ آلِهَةً قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ﴾ | 24 | 57 |
| 222 | ﴿لَعَلَّهُمْ يَهْتَدُونَ﴾ | 31 | 134 |
| 223 | ﴿وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِنْ قَبْلِكَ الْخُلْدَ﴾ | 34 | 158 |
| 224 | ﴿وَأَدْخَلْنَاهُمْ فِي رَحْمَتِنَا إِنَّهُمْ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ | 86 | 351 |
| 225 | ﴿إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ﴾ | 92 | 205 |
| 226 | ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ﴾ | 107 | 394 |

**22**-سورة الحج

| | | | |
|---|---|---|---|
| 227 | ﴿كَذَلِكَ سَخَّرَهَا لَكُمْ لِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ﴾ | 37 | 260 |
| 228 | ﴿لِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا هُمْ نَاسِكُوهُ فَلَا يُنَازِعُنَّكَ فِي الْأَمْرِ...﴾ | 69-67 | 308 |
| 229 | ﴿اللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾ | 69 | 200 |
| 230 | ﴿ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ | 77 | 259 |
| 231 | ﴿هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ وَفِي هَذَا﴾ | 78 | 201، 256 |

**23**-سورة المؤمنون

| الرقم | طرف الآية | رقم الآية | رقم الصفحة |
|---|---|---|---|
| 232 | ﴿كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ | 53 | 203 |
| 233 | ﴿مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ﴾ | 91 | 275 |
| 234 | ﴿أَلَمْ تَكُنْ آيَاتِي تُتْلَى عَلَيْكُمْ فَكُنْتُمْ بِهَا تُكَذِّبُونَ﴾ | 105 | 338 |

24-سورة النور

| | | | |
|---|---|---|---|
| 235 | ﴿وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ | 38 | 386 |
| 236 | ﴿وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ مِنْ ...﴾ | 52-47 | 347 |
| 237 | ﴿وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ ...﴾ | 51-48 | 56 |
| 238 | ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ ...﴾ | 55 | 428 |
| 239 | ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ ...﴾ | 63 | 314 ،27 |
| 240 | ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِي ...﴾ | 15-14 | 58 |

**25**-سورة الفرقان

| | | | |
|---|---|---|---|
| 241 | ﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾ | 1 | 50 |
| 242 | ﴿اتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُورًا﴾ | 30 | 302 ،203 |
| 243 | ﴿فَاسْأَلْ بِهِ خَبِيرًا﴾ | 59 | 159 ،107 ،236 |
| 244 | ﴿وَالذِينَ لاَ يَدْعُونَ مَعَ اللّهِ إِلَهَا آخَرَ وَلاَ يَقْتُلُونَ النّفْسَ ...﴾ | 69-68 | 172 |

**26**-سورة الشعراء

| | | | |
|---|---|---|---|
| 245 | ﴿وَإِنَّهُ لَتَنْزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ. نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ. عَلَى قَلْبِكَ ...﴾ | 195-192 | 2، 10 |

**27**-سورة النمل

| | | | |
|---|---|---|---|
| 246 | ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُودَ﴾ | 16 | 175 |
| 247 | ﴿أَإِلَهٌ مَعَ اللَّهِ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ | 64 | 57 |
| 248 | ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ لَيَعْلَمُ مَا تُكِنُّ صُدُورُهُمْ وَمَا يُعْلِنُونَ﴾ | 74 | 380 |
| 249 | ﴿إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَى﴾ | 80 | 79 |
| 250 | ﴿حَتَّى إِذَا جَاءُوا قَالَ أَكَذَّبْتُمْ بِآيَاتِي وَلَمْ تُحِيطُوا بِهَا عِلْمًا أَمَّاذَا ...﴾ | 84 | 338 |

**28**-سورة القصص

| | | | |
|---|---|---|---|
| 251 | ﴿فَوَكَزَهُ مُوسَى فَقَضَى عَلَيْهِ قَالَ هَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ عَدُوٌّ ...﴾ | 15 | 231 |
| 252 | ﴿إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ﴾ | 26 | 383 |
| 253 | ﴿وَمَا كُنْتَ تَرْجُو أَنْ يُلْقَى إِلَيْكَ الْكِتَابُ إِلَّا رَحْمَةً مِنْ رَبِّكَ فَلَا ...﴾ | 86 | 55 |

**29**-سورة العنكبوت

| | | | |
|---|---|---|---|
| 254 | ﴿وَقَالُوا لَوْلَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ آيَاتٌ مِنْ رَبِّهِ قُلْ إِنَّمَا الْآيَاتُ عِنْدَ اللَّهِ ...﴾ | 51-50 | 338 ،64 |
| 255 | ﴿أَفَبِالْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَةِ اللَّهِ يَكْفُرُونَ﴾ | 67 | 62 |

**31**-سورة لقمان

| | | | |
|---|---|---|---|
| 256 | ﴿وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ﴾ | 14 | 312 |
| 257 | ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ...﴾ | 21 | 228 |

| الرقم | طرف الآية | رقم الآية | رقم الصفحة |
|---|---|---|---|
| 258 | ﴿وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَاذَا تَكْسِبُ غَدًا﴾ | 34 | 77 |

**32**-سورة السجدة

| 259 | ﴿جَزَآءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ | 17 | 262، 76، 377، 361 |
|---|---|---|---|

**33**-سورة الأحزاب

| 260 | ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ | 5 | 260 |
|---|---|---|---|
| 261 | ﴿وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ﴾ | 34 | 26 |
| 262 | ﴿وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾ | 40 | 260، 24، 176، 391 |

**35**-سورة فاطر

| 263 | ﴿مَا يَفْتَحِ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا وَمَا يُمْسِكْ فَلَا ...﴾ | 2 | 260 |
|---|---|---|---|
| 264 | ﴿وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾ | 14 | 236 |
| 265 | ﴿إِنْ أَنْتَ إِلَّا نَذِيرٌ﴾ | 23 | 318 |
| 266 | ﴿وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ هُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ | 31 | 50 |
| 267 | ﴿إِنَّ اللَّهَ عَالِمُ غَيْبِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ | 38 | 380 |
| 268 | ﴿وَلَا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ فَهَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا سُنَّتَ...﴾ | 43 | 18 |
| 269 | ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ ...﴾ | 33-32 | 353 |

**36**-سورة يس

| 270 | ﴿وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُبِينٍ﴾ | 12 | 274 |
|---|---|---|---|
| 271 | ﴿وَاضْرِبْ لَهُمْ مَثَلًا أَصْحَابَ الْقَرْيَةِ إِذْ جَاءَهَا الْمُرْسَلُونَ إِذْ ...﴾ | 14-13 | 322 |

**37**-سورة الصافات

| 272 | ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ﴾ | 35 | 374 |
|---|---|---|---|

39-سورة الزمر

| 273 | ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ | 10 | 386 |
|---|---|---|---|
| 274 | ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِيَ﴾ | 23 | 295 ،249 |
| 275 | ﴿وَاتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ ...﴾ | 55 | 295 |
| 276 | ﴿فَبَشِّرْ عِبَادِ . الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُولَئِكَ ...﴾ | 18-17 | 295 |

**41**-سورة فصلت

| 277 | ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ﴾ | 6 | 231 |
|---|---|---|---|
| 278 | ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ ...﴾ | 30 | 358 ،351 |
| 279 | ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي ...﴾ | 33 | 201 |
| 280 | ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ...﴾ | 41 | 171 |
| 281 | ﴿لا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلا مِنْ خَلْفِهِ تَنزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ | 42 | 170 ،5 ،8 |

| الرقم | طرف الآية | رقم الآية | رقم الصفحة |
|---|---|---|---|
| 282 | ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ﴾ | 46 | 166، 275، 382 |
| 283 | ﴿وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ. لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ ...﴾ | 42-41 | 4، 2، 8، 165 |

**42**-سورة الشورى

| | | | |
|---|---|---|---|
| 284 | ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ قُرْآنًا عَرَبِيًّا﴾ | 7 | 10، 60، 318 |
| 285 | ﴿وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبِّي ...﴾ | 10 | 53، 207 |
| 286 | ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ | 11 | 45، 172، 275، 303 |
| 287 | ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ ...﴾ | 13 | 200 |
| 288 | ﴿وَمَا تَفَرَّقُوا إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ﴾ | 14 | 200 |
| 289 | ﴿اللَّهُ الَّذِي أَنْزَلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَالْمِيزَانَ﴾ | 17 | 50 |
| 290 | ﴿وَالَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ وَإِذَا مَا غَضِبُوا ﴾ | 37 | 367 |
| 291 | ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ ...﴾ | 40 | 413 |
| 292 | ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾ | 51 | 77 |
| 293 | ﴿وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نُورًا نَهْدِي بِهِ مَنْ نَشَاءُ﴾ | 52 | 48، 55، 310 |

**43**-سورة الزخرف

| | | | |
|---|---|---|---|
| 294 | ﴿إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ | 3 | 216 |
| 295 | ﴿وَإِنَّهُ فِي أُمِّ الْكِتَابِ لَدَيْنَا لَعَلِيٌّ حَكِيمٌ﴾ | 34 | 45 |
| 296 | ﴿يَاعِبَادِ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ وَلَا أَنْتُمْ تَحْزَنُونَ. الَّذِينَ آمَنُوا ...﴾ | 70-68 | 351 |
| 297 | ﴿وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ | 72 | 377 |
| 298 | ﴿وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا هُمُ الظَّالِمِينَ﴾ | 76 | 166 |

**44**-سورة الدخان

| | | | |
|---|---|---|---|
| 299 | ﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ﴾ | 49 | 252 |

**45**-سورة الجاثية

| | | | |
|---|---|---|---|
| 300 | ﴿تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَ اللَّهِ ...﴾ | 6 | 338 |
| 301 | ﴿وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ...﴾ | 13 | 46 |
| 302 | ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ ...﴾ | 21 | 423 |
| 303 | ﴿أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَى ...﴾ | 23 | 242 |
| 304 | ﴿قُلِ اللّهُ يُحْيِيكُمْ ثُمّ يُمِيتُكُمْ ثُمّ يَجْمَعُكُمْ إِلَىَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ | 26 | 165 |
| 305 | ﴿وَتَرَى كُلَّ أُمَّةٍ جَاثِيَةً كُلُّ أُمَّةٍ تُدْعَى إِلَى كِتَابِهَا الْيَوْمَ...﴾ | 28 | 338 |

**46**-سورة الأحقاف

| | | | |
|---|---|---|---|
| 306 | ﴿قُلْ مَا كُنْتُ بِدْعًا مِنَ الرُّسُلِ وَمَا أَدْرِي مَا يُفْعَلُ بِي...﴾ | 9 | 56، 178، 318، 396، 397 |
| 307 | ﴿وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا﴾ | 15 | 312 |

| الرقم | طرف الآية | رقم الآية | رقم الصفحة |
|---|---|---|---|
| 308 | ﴿حَتَّى إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ ...﴾ | 15-16 | 414 |

**47**-سورة محمد

| | | | |
|---|---|---|---|
| 309 | ﴿وَالَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَنْ يُضِلَّ أَعْمَالَهُمْ. سَيَهْدِيهِمْ ...﴾ | 4-6 | 399 |
| 310 | ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾ | 24 | 216 |
| 311 | ﴿وَإِن تَتَوَلَّوْاْ يَسْتَبْدِلْ قَوْماً غَيْرَكُمْ ثُمّ لاَ يَكُونُوَاْ أَمْثَالَكُمْ﴾ | 38 | 172 |

**48**-سورة الفتح

| | | | |
|---|---|---|---|
| 312 | ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ...﴾ | 18 | 231 |
| 313 | ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ ...﴾ | 29 | 231، 375 |

**49**-سورة الحجرات

| | | | |
|---|---|---|---|
| 314 | ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا ...﴾ | 6 | 58، 134 |
| 315 | ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ ...﴾ | 10 | 207، 261 |
| 316 | ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾ | 12 | 63، 307 |
| 317 | ﴿يَاأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا ...﴾ | 13 | 395 |
| 318 | ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا﴾ | 15 | 332، 349 |
| 319 | ﴿يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُلْ لَا تَمُنُّوا عَلَيَّ إِسْلَامَكُمْ؛ بَلِ اللَّهُ ...﴾ | 17 | 378 |

**50**-سورة ق

| | | | |
|---|---|---|---|
| 320 | ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ | 18 | 58 |
| 321 | ﴿فَذَكِّرْ بِالْقُرْآنِ مَنْ يَخَافُ وَعِيدِ﴾ | 45 | 60، 318 |

**53**-سورة النجم

| | | | |
|---|---|---|---|
| 322 | ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى﴾ | 13 | 284 |
| 323 | ﴿سُلْطَانٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ ﴾ | 23-25 | 323، 395 |
| 324 | ﴿إِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ لَيُسَمُّونَ الْمَلَائِكَةَ تَسْمِيَةَ الْأُنْثَى. ...﴾ | 27-30 | 63 |
| 325 | ﴿وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا﴾ | 28 | 276، 338 |
| 326 | ﴿وَيَجْزِيَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَى﴾ | 31 | 349 |
| 327 | ﴿فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى﴾ | 32 | 232، 228، 379، 395 |
| 328 | ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى﴾ | 34 | 26، 282 |
| 329 | ﴿وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾ | 38 | 157 |
| 330 | ﴿وَأَنَّ إِلَى رَبِّكَ الْمُنْتَهَى﴾ | 42 | 296 |
| 331 | ﴿وَأَنَّهُ هُوَ أَضْحَكَ وَأَبْكَى﴾ | 43 | 78 |
| 332 | ﴿أَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾ | 38-39 | 157 |

**54**-سورة القمر

| | | | |
|---|---|---|---|
| 333 | ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَّكِرٍ﴾ | 17 | 217 |

| الرقم | طرف الآية | رقم الآية | رقم الصفحة |
|---|---|---|---|
| | **56**-سورة الواقعة | | |
| 334 | ﴿وَكُنْتُمْ أَزْوَاجًا ثَلَاثَةً. فَأَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ مَا أَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ...﴾ | 12-7 | 354 |
| | **57**-سورة الحديد | | |
| 335 | ﴿هُوَ الْأَوَّلُ﴾ | 3 | 274 |
| 336 | ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ وَلَهُ أَجْرٌ كَرِيمٌ﴾ | 11 | 413 |
| 337 | ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ...﴾ | 22 | 165 ،78 |
| 338 | ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ ...﴾ | 25 | 50 |
| | **59**-سورة الحشر | | |
| 339 | ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾ | 7 | 89 ،74 ،91 |
| 340 | ﴿لَوْ أَنْزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ لَرَأَيْتَهُ خَاشِعًا مُتَصَدِّعًا...﴾ | 21 | 46 |
| 341 | ﴿هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ ...﴾ | 23 | 230 |
| | **61**-سورة الصف | | |
| 342 | ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ. كَبُرَ مَقْتًا...﴾ | 3-2 | 414 |
| 343 | ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ تُنْجِيكُمْ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ...﴾ | 12-10 | 398 ،348 |
| | **62**-سورة الجمعة | | |
| 344 | ﴿إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ﴾ | 9 | 259 |
| 345 | ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انْفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا قُلْ مَا عِنْدَ ...﴾ | 11 | 232 |
| | **63**-سورة المنافقون | | |
| 346 | ﴿وَلَنْ يُؤَخِّرَ اللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَاءَ أَجَلُهَا﴾ | 11 | 282 |
| | **65**-سورة الطلاق | | |
| 347 | ﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ﴾ | 1 | 353 ،79 |
| | 66-سورة التحريم | | |
| 348 | ﴿إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ...﴾ | 4 | 396 |
| 349 | ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحًا﴾ | 8 | 350 ،250 |
| | **67**-سورة الملك | | |
| 350 | ﴿مَا تَرَى فِي خَلْقِ الرَّحْمَنِ مِنْ تَفَاوُتٍ فَارْجِعِ الْبَصَرَ هَلْ تَرَى ...﴾ | 34 | 131 |
| | **68**-سورة القلم | | |
| 351 | ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ | 4 | 315 ،231 |
| 352 | ﴿فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ وَلَا تَكُنْ كَصَاحِبِ الْحُوتِ إِذْ نَادَى ...﴾ | 48 | 231 |
| | **69**-سورة الحاقة | | |
| 353 | ﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ثُمَّ لَقَطَعْنَا ...﴾ | 46-44 | 147 ،56 ،27 |
| | 70-سورة المعارج | | |

| الرقم | طرف الآية | رقم الآية | رقم الصفحة |
|---|---|---|---|
| 354 | ﴿إِلَّا الْمُصَلِّينَ. الَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ دَائِمُونَ. وَالَّذِينَ فِي ...﴾ | 35-22 | 349 |

**72**-سورة الجن

| | | | |
|---|---|---|---|
| 355 | ﴿وَأَنَّهُ تَعَالَى جَدُّ رَبِّنَا مَا اتَّخَذَ صَاحِبَةً وَلَا وَلَدًا﴾ | 3 | 275 |

**73**-سورة المزمل

| | | | |
|---|---|---|---|
| 356 | ﴿إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلاً﴾ | 5 | 47 |

**74**-سورة المدثر

| | | | |
|---|---|---|---|
| 357 | ﴿وَلَا تَمْنُنْ تَسْتَكْثِرُ﴾ | 6 | 379 |

**75**-سورة القيامة

| | | | |
|---|---|---|---|
| 358 | ﴿بَلْ يُرِيدُ الْإِنْسَانُ لِيَفْجُرَ أَمَامَهُ﴾ | 5-3 | 375 |
| 359 | ﴿فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ﴾ | 19-17 | 2، 217، 250، 313 |

**76**-سورة الإنسان

| | | | |
|---|---|---|---|
| 360 | ﴿إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا﴾ | 3 | 382 |
| 361 | ﴿وَجَزَاهُمْ بِمَا صَبَرُوا جَنَّةً وَحَرِيرًا﴾ | 12 | 348 |
| 362 | ﴿وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا. إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ ...﴾ | 89 | 390 |

79-سورة النازعات

| | | | |
|---|---|---|---|
| 363 | ﴿وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَى. فَإِنَّ الْجَنَّةَ ...﴾ | 41-40 | 347 |

**80**-سورة عبس

| | | | |
|---|---|---|---|
| 364 | ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّى أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَى وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُ يَزَّكَّى أَوْ يَذَّكَّرُ ...﴾ | 11-1 | 230 |

**81**-سورة التكوير

| | | | |
|---|---|---|---|
| 365 | ﴿وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ﴾ | 89 | 300 |

**82**-سورة الانفطار

| | | | |
|---|---|---|---|
| 366 | ﴿ثُمَّ مَا أَدْرَاكَ مَا يَوْمُ الدِّينِ يَوْمَ لَا تَمْلِكُ نَفْسٌ لِنَفْسٍ شَيْئًا ...﴾ | 19-18 | 250 |

83-سورة المطففين

| | | | |
|---|---|---|---|
| 367 | ﴿وَمَا أُرْسِلُوا عَلَيْهِمْ حَافِظِينَ﴾ | 33 | 341 |

**84**-سورة الانشقاق

| | | | |
|---|---|---|---|
| 368 | ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ | 8 | 76 |

**88**-سورة الغاشية

| | | | |
|---|---|---|---|
| 369 | ﴿فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ﴾ | 21 | 318 |
| 370 | ﴿إِنَّ إِلَيْنَا إِيَابَهُمْ . ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا حِسَابَهُمْ﴾ | 26-25 | 394 |

**90**-سورة البلد

| | | | |
|---|---|---|---|
| 371 | ﴿وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ﴾ | 10 | 382 |

| الرقم | طرف الآية | رقم الآية | رقم الصفحة |
|---|---|---|---|
| 372 | ﴿فَلَا اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ. وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ. فَكُّ رَقَبَةٍ...﴾ | 11-18 | 412 |

**96**-سورة العلق

| 373 | ﴿كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَيَطْغَى أَنْ رَآهُ اسْتَغْنَى﴾ | 67 | 260، 384 |
|---|---|---|---|

**98**-سورة البينة

| 374 | ﴿وَمَا تَفَرَّقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَةُ﴾ | 4 | 200 |
|---|---|---|---|

**99**-سورة الزلزلة

| 375 | ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْراً يَرَهُ*وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرّاً يَرَهُ﴾ | 7-8 | 172 |
|---|---|---|---|

**112**-سورة الإخلاص

| 376 | ﴿لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾ | 34 | 275 |
|---|---|---|---|

## - فهرس الأحاديث والآثار

| الرقم | طرف الحديث | الصفحة |
|---|---|---|
| 1 | «...أَوْحَى اللَّهُ إِلَى نَبِيٍّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا مُوسَى بْنَ عِمْرَانَ أَنِ ..» | 407 |
| 2 | «أتاني آتٍ من ربّي، فأخبرَني – أو قال بشَّرَني– أنه من مات من أمتي لا ..» | 373 |
| 3 | «اتقوا النار ولو بشقّ تمرة» | 409 |
| 4 | «اجتمعن في يوم كذا وكذا في مكان كذا وكذا» | 402 |
| 5 | «أخذ اللهُ الميثاقَ من ظهر آدم بنعمان –يعني عرفة– فأخرج من صُلبه كل ..» | 295 |
| 6 | «إذا أقبل الليل من هاهنا، وأدبر النهار من هاهنا وغربت الشمس فقد ..» | 259 |
| 7 | «إذا انقطع شسع أحدكم فلا يمشِ في الأخرى حتى يُصْلِحها» | 184 |
| 8 | «إِذَا بَعَثَ اللَّهُ الْمُؤْمِنَ مِنْ قَبْرِهِ خَرَجَ مَعَهُ مِثَالٌ يَقْدُمُ أَمَامَهُ، كُلَّمَا رَأَى ..» | 358 |
| 9 | «إذا جاءك الحديثان المختلفان فقِسْهما على كتاب الله وعلى أحاديثنا، ..» | 84 |
| 10 | «إذا جاءكم عنّا حديث فوجدتم عليه شاهداً أو شاهدين من كتاب الله، ..» | 85 |
| 11 | «إذا جاءكم عني حديث فاعرضوه على كتاب الله» | 216 |
| 12 | «إِذَا جَمَعَ اللَّهُ الْأَوَّلِينَ وَ الْآخِرِينَ قَامَ مُنَادٍ فَنَادَى يُسْمِعُ النَّاسَ فَيَقُولُ ..» | 407 |
| 13 | «إذا رُوي الحديث عنّي فاعرضوه على كتاب الله تعالى، فإن وافقه فاقبلوه، ..» | 89 |

| الرقم | طرف الحديث | الصفحة |
|---|---|---|
| 14 | «إذا رُوِيَ لكم عنّي حديث» | 74 |
| 15 | «إِذَا صَلَّتِ الْمَرْأَةُ خَمْساً، وَصَامَتْ شَهْراً وَأَطَاعَتْ زَوْجَهَا، وَعَرَفَتْ حَقَّ عَلِيٍّ ..» | 392 |
| 16 | «إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ، فَإِنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ» | 284 |
| 17 | «إذا كان يوم القيامة دفع الله إلى كل مسلم يهوديا أو نصرانيا فيقول ..» | 381 |
| 18 | «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ قَامَ عُنُقٌ مِنَ النَّاسِ حَتَّى يَأْتُوا بَابَ الْجَنَّةِ، فَيَضْرِبُوا ..» | 387 |
| 19 | «إذا نظر العبد إلى وجه زوجه ونظرت إليه نظر الله إليهما نظر رحمة، فإذا ..» | 396 |
| 20 | «إذا ورد عليكم حديث فوجدتم له شاهداً من كتاب الله أو من قول رسول الله ..» | 84 |
| 21 | «إذا ورد عليكم حديثان مختلفان فاعرضوهما على كتاب اللّه، فما وافق ..» | 84، 85 |
| 22 | «اذهب بنعليّ هاتين، فمن لقيتَ من وراء هذا الحائط يشهد أن لا إله إلا ..» | 370 |
| 23 | «أرأيتكم ليلتكم هذه فإن على رأس مائة سنة منها لا يبقى ممن هو على ..» | 158 |
| 24 | «أرب ما له، تعبد الله ولا تشرك به شيئا، وتقيم الصلاة وتُؤتي الزكاة ..» | 360 |
| 25 | «أربعون خصلة أعلاهنّ منيحة العنز، ما من عامل يعمل بخصلة منها ..» | 402 |
| 26 | «استأذنتُ النبي أن أكتبَ الحديث، فأبى أن يأذن لي» | 94 |
| 27 | «اسْتَقَامُوا عَلَى الْأَئِمَّةِ وَاحِدٍ بَعْدَ وَاحِدٍ، تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلائِكَةُ أَلَّا تَخافُوا ..» | 389 |
| 28 | «الاستِئذان ثلاث، فإن أذن لك، وإلا فارجع» | 245 |
| 29 | «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ..» | 372 |
| 30 | «اصبروا؛ فإنه لا يأتي عليكم زمان إلا الذي بعده شرّ منه، حتى تلقوا ربّكم..» | 114 |
| 31 | «اطّلعت في الجنة فرأيت أكثر أهلها الفقراء» | 384 |
| 32 | «أعددت لعبادي الصالحين ما لا عينٌ رأت، ولا أذنٌ سمعت، ولا خطرَ ..» | 76 |
| 33 | «اعرِضوا الحديثَ إذا سمعتُموه على القرآن فما كان من القرآن فهو عنّي ..» | 169 |
| 34 | «اعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف» | 399 |
| 35 | «اعملوا ما شئتم فقد غفر الله لكم» | 165 |

| الرقم | طرف الحديث | الصفحة |
|---|---|---|
| 36 | «أفلح إن صدق، أو دخل الجنة إن صدق» | 362 |
| 37 | «أكتاب مع كتاب الله ، أمحضوا كتاب الله وأخلصوه» | 94 |
| 38 | «اكتبوا لأبي شاه» | 95 |
| 39 | «أَلَا أُخْبِرُكَ بِشَيْءٍ يُقَرِّبُ مِنَ اللَّهِ وَيُقَرِّبُ مِنَ الْجَنَّةَ وَيُبَاعِدُ مِنَ النَّارِ، فَقَالَ بَلَى..» | 411 |
| 40 | «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَمْرٍ يُدْخِلُكَ اللَّهُ بِهِ الْجَنَّةَ، قَالَ بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ أَنِلْ ..» | 408 |
| 41 | «ألا أدلّكم على أهل الجنة كل ضعيف متضعّف، لو أقسم على الله لأبرَّه..» | 382 |
| 42 | «أَلَا إِنَّ اللَّهَ لَيُدْخِلُ فِي السَّهْمِ الْوَاحِدِ الثَّلَاثَةَ الْجَنَّةَ عَامِلَ الْخَشَبَةِ وَالْمُقَوِّيَ ..» | 399 |
| 43 | «أَلا إِنَّ رَحَى الإِسْلامِ دَائِرَةٌ، قَالَ فَكَيْفَ نَصْنَعُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ اعْرِضُوا ..» | 66 |
| 44 | «ألا إنها ستكون فتنة» | 67 |
| 45 | «ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه» | 72 |
| 46 | «أَلَا وَإِنَّ التَّقْوَى مَطَايَا ذُلُلٌ، حُمِلَ عَلَيْهَا أَهْلُهَا وأُعْطُوا أَزِمَّتَهَا فَأَوْرَدَتْهُمُ ..» | 359 |
| 47 | «أما إنهم إخوانكم، ومن جلدتكم، ويأخذون من الليل كما تأخذون، ..» | 380 |
| 48 | «أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ الْجِهَادَ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ فَتَحَهُ اللَّهُ لِخَاصَّةِ أَوْلِيَائِهِ» | 399 |
| 49 | «أما والله ما تحدّثون هذا الحديث غير كاذبين ولا مكذَّبين ..» | 307 |
| 50 | «إِنَّ ابْنَ آدَمَ إِذَا كَانَ فِي آخِرِ يَوْمٍ مِنْ أَيَّامِ الدُّنْيَا وَأَوَّلِ يَوْمٍ مِنْ أَيَّامِ الْآخِرَةِ ..» | 363 |
| 51 | «إن ابني هذا سيّد، ولعلّ الله يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين» | 114 |
| 52 | «إنّ الحديث سيفشو عنّي، فما أتاكم عنّي يوافق القرآن، فهو عنّي، وما ..» | 67 |
| 53 | «إِنَّ الرَّجُلَ لَيُذْنِبُ الذَّنْبَ فَيُدْخِلُهُ اللَّهُ بِهِ الْجَنَّةَ، قُلْتُ يُدْخِلُهُ اللَّهُ ..» | 391 |
| 54 | «إِنَّ الرَّجُلَ مِنْكُمْ لَيَشْرَبُ الشَّرْبَةَ مِنَ الْمَاءِ فَيُوجِبُ اللَّهُ لَهُ بِهَا الْجَنَّةَ، ثُمَّ قَالَ ..» | 408 |
| 55 | «إن الرسالة قد انقطعت؛ فلا رسول بعدي ولا نبي» | 260 |
| 56 | «إن الطيرة في المرأة» | 283 |
| 57 | «إن القرآن الذي جاء به جبريل إلى محمد سبعة عشر ألف آية» | 14 |

| الرقم | طرف الحديث | الصفحة |
|---|---|---|
| 58 | «إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْأَرْضَ ثُمَّ أَرْسَلَ عَلَيْهَا الْمَاءَ الْمَالِحَ أَرْبَعِينَ صَبَاحاً وَالْمَاءَ ..» | 386 |
| 59 | «إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْمُؤْمِنَ مِنْ طِينَةِ الْجَنَّةِ، وَخَلَقَ الْكَافِرَ مِنْ طِينَةِ النَّارِ» | 386 |
| 60 | «إِنَّ اللَّهَ نَصَبَ عَلِيّاً عَلَماً بَيْنَهُ وَبَيْنَ خَلْقِهِ، فَمَنْ عَرَفَهُ كَانَ مُؤْمِناً وَمَنْ ..» | 389 |
| 61 | «إِنَّ اللَّهَ يَلْتَفِتُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى فُقَرَاءِ الْمُؤْمِنِينَ شَبِيهاً بِالْمُعْتَذِرِ إِلَيْهِمْ، ..» | 387 |
| 62 | «إِنَّ اللَّهَ أَخَذَ مِنْ شِيعَتِنَا الْمِيثَاقَ كَمَا أَخَذَ عَلَى بَنِي آدَمَ؛ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ..» | 389 |
| 63 | «إن الله حبس عن مكة الفيل، وسلط عليهم رسوله والمؤمنين، ألا وإنها لم ..» | 94 |
| 64 | «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ الْجَنَّةَ عَلَى كُلِّ فَحَّاشٍ بَذِيءٍ قَلِيلِ الْحَيَاءِ، لَا يُبَالِي مَا قَالَ وَلَا ..» | 367 |
| 65 | «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ ذِكْرُهُ بَعَثَ رَسُولًا إِلَى أَهْلِ زَمَانِهِ فَدَعَاهُمْ إِلَى عِبَادَةِ اللَّهِ وَطَاعَتِهِ..» | 361 |
| 66 | «إن الله قال إذا ابتَليتُ عبدي بحبيبتيْه فصبر، عوّضته منهما الجنة يريد عينيه..» | 405 |
| 67 | «إن الله قد حرم على النار من قال لا إله إلا الله، يبتغي بذلك وجه الله» | 373 |
| 68 | «إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَتَرِدُ عَلَيْهِ الْحَاجَةُ لِأَخِيهِ فَلَا تَكُونُ عِنْدَهُ فَيَهْتَمُّ بِهَا قَلْبُهُ؛ ..» | 409 |
| 69 | «إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيُتْحِفُ أَخَاهُ التُّحْفَةَ، قُلْتُ وَأَيُّ شَيْءٍ التُّحْفَةُ قَالَ مِنْ مَجْلِسٍ ..» | 410 |
| 70 | «إن أهل الجاهلية يتطيّرون من ذلك» | 283 |
| 71 | «إن أول وصيّ كان على وجه الأرض هبة الله بن آدم وما من نبي مضى إلا ..» | 115 |
| 72 | «إِنْ تَتُوبُوا وَتَصْلُحُوا فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ، يُلْحِقْكُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ فِي الْجَنَّةِ، وَإِنْ ..» | 363 |
| 73 | «أن تعبد الله كأنك تراه، فإنَّ لم تكن تراه فإنَّه يراك» | 349 |
| 74 | «أن رجلا رأى كلبا يأكل الثرى من العطش، فأخذ الرجل خفّه، فجعل يغرف ..» | 405 |
| 75 | «إن شئت صبرت ولك الجنة، وإن شئت دعوت الله أن يعافيك فقالت أصبر..» | 405 |
| 76 | «إنّ على كلّ حقٌّ حقيقةً وعلى كلّ صوابٍ نوراً، فما وافق كتاب الله فخذوه..» | 83 |
| 77 | «إِنَّ فُقَرَاءَ الْمُسْلِمِينَ يَتَقَلَّبُونَ فِي رِيَاضِ الْجَنَّةِ قَبْلَ أَغْنِيَائِهِمْ بِأَرْبَعِينَ خَرِيفاً..» | 386 |
| 78 | «إن في الجنة بابا يقال له الريان، يدخل منه الصائمون يوم القيامة، لا ..» | 401 |
| 79 | «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ نَهَراً يُقَالُ لَهُ جَعْفَرٌ، عَلَى شَاطِئِهِ الْأَيْمَنِ دُرَّةٌ بَيْضَاءُ، فِيهَا ..» | 393 |

| الرقم | طرف الحديث | الصفحة |
|---|---|---|
| 80 | «إِنَّ لِلَّهِ ضَنَائِنَ يَضَنُّ بِهِمْ عَنِ الْبَلَاءِ، فَيُحْيِيهِمْ فِي عَافِيَةٍ، وَيَرْزُقُهُمْ فِي عَافِيَةٍ..» | 387 |
| 81 | «إن لله تسعة وتسعين اسما مائة إلا واحدا، من أحصاها دخل الجنة» | 402 |
| 82 | «أنت أخي ووزيري، وخير من أخلفه بعدي، بحبك يعرف المؤمنون ..» | 116 |
| 83 | «انتدب الله لمن خرج في سبيله، لا يُخرجه إلا إيمان بي وتصديق برسلي، ..» | 359 |
| 84 | «أنتم تبكون، وإنه ليعذَّب» | 78 |
| 85 | «انظروا أمرنا وما جاءكم عنّا، فإن وجدتموه للقرآن موافقاً فخذوا به، وإن ..» | 85 |
| 86 | «إنكم تختصمون إلي، ولعل بعضكم ألحن بحجّته من بعض، فمن قضيتُ ..» | 282 |
| 87 | «إِنَّكُمْ سَتَخْتَلِفُونَ مِنْ بَعْدِي فَمَا جَاءَكُمْ عَنِّي فَاعْرِضُوهُ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ ..» | 90 |
| 88 | «إنما الأعمال بالنيات» | 260 |
| 89 | «إنما الطِيَرة في المرأة والدابة والدار» | 78 |
| 90 | «إنما ذلك العرض، ولكن من نُوقش الحساب يهلك» | 76 |
| 91 | «إنما ستكثر عني الأخبار فما وافق كتاب الله فهو منّي وما خالف فليس منّي..» | 138 |
| 92 | «إنَّما قال النبي إنَّهم الآن ليعلمون أنَّ الذي كنتُ أقول لهم هو الحق» | 79 |
| 93 | «إنما هو جبريل» | 284 |
| 94 | «إنما هو سواد الليل، وبياض النهار» | 265 |
| 95 | «إنما يَعرِف القرآنَ من خُوطِب به» | 180 |
| 96 | «إِنَّهَا تَكُونُ بَعْدِي رُوَاةٌ يَرْوُونَ عَنِّي الْحَدِيثَ فَاعْرِضُوا حَدِيثَهُمْ عَلَى الْقُرْآنِ..» | 66 |
| 97 | «إنهم الآن يسمعون ما أقول» | 79 |
| 98 | «إنّي لا أدري لعلكم أن تقولوا عني بعدي ما لم أقل، ما حُدّثتم عنّي مما ..» | 66 |
| 99 | «إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ نَبِيّاً فَأُكْمِلَتْ أَيَّامُهُ وَانْقَضَتْ مُدَّتُهُ إِلَّا جَعَلْتُ لَهُ وَصِيّاً، ..» | 389 |
| 100 | «إنّي ممّا أخاف عليكم ما يُفتَح عليكم من زهرة الدنيا وزينتها» | 260 |
| 101 | «أول رجل يدخل من هذا الباب من أهل الجنة» | 115 |

| الرقم | طرف الحديث | الصفحة |
|---|---|---|
| 102 | «أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ الْمَعْرُوفُ وَأَهْلُهُ» | 411 |
| 103 | «أي إمام لا يعلم ما يصيبه وإلى ما يصير فليس ذلك بحجة لله على خلقه..» | 178 |
| 104 | «إِيَّاكُمْ وَعُقُوقَ الْوَالِدَيْنِ؛ فَإِنَّ رِيحَ الْجَنَّةِ تُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَلْفِ عَامٍ، وَلَا ..» | 367 |
| 105 | «أيّما رجل أعتق امرأ مسلما، استنقذ الله بكل عضو منه عضوا منه من النار..» | 402 |
| 106 | «أيما مسلم، شهد له أربعة بخير، أدخله الله الجنة» | 379 |
| 107 | «أَيُّمَا مُؤْمِنٍ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مُؤْمِنٍ حِجَابٌ ضَرَبَ اللَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ ..» | 367 |
| 108 | «الأئمة من قريش» | 164 |
| 109 | «أَيُّهَا النَّاسُ مَا جَاءَكُمْ عَنِّي يُوَافِقُ كِتَابَ اللَّهِ فَأَنَا قُلْتُهُ، وَمَا جَاءَكُمْ يُخَالِفُ ..» | 83 |
| 110 | «بل والذي نفسي بيده؛ إن الشملة التي أصابها يوم خيبر من المغانم، لم ..» | 380 |
| 111 | «التَّائِبُونَ مِنَ الذُّنُوبِ الْعَابِدُونَ الَّذِينَ لَا يَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا يُشْرِكُونَ بِهِ شَيْئاً..» | 359 |
| 112 | «تركت فيكم أمرين لن تضلّوا ما تمسّكتم بهما كتاب الله تعالى وسنة رسوله..» | 23 |
| 113 | «تَزَوَّجَ اَلنَّبِيُّ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ» | 128 |
| 114 | «تسحّروا» | 259 |
| 115 | «تَفَرَّقَتْ هَذِهِ الْأُمَّةُ بَعْدَ نَبِيِّهَا عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، اثْنَتَانِ وَسَبْعُونَ ..» | 394 |
| 116 | «التِي لاَ تَغَارُ» | 366 |
| 117 | «ثَلَاثٌ مَنْ أَتَى اللَّهَ بِوَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ أَوْجَبَ اللَّهُ لَهُ الْجَنَّةَ؛ الْإِنْفَاقُ مِنْ إِقْتَارٍ..» | 408 |
| 118 | «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الإِيمَانِ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ ..» | 261 |
| 119 | «ثَلَاثٌ مَنْ لَقِيَ اللَّهَ بِهِنَّ دَخَلَ الْجَنَّةَ مِنْ أَيِّ بَابٍ شَاءَ مَنْ حَسُنَ خُلُقُهُ..» | 359 |
| 120 | «ثَمَنُ الْجَنَّةِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ» | 372 |
| 121 | «ثَوَابُ الْمُؤْمِنِ مِنْ وَلَدِهِ إِذَا مَاتَ؛ الْجَنَّةُ صَبَرَ أَوْ لَمْ يَصْبِرْ» | 386 |
| 122 | «جَاءَتْ فَخِذٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ فَسَلَّمُوا عَلَيْهِ، فَرَدَّ عَلَيْهِمُ السَّلَامَ..» | 397 |
| 123 | «جاءني جبريل، فقال أوصيك بتقوى الله وبالبربر، قلت وأيّ البربر قال ..» | 115 |

| الرقم | طرف الحديث | الصفحة |
|---|---|---|
| 124 | «الْجَنَّة حَرَامٌ عَلَى مَنْ قَتَلَ ذِمِّيًّا أَوْ ظَلَمَهُ أَوْ حَمَّلَهُ مَا لاَ يُطِيقُ، وَأَنَا ..» | 366 |
| 125 | «الْجَنَّةُ لَا يَدْخُلُهَا إِلَّا طَيِّبٌ» | 361 |
| 126 | «الْجِهَاد الَّذِي فَضَّلَهُ اللَّهُ عَلَى الْأَعْمَالِ، وَفَضَّلَ عَامِلَهُ عَلَى الْعُمَّالِ تَفْضِيلًا ..» | 359 |
| 127 | «الْحَاجُّ مَغْفُورٌ لَهُ وَمَوْجُوبٌ لَهُ الْجَنَّةُ» | 401 |
| 128 | «حدّثوا عني ولا حرج، ومن كذب علي متعمدا فلتبوّأ مقعده من النار» | 94 |
| 129 | «حُفّت الجنة بالمكاره، وحُفّت النار بالشهوات» | 362 |
| 130 | «حيّ على الصلاة» | 259 |
| 131 | «حيّ على الفلاح» | 259 |
| 132 | «خَمْسُ صَلَوَاتٍ كَتَبَهُنَّ اللَّهُ عَلَى عِبَادِهِ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ، فَمَنْ جَاءَ بِهِنَّ تَامَّةً ..» | 406 |
| 133 | «ذَاكِرُ اللَّهِ فِي الْغَافِلِينَ كَالْمُقَاتِلِ عَنِ الْفَارِّينَ، وَالْمُقَاتِلُ عَنِ الْفَارِّينَ لَهُ الْجَنَّةُ» | 400 |
| 134 | «ذاكر الله في الغافلين كالشجرة الخضراء بين الشجر اليابس» | 421 |
| 135 | «ذهبتُ إلى قبر أمي آمنة فسألت الله أن يُحييها فأحياها فآمنت بي وردّها الله » | 157 |
| 136 | «الذين يقولون الإيمان قول بلا عمل، والقدرية الذين يعملون بالمعاصي ..» | 115 |
| 137 | «رَجُلٌ دَعَا عَبْداً إِلَى اللَّهِ فَاسْتَجَابَ لَهُ وَقَبِلَ مِنْهُ فَأَطَاعَ اللَّهَ فَأَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ..» | 407 |
| 138 | «الرجل يطيل السفر أشعث أغبر، يمدّ يديه إلى السماء، يا رب يا رب، ..» | 277 |
| 139 | «رسول الله كُسرَت رباعيتُه يومَ أحد، وشُجّ في رأسه، فجعل يسلُت ..» | 282 |
| 140 | «زَاوِيَةٌ فِي الْجَنَّةِ يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِيهَا أَرْبَعِينَ عَاماً» | 405 |
| 141 | «سبّ أصحابي ذنب لا يغتفر» | 159 |
| 142 | «سيخرج قوم بآخر الزمان أحداث الأسنان سفهاء الأحلام يقولون من خير ..» | 114 |
| 143 | «سيّد الاستغفار أن تقول اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت، خلقتني وأنا عبدك..» | 403 |
| 144 | «سيُكذَب عليَّ كما كُذب على الأنبياء من قبلي، فما أتاكم عنّي فاعرضوه ..» | 88 |
| 145 | «سُئلت اليهود عن موسى فأكثروا وزادوا ونقصوا حتى كفروا، وسئلت ..» | 65 |

| الرقم | طرف الحديث | الصفحة |
|---|---|---|
| 146 | «شراك – أو شراكان– من نار» | 364 |
| 147 | «شهر رمضان إلا أن تطوّع شيئا» | 362 |
| 148 | «صَدَقْتُكَ كُلُّهُمْ وَاللَّهِ فِي الْجَنَّةِ، قَالَ؛ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ؛ إِنَّ الذُّنُوبَ ..» | 391 |
| 149 | «صلُّوا كما رأيتموني أصلّي» | 263 |
| 150 | «صنفان من أمتي لا تنالهم شفاعتي يوم القيامة، لعنهم الله على لسان سبعين ..» | 114 |
| 151 | «صنفان من أهل النار لم أرهما، قومٌ معهم سياط كأذناب البقر يضربون ..» | 365 |
| 152 | «ضَمَانُ الْحَاجِّ وَالْمُعْتَمِرِ عَلَى اللَّهِ، إِنْ أَبْقَاهُ بَلَّغَهُ أَهْلَهُ وَإِنْ أَمَاتَهُ أَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ» | 401 |
| 153 | «الطيرة في الدابة والمرأة والدار» | 165 |
| 154 | «عرشُ الله الأدنى» | 155 |
| 155 | «عُرضت عليّ الأمم، فجعل النبي والنبيان يمرون معهم الرهط، والنبي ليس ..» | 403 |
| 156 | «العقل، وفكاك الأسير، وأن لا يقتل مسلم بكافر» | 95 |
| 157 | «فَاتِّبَاعُهُ مَحَبَّةُ اللَّهِ وَرِضَاهُ غُفْرَانُ الذُّنُوبِ، وَكَمَالُ الْفَوْزِ وَوُجُوبُ الْجَنَّةِ» | 364 |
| 158 | «فَإِذَا دَخَلَهُ [أي القبر] عَبْدٌ مُؤْمِنٌ قَالَ مَرْحَباً وَأَهْلًا أَمَا وَاللَّهِ، لَقَدْ كُنْتُ ..» | 363 |
| 159 | «فَارْغَبُوا فِيمَا رَغَّبَكُمُ اللَّهُ فِيهِ، وَأَجِيبُوا اللَّهَ إِلَى مَا دَعَاكُمْ إِلَيْهِ لِتُفْلِحُوا وَتَنْجُوا ..» | 367 |
| 160 | «فالدنيا سبعة آلاف سنة، وأنا في آخرها ألفا» | 159 |
| 161 | «فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام» | 283 |
| 162 | «فَإِنْ كَانَ مُؤْمِنًا، قَالَ اللَّهُ رَبِّي، وَالإِسْلاَمُ دِينِي، وَمُحَمَّدٌ نَبِيِّي، فَيُقَالُ لَهُ ..» | 360 |
| 163 | «فكان مما أنزل الله آية الرجم، فقرأناها وعقلناها ووعيناها، رجم رسول الله ..» | 13 |
| 164 | «فَلِأَهْلِ الْإِحْسَانِ عِنْدَ رَبِّهِمُ الْجَنَّةُ، وَلِأَهْلِ الْإِسَاءَةِ عِنْدَ رَبِّهِمُ النَّار» | 361 |
| 165 | «فَمَا وَافَقَ فَاقْبَلُوهُ وَمَا خَالَفَ أَوْ لَمْ يُوَافِقْ فَرُدُّوهُ» | 75 |
| 166 | «فما ورد عليكم من خبرين مختلفيْن فاعرضوهما على كتاب اللّه، فما كان ..» | 85 |
| 167 | «فمن أحب أن يزحزح عن النار، ويدخل الجنة، فلتأته منيّته وهو يؤمن ..» | 357 |

| الرقم | طرف الحديث | الصفحة |
|---|---|---|
| 168 | «فَمَنْ لَقِيَ اللَّهَ حَافِظاً لِجَوَارِحِهِ مُوفِياً كُلُّ جَارِحَةٍ مِنْ جَوَارِحِهِ مَا فَرَضَ اللَّهُ ..» | 361 |
| 169 | «قال الله أعددتُ لعبادي الصالحين ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا ..» | 361 |
| 170 | «قَالَ الْمَلَكُ إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ أَيُّمَا مُسْلِمٍ زَارَ مُسْلِماً فَلَيْسَ إِيَّاهُ زَارَ إِيَّايَ زَارَ ..» | 409 |
| 171 | «قَالَ رَبُّكُمْ خَلَقْتُ الْجَنَّةَ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالأَرْضُ، وَأَقْسَمَ رَبُّنَا لاَ ..» | 366 |
| 172 | «قَدْ جَعَلْتُ مَهْرَهَا الْجَنَّةَ» | 396 |
| 173 | «القدرية مجوس هذه الأمة، إن مرضوا فلا تعودوهم، وإن ماتوا فلا ..» | 114 |
| 174 | «القطعُ في رُبُعِ دينارٍ فصاعداً» | 265 |
| 175 | «قم يا فلان، فأذن أنه لا يدخل الجنة إلا مؤمن» | 357 |
| 176 | «قَوْلِ اللَّهِ وَأَوْفُوا بِعَهْدِي، قَالَ بِوَلَايَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ أُوفِ بِعَهْدِكُمْ أُوفِ ..» | 389 |
| 177 | «كان ابن مسعود يحكّ المعوذتين من مصاحف، ويقول إنهما ليستا من ..» | 9 |
| 178 | «كان الله ولم يكن شيء قبله، وكان عرشه على الماء، ثم خلق ..» | 274 |
| 179 | «كان أهلُ الجاهلية يقولون الطِّيَرة في المرأة والدار والدابة» | 78 |
| 180 | «كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرّمن، ثم نسخن ..» | 11 |
| 181 | «كان فيمن كان قبلكم رجلٌ قتل تسعة وتسعين نفسا، فسأل عن أعلم ..» | 384 |
| 182 | «كانت سورة الأحزاب توازي سورة البقرة وكان فيها الشيخ والشيخة إذا ..» | 13 |
| 183 | «كتابُ الله فيه نبأ ما قبلكم وخبر ما بعدكم، وحكم ما بينكم، وهو الفصل ..» | 67 |
| 184 | «كتاب الله هو حبل الله الممدود من السماء إلى الأرض» | 206 |
| 185 | «كتاب غير كتاب الله أتدرون ما ضل الأمم قبلكم ألا بما اكتتبوا من الكتب ..» | 94 |
| 186 | «كلّ أمّتي يدخلون الجنة إلا من أبى» | 364 |
| 187 | «كلاّ، إنّي رأيته في النار في بُردة غلّها -أو عباءة-» | 358 |
| 188 | «كُنْتُ أَطُوفُ مَعَهُ بِالْبَيْتِ، فَقَالَ أَيُّ هَذَا أَعْظَمُ حُرْمَةً فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ..» | 392 |
| 189 | «لا ألفينَّ أحدَكم متّكئا على أريكته يأتيه الأمر من أمري مما أمرت به أو ..» | 73 |

| الرقم | طرف الحديث | الصفحة |
|---|---|---|
| 190 | «لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابّوا، أولا أدلّكم على ..» | 357 |
| 191 | «لَا تَغْضَبُوا وَلَا تُغْضِبُوا، أَفْشُوا السَّلَامَ وَأَطِيبُوا الْكَلَامَ وَصَلُّوا بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ..» | 411 |
| 192 | «لا تفضّلوا بين أنبياء الله» | 283 |
| 193 | «لَا تَمَلُّوا مِنْ قِرَاءَةِ إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا؛ فَإِنَّهُ مَنْ كَانَتْ قِرَاءَتُهُ بِهَا ..» | 411 |
| 194 | «لا تنكح المرأة على عمّتها» | 272 |
| 195 | «لا وصية لوارث» | 272 |
| 196 | «لا يدخل الجنة قتّات» | 365 |
| 197 | «لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مُخَنَّثٌ وَلاَ دَيُّوثٌ وَلاَ فَحْلَةُ النِّسَاءِ وَلاَ الرَّكَّاضَةُ» | 365 |
| 198 | «لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه» | 365 |
| 199 | «لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم» | 268 |
| 200 | «لا يسمع بي أحد من هذه الأمة، ولا يهودي ولا نصراني، فلا يؤمن بي ..» | 309 |
| 201 | «لا يؤمن أحدُكم حتّى أكون أحبَّ إليه من والده وولَدِه والناس أجمعين» | 260 |
| 202 | «لا، ولا أنا، إلا أن يتغمّدني الله بفضلٍ ورحمة» | 376 |
| 203 | «لتأخذوا مناسككم» | 263 |
| 204 | «لقد قَفَّ شَعري مما قلت، أين أنت من ثلاث من حدّثكهن فقد كذب ..» | 77 |
| 205 | «لقد نزلت آية الرجم، ورضاعة الكبير عشرا، ولقد كان في صحيفة ..» | 11 |
| 206 | «اللَّقْلَقُ وَالْقَبْقَبُ وَالذَّبْذَبُ» | 407 |
| 207 | «لقّنوها موتاكم؛ فإنه مَن كانت آخرَ كلامه دخل الجنة» | 371 |
| 208 | «لَمْ يُدْخِلِ الْجَنَّةَ حَمِيَّةٌ غَيْرُ حَمِيَّةِ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَذَلِكَ حِينَ ..» | 390 |
| 209 | «لم يكذب إبراهيم إلا ثلاث كذبات» | 275 |
| 210 | «لن يدخل أحد الجنة بعمله...الخ» | 377 |
| 211 | «لن يُدخل أحدًا عملُه الجنة» | 376 |

| الرقم | طرف الحديث | الصفحة |
|---|---|---|
| 212 | «لو لم تُذنبوا لخَلَقَ الله خَلْقًا يُذنِبون ثم يُغفَرُ لهم» | 172 |
| 213 | «لو وليَكم حبَشي مجدّع الأنف فأقام فيكم فرض الله وسنّتي فاسمعوا ..» | 164 |
| 214 | «لَوْلَا أَنَّ بَنِي أُمَيَّةَ وَجَدُوا مَنْ يَكْتُبُ لَهُمْ وَيَجْبِي لَهُمُ الْفَيْءَ وَيُقَاتِلُ عَنْهُمْ ..» | 392 |
| 215 | «لولا أنه زيد في كتاب الله ونقص منه، ما خفي حقّنا على ذي حِجى، وَلو ..» | 14 |
| 216 | «لَئِنْ كُنْتَ أَوْجَزْتَ فِي الْمَسْأَلَةِ فَقَدْ أَعْظَمْتَ وَطَوَّلْتَ، أُعْبُدِ اللَّهِ وَلاَ تُشْرِكْ ..» | 360 |
| 217 | «ما أتاكم عنّي فاعرضوه على كتاب الله، فإن وافق كتاب الله فأنا قلته، ..» | 68 |
| 218 | «ما اجتمعن في امرئ، إلا دخل الجنة» | 404 |
| 219 | «مَا أَرَى شَيْئاً يَعْدِلُ زِيَارَةَ الْمُؤْمِنِ إِلَّا إِطْعَامَهُ، وَحَقٌّ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُطْعِمَ مَنْ ..» | 410 |
| 220 | «ما جاءك من رواية من بَرٍّ أو فاجرٍ يوافق القرآنَ فخُذ به، وما جاءك في ..» | 85 |
| 221 | «ما جاءكم عنّا فقِسْ على كتاب الله وأحاديثنا، فإن كان يشبهها فهو منّا، ..» | 85 |
| 222 | «مَا جَاءَكُمْ مِنِّي فَاعْرِضُوهُ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ، فَمَا وَافَقَ كِتَابَ اللَّهِ فَهُوَ عَنِّي ..» | 148 |
| 223 | «مَا عَلِمْتُمْ أَنِّي أُبَاهِي بِكُمُ الْأُمَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، حَتَّى بِالسقْطِ يَظَلُّ مُحْبَنْطِئاً ..» | 388 |
| 224 | «مَا فِي أُمَّتِي عَبْدٌ أَلْطَفَ أَخَاهُ فِي اللَّهِ بِشَيْءٍ مِنْ لُطْفٍ إِلَّا أَخْدَمَهُ اللَّهُ مِنْ ..» | 410 |
| 225 | «مَا قَضَى مُسْلِمٌ لِمُسْلِمٍ حَاجَةً إِلَّا نَادَاهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَيَّ ثَوَابُكَ وَلَا ..» | 409 |
| 226 | «ما كان من شرط ليس في كتاب الله فهو باطل، وإن كان مائة » | 148 |
| 227 | «ما من أحد يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، صدقا من قلبه، ..» | 369 |
| 228 | «ما من الأنبياء نبيٌّ إلا أُعْطِي ما مثله آمن عليه البشر، وإنّما كان الذي ..» | 48 |
| 229 | «مَا مِنْ شَيْءٍ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنْ إِخْرَاجِ الدَّرَاهِمِ إِلَى الْإِمَامِ، وَإِنَّ اللَّهَ لَيَجْعَلُ ..» | 390 |
| 230 | «مَا مِنْ عَبْدٍ أُرِيدُ أَنْ أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ إِلَّا ابْتَلَيْتُهُ فِي جَسَدِهِ؛ فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ ..» | 387 |
| 231 | «ما من عبد قال لا إله إلا الله، ثم مات على ذلك إلا دخل الجنة» | 369 |
| 232 | «مَا مِنْ نَبِيءٍ إِلاَّ وَقَدْ كُذِبَ عَلَيْهِ مِنْ بَعْدِهِ أَلاَ وَسَيُكْذَبُ عَلَيَّ مِنْ بَعْدِي ..» | 90 |
| 233 | «مَا مِنْ نَفْسٍ تُقْتَلُ بَرَّةٍ وَلَا فَاجِرَةٍ إِلَّا وَهِيَ تُحْشَرُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُتَعَلِّقَةً بِقَاتِلِهِ ..» | 399 |

| الرقم | طرف الحديث | الصفحة |
|---|---|---|
| 234 | «ما من وال يلي رعية من المسلمين، فيموت وهو غاشٌّ لهم، إلا حرم الله ..» | 365 |
| 235 | «ما منكم من أحد يتوضأ، فبلغ الوضوء، ثم يقول أشهد أن لا إله إلا الله..» | 404 |
| 236 | «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلاَّ بِعَمَلٍ صَالِحٍ وَبِرَحْمَةِ اللَّهِ وَشَفَاعَتِي» | 379 |
| 237 | «ما هذا الذي تكتبون قلنا أحاديث نسمعها منك، قال: كتاب غير كتاب ..» | 94 |
| 238 | «المالُ الْحَلاَلُ رَائِحٌ بِصَاحِبِهِ إِلَى الْجَنَّةِ» | 403 |
| 239 | «مثل المجاهد في سبيل الله، والله أعلم بمن يجاهد في سبيله، كمثل ..» | 399 |
| 240 | «مثل المؤمنين في توادّهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد، إذا اشتكى ..» | 261 |
| 241 | «مرّ رجلٌ بغصن شجرة على ظهر طريق، فقال والله لأنحيّن هذا عن ..» | 406 |
| 242 | «المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله...، كل المسلم على المسلم ..» | 201 |
| 243 | «مع أن الذين يقولون بالعرض لا يقولون إن القرآن يكفينا ولا حاجة لنا ..» | 73 |
| 244 | «من ابتُلي من هذه البنات بشيء كنّ له سترا من النار» | 400 |
| 245 | «مَنْ أَحَبَّكُمْ عَلَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَإِنْ لَمْ يَقُلْ كَمَا تَقُولُونَ» | 394 |
| 246 | «مَنْ أَشْبَعَ مُؤْمِناً وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ» | 410 |
| 247 | «من أطاعني دخل الجنة، ومن عصاني فقد أبى» | 364 |
| 248 | «مَنْ أَطْعَمَ مُسْلِمًا تَمَرَةً أَطْعَمَهُ اللَّهُ مِنْ ثِمَارِ الْجَنَّةِ، وَمَنْ سَقَاهُ جُرْعَةً سَقَاهُ ..» | 409 |
| 249 | «مَنْ أَعَانَ عَلَى قَتْلِ امْرِئٍ مُسْلِمٍ وَلَوْ بِشَطْرِ كَلِمَةٍ لَقِيَ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ آيِسًا ..» | 366 |
| 250 | «من اغبرّت قدماه في سبيل الله حرّمه الله على النار» | 398 |
| 251 | «من بنى مسجدا – قال بُكَيْر حسبت أنه قال يبتغي به وجه الله–، بنى الله ..» | 400 |
| 252 | «من تعلّم العلم ليباهيَ به العلماء أو ليماريَ به السفهاء لقي الله يوم القيامة ..» | 242 |
| 253 | «من تعمّد علي كذبا فليتبوأ مقعده من النار» | 183 |
| 254 | «من جهّز جيش العسرة فله الجنة» | 398 |
| 255 | «مَنْ حَمَلَ مُؤْمِناً عَلَى شِسْعِ نَعْلِهِ حَمَلَهُ اللَّهُ عَلَى نَاقَةٍ دَمْكَاءَ حِينَ يَخْرُجُ ..» | 410 |

| الرقم | طرف الحديث | الصفحة |
|---|---|---|
| 256 | «مَنْ رَدَّ عَنْ قَوْمٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَادِيَةَ مَاءٍ أَوْ نَارٍ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ» | 399 |
| 257 | «مَنْ زَارَ أَخَاهُ لِلَّهِ لَا لِغَيْرِهِ، الْتِمَاسَ مَوْعِدِ اللَّهِ وَتَنَجُّزَ مَا عِنْدَ اللَّهِ وَكَّلَ اللَّهُ ..» | 409 |
| 258 | «من زعم أن عندنا شيئا نقرؤه إلا كتاب الله وهذه الصحيفة –قال ..» | 95 |
| 259 | «من سره أن يُبسَط له في رزقه، أو يُنسأ له في أثره، فليصِل رحمه» | 282 |
| 260 | «من سمع شيئا من الثواب على شيء فصنعه كان له وإن لم يكن على ما بلغه..» | 419 |
| 261 | «من سنّ في الإسلام سنّة حسنة، فعمل بها بعده، كُتب له مثلُ أجر من ..» | 19 |
| 262 | «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصاً وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ» | 374 |
| 263 | «من صلّى البُردَيْن دخل الجنة» | 404 |
| 264 | «مَنْ طَافَ بِهَذَا الْبَيْتِ طَوَافاً وَاحِداً كَتَبَ اللَّهُ لَهُ سِتَّةَ آلَافِ حَسَنَةٍ، وَمَحَا ..» | 401 |
| 265 | «مَنْ عَادَ امْرَأً مُسْلِماً فِي مَرَضِهِ صَلَّى عَلَيْهِ يَوْمَئِذٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ إِنْ ..» | 405 |
| 266 | «من عاد مريضا لم يزل في خرفة الجنة» | 404 |
| 267 | «من غدا إلى المسجد وراح، أعدّ الله له نُزُله من الجنة كلما غدا أو راح..» | 400 |
| 268 | «مَنْ قَالَ اللَّهُمَّ إِنِّي أُشْهِدُكَ وَأُشْهِدُ مَلَائِكَتَكَ الْمُقَرَّبِينَ وَحَمَلَةَ ..» | 391 |
| 269 | «مَنْ قَالَ فِي كُلِّ يَوْمٍ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ حَقّاً حَقّاً، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عُبُودِيَّةً وَرِقّاً، لَا ..» | 374 |
| 270 | «من قال في موطن قبل وفاته رضيتُ بالله ربًّا وبالإسلام دينا وبمحمد نبيّا..» | 371 |
| 271 | «من قال لا إله إلا الله دخل الجنة وإن زنى وإن سرق» | 372 |
| 272 | «من قال لا إله إلا الله دخل الجنة وإن سفك الدماء وأكل أموال الناس ظلما..» | 164 |
| 273 | «مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ غُرِسَتْ لَهُ شَجَرَةٌ فِي الْجَنَّةِ مِنْ يَاقُوتَةٍ حَمْرَاءَ مَنْبِتُهَا ..» | 372 |
| 274 | «من قال لا إله إلا الله، دخل الجنة، فقلت وإن زنى، وإن سرق قال وإن زنى..» | 372 |
| 275 | «مَنْ قَبَّلَ وَلَدَهُ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ حَسَنَةً، وَمَنْ فَرَّحَهُ فَرَّحَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ..» | 412 |
| 276 | «مَنْ قَرَأَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ مَرَّةً بُورِكَ عَلَيْهِ، وَمَنْ قَرَأَهَا مَرَّتَيْنِ بُورِكَ عَلَيْهِ ..» | 411 |
| 277 | «مَنْ قَضَى لِأَخِيهِ الْمُؤْمِنِ حَاجَةً قَضَى اللَّهُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِائَةَ أَلْفِ حَاجَةٍ ..» | 390 |

| الرقم | طرف الحديث | الصفحة |
|---|---|---|
| 278 | «مَنْ كَانَ عَاقِلًا كَانَ لَهُ دِينٌ، وَمَنْ كَانَ لَهُ دِينٌ دَخَلَ الْجَنَّةَ» | 372 |
| 279 | «من كذب علي متعمدا» | 198 |
| 280 | «مَنْ كَسَا مُؤْمِناً ثَوْباً مِنْ عُرْيٍ كَسَاهُ اللَّهُ مِنْ إِسْتَبْرَقِ الْجَنَّةِ» | 410 |
| 281 | «من نظر إلى فرج امرأة وابنتها لم يجد ريح الجنة» | 366 |
| 282 | «من يحفر بئر رومة فله الجنة» | 398 |
| 283 | «من يردّهم عنّا وله الجنة –أو هو رفيقي في الجنة–» | 399 |
| 284 | «من يضمن لي ما بين لحييْه وما بين رجليْه أضمن له الجنة» | 407 |
| 285 | «المؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا» | 261 |
| 286 | «النَّبِيَّ تَزَوَّجَهَا وَهُوَ حَلَالٌ» | 128 |
| 287 | «نضّر الله امرأ سمع مقالتي فوعاها فأدّاها كما سمعها» | 321 |
| 288 | «هذا أثنيتم عليه خيرا، فوجبت له الجنة، وهذا أثنيتم عليه شرّا، فوجبت ..» | 379 |
| 289 | «هم الذين لا يسترقون، ولا يتطيّرون، ولا يكتوون، وعلى ربهم يتوكّلون» | 403 |
| 290 | «والثلث كثير» | 265 |
| 291 | «والذي أنزل القرآن على أبي القاسم ما هكذا كان يقول، ولكن نبي الله ..» | 78 |
| 292 | «والذي نفسي بيده لو أن الدين تعلق بالثريا لنالته رجاله من العجم، ..» | 115 |
| 293 | «وَاللَّهِ لَقَدْ وُعِدَهَا فَمَا ظَنُّكُمْ يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ إِذَا أَخَذْتُ بِحَلْقَةِ ..» | 392 |
| 294 | «وَأَنَّ حِوَارَ اللَّهِ لِلْمُؤْمِنِينَ، وَأَنَّ الْجَنَّةَ لِلْمُؤْمِنِينَ، وَأَنَّ الْحُورَ الْعِينَ لِلْمُؤْمِنِينَ» | 358 |
| 295 | «وأنا خَاتَمُ النبيين» | 260 |
| 296 | «الوائدة والموءودة في النار» | 300 |
| 297 | «الوقوف عند الشبهة خيرٌ من الاقتحام في الهلكة... إنّ على كلّ حقّ حقيقة..» | 84 |
| 298 | «وَلاَ تَدْخُل الْجَنَّةَ إِلاَّ نَفْسٌ مُؤْمِنَةٌ» | 358 |
| 299 | «ولد الزنى لا يدخل الجنة» | 166 |

| الرقم | طرف الحديث | الصفحة |
|---|---|---|
| 300 | «ولو أن أحدا زاد فيه أو نقص منه كان عند الأمة كافرا» | 8 |
| 301 | «ومن استطاع أن لا يحال بينه وبين الجنة بملء كفه من دم أهراقه فليفعل..» | 365 |
| 302 | «ومن أصاب من ذلك شيئا فأخذ به في الدنيا فهو كفّارة له وطهور» | 283 |
| 303 | «وَمَنْ تَرَكَ الْمُسْكِرَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي أَدْخَلْتُهُ الْجَنَّةَ وَسَقَيْتُهُ مِنَ الرَّحِيقِ الْمَخْتُومِ» | 412 |
| 304 | «ومن حدّثكم أن محمدا كتم شيئا أمر بتبليغه فقد أعظم على الله الفرية..» | 262 |
| 305 | «ومن قالها من النهار مُوقنا بها، فمات من يومه قبل أن يمسي ..» | 404 |
| 306 | «ومن كفر بحرف فقد كفر بالقرآن كله» | 8 |
| 307 | «وَنَحْنُ الْأَعْرَافُ يُعَرِّفُنَا اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى الصِّرَاطِ، فَلَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ ..» | 388 |
| 308 | «ويحك، قطعت عنق صاحبك -يقوله مرارا- إن كان أحدكم مادحا ..» | 228 |
| 309 | «يا أبا سعيد، من رضي بالله ربا، وبالإسلام دينا، وبمحمد نبيّا، وجبت له الجنة..» | 370 |
| 310 | «يَا أَبَا مُحَمَّدٍ؛ مَا مِنْ آيَةٍ نَزَلَتْ تَقُودُ إِلَى الْجَنَّةِ وَلَا تَذْكُرُ أَهْلَهَا بِخَيْرٍ إ..» | 392 |
| 311 | «يا ابن الخطاب، اذهب فنادِ في الناس، أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون..» | 358 |
| 312 | «يَا أَيُّهَا النَّاسُ وَاللَّهِ مَا مِنْ شَيْءٍ يُقَرِّبُكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ وَيُبَاعِدُكُمْ مِنَ النَّارِ إِلَّا ..» | 361 |
| 313 | «يَا جَابِرُ إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ جَمَعَ اللَّهُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ لِفَصْلِ ..» | 393 |
| 314 | «يَا حَفْصُ مَنْ مَاتَ مِنْ أَوْلِيَائِنَا وَشِيعَتِنَا وَلَمْ يُحْسِنِ الْقُرْآنَ عُلِّمَ فِي قَبْرِهِ؛ ..» | 391 |
| 315 | «يَا مَالِكُ أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ تُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَتُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَتَكُفُّوا وَتَدْخُلُوا الْجَنَّةَ» | 406 |
| 316 | «يا من أرجوه لكلّ خير، وآمن سخطه من كل شرّ» | 179 |
| 317 | «يجيء يوم القيامة ناس من المسلمين بذنوب أمثال الجبال، فيغفرها الله لهم..» | 381 |
| 318 | «يُقَالُ لِلْمُؤْمِنِ مَا تَقُولُ فِي فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ ، فَيَقُولُ ذَاكَ إِمَامِي، فَيُقَالُ نَمْ ..» | 391 |
| 319 | «يَقُولُ لَكَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ دَعْ مَا أَنْتَ عَلَيْهِ[من المعاصي] وَأَضْمَنَ لَكَ ..» | 389 |
| 320 | «يَقُومُ عُنُقٌ مِنَ النَّاسِ فَتَلَقَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ فَيَقُولُونَ وَمَا كَانَ فَضْلُكُمْ فَيَقُولُونَ ..» | 408 |
| 321 | «يُكذَب عليّ كما كُذِب على الأنبياء من قبلي؛ فما أتاكم عني فاعرضوه ..» | 88 |

| الرقم | طرف الحديث | الصفحة |
|---|---|---|
| 322 | «يلتقي الخضر وإلياس كل عام» | 158 |
| 323 | «يَنْتَهِيَ [القرآن] إِلَى رَبِّ الْعِزَّةِ فَيَقُولُ يَا رَبِّ فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ أَظْمَأْتُ ..» | 410 |
| 324 | «ينزل ربنا تبارك وتعالى إلى السماء الدنيا كل ليلة» | 320 |
| 325 | «يُؤْتَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِرَجُلٍ، فَيُقَالُ احْتَجَّ، فَيَقُولُ يَا رَبِّ خَلَقْتَنِي وَهَدَيْتَنِي ..» | 411 |

## 3- فهرس الأعلام

| الرقم | العلم | الصفحة |
|---|---|---|
| 1 | إباضية | 5، 8، 29، 30، 32، 34، 35، 41، 44، 90، 91، 99، 112، 114، 130، 137، 146، 160، 161، 167، 168، 195، 209، 210، 256، 259، 268، 294، 298، 314، 317، 322، 328، 329، 330، 420، 423، 430 |
| 2 | إبراهيم بن موسى الشاطبي | 461 |
| 3 | إبراهيم بيوض | 167، 250، 300، 329، 372 |
| 4 | ابن أبي حاتم | 126 |
| 5 | ابن إدريس الحلّي | 139 |
| 6 | ابن الأثير، علي بن محمد بن محمد | 469 |
| 7 | ابن الآلوسي، محمود بن عبد الله شهاب الدين | 474 |
| 8 | ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي القرشي | 122، 126، 158، 228، 288، 461، 462، 472، 474، 476 |
| 9 | ابن الصلاح | 29، 105، 121، 124، 142، 225، 416، 462، 468 |
| 10 | ابن العربي | 258 |
| 11 | ابن المبارك | 417 |

| الرقم | العلم | الصفحة |
|---|---|---|
| 12 | ابن النديم | 20، 471 |
| 13 | ابن الوزير اليماني | 336، 472 |
| 14 | ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم | 69، 106، 107، 122، 141، 159، 217، 246، 247، 287، 300، 320، 421، 462، 471، 472 |
| 15 | ابن جرير الطبري | 466 |
| 16 | ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد | 32، 226، 461 |
| 17 | ابن حجر الهيتمي | 418 |
| 18 | ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي بن محمد العسقلاني | 38، 69، 71، 76، 78، 79، 95، 98، 107، 113، 122، 125، 142، 160، 186، 288، 299، 326، 362، 365، 376، 382، 384، 417، 418، 423، 462، 464 |
| 19 | ابن حزم، علي بن أحمد بن سعيد | 10، 11، 92، 113، 133، 225، 320، 321، 461، 468، 469، 473، 475 |
| 20 | ابن خزيمة، محمد بن إسحاق بن خزيمة | 32، 104، 226، 320 |
| 21 | ابن دقيق العيد | 134 |
| 22 | ابن رجب الحنبلي، عبد الرحمن بن أحمد | 126، 418، 461، 467 |
| 23 | ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله بن محمد | 72، 106، 135، 155، 194، 327، 476 |
| 24 | ابن عطية | 467 |
| 25 | ابن عقيل | 468 |
| 26 | ابن فارس | 461 |
| 27 | ابن فهد الحلي | 419، 421 |
| 28 | ابن فورك، محمد بن الحسن | 323 |
| 29 | ابن قتيبة | 182، 287، 289، 468، 474 |

| الرقم | العلم | الصفحة |
|---|---|---|
| 30 | ابن قدامة، عبد الله بن أحمد بن محمد | 467 |
| 31 | ابن قيم الجوزية | 106، 113، 126، 288، 471، 472 |
| 32 | ابن كثير، إسماعيل بن عمر | 186، 228، 287، 463، 470، 475 |
| 33 | ابن ماجة، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني | 11، 320 |
| 34 | ابن معين | 118، 119، 253، 417 |
| 35 | ابن منظور | 473 |
| 36 | أبو الخطاب الكلوذاني | 219، 266 |
| 37 | أبو العباس القرطبي | 158، 323، 423 |
| 38 | أبو الفضل البرقعي | 177، 213 |
| 39 | أبو المظفر السمعاني، منصور بن محمد التميمي | 268، 475 |
| 40 | أبو المعالي الجويني | 468 |
| 41 | أبو المنذر الرحيلي | 164، 317 |
| 42 | أبو المنذر العوتبي | 165، 260 |
| 43 | أبو بكر الأثرم | 20 |
| 44 | أبو بكر الإسماعيلي | 157 |
| 45 | أبو بكر الباقلاني | 106، 472 |
| 46 | أبو بكر الحازمي | 191 |
| 47 | أبو بكر بن العربي، محمد بن عبد الله | 298، 461 |
| 48 | أبو بكر كافي | 129 |

| الرقم | العلم | الصفحة |
|---|---|---|
| 49 | أبو جعفر المنصور | 110، 205 |
| 50 | أبو حاتم الرازي، محمد بن إدريس بن المنذر | 467 |
| 51 | أبو حامد الغزالي | 131، 152، 279، 321، 473 |
| 52 | أبو حنيفة، النعمان بن ثابت | 146، 150، 151، 155، 272، 461 |
| 53 | أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني | 32، 69، 300، 320 |
| 54 | أبو زرعة | 37 |
| 55 | أبو ستة | 91، 166 |
| 56 | أبو سعيد الخدري | 22، 94، 370، 384 |
| 57 | أبو سعيد الكدمي | 162، 314 |
| 58 | أبو سليمان الخطابي | 326، 465 |
| 59 | أبو عبد الله الأصم | 162، 166 |
| 60 | أبو عبد الله المهدي | 110 |
| 61 | أبو عبيدة | 182، 268، 409 |
| 62 | أبو عمرو بن الصلاح، عثمان بن صلاح الدين | 38 |
| 63 | أبو غانم الخراساني | 32، 91، 160 |
| 64 | أبو نعيم، أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني | 462 |
| 65 | أبو جعفر الصادق | 6، 14، 32، 36، 67، 69، 85، 115، 180، 205، 408، 472 |
| 66 | أحمد الكندي | 167 |

| الرقم | العلم | الصفحة |
|---|---|---|
| 67 | أحمد المروزي | 20 |
| 68 | أحمد بن إدريس القرافي | 462 |
| 69 | أحمد بن حمد الخليلي | 9، 130، 209 |
| 70 | أحمد بن حنبل | 20، 106، 111، 126، 137، 253، 416، 417، 467 |
| 71 | أحمد بن سعيد الشماخي | 115 |
| 72 | أحمد بن يحي المرتضى | 330 |
| 73 | أحمد شاكر | 461، 463، 466، 469، 471 |
| 74 | أحمد صنوبر | 120 |
| 75 | أحمد كروم | 90 |
| 76 | إسماعيل بن حماد الجوهري | 463 |
| 77 | إسماعيل بن عمر ابن كثير | 463 |
| 78 | إسماعيل بن يحيى المزني | 108 |
| 79 | الأشعري | 245، 381 |
| 80 | الأعظمي | 80 |
| 81 | الألباني، محمد ناصر الدين | 226، 234، 262، 474 |
| 82 | الآلوسي | 12 |
| 83 | امحمد اطفيش | 9، 30، 168، 244، 266، 298، 420 |
| 84 | امحمد المطهري | 168، 420 |
| 85 | الآمدي | 141، 264، 265، 468 |
| 86 | أهل السنة | 5، 6، 29، 30، 31، 32، 35، 36، 37، 41، 43، 65، 67، 69، 71، 76، 86، 87، 89، 90، 98، 112، 113، 120، 127، 135، 137، 146، 153، 170، 210، 225، 267، |

| الرقم | العلم | الصفحة |
|---|---|---|
| | | 268، 314، 320، 415، 420، 430 |
| 87 | الأوزاعي، عبد الرحمن بن عمرو | 19، 69، 153، 475 |
| 88 | أيمن محمود مهدي | 119 |
| 89 | الباجي | 122، 466 |
| 90 | باقر شريف القرشي | 8 |
| 91 | الباقلاني | 106، 135، 322، 472 |
| 92 | البخاري | 9، 31، 32، 35، 36، 37، 38، 41، 72، 74، 76، 77، 79، 106، 107، 110، 111، 113، 114، 120، 122، 128، 134، 137، 142، 148، 160، 184، 185، 186، 225، 229، 270، 294، 320، 325، 326، 355، 362، 365، 373، 426، 462، 465، 466، 467، 470، 471، 475 |
| 93 | بدر الدين الحوثي | 89 |
| 94 | بدر بن سالم العبري | 423 |
| 95 | البزدوي | 149، 193، 269، 325، 467 |
| 96 | البستي | 106، 465 |
| 97 | بشر المرّيسي | 151 |
| 98 | البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين | 32، 71، 327، 462 |
| 99 | تبغورين | 317 |
| 100 | الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى | 32، 126، 134، 320، 461 |
| 101 | التفتازاني، سعد الدين مسعود بن عمر | 324، 474 |
| 102 | الثوري | 19، 106 |
| 103 | جابر بن زيد أبو الشعثاء الأزدي | 8، 35، 90، 99، 160، 161، 167، 360، 467 |
| 104 | جبير بن مطعم | 365 |

| الرقم | العلم | الصفحة |
|---|---|---|
| 105 | الجرجاني، علي بن محمد بن علي | 324 |
| 106 | الجصاص | 54، 70، 463 |
| 107 | جعفر الصادق | 98، 173، 176، 315، 476 |
| 108 | جعفر كاشف الغطاء | 15 |
| 109 | جلال الدين السيوطي | 12، 71، 97، 154، 156، 168، 239، 240، 290، 464، 466، 467 |
| 110 | جميل بن خميس السعدي | 166، 314، 328 |
| 111 | الجويني | 135، 140، 141، 218، 225، 278، 304 |
| 112 | حاتم العوني | 192 |
| 113 | الحاكم | 127، 472 |
| 114 | حب الله حيدر | 177، 189، 227، 233، 235، 257، 291 |
| 115 | الحجوي | 271، 316، 470 |
| 116 | الحر العاملي | 291 |
| 117 | الحسن البصري | 100 |
| 118 | حسين الحارثي | 31 |
| 119 | حسين الهرساوي | 175، 315 |
| 120 | حمو الشيهاني | 207 |
| 121 | الحيدري | 175، 180، 197، 202 |
| 122 | خالد بن عبد العزيز أبا الخيل | 112، 221 |
| 123 | الخطابي، حمد بن محمد بن إبراهيم | 106، 465 |
| 124 | الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن | 29، 128، 183، 463 |

| الرقم | العلم | الصفحة |
|---|---|---|
| | علي | |
| 125 | الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر | 32، 38، 226، 469، 126 |
| 126 | الدارمي | 32 |
| 127 | الدبوسي | 149، 195، 286 |
| 128 | الدرجيني | 115 |
| 129 | الدهلوي | 477 |
| 130 | الدولة الرستمية | 115 |
| 131 | الديلمي، شهردار بن شيرويه الديلمي | 33، 466 |
| 132 | فخر الدين الرازي، محمد بن عمر | 5، 10، 37، 45، 92، 140، 152، 229، 266، 304، 323، 324، 332، 463، 467، 471، 473 |
| 133 | الربيع بن حبيب | 32، 34، 35، 41، 90، 99، 110، 112، 114، 160، 168، 334، 355، 356، 406، 407، 426 |
| 134 | رشيد رضا | 20، 25، 129، 188، 240، 307، 328، 333، 473، 477 |
| 135 | رفعت بن فوزي | 103، 156، 222 |
| 136 | الزبيدي، محمد بن محمد بن محمد بن عبد الرزاق | 355، 473 |
| 137 | الزركشي، محمد بن بهادر بن عبد الله | 11، 76، 152، 218، 252، 259، 294، 324، 464، 472 |
| 138 | الزمخشري، أبو القاسم جار الله محمود بن عمر | 5، 474 |
| 139 | الزهري، محمد بن مسلم بن شهاب | 97، 101، 153، 191 |
| 140 | زيد بن أسلم | 115 |
| 141 | زيد بن علي | 32، 33، 41، 87، 99، 110، 111، 112، 116، 169، 334، 355، 356، 465، 467، 469 |

| الرقم | العلم | الصفحة |
|---|---|---|
| 142 | زين العابدين | 98 |
| 143 | السائب بن يزيد | 185 |
| 144 | السبحاني | 108، 174 |
| 145 | السبكي | 43، 468 |
| 146 | السخاوي، محمد بن عبد الرحمن | 37، 417، 472 |
| 147 | السرخسي | 74، 103، 136، 148، 286، 298، 324، 471 |
| 148 | سعد الدين التفتازاني | 474 |
| 149 | سعيد القنوبي | 163 |
| 150 | سعيد بن جبير | 80، 110، 309 |
| 151 | السفاريني | 328، 471 |
| 152 | سفيان الثوري | 19، 106 |
| 153 | سلطان البطاشي | 268، 278 |
| 154 | سلطان العكايلة | 229 |
| 155 | سليمان الندوي | 23، 313 |
| 156 | السمرقندي | 325، 471 |
| 157 | السمعاني | 268، 475 |
| 158 | سيد عدنان البحراني | 15 |
| 159 | سيد قطب | 278، 466 |
| 160 | السيوطي، عبد الرحمن بن محمد | 464، 466، 467 |
| 161 | الشاطبي، إبراهيم بن موسى بن محمد | 75، 149، 208، 219، 220، 251، 252، 257، 274، 296، 299، 308، 312، 315، 318، 461 |

| الرقم | العلم | الصفحة |
|---|---|---|
| 162 | الشافعي | 22، 68، 74، 101، 105، 108، 119، 120، 124، 128، 134، 135، 150، 151، 190، 191، 192، 193، 194، 226، 255، 268، 269، 272، 292، 310، 311، 327، 462، 471، 474 |
| 163 | شداد بن أوس | 403 |
| 164 | شرف الدين العاملي | 7 |
| 165 | الشريف الرضي، أبو الحسن محمد بن الحسين بن موسى | 472، 473 |
| 166 | الشريف المرتضى | 107، 138، 139، 271، 321، 469 |
| 167 | الشعبي | 187 |
| 168 | شلبي | 73، 313 |
| 169 | الشنقيطي | 306 |
| 170 | الشوكاني، محمد بن علي | 74، 245، 268، 279، 288، 298، 316، 472، 474 |
| 171 | الشيرازي | 152، 461 |
| 172 | الشيعة الإمامية | 6، 7، 16، 24، 30، 31، 32، 38، 40، 41، 44، 82، 83، 86، 87، 98، 107، 108، 112، 115، 127، 138، 139، 173، 175، 177، 180، 189، 198، 210، 226، 227، 233، 235، 244، 255، 257، 269، 270، 271، 276، 291، 297، 315، 320، 322، 330، 331، 395، 418، 419، 420، 423، 430 |
| 173 | الشيعة الزيدية | 8، 29، 30، 32، 33، 41، 44، 52، 87، 89، 99، 112، 116، 129، 138، 169، 170، 171، 173، 210، 262، 276، 298، 315، 322، 330، 430 |
| 174 | صالح البوسعيدي | 34 |
| 175 | صفي الدين الهندي | 325، 472 |

| الرقم | العلم | الصفحة |
|---|---|---|
| 176 | صلاح الدين الأدلبي | 105، 126، 289 |
| 177 | الصنعاني، محمد بن إسماعيل | 418 |
| 178 | صهيب الصقار | 324 |
| 179 | الطاهر الجزائري | 102، 125، 184، 185، 299 |
| 180 | الطبرسي | 7، 216 |
| 181 | الطبري، محمد بن جرير | 52، 61، 472 |
| 182 | الطحاوي، أحمد بن محمد بن سلامة | 290، 474 |
| 183 | طه جابر العلواني | 21، 116، 126، 160، 187، 196، 202، 206، 214، 235، 241 |
| 184 | الطوسي، عبد الله بن علي السراج | 470، 471، 472، 477 |
| 185 | الطيبي | 93، 465 |
| 186 | عادل زامل الزريجاوي | 198 |
| 187 | عالم سبيط النيلي | 216، 244 |
| 188 | عباس الموسى | 86، 198، 255، 270، 276 |
| 189 | عبد الجبار سعيد | 125، 236 |
| 190 | عبد الحميد أبو سليمان | 117، 121، 129، 189، 213، 214 |
| 191 | عبد الرحمن ابن خلدون | 149 |
| 192 | عبد الرحمن بن حبنكة الميداني | 337 |
| 193 | عبد الرحمن بن مهدي | 19، 68، 75، 415، 417 |
| 194 | عبد الرحيم بن الحسين العراقي | 467 |
| 195 | عبد العظيم المنذري | 118، 417 |

| الرقم | العلم | الصفحة |
|---|---|---|
| 196 | عبد الغني عبد الخالق | 309، 316 |
| 197 | عبد الكريم الخطيب | 209 |
| 198 | عبد الكريم النملة | 286 |
| 199 | عبد الله بعوشي | 160 |
| 200 | عبد الله بن حمود العزّي | 33، 52، 171، 210، 219، 262، 276 |
| 201 | عبد الله بن محمد ابن بركة | 161، 165، 314 |
| 202 | عبد الله بن يوسف الجديع | 91، 132 |
| 203 | عبد الله دراز | 474 |
| 204 | عبد الله شبر | 44 |
| 205 | عبد المجيد التركماني | 70 |
| 206 | عبد المجيد محمود | 21، 111، 156 |
| 207 | عبد الملك بن عبد الله الجويني | 468 |
| 208 | عبد الوهاب فريد تنكابني | 179 |
| 209 | عبد الوهاب خلاّف | 225 |
| 210 | العجلوني | 72 |
| 211 | عداب الحمش | 330 |
| 212 | عدنان الخضر | 123 |
| 213 | العراقي | 36، 121، 417 |
| 214 | عروة بن الزبير | 96 |
| 215 | عقبة بن عامر | 404 |
| 216 | العقيلي | 36 |

| الرقم | العلم | الصفحة |
|---|---|---|
| 217 | العلائي | 107 |
| 218 | علي القاري | 290 |
| 219 | علي بن عمر أبو الحسن الدارقطني | 38 ،469 |
| 220 | علي حسن مطر الهاشمي | 87، 108، 174 |
| 221 | علي يحي معمر | 329 |
| 222 | عماد الدين الرشيد | 292 |
| 223 | عمار جيدل | 203 |
| 224 | عمر بن عبد العزيز | 97، 110 |
| 225 | الفراهي الهندي | 188، 218، 300، 312 |
| 226 | فهد بن حسن شايم | 129، 170، 315، 330 |
| 227 | الفيض الكاشاني | 7 |
| 228 | قاسم البيضاني | 104 |
| 229 | قاسم السراجي | 138، 171 |
| 230 | القاسم بن إبراهيم الرسّي | 87 |
| 231 | القاسم بن محمد بن علي | 89، 170 |
| 232 | القاسمي | 473 |
| 233 | القاضي عبد الجبار | 328 |
| 234 | القاضي عياض | 106، 270، 469 |
| 235 | القرافي، أحمد بن إدريس | 149، 324، 336، 462، 466 |
| 236 | القرطبي | 12، 62، 333، 463، 471 |
| 237 | القشيري، عبد الكريم بن هوازن | 229، 355، 475 |

| الرقم | العلم | الصفحة |
|---|---|---|
| 238 | قطب الدين الراوندي | 86 |
| 239 | الكشميري | 325 |
| 240 | كعب الأحبار | 106، 185 |
| 241 | لطفي الزغير | 289، 290 |
| 242 | مالك بن أنس | 19، 149، 156، 205، 271، 272، 333، 461 |
| 243 | المامقاني | 31، 174 |
| 244 | مبارك الراشدي | 268 |
| 245 | مجد الدين المؤيّدي | 33، 89، 276 |
| 246 | محمد أبو زهرة | 156، 272 |
| 247 | محمد أبو زهو | 97 |
| 248 | محمد آصف محسني | 179، 213 |
| 249 | محمد الشنقيطي | 306 |
| 250 | محمد الشيخ بلحاج | 120، 167، 329 |
| 251 | محمد الطاهر بن عاشور | 49، 50، 131، 199 |
| 252 | محمد الطوسي | 6، 32، 139، 174، 216، 227، 271، 291، 331 |
| 253 | محمد الغزالي | 5، 150، 229، 237، 241، 254، 258، 298، 331، 338، 377، 384، 422، 423، 470 |
| 254 | محمد المسيّر | 340 |
| 255 | محمد المفيد العكبري | 14، 38، 173، 270، 297، 330 |
| 256 | محمد باقر البهبودي | 40 |
| 257 | محمد باقر الصدر | 177 |

| الرقم | العلم | الصفحة |
|---|---|---|
| 258 | محمد باقر المجلسي | 40، 83، 419 |
| 259 | محمد بن أحمد الذهبي | 470 |
| 260 | محمد بن أحمد القرطبي | 471 |
| 261 | محمد بن إدريس الشافعي | 226، 471، 474 |
| 262 | محمد بن إسحاق ابن خزيمة | 471 |
| 263 | محمد بن إسماعيل الصنعاني | 471 |
| 264 | محمد بن الطيب الباقلاني | 472 |
| 265 | محمد بن القاسم الحوثي | 89 |
| 266 | محمد بن جرير الطبري | 472 |
| 267 | محمد بن سيرين | 120 |
| 268 | محمد بن عبد الرحمن السخاوي | 472 |
| 269 | محمد بن عبد الهادي السندي | 472 |
| 270 | محمد بن علي الشوكاني | 472 |
| 271 | محمد بن عمر فخر الدين الرازي | 473 |
| 272 | محمد بن محمد أبو حامد الغزالي | 473 |
| 273 | محمد بن يعقوب الكليني | 14، 32، 38، 39، 41، 82، 108، 110، 112، 115، 227، 394، 419 |
| 274 | محمد جواد الأصفهاني | 176 |
| 275 | محمد حسين الطباطبائي | 177، 331 |
| 276 | محمد حسين فضل الله | 178، 179 |
| 277 | محمد رشيد رضا | 20، 25، 129، 188، 240، 307، 328، 333، 473، 477 |

| الرقم | العلم | الصفحة |
|---|---|---|
| 278 | محمد سعيد حوى | 209 |
| 279 | محمد سعيد رمضان البوطي | 333 |
| 280 | محمد عبد الله دراز | 474 |
| 281 | محمد علي مهدوي راد | 98 |
| 282 | محمد عودة | 290 |
| 283 | محمد عياش الكبيسي | 335 ،334 |
| 284 | محمود شلتوت | 474 ،337 ،328 ،243 |
| 285 | المرتضى العسكري | 40 |
| 286 | المرتضى بن زيد المحطوري | 330 ،172 ،170 ،89 ،53 |
| 287 | مسفر غرم الله الدميني | 290 ،284 ،257 ،234 ،197 ،158 ،125 ،81 ،73 |
| 288 | مسلم ابن الحجاج | 475 ،472 ،418 |
| 289 | مصطفى باجو | 314 ،168 |
| 290 | مصطفى شريفي | 163 |
| 291 | مصطفى وينتن | 168 |
| 292 | معتز الخطيب | 305 ،290 ،241 ،215 ،198 ،155 ،99 ،82 ،20 ،19 |
| 293 | المناوي، محمد عبد الرؤوف | 474 ،286 |
| 294 | مهدي مهريزي | 127 |
| 295 | النامي | 44 |
| 296 | النجاشي | 463 |
| 297 | النسائي | 320 ،32 |
| 298 | النسفي | 467 ،149 |

| الرقم | العلم | الصفحة |
|---|---|---|
| 299 | نور الدين السالمي | 34، 35، 90، 137، 138، 163، 206، 294، 329، 377 |
| 300 | نور الله التستري | 7 |
| 301 | النووي، يحيي بن شرف بن مري | 10، 11، 12، 38، 137، 142، 152، 381، 417، 467، 475 |
| 302 | الهادي إلى الحق | 88 |
| 303 | الهادي روشو | 81 |
| 304 | هاشم معروف الحسني | 177 |
| 305 | وليد عوجان | 97 |
| 306 | ياسر الشمالي | 281 |
| 307 | يحي بن معين | 36، 72 |
| 308 | يوسف البحراني | 39، 40، 226، 420 |
| 309 | يوسف القرضاوي | 23، 197، 285، 313، 341، 383، 475، 478 |

## 4- فهرس المصادر والمراجع


1. **القرآن الكريم ، برواية حفص.**
2. إبراهيم بن علي أبو إسحاق الشيرازي، شرح اللمع، تح: عبد المجيد تركي، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1988م.
3. إبراهيم بن علي أبو إسحاق الشيرازي، اللمع في أصول الفقه، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1985م.
4. إبراهيم بن علي بولرواح، مسند الإمام الربيع بن حبيب وكتاب الجامع لابن بركة دراسة مقارنة، ط1،الكوكب رياض الريس، بيروت، 2013م.
5. إبراهيم بن موسى الشاطبي، الاعتصام، تح: سليم بن عيد الهلالي، ط1، دار ابن عفان، السعودية، 1992م.
6. إبراهيم بن موسى الشاطبي، الموافقات في أصول الشريعة، تح: محمد الإسكندراني وعدنان درويش، دط، دار الكتاب العربي، بيروت، 2012م.
7. إبراهيم بيوض، في رحاب القرآن، تحرير: عيسى الشيخ بلحاج، دط، جمعية التراث، غرداية-الجزائر، 2006م فما بعد.
8. ابن الجوزي، الموضوعات، تح: عبد الرحمن عثمان، ط1، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، 1966م.
9. ابن حبان، الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، تح: شعيب الأرنؤوط، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1988م.
10. ابن حبان، صحيح ابن حبان، ترتيب: علاء الدين الفارسي، تح: أحمد شاكر، دط، دار المعارف، مصر، دت.
11. ابن رجب الحنبلي، شرح علل الترمذي، تح: نور الدين عتر، ط1، دار الملاح، دمشق، 1978م.
12. ابن شاهين، الترغيب في فضائل الأعمال وثواب ذلك.
13. ابن طاهر المقدسي، شروط الأئمة الستة، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1984م.
14. أبو الحسن البسيوي، جامع أبي الحسن البسيوي، دط، دار جريدة عُمان، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عُمان، 1984م.
15. أبو الحسن بن محمد العاملي، مرآة الأنوار ومشكاة الأسرار، ط2، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، 2006م.
16. أبو الحسنات اللكنوي، الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة، ط3، دار البشائر، بيروت، 1994م.
17. أبو الفضل ابن الرضا البرقعي القمي، عرض أخبار الأصول على القرآن والعقول(أصله بالفارسية)، ترجمة وتح: سعد رستم، ط1، دار العقيدة، المدينة المنورة- السعودية، 2014م.
18. أبو بكر بن العربي، القبس في شرح موطّأ مالك بن أنس، تح: محمد ولد كريم، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1992م.
19. أبو بكر كافي، منهج الإمام أحمد في التعليل وأثره في الجرح والتعديل، ط1، دار ابن حزم، بيروت، 2005م.
20. أبو حنيفة النعمان، العالم والمتعلم (رواية أبي مقاتل عنه)، تح: محمد زاهد الكوثري، دط، مطبعة الأنوار، القاهرة، 1368هـ.
21. أبو سعيد الكدمي، الجامع المفيد، دط، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عُمان، 1985م.
22. أبو سعيد الكدمي، المعتبر، دط، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عمان، 1984م.
23. أبو عبد الله الأصم، البصيرة، ط1، وزارة التراث والثقافة، مسقط-سلطنة عُمان، 1984م.
24. أبو عبد الله الأصم، النور، دط، مطبعة عيسى البابي الحلبي، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عُمان، 1984م.
25. أحمد ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، تح: عبد السلام محمد هارون، ط2، دار الجيل، بيروت، 1972م.
26. أحمد الخروصي، استقلال السنة بالتشريع عند الإباضية، ط1، مكتب الإفتاء بوزارة الأوقاف، سلطنة عُمان، 2012م.
27. أحمد الخليلي، برهان الحق -دراسة معمّقة في تأصيل العقيدة الإسلامية، ط1، دار الكلمة الطيبة، مسقط-عُمان، 2016م.
28. أحمد الكندي، علوم السنة عند الإباضية، رسالة دكتوراه، جامعة الزيتونة، تونس، 2006م.

29. أحمد بن إدريس القرافي، شرح تنقيح الفصول في اختصار المحصول في الأصول، دط، دار الفكر، بيروت، 2004م.
30. أحمد بن إدريس شهاب الدين القرافي، الذخيرة، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1994م.
31. أحمد بن الحسين أبو بكر البيهقي، الأسماء والصفات، تح: عبد الله الحاشدي، ط1، مكتبة السوادي، جدّة، 1993م.
32. أحمد بن الحسين أبو بكر البيهقي، دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1405هـ.
33. أحمد بن الحسين أبو بكر البيهقي، معرفة السنن والآثار، ط1، دار الوفاء، القاهرة، 1991م.
34. أحمد بن الحسين أبو بكر البيهقي، مناقب الشافعي، تح: أحمد صقر، ط1، مكتبة دار التراث، القاهرة، 1970م.
35. أحمد بن الصديق الغماري، التصوّر والتصديق بأخبار الشيخ سيدي محمد بن الصديق، دط، مكتبة الخانجي، مصر، 1366هـ.
36. أحمد بن حمد الخليلي، جواهر التفسير أنوار من بيان التنزيل، ط1، مكتبة الاستقامة، سلطنة عمان، 1984م.
37. أحمد بن سعيد أبو العباس الشماخي، مختصر العدل والإنصاف، دط، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عمان، 1984م.
38. أحمد بن سعيد الدرجيني، طبقات المشائخ بالمغرب، تح: إبراهيم طلاي، دط، مطبعة البعث، قسنطينة – الجزائر، دت.
39. أحمد بن سعيد الشماخي، السير، تح: أحمد بن سعود السيابي، دط، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عُمان، 1987م.
40. أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، رفع الملام عن الأئمة الأعلام، دط، الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، الرياض، 1983م.
41. أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، مجموع الفتاوى، تح: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، دط، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، 1995م.
42. أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، مقدمة في أصول التفسير، تح: عدنان زرزور، ط2، دن، دب، 1972م.
43. أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، ط1، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، 1986م.
44. أحمد بن عبد العزيز القصيّم، الأحاديث المشكلة الواردة في تفسير القرآن الكريم–عرض ودراسة، ط1، دار ابن الجوزي، السعودية، 1430هـ.
45. أحمد بن عبد الله أبو نعيم الأصفهاني، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، ط1، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1996م.
46. أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة، تح: عادل عبد الموجود وغيره، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1995م.
47. أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، القول المسدّد في الذبّ عن المسند للإمام أحمد، ط1، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، 1401هـ.
48. أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، النكت على مقدمة ابن الصلاح، تح: ربيع بن هادي عمير، ط1، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، 1984م.
49. أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، ط1، دائرة المعارف النظامية، الهند، 1326هـ.
50. أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ط1، دار المعرفة، بيروت، 1379هـ.
51. أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، تح: عصام الصبابطي وَ عماد السيد، ط5، دار الحديث، القاهرة، 1997م.
52. أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، تح: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، ط1، دن، الرياض،2001م.
53. أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، هدي الساري مقدمة فتح الباري شرح صحيح البخاري، ط1، دن، الرياض، 2001م.

54. أحمد بن علي أبو بكر الخطيب البغدادي، الفقيه والمتفقّه، تصحيح وتعليق: إسماعيل الأنصاري، دط، المكتبة العلمية، دب، دت.
55. أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص، أحكام القرآن، تح: محمد الصادق قمحاوي، ط1، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1992م.
56. أحمد بن علي الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، تح: أبو عبد الله السورقي وغيره، دط، المكتبة العلمية، المدينة المنورة.
57. أحمد بن علي الخطيب البغدادي، تقييد العلم، تح: يوسف العش، دط، دار إحياء السنة النبوية، دم، دت.
58. أحمد بن علي الخطيب البغدادي، الجامع لأخلاق الراوي، تح: محمود الطحان، دط، مكتبة المعارف، الرياض، 1983م.
59. أحمد بن علي الخطيب البغدادي، موضّح أوهام الجمع والتفريق، تح: عبد المعطي قلعجي، ط1، دار المعرفة، بيروت، 1407هـ.
60. أحمد بن علي الرازي الجصّاص، الفصول في الأصول، ط2، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، 1994م.
61. أحمد بن علي النجاشي، رجال النجاشي، ط1، شركة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، 2010م.
62. أحمد بن عمر أبو العباس القرطبي، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، ط1، دار ابن كثير، بيروت، 1996م.
63. أحمد بن فهد الحلّي، عدة الداعي ونجاح الساعي، ط1، دار الكتاب الإسلامي، 1987م.
64. أحمد بن أحمد بن محمد السياغي، المنهج المنير تمام الروض النضير، نسخة للمكتبة الشاملة، دون معلومات النشر.
65. أحمد بن يحي المرتضى، مقدمة البحر الزخار والجامع لمذاهب علماء الأمصار، ط1، دار الحكمة اليمانية، بيروت، 1947م.
66. أحمد علي ثابت الخطيب البغدادي، شرف أصحاب الحديث، تح: محمد سعيد أوغلي، دط، كلية الإلهيات، أنقرة، 1969م.
67. أحمد كروم، الحديث والمحدّثون عند الإباضية، بحث تخرّج جمعية عمي سعيد، غرداية-الجزائر، 1992م.
68. أحمد مختار عمر، المعجم الموسوعي لألفاظ القرآن الكريم وقراءاته، ط1، مؤسسة سطور، الرياض، 2002م.
69. إسماعيل ابن القاسم، العقيدة الصحيحة والدين النصيحة، دون معلومات النشر.
70. إسماعيل بن حماد الجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تح: أحمد عبد الغفور عطار، ط4، دار العلم للملايين، بيروت، 1987م.
71. إسماعيل بن عمر ابن كثير، الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث بشرح أحمد شاكر، تح: علي حسن الحلبي، ط1، مكتبة المعارف، الرياض، 1996م.
72. إسماعيل بن عمر ابن كثير، البداية والنهاية، ط1، دار الفكر، دب، 1986م.
73. إسماعيل بن عمر ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، تح: محمد شمس الدين، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1419هـ.
74. إسماعيل بن محمد العجلوني،كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس، دط، مكتبة القدسي، القاهرة، 1351هـ.
75. آغا بزرك الطهراني، الذريعة إلى تصانيف الشيعة، ط3، دار الأضواء، بيروت، 1983م.
76. آغا بزرك الطهراني، طبقات أعلام الشيعة، ط1، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 2009م.
77. أفلح السيفاو كاشور، توظيف تقنيات الذكاء الاصطناعي في خدمة السنة النبوية، رسالة ماجيستير، كلية العلوم الإسلامية-قسم علوم الحديث، 2014م.
78. آل تيمية، المسودة في أصول الفقه، دط، دار الكتاب العربي، دب، دت.
79. امحمد بن سليمان المطهري، فتح المغيث في علوم الحديث، تح: أحمد كروم وعمر بازين، ط1، المطبعة العربية، غرداية-الجزائر، 1999م.
80. امحمد بن سليمان المطهري، فتح المغيث في علوم الحديث، تح: أحمد حمو كروم، وعمر أحمد بازين، دن، الجزائر، 1998م.
81. امحمد بن يوسف اطفيش، تيسير التفسير، تح: إبرهيم طلاي، دط، المطبعة العربية، غرداية-الجزائر، 2002م.

82. امحمد بن يوسف اطفيش، فتح الله شرح شرح مختصر العدل والإنصاف، تح: بدر الرحبي، بحث تخرّج، معهد العلوم الشرعية، سلطنة عُمان، 1999هـ.
83. امحمد بن يوسف اطفيش، شامل الأصل والفرع، دط، المطبعة السلفية، القاهرة، 1348هـ.
84. امحمد بن يوسف اطفيش، كشف الكرب، دط، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عُمان، 1985م.
85. امحمد بن يوسف اطفيش، هميان الزاد إلى دار المعاد، دط، وزارة التراث والثقافة، مسقط-عُمان، 1981م.
86. امحمد بن يوسف اطفيش، وفاء الضمانة بأداء الأمانة، دط، المطبعة البارونية، مصر، 1302هـ.
87. أيمن محمود مهدي، كلام الأقران بعضهم في بعض أسبابه ونتائجه، ط1، د ن، مصر، 2006م.
88. أيوب بن موسى أبو البقاء، الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، دط، مؤسسة الرسالة، بيروت، دت.
89. باقر شريف القرشي، سلامة القرآن الكريم من التحريف، ط1، مركز الرسالة، قم-إيران، 1417هـ.
90. بدر الدين الحوثي، تحرير الأفكار، تح: جعفر الحسيني، ط1، المجمع العالمي لأهل البيت(ع) بالتعاون مع رابطة الثقافة والعلاقات الإسلامية، قم-إيران، دت.
91. بدر الدين الزركشي، الإجابة لإيراد ما استدْركتْه عائشة على الصحابة، تح: سعيد الأفغاني ط2، المكتب الإسلامي، بيروت، 1970م.
92. بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي، البرهان في علوم القرآن، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط3، مكتبة دار التراث، القاهرة-مصر، 1404هـ/1983م.
93. بدر بن سالم العبري، فضائل رمضان في التراث العُماني-دراسة تحليلية نقدية، نسخة من برنامج المكتبة الشاملة الإباضية، الإصدار الرابع، 2012م.
94. بديع الزمان سعيد النورسي، صيقل الإسلام، ترجمة: إحسان الصالحي، ط3، دار الكتب المصرية، القاهرة، 2002م.
95. بِشر بن غانم الخراساني أبو غانم، المدوّنة الكبرى- بتعاليق الشيخ امحمد اطفيش، تح: مصطفى باجو، ط1، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عُمان، 2007م.
96. بشير بن محمد أبو المنذر الرحيلي، أسماء الدار وأحكامها، ط1، دار البصائر، القاهرة، 2004م.
97. بلخير حدبي، رواية الحديث بالمعنى وأثرها في المرويّات والحكم على الرواة عند نقاد الحديث، رسالة ماجيستير، أصول الدين، جامعة الجزائر1، دت.
98. البهسودي، مصباح الأصول تقرير بحث الخوئي، ط5، مكتبة الداوري، قم-إيران، 1417هـ.
99. تبغورين بن عيسى الملشوطي، الأدلة والبيان، ط1، وزارة التراث والثقافة، مسقط-عُمان، 1989هـ.
100. ثائر بن سليمان الأسطل، منهج ابن حجر في توثيق متون السنة، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية، غزة، 2008م.
101. جعفر السبحاني، الحديث النبوي بين الرواية والدراية، ط1، دار الإمام الصادق، قم-إيران، 1419هـ.
102. جعفر السبحاني، تهذيب الأصول، تقييد بحث السيد الخميني، دط، انتشارات دار الفكر، قم-إيران، دت.
103. جعفر كاشف الغطاء، كشف الغطاء عن مبهمات الشريعة الغراء، تح: مكتب الإعلام الإسلامي، ط2، مؤسسة بوستان، إيران، 1422هـ.
104. جلال الدين السيوطي، الكشف عن مجاوزة هذه الأمة الألف، تح: جاسم الياسين، ط1، دار الدعوة، الكويت، 1987م.
105. جلال الدين السيوطي، مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة، ط1، إدارة الطباعة المنيرية، مصر، 1347هـ.
106. جميل بن خميس السعدي، قاموس الشريعة الحاوي طُرقها الوسيعة، دط، دار جريدة عُمان، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عُمان، 1983م.
107. حب الله حيدر، حجية السنة في الفكر الإسلامي-قراءة وتقويم، ط1، مؤسسة الانتشار العربي، بيروت، 2011م.

108.الحرّ العاملي، وسائل الشيعة ومستدركاتها، ط2، مؤسسة النشر الإسلامي، قم-إيران، 1434هـ.
109.الحسن بن عبد الرحمن الرامهرمزي، المحدّث الفاصل بين الراوي والواعي، تح: محمد عجاج الخطيب، ط3، دار الفكر، بيروت، 1984م.
110.الحسن بن علي الحرّاني، تحف العقول عن آل الرسول، ط6، مؤسسة الأعلمي، بيروت، 1996م.
111.حسن بن علي السقاف، صحيح شرح العقيدة الطحاوية، ط4، دار الإمام الرواس، بيروت، 2007م.
112.الحسين بن محمد الراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، ط1، دار القلم، الدار الشامية، دمشق، 1412هـ.
113.الحسين الطيبي، شرح الطيبي على مشكاة المصابيح، دط، دار الكتب العلمية، بيروت، دت.
114.حسين بن عبد الصمد الحارثي، وصول الأخيار الى أصول الأخبار، تح: عبد اللطيف الكوهكمري، ط1، مجمع الذخائر الإسلامية، قم-إيران، 1401هـ.
115.حسين غيب غلامي الهرساوي، اختصاص الشيعة في التمسك بالقرآن(بالفارسية)، ترجمة علاء تبريزيان، ط1، مركز الأبحاث العقائدية، قم-إيران، 1421هـ.
116.حمد بن محمد أبو سليمان الخطابي، أعلام الحديث(شرح صحيح البخاري)، ط1، مركز البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي، السعودية، 1988م.
117.حمد بن محمد البستي الخطابي، إصلاح غلط المحدّثين، تح: حاتم الضامن، ط2، مؤسسة الرسالة، 1985م.
118.حمو الشيهاني، الفكر العقدي عند الشيخ بيوض وآثاره في الإصلاح، ط1، المطبعة العربية، غرداية، 2011هـ.
119.حميد الدين الفراهي، التكميل في أصول التأويل، تح: محمد سميع مفتي، دون معلومات النشر.
120.خالد عبد الرحمن العك، تاريخ توثيق نصّ القرآن الكريم، ط2، دار الفكر، دمشق، 1986م.
121.خليل بن كيكلدي صلاح الدين العلائي، التنبيهات المجملة على المواضع المشكلة، تح: مرزوق بن هياس الوهراني، دط، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، 1408هـ.
122.خميس بن راشد العدوي وآخرون، السنة الوحي والحكمة قراءة في نصوص المدرسة الإباضية، ط1، مكتبة الغبيراء، سلطنة عمان، 2009م.
123.الربيع بن حبيب الأزدي، الجامع الصحيح مسند الإمام الربيع بن حبيب، ترتيب: أبي يعقوب يوسف بن إبراهيم الوارجلاني، دط، دار الفتح، بيروت، دت؛ ومكتبة الاستقامة، مسقط- عُمان، دت.
124.رفعت بن فوزي عبد المطلب، توثيق السنة في القرن الثاني الهجري، ط1، مكتبة الخنانجي، مصر، دت.
125.زيد بن علي، مجموع كتب ورسائل الإمام زيد- الرسالة المدنية، دط، مؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية، الأردن، دت.
126.زين الدين بن علي العاملي(الشهيد الثاني)، شرح البداية في علم الرواية، ط1، منشورات ضياء الفيروز آبادي، قم-إيران، 2011م.
127.سالم بن سعيد البوسعيدي، الوجيز في شرح الجامع الصحيح، ط1، سلطنة عُمان، 2014م.
128.سامر رشواني، منهج التفسير الموضوعي للقرآن الكريم-دراسة نقدية، ط1، دار الملتقى، حلب، 2009م.
129.سعد الشثري، القطع والظن عند الأصوليين، ط1، دار الحبيب، السعودية، 1997م.
130.سعيد العاملي (ابن الشهيد الثاني)، معالم الدين وملاذ المجتهدين، دط، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، دت.
131.سعيد بن مبروك القنوبي، الإمام الربيع بن حبيب مكانته ومسنده، ط1، مكتبة الضامري، سلطنة عُمان، 1416هـ.
132.سلطان بن محمد البطاشي، جوابات ورسائل العلامة البطاشي، دط، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، سلطنة عُمان، 2003م.
133.سلطان بن محمد البطاشي، زيادات تمهيد قواعد الإيمان لسعيد الخليلي، ط1، مكتبة الشيخ البطاشي، عُمان، 2010م.
134.سلمة بن مسلم العوتبي، الضياء، ط1، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عمان، 1995م.

135.سليمان بن خلف الباجي، إحكام الفصول في أحكام الأصول، تح: عبد الله الجبوري، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1989م.
136.سليمان بن خلف الباجي، التعديل والتجريح لمن خرج عنه البخاري في الجامع الصحيح، ط1، دار اللواء، الرياض، 1986م.
137.سيد قطب، في ظلال القرآن، دط، دار الشروق، القاهرة، دت.
138.السيوطي، ألفية السيوطي في علم الحديث، بشرح أحمد شاكر، دط، المكتبة العلمية، دب، دت.
139.الشريف حاتم بن عارف العوني، المنهج المقترح لفهم علم المصطلح-دراسة تأريخية تأصيلية لمصطلح الحديث-، ط1، دار الهجرة، الرياض، 1996م.
140.شهاب الدين القرافي، نفائس الأصول في شرح المحصول، ط1، مكتبة نزار مصطفى الباز، دب، 1995م.
141.شيرويه بن شهردار أبو شجاع الديلمي، الفردوس بمأثور الخطاب، تح: السعيد بن بسيوني زغلول، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1986م.
142.صالح البوسعيدي، رواية الحديث عند الإباضية دراسة مقارنة، ماجيستير في الحديث وعلومه، جامعة آل البيت، الأردن، 1998م.
143.صبحي الصالح، علوم الحديث ومصطلحه، ط4، دار العلم للملايين، بيروت، 2009م.
144.صبحي عبد الرؤوف عصر، المعجم الموضوعي لآيات القرآن الكريم، دط، دار الفضيلة، القاهرة، 1990م.
145.صلاح الدين بن أحمد الأدلبي، منهج نقد المتن عند علماء الحديث النبوي، ط1، دار الآفاق الجديدة، بيروت، 1983م.
146.صهيب حسن الصقار، الاحتجاج بخبر الآحاد في العقائد، رسالة ماجيستير، دن، دب، 1995م.
147.الطاهر الجزائري، توجيه النظر إلى أصول علم الأثر، تح: عبد الفتاح أبو غدة، ط1، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، 1995م.
148.الطاهر بن عاشور، تفسير التحرير والتنوير، دط، الدار التونسية، تونس، 1984م.
149.طلال الحسن، من إسلام الحديث إلى إسلام القرآن-ملخّص المشروع الإصلاحي لكمال الحيدري، ط1، مؤسسة الإبداع الفكري، بيروت، دت.
150.طه جابر العلواني، إشكالية التعامل مع السنة النبوية، ط1، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، بيروت، 2014م.
151.طه جابر العلواني، مقاصد الشريعة، ط1، دار الهادي، بيروت، 2001م.
152.طه جابر العلواني، نحو موقف قرآني من النسخ، ط1، مكتبة الشروق الدولية، القاهرة، 2007م.
153.عادل زامل الزريجاوي، قواعد علم الحديث عند أئمة أهل البيت، أطروحة دكتوراه جامعة الكوفة، العراق، 2010م.
154.عالم سبيط النيلي، النظام القرآني، دط، دن، العراق، 2003م.
155.عباس عوض الله عباس، محاضرات في التفسير الموضوعي، ط1، دار الفكر، دمشق، 2007م.
156.عبد الجبار بن أحمد، شرح الأصول الخمسة، تح: عبد الكريم عثمان، ط3، مكتبة وهبة، القاهرة، 1996م.
157.عبد الحسين شرف الدين، الفصول المهمة في تأليف الأمة، دط، المجمع العالمي للتقريب بين المذاهب الاسلامية، دب، دت.
158.عبد الحكيم بن عبد الله القاسم، دلالة السياق القرآني وأثرها في التفسير-دراسة نظرية تطبيقية من خلال تفسير ابن جرير، دار التدمرية، السعودية، دت.
159.عبد الحميد أحمد أبو سليمان، أزمة العقل المسلم، ط1، دار الهادي، بيروت، 2003م.
160.عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي، الدر المنثور، دط، دار الفكر، بيروت، دت.
161.عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي، الإتقان في علوم القرآن، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، دط، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1974م.
162.عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي، تدريب الراوي في شرح تقريب النووي، تح: نظر محمد الفاريابي، دط، دار طيبة، دت، دب.

163.عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي، تنوير الحوالك شرح على موطأ مالك، دط، دار إحياء الكتب العربية، مصر، دت.
164.عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي، كتاب تاريخ الخلفاء، تح: حمدي الدمرداش، ط1، مكتبة نزار مصطفى الباز، دب، 2004م.
165.عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ط1، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1952م.
166.عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، تقدمة الجرح والتعديل، ط1، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الهند، 1953م.
167.عبد الرحمن بن أحمد ابن رجب الحنبلي، القواعد، دط، دار الكتب العلمية، دب، دت.
168.عبد الرحمن بن خلدون، المقدمة، دط، الدار التونسية للنشر، تونس، 1984م.
169.عبد الرحيم بن الحسين العراقي، شرح ألفية العراقي(التبصرة والتذكرة)، دط، دار الكتب العلمية، بيروت، دت.
170.عبد السلام الوجيه، أعلام المؤلفين الزيدية، ط1، مؤسّسة الإمام زيد بن علي الثقافية، اليمن، دت.
171.عبد السلام عبد الشافي محمد، مقدمة تحقيق المحرر الوجيز لابن عطية، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 2001م.
172.عبد العزيز البخاري، كشف الأسرار عن أصول البزدوي، دط، دار الكتاب الإسلامي، دب، دت.
173.عبد العزيز بن إسحاق البغدادي، مسند الإمام زيد(المقدمة)، ط2، دار الكتب العلمية، بيروت، 1983م.
174.عبد العظيم المنذري، الترغيب والترهيب من الحديث الشريف، تح: مصطفى محمد عمارة، ط3، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1968م.
175.عبد العظيم المنذري، جواب الحافظ أبي محمد عبد العظيم المنذري عن أسئلة فى الجرح والتعديل، تح: عبد الفتاح أبو غدة، دط، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، دت.
176.عبد الغني عبد الخالق، حجّية السنة، دط، مطابع الوفاء، المنصورة–مصر، دت.
177.عبد الكريم الخطيب، المهدي المنتظر ومن ينتظرونه، ط1، دار الفكر العربي، دب، 1980م.
178.عبد الكريم بن علي النملة، الْمُهَذَّبُ فِي عِلْمِ أُصُولِ الفِقْهِ الْمُقَارَنِ، ط1، مكتبة الرشد، الرياض، 1999م.
179.عبد الكريم زيدان، السنن الإلهية في الأمم والجماعات والأفراد، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1993م.
180.عبد الله الأفندي، رياض العلماء، دط، منشورات آية الله المرعشي، قم، 1403هـ.
181.عبد الله المامقاني، مقباس الهداية في علم الدراية، تح: محمد رضا المامقاني، ط1، قم–إيران، 1385هـ.
182.عبد الله بن أحمد ابن قدامة المقدسي، روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، ط2، مؤسسة الريّان، دب، 2002م.
183.عبد الله بن أحمد أبو البركات النسفي ،كشف الأسرار شرح المصنف على المنار، دط، دار الكتب العلمية، بيروت، دت.
184.عبد الله بن باعلي بعوشي، الإمام جابر بن زيد ومنهجه في الاجتهاد الفقهي، رسالة ماجيستير، الجامعة الأردنية، عمّان، 2004م.
185.عبد الله بن حمود العزّي، علوم الحديث عند الزيدية والمحدّثين، ط1، مؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية، اليمن، 2001م.
186.عبد الله بن حميد نور الدين السالمي، بهجة الأنوار شرح أنوار العقول في التوحيد، تح: سالم بن سلطان الريامي، دط، مطبعة الموسوعات، مصر، دت.
187.عبد الله بن حميد نور الدين السالمي، طلعة الشمس شرح شمس الأصول، تح: عمر القيام، دط، مكتبة الإمام السالمي، بدية–سلطنة عُمان، 2010م.
188.عبد الله بن محمد ابن بركة، كتاب الجامع، تح: عيسى يحي الباروني، دط، المطبعة الشرقية، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عُمان، 1952م.
189.عبد الله بن مسلم ابن قتيبة الدينوي، تأويل مختلف الحديث، تح: سليم الهلالي، ط2، دار ابن عفان، القاهرة، 2009م.

190.عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، تأويل مختلف الحديث، تح: محمد محي الدين الأصفر، ط2، المكتب الإسلامي، دب، 1999م.
191.عبد الله بن يوسف الجديع، تحرير علوم الحديث، ط1، مؤسسة الريان، بيروت، 2003م.
192.عبد الله شبر، حق اليقين في معرفة أصول الدين، ط1، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، 1997م
193.عبد المجيد التركماني، دراسات في أصول الحديث على منهج الحنفية، ط1، منشورات مدرسة النعمان، باكستان، 2009م.
194.عبد المجيد محمود عبد المجيد، الاتّجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث في ق3هـ، دط، مكتبة الخانجي، مصر، 1979م.
195.عبد الملك أبو المعالي الجويني، الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد، مكتبة الخانجي، مصر، 1950م.
196.عبد الملك الجويني، الشامل في أصول الدين، تح: علي سامي النشار وآخرون، دط، منشأة المعارف، الاسكندرية، 1969م.
197.عبد الملك الجويني، البرهان في أصول الفقه، تح: صلاح بن محمد بن عويضة، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1997م.
198.عبد الهادي الفضلي، أصول الحديث، ط3، مؤسسة أم القرى، بيروت، 1429هـ.
199.عبد الوهاب بن علي السبكي، جمع الجوامع في أصول الفقه، ط2، دار الكتب لعلمية، بيروت، 2003م.
200.عبد الوهاب خلاف، علم أصول الفقه، ط8، دار القلم، دب، دت.
201.عبد الوهاب فريد تُنكابني، الإسلام والرجعة، ترجمة: سعد رستم، دون معلومات النشر.
202.عبدالرحمن حسن حبنكة الميداني، العقيدة الإسلامية وأسسها، ط2، دار القلم، دمشق، 1979م.
203.عبيد الله بن عمر الدبوسي أبو زيد، تقويم الأدلة في أصول الفقه، تح: خليل الميس، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 2001م.
204.عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري ابن الصلاح، صيانة صحيح مسلم، الكتاب، صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط، تح: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، دط، دار الغرب الإسلامي، دب، 1984م.
205.عثمان بن عبد الرحمن الشهروزري، علوم الحديث(مقدمة ابن الصلاح)، تح: نور الدين عتر، دار الفكر، دمشق، 1986م.
206.عثمان بن عمر ابن الحاج ، مختصر منتهى السؤل والأمل في علمي الأصول والجدل، تح: نذير حمادو(أطروحة دكتوراه)، ط1، دار ابن حزم، بيروت، 2006م.
207.عداب محمود الحمش، المهدي المنتظر في روايات أهل السنة والشيعة الإمامية، ط1، دار الفتح، الأردن، 1422هـ.
208.عدنان بن علوي آل عبد الجبار، البحراني، مشارق الشموس الدرية في أحقية مذهب الأخبارية، ط1، منشورات المكتبة العدنانية، البحرين، 1986م.
209.عدنان علي الخضر، الموازنة بين منهج الحنفية ومنهج المحدّثين في قبول الأحاديث وردّها، ط1، دار النوادر، دمشق، 2010م.
210.علي ابن عقيل الظفري، الواضح في أصول الفقه، تح: عَبد الله بن عَبد المحسن التركي، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1999م.
211.علي بن أبي علي بن محمد الآمدي، الإحكام في أصول الأحكام، تح: عبد الرزاق عفيفي، دط، المكتب الإسلامي، بيروت، دت.
212.علي بن أحمد ابن حزم الأندلسي، أسماء الصحابة ﷺ وما لكل واحد منهم من العدد، تح: مسعد السعدني، دط، مكتبة القرآن، القاهرة، دت.
213.علي بن أحمد أبو محمد ابن حزم الأندلسي، المحلى بالآثار، دط، دار الفكر، بيروت، دت.
214.علي بن أحمد أبو محمد ابن حزم الأندلسي، الإحكام في أصول الأحكام، تح: أحمد شاكر، دط، دار الآفاق الجديدة، بيروت، دت.
215.علي بن الحسين الموسوي الشريف المرتضى، رسائل الشريف المرتضى، دط، دار القرآن الكريم، قم-إيران، 1405هـ.
216.علي بن الحسين الموسوي الشريف المرتضى، رسائل المرتضى، تح: أحمد الحسيني، دط، دار القرآن الكريم، قم -إيران، 1405هـ.
217.علي بن الحسين الموسوي الشريف المرتضى، الذريعة إلى أصول الشريعة، ط1، انتشارات دنشكاه، طهران، 1372هـ.
218.علي بن عمر أبو الحسن الدارقطني، سنن الدارقطني، تح: شعيب الأرنؤوط، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 2004م.

219.علي بن محمد الجزري ابن الأثير، أسد الغابة في معرفة الصحابة، ط1، مكتبة الصفا، القاهرة، 2007م.
220.علي بن محمد القاري الملاّ، الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة (الموضوعات الكبرى)، تح: محمد الصّباغ، ط2، المكتب الإسلامي، بيروت، 1986م.
221.علي بن موسى ابن طاووس، إقبال الأعمال، ط1، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، 1996م.
222.علي حسن مطر الهاشمي، بحوث في نقد روايات الحديث، ط1، منشورات ناظرين، قم-إيران، 1429هـ.
223.علي يحي معمر، الإباضية بين الفرق الإسلامية، ط3، نشر جمعية التراث، القرارة-غرداية، 2003م.
224.علي يحي معمر، الإباضية في موكب التاريخ، ط1، دار الثقافة، بيروت، 1966م.
225.عمر إسماعيل آل حكيم، الإمام ضياء الدين عبد العزيز الثميني وكتابه معالم الدين، ط1، جمعية التراث، القرارة-الجزائر، 2007م.
226.عمر سليمان الأشقر، أصل الاعتقاد، ط1، الدار السلفية، الكويت، 1985م.
227.عمرو بن مسعود الكباوي، الربيع بن حبيب محدّثا وفقيها، ط1، المطبعة العربية، غرداية-الجزائر، 1994م.
228.عمرو خليفة النامي، دراسات عن الإباضية، ، ترجمة: ميخائيل خوري، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 2001م.
229.عياض بن موسى القاضي عياض ، مشارق الأنوار على صحاح الآثار، دط، المكتبة العتيقة، تونس، دت.
230.فتحي دادي بابا، منهج الشيخ اطفيش في التعامل مع السنة النبوية، رسالة دكتوراه، جامعة تلمسان، 2016م.
231.الفضل بن الحسن أبو علي الطبرسي، مجمع البيان في تفسير القرآن، ط1، دار العلوم، بيروت، 2006م.
232.فهد بن علي السعدي، حاشية على مسند الربيع بن حبيب، ط1، مكتبة الأنفال، سلطنة عُمان، 2006م.
233.قاسم البيضاني، مباني نقد متن الحديث، دون معلومات النشر.
234.القاسم بن إبراهيم الرسّي، مجموع كتب ورسائل الإمام القاسم بن إبراهيم الرسّي، تح: عبد الكريم جدبان، ط1، دار الحكمة اليمانية، صنعاء، 2001م.
235.القاسم بن محمد بن علي، الاعتصام بحبل الله المتين، دط، مكتبة اليمن الكبرى، صنعاء، 1987م.
236.قاسم حسن السراجي، مختصر علم الحديث، ط1، دار الإمام زيد بن علي الثقافية، صنعاء، 2009م.
237.كيلاني محمد خليفة، منهج الحنفية في نقد الحديث بين النظرية والتطبيق(ماجيستير)، ط1، دار السلام، القاهرة، 2010م.
238.لجنة من علماء الأزهر، تفسير المنتخب، ط18، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، مصر، 1995م.
239.لطفي الزغير، التعارض في الحديث (أطروحة دكتوراه)، ط1، مكتبة العبيكان، الرياض، 1428هـ.
240.المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، دط، المكتبة العلمية، بيروت، 1979م.
241.مبارك بن عبد الله الراشدي، الإمام أبو عبيدة مسلم بن أبي كريمة التميمي وفِقه، ط1، دن، عُمان، 1993م.
242.مجد الدين المؤيدي، لوامع الأنوار في جوامع الكلام والآثار، ط1، مكتبة التراث الإسلامي، صعدة، 1993هـ.
243.مجد الدين بن محمد المؤيّدي، فصل الخطاب في تفسير خبر العرض على الكتاب(ضمن كتاب 'مجمع الفوائد')، ط1، دار الحكمة اليمانية، صنعاء، 1997م.
244.مجدي محمد محمد عاشور، السنن الإلهية في الأمم والأفراد، رسالة دكتوراه، ط1، دار السلام، مصر، 2006م.
245.مجمع اللغة العربية، معجم ألفاظ القرآن الكريم، ط2، مجمع اللغة العربية، مصر، 1989م.
246.محسن الفيض الكاشاني، تفسير الصافي، ط3، منشورات مكتبة الصدر، طهران، 1379هـ.
247.محفوظ بن أحمد أَبُو الخطاب الكَلْوَذَاني الحنبلي، التمهيد في أصول الفقه، ط1، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، جامعة أم القرى، 1985م.
248.محفوظ بن أحمد أَبُو الخطاب الكَلْوَذَاني، التمهيد في أصول الفقه، تح: مفيد محمد أبو عمشة، ط1، دار المدني، جدة، 1985م.
249.محمد إبراهيم الحفناوي، التعارض والترجيح عند الأصوليين وأثرهما في الفقه الإسلامي، ط2، دار الوفاء، المنصورة-مصر، 1987م.

250.محمد أبو زهرة، ابن حنبل حياته وعصره، دط، دار الفكر العربي، مصر، دت.
251.محمد آصف محسني، مشرّعة بحار الأنوار، ط2، مؤسسة العارف، بيروت، 2005م.
252.محمد الحجوي، الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1995م.
253.محمد بن أحمد الذهبي، تذكرة الحفاظ، دط، دار الكتب العلمية، بيروت، دت.
254.محمد بن أحمد الذهبي، سير أعلام النبلاء، تح: مجموعة مؤلفين، ط3، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1985م،
255.محمد بن أحمد الذهبي، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تح: علي البجاوي، ط1، دار المعرفة، بيروت، 1963م.
256.محمد بن أحمد الذهبي، العلو للعلي الغفار في إيضاح صحيح الأخبار، ط1، مكتبة أضواء السلف، الرياض، 1995م.
257.محمد بن أحمد الذهبي، الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردّهم، تح: محمد الموصلي، ط1، دار البشائر الإسلامية، بيروت، 1992م.
258.محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، ط1، دار ابن كثير، دمشق، 2002م.
259.ابن الشيخ، القرآن تفسيره ومفسّروه–السنة روايتها ورواتها عند الإباضية، دط، المطبعة العربية، غرداية–الجزائر، 1984م.
260.محمد صادق الصدر، تاريخ الغيبة الصغرى، دط، دار التعارف للمطبوعات، بيروت، 1992م.
261.محمد الطاهر ابن عاشور، التحرير والتنوير في تفسير القرآن الكريم، دط، الدار التونسية، تونس، 1984م.
262.محمد الطاهر ابن عاشور، مقاصد الشريعة، تح: محمد الحبيب ابن الخوجة، دط، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، 2004م.
263.محمد الطوسي، عُدة الأصول، تح: محمد رضا الأنصاري القمي، ط1، ستارة، قم–إيران، 1417هـ.
264.محمد الغزالي، السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث، ط6، دار الشروق، القاهرة، دت.
265.محمد الغزالي، القرآن وليلة القدر، ط1، دار نهضة مصر، مصر، دت.
266.محمد الغزالي، تأملات في الدين والحياة، ط1، دار نهضة مصر، دت.
267.محمد الغزالي، جدّد حياتك، ط1، نهضة مصر، مصر، دت.
268.محمد الغزالي، دستور الوحدة الثقافية بين المسلمين، دط، دار الشروق، القاهرة، 1997م.
269.محمد الغزالي، دفاع عن العقيدة والشريعة ضد مطاعن المستشرقين، ط7، نهضة مصر، القاهرة، 2005م.
270.محمد الغزالي، عقيدة المسلم، ط1، دار نهضة مصر، مصر، دت.
271.محمد الغزالي، كنوز من السنة، ط1، دار نهضة مصر، دت.
272.محمد الغزالي، ليس من الإسلام، ط2، دار الكتاب العربي، مصر، 1958م.
273.محمد الغزالي، مائة سؤال عن الإسلام، ط4، نهضة مصر، مصر، 2004م.
274.محمد الغزالي، نظرات في القرآن، ط1، نهضة مصر، مصر، دت.
275.محمد الكندي، بيان الشرع، دط، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عُمان، 1985م.
276.محمد المسيّر، التمهيد في دراسة العقيدة الإسلامية، ط2، دار الطباعة المحمدية، القاهرة، 1998م.
277.محمد المفيد، أوائل المقالات، تح: إبراهيم الأنصاري، ط1، المؤتمر العالمي لألفية الشيخ المفيد، إيران، دت.
278.محمد المفيد، تصحيح اعتقادات الإمامية، تح: حسين دركاهي، ط1، المؤتمر العالمي لألفية الشيخ المفيد، قم–إيران، 1413هـ.
279.محمد أنور شاه الكشميري، فيض الباري شرح صحيح البخاري، تح: محمد الميرتهي، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 2005م.
280.محمد باقر البهبودي، صحيح الكافي، ط1، الدار الإسلامية، بيروت، 1981م.
281.محمد باقر المجلسي، بحار الأنوار لجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، ط1، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1983م.
282.محمد باقر المجلسي، مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول، ط2، دار الكتب الإسلامية، طهران، 1343هـ.

283.محمد بن أبي بكر ابن القيم، الطرق الحكمية في السياسة الشرعية، دط، مكتبة دار البيان، دب، دت.
284.محمد بن أبي بكر ابن القيم، تهذيب السنن، تح: إسماعيل مرحبا، ط1، مكتبة المعارف، الرياض، 2007م.
285.محمد بن أبي بكر ابن القيم، زاد المعاد في هدي خير العباد، ط27، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1994م.
286.محمد بن أبي بكر ابن قيّم الجوزية، إعلام الموقعين، تح: محمد عبد السلام إبراهيم، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1991م.
287.محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، الفوائد، ط2، دار الكتب العلمية، بيروت، 1393هـ.
288.محمد بن أبي بكر ابن قيّم الجوزية، المنار المنيف في الصحيح والضعيف، تح: يحي الثُّمالي، دط، دار عالم الفوائد، دب، دت.
289.محمد بن أبي بكر الرازي، مختار الصحاح، دط، مكتبة لبنان، بيروت، 1986م.
290.محمد بن أحمد ابن إدريس الحلي، كتاب السرائر1(ضمن موسوعة ابن ادريس الحلي)، دار دليل ما، دب، 1386هـ.
291.محمد بن أحمد السرخسي، أُصول السرخسي، تح: أبو الوفا الأفغاني، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1993م.
292.محمد بن أحمد السفاريني، لوامع الأنوار البهية، ط2، مؤسسة الخافقين، دمشق، 1982 م.
293.محمد بن أحمد القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، تح: أحمد البردوني وإبراهيم اطفيش، ط2، دار الكتب المصرية، القاهرة، 1964م.
294.محمد بن أحمد جهلان، فعالية القراءة وإشكالية تحديد المعنى في النص القرآني، ط1، دار صفحات، دمشق-سورية، 2008م.
295.محمد بن أحمد علاء الدين السمرقندي، ميزان الأصول في نتائج العقول، ط1، مطابع الدوحة الحديثة، قطر، 1984م.
296.محمد بن إدريس الشافعي، اختلاف الحديث، دط، دار المعرفة، بيروت، 1990م.
297.محمد بن إدريس الشافعي، الرسالة، شرح عبد الفتاح كبارة، ط2، دار النفائس، بيروت، 2010م.
298.محمد بن إدريس الشافعي، جماع العلم، تح: أحمد شاكر، دط، مكتبة ابن تيمية، مصر، دت.
299.محمد بن إسحاق ابن النديم، الفهرست، تح: إبراهيم رمضان، ط2، دار المعرفة، بيروت، 1997م.
300.محمد بن إسحاق بن خزيمة، كتاب التوحيد وإثبات صفات الرب ﷻ، تح: عبد العزيز بن إبراهيم الشهوان، ط1، دار الرشد، الرياض، السعودية، 1408هـ/1988م.
301.محمد بن إسماعيل الصنعاني، توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، دط، المكتبة السلفية، المدينة المنورة.
302.محمد بن الحسن الطوسي، الاستبصار فيما اختُلف من الأخبار، تح: حسن الموسوي الخرسان، دط، دار الكتب الاسلامية، طهران، 1390هـ.
303.محمد بن الحسن الطوسي، الاقتصاد فيما يتعلق بالاعتقاد، ط2، دار الأضواء، بيروت، 1986م.
304.محمد بن الحسن الطوسي، التبيان في تفسير القرآن، تح: أحمد حبيب العاملي، ط1، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1209هـ.
305.محمد بن الحسن الطوسي، العدة في الأصول، تح: محمد رضا الأنصاري القمي، ط1، ستارة، قم- إيران، 1417هـ.
306.محمد بن الشيخ الشيخ بلحاج، شُبَه تدحضها حقائق، دط، سعيد الخروصي، دب، 1986هـ.
307.محمد بن الصديق الغماري، المغير على الأحاديث الموضوعة في الجامع الصغير، دط، دار الرائد العربي، بيروت، 1982م.
308.محمد بن الطيب الباقلاني، التقريب والإرشاد الصغير، عبد الحميد أبو زنيد، ط2، مؤسسة الرسالة، دب، 1998م.
309.محمد بن الطيب القاضي أبو بكر الباقلاني، الانتصار للقرآن، تح: محمد عصام القضاة، ط1، دار الفتح، عَمَّان، 2001م.
310.محمد بن المرتضى ابن الوزير، إيثار الحق على الخلق، ط2، دار الكتب العلمية، بيروت، 1987م.
311.محمد بن الموصلي، مختصر الصواعق المرسلة لابن القيم، تح: سيد إبراهيم، ط1، دار الحديث، القاهرة، 2001م.
312.محمد بن جرير أبو جعفر الطبري، تاريخ الطبري(أخبار الرسل والملوك)، ط2، دار التراث، بيروت، 1387هـ.
313.محمد بن جرير أبو جعفر الطبري، تفسير الطبري(جامع البيان عن تأويل آي القرآن)، تح: عبد الله التركي، ط1، دار هجر، 2001م.
314.محمد بن جرير الطبري، تفسير الطبري جامع البيان، ط2، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، 1971م.

315.محمد بن جعفر الأزكوي، الجامع، تح: عبد المنعم عامر، دط، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عُمان، 1981م.
316.محمد بن حسين الحارثي البهائي، الأربعون حديثا، ط1، مؤسسة النشر الإسلامي، 1415هـ.
317.محمد بن عبد الرحمن السخاوي، المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، ط1، دار الكتاب العربي، بيروت، 1985م.
318.محمد بن عبد الرحمن السخاوي، غُنية المحتاج في ختم صحيح مسلم بن الحجاج، تح: جمال فرحات صاولي، ط1، كنوز إشبيليا، الرياض، 1425هـ.
319.محمد بن عبد الرحمن السخاوي، فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، تح: عبد الكريم الخضير ومحمد آل فهيد، ط1، دار المنهاج، الرياض-السعودية، 1426هـ.
320.محمد بن عبد الرحيم صفي الدين الهندي، نهاية الوصول في دراية الأصول، ط1، المكتبة التجارية، مكة المكرمة، 1996م.
321.محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، معرفة علوم الحديث، تح: معظم حسين، ط2، دار الكتب العلمية، بيروت، 1977م.
322.محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، المستدرك على الصحيحين، تح: مصطفى عبد القادر عطا، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1990م.
323.محمد بن عبد الله السالمي، نهضة الأعيان بحرّية عُمان، ط1، دار الجيل، بيروت، 1998م.
324.محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي، البحر المحيط في أصول الفقه، ط1، دار الكتبي، 1994م.
325.محمد بن عبد الهادي السندي، حاشية السندي على سنن ابن ماجه، دط، دار الجيل، بيروت، دت.
326.محمد بن علي أبو جعفر الصدوق، معاني الأخبار، تصحيح: علي أكبر الغفاري، دط، دار المعرفة، بيروت، 1979م.
327.محمد بن علي الشوكاني، الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة، تح: عبد الرحمن المعلمي،دط، دار الكتب العلمية، لبنان، دت.
328.محمد بن علي الشوكاني، فتح القدير الجامع بين فنّي الرواية والدراية من علم التفسير، ط1، دار الكلم الطيب، بيروت، 1414هـ.
329.محمد بن علي الشوكاني، نيل الأوطار من أسرار منتقى الأخبار، تح: محمد صبحي بن حسن حلاق، ط1، دار ابن الجوزي، الرياض، 1427هـ.
330.محمد بن علي الصدوق، الاعتقادات في دين الإمامية، تح: عصام عبد السيد، ط2، دار المفيد، بيروت، 1993م.
331.محمّد بن علي الصدوق، عيون أخبار الرضا، ط1، منشورات الشريف الرضي، قم-إيران، 1378هـ.
332.محمد بن علي بن جعفر الصدوق، عيون أخبار الرضا، ط1، منشورات الشريف الرضي، قم- إيران، 1378هـ.
333.محمد بن عمر بن أبي ستة، حاشية الترتيب على الجامع الصحيح، تح: إبراهيم طلاي، دط، دار البعث، قسنطينة، دت.
334.محمد بن عمر بن الحسين الرازي، المحصول في علم الأصول، تح: طه جابر العلواني، ط1، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض1400 هـ.
335.محمد بن عمر فخر الدين الرازي، محصّل أفكار المتقدّمين والمتأخّرين من العلماء والحكماء والمتكلّمين، دط، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، دت.
336.محمد بن عمر فخر الدين الرازي، مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير، ط3، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1420هـ.
337.محمد بن محمد أبو حامد الغزالي، المستصفى، تح: محمد عبد الشافي، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1993م.
338.محمد بن محمد أبو حامد الغزالي، المنخول من تعليقات الأصول، تح: محمد حسن هيتو، ط3، دار الفكر المعاصر، بيروت، 1998م.
339.محمد بن محمد العكبري، المفيد، التذكرة بأصول الفقه، ط1، المؤتمر العالمي لألفية الشيخ المفيد، دب، 1413هـ.

340.محمد بن محمد العكبري، المفيد، تصحيح اعتقادات الإمامية، تح: حسين دركاهي، ط1، المؤتمر العالمي لألفية الشيخ المفيد، قم-إيران، 1413هـ.
341.محمد بن محمد بن عبد الرزّاق، أبو الفيض الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، دط، دار الهداية، دب، دت.
342.محمد بن محمد مرتضى الزبيدي، إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين، دط، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، 1994م،
343.محمد بن مسعود العياشي، التفسير، تح: قسم الدراسات الإسلامية، ط1، مؤسسة البعثة، قم-إيران.
344.محمد بن مكرم ابن منظور، لسان العرب، ط3، دار صادر، بيروت، 1414هـ.
345.محمد بن موسى أبو بكر الحازمي، شروط الأئمة الخمسة، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1984م.
346.محمد بن يحي الهادي المرتضى، مجموع كتب ورسائل الإمام المرتضى، ط1، مكتبة التراث الإسلامي، صعدة-اليمن، 2002م.
347.محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، القاموس المحيط، إشراف محمد نعيم العرقسوسي، ط8، مؤسسة الرسالة، بيروت، 2005م.
348.محمد بن يعقوب بن إسحاق الكليني، الكافي، تح: علي أكبر الغفاري، ط3، دار الكتب الإسلامية، طهران، 1388هـ.
349.محمد جمال الدين القاسمي، قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، ط1، مؤسسة الرسالة ناشرون، بيروت، 2004م.
350.محمد جواد مغنية، علم أصول الفقه في ثوبه الجديد، ط3، دار الجواد، بيروت، 1988م.
351.محمد حسين الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن، ط1، مؤسسة الأعلمي، بيروت، 1997م.
352.محمد حسين فضل الله، دنيا المرأة، إعداد: منى بليبل، ط4، دار الملاك، دب، دت.
353.محمد خير رمضان يوسف، تتمة الأعلام، دط، دار ابن حزم، دب، 2002م.
354.محمد رشيد رضا، تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)، دط، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، 1990م.
355.محمد رشيد رضا، مقدمة 'مفتاح كنوز السنة' لفنسنك، أ.ى فنسنك، ترجمة: محمد فؤاد عبد الباقي، دط، مطبعة معارف لاهور، باكستان، 1978م.
356.محمد رضا الحسيني الجلالي، تدوين السنة الشريفة، ط2، مكتب الإعلام الإسلامي، دب، 1418هـ.
357.محمد رضا المظفر، أصول الفقه، دط، مؤسسة النشر الإسلامي، قم-إيران، دت.
358.محمد رواس قلعجي و حامد صادق قنيبي، معجم لغة الفقهاء، ط2، دار النفائس، دب، 1988م.
359.محمد سعيد رمضان البوطي، كبرى اليقينيات الكونية، ط8، دار الفكر المعاصر، بيروت، 1997م.
360.محمد شقبقب، سنن الله في الجزاء وعلاقتها بالاستخلاف من خلال القرآن الكريم، مذكرة ليسانس، جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة، 2010م.
361.محمد شقبقب، عرض الحديث على القرآن الكريم الأسباب الموضوعية والأبعاد العقدية والحضارية، مذكرة ماستر، جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة، 2012م.
362.محمد صفا شيخ إبراهيم حقي، علوم القرآن من خلال مقدمات التفاسير، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1425هـ/2004م.
363.محمد عبد الرؤوف زين الدين المناوي، فيض القدير شرح الجامع الصغير من أحاديث البشير النذير، ط1، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، 1356هـ.
364.محمد عبد العظيم الزُّرْقاني، مناهل العرفان في علوم القرآن، ط3، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، دب، دت.
365.محمد عبد الله دراز، النبأ العظيم نظرات جديدة في القرآن، دط، دار الثقافة، الدوحة، 1405هـ/1985م.
366.محمد علي الشوكاني، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، تح: أحمد عزو عناية، ط1، دار الكتاب العربي، دمشق، 1999م.
367.محمد علي مهدوي راد، تدوين الحديث عند الشيعة الإمامية، ط1، مطبعة النكارش، طهران، 2010م.

368.محمد عودة، مشكل الحديث بين ابن قتيبة والطحاوي دراسة منهجية نقدية، رسالة دكتوراه في الحديث وعلومه، جامعة اليرموك، إربد، الأردن، 2006م.
369.محمد عياش الكبيسي، العقيدة الإسلامية بين القرآن الكريم ومناهج المتكلمين، ط1، دار الحسام، بغداد، 1995م.
370.محمد فؤاد عبد الباقي، المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، دط، دار الكتب المصرية، 1945م.
371.محمد فؤاد عبد الباقي، تحقيق صحيح مسلم(الحاشية)، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1991م.
372.محمد متولّي الشعراوي، تفسير الشعراوي-الخواطر، دط، مطابع أخبار اليوم، مصر، 1997م.
373.محمد محمد أبو زهو، الحديث والمحدّثون أو عناية الأمة الإسلامية بالسنة النبوية، ط2، الرئاسة العامة لإدارة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، الرياض، 1984م.
374.محمد مصطفى الأعظمي، دراسات في الحديث النبوي وتاريخ تدوينه، دط، المكتب الإسلامي، بيروت، 1980م.
375.محمد مصطفى شلبي، أصول الفقه الإسلامي، ط1، الدار الجامعية، بيروت، 1974هـ.
376.محمد ناصر الدين الألباني، مقدمة شرح الطحاوية لابن أبي المعز، ط8، المكتب الإسلامي، بيروت، 1984م.
377.محمد ناصر الدين الألباني، منزلة السنة في الإسلام وبيان أنه لا يستغنى عنها بالقرآن، ط4، الدار السلفية، الكويت، 1984م.
378.محمد همام، تداخل المعارف ونهاية التخصص في الفكر الإسلامي-دراسة في العلاقات بين العلوم، ط1، مركز نماء، بيروت، 2017م.
379.محمود بن عبد الرحمن الأصفهاني، شرح المنهاج للبيضاوي في علم الأصول، تح: عبد الكريم النملة، ط1، مكتبة الرشد، الرياض، 1999م.
380.محمود بن عبد الله شهاب الدين الألوسي، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، تح: علي عطية، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1415هـ.
381.محمود بن عمرو جار الله الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، ط3، دار الكتاب العربي، بيروت، 1407هـ.
382.محمود سعيد ممدوح، تنبيه المسلم إلى تعدي الألباني على صحيح مسلم، ط2، مكتبة الإمام الشافعي، الرياض، 1988م.
383.محمود شلتوت، تفسير القرآن الكريم- الأجزاء العشرة الأولى، ط6، دار الشروق، بيروت، 1974م.
384.المرتضى العسكري، معالم المدرستين، ط2، المجمع العالمي لأهل البيت، دب، 1426هـ.
385.مسعود بن عمر سعد الدين التفتازاني، شرح التلويح على التوضيح، دط، مكتبة صبيح، مصر، دت.
386.مسفر عزم الله الدميني، مقاييس نقد متون السنة، ط1، المؤلِّف، الرياض، السعودية، 1404هـ/1984م.
387.مسفر غرم الله الدميني، مقاييس ابن الجوزي في نقد متون السنة من خلال كتابه الموضوعات، ط1، دار المدني، جدة، 1984م.
388.مسلم بن الحجاج القشيري، صحيح مسلم(المقدمة)، ط1، دار طيبة، الرياض، السعودية، 2006م.
389.مسلم بن الحجاج النيسابوري، كتاب التمييز(مطبوع في آخر كتاب منهج النقد عند المحدّثين للأعظمي)، ط3، مكتبة الكوثر، السعودية، 1990م.
390.مصطفى السباعي، السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، ط2، دار ابن حزم، بيروت، 2010م.
391.مصطفى ديب البغا ومحيي الدين ديب مستو، الواضح في علوم القرآن، ط2، دار الكلم الطيب، دمشق، 1998م.
392.مصطفى ديب البغا، شرح صحيح البخاري، دط، دار ابن كثير، دمشق، دت.
393.مصطفى زيد، النسخ في القرآن- دراسة تشريعية تاريخية نقدية، رسالة دكتوراه، ط3، دار الوفاء، المنصورة، 1987م.
394.مصطفى شريفي، الأسماء والأحكام عند الإباضية- السالمي أنموذجا، دكتوراه، جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة، 2014م.
395.مصطفى صالح باجو، منهج الاجتهاد عند الإباضية، ط 1، مكتبة مسقط، عُمان، 2005م.
396.مصطفى مسلم، مباحث في التفسير الموضوعي، ط3، دار القلم، دمشق، 2000م.

397.مصطفى وينتن، آراء الشيخ محمد بن يوسف اطفيش العقدية، دط، جمعية التراث، القرارة- الجزائر، 1996م.
398.معتز الخطيب، ردّ الحديث من جهة المتن دراسة في مناهج المحدِّثين والأصوليين(رسالة دكتوراه)، ط1، الشبكة العربية للأبحاث والنشر، بيروت، 2011م.
399.منصور بن محمد أبو المظفر السمعاني، قواطع الأدلة في الأصول، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1999م.
400.مولاي الحسين بن الحسن الحيان، منهج الاستدلال بالسنة في المذهب المالكي، ط1، دار البحوث، دبي، 2003م.
401.نوال بنت حسن الغنام، استدراكات الصحابة في الرواية دراسة حديثية، ط1، مكتبة الرشد، الرياض، 2010م.
402.نور الدين السالمي، شرح الجامع الصحيح، ط10، مكتبة الإمام نور الدين السالمي، السيب-سلطنة عُمان، 2004م.
403.نور الدين السالمي، مشارق أنوار العقول، تح: عبد الرحمن عميرة، ط1، دار الجيل، بيروت، 1989م.
404.نور الله التستري، مصائب النواصب، ط1، أنوار الزهراء، دب، 1426هـ.
405.الهادي روشو التونسي، مختلف الحديث وجهود المحدّثين فيه- دراسة نقدية، ط1، دار ابن حزم، بيروت، 2009م.
406.هاشم معروف الحسني، دراسات في الحديث والمحدّثين، دط، دار التعارف للمطبوعات، بيروت، دت.
407.ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي، معجم البلدان، ط2، دار صادر، بيروت، 1995م.
408.يحي بن الحسين الهادي إلى الحق، مجموع رسائل الإمام الهادي إلى الحقّ القويم، تح: عبد الله الشاذلي، ط1، مؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية، صعدة-اليمن، 2001م.
409.يحي بن شرف أبو زكريا النووي، المجموع شرح المهذب، دط، دار الفكر، دب، دت.
410.يحي بن شرف أبو زكريا النووي، التبيان في آداب حملة القرآن، تح: محمد الحجار، ط3، دار ابن حزم، بيروت، 1994م.
411.يحي بن شرف النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ط2، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1392هـ.
412.يعقوب بن إبراهيم أبو يوسف الأنصاري، الرد على سير الأوزاعي، تح: أبو الوفا الأفغاني، ط1، لجنة إحياء المعارف النعمانية، حيدر آباد-الهند، دت.
413.يوسف البحراني، الحدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة، تح: محمد تقي الايرواني، دار الأضواء، بيروت، 1985م.
414.يوسف القرضاوي، العقل والعلم في القرآن الكريم، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 2001م.
415.يوسف القرضاوي، المرجعية العليا في الإسلام، ط2، مكتبة وهبة، القاهرة، 2001م.
416.يوسف القرضاوي، فتاوى معاصرة، دط، دار القلم، الكويت، 1996م.
417.يوسف القرضاوي، في السنة النبوية وعلومها، ط1، مكتبة وهبة، القاهرة، 2011م.
418.يوسف القرضاوي، مبادئ في الحوار والتقريب بين المذاهب الإسلاميّة، ط1، مكتبة وهيبة، القاهرة، 2006م.
419.يوسف بن عبد الله أبو عمر ابن عبد البر، الانتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة الفقهاء، ط1، دار البشائر الإسلامية، بيروت،1997م.
420.يوسف بن عبد الله أبو عمر ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله، تح: أبي الأشبال الزهيري، ط1، دار ابن الجوزي، السعودية، 1994م.

## المقابلات الشفوية

421.فتحي ملكاوي (مدير مكتب المعهد بالأردن)، مقابلة خاصة بمكتبه، عمّان، الأردن، بتاريخ 08-11-2015م.

## المواقع الالكترونية

422.رانيا رجب شعبان، 'المشروع القرآني للدكتور طه جابر العلواني'، http://raouda.blogspot.com/2011/02/blog-post.html، 2017/12/14.

423.طلال الحسن، 'المرجعية الدينية وإسلام القرآن- عرض توصيفي موجز للمشروع الإصلاحي الديني للسيد كمال الحيدري'، http://alhaydari.com، 2018/06/15 م.
424.طه جابر العلواني، 'ماذا خسر الإسلام بدخول الفرق والأحزاب فيه؟'، https://pulpit.alwatanvoice.com، 2018/06/16م.
425.عباس الموسى، 'المنهج القرآني الموضوعي لدراسة المسائل العقائدية'، http://www.shiaali.net ، 2018/06/28م.
426.عباس الموسى، 'قاعدة العرض على القرآن بين النظرية والتطبيق'، http://walfajr.net، 2015/03/09م.
427.عبد الرحمن البر، 'معنى الحديث الموضوعي وفوائد دراستِه'؛ http://albasira.net، 2017/04/15م.
428.عبد اللطيف محمود آل محمود، الثقافة الإسلامية، http://www.startimes.com، 2016/12/15م.
429.عبد الله بن علي بصفر، 'وحدة الأمة في القرآن الكريم'، ar.islamway.net، 2018/06/19م.
430.كمال الحيدري، 'السّنة النبوية موقعها حجيتها أقسامها 30'، http://alhaydari.com، 2018/06/16م.
431.محمد سعيد حوى، 'منهجية التعامل مع السنة النبوية'، جريدة الرأي، الأردن، http://saidhawwa.com/، 2018/06/16م.
432.المرتضى بن زيد الْمَحَطْوَرِي، 'العرض على القرآن'، www.almahatwary.org، 2015/02/01م.
433.معتز الخطيب، 'منهجية التعامل مع السنة النبوية'، www.youtube.com ، 2018/04/04م.

## المجلات وأبحاث المؤتمرات:

434.أبو بكر كافي، 'مدى اعتماد المحدّثين على القرآن في نقدهم للسنة'، مجلة جامعة الأمير عبد القادر، ع2، قسنطينة، دت، مج17.
435.أحمد صنوبر، 'أسباب عدول الإمام البخاري عن التخريج للإمام جعفر الصادق في حديثه'، بحوث مؤتمر الانتصار للصحيحين، ط1، دار الحامد، عمّان، 2013م.
436.أسماء عبد الله عطا الله، 'منهج الدراسة الموضوعية لآيات الموضوع القرآني- نقد وتأصيل'، مجلة جامعة دمشق قسم علوم القرآن والسنة، ع2، سوريا، 2012م.
437.إسماعيل عبد الستار الميمني، شبهة عرض السنة على القرآن عرض ونقد، ع1، مجلة كلية أصول الدين، القاهرة، 2007م.
438.حامد يعقوب الفريح، 'منهجية البحث في الموضوع القرآني'، مؤتمر التفسير الموضوعي-واقع وآفاق، جامعة الشارقة، 1431هـ.
439.حب الله حيدر، 'نقد المتن في التجربة الإمامية-الأصول والتجارب، الموانع والمعوّقات'، أعمال المؤتمر الدولي لنقد المتن عند المذاهب الإسلامية، استنبول، 2010م.
440.خالد بن عبد العزيز أبا الخيل، 'مسالك الفكر العقلي المعاصر'، بحوث مؤتمر الانتصار للصحيحين، ط1، دار الحامد، عمّان، 2013م.
441.خالد بن منصور الدريس، 'نقد المتن وعلاقته بالحكم على رواة الحديث عند علماء الجرح والتعديل'، مجلة إسلامية المعرفة، ع39، بيروت، 2005م.
442.رمضان إسحاق الزّيّان، 'الحديث الموضوعي-دراسة نظرية'؛ مجلة الجامعة الإسلامية، ع2، غزة-فلسطين، 2002م.
443.زيد بن علي الوزير، 'في الينابيع الزيدية'، مجلة المسار، اليمن، دت، ع32.
444.سري زيد الكيلاني، 'زيادات الثقات في متن الحديث النبوي الشريف وأثرها في الاختلاف الفقهي'، مجلة دراسات، علوم الشريعة والقانون، الجامعة الأردنية، مج33، ع1، 2006م.
445.سلطان العكايلة، 'الأعمال النقدية على صحيح الإمام مسلم ومناهجها'، أبحاث ملتقى: علم العلل مشكلاته وآفاقه البحثية، جمعية الحديث الشريف، ط1، دار الحامد، الأردن، 2015م.

446.سليمان الندوي، 'تحقيق معنى السنة وبيان الحاجة إليها'(أصله بالهندية)، ترجمه: عبد الوهاب الدهلوي، مجلة المنار، مصر، 1325هـ.
447.السيد رزق الحجر، 'مسائل العقيدة ودلائلها بين البرهنة القرآنية والاستدلال الكلامي'، مجلة رابطة العالم الإسلامي، مكة، ع 223، 2007م.
448.طه جابر العلواني، 'السنة النبوية الشريفة ونقد المتون'، مجلة إسلامية المعرفة، ع39، بيروت، 2005م.
449.عبد الجبار سعيد، 'الإطار المرجعي لعلم نقد متن الحديث النبوي الشريف'، مجلة إسلامية المعرفة، ع39، بيروت، 2005م.
450.عبد الجبار سعيد، 'بناء الملكة النقدية عند الباحثين في السنة وعلومها'، أعمال الندوة الدولية: الحديث الشريف وتحديات العصر، ط1، كلية الدراسات الإسلامية والعربية، دبي، الإمارات، 2005م.
451.عبد الجبار سعيد، 'منهجية التعامل مع السنة'، مجلة إسلامية المعرفة، ع 18، بيروت، 1999م.
452.عبد الحميد أبو سليمان، 'حوارات منهجية في قضايا نقد متن الحديث الشريف'، مجلة إسلامية المعرفة، ع39، بيروت، 2005م.
453.عبد الله العزي، 'قواعد أساسية لفهم مسائل العقيدة'، مجلة طالب العلم، ع7، اليمن، 1434هـ.
454.عماد الدين الرشيد، 'مفهوم نقد المتن بين النظر الفقهي والنظر الحديثي'، مجلة إسلامية المعرفة، ع39، بيروت، 2005م.
455.عمار جيدل، 'الحوار بين المذاهب الإسلامية'، أبحاث مؤتمر الحوار مع الذات، جامعة فلاديفيا، 2003م، دط، دار مجدلاوي، عمّان–الأردن، 2004م.
456.فهد بن حسن شايم، 'الحديث النبوي وكتبه لدى الزيدية'، مجلة طالب العلم، ع7، اليمن، 1434هـ.
457.قطب الدين الراوندي، مختصر رسالة في أحوال الأخبار، تح: محمد رضا الجلالي، مجلة: علوم الحديث، ع1، كلية علوم الحديث، طهران، 1418هـ.
458.متعب الخمشي، 'منهج الإمام البخاري في مختلف الحديث'، بحوث مؤتمر الانتصار للصحيحين، ط1، دار الحامد، عمّان، 2013م.
459.محمد رشيد رضا، 'السنة وصحتها والشريعة ومتانتها'، مجلة المنار، مج19، مصر، 1334هـ.
460.محمد رشيد رضا، 'نهي الصحابة ورغبتهم عن الرواية'، مجلة المنار، مج10، مصر، 1325هـ.
461.معتز الخطيب، 'عرض الحديث على القرآن: النشأة والمسار والتحولات'، مجلة التجديد، ماليزيا، 2008م، مج12، ع24.
462.مهدي مهريزي، 'نقد متن(1)'، مجلة علوم الحديث، إيران، ع26.
463.نصر البطاط، 'أثر نظرية خبر الواحد في مؤلفات الشيخ الطوسي أنموذجا'، مجلة دراسات الكوفة، كلية الفقه بجامعة الكوفة، ع40.
464.وليد عوجان، 'النهي عن تدوين غير القرآن دراسة ومناقشة'، مجلة مؤتة للبحوث والدراسات، مج10، ع3، الأردن، 1995م.
465.ياسر الشمالي، 'عرض الحديث على القرآن'، مجلة دراسات علوم الشريعة والقانون، الجامعة الأردنية، 1996م، مج23، ع 24.
466.يوسف القرضاوي، 'الجانب التشريعي في السنة النبوية'، أعمال الندوة الدولية بعنوان: 'السنة النبوية ومنهجها في بناء المعرفة والحضارة'، 1989م، دط، منشورات المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية بمؤسسة آل البيت الأردنية، عمّان، 1992م.

## 5- فهرس الموضوعات

**الرموز المستعملة:** ..... ج
**المقدمة** ..... ح
1. تمهيد ..... خ
2. أهمية الموضوع ..... خ
3. إشكالية البحث: ..... د
4. أسباب اختيار الموضوع ودوافعه ..... ذ
5. أهداف البحث: ..... ذ
6. حدود الدراسة: ..... ر
7. الدراسات السابقة ونقدها: ..... ر
8. الصعوبات. ..... ض
9. مناهج البحث. ..... ض
10. خطة البحث ..... ظ

**الفصل الأول: عرض الحديث الصحيح على القرآن الكريم؛ التعريف والتأصيل..... 1**

المبحث الأول: مفهوم "عرض الحديث الصحيح على القرآن الكريم"..... 2
المطلب الأول: القرآن الكريم تعريفه وتوثيقه..... 2
أوّلا: تعريف القرآن الكريم. ..... 2
ثانيا: توثيق القرآن الكريم. ..... 4
المطلب الثاني: السنة النبوية ومرتبها وحجّيتها..... 18
أوّلا: تعريف السنة والحديث. ..... 18
- الفرق بين السنة والحديث. ..... 19
- العلاقة بين السنة والحديث. ..... 22
ثانيا: حجّية السنة من القرآن الكريم. ..... 24
المطلب الثالث: شروط الحديث الصحيح ومصادره عند المدارس الإسلامية. ..... 29
أولا: الحديث الصحيح وشروطه. ..... 29
ثانيا: مصادر الحديث الصحيح لدى كل مدرسة. ..... 31
1- مسند زيد بن علي(ت 122هـ): ..... 32
2- مسند الربيع بن حبيب (ت175هـ): ..... 34
3- صحيح البخاري(ت256هـ): ..... 35
4- صحيح مسلم (ت261هـ): ..... 36
5-الكافي للكليني (ت329هـ): ..... 38
المطلب الرابع: مفهوم عملية العرض..... 41
المبحث الثاني: تأصيل مسألة عرض الحديث على القرآن..... 44
المطلب الأول: التأصيل القرآني للعرض..... 45
أولا: مكانة القرآن الكريم وخصائصه. ..... 45
1- مكانة القرآن الكريم. ..... 45
2- معرفة مصدر القرآن الكريم. ..... 46
3- خصائص القرآن الكريم. ..... 47
ثانيا: حاكمية القرآن الكريم. ..... 50
الوجه الأول: هيمنة القرآن الكريم على جميع الكتب والمعارف. ..... 50
الوجه الثاني: وجوب الإعراض عمّا يعارض القرآن الكريم. ..... 54
الوجه الثالث: معيار الاختلاف والتناقض. ..... 55

الوجه الرابع: امتنانُ الله تعالى على النبي ﷺ وأمرُه باتباعه..... 55
الوجه الخامس: آيات الاحتكام إلى الله والرسول: ..... 56
ثالثا: مبادئ القرآن الكريم في التعامل مع الأخبار. ..... 56
1. مبدأ طلب البرهان على صحة الأخبار. ..... 57
2. مبدأ المسؤولية في نقل الأخبار. ..... 57
رابعا: مصادر الإيمان في القرآن الكريم. ..... 58
المصدر الأول: القرآن الكريم. ..... 58
المصدر الثاني: الرسول النبي..... 60
المصدر الثالث: الآيات الكونية..... 61
المصادر المرفوضة: ..... 61
المطلب الثاني: التأصيل الحديثي للعرض. .....64
أولا: روايات مدرسة أهل السنة. ..... 65
الصنف الأول: المرويات عن النبيﷺ..... 65
مناقشة تضعيف حديث العرض. ..... 67
رأي محدّثي الأحناف في حديث العرض: ..... 69
الصنف الثاني: تطبيقات الصحابة ﷺ. ..... 76
ثانيا: روايات مدرسة الشيعة الإمامية. ..... 82
الصنف الأول: مرويات عن النبي ﷺ..... 83
الصنف الثاني: مرويات عن آل البيت ..... 83
ثالثا: روايات مدرسة الزيدية. ..... 87
رابعا: روايات مدرسة الإباضية. ..... 90
المطلب الثالث: الأدلة العقلية على فكرة العرض.....92
1) وحي اللفظ ووحي المعنى. ..... 92
2) تاريخ التدوين..... 93
3) الرواية باللفظ والرواية بالمعنى. ..... 100
(4 إمكان الخطأ والنسيان..... 104
(5 الأثر السياسي والعقدي. ..... 109
6) التعديل والتجريح. ..... 118
(7 التصحيح والتضعيف..... 121
8) نقد السند ونقد المتن. ..... 124
9) الشذوذ والعلة..... 127
10) عدم التناقض في الوحي الإلهي ..... 130
11) إفادة خبر الآحاد الصحيح. ..... 133
**الفصل الثاني: تاريخ فكرة عرض الحديث على القرآن وأبعادها..... 145**
المبحث الأول: تاريخ فكرة العرض في المدارس الإسلامية. ..... 146
المطلب الأول: فكرة العرض عند مدرسة أهل السنة..... 146
أولا: الجانب النظري: ..... 146
1) عند الفقهاء والأصوليين. ..... 146
أ. الأحناف: ..... 146
ب.المالكية: ..... 149
ج. الشافعية:..... 150
د. الحنابلة: ..... 153
2) عند المحدِّثين. ..... 153
ثانيا: الجانب التطبيقي: ..... 155
المطلب الثاني: فكرة العرض عند الإباضية. ..... 160
أولا؛ الجانب النظري: ..... 161
ثانيا؛ الجانب التطبيقي: ..... 164

المطلب الثالث: فكرة العرض عند الشيعة الزيدية ..... 169
أولا: الجانب النظري. ..... 169
ثانيا: الجانب التطبيقي. ..... 172
المطلب الرابع: فكرة العرض عند الشيعة الإمامية. ..... 173
أولا؛ الجانب النظري: ..... 173
ثانيا؛ الجانب التطبيقي: ..... 175
المبحث الثاني: الأبعاد المعرفية والحضارية للعرض ..... 181
المطلب الأول: دور العرض في تأسيس المنهجية المعرفية والعقدية. ..... 181
أولا: تشخيص الأزمة المعرفية للأمة. ..... 182
ثانيا: التصنيف المنهجي للمصادر الإسلامية. ..... 190
1- القرآن الكريم. ..... 190
2- السنة المجتمع عليها؛ ..... 190
3- الأحاديث الآحاد الصحيحة؛ ..... 193
ثالثا: تنقية الحديث والتراث الإسلامي. ..... 196
المطلب الثاني: دور العرض في وحدة المرجعية الإسلامية. ..... 199
أوّلا: سنّة الاختلاف وحكمه في القرآن: ..... 199
ثانيا: واقع التفرّق في الأمّة وأثره: ..... 201
ثالثا: دور الموروث الحديثي في تعقيد الاختلاف: ..... 202
رابعا: فريضة الوحدة الإسلامية: ..... 205
خامسا: دور منهج العرض على القرآن في حلّ مشكلة الاختلاف. ..... 207
سادسا: أرضية الحوار بين المدارس الإسلامية. ..... 208
المطلب الثالث: دور العرض في الحضارة الإسلامية ..... 211
أوّلا: أثر التراث الحديثي على الحضارة الإسلامية. ..... 212
ثانيا: دور القرآن الكريم في استعادة الحضارة الإسلامية. ..... 214
المبحث الثالث: معوّقات فكرة العرض وحلولها ..... 215
المطلب الأول: المعوّقات الموضوعية. ..... 215
أوّلا: الحرص على السنة النبوية ..... 215
ثانيا: غياب الضبط المحكم لمنهج العرض. ..... 217
ثالثا: نظرية القرآن حمّال أوجه. ..... 218
رابعا: التخوّف من التوسّع في إعمال العقل. ..... 220
خامسا: الخشية من التوظيف المذهبي لمقياس العرض. ..... 223
المطلب الثاني: المعوّقات غير الموضوعية. ..... 224
أولا: تقديس مناهج السابقين. ..... 224
المبدأ الأول: رفع القداسة عن البشر ..... 230
المبدأ الثاني: التوازن بين التزكية والمؤاخذة ..... 230
ثانيا: نظريتا الاختصاص والبطون القرآنية ..... 232
ثالثا: غياب الجرأة في تفعيل قواعد نقد المتن. ..... 233
المطلب الثالث: الشروط العلمية للقائم بعملية العرض ..... 236
أولا: التفسير الموضوعي. ..... 237
ثانيا: الحديث الموضوعي. ..... 238
ثالثا: علوم الآلة. ..... 238
1- علم اللغة العربية. ..... 238
2- علم أصول الفقه. ..... 239
3- علم الحديث. ..... 239
رابعا: علم معارف الإيمان (علم العقيدة). ..... 240
المطلب الرابع: الشروط الأخلاقية للقائم بعملية العرض ..... 242

أولا: خشية الله تعالى وسلامة النية. ..... 242
ثانيا: التجرّد من المؤثّرات المذهبية. ..... 243
ثالثا: التأدّب بآداب الخلاف. ..... 244

**الفصل الثالث: المنهجية العلمية لعرض الحديث الصحيح على القرآن الكريم..... 248**

المبحث الأول: خطوات عرض الحديث الصحيح على القرآن. ..... 249
المطلب الأول: الدراسة الموضوعية للآيات القرآنية. ..... 249
المطلب الثاني: الدراسة الموضوعية للأحاديث الصحيحة. ..... 253
المطلب الثالث: الموازنة وفصل الحالات. ..... 255
المبحث الثاني: المنهجية المتعلّقة بالحديث الموافق للقرآن. ..... 259
المطلب الأول: معنى الحديث الموافق وأنواعه. ..... 259
أولا: الحديث المؤكّد. ..... 259
ثانيا: الحديث المبيِّن وأوجهه. ..... 262
1- تفصيل المجمل. ..... 263
2- تخصيص العام. ..... 264
3- تقييد المطلق. ..... 265
4- توضيح المشكل. ..... 265
المطلب الثاني: حجّية الحديث الموافق. ..... 266
أوّلا: مسألة بيان القطعي بالظني. ..... 266
1- جواز بيان القطعي بالظنّي. ..... 266
2- عدم جواز بيان القطعي بالظنّي. ..... 267
ثانيا: مسألة تخصيص الكتاب بخبر الواحد. ..... 267
1- القول بجواز تخصيص الكتاب بخبر الواحد: ..... 268
2- القول بعدم جواز تخصيص الكتاب بخبر الآحاد. ..... 269
3- القول بجواز التخصيص في بعض الحالات دون بعض. ..... 271
المطلب الثالث: مفاد الحديث الموافق في الإيمانيات وأحكامه. ..... 274
أوّلا: بالنسبة للحديث المؤكد ..... 274
ثانيا: بالنسبة للحديث المبيّن ..... 274
المبحث الثالث: المنهجية المتعلّقة بالحديث المعارض للقرآن. ..... 279
المطلب الأول: معنى الحديث المعارض للقرآن ومسالك درئه. ..... 279
أولا: التعارض وأنواعه. ..... 279
1- تعريف التعارض. ..... 279
2- أنواع التعارض. ..... 280
ثانيا: مسالك درء التعارض وضوابطه. ..... 280
1- أوجه الجمع والتوفيق. ..... 281
2- أهمية الجمع والتوفيق وشرطه. ..... 285
3- ظاهرة المبالغة والتكلّف في الجمع. ..... 287
4- ضوابط التأويل وشروطه. ..... 293
5- أنواع التأويل. ..... 294
ثالثا: مسلك الترجيح. ..... 295
1- ردّ الحديث المخالف. ..... 297
2- التوقّف. ..... 299
المطلب الثالث: الأحكام العقدية المتعلّقة بالحديث المخالف للقرآن. ..... 301
أولا: الآثار الإيمانية لردّ الحديث المخالف للقرآن. ..... 301
ثانيا: الآثار العقدية للتكلّف في قبول الرواية المخالفة للقرآن. ..... 303
ثالثا: آداب الاختلاف في المسألة. ..... 306

المبحث الرابع: المنهجية المتعلّقة بالحديث المستقل عن القرآن. ..... 308
المطلب الأول: مفهوم الحديث المستقلّ وثبوته..... 308
أوّلا: تعريف الحديث المستقل. ..... 308
ثانيا: الاختلاف في إثبات الحديث المستقلّ. ..... 309
1- القولُ بتبعية السّنة للكتاب. ..... 309
2- القول باستقلال السنة بالتشريع. ..... 316
3- طبيعة الخلاف في المسألة. ..... 317
المطلب الثاني: حجّية الحديث المستقلّ في الإيمانيات. ..... 319
أولا: أنه تثبت به العقيدة. ..... 319
ثانيا: أنه لا تثبتُ به عقيدة إلا على سبيل الظن. ..... 322
المطلب الثالث: الآثار و الأحكام العقدية المتعلّقة بالحديث المستقل عن القرآن الكريم.
..... 335
أولا: تسرّب الأفكار الدخيلة إلى العقيدة: ..... 335
ثانيا: تعزيز الخلاف المذهبي..... 339
ثالثا: الوقوع في محذور التفسيق والتكفير..... 340
**الفصل الرابع: تطبيق منهج العرض على مسائل الإيمان..... 343**
المبحث الأول: الدراسة الموضوعية للآيات..... 345
المطلب الأول: الكشف الموضوعي عن أسباب دخول الجنة في القرآن. ..... 345
أوّلاً؛ الكشف اللفظي: ..... 345
ثانيا؛ الكشف المعنوي: ..... 346
المطلب الثاني: الآيات المتشابهات في الموضوع وردّها إلى المحكم..... 353
المبحث الثاني: الدراسة الموضوعية للأحاديث ومقارنتها بالقرآن. ..... 354
المطلب الأول: الحديث الموافق للقرآن الكريم..... 357
أولا: أسباب دخول الجنة. ..... 357
ثانيا: أسباب الحرمان من دخول الجنة. ..... 364
المطلب الثاني: الحديث المعارض للقرآن الكريم..... 368
أولا: أحاديث تُفيد دخول الجنة بمجرّد التوحيد. ..... 368
التوجيه الأول: التخصيص بالدخول في الإسلام..... 372
التوجيه الثاني: التخصيص بالتوبة..... 373
التوجيه الثالث: التقييد بصدق الإيمان وإتباع الشهادة بالعمل. ..... 373
الأثر الإيماني والحضاري لتلك الأحاديث:..... 374
ثانيا: حديث يُوهِم نفيَ نيل الجنة بالعمل. ..... 376
ثالثا: أحاديث ثناء الناس على الميّت. ..... 379
رابعا: أحاديث تلقي ذنوب العبد على غيره. ..... 381
خامسا: أحاديث توجب دخول الجنة لأمور قدَرية..... 381
سادسا: أحاديث تقرّر شروطا مذهبية لدخول الجنة..... 388
سابعا: أحاديث تجعل أسبابا غريزية أو يسيرة لدخول الجنة. ..... 396
المطلب الثالث: الحديث المستقلّ عن القرآن الكريم..... 398
أوّلا: الجمع الموضوعي لأحاديث أسباب دخول الجنة المستقلة. ..... 398
ثانيا: الأصول والآثار العقدية لهذه الأحاديث. ..... 412
1. منهج القرآن الكريم في حديثه عن فضائل الأعمال. ..... 412
أ- الإثابة بالجنة مع بيان التلازم مع الشروط الكلّية الأخرى: ..... 412
ب- التنبيه إلى شروط قبول الأعمال: ..... 413
ت- التبشير بالأجر والثواب وليس بالجنة: ..... 413
ث- التنبيه إلى محبِطات الأعمال. ..... 413

ج- القول المتضمّن للعمل: ..... 414
2. أصول أحاديث الفضائل. ..... 415
3 . آثار أحاديث الفضائل..... 421
ثالثا: التعامل مع الحديث المستقلّ في أسباب دخول الجنة. ..... 425
**الخاتمة ..... 429**
**ملخص..... 437**
**ABSTRACT ..... 438**
**الفهارس..... 439**
**1- فهرس الآيات ..... 440**
**- فهرس الأحاديث والآثار ..... 454**
**3- فهرس الأعلام..... 469**
**4- فهرس المصادر والمراجع ..... 486**
**المقابلات الشفوية** ..... 500
**المواقع الالكترونية** ..... 500
**المجلات وأبحاث المؤتمرات:**..... 501
**5- فهرس الموضوعات..... 503**

People's Democratic Republic of Algeria
Ministery of Higher Education and Scientific Research
University of Algiers -1- Benyoucef Benkhedda
Faculty of Islamic Sciences- Kharouba

Department of Theology

# Scientific Criteria of "Authentic Hadith" Exposure to the Holy Qur'an

## -Method and Application-

Thesis submitted in fulfillment of the requirements for a PhD degree in Islamic sciences

Major: theology

Submitted by:

**Mr Mohammed CHEKEBKEB**

Academic Year: 1442 H /2020-2021 G